



١٧٨ حاشية عصام على القاضي

كان البيضاوي رحمه الله من محلة شيراز المسماة ببيضا ولذلك يقال له البيضاوي نسب اليها لما جاد في الفنون الادبية واستفاد وافاد في العلوم الدينية بحيث صار ممتازا بين اقرانه ومرجعا لاخوانه ارتحل الى تبريز لينصب منصب القضاء، فلما طال مدة ملازمته استشفع من قطب العارفين في ذلك العصر الشيخ محمد بن محمد الكججاني فقال الشيخ حتى تاتي الى السلطان بعد صلوة الجمعة فلما اتاه على عادته قال ان هذا الرجل عالم فاضل مجتهد كامل فقير حقير يريد الاشتراك مع الامير في السعير يعني انه يطلب منكم مقدار سجادة في النار وهو مجلس الحكم كما حقق في الاثار النبوية عليه الصلوة والتحية قال السلطان على راسي وعيني وامر الكتاب فكتبوا له وسلموا قضاء، فارس وتوابع فلما ذهب السلطان تاثر القاضي وبكى غاية البكاء، بتاثير كلام العارف بالله وترك المناصب الفانية واختار المناصب العالية الباقية ولازم الخدمة والخلوة والرياضة التامة حتى ذاق من كاس العشق الالهي وسكر من شراب وصال الحبيب الحقيقي وصنف في هذه الحالة الشريفة والنشاة اللطيفة التفسير المسمى بانوار التنزيل واسرار

التاويل باشارة شيخه المذكور قدس سره ومات فيه خليفة
في سجادته ودفن عند قدم شيخه ودفن المولى
العلامة الشيرازي عند قدم القاضي ووصى
ان يكتب على راسه وكلبهم باسط
ذراعيه بالوصيد والان
هذه الاية مكتوبة في الحجر
الذي عند راسه
المبارك



١٧٨

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي عم بار فادارشاد الفرقان كل انسان وامد على طول الامد من انفال طول هذا القران بجلل
كما لم يكن الذين كفروا ليطفئوا نور نبراسه ولم يبرح الذين آووا ونصروا يانين ربع النصر على المحكم
من اساسه اياته فصلت تفصيلا اذ فصلت ومباديه وغاياته كملت تكميلا الى ثمار فروعها
اذ اصلت انزل على طه الامين ورسول رب العالمين المبعوث الى الناس اجمعين المعجز
باقصر سورة من سوره بمصاقع الخطباء فما ظنك بالاعجمين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه
وازواجه وعترته واحبابه ما طلعت بوازغ شموس الاسرار القرانية ساطعة من افاق
عباراتها وسطعت بروق بوارق الانوار الفرقانية طالعة من اغماد اشاراتها اما بعد
فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابراهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني المشتهر بعصام
الدين لما كان القران العظيم الحقيق على وجه التحقيق باجل التعظيم خير جليس لا يمل جديثه
واولى انيس يطيب للسامع تحديثه وصول كنايا اسراره فاض بشهد انواره وبلوغ عكر
الى كشف خباياه من زواياه بلوغ الى طيبي فوائح روائح ما كان من فراياه وكان
كتاب انوار التنزيل واسرار التاويل مما يشفي العليل من الغليل ويفصح عن غزير
المعاني باللفظ القليل سلطان حسن تنقيحه وتهذيبه قاض بان ترمقه من ذوي
الافهام ابصار البصائر ووزير جمال ترتيبه وتركيبه حاكم بان تنشرح برقمه ايدي الاقلام
بامداد مداد الخاطر عثبت القريحة الخامدة نارها والفكرة الجامدة انهارها بمطالعة حسنه
وجماله ومشاهدة حلي كلامه في حلي كماله وكان يدور في الخلد ولكن اين الصبر والجلدان اعلق
عليه من نفايس الفوائد وحرايس الفوائد ما تميل اليه النفوس وتحنح به جنوح الفردوس
الى العروس لكن طوارق الحدثان والهموم خرقت البال وفوادح الزمان والهموم اورثت
البلبال فاخذت في صوغ شذره من النضار وترصيع ذرة من درر البحار على شطر
من مباحث البديعة وطائفة من مكامنه المنيعة لتكونا تحفة وهدية ذرية وعسجدية
التحف بهما السلطان الاكرم الافخم والخاقان الاجل الاعظم سلطان العرب والعجم والعرب
السري والاجم مانح الوراد من درر عطاياه جاما ومانع الوفاد تاخر عن قضاء مآربهم

واجاما

واجاما كاسر جيش الاكاسرة وقامع فرقة الجبابرة ماحي اثار الكفر والفجار بجهاده وحاسم مادة
بقوة حسامه وسداده اكسير كسر جيوش الشيعة الشنيعة وموهن كيد الرفضة القبيحة القطيعة
ناصر جيش اهل السنة والجماعة ومقوي جاش ارباب التوفيق والاطاعة نخبة اعاظم الملوك
ونجب انجاب السلوك منبع الحماسة الليثية ومجمع السماحة الغيثية شعر
مليك له في الجود مجد مؤثل ٭ وفي قوة البطش المبيدة للعدى ٭
فبالجود يلقى ذو الهدى منه منه ٭ وبالبطش يلقى الضد في هوة الردى ٭
سليمان هذا الزمان وجمال محيا هذا الاوان السلطان ابن السلطان ابن السلطان الملك المظفر الغازي
بامر الرحمن صاحب القران سلطان سليمان بن سليم شاه بن بايزيد خان لا زالت سحايب بره
الهطال ممطرة وحدائق وعده بالامال مخضرة مزهرة ولا برح خدام العلم مستغنين بالبر
جوده وارباب النهى والحكم في رفاهية بواسطة وجوده الذي لم يخب من امله ولا خسر من
قصده وام له شعر الدير جبه الفتى وهو جازم ٭ بان خبايا بره لم تكن تحصى ٭
وان يدعه فهو المجيب دعاءه ٭ وان كان ما يرجوه هو المقصد الاقصى ٭
ثم المسئول ممن رهوح ما رقم القلم بالعين ان يتلقاه بجلنا اليدين وان يدرأ السيئة بالحسنة
مستغنيا بمن لا ياخذه نوم ولا سنة ان تعذر ان زلت القدم او طغى على طرسه القلم
اذ القريحة عليلة وعين الرضا عن كل عيب كليلة وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب
قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى
تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يحتاج فيه الى دفع ما يتجه على
المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس تنزيل القران على عبده معلوما فكيف
يوضح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله نزل منزلة المعلوم لانه في زمان الاقتباس معلوم
عند المخاطبين المسلمين المتيقنين بمضمونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل مع الفرقان لانه سمي كتاب
الله فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه من بعض في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير
وان لم يفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى وفسر ليكون بكون
العبد والقران والعالمين بالثقلين اذ ليس له انذار الملك والنذير مصدر بمعنى الانذار وفسره المص
بمعنى المنذر ايضا فان قلت لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعل نفس
الانذار مبالغة في كمال انذاره وكمال الانذار في التدريج لانه يقع الانذار بكل جملة تنزل فيبقى
الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر
على الانذار لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله فتحدى باقصر سورة من سوره اي
تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة
من مثله او والله ويؤيده قوله ليدبروا اياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع كمنبر البليغ او العالي

او من لا يرتج عليه في كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع الخطباء من قبيل اضافة
الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين الاخرين والوب الوبا الوب الخالص والتركيب
من قبيل ليل اليل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي القادر لا نفي القدير
فالتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله وافحم اي اسكت يقال افحمه اي كلمه حتى
اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل وافحم به وفيه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لا بكمال
البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة به في افحام اية بالغة
لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب او السلامة عن الاختلاف والتناقض
كما قيل والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة
الابناء الى الاب وقحطان بن عامر بن شالخ ابو حي يقال هو قحطاني والقحطاء والقحطع
على غير قياس وبيان من تصدى بهما للاشارة الى كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم
لاشتهار فيها بها قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه بكمال البلاغة في افحام هؤلاء
الفصحاء المتعدين عن العجز في مقام التكلم سيما معارضيهم في النوادي ونوع تعريض
دقيق لمن جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما اشارة
الى ان تسمية اهل الجاهلية للنبي عم بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجيزهم عن المعارضة
في كل مقام قوله ثم بقي للناس اي بحالهم لتفاوت ما بين الزام المنكر المدبر وارشاد
المقبل وتذكيره والتذكير مصدر مبني للمفعول فيؤول الى معنى التذكر ولو جعل في تقدير
ويذكروا بعد تذكيرا لم يبعد قوله فكشف قناع الانغلاق اي لثام الانغلاق عن ايات
محكمات واضحات لا يقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق زال بالكشف بل لما كان في عرضة
الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات
ترجع اليها في الظهور وتتبين بها وقوله واخر عطف على ايات محكمات ومتشابهات
صفة وعنى بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله
تاويلا اي بتحصيل ماله بالنظر والتامل وتفسيرا اي بالبيان من الشارع حيث
لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع الغامض وهو خلاف
الواضح من الكلام وقوله واللماعها جمع لامع اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس
من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا اذ يجوز التغيير اليسير في الاقتباس
وكانه اشار الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة قوله سورة فاتحة
الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان
قوله ويسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله لانها مفتتحه الى ان التسمية بها
من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من فروع اسناد الفعل الى المكان وفي بعض

حواشي الكشاف انه تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال سمى الاول بها كالاخر بالخاتمة لانه
ما يفتتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الاخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن نقول سمي فاتحة الكتاب
لانه يفتتح الله به الكتاب على القارئ التالي لان فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي
لاجله نزل الكتاب الكريم ففي اجابته فتح باب المعرفة له وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز
والكافية والوافية وام الكتاب والشافية ايضا ولا امر ما صارت اول كتابه تعالى قوله
فكانها اصله ومنشاه فكما يظهر بعد تحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاول البواقي قوله
او لانها تشتمل على ما فيه مبنى هذا التوجيه على جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر والنواهي
والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها ومبنى عديله على جعل مقاصده
الحكم العلمية والعملية واشتمال الفاتحة عليها باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكم العلمية
الصراط المستقيم والمشير الى الحكم العملية ذكر السعداء والاشقياء به قوله لذلك اي لجميع
ما ذكر فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره اولا من قوله لانها مفتتحه ومبداه وكثيرا ما
يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على طبق ما ذكره والاحسن
في تسميتها كافية ووافية انه وفي بشفاء كل داء وكفى فيه قوله وتعليم المسالة اي الدعاء
حيث اشير الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه ويظهر امره في المسؤول عنه حتى يجاب
كما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه عم ايضا فمن مقويات الاجابة قوله والصلوة
لوجوب قراءتها او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها فرض عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة
الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل
الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي او الركعتين
الاوليين عند الحنفية والاستحباب فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء
فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والكافية
من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة هي الكنز والشافية والوافية والكافية
قوله لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري انها ثماني ايات
وعن حسين الجعفي انها ست ايات لانا نقول ضعف الامام القرطبي الرواية عن البصري و
القرطبي الرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشا
الرواية عن الحسن انه لما راى الراوي انه عد انعمت عليهم اية ظن انه في الباقي مع غيره
وعن الجعفي انه لما راى انه لم يعد التسمية اية ظن انه في الباقي مع غيره وكانه اشار اليه
بقوله الا ان منهم الى اخره وقوله دون انعمت عليهم هذه مسامحة وقع في الكشاف والمراد
صراط الذين انعمت عليهم قبيل لظهور ان الصلة بدون الموصول لا يكون اية ولا يخفى انها
الدلالة قاصرة لا يتم بدون ظهور ان المضاف اليه بدون المضاف لا يكون اية فافهم

فائدة ويمكن ان يقال سمي بالسبع المثاني لانه عبر عنه في القرآن بسبع من المثاني ففي التعبير
بالسبع المثاني موافقة للقرآن اشارة الى سبع وقع في القرآن حتى صار اسماله ولا يبعد ان
يقال سمي السبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكرر في جملتي البسملة والحمدلة
وتخصيص العبادة والاستعانة تكرر لان كلا منهما يستلزم الاخر وطلب الاهتداء
الى الصراط المستقيم تكرر بقوله صراط الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانحراف
عن الصراط المستقيم تكرر بذكر المغضوب عليهم والضالين قوله او الانزال اي تثنيت
هي في الانزال فهو من قبيل علفتها تبنا وماء قوله لقوله تعالى ولقد اتيناك سبعا
من المثاني وهو مكي فحين اطلاق قوله سبعا من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح اطلاق
المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا انه باعتبار
ما يؤول والتسمية باعتبار ما كان ولك ان تحمل المثاني في قوله تعالى سبعا من المثاني
على القرآن لانه من معانيه قوله والشام هي بلاد عن مشامة القبلة وسميت بذلك
اولان قوما من بني كنعان تشاموا اليها اي تياسروا او سمي بسام بن نوح فانه بالشين
بالسريانية اولان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس قوله
وما لك ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن
انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من سور القرآن ويؤيده انه
لم يقل انها ليست منها وبالجملة فيتجه انه لا يلزم من عدم النص هذا الظن الا ان يقال نفي النص
يفيد وضوح ما ليس بنص فيفيد الظن ولك ان تجعل فظن اسما مرفوعا خبرا عن ان
واجب التقديم ويكون الغرض تزييف هذه النسبة اليه اشارة الى قوله لو ان بعض
الظن اثم قوله وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة رحمه الله
من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد قوله ومن اجلهما اختلف في انها اية برأسها او
بما بعدها اي لتعارض الحديثين اختلف الشافعية اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ
فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين ومن الحي قائمة زاد الله
بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه في نزول اية وقع نزول بعضها لسترلا نقف عليه الا
بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله اوليهن تعيين ان الجملة الاولى
من هذه السبع لتعليم دخول البسملة في الفاتحة لا تعيين الاية الاولى قوله والاجماع
على ان ما بين الدفتين ظاهره عطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق
المذكورين لا يثبتان دعوى انه جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان
ما بين الدفتين كلام الله وجعل الوفاق مبتدأ خبره على اثباتها وجعل المقصود منه
رد ما نسب الى ابي حنيفة انه ليس من القرآن تكلف قوله لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد

تعلق

تعلق اسم الله بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وقوله وما يدل عليه
عطف على ما يطابقه اي العدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى
تقدير الفعل لا تقدير الابتداء به قوله او ابتدائي لزيادة اضمار فان قلت حذف الجملة ليس اولى
من حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة الحروف لا يقال زيادة الحذف باعتبار
حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء
المعاني اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر
فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل المساواة دون الايجاز ورجح تقدير ابتدائي موافقة
لقوله تعالى بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان تقول او قرائي لان
المقصود ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لا ان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم
العام قوله لانه اهم لشرفه ولكون الرد على المشركين بابتدائهم باسماء اصنامهم منوطا على
الاختصاص المستفاد منه قوله وادل على الاختصاص فان قلت لا دلالة على الاختصاص
في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه ادل عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص
من التقييد قوله فان اسمه تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف
وقد جعل آلة لها لا يصح جعل اسم الله آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا
من الفاتحة فالالائق به جعل الباء للمصاحبة فالاوضح لجلال القاضي ان يجعل توجيه
المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد رد لما يتجه على ما سبق انه
كيف قال الله تعالى متبركا بسم الله اقرأ وباستعانة اسمه اقرأ قوله وانما كسرت ومن حق
الحروف المفردة المراد بالحرف ما يقابل الاسم والفعل وقد يخص باسم حروف المعاني كما
ان حروفا يتركب منها الكلم تخص بحروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح
لانه الشائع الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء الى غير ذلك
كذلك وقيل مع كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان اللائق بكونه علامة الاثر
الدال على المعنى الامر الوجودي فاللائق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون ولما تعسر
السكون في الحروف المفردة لكونها مظنة الابتداء بها لكونها كلمة حركت بالفتح الذي هو اخف
الحركات واخت السكون من حيث الخفة وان كانت الاخت من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل
الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية
عنها اما بان يراد لزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك
من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشائع في السنة العلماء واما
بان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشائعة في كتب العربية منها ان ام لازمة
لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف

واو رد واو القسم وتاؤه واجيب بانها لا يلزمان للاصالة بل لنيابة الباء، ويمكن ان
يجاب بان حرف القسم لما لم يختص القسم بل يحصل بالاسم ايضا فنزل منزلة ما لا يلزم
للحرفية فتامل ووجه مناسبة الكسر بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر لقلته
في الحروف والاسماء، وعدمه في الافعال ملحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم الجر بين
قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر متميز باتصال ضميره وانفصال ضمير لام
الابتداء قوله حذفت الحركة لكثرة الاستعمال اي لا للاعلال كان الحرف الاخر
منويا محلا للاعراب فلا يصح جريان الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف
لمجرد التخفيف الذي توجه لكثرة الاستعمال كان منسيا ويصير ما قبله محل الاعراب
كما في اخ واب وكان الاولى ان يعلل بناء اوله على السكون بكثرة الاستعمال لانه ايضا
من جملة التخفيف قوله واسامي الاصح في باب فاض ان يحذف الياء عن الكتابة لان
الاصح ان الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع في نسخ الكتاب والكشاف بالياء
وقوله وسمي اما تصغير او فعيل يقال فلان سمي فلان اذا وافق اسمه اسمه وكذا ان يحمل
عليهما بكثير اللثام فتامل والاظهر ان اسامي على وزن مصابيح في القاموس
جمع اسم اسماء، وجمع الجمع اسامي واسام قوله والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف
كلمة اسم في كلامهم فلو كان اصل اسم وسما كما يقوله الكوفيون يلزم القلب في جميع
تصاريف الاسم ويطرد قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها ويشتهر فلا يرد ان
الشعار يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جملة من السمو قوله ليقبل اعلاله فان اعلاله على مذهب
البصريين بحذف اللام واسكان السين ليتاتى التعويض عن اللام بهمزة الوصل وهناك
لا حاجة الى الاسكان لسكون السين قوله ورد بان الهمزة لم يعهد داخلة في ما حذف صدره
في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوف ثم خرج احتج
في امرائي حمله على ابن الحاجب ان لامه همزة يلحقها الحذف فيقال مر ومرة فجعل همزة
الوصل في اسم عوضا عن الصدر دون العجز خلاف ما عهد في الكلام من نظائره قوله
والاسم ان اريد به اللفظ يعني ان اريد بلفظ الاسم المضاف الى الشيء كما في بسم الله اللفظ
فغير المسمى وان اريد به ذات الشيء فيكون معنى باسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكنه لم يشتهر
بهذا المعنى ولم يفسر بذلك وان يوهم سبح اسم ربك لان الظاهر من الامر تنزيه نفس الاسم تنزيه
اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تنزيه اسمه ايضا واجب وان اريد به الصفة
كما هو راي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا نقل عن الشيخ
الاشعري بانه يفسر الاسم المضاف الى ذات الله بالصفة انقسم انقسام الصفة
عنده فان الاسم عنده ح قد يكون عين الذات لان الموجود عنده عين الذات كالوجود

كل شيء

لكل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق فان الرزق امر اضافي مغاير للذات عنده وقد يكون
لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات كالعالم وغيره من الصفات السبعة فاعرفه فانه
من المشتبهات على الفحول وينبغي ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع الايجاب الكلي
والاقسمي القران والقصيدة والشعر يتالف من اصوات مقطعة غير قارة لكن رفع الايجاب
الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي وفي
اختلاف اسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى ويمكن
ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من الجمل الثلث فالمعنى ان الاسم يتالف
من اصوات مقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال
ان المسمى غير مختلف وهكذا قوله وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه اكثر
يتلبس به الفاعل ويأتي به دون ذاته عن ان يتلبس به احد ويأتي به فنبه بذكر الاسم على
ذلك ونحن نقول اراد التيمن باسم له غير مختص باسم دون اسم فاتى بلفظ الاسم ليكون
ذاكرا لجميع كل اسم على سبيل الاجمال ولا يخص ابتداؤه بالاسماء المذكورة هنا لمزيد اهتمامه
قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما يثبت في الابتداء وان يسقط
في الدرج في اول الكلمة وكتابة ما يثبت في الوقف وان يسقط في الوصل في اخر الكلمة
لكثرة الاستعمال فكانه صار الباء اول هذا الاسم والاحتياج له الى الهمزة ومن نظائره
حذف الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم قوله وطولت الباء عوضا عنها
وانما عوض ليكون الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء ببسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه
فانه ليس من عمل الافهام بل من معجزات الالهام قوله الله اصله اله فحذف الهمزة وعوض
عنها الالف واللام ولذلك قيل يا الله بالقطع لان الالف صار مع اللام عوضا عن الهمزة
فلا يحذف لئلا يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر من
العوض هو همزة الوصل ولذا لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره
وان لم يبق فيه معنى التعريف وصار جزء الكلمة وفيه انه لو كان جعل همزته قطعية لذلك لكان
كذلك في غير النداء ايضا وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع
آلتي تعريف كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحفظ عليه لان مدار النداء وهو رفع
الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن فلما استكرهوا التوسل في ندائه بالاسم المبهم
وجعل اسمه تابعا لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا فاجتمعوا
بالكونها مأمونة عن حذف الفها وانما جعل اصله اله وفي الكشاف ان اصله الاله وهو المشهور
فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله وعوض عنها حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان
معنى التعويض جعله عوضا لا ايراده للعوض حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض لكن يجعل

بلغ المقابلة

اصل الاله داخ للكشاف وهو شوان الشارح معاذ الاله ان تكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة
يعني معاذ الله واعوذ اليه ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية اى الصورة المنقوشة وعقيلة رب
اى كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشارح لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد
الاشيا الى اصولها ويمكن ان يقال اراد الشارح بالاله المعبود بحق ولم يقصد العلم
المردود الى الاصل لكن الظاهر مع الكشاف وان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف
المنكر واللائق كون اللفظ منقولا الى ذاته من المعبود بحق لا من معبود مطلق قوله
من اله الهة جعل الاله مشتقا من مصدر اله وجعل تاله واستاله فرع ذلك المصدر المجرد
فضمير منه فى قوله ومنه تاله الى اَلَهَ لا الى الاله كما فى عبارة الكشاف جريا على ما هو
الشائع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس فخالف فيه الكشاف
حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه اله وتاله واستاله كاشتقاق استحجر من الحجر والشائع ماذكره
والاشتقاق من الجواهر نادر قوله اذ العقول تتحير فى معرفته بل تتحير فى معرفة صفة من
صفاته قوله لان القلوب تطمئن بذكره الاحسن ان يقال كل شئ تطمئن تحت قضائه ولا تنطبع
ان تنبسط فى رفع امضائه قوله اذ هو يجيره حقيقة او حكما اراد تصحيح اشتقاق اله من اله
بالنظر الى الاله الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله
الباطل ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاق الاخر فانها ثابتة لهم من الباطلين
حقيقة فانهم عبدوه وتحير فيه عقولهم القاصرة لا عن شئ وسكن اليه قلوبهم ويفزعون اليه
فى النوازل ثم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع على كل شئ وعما لا يليق به لا يوجد فيه
لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار اله بل لاه فهو مختص بذاته تعالى
لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فيترجح هذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاص الله تعالى
مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق من اله فيكون الفعال
مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الثانى بانه سيجئ ان السراط
بمعنى الفاعل قوله ويرده الجمع على الهة دون اولاه ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان ذلك
لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة استعمال اله ولما كانوا يقولون فى وقى
يقى تقى بتقى لتوهم اصالة التاء فى اتقى يتقى لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقى يقى فلا يبعد
ان يقولوا الهة لتوهم اصالة الهمزة مع عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويشهد له قول الشاعر
وكانه لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على الهة دون اولهة لا غناء ما سبق من البيان والشاعر
هو الاعشى والشهادة لان الضرورة ترد الاشيا الى اصولها قوله وقيل علم لذاته المخصوصة
وليس وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو قضية الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به
وفيه ان وصف شئ وعدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفى فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية

من الوضع للتشخص وهذا انما يتجه لانه حرف الدليل عن موضعه لان جار الله دليلا على اسميته اله
لا على علميته الله قوله ولانه لابد له من اسم يجرى عليه صفاته فيه انه لا يقتضى العلمية بل لو كان اسما
غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ايضا ويدفعه ان العرب لم يهمل شيئا الا وضع له اسما يجرى
عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشيا ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه
فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كون الله علما وجار الله جعله دليلا على اسميه الاله والمص حرفه الى
علميته الله فورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا فيه انه لو كفى فى التوحيد اختصاص
المستثنى بذاته فى الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن ايضا توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيده
بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا على
وجه التشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ فى الشرع تنوب مناب المعانى الموضوعة هى لها الا ترى
ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله تعالى وان لم يمكن احضاره بذاته لكن لفظ
الله ينوب مناب احضاره بذاته فنزل ذكره فى التوحيد منزلته بخلاف الرحمن قوله والاظهر
انه وصف فى اصله يرد عليه انه لو كان اله وصفا فى اصله لم يكن له تعالى اسم يجرى عليه صفاته
ولم يهمل العرب شيئا حتى وضع له لفظا يجرى عليه صفاته فكيف تباين منه اهمال وضع لفظ له تعالى
الا ان يقال اكتفى فى الاصل باجراء اوصافه عليه تعالى على لفظ الشئ فيقول شئ اله لانه لا يمكن
احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف لجلائه عن سائر الاشيا قوله مثل الثريا هى تصغير ثروى
لامراة متمولة مؤنث ثروان كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا فى
القاموس قوله والصعق فى القاموس الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد
الصوت والمتوقع صاعقة ولقب خويلد بن نفيل فارس لبنى كلاب او يقال فيه الصعق
كابل والنسبة صعقى محركة وصعق كعنبى على غير قياس لقب لان تميما اصابوا راسه بضربة
فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه اتخذ طعاما فكفأت الريح قدره فلعنها فارسل الله
عليه صاعقة قوله لما افاد ظاهر قوله وهو الله فى السموات معنى صحيحا فيه ان صحة معناه لما يكون
بتعلقه بلفظ الله مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية باعتبار وصفيته يكون
بتعلقه به باعتبار تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بها فى ضمن هذا الوصف قوله وقيل اصله
لاها بالسريانية فان قلت ينبغى ان يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة فى بيان اصله فلم فصل
عنها قلت ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والظاهر ان لاها ليس علما فى السريانية والا لمنع
التصرف فيه فكيف وشرطون فى منع صرف العجمة كون الاعجمى علما فى العجم لسانهم من تصرف العرب
فيه فلا يضعف عجمته قوله وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله وانضم سنة وقيل مطلقا يريد
بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجئ بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج الواو
وفى شرح الكشاف ولان تفخيم عند كسر ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين اى يمين

لا احتياج فيه الى التنبيه وينعقد بمجرد التلفظ قوله الا لا بارك الله في سهيل اسم رجل وكذا
في العرب وكما حذف الالف للضرورة كذا حذف الاعراب ويمكن ان يكون حذف الاعراب لاجرا
الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم ان شئت جعلت رحم كرحم
لان بنا الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطبائع
اللازمة على ما صرحوا به وبنية على وجه بناءهما من المتعدي بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل
مدلول ذلك التعدي من الغرائز وجعله لازما بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذكره في الرحيم لانه لم
يجئ صفة مشبهة بل جاء مبالغة للفاعل الا انه اريد كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا
قوله والانعطاف يقتضي التفضل والاحسان وصف الانعطاف باقتضاء التفضل
والاحسان احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس معنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم فهو
في الرحم لانعطافها على ما فيها بريد به الانعطاف الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما يؤخذ باعتبار
الغايات التي هي افعال يشعر هذا بانه اخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان والاظهر ان
الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن المأخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل
الى معنى المحسن غاية الاحسان واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان من معاني الرحمة
والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة
اللفظ لزيادة المعنى حتى اوجبت دلالة زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه
الا بعد النص عنهم بخلافه فلا يرد ان حاذر دون حذر مع زيادته لان ذلك لتصريحهم بوضع
حذر لمبالغة حاذر على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذرا صفة
مشبهة والكلام في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحدا نوعا وزيفه
ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا
لانه يعم المومن والكافر ورحيم الاخرة لانه يختص بالمومن فيه ان نعم المومن في الاخرة تفضل نعم
الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يتجه
ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو
كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا لا جهة لذكره ولان
الظاهر ملاحظة الربط او لا تم العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة لا الى مجموعهما
ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى قوله ولانه صار كالعلم
فهو انسب بلفظ الله او بمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال اريد اتصاله بما يناسبه
بشبه العلمية وبما يناسبه بالوصفية وذلك انما يتاتى بجعله متوسطا بينهما قوله وذكر لا يختص
على غيره تعالى ويعرف كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف به غيره تعالى واورد عليه وصف
اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبا به

قوله

قوله اولان الرحمن لما دل على جلائل النعم لا يعني لما كان الملتفت بالقصد الاول في مقام العظمة
والكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن فسبق الوصف بالدقائق فالحق به الرحيم تتميما قوله
او للمحافظة على رؤس الاي بان يكون راس كل اية بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها راس اية اخرى
وينتقض بقوله تعالى الرحمن علم القران فان المحافظة على رؤس اية تقتضي تقديم الرحيم ولانه
اريد المحافظة على رؤس الاي في اول سورة نزلت وهي مفتتح القران قوله والاظهر انه غير منصرف
وان حظر اي منع اختصاصه بالله تعالى ان يكون له مؤنث على فعلى او فعلانة يعني ان عدم الانصراف
اظهر وان اوجب الاختصاص كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند
من شرط انتفاء فعلانة وجعله مستوي النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين
لا يترجح احدهما على الاخر الحاقا له بما هو الغالب في بابه وهو فعلان من فعل بكسر العين فان
الكثير غير منصرف او الكثير على فعلى فينزل منزلة ما مؤنثه فعلى والحكم بانه لو لم يطرأ الاختصاص
لجاء منه فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي
انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل من نوعه اظهر مما هو الاصل في جنسه البعيد او لان
الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه الا ان
الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه القريب قوله الحمد هو
الثناء على الجميل الاختياري يتبادر منه ان الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون
حاصلا باختياره فالحمد عليه حمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاجيب بانه تنزيل
تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها هذا وهو انما يتم للاختياري على وجه
يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز
وقد يقال المراد بالاختياري ما هو لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار قوله تقول حمدت
زيدا على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري
وهو لا يثبت الاول اذ لم يبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعله الحمد اثبات الثاني
يأباه الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعي
معرفة المدح قوله وقيل هما اخوان اي مترادفان القائل هو صاحب الكشاف
وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم يقيد الجميل في تعريفه بالاختيار
واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان
حيث تأول التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال كون الاخوة التلاقي بالاشتقاق لان
كلامه في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى الحمد والمدح والشكر
على نكتة جليلة لاختيار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا الاولى او الفاصلة
لئلا يوهم كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد ولا يستحكم هذا الوهم بقول الشاعر

انا ذكر النعماء منى ثلثة يدى ولسانى والضمير المحجبا قوله قال ظاهره الاستشهاد على
كون الشكر شاملا للكل من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال
حتى يدل عليه فجعل المحقق التفتازانى البيت لتشبيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد الشريف الجرجانى
انه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وهو شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلثة ونسب المحقق الى
عدم التنبيه وفيه ان الاستشهاد به يتوقف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد
على دعوى ان كل ما يترتب على النعمة ويجزى به فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة البيت لا تتم
الا بجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة شكرا او تكلف السيد فى دفعه بان كون القول
وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان فلما ضم الاخرين اليه وعدها ثلثة علم ان كل واحد
شكر ويمكن دفع الايرادين بان ما يفيده النعماء ويجازى به الشكر فقد دل افادتكم النعماء
ان التمييز المحذوف لثلثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا البيضا تفصيلا لمميز الثلثة وقد افاد
بقوله افادتكم الضمير المحجبا ووصفه بالمحجب انه شكر سرا وعلنا قوله والذم نقيض الحمد استشهاد
الذم فى مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد اوكون المدح اعم من الحمد لا يقال المشهور يقابل
الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد المآثر والمناقب يقابله الهجو بمعنى
عد المثالب والمدح بالوصف بالجميل يقابله الذم بمعنى الوصف بالقبيح قوله ورفعه بالابتداء
قيل تعرض به مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون لله ظرفا للحمد ولنوع نكتة قوله واصله النصب قلت
ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوعا بفعل مجهول اى حمد الحمد لله لانه الادفع باصله قوله ليدل
على عموم الحمد وثباته له وليجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعمدة فى الكلام بخلاف ما هو
اصله فان الله فيه مفعول به وليدل بتغيير الاسلوب على ان الجملة انشاء لا اخبار على ما شاع فيه
الاصل ونبه بقوله ولا يجاد يستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عاملا للحمد لثبوت حمدت
حمدا قوله والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد
به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق وهما فحذره فانه مما طرح فيه الانظار وهو
ممن اعطى فيه سهما لا يمكن تحصيله بكثرة الدرهم والدينار وجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرف
كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما بين فى محله ان المخاطب هنا كل احد
قوله وقيل للاستغراق توهم ان لام الاستغراق قسيم لام الجنس والتحقيق انه من اقسام لام
العهد الذهنى ولا يقابله الا لام العهد الخارجى لان لام الجنس للاشارة الى نفس مفهوم اللفظ
ولام العهد الى تعيين قسم منه وتعرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اجتمع
معه جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما يثبت لفرد
فلام العهد الذهنى والا فلام الحقيقة ونبه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبه ثبوت
جميع المحامد لله على خلاف مذهب الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام الملك نوع عنه

وقوله

وقوله وهو مولد بوسط اى على مذهب من يقول يؤثر سوى الله وقوله او بغير وسط اى على مذهب
من لا يرى مؤثرا سوى الله قوله وقرئ الحمد لله بنفيهم اتباع الدال اللام على ترجيحه لان قارئ الحسن
البصرى وان عكس الكشاف الامر فى الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها
تبعا لها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان فيه تفخيم الله على ان فيما ذكره من ان الاتباع لجعل الكلمتين
بمنزلة كلمة واحدة وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بنى عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لحركة
اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى فى ذلك فهى اولى بجعلها متبوعة قوله وقيل هو نعت من رب خالف
الكشاف فى جعله اصيلا وراجحا فى التفسير به وجعل كونه مصدرا راجحا على عكس ما فعل صاحب الكشاف
لان الصفة المشبهة من المتعدى محوجة الى مزيد تكلف ومجى فعل من فعل يفعل بالفتح فى الماضى
والضم فى المضارع للصفة عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تأييده ثم على انه ليس فيه تأييد اذ
لما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة لما جاء ثم جاء منهم كجنى ونوم ونمام مجاز ان لا يكون
ثم من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة فى المصدر قوله ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا
واطلاق المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب يعنى ليس صفة وجعل كونه اسما
لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوى العلم على عكس ما اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره
وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان اللوان يكفى فى
صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال يفرغ فيه الجواهر وفتح
اللام اكثر من كسره كذا فى القاموس قوله وهو كل ما سواه اى كل ما يصدق عليه ما سواه
من واحد واحد واثنين اثنين وجماعة جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة ادخال الكل على التعريف
وعذره مستفيضان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات ولكل جنس
والمجموع ويدل عليه ما ذكره فى حمله على الناس من ان كل واحد منهم عالم تنزيله منزلة العالم
فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات لم يخص الانسان بكون كل فرد منه عالما ولم يكن
جعله عالما لمناسبته العالم وقوله من الجواهر والاعراض يحتمل ان يكون للاشارة الى ذلك
ويحتمل ان يكون للاشارة الى مسلكى الاستدلال على الواجب بالعالم ولا يبعد ان يجعل فيه
لاخراج القضايا المرتبة فى مقام الاستدلال على معرفة الصانع وصفاته فانه لا يقال له العالم
لكانه ليس جوهرا ولا عرضا قوله فانها لا مكانها جعل المحوج للعالم الى المؤثر الامكان دون
الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقاء فتأمل قوله وانما جمع
ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم المعرف بلام الاستغراق ايضا يشمل
بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة بانه لولم يجمع يتبادر منه العالم المشاهد وتارة
بانه يحتمل ارادة استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح بالاشتمال فالمراد ليشمل
شمولا واضحا بلا خفاء قوله والتغليب ارباب الجن والانس لانهما بوجودهما يتعقلان

بلغ المقابلة

وجه الارض قوله وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب لان تربية العالمين يستتبع تربية غيرهم اذ لابد لهم من غيرهم قوله يعلم به الصانع كما يعلم بما ابدع في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم الكبير وجه كابداع ما يقتضي محلا اوسع في مكان اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يخفى بل في الانسان من التحلي بصفات الواجب والاقسام بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع قوله وقرئ رب العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل ماض والجملة لتعليل حمده تعالى قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فرده الواقع ههنا ويشعر بالثاني عبارة الكشاف حيث قال يدل عليه الحمد لله والمتبادر انه جعل مفعول ذلك الفعل وعبارة الكشاف يشعر بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل نحمد الله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود حال البقاء كما بحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في بلوغه الكمال اليه تعالى فليحمل على الدلالة على هذا الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا فشيئا ولذا ربّاهم شيئا فشيئا مع قدرته على ان يبلغهم كمالهم دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور مشاكل كمال وموجب كمال اتصال حتى قيل الفقير هو الله قوله كرره للتعليل على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة ولم يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزا عن التكرار بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانها تقسيم للربوبية وتقديم رب العالمين كتقديم المقسم او كتفصيل للمجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل قوله لقوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله والامر يومئذ يعضد قراءة ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الظاهر وقوله بلا لام لانه لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا في القاموس ان الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذو الملك فالمالك جاء بمعنى الملك فلا تأييد وايده في الكشاف بقوله تعالى ملك الناس ووجه السيد السند بانه كما عقب في خاتمة القرآن وصف بالربوبية بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله هو المتصرف بالامر والنهي في المأمورين المراد بالمأمور المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المأمورين بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف فيه بهما قوله وقرئ ملك بالتخفيف

وقرأ زيد بن علي رضي الله عنهما رب العالمين بالنصب على المدح وقيل بما دل عليه الحمد لله كأنه قيل نحمد الله رب العالمين

فيكون مخفف ملك او مصدر مالك على ما في القاموس فانه جعل مصدر مثلثا قوله على انه خبر مبتدأ محذوف فهو مرفوع على المدح كما ان ملك مضافا بالرفع والنصب كلاهما على المدح اذ لا يجوز الحال قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجزى فتدين مجاز عن تفعل للمشاكلة بما بعده كما ان دانوا في البيت للمشاكلة بما قبله قوله اجراه مجرى المفعول به يتوهم ان يجرى على وزن مومى دون مرضى لسباق الاجراء ولكن لجعله على وزن مرضى ليدل على ان المفعول به يجري في هذا الكلام بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري باجراء المتكلم لانه ليس مذهبه نعم لو جعل مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله كموسى فتأمل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعل مضافا اليه لجعله بمنزلة المفعول به ولم يجعله اضافة الى الظرف بمعنى في ليكون معنوية بلا تكلف والاتساع لان الاضافة بمعنى في لم تثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه انه فليكن بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم بمعنى في فيكون حقيقة فالوجه ان يقال من قال به لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل يعود الى تركيب وصفي الا ترى ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب في اليوم اي كائن فيه ولا يصح مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثث والاعيان ولا يوصف به فليكن هذا على ذكر منك منا فيكون ذخرا لنا والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلة المملوك لا ما يعمل فيه المالك وجعله مفعولا به لولا الاضافة فيما في جعله مضافا اليه بالاضافة المعنوية قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم انه لا يحتاج هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحوج الى جعل الملك الاستقبالي مستمرا كالماضي والحال ايضا فهو اغرق في التجمل قوله ليكون الاضافة حقيقة اسم الفاعل اذا كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال والغاؤه نظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته قسمي الاضافة قوله وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر يصح الحمل عليه يقيدك الاحاطة به الرجوع الى اللغة قوله اما للتعظيم او لتفرده تعالى بنفوذ الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم مما يلقى الى الاسماع حال الوقفين قوله من كونه ربا للعالمين موجدا لان الرب يتضمن الايجاد لما تقرر ان المبقي هو الموجد قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا ينافي قوله لا احد احق به ولئلا يجعل قوله بل لا يستحقه على الحقيقة سواه لغوا قوله فان ترتب الحكم على الوصف وان كان يشعر بالعلية لكن لا يوجب ان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت الحكم تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص قلت فلا يشعر الا بنفي الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان من ليس بهذه صفته لا يستاهل لان الحمد بل نفس الوصف دل على ذلك فتأمل ولكن ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه لتمييزها عن سائر الذوات وتعيين

كال التعين فيناتى له ان يخاطب بتخصيص العبادة والاستعانة به وطلب الصراط المستقيم
قوله وللاشعار من طريق المفهوم فيكون فيه تاكيد لما صرح به من تخصيص الحمد به تعالى واما الدلالة
على ما بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد ففى قوله ليكون دليلا نظر قوله ليكون دليلا على ما
من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد قوله لبيان ما هو الموجب للحمد لا يكون الا على
الجميل الاختيارى والوصف الاول يفيد الجميل والثانى والثالث الاختيار فلا بد من بيان
فارق بين الوصف الاول والثانى والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون
الاخيرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط سببيته ولكون
الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثانى شرطا ربما يسقط حيث يحمد الجميل غير الاختيارى
محمودا عليه لتنزيله منزلته كالحمد على صفات الله الذاتية قوله متفضل بذلك مختار فيه
لانه لا يوصف بالرحمة غير المختار قوله والرابع لتحقيق الاختصاص اى اختصاص الحمد
وفيه ان اختصاص الامور به فى يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز ان يحمد على ما فى
غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للمحسنين والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو
بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا من بيان وجه اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبى فكان
ينبغى ان يقول سابقا اجراء هذه الصفات للدلالة لها وللحث على الحمد والنهى عن الاعراض
ليرتبط به هذا القول قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها
عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك جواب لما خوطب وتميز بها
صفة صفات والضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة الى ما رجع اليه الضمير لكان الاليق
بقوله يا من هذا شانه ونحو فى ذلك عبارة الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته
نخص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة
على الصفات لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لان فى اياه
نعبد يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفى قوله اياك نعبد دعوى الاختصاص
مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما ذكر فى الكشاف انه ادل على
ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه
كونه ادل على الاختصاص انه كلما يزيد تعين المختص به يكون العبادة ادل على الاختصاص
قوله من اول الكلام فصله عما قبله لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجة
هذا الكلام ثم مبادى حال العارف ما ذكره واواسطه الايمان بالشرع وما لا طريق للعقل
اليه الا من جهة الوحى ورجاء وعده وخوف وعيده وقد تضمنه مالك يوم الدين فلم يقف
النظم اواسطه حال وقد فات المفسر قوله ويراه عيانا ولا يرى اغياره اعيانا بل اعتبارا
ومظاهر لا يستقر الها شئ حقيقة فيخصه بالخطاب قوله ومن عادة العرب اشارة الى نكتة

بلغ المقابلة

عامة للالتفات تجرى فى جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد تختص مواقعه بلطائف
وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو ان فيه اظهار قدرته حيث يجدد الكلام فى معنى
واحد فهو كغنى يزين محبوبه كل آن بلباس اخر وقوله تنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس
الى السامع فهو احسن من عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن اللطائف
المختصة بهذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو اظهار الصفات الكمالية والمخاطبة بغيره
تعالى لانه لا معنى لاظهار صفاته عليه فاجراء الصفات عليه فى ذلك المقام يستحق طريق الغيبة وجاء
فى مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة به
مما لا ينبغى اظهاره الا عليه تعالى لانه يتمحض به الاخلاص ويبعد عن شوائب السمعة والرياء فكانه خص
العبادة والاستعانة به خص اظهاره على الغير به ولو كان السورة مصدرة بتقدير قل لكان
تعليما للحمد والعبادة لم يكن فيه التفات قوله فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم
وبالعكس فحصل اربع صور من الالتفات وبقى منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس
ومثل من القرآن لصورتين ومن الشعر ايضا لهما والظاهر من بيانه بيان ما هو الظاهر من
الالتفات وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب اخر على خلاف مذهب
السكاكى وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا اولا لكن كان مقتضى الظاهر الى اسلوب اخر
قوله بالاثمد كاحمد موضع ونجم المهم كذا فى القاموس وبات عدول عن بت على صيغة الخطاب
ويتوهم القاصر ان ضميره راجع الى الخلى قوله حرف زيدت لبيان التكلم وكونها حرفا لكونها
دالة على معنى فى غيره وهو معنى ايا فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية
والكاف فى ارايتك حرف خطاب لدلالته على معنى فى الكلام وهو انه ملقى الى واحد مذكر ولم
فيما اذا كان ايا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون كلمة نحو بل هو لفظ ذكر وسيلة
الى التلفظ بالضمير قوله وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازانى بانه شاذ
لا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما بعده ويمكن دفعه بانه ليس رد الشهادة
لمجرد شذوذه بل لانه شاذ لم يصدر عمن يعتد به حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف
فشئ شاذ فاشار الى تحقيره بالتعبير عنه بشئ قوله اقصى غاية الخضوع والتذلل اى الانقياد
والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتابى والثوب ذو عبدة ما لا يتابى لخشونة مما يعمل به
ويطيع كل ما يعمل به قوله وتصوره لم يذكر التصديق بفائدته لانه لا يتوقف عليه الفعل
عند المتكلمين بل يكفى الارادة للترجيح قوله ادرج عبادته فى تضاعيف عبادتهم فكلما
كان المدرج فيه اكثر كان ادخل بالصلاح ويمكن ان يكون فائدة الضم تاكيد كون جميع
المحامد له لانه مرجع الجميع والاقرب ان يجعل المستكن لجميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين
لان المشرك ايضا يعبد الله ويستعينه الا انه لم يوفه حق المعرفة وح يكون اقرب اتصالا

بقل

كبين

بقوله اهدنا الصراط لانه لما وجد شركاؤه في العبادة والاستعانة قسمين طلب الاخراج
في سلكهم بعضهم والنجاة عن ما ابتلى به البعض الاخر قوله وقدم المفعول لها ولان السابق
اقتضى الاقبال عليه والخطاب فلشدة اقتضائه للخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فقدم
ولا اقتضاء رعاية توافق رؤس الاى التقديم في الثاني قوله وللتنبيه على ان
العابد ينبغي ان لا اوللتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون عرض العبادة منه لانها مستندة
اليه لا من حيث انها صادرة عنه لحفظ النفس عن الوقوع في التبجح والاعتداد بفعله
قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به هو لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف مؤخرا
وتخصيص المجموع دون كل واحد قوله واقول يعني اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ودفع
توهم بشاعة فيتجه التاخر فان قلت لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم ينظر
الى عبادة الا من حيث انها منتسبة اليه فكيف يتجه التبجح والاعتداد قلت اتى بلفظ الايا
لئلا يتجه عليه ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة الشريفة موجبا للتبجح ونحن نقول قدم
العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر ايضا لا لطلب الهداية
ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوبة العبد ومطلوبه تعالى مقدم
ولان مبدأ الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة قوله الواو للحال
فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا فبالضمير وحده اجيب بان الفعلية في تقدير
الاسمية اي ونحن اياك نستعين وفيه انه لا داعي الى القول بالحذف والعدول
عن العطف الذي هو الاصل على ان فيه تقييد تخصيص العبادة واللائق اطلاقه
ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مشارا اليه بالتزييف المشوب به قوله وقيل قوله اهدنا الصراط
المستقيم بيان للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان بياني اقتضى الفصل لكن يرده تقدير
السؤال فالبيان على طريق اللغة فالفصل لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال
الانقطاع لانشائية وخبرية اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين انشاء الطلب
الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة قوله وافراد لما هو المقصود الاعظم
توجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه
ذكر الخاص بعد العام كما في قوله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة
المسلوكة فيه العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس
مقصودا بل وسيلة قلت المراد المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب السالك
الطريق وقد علم في السورة الكريمة على الكل وجه طريق الدعاء وهو حمد المسئول عنه وثناؤه
بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الاثار ومن جملة شرائط قبول الدعاء الصلوة
على النبي عليه السلام فاتى بها في التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد ايقظ الغافلين

بتبجح

في الدنيا وبينهم على انا طريق السائل ليس الامر فيه الا طلب الصراط المستقيم ولبث الدنيا
مقام التمكين فلا ينبغي ان يكون المطلب فيه الا العقبى قوله وقوله فاهدوهم الى صراط الجحيم
ويمكن ان يكون على حقيقته لانه لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها تحيروا
ان يعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها
قوله وهو ادى الوحش لمقدمها انها الهادي المتقدم والعنق كذا في القاموس قوله واصله
ان يعدى باللام او الى فعومل معه معاملة اختار يقال هذا انا منه لو كان معنى المتعدي
والمتعدى بالحرف واحدا وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول الدلالة مع الايصال
الى المطلوب ولهذا اخص بالله تعالى والثاني مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي والقرآن
وفيه انه يجوز ان يكون زيادة العلم فيه بعد الحذف والايصال ولا يبعد ان يقال الهداية تتضمن
معاني بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية بالى فانها تشتمل
على اراءة الطريق والاشارة اليها وتلويح السالك للطريق فبملاحظة الاراءة تتعدى
بنفسه وبملاحظة الاشارة تتعدى بالى وبملاحظة التلويح تتعدى باللام فخذه فانه الهام
الملك العلام فان قلت الدلالة تتعدى بعلى فكان حق الهداية التي بمعناها ذلك قلت
الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر مضامينها
كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والمطلوب قوله لا
الاول افاضة القوى التي بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات الهداية وما يتوقف عليه الهداية
فلا ينبغي عده من الهداية لم يزد انتقال طلب الهداية قوله كالقوة العقلية والحواس الباطنة
والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس الظاهرة والخبر الصادق
وينبغي ان يجعل قوله كما لم يجعله يعني يقتضي اشارة الى هذه المرتبة من الهداية والى من كيف
غفل عنه مع تنبيه لقوله وهديناه النجدين قوله وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى
على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث قوله والثالث الهداية بارسال الرسل الظاهر ارسال
الرسل لانه كنصب الادلة فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية وارسال الرسل بيانا
الا ان يجعل البيان للبيان اي الهداية بمعنى ارسال الرسل قوله بالوحي او بالالهام هذا داخل
في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الاقامة فلهذا تقابلا فتدبر قوله
والامر والدعاء لها وكذا الالتماس وتفاوته بانه طلب على وجه التساوي او مع رتبة قوله
فلانه نيرط السابلة مرطلوه ونزابتلوه والسابلة من الطريق المسلوكة والقوم المختلفة
عليها على ذلك في القاموس وقيل كان السابلة يبتلع الطريق فعلى الثاني يقال
في معنى المفعول كما انه وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال الكلمة المفازة اذا اخضرة للمهلكة
والاول المفازة اذا قطعها قوله والثالث في الامام اي مصحف عثمان رض فان قلت

الامام لاعتداد به فكيف صار السبع من القراآت قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط اوهما يصح ان يقرا به ماكتبه في اللغة ويصح في اللغة قراءة الصاد في الصراط سينا فلم تخرج هذه القراءة من الموافقة لجواز ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القران يفسر بعضه بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال الله تعالى وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان يقال خص العبادة به تعالى وخص الاستعانة في العبادة وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم وح صراط المغضوب عليهم صراط ابليس وجنده وصراط الضالين صراط من تبع الشيطان من بني آدم كما قال الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم والضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما اتيتك انه مما الهمني الهام العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث المقصود بالنسبة قال من حيث انه المقصود بالنسبة بتعريف المسند المفيد لحصر المقصود بالنسبة فيه فرقا بينه وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون صارف العامل الى نفسه قلت في حكم تكرير العامل بكلمة بل فكانه قال بل اهدنا صراط الذين ولما بين كونه في حكم تكرير العامل بما اتضح به غاية الاتضاح استغنى به عما يتمسك به من تكرير العامل في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم فلم يذكره على انه يناقش فيه انه لم لا يجوز ان يكون البدل مجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان في البدل المفرد الخ لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولا بان البدل من قسم التابع الموقوف بان لا اعراب سابقة ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور لان التاكيد ايضا جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء جاء زيد وان ان زيدا لم يجيء ولا بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه لان النسبة في التعريف اعم من التعلق وحرف الجر تعلق بالفعل لربط مجروره فليكن البدل مقصودا بذلك التعلق قوله وفائدة التوكيد المقصود منه على طبق تصريح الكشاف انه لم يكتف بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان تجعل من فوائده انه لم اعرض عن طلب الصراط المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط المستقيم وقوله وفائدة التوكيد بيان للفائدة العامة لمواقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح في ذلك لان ذكر التابع في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك وقوله والتخصيص بيان للفائدة الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار

بلغ المقابلة

الواقع في الكشاف الى التخصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد لاصل المراد والتخصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو يقصد اولا وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب بما نحن فيه وقوله هو المشهود عليه مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة معنى الاجماع فكانه قال هو المشهود له المجمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة انه تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلكه الا منفرد من الجد وبين ومنها ان في البدل اشعارا بطلب الزاد والرفقاء ايضا بل نقول فيه التصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين على المخطئين في الاجتهاد قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا يناسب قصد النبي عليه السلام في قراءته فكانه تغير على حسب قراءة النبي عليه السلام قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم التوجيه بالانبياء عليه تنبيها على ان هذا التوجيه لا ترجيح عليه كما يشعر به بيان الكشاف ولم يسنده الى ابن عباس رض كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى كما اقتصر اشارة الى تخطئته في النقل ومن حمل على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين نظر الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور بطريق المسلمين حتى يطلب ويناسب على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين تابعوهم قوله والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعديه الانعام بالى الا انه عدي بعلى اشارة الى علو مرتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه تنزل النعمة عليه من عال قوله والنعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثانيا بالفتح وتعديته الاستلذاذ بنفسه لجعل السين للعد فمعنى يستلذها الانسان يعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء لجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء طلب اللذة به قوله دنيوي واخروي والظاهر انه قصد به المتقابلين اي ما يكون نفعه في الدنيا فقط وما يكون نفعه في الاخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون نفعه فيهما اي الدنيوي الاخروي وهي معرفة الله تعالى فانه يستلذ به الانسان في الدنيا والاخرة وينجو به فيهما عن عقوبا تهما الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين قوله والكسبي لا يخفى عليك انه ايضا قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتحليتها وجسماني يشير اليه تزيين البدن لها قوله والثاني الى اخره يريد الاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان موهبي كنفخ الروح في الاخرة وتوابعه وكسبي لجزاء الاعمال وايضا روحاني وجسماني كتزيينه بحلي الجنة والتنعم بالحسنة قوله والمراد هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخر فان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح التبيين الموصول الذي قصد به المسلمون وكذلك ان يريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهي

وصلة للمؤمن الى الاخرة فليس لقوله ماعدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه
اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة ويضيعه فيتارك الكافر فيه
ولو قال وما جعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان
المراد الانبياء لايكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي
ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى
بل لابد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن
ان يريد الذين انعمت عليهم بسلوك الصراط غير المغضوب عليهم لسلوك الصراط والله تعالى اعلم قوله
بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشارة الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان
غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد لكمال
اشتهاره وانسياق الاذهان اليه من غير تنبيه قوله او صفة له مبينة اذا اريد الانبياء والمؤمنين
على راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان
قوله اجراء الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى
قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك
ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب وقدم هنا في الجواب
اجراء الموصول مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الكلام فيه لان الاشيع فيه استعماله غير متعرف
بالاضافة ولانه جواب جدلي فالانسب تقديمه ليعدل عنه الى التحقيق وقد نبه على انه جواب
جدلي من قال اذا كان من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون
من قبيل ولقد امر على اللئيم يسبني يعني ان الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد
عليه العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا يدفعه مخالفة الواقع
ولا يتجه ما قال ثم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض مبهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني
لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني الظاهر
وان كان خلاف الظاهر وخلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبني على احتمال في تفسير الذين انعمت عليهم
جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا وان لم يوجه به فيما سبق فلا حاجة الى
التمسك باذيال الجدال الذي هو ثمرة التحير في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت
عليهم على المعهود الذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس في مقام
التحقيق قوله كالمحلى باللام عبر عن المعرف باللام الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام
اشارة ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال
نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لئلا يتوقف غير وباضمار اعني اذا اريد
معين كما هو الحق وقيل نصبه على الحال يصح على اي تقدير لجعل الغير بمعنى المغاير وجعل

والتفصيل بالنظر الى ارادة المؤمنين وحدها اعتبار دخول الاعمال في الايمان على تقدير كونه صفة مبينة وعدمه على تقدير كونه مقيدة لا يخفى ما فيه على طبع سليم وذهن مستقيم الله اعلم

الاضافة لفظية وهو تخلف قوله عن الضمير المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع اذ المراد
غير المغضوب عليهم عندك وبغضبك ولكان تجعل قراءة الجر حالا مجرورا بجر الجوار وفيه ان جواره
في جوار الجر الغير الظاهر ثم قوله ان غير النعم بانعم القبيلتين اي الكافر والمؤمن فالمراد العموم بالمتعلق
او نعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك فالمراد عموم المفهوم للافراد قوله والغضب ثوران
النفس اي هيجان الدم وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى و
الغاية وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدأ الثوران وهو ارادة الانتقام قوله وعليهم في محل
الرفع يقال هذا مسامحة لشدة امتزاج الجار والمجرور والا فاهو في محل الرفع مجرد المجرور ونحو
في الخبر الظرف بمجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الخبر وفيه بحث لانه لا يسمع
الظرف خبرا الا مجازا فلا نسلم انتقال اعراب الخبر اليه قوله ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى
النفي كانه قال صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين تشعر بجعل
لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم بتعبيد المغضوب عليهم عن ساحة عز ان
يذكرهم معهم لما ذكر مع المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته
لانه سبقت رحمته غضبه قوله قيل المغضوب عليهم اليهود اي بعد التحريف والنسخ ولا يبعد
ان تفسير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ يرجح هذا التفسير وقوله
منهم من لعنه الله وغضب عليه ليس في القران منهم والاية في سورة المائدة فكانه كانت
النسخة لقوله تعالى فيهم اي في شانهم تحرف الى منهم وقوله وقد روي اي هذا التفسير مرفوعا
الى النبي عليه السلام قوله ويتجه ان يقال المغضوب عليهم العصاة هذا متجه جدا على تقدير
تفسير المنعم عليهم المسلمين قوله والخير للعمل به انما قال والخير للعمل ولم يقل الحق للعمل
لان الحق لا يجب للعمل به بل يكفي المجتهد للخطاء والخطا والصواب فله خير لانه يثاب به
ثم القول والشر ايضا للاجتناب عنه واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقواها
وقوله تعالى وهديناه النجدين ولك ان تجعل معرفة الخير للعمل به شاملا له بان تريد بمعرفة
الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والاباحات للعمل به والتمسك وبعد الفراغ من
تفسير اسم الفاتحة وايتها اما وهبني الله في اثنائه اذكر لك ما الهمني الله في تفسير فاتحة
كتابه عسى ان يكون ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم الى الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤف
الرحيم ابد الابدين وهو انه تعالى لما افتتح كتابه بهذه السورة تعليما لاداب قراءة كتابه والاستغاثة
وهو ان يحمده اولا بما يفيد عظمته في نفسه بحيث يجذبه عن كل ما سواه ويحضره في ساحة
عز خطابه فان قراءة ما خاطبه به تعالى وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه اولا مقربة
اليه قائمة في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بحيث خضوعه فيه كما افاده الاخذ
بكمال التمجيد ويجهر استعانته فيه ويطلب منه هداية الصراط المستقيم لان القران هو الذي

صح

وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ونعوذ به من صراط المغضوب عليهم الذين سموه
وكلام المخلوق بل المجنون وعن صراط الضالين الذين يخطئون في الاجتهاد وينحرفون في فهم
مقاصده لعدم توفيق الله لهم والله تعالى اعلم ولهذا سمي سورة الصلوة لان الصلوة للتوجه
اليه عما سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة ولهذا وضعت في الصلوة فكما لا بد من
ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض بالكلية عما سوى الله فيه فان العورة
في الباطن هو التوجه والاشتغال بما سواه وستر عورة التوجه بالتقوى وهو الاعراض
عما سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله بفهم معاني كتابه من عنده من قوله تعالى
يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد لان الزينة هو اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس
التقوى هو خير اللهم اجعلنا من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القران العظيم وصل
على من دعانا الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه واله في النعيم قوله آمين اسم الفعل
الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة حقق بعضهم انه مسامحة
وقصر المسافة ومرادهم اسم لمعنى المصدر ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة ابدا
قوله وعن ابن عباس سالت رسول الله عم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصلا وروايه
ابن عباس عن النبي تقتضي ان يكون معناه افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة
وما روي يدل على ان النهي لطلب الكف لا طلب عدم الفعل والا لكان امين في مثل
قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى امين استجب دعائي او افعل
هذا الفعل على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدي
قوله بني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين العلة لا تقتضي الا البناء على الحركة واختيار
الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا وليكون مستقبا للفتح تفالا قوله قال ويرحم الله
عبدا قال امينا اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا قوله وقال امين فزاد الله ما بيننا بعدا امين
متعلق بما بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة واوله تباعد عني فطحل اذ سالته وروي
اذ لقيته في القاموس هو كجعفر وقنفذ اسم قوله وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه
الشبه انه يحفظ الدعا عن فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد ظهوره
على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب
عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير فيكتم عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه
وان يقال يوجب الاعتداد بالدعا كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله
وفي معناه قول اهل بيان وتفسير للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن
ان يقال اراد انه في معنى الحديث قول علي لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفة الاجر
النبي عم في قوة الرفع الى النبي عم قوله وان الامام يقول امين حاله اي الملائكة

تقول

تقول حال كون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل به بين قوله فمن وافق تامينه
تامين الملائكة تقول امين قوله عن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء
قوله لم ينزل روي بالتانيث فوجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وان المثل اكتسب التانيث
من المضاف اليه ويرد الثاني ما قال الرضي ان المضاف يكتسي التانيث من المضاف اليه
اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح
ان يقال سقطت اصابعه بمعناه قوله قلت بلى يا رسول الله قال العلامة التفتازاني
لا بد من تقدير قال ابي قلت يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال
ابي في جوابه عم قلت يا رسول الله فتقدير قال ابي يوجب زيادة قلت فما التقدير وعن
انه قال قلت بلى فكانه لما ذكر انه روي عنه عم كذا سال سائل ماذا روي عن ابي
فاجاب بانه روي عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير
لان الظاهر ان ابا هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه عم وان كان المخاطب
ابيا لعلمه بان المخاطب له عم في مثله غير متعين وانما وقع الخطاب معه اتفاقا قوله والقران العظيم
حمله على الفاتحة لان القران يطلق على الكل والجزء ولانه ام القران ومجمل تفاصيله والحديث
يدل على انه افضل سور القران لو كان بعد نزول تمام القران ثم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون
بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل السور وكانهم عنوا وضع الكثير منها وانما حكموا
بالوضع لاعتراف راويها بالوضع احتسابا لما راى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة
وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة القران وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل
في اوائل السور ليكون حثا على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف
اوردها في اخر السور لانها اوصاف للسور ووصف الشيء بعده ويمكن ان يقال من فوائد التاخير
انه على طبق ما جاء به النبي عم فانه كان يبلغ القران ثم ينبه على فضيلته قوله لن يقرأ حرفا
منهما الا اعطيته فان قلت هذا مشترك بين جميع القران قلت لا بل يجوز ان يحبط المحبط
وفي الحديث بيان انه يحفظ الله تعالى قارئهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى
واحد منهما فيكون التقدير لن يقرأ حرفا من واحد منهما الا اعطيته ثواب الجميع ولا يبعد
ان يكون التعبير عنهما بنورين لكونهما موجب النور ويكون ضمير اعطيته للنور قوله ليبعث الله
عليهم العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضاء يتغير الا ان يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم
قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم ليتوبوا و
والكتاب كرمان الكتب جمع كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس وفي الحواشي الشريفية
على الكشاف خطأ المبرد يعني الكتب ورد بان الليث نقله فاطلاق الكتاب على المكتب
اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل قوله وسائر الالفاظ التي تجيء بالفاء

ابي

يرجعوا

التهجي تقطيع الكلمة بحروفها وفي الاساس التهجي تعديد الحروف فعلي هذين معني قوله يتهجي بها
يقطع الكلم بحروفها بسببها او بعد الحروف بسببها بلا احتياج الى تجريد عن بعض المعني او اعتبار زائد
في المعني وتضمين لمعني الاتيان اي يؤتي بها متهجوه والسيد ادعي ان التهجي تعديد الحروف
باساميها فلابد في ذكر بها من تضمين او تجريد لكن سنوفي ذلك عبارة الكشاف فيما بعد ان
اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا تخلي بطائل فان المراد غير معدودة باساميها لا غير
معدودة مطلقا وليس السند مما يقاوم بيان كتب اللغة على انه غير تحكم لجواز ان يراد بقوله
غير متهجاة باساميها لحذف المتعلق بقرينة المقام **قوله** مسمياتها الحروف التي ركبت منها
الكلم اختصر عبارة الكشاف وهي مسمياتها الحروف المبسوطة التي ركبت منها الكلم يريد المبسوطة
المنثورة المتفرقة وكانه حذف المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ لا حروف ركبت
منها الكلم الغير المبسوطة وليس بذلك اذ بدون ذكر المبسوطة توهم العبارة انها اسماء للحروف
باعتبار وقوعها في الكلم فتدبر الا انه احسن في تاخير قوله اذ لا ينحصر جزء الكلم فيها التركيبها
من المادة والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه
وجعل الاستدلال لقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف
الجامع المانع لانه ما لم يكن المعرف حد الا يدل على ان كل داخل فيه المحدود ولكن فيه بحث وهو
ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة فيها اسماء فيدور الا ان يقال
كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة على كونه حدا حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته
ومانعيته **قوله** واعتوار ما يختص به فيه ان كون هذه الامور الجارية على هذه الالفاظ
مختصة بالاسم موقوف على معرفة ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليه قلت الاختصاص
مجمع عليه على ان من عادتهم الحاق ما يشارك طائفة من الالفاظ في التصرفات بها
وان ادى الى تكلفات يضيق عن تحملها الطباع فضلا عن ان يصفو عن شائبة تكلف وبدل
في قوله ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل فكون الشيء
مسندا الا ان المقصود مجرد انتفى كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الامالة ذلك
ان تجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهرها فتخص نحو ذلك بما تخص الاسم مطلقا
قوله وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبلا عليه بل تصريحهما من غير
الحاق انكار به عن احد من ائمة النحو بمنزلة الاجماع **قوله** وما روى ابن مسعود اشتغل
بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونه اسما وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي عم
لانه اهم من دفع ما ذكره الكشاف معارضا من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه
لم يبق ما صدر عن مشكوة النبوة وما صدر عن بعض الائمة الا ان ظهور ان اسم الحرف
المقابل للاسم امر محدث لا يتوهم كون الحرف في عبارته عم بهذا المعني لم يلتفت اليه الكشاف

بلغ المقابلة

قوله فله حسنة اي فله عمل صالح وقوله والحسنة بعشر امثالها اي تجازى بعشر امثالها **قوله** لا اقول
الم حرف بل الف حرف عسى ان يكون مراده صلى الله عليه وسلم بالالف مسماه لا نفسه فذكر اول
حرف من كل من الاسماء الثلثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت
منها الكلمة **قوله** ولعله سماه باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله عم حرفا حروف الهجاء
لا اساميها فليس فيه تسمية باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل الف حرف ولام حرف وميم حرف
على ما بينا نعم قوله عم لا اقول الم حرف يشعر بانه اراد اني لا اعد المركب حرفا بل كل كلمة حرف
يكون قوله من قرا حرفا بمعنى من قرا كلمة فلا يتم ايضا ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول
اذ ليس كل كلمة من القران مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته فلو جوبنا على ان
المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في اطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها
من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يصرف قوله لا اقول الف لام ميم حرفا الى معنى
القول بكون كل كلمات الف لام ميم حرفا والاضراب الى كون كل حرف من تلك الكلمات
حرفا فيكون اطلاق الحرف على حقيقته اللغوية **قوله** ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا
الوحدان جمع واحد كالركبان جمع راكب يعني لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهي مركبة
امكنهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يفوتوه لانهم البلغاء الذين فطروا على سليقة البلاغة
ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهي مركبة من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو
في البيان اذ لا مدخل في تلك اللطيفة الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعني بعد فهم اللفظ
فالاقرب من هذه الحالة للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامي في اواخرها قلت نعم الا انه
لما كان هذه المعاني فما يفهم قبل المعنى كيف وهي جزء الالفاظ لم يسقط عن فطرته وجعلت
معنونة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا يتخلف عن المقيبات بعد الجزء وان لست ببقعك من ارباب
النظر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات في صدر اساميها التنبيه على مسمياتها
ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء بها ومما لم يفهم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها
تارة بالفتح وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة وجعل الفتح الذي هو الاخف
اغلب من الكسر الذي هو في مرتبة الوسط والضم الذي هو اثقل قليلا **قوله** واستعيرت
الهمزة مكان الالف هذا اذا كانت الالف مجرد حرف اللين اما لو كان اسما للهمزة ايضا
فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما استعاروا للالف الهمزة لم يمكنهم رعاية تلك
اللطيفة بل تكرار في تسميته عدلوا الى الهاء التي ينقلب اليه الهمزة في اول الكلمة نحو
في اياك هياك **قوله** وهي ما لم يلها العوامل معنى الجمعية غير مراد او اريدت نظرا الى المواد
فان كل حرف تقرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل لان الولي في العامل المعنوي
غير مالوف **قوله** لفقد موجبه اي موجب الاعراب هو العامل فان العامل ما اوجب كون

اخر الكلمة

على كيفية مخصوصة ويريد بالمقتضى الفاعلية والمفعولية والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعني الاعراب والحكم بكونها خالية عن الاعراب حق واما كونها موقوفة مطلقا ففيه توقف اذ لا يكفي ذلك في قولنا ميم امر ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد وقوله خالية يعني مع اسكان اخرها ليس لها محل الاعراب قوله مجوعا فيها بين الساكنين ولا باس بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا واما في غير الوقف فلا يجوز الا على حده فلذلك لا يجد كلمة مبنية على السكون فيما يجتمع فيه ساكنان هذا على ما يقتضي كلام الزمخشري واما عند ابن الحاجب فالكلمات التي لم يناسب مبني الاصل اذا لم يل العامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلق كما ذكره في الكافية قوله فلو كان من عند غير الله لما عجزوا عن اخرهم اي لما عجز والكلهم قيل وجه افادة عن اخرهم العموم ان عن بمعنى من والمعنى من اخرهم الى اولهم واورد عليه ان الظاهر من اولهم الى اخرهم ويمكن دفعه بان عجز والكل انما يظهر بمشاهدة عجز الاخر ونذكر عجز الباقي الى الاول فاتى بالبيان على طبق ذلك والاظهر ان يقدر التركيب بانهم عجزوا عجزا مبتدا عن اخرهم وجاوز العجز اخرهم وبلوغه غيرهم يوجب عموم العجز لهم عموما واضحا هذا وهناك بحثان احدهما ان اعجاز القران ليس لتركيب الحروف بل تركيب الحروف على ما نرى ولو اثبتهم انما هو من تركيب الكلمات فيقصر الكلام البليغ وبسيطة الكلمات فايقاظهم بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق التنبيه على ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها عند الله حتى عجزوا وثانيهما انهم في مقام التحدي غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم لما عارضوه فلا حاجة الى الايقاظ ويمكن دفع الثاني بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال على انه من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع دهشتهم وتحيرهم في بلاغته ليجتروا على التحدي فيقتضحوا او يقروا بانه من عند الله ومن نكات الافتتاح اعجازهم بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القران ايضا مقصود بالانزال متضمن لاسرار تختص بالخواص او على ان القاري يثاب بالحروف لا بالجمل او بالآي او السور فقط او التنبيه على ان النبي امي شانه ان يتعلم حروف الهجاء فتعليمه لنا علوم الدين بفضل من الله في شانه والله تعالى اعلم او التنبيه على ان المنزل ما هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام النفسي دفعا لتوهم ان تاليف هذا الكلام من مبلغ الكلام النفسي جبرئيل كان او النبي اذ امتناع قيام الكلام اللفظي به تعالى يوهم ذلك قوله فاما من الامي الذي لم يخالط الكتاب حيم كاتب او الاستبعاد والاستغراب انما يتم لو لم يكن مخالطة ممكنة مظنة انه ربما سمع اسماء الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من يعرف اسماء الحروف قوله

قوله

قوله هي تصف اسامي حروف المعجم اي حروف الاعجام على ان المعجم مصدر اي حروف من شانها ان يعجم ان ينقط كذا في القاموس وكانه جعل المعجم مصدرا لئلا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقد جعل المعجم اسم مفعول وجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى اي حروف لخط المعجم وهو الخط الذي اختص بنقط اكثر حروفها من بين سائر خطوط الامم وجعل الازهري التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة فنقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية غير مفهمة المعنى وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجم بالمنقوطة وتسميته غير المنقوطة بالمهملة قوله ان لم يعد فيها الالف حرفا براسها بل عد مع الهمزة حرفا وسمي الكل بالالف وفيه ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا براسها ايضا فلا يسمى الهمزة في زمان نزول القران فالواقع في فواتح السور نصف اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال اراد ان المذكور في فواتح السور نصف اسامي جميع حروف المعجم ان لم يعد فيها الالف حرفا براسها كما هو مقتضى الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الى تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني على التحقيق والتمييز بين الامور المتشابهة فهذا من الامي اعجاز بليغ ثم المستفاد مما سبق ومما ذكر هنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع الاسم التشابه حيث سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص قوله مشتملة على انصاف انواعها لا يوجد فيما بين ارباب العربية استعمال الانواع والاجناس فليس عدوله عن الاجناس في الكشاف لنقصان فيه والاشتمال على انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفير وهي الصاد والسين والزاء والذلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة وهو الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء ومن دقائق هذا الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف القلقلة التي هي قليلة الاستعمال الاكثر تدورك ذلك بذكر ثلثي حروف الحلقية التي هي كثيرة الوقوع في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالترك من مقابلها حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة قوله ستشحثك حصفة هذا هو المشهور وفي القاموس حصفة بن قيس بن عيلان ولم يذكر فيه ولا في الصحاح شحث وفي القاموس شحثنا كلمة سريانية يفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون شحث ماخوذا منه اي سيفتح مغاليقك بلا مفتاح حصفة اسم امراة اي سنلكك قوله ومن البواقي الرخوة ولم يقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا يذهب الوهم الى ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة والرخوة وما بينهما وكان

اسم

بلغ المقابلة

الاولى ان يترك البواقي في المجهورة ليكون هذا الفائدة ههنا في غاية الظهور قوله
افطك اي احزعك او اطحك الاقط قوله خس على بقره اي شجع قوله قد طج طج بالجيم
كوح جوح والطيح استحكام الحماقة والضرب على الشيء الاجوف قوله ومن اللينتين اي من
الحروف اللينية قال في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة ثلثها
اذ ليس في ذكر اليا ذكر نصف نوع الا ان يقال الالف من جوف الحلق والواو واليا من
جوف الفم فالالف ليس من نوعهما ولذا خص باسم الهاوي قوله وهي احد عشر على ما ذكره
سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل للزمخشري جعله خمسة عشر وهي حروف وهي حروف
استنجده يوم صال نط قوله اجد طويت منها اي كتمت منها قوله واللام في اصيلال
الاصيل العشي جمعه اصلال كغفران وتصغير اصلان نادر وربما قال اصيلال قوله
والفا في حذف الجذف محركة القبر كالجدث الذي هو اصله قوله ثم روغ الدلا ما بين الواقي
الواحد ثرغ ثرغ زيد كفرح اي مصب دلوه والفرغ مخرج الما من الدلو من الواقي فالل
ثرغ فرغ واصل فرغ ثروغ قوله والعين في اعن في آن فيقال اعن كان زيد قائما في
ان كان زيد قائما قوله والباقي باسمك في معنى ما اسمك قوله الهمزة عند الهمزة من الحروف
الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله من الثلثة عشر الباقية بنا على ان لا يعد الالف حرفا
برأسها بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم جعل
الزمخشري ادغام الهمزة في تحقيق الهمزتين اذ التقتا وجعله لغة ردية مع ذلك حصره
في نحو قولك سال وراس فلا يناسب اعتبارها في لطائف الاعجاز قوله والها قال
الزمخشري في المفصل الها يدغم في الحا وقعت بعدها او قبلها كقولك في اجبه حاتما واذبح
اهتجانا واذ لجاذه وجهه كمنعه رده على ما في القاموس قوله والعين في المفصل
ان العين يدغم في الحا وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما واذبح عتودا اي ارفحاتما
واذبحتودا وقد روى اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحا في العين
قوله والحا في المفصل ان كلا من الحا والعين يدغم في الاخرى فيقال اسلخ عنمك واذبع خلفا
قوله والرا في المفصل الرا لا يدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان الطا والدال
والتا والظا والذال والثا ستتها يدغم بعضها في بعض وان الصاد والزاي والسين
يدغم بعضها في بعض قوله والواو يدغم في اليا كما في طي ومري قوله نصفها الاقل الظا
نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والها والعين والصاد والطا والميم واليا والرا ومع ذلك
لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة عشر وكلام الاتم ذكر فيما لا يدغم ايضا الاكثر
بل نقول بين هذا القول وكلامه في الثلثة عشر الباقية وكلامه في الاربع تدافع لانه
يجب ان يجعل قوله والزاي والشين بها المنقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه

بحكم قوله في الثلاثة عشر ومما يدغم فيها فان جعل الرا والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم
في المقارب غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكونا
مما لا يدغم في المقارب قوله ومن الاربعة الخ لا يدغم فيما قاربها فالا يدغم فيما قاربها ويدغم فيه
مقاربها اليا فيكون المذكور من هذا النوع نصفه الاقل قوله ولما كانت الحروف الذلقية الخ يعتمد
عليها بذلق اللسان اعلم ان ما عداها المصمتة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان
وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانه قد صمت
عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم والبا والفا ليس على ذلق اللسان بل على الشفة فالحق
فالوجه ان تسمية هذه الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف اللسان
والشفة على ما قال غيره وفي القاموس والصحاح والجاربردي ان هذه الحروف حروف الذلاقة
وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة لم يسم الجميع
ذلقية غير القاضي ولعله اراد بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة او حكما فان الشفوي
والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما سمي الكل ذولقية ثم اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه
على ان الرباعي فما فوقه لا يخلو عنه كما نقلنا من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق لانها
يقابل تلك الحروف في المخرج قوله ولما كانت ابنية المزيد لا يتجاوز عن السباعية الاولى لا يتجاوز
السباعية لان تجاوز عنه يغني عنه وقوله من الزوائد العشرة لا يناسب ذكر السبعة لان كون
المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف واحدا وعلى هذا الزوائد تسعة قوله سبعا حرف منها
ذكر منها مستدرك قوله ولو استوعبت الكلم وتراكيبها ففي اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تركيب
القرآن كلمة هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة كما ان مركبها فيها في نهاية البلاغة وفيه بحث
لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي دلت على الاعجاز بناء
على ان مثلها من الامر مستوجب لان اعتبار النصف الاقل من القلقلة لانه الاكثر استعمالا
لا لقلة القلقلة وليس نصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب والنصف الاقل مما لا يدغم
الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لالتزام ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت
ان اختيار الثلثين من الذلقية الحلقية لكونهما كثيرة الوقوع في الكلام بل لايجاب
التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذلك ايراد السبعة من الحروف الزوائد قوله
وذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه على انها يوجد في الاقسام
الثلثة كوح ويزيد وضربت واما ذكرها في ثلث سور فمزيد التنبيه قوله لانها يكون في الحرف
بلا حذف يريد انه يكون كونا مستمرا لا ينتقل بدون هذا الكون والا فان يخفف ان تناهى
بالحذف ولك ان تقول الحرف مصون عن التصرف وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف
فيه فتخفيف ان لشرة مشابهته للفعل فكانه لم يوجد التناهي بالحذف في الحرف في تسع سور

من نكات ايراد تلك الاربع في سورها ادوات ثمانية اجزاء تجمع بين عددين متجاورين من الشفع
والوتر وجعل عدد المظروف اكثر لوجوب ان يكون الظرف اعظم واكثر وكرختم الذي ترجح على نظائره
بتركبه من حرفين كل منهما في طرف من الفم مع تقدم الطاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب
التكلم والاختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت قوله
في ثلث عشر سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر عشرة للاسماء منها وثلثة
للافعال فيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للحروف وواحد للمجهول على انه اذا كان ايراد
الثلاثيات الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما
للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان يقال الاوزان الممكنة اثنا عشر
احد عشر منها واقعة كثيرة للاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك فاورد الاشارة الى اثني عشر
في ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف قوله تنبيها على انه
لكل منها اصلا لجمعوا او تنبيها على ان كلا منها يكون مركبة من الاصول الصرف ويكون مزيده
وقدد هو كهد وجبل او ما ارتفع من الارض وجحفل كسفرجل غليظ الشفة قوله ولعلها
وقفت على السور ولم يعد باجمعها في اول القران لهذه الفائدة ولما من ايرادها في سور
على طبق عدد الحروف التسع والعشرين وليكون على طبق التوقف على التحدي اذ لا تجمع
في كلمة بل هي متوقفة على التحدي ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد تنبيها على ان بين
ترتيب التحدي في نظم القران وترتيبها في نظم كلامهم بونا بعيدا ومن اللطائف التي في هذه
الحروف ان ما اول اسمه واخره نفسه اسمان ميم ونون ذكرها جميعا اغراتهما وذكر الميم في المبتدأ
من السور التي اورد فيها تلك الحروف والنون في نهاية تلك السور قوله والمعنى ان هذا التحدي
اي تقدير الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدأ لهذه الحروف المعدودة المكني بها عن ان المؤلف
مركب منها او تقدير خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر انه متحدى به ولا يخفى
ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد ما قصد به من غير تاويل وتقدير قوله لم تبق ساقطة
مقدرتهم اي قوتهم وهو مثل الدال قوله سميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر
في التعداد من شوائب الاعجاز قوله بانها لو لم يكن مفهمه كان الخطاب بالمهمل فيه انه يكفي في كونها
موضوعة لحروف الهجاء الا ان يقال افهام تصور لم يتعلق به حكم لا يخرج عن ان يكون
كالمهمل فالمعنى لو لم يكن مفهمه حكما او ما يتعلق به حكم قوله والتكلم بالزنجي اي بالبيان
المنسوب الى الزنجي مع العربي بان يخاطب به العربي والمراد التكلم باللفظ الزنجي مع العربي قوله
قوله ولم يكن القران بامره بيانا اي كلاما موجبا عامة في الضمير وهدى وذلك منقوض بما عند
القران ويخالف قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية وقوله ولما امكن التحدي
اي طلب المعارضة به لانهم لما وجدوا فيه نقصانا يردونه بهذا العيب من غير ان يعارضوه

قوله

قوله هي مستنهها اي مفتتحها وقوله على انها القابها اللقب هي العلم المشعر بالمدح او الذم
والاشعار ههنا خفي وينافي كونها القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا
او موقوفا باللام قوله والثاني باطل لا يخفى ان كونها القابا للسور بالنقل الشرعي
فلم لا يجوز ان يكون القابا لغيره كالقران كله قوله لم لا يجوز ان يكون مزيدة للتنبيه والدلالة
على انقطاع كلام واستيناف اخر فيه انه يكفي للتنبيه على الاستيناف بسم الله الرحمن الرحيم
والقطرب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه
فكلما فتح بابه وجده فقال ما انت الا قطرب ليل قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف اخره
لا تحسبي انا نسينا الايجاف وجف الخيل والابل سارسيرا مخصوصا واوجفته قوله
الالف الاء الله واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى القران يشتمل على الاء الله ولطفه وملكه
قوله وعنه الر وحم ون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف بعد
الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر اكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل انه لا يقتضي ان يكون
مفهمه اول السورة قوله لجاب الحلل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحة وحبوه بفتح السين
من الحب وهو العد قوله ومادة خطابه هذا اي خذ هذا او هذا بيان الخطابة اشارة الى
القران وفي القسم بالحروف التي بسائط القران ما لا مزيد عليه من التنبيه على شرفه وانه بلغ
من الشرف الى ان استحق بسائط كلماته لان يقسم بها قوله وان القول اشارة الى الاستدلال
على نفي كونها اسما للسور بعد النقض وان القول اشارة الى الاستدلال لمقدمة دليله فهو
معارضة بعد المناقضة ومما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه
الاسماء ومن البعيد كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء سمى الله تعالى بها سور كتابه ويعدلوا
عنها الى اسماء اخر قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى بالمطابقة
او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين وبهذا علم انه لا ينفع
في دفعه ما سنذكره وانما النافع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما
الاعتبار وفي شروح الكشاف ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم تغاير
الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة حينئذ
لا ينفع ما ذكره في الجواب وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال
الكتفي ببداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادما للبديهي الذي لا يتطرق
اليه شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى لما انه باطل يوجب الاحتياج الى ما ليس في كلامه
وكذا استلزام تاخر الجزء عن الكل قوله لانا نقول هذه الالفاظ لم تعهد مزيدة للتنبيه
اي لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة وانها لم تتعين مزيدة
للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام اخر وفيه نفي اخر ولم يتوضحه وهو انه لم تتعين زيادة

الوب

للتنبيه وانها لم تتعين مزيدة

الخ من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات يوم وذات صباح قوله من حيث انها
فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من حيث انها كلمات غير مفهومة فيجوز ان لا يكون داخلة في شيء
من السورتين المفصولتين بها قوله ولا يقتضي ذلك ان يكون لها معنى المطلوب في هذا
المقام صح ان لا يكون لها معنى حتى يستغني عن تخلف ما لا دليل عليه من كونها اسماء للسور
فلا طائل لنفي اقتضاء ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون
مصححا لذلك قوله واما الشو فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الراجز
امر من قاف يقفو بمعنى قفاه اي تبعه فان فاعل لحي بمعنى فعل نحو ساف ويناسب كل التناسب
بما قبله وبما بعده محصول قلت لها قفي حتى نسترحي من نصب السير فقالت قاف اي
قافني واتبعني ولا تصاحبني في السير فانك قد فزت وحصل لك الكلال فقلت لحسبي
انا بينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك قوله فتنبيه على ان هذه الحروف منبع
الاسماء ومبادي الخطاب يا باه قوله معناه انا الله اعلم وقوله اي القرآن منزل من الله
بلسان جبرئيل على محمد عليهما السلام كل ابى الا ان يأول تأويلا بعيدا فيقال تزبر بقوله
معناه انا الله اعلم ان ما هو هذه الحروف مبدأه ذلك ويقوله اي القرآن تفسير خطاب
هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل اي لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه قوله الا ترى
انه عد كل حرف من كلمات متباينة بعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الالاء
واللام تارة من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملكه
قوله ولا حساب الجمل اي ولم يستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر
ولا لحساب الجمل باللام كما في كثير من النسخ يرد ان كونه معربا فرع استعماله بهذا المعنى في كلام
العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا من جهلهم حيث فسروا النازل على
لسان العرب بما ليس من معاني لغتهم اولانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل
فيه ولا استمرار لان الدخول في الدين لانه دين الله لا لانه مستمرا وذو امتداد قوله وجعلها
مقسما به وان كان غير ممتنع لكنه يحوج الى خبر المبتدأ اعني جعلها مقسما به فلا يوجه لادخال
لكني عليه لانه دفع توهم ناشئ من الكلام السابق ولم يصح بها كلام حتى ينشأ عنه توهم
قوله اي اضمار اشياء هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وهناك جواب القسم ايضا لان
ذلك لا يصلح جوابا لخلوه عما يتعلق به القسم من ان واللام قوله وناهيك يقال ناهيك
من رجل وناهيك منه اي حسبك وكافيك فالباء في قوله بتسويته زائدة مسوغة في بعض
شروح الكشاف هو اسم فاعل من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك
من رجل اي هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب غيره ودخول الباء بالنظر الى هذا المعنى
كانه قيل كنف بتسويته هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اي ناهيك التمسك بتسويته

قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعني المتأخر من الكل كونه اسما لا ذاته
لا جزء وفيه ان جعله جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمتنع من البليغ جعل المهمل جزءا من كلام
وجعله اسما يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال ما هو الممتنع
من البليغ الغاء كلام لا معنى لجزئه لانه يصير ذا معنى حين الالغاء فلا امتناع فيه نعم انه بعيد
لم يعهد وكفى به تزييفا للقول بانها اسماء السور فتأمل وقوله فلا دور يفيد انه جعل الفساد
الدور ويمكن ان يجعل الفساد وجود الكل بدون الجزء قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق
لان كونها اسماء لحروف التهجي يتحقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال قوله واوفق
بلطائف التنزيل فيه بحث لان جميع الكلمات التي ذكرت في تعداد حروف الهجاء في ايرادها مسماة بها
الا ان يقال انتقال الذهن الى اللطائف من غير تسميته اسرع منه اذا سمي بها لانه لا يتوجه منها الى
مسماها فربما يغفل عن لطائف قصدت بها قوله واسلم من لزوم النقل والاصل في الاستعمال
في القرآن ان لا يكون منقولا شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل خفاء لان
الوجه الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بقطع كل من عن السلامة وجعلها للتعليل
اي اسلم من الوجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك للوجه الثاني قوله ولذلك
اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها في الم ذلك الكتاب وفي المص انزل اليك وفي الر كتاب احكمت
اياته وبالقرآن وفي الر تلك ايات الكتاب وقرآن مبين وبهما في طس تلك ايات القرآن وكتاب
مبين قوله وقيل انها اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب او بمعنى انا الم ويكون
ذلك الكتاب استئنافا ويلائمه قوله تعالى الم الله بجعل الم مبتدأ والله خبرا كما كان يؤيد كونها اسماء
للقرآن الم ذلك الكتاب قوله ولعله اراد بامثالها والاوجه انه اراد بما عاملها لانه مخصوص
بعلمه كما يجيء او لانه لم يجعل لنا منه الا الاحتمالات فهو العالم دون غيره قوله وقيل الالف من اقصى
الحلق اي في لطائف تسميته تعالى باسم الم حتى يتم ان يكون اول الكلام واوسطه واخره ذكر
الله لكنه خلاف السوق ولكن ان تراعي السوق وهو القرآن ذكر الله كما ورد افضل الذكر
القرآن ولا يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجري في الجميع وكان الكلام في الامور المشتركة
بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على التنبيهين احدهما من جمع الف ولام وميم والثاني
من جمع الف ولام والفاء قوله وقيل انه سر استأثره الله بعلمه في القاموس استأثر بالشيء
استبد به وخص به نفسه ويوافقه الصحاح فالواجب استأثر الله تعالى بعلمه كما في بعض النسخ ويؤيد
هذا الوجه انه عليه السلام لم يفسره لليهود وتركهم في ضلال فانه لو ابتغى ان يسوغ به لنبههم وبخاهم
بسوء ظنهم بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله تعالى ورسوله تأويل كلام القائل في الصحابة
لدفع بعد الخطاب بما لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام
بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بعلمه وعلى انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم

معنى ولذا صورة صلى الله عليه وسلم حسن التلاوة في الم قوله فان جعلتها اسماء الله تعالى او
القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب اي النصب وقد نبه بتنكير حظ الى عدم تعيينه كما مر
اذا فهذا التنكير يشتمل على تنويع فاعرف قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر يريد الخبر من حيث انه
خبر لمبتدأ اي الخبر به اي الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين للاعراب او المعنى الرفع
بناء على تقدير المبتدأ او الخبر في التأويل في الابتداء ويلائمه قوله بتقدير القسم وليس لك ان تريد
بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر قوله او غيره كما ذكر تعريض بصاحب الكشاف حيث خص النصب
بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه جواز تقدير اذكر ورجح على النصب بتقدير فعل القسم مما زيف
صاحب الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس
والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى امر استكرهه علماء النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد
لعدم صحة جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بها سابقا لمخالفة في الاعراب فتجويز
النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله والحكايات ليست الا اي ليست
الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدأ خبرها ما بعدها اي الحكاية ليس شيء الا ابقاؤها فيما
عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفي تأخيره
فصل الصفة قبل تمامها حتى منعه كثير من النحاة ولك ان تجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اي
الحكاية فقط ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه قوله وان ابقيتها فيرد على الكشاف
حيث لم يجعل لها محلا من الاعراب قوله وان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف اي ان
اولت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز الرفع بالابتداء او الخبر
على ما مر وقدم الابتداء ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتدأ لان الداعي الى ذكره اقوى
حتى نبه علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف وبالتعبير
عن اسقاط المسند بالترك ولك ان ترفعها بالابتداء والخبر من غير تأويل فتقدر للابتداء
والخبر ما يؤلف منه المتحدى به ولا يخفى ان المؤول بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل
النصب او الجر بكونه مقسما به اذ المؤلف احق بكونه مقسما به من البسائط
قوله وان جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة منها كأنه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح
كل سورة والا فمجموع المذكور مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا لكل كلمة وكيف لا
ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسمين على مقسم به واحد اللهم الا ان يقال لما
استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب في كل جزء كما في جاء
القوم كله حيث اجرى اعراب الكل على كل ثلثة مع انهما معا حال بتأويل مفصلا
بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر بل تحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير
الم قسمي على وزان لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا التقدير مخصوص بجعل المبتدأ

بلغ المقابلة

فما تعين

فاتعين لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان جعلتها ابعاض كلمات او اصواتا عبر عن الزوائد
بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوائد ظاهر واما
على تقدير كونها ابعاضا فلان الف في الف لام ميم تنزل منزلة انا والاشارة اليه فالظاهر انه
في حكمه في الاعراب ثم انه لم يلتفت الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله وتوقف عليها
وقف التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعدها يتبادر منه ان لا يحتاج الى ما بعده في كونه
مفيدا وذلك لا يكفي في كونه وقفا تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا خارجا عن حد القبح وانما يكون
تاما لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده واما ان يتعلق به ما بعده فيسمى وقفا كافيا
فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك اشارة
الى الم اريد به ذلك نفسه اما بالاحتفاظ بالتلفظ او بالاشارة قوله او فسر بالسورة لكن
ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه قوله فانه لما تكلم به وانقضى اشتغل اولا بتصحيح
صيغة البعد لانه اهم من تصحيح تذكيره لانه ليس الاشكال مختصا ببعض التقادير والمنقضي بعيد لان
كل معدوم بعيد عن الموجود قوله او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان في ذلك
الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان تركيبه قبل الوصول للاتصال والاتفاق
فلو حفظ فيه حال الاتصال واجيب بان ذلك باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول الى المرسل اليه
ثم نقول اختار ذلك للاشارة الى بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام وللاشارة الى بعد الممكن
عن ساحة عز الواجب قوله وتذكيره متى اريد بالم السورة هذا يدل على انه اول ذلك الكتاب
لصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ لو اراد بالسورة جميع القرآن لاضمحل التأنيث وعلى ان
التذكير لا يحوج الى التأويل في غير تلك الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف من هذه الحروف
فهو خبر التحدي به او مبتداه والتحدي به مقدار سورة فلا محالة مؤلفات فالمراد المؤلفات من هذه
الحروف اذ لا يطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر لا يقال كما ان
كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك جميع السورة مؤلف منها لانا نقول السورة مؤلفة
من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى ثم نقول ليس تأنيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ
السورة فلما عبر عنه بالم اضمحل التأنيث نعم لو اثبت بتأويل الم بالسورة لامكن فلا حاجة
الى توجيه التذكير ولا يخفى لطافة قوله لتذكير الكتاب على ذوي الالباب قوله فانه صفة او خبر
الذي هو الثاني مما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع الخبر اولى
من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع ولم يذكروا حديث الصفة
وكانه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب
صفة ويكون الم مبتدأ لذلك الكتاب يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولذا قال صاحب الكشف
اذا جعل صفة فاسم الاشارة انما يشار به الى الجنس الواقع صفة له نقول ذلك الانسان

فانه قول ابي العالية مندرج في قوله او اصواتا
منزلة حروف التنبيه كما صرح به بعض الفضلاء
في المختصر مع ان المناسب للمقام هو الادراج
لان المقصود هنا بيان على التوجيه من الوجوه المذكورة
سواء كانت مرتبة اولا

او ذلك الشخص فعل كذا هذا فاختار الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المتن لصحته على تقدير وعلى هذا يكون البعد لبعد الوعد وتقدم ذكره بعده واشار القاضي الى انه يصح ان يكون المشار اليه ويكون التذكير لتذكير الصفة على تقدير ان يكون الم مبتدا لذلك الكتاب ردا على الحصر المستفاد من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب النحوي قوله وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا قوله او فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس الكتاب ما يكتب فيه هذا فعلى هذا يكون من ذكر المحل وارادة الحال قيل ان المحل فيه ولك ان تجعله مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في اللوح المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرح كتابته قوله واصل الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول والكتيبة للجيش او جماعة الخيل اذا غارت من المائة الى الالف قوله معناه انه لوضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا حد الاعجاز بلوغه حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه وحيا ولا يذكر قوله بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة الريب احق بالتقديم لانه بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن البيان وما بينه بعد انه في الاصل بمعنى آخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه ما ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب حيث استقل كلا الشك مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا يصدح وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد من يأتي به وقوله بل عرفهم الطريق المرجح له منظور فيه لانه يمكن ان يقال عرف البغي عن طريق انحائهم وافصاحهم ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا كان معنى قوله الم المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه قوله وهو حال عن الضمير المجرور الاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب في هداه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك الضمير الظرف لان المعمول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان بين كون الريب فيه وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفيد المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي قوله سمي به الشك اي بالريب لا بالريبة حتى يحتاج الى تأويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث دع ما يريبك استدل بالحديث على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولولا المغايرة لم يكن فائدة في الحمل وبقرينة مقابلته للطمانينة ولذا روى الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحاح فان الصدق طمانينة والكذب

ريبة لانه استشهاد بالرواية المشهورة ومما وقع للسيد الشريف تغمده الله بغفرانه انه ليس في الاية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القرآن ليس مما يتوهم رائبا حتى كان الحقيق ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب لا ريب فيه قوله ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر قوله هدى للمتقين يهديهم الى الحق بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي جعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة على التأييد بمنزلة نفس الهداية واكد كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر قوله لانه جعل مقابلة الضلالة في قوله لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلال الهدى اللازم الذي بمعنى الاهتداء لا الهدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تأثر والمتعدي تأثير لان اللازم مطاوعه فمعنى قوله لانه جعل لان الهدى اللازم المطاوع للهدى المتعدي جعل مقابل الضلالة ففي العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع ان هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلثة للكشاف عند التحقيق دليلان ويتجه ايضا المقابلة للهدى هو الضلال المبين فيحتمل ان يدخل الضلال الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة واصلا في الهدى فالاولى في بيان الوقوع في المقابلة ما ذكره في الكشاف حيث قال جعل في مقابلة الضلالة في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفي ما ذكره جعل الضلالة في مقابلة الهدى قوله ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى عدل عن دليل الكشاف حيث قال ويقال مهدي في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول ومما اجيب به من ان عدم الوصول مع التمكن يقتضيه بذم بما ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف سوى بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون مهتد ولانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول لكن عدم اطلاق المهدي الا على المهتدي ممنوع وبالجملة بعدم صفو الادلة عن كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وتأيد عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج الى دليل بخلاف الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة قوله واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصبه دفع به خفاء التخصيص مع انه يعم الكافر والمتقي لان القرآن نزل للارشاد كل عاقل ولا يخفى انه يومئ لوجه تخصيص لزم لا محالة والا فعلى بعض النقاد يلزم التخصيص

ببعض المتقين وهو تقدير ان يكون المتقين موصوفا بما بعده وح وجه التخصيص ان هدايته
المبالغة الى ان يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل
هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه اولا لا يهدي الا الى التوحيد فاذا صار
المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القران حتى انه يراه نفس الهداية ولم يتعرض
لما اورده الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هدايته
المتقي على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل للحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك
لغو لانه يتكفل دفعه جعل المتقي على ثلث مراتب فلا يزال يهديه لما ترقيه عن مرتبة من
التقوى الى اخرى نعم في المرتبة الثلثة يحتاج الى دفع الشبهة في الشبهة لا يتوجه على النظم مطلقا
بل على من تفسره بالوجه الثالث من معنى التقوى فاشار الى دفعه اخرا من انه سمى المشارف
للتقوى متقيا ولانه لا ينتفع به الا من صقل العقل اي جلا العقل وجعل يجلوه عن غبار
الغفلة والتمرد هذا وجه ثان لتخصيص الانتفاع بالمتقي فالوجه الاول نفي للانتفاع بنصبه
ومونه كونه معجزا والثاني بنفي الانتفاع بالتامل فيه ودرك خفاياه وقوله وعلى هذا قوله تعالى
فسيه ان يكون مونها للوجهين قوله لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فانه كالدواء النافع
ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى ما هو شفاء فلينتفع به الحاذق لدفع مرض الكفر
والاقرب الى تمثيل الهداية انه كالمشير الى الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين
واما الاعمى فلا يبصره ما لم يتنور ببصيرة بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه
بما اورده من الاية الكريمة ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه من قوله تعالى هل تسمع الصم او تهدي
العمي وقوله تعالى صم بكم عمي فهم لا يرجعون قوله مما لم ينفك عن بيان هذا على مذهب الشافعية
فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا يعلمها
الا الله فتوجيه الهداية بها انها يهدي الى ان لله اسرارا يفيد بها ولا يوقفها احد قوله
وهو في عرف الشرع لمن نفي نفسه عما يضره في الاخرة فان قلت كيف يندرج صاحب المرتبة
الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في الاخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه
يندرج فيه قلت لخروجه عن المقاصد الدنيوية وترك ملة الاباء والاعتراف بخطائهم وجنهم
كما كان في مبادي الاسلام فرط الصيانة قوله ويشمل اليه شراشره الشمل التفطن
والشرشرة بمعجمتين مكسورتين ومهملتين او لبهم ساكنة القطعة من الشيء فالمراد التقطع
الى الله بجميع اعظائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله واتقوا
الله حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان الوقف والمتعارف يشمل غيره مبالغة
لجعل غيره في جنبه كالعدم اما كونه المطلوب بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته فمحل بحث
لان الظاهر من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل

بيلها

مايوهم

ما يوهم فلا يكون له المرتبة الثانية من التقوى قوله وتخفيف قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه الثلثة
الاولى التفسير بما يعم قوله والاصل ان الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع هذا بما ذكر من ان المراد المولف
الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك الكتاب على ان المقصود من التعداد
المتحدى به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي الاوصف بالتركيب من حروف كلمهم فذكر باقي الاوصاف
لغو وانما لم يجعل ذلك الكتاب مبتدأ خبره الم لئلا يلزم تقديم الخبر الموصوف مع انه غير جائز على
ما اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان الاليق بالخبرية مع تقدمه لجعل خبرا ولا يخفى ان الانسب
في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمولف من هذه الحروف على انه يمكن ان نولي بمكر اي مولف من
هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء في جعله خبرا مع تقدمه قوله لانها تقتضيها
ولازمة للاسماء لزومها يقتضي عمل لا عمل ان بجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض
على النقيض وحمل النظير وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما نظيرين لاشتراكهما
في التحقيق فان التحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي
مشهور اسمه سليم بن الاسود المحاربي كذا في بعض حواشي الكشاف قوله وفيه خبره اي
خبر لا والسوق يشعر بانه اراد انه خبر الريب والاول هو الموافق للمشهور قوله ولم يتقدم
كما قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا
للريب اوهم ذلك ان الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان تقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص نفي
الريب به من بيان سائر الكتب وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم لا يناسب المقام
اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشأ السؤال توهم ان الاهم
لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله تعالى لا فيها غول معنى وان
الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل ان يفيد التخصيص الغير المناسب للمقام والا
لم يصح التقديم لمجرد الاهتمام اصلا خوفا من افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام
والاوجه انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع انه تجانسها لاعتبارات
فلا يكن في رتبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس
واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين والمقصود
باشا له تمرين المتعلم في معرفة الدقائق القرانية وههنا بحث نفيس بنيت تحقه لا اخواته
الصدح وهو لا ريب فيه مما لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب به من غير
تكرير لانه اذا حصل بين اسم لا النفي للجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا عدول ههنا
للنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكريرها ثم يصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف
ذكره في القراءة المشهورة وكذا غيره وسوق كلام القاضي على عموم البحث القرانية قوله
على ان فيه خبر هدى قدم عليه لتنكيره لا نقول هدى مخصص بالمتقين لانه متعلق بالخبر قوله

علم معنى انه الكتاب الكامل الذى بينا هل ان يسمع كتابا فى القاموس اسنا هله استوجبه
لغة جيدة وانكار الجوهرى باطل هذا وانكار الجوهرى انه قال لا تقل فلان متاهل
لذلك وظنى ان تناهل لم يجئ الا بمعنى اخذ الودك من الشحم الذائب او الرتبة والاهلة
فان قلت اى كمال فى اطلاق الكتاب حتى جعل هذا الكتاب مستأهلا له وخص اسم الكتاب له
وهل هو الا المنظوم عبارة مما يكتب كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه حظ وفائدة
عظيمة وكمال يستدعى الكتابة فنفى الحظر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبنى على جعل اللام
للجنس لقصد الحصر ادعاء لجعل ماعداه من الكتب فى مقابلته ناقصا كما قال فى الكشاف
كان ماعداه من الكتب فى مقابلته ناقص وانما اسقط رعاية لكمال التأدب مع سائر
الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج الكشاف لفظة كان وعلى تقدير
تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام للجنس والعهد اشارة الى الكتاب الموعود بقوله
انا سنلقى عليك قولا ثقيلا ونحوه فى الكتب المتقدمة وقدم احتمال كونه خبرا وفصل
دون كونه صفة اشارة الى انه الاحتمال الجزل المتين والمعنى الفصل المتين ولانه الذى
ينفعه فيما نذكره من البيان الاولى قوله والجملة اى الجملة التى مبتداها ذلك سواء كان خبر الكتاب
او لاريب فيه قوله والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اى الاولى مما سبق ومما جوزه
الكشاف فى هذا التوجيه من كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب لانه لا يظهر
حينئذ ما قصده من بيان نكتة الفصل بينه وبين مابعده لانه ليس جملة حتى نحتاج ان يعطف عليه
ما بعده ولا سبيل لعطف مابعده عليه حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم
ولا لحصول مابه اخرا على اشتماله على نكتة ذات جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله الم
ذلك الكتاب لاريب فيه يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار ثلثة تنور كل لاحق
سابقه او يستتبع كل سابق لاحقه استنتاج الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه
ايجاز القصر المرجح على ايجاز الحذف وان يكون خمس جمل لجعل لاريب جملة محذوفة
الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتدا جوابا لمن قال لمن هو هدى وانما يتضح اولوية احتمال
ذكره بترجيحه عليها فتأمل ورجح قوله ذات على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس ما يركبون
منه كلامهم فلو لحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف نبه اولا على ان الكلام المتحدى به
قوله وذكر الكتاب جملة ثانية مقررة لجهة التحدى وهو ان جهة التحدى كمال البلاغة
فان قلت ذكر الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر الكتب والكتب الالهية كماله بالهداية فكيف
يفيد كونه فى كمال البلاغة حتى يفيد جهة التحدى قلت لما قصد لحصر الكمال فيه انه كامل
بعبارته ومعناه حيث يهدى باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجى عن غياهب
الضلالة قوله ثم اكد كونه حقا لا لجزم الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل

التقوى يدل دلالة واضحة على انه من عند الله لا يوجد مبلغه قوله او يستتبع كل واحد منها
مابعدها اى نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق فبينهما كمال الاتصال فنحو هذا الوجه كل
سابق مع اللاحق على عكس التوجيه السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انه لم نعثر عليه فى كلام
القوم والمطابق فى مثل كلام القوم ان يجعل اللاحق مؤكدا للسابق لانه لكونه نتيجة تتضمن
له فذكره يتضمن ذكره فالفصل على هذا ايضا لكون اللاحق مؤكدا للسابق فان قلت
لم يجز ذكر النتيجة بلا رابط فحسن هذا التوجيه وقبوله يتوقف على استغناء النتيجة عن
الرابط ثم لا يعطف النتيجة لكن يربط بحرف التعقيب والتفريع فمفاد هذا الوجه
الى نكتة ترك حرف التفريع بل الى وجه صحة قلت اذ قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد
من حرف التفريع ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل
لاحق نتيجة السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل وما لم يقصد
الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان فى جعل الاربع لطف
الاستتباع وهو فى البديع ان يعلق بشئ يستتبع المدح بشئ اخر فكونه من جنس حروف تم
اعجازه يستتبع كونه كلاما متناهيا فى البلاغة كما يفيده ذكر الكتاب وكونه كذلك يستتبع
كونه من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين يستتبع
مراتب اخر الاحق فلفظ الاستتباع فى عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة للمقام
جدا قوله ففى الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة من حيث
يتعلق بذاتى الحذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود مرموزا الاعم منها
نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فيمكن ان يراد بالنكتة جنسها لا الواحدة ولذا وصفت
بالجزالة اى الكثير وفى الثانية التعريف عبارة عن فخامة توقيف ذكر باعتبار بعده لتعلقات
جليلة وفخامة توقيف المسند بافادة الحصر الذى يفيد جلالة قدر الكتاب وترجيحه على الكتب
وفى الثالثة تاخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل من ايهام ما ليس بمقصود وكل ما ليس
بمقصود باطل وايهام الريب فى كتب الله وهو باطل قوله وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار
الغاية والفائدة وتسمية المشارف للتقوى على التقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة
للتقوى كما هو الوجه الثالث من التفسير متقيا لانه يتقى بالمرتبة الثالثة بالهدى وافادة
بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشئ باعتبار المشارفة يجب
تعلق الحكم المعلق به بما هو مشارف والمسمى بالشئ باعتبار انه يصير اليه فى الزمان المستقبل
بعد حين تسمية بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما ينبغى ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص
كليهما لان فى تخصيص التقوى باعتبار تخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال
نفع هذا للمتقين وتفخيما لشأن المتقين وكذا المتقى احصر من المشارف للتقوى وفيه

تنظيم له

بلغ المقابلة

وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان كل اثنتين من الاربع اشتملت على الايجاز ومقابلة فالاولى
موجزة والثانية خلافها والثانية من الاثنتين الاخيرتين موجزة والاولى خلافها
تعديلا بين كل اثنتين ولا يخفى لطفه قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة
مقيدة لان فسر التقوى بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي ثلاث مراتب قد سبقت
فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها
ويكون مترتبة عليه ترتب التحلية على التخلية وترتب تحلية على تحلية ايضا فان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب عن المنكر الاخر
فالترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل الا ان يراد
الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون
الاقتصار على بيان هذا الترتب لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما بيانا
في الذكر وجعل المتقين موصوفا وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فلا سواء اعتبرت
مستتبعة لجميع العبادات اولا لانها اعم من المتقين او مساوله ولا يخفى لطافة قوله
موصول قوله او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاشتماله الى اخره
لا حاجة في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة والصدقة مشتملة على جميع
العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر
فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله او مسوقة للمدح اشار بقوله مسوقة الى ان كون الصفة
للمدح ليس لكونها للتقييد او التوضيح لانه اقل والاكثر التقييد كما اشار اليه بتغيير وجه
الاشارة تغير الاسلوب ولفظ السوق المشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى
السوق ولم يراع في بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف الموصوف موضحا مطلقا
فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح
والايضاح ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون
الصفة للتاكيد مثل نفخة واحدة قوله وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها
يستتبع جميع العبادات قوله بتقدير اعني او هم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه ذكر
التعيين محل التقدير قوله واما مفصولة اقول الاولى ان يقال الذين يؤمنون
في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل قصد به الاستقبال
بالنسبة الى الهدى فيكون تفسيرا للمتقين بالمشارف للتقوى واريد الاستمرار ليعلم ان
المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين
وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو اريد به المشارف للتقوى قوله فيكون الوقف
على المتقين تاما يقال عليه ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح

اوبالرفع لانه يستقل ما بعده فلا وجه للتخصيص واجاب بانه وان جعل جملة تنصيصا بالمدح
لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال ما قبله فلم يلتفت الى تقدير الجعل
جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا حتى يكون الوقف تاما تامل قوله والايمان في اللغة
التصديق ماخوذ من الامن كان المصدق آمن المصدق من التكذيب والمخالفة لفظ عبارة
الكشاف وازال ما يوهم من ان الايمان في اللغة جعل الشيء امنا من شيء واستعماله في التصديق
مجاز واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول من معنى اخر الى معنى التصديق لمناسبة
ويؤيده انه صرح في الاساس انه حقيقة في التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف
ولك تضمين معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبي
عن الفعل المذكور فامنت به متضمن للاعتراف اي يقدر معه متعلق الظرف اي امنت معترفا به
واورد عليه انه هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ويندفع بانه لا بعد في ان يسمى قسم
من الحذف شائع في كلام العرب بحيث قال ابن جني لو جمع تضمينات كلام العرب لصار مجلدا
باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق ذلك الاجنبي فامنت به كناية عن اعترفت به ورد بان
المعنى الكنائي قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان
يلتزم في بعض الكنايات شيء لا يجب في جنس الكناية وليكن تسميته باسم خاص لهذا التميز وقيل
التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى اخر في جواره من غير استعمال
اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظ يذكر متعلقه ويعده جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل
يجد فهم معناه في ضمن الفعل الاخر سيما متعلق هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه
من غير استعمال في معناه وتضمين الايمان مع الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان
لا اعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يتسارع بالاعتراف بحيث لا يتميز بين
ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد يؤدي بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب
ان لا ينفك عن التصديق وان يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فيلزم ان يكون الجاهل
خيرا من التصديق بدون الاعتراف كان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق
ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن
يعني ان الوثوق لازم الايمان اللازم وهو ما يكون بهمزة الافعال فيه للصيرورة
لا للتعدية قوله ومنه ما امنت ان اجدصحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب
كسمع ويستعملان بمعنى الاصحاب قوله وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والوجه الاول
احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه وابقاء
النظم على اللغة ما امكن اوضح بقوله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا فالحمل على المعنى اللغوي
لمرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان الايمان المعتبر به ما كان المؤمن واثقا مامونا

الحزة ٥٥

من الارتداد نعوذ بالله وتقييد حسنهما بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب
والاعتراف به مما يبعد من النفوس سيما امر صار كانه عين الغيب كالعادل الذي صار غيبي
العدل فالتعبير بالغيب زاده حسنا فوصف المتقين بهما خواص اصحاب الحق وطبق المفصل
قوله واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام اي الشرع
فهو التصديق عند المحققين لقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج
ويدخل قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا
مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام
فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام لا يكفي بل لا بد من التصديق
بجميع ما هو من دين محمد لا يكفي بل لا بد عن التصديق اي اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضروريات
الدين ان جميع ما جاء به محمد حق فالتصديق تصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عم فالايمان
الاجمالي داخل في التفصيلي من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فمنافق فيه بحث لان
من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق ولم يقيد قوله ومن اخل بالاقرار بقوله وحده لان
المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد او لا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا
متعلق بالثلثة ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه
كافر عند الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر
وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل فهو منافق
لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه ان لم يشهد فكافر وفاقا
وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة قوله والذي يدل على انه التصديق تحقق
ما جعله حقا متقررا في الشرع بناء على ان جميع الادلة منعا ضده بحث بتحقق المدلول
وان يتوجه المناقشة في البعض من ان كتابة الايمان في القلب يصح ان يكون كناية عن
لزوم قلوبهم التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة
عن عدم توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف
لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة
وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد تطمئن القلب بالولد والمال
فلم لم يجز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز ان يكون عطف
النوافل بقي ان عروض بالمحل بالجعل الايمان في المواد مختصا بالتصديق لا يوجب ان لا يكون
في الشرع مجموع الامور الثلثة فان نجعل بمعنى الكلمة يوافقنا في ان المعدي بالباء بمعنى التصديق
الا ان يقال الاصل الحقيقة قوله وهو متعين الارادة اي من المعاني الشرعية فلا يرد انه
ينافي تجويز الحمل على المعنى اللغوي قوله او المعدي بالباء هذا انما يتم لو تعين كون الباء

بلغ المقابلة

للتقوية

للتقوية ويجيء فيه احتمالات اخر قوله ولعل الحق هو الثاني يعني الراجح هو الثاني ووجه عدم لزوم
يكون الثاني حقا ان للمانع ان يجعل اللزوم لها فلا يرد ان يعني ترجيح الثاني وقوله وللمانع مناقشة
قوله كالشهادة لا نقول شهادة الغيب غير واضح لانه يحتمل الغيب على فيعل قوله المطمئن من الارض
الرواية المشهورة في الكشاف المطمان اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمي الارض مطمئنة مجازا
ولما كان المروي عنده صيغة فاعل قيل تذكير اسم الفاعل لاعتباره صفة المكان كانه قيل المكان
المطمئن من الارض والاظهر جعله صفة البعض الذي يشعر به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض
المطمئن من الارض ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض ولحفقه اي لخفوته واصلها الجوف
ليست بينة لما ذكر من احتمال فيعل والقيل هو الملك دون الملك الاعظم من ملوك حمير اصله قيل
بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال ايضا كذا في الصحاح قوله لا يدركه
الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لا يقابل بين الحس وبديهة العقل الا ان يراد به اولي
العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل قوله ولا يقتضيه بديهة
العقل بما يعم ما لا يقتضيه الحس ومغنيا عنه لئلا يختل التعريف معنى قوله وهو المعني
بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب
لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها اليه وقوله تعالى
تخصيص لجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان
به باخبار النبي لا مطلقا اذا حمل على اللغة لا الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة
الى التقييد قوله وهو المراد به في الاية فيه بحث لان الظاهر على عمومه والايمان خاص وهو
الايمان الشرعي او اللغوي المقيد باخبار النبي قوله غائبين عنكم اي في الخلاء وحال
الغيبة عن المؤمنين كما توضحه قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن به عطف على
الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد اوجز كلام الكشاف فيما روي عن ابن مسعود رض
ايجازا مخلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة
عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراده الغيبة عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب
عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن رآه
والذي لا اله غيره لا اقول والله اعلم يحتمل ان يراد يؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين امنوا
بمحمد عم قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب
فانهم يؤمنون بما خص محمدا من غير ان يسمعوه قبله فيكون وما انزل من قبلك حالا مما انزل
اليك او عطفا عليه فاحسن التأمل واتق التحمل قوله وقيل المراد بالغيب القلب والمعنى
يؤمنون بقلوبهم ويعضده ان حقيقة استتار الايمان بالقلب لا الايمان باللسان
فانه لا ينافي الاستتار فيه قوله فالباء على الاول لها وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء

يحتمل ان يكون الباء بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة
وفرق آخر وهو ان الباء على الاول تحتاج الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث
لا يحتاج الى شيء قوله اي يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اي ميل عن الاستقامة
ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلوة يناسب مناسبة في الغاية لما ورد من الصلوة
عماد الدين قوله اقامت غزالة غزالة امراة شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل الشبيب
وبقي المحاربة بين اهل الوافدين يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب
مصدر ضارب والمراد المحاربة قوله قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد بلا تفش فيه بان
الباء في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي ملتبسا بالامر ولو كان اقام من القيام
بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة تجده قوله لاشتمالها على القيام فيه انه مشتمل
على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل الصلوة قائمة وفيه ان المراد انه لما
جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل المصلي بجزئها شريعة جعل التعبير عن تحصيل كلها
بتحصيل بعضها شريعة فعبر عن ادائها بالاقامة التي هي تحصيل جزئها ويقيمون الصلوة بجزء
والقنوت جاء بمعنى القيام والسكوت والدعاء والطاعة وكلها يناسب بمعنى الصلوة الا ان
الانسب هنا حمله على القيام وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام
بنفسه اي جعل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها حاصلة في
الخارج قوله لانه اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني البواقي قوله
والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة
حقيقة في تسوية كل شيء جسما كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب
لان حقيقة الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول
اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها فجعل المنقول عنه ما هو اقرب
الى الحقيقة احرى قوله والصلوة فعلة يحتمل تحريك العين والسكون اذ كلتاهما يستحق قلب
الواو الفا كما علم في محله قوله من صلى اذا دعا جعل الصلوة من صلى لعدم استعمال التصلية
بمعنى الدعاء حتى قال القاموس اسم يوضع موضع المصدر فيقال صلى صلوة ولا يقال صلى تصلية
قوله على لفظ المفخم اي من يميل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو التي هي اصل الالف فللتفخيم معان
ثلثة ثانيها ضد الامالة وثالثها ضد الترقيق قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء
خالف الكشاف في جعل الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعاء
وفي الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع الساجد كما بينه بقوله و
اصل صلى حرك الصلوين الخ لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون
الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على ما اختاره ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث

نادر

نادر ولان اشتهار المنقول عنه الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس
صلى القوس تلا السابق فيمكن الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي المقتدي
السابق اي الامام قوله الصلا هو العظم الثاني على اعلى الفخذ والمفهوم من الكشاف ان صلى
بمعنى حرك الصلوين فلعله وجد في اللغة تحريك الصلا فغير عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة
الحظ اي النصيب قال الله تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون حمل الاية على اصل اللغة دون العرف
كما حمل غيره وفسرها بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر ويعارضه
ان العدول عن العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء قوله الا ترى انه تعالى اسند الرزق
الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق الطلق بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة ويرد عليه
انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان استفادة الحل اذا كان من الاسناد كيف يدل على اختصاص
الرزق بالحلال ولهذا ورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بحل ما ينفقون ان التعبير
عن ما ينفق بالمرزوق يغني عن استفادته من الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكلف انه لما كان
الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشتمل الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب ان التنوير
باعتبار ان الاسناد للايذان بكمال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالطلق وبهذا استغنى الكشاف
عما تكلف له السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب المدح المسئلة انه اذا اخذ احد مال الغير لا يعرف
صاحبه ان يتصدق به فاذا وجد صاحبه يدفع قيمته او مثله ان لم يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب
عليه لانه فعله بامر الله وخوفه ويستحق المدح به قوله وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم الله بقوله
قل ارأيتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا يتجه عليه سواء ما سنذكره ان المذمة
في جعل الرزق الحلال حراما والحل استفيد من اضافته الى الله وانها للحكم بالحل والحرام برأيهم
وهو مذموم وان طابق الشرع قوله واصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم والتحريض على الانفاق
ولكن ان يجعله لتعليم صحة الانفاق وهو ان ينفق باعتبار انه من الله لعباده والمنفق امين
يؤدي ماله تعالى الى مستحقه ولا يضيفه الى نفسه قوله واختصاص ما رزقناهم للتوبيخ وهو ما ذكر
ان انفاق الحرام لا يوجب المدح وكونه مرزوق المتقين المقيمين للصلوة المحمود صحيح قوله
وفي حديث عمرو بن قرة بالضم والتشديد قوله ما حرم الله عليك من رزقه فصرح الحديث بان الحرام
رزق وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه الظاهر
السابق للاستشهاد قوله لقوله تعالى وما من دابة الا على الله رزقها فيه ان الاية الكريمة دلت على ان
الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتنم البعض ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع
في الحرام لمكتسبه ولا يخفى عليك ان كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى
لا يمكن العبد من القبيح فالتكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكين من كل شيء منه تعالى قوله
وانفق الشيء وانفده اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى واكثر الحروف

ينفقون

بلغ المقابلة

مع التوفيق في البواقي قوله والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير فرضا كان او نفلا لان
الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولان في التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت
بعد ان المرزوق هنا مختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع انفاق ليس اداء الزكوة انفاقا
ما يحل على المنفق بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم بالحلال
مع جعل الانفاق شاملا للزكوة سيما على مذهب الشافعية فانه يتعين حق الفقير في المال قبل
الاخراج قلت المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا طيبا وكان تصرفهم له حقا فلا يتناول
المغصوب سواء كان حين الاخراج حلالهم اولا حتى يكون الاخراج رد الحق الغير اليه ولا يبعد ان
يجعل ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء الى ما يكون
مستحقا له فيكون رد المغصوب الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق قوله او خصصه به لاقترانه بما
هو شقيقها من حيث انها ما بني عليه الاسلام وقيل لانهما امّا العبادات ويقترنان في القرآن
كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة ان كانت صارفة فينبغي ارادتها والا فينبغي ارادة الحقيقة
فكيف جوزهما الكشاف قلت القرينة صارفة الا ان التردد في انه هل كان حين النزول
كونهما شقيقين مشهورا صالحا لان يجعل قرينة اولا قوله وتقديم المفعول للاهتمام به ووجه
الاهتمام شرف المكتسب باسناده الى الخالق بخلاف الانفاق المسند الى المخلوق ولان انعام
الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص
وكانه اراد النص على الاختصاص او تاكيد الاختصاص والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق
بالبعض وفيه قوله وادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل
الله فاطلقه لظهور ان الكلام فيه والمعنى على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف في الانفاق
فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بالطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة تخص حمل الانفاق
على الاعم والا فادخاله لان الزكوة لا يكون الا بعضا ولهذا قدم الكشاف بيانها على بيان
احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا بيان التخصيص مقصودا ابرأه على ذكر متعلقا
لما هو الظاهر لم يبال بتاخيره عن بيان التخصيص قوله هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام
واضرابه اي امثاله جمع ضرب بالفتح وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول
كالطحن بمعنى المطحون فهو الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس
صرح بالفتح قوله اذ المراد باولئك الذين امنوا الذين امنوا عن شرك وانكار احتاج الى تقييد
الذين يؤمنون بالغيب بما جعله مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك ليصير التخصيص نكتة
والتقابل بناء على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك الايمان
بكل منهما استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من قبل تبعا
لاندراجه فيما انزل اليك وحتى يخرج عن الطائفتين من نشأ على الاسلام من المتولد بين

في حوزة الاسلام الى يوم القيام ومثل علي رضي الله عنه حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي عم
الا ان يقال المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب
سبق الشرك وايمان اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين اخر والاوجه
الابلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان اهل الكتاب به ايمان بما
هو كالشاهد لانهم عرفوه باخبار التورية به معرفة تعيين قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون
ابناءهم فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وح يناسب
ان يجعل اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هدايتهم بمحض لطف
الرب حيث امنوا به عليه الصلوة والسلام من غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون اشارة
الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم الذي كانوا هم وآباؤهم ينتظرون من ادراك
النبي عم قوله او على المتقين فكانه قال المتقين عن الشرك لتخصيص الذين يؤمنون قوله
المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون عن الشرك فالصفة ح مقيدة قوله
الى الملك القرم القوم السيد واصله الفحل المكرم الذي لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة
وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش باول بالصفة والمزدحم موضع الازدحام
وهو المعركة قوله يا لهف زيابة هو ابو الشاعر وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني
حين توعده في شعر بالقتل فالمعنى على التهكم يقول يا حسرة ابي على ما حصل للحارث من الصفات
فانه صابح اي مغير صباحا وغانم وآيب راجع سالما قوله على معنى انهم الجامعون بين الايمان
بما يدركه العقل جملة والاتيان بما يصدقه لا يخفى ان الاتيان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق
اليه غير السمع وهو احرى بان يصدقه ذكر الاتيان فعلى هذا التوجيه لا بد من نكتة في تقديمه
على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول دفع لما اورد على هذا التوجيه انه لا وجه
ح لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان تباين السبيلين جعل الموصوف
بالثاني كانه مغاير للموصول بالاول ولا يخفى ان تكرير الموصول في قوله بما انزل اليك وما انزل
من قبلك ايضا لا يحتاج الى النكتة وتلك النكتة جارية فيه ايضا قوله او طائفة منهم وهم
مؤمنوا اهل الكتاب اي جعل التخصيص بعد التعميم لتشهيرهم برفع الصوت بذكرهم وترغيب
غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام
لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه لانه
فتشبيه بذكر جبريل وميكائيل بعد التخصيص لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل
ففي هذا التوجيه ضعف لايهامه تفضيلهم على ما عداهم لانه الشائع في التخصيص بعد التعميم قوله
ولعل نزول الكتب الالهية على الرسل جملة لا يظهر في موضع ح فان التورية انزل اليه في الواح
قوله والشريعة عن اخرها اذا اريد الشريعة عن اخرها فكثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط

الملك كما تبينه السنة فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الان يعتبر تغليب او يقال الوحي
ايضا بواسطة القاء الملك في قلبه قوله تغليبا للموجود على ما لم يوجد والموجود احوج بان يغلب
على المعدوم سيما والمعدوم على شرف الوجود قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم
المتكلم بوقوعه لا محالة واما لوفور رغبته او لكثرة وقوعه وكونه نصب العين لهم
ايضا لكمال المدح لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل
للمستقبل اما بتشبيه جميع تلك الازمنة بالزمان المتحقق واما بطريق المشاكلة لوقوع
غير المتحقق في صحبة المتحقق واياما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم الجزء والبيان
بمعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما توهم واورد عليه انه لا داعي شاملا الى جعل ما
انزل اليك شاملا لما لم ينزل الا ان الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما يجب الايجاب
لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتمحل في دفعه بان
مقام المدح دعا الى ان يكون ثابتة من بيان انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما امنوا
بما انزل ويدفعه ان استمرار الايمان المفاد بصيغة المستقبل الذي لا متوقع له ههنا الا ان
ينادي بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان
بكل ما ينزل شيئا فشيئا قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى للجني
ان المتبادر من سمعنا كتابا سمعنا بعض كتاب لظهور انه ليس المقصود سمعنا بعض كتاب
ونسمع بعضا اخر لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم انه ينزل بعض اخر لكن المتبادر
وصف الكتاب بقوله انزل لا وصف البعض فالاية نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه
لما نحن فيه وجعل كون المراد بكتابا بانزل الجميع داعيا الى ان يكون المقصود تعلق السماع
بالجميع مما لا يجب ان يراه المبصر او يسمعه السميع فينبغي ان لا يقضي قاض بان سمعنا
مقصود بالتنظير ليكون حكاية بما به من التعظيم والتوقير قوله وبما انزل اليك سائر الكتب
السالفة الانسب بالسلف سائر الشرائع السالفة اخذت من الكتاب او من غيره قوله من حيث
انا متعبدون بتفاصيله فان قلت لا يتعبد الا بالاحكام قلت بل بالجميع فانه تصح
بتلاوته الصلوة وحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفر
الى غير ذلك قوله وفي تقديم الصلة الى اخره يعني صلة الفعل لا صلة الموصول كما يوهمه
المقام حتى يلجا دبيل القاصر الى تاويله بان المراد في تقديم بعض اجزاء الصلة فان
يوقنون معطوف على الصلة وفي حكمه قوله تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب وبان اعتقادهم
في الاخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب تعظيم الاخرة وكونها مما
يهتم بها مزيد اهتمام فتعريض بهم بانهم حرموا من امر عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان
به تفادحر بانهم من الايقان واختصاص الايقان بزمرة امتازوا عنهم بجمع الايمان

بالانزل

بما انزل الى نبينا عليه الصلوة والسلام مع الايمان بما انزل من قبل وفي شرح الكشاف ان التوبيخ
في الاول ايضا باعتبار افادة التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الثاني تخص اتقانهم
بالاخرة لا يتجاوز اتقانهم ام الاخرة بخلاف اليهود النافيين فانه تعلق اتقانهم بامر
على خلاف الاخرة وفيه انه لا يكفي تعلق الاتقان بخلاف حقيقة الاخرة وليس المتعلق به
الا الجهل قوله واليقين اتقان العلم بنفي الشبه نظرا او استدلالا لا تقييد اليقين بالنظر
بناء على ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم من افعال القلوب لليقين فان العلم لا يختص بالاستدلال
قوله كحب الموقدان الى موسى وجعدة اذا ضاها الوقود قوله كحب اصله حبب بضم العين
فادغم بنقل الحركة وبدونها وروى بالوجهين وروى سيبويه البيت بضم موقدان وموسى والوقود
بضم الواو مصدر وبفتحه صفة يراد به ما يتوقد به النار وصف الشاعر اي جريرا او ابو حية النميري
ابنيه موسى وجعدة ونفسه بالكرم حيث جعل محبته لهما من حين اشتهارهما بالكرم وفي ذلك
كمال وصفه بالكرم حتى غلب محبته الطبيعية لهما المحبة للاشتهار بالكرم والتحقيق في مقابلة المحبة
للاشتهار بالعدم الى ان جعل محبته لهما من وقت الاشتهار وعني بالاضاءة بالوقود الاشتهار
به فجعل لوصف الابنين بالكرم او بالكرم والاشتهار وقصر النظرة عليه لا يليق باولي
الابصار وقوله كحب لا جواب القسم المحذوف ولم يذكر قد لكن حب يجري نعم فكما لا يجوز
لقد نعم الرجل لم يجز لقد حب قوله والجملة في محل الرفع ان جعل احد الموصولين بين اعراب الجملة
وقد سبق توطئة لقوله والا فاستيناف وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على
تقدير جعل الذين يؤمنون مبتدا كلا الموصولين مفصولان عن المتقين لان الفصل
لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم يفصل الا احدهما وصار الاخر منفصلا بفصل الاول
قوله وكانه لما قيل هدى للمتقين يعني اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال ناشئ
عن الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان الجملة معطوفة على ما سبق لا جوابا
للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت اليه في نظم الكلام المعجز
لانه لا حسن لعطف والذين يؤمنون بالغيب الاية على قوله هدى للمتقين لانه ان كان
الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان كان الثانية في اهل الكتاب الجامع بين الايمانين
فينبغي ان يجري على المتقين كالاول ولا فائدة في الاستيناف وتغير الاسلوب على ان فيه
ايهام منافاة للحكم السابق باعتبار افادة تخصص الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة
الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله توبيخا لطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليصحح
العطف فقيل صار هذا التوبيخ في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى
من اهل الكتاب الغير المؤمنين فصار مال الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب
ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى لمن عداهم من غير مؤمني اهل الكتاب

وفيه ما قيل ان عدم هداية لغير مؤمني اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يجعل انخراطه في سلك
صفاته الفاضلة وما نتجه ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هداية لمن لم يؤمن من اهل
الكتاب وبين هداية لمن آمن منهم لا بين ذلك السلب وهداية لمن آمن من غيرهم وقيل
تأويل الكلام ان المراد بالثاني الطائفة الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى
التوصيفي يعني هو هدى لمن آمن به بما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله
وليس فيه ايضا حسن عطف بل حسن العطف بين هداية من آمن به وسلب الهداية عمن
لم يؤمن به على ان عدم المناسبة باعتبار المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغي ان
يرتكب باعتبار تكلف المناسبة باعتبار المعنى التوصيفي **قوله** والا فاستيناف لا محل لها
وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فيه ابحاث احدها انه ليس في السابق الا حكم
واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفات عبر عنها بالاحكام
لانها جمل وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسؤال وكانه جرى على اللغة
اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة السابق لم يجعل من جهات الفصل ولا مناسبة
له بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابط والدال على التوجيه وقد سبق ما يتعلق به فتذكر
واورد على هذا الاستيناف انه لا يتوجه للسؤال بعد وصف المتقين بالاوصاف وليس
الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار ان كمال الكتاب
في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا تختص هدايته باحد وتلخيص الجواب ان الهداية من
الله لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه ربه وقدر
فلاحه **قوله** ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم سواء كان صدره الذي يؤمنون
او لئك وليس مختصا باستيناف اولئك كما يوهم قوله فان اسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص
البيان بما يحتاج اليه ولك ان تجعل قوله ونظيره من ذلك القبيل او كون ذكر نظير الذين يؤمنون
لما في غاية الظهور **قوله** فان اسم الاشارة هنا كاعادة الموصول بصفاته المذكورة تعليق
الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة او لم يكن والتعليق بالاسم ليس في ذلك
المبلغ من البلاغة سواء كان بالاعادة اولا **قوله** ايذان بانه الموجب له اي باعادها
عندنا وعقليا بحيث تدوم تاركه كما عند المعتزلة **قوله** ومعنى الاستعلاء في على هدى تمثيل
اي تشبيه تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقرينه عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء
ولم يقل على هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل لا يكون في المفرد وقال معنى الاستعلاء وايضا
معنى على تنبيها على ان الاستعارة لحرف تبعية الاستعارة في متعلقه والتحقيق
انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما وهم من قوله تمثيل ومزيد تحقيقه في كلام
السيد السند سيأتي حواشيه على شرح التلخيص **قوله** ونكر هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد

موسى

اي مع ايمانهم بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى الا هدى
ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك يكتابك **قوله** ولا يقادر قدره اي لا تعيين قدره في الفا
خالدا
المقادرة التعيينية والتقدير **قوله** فلاوا في الطير المرية بالصحى على خالد لقد وقفت على الحجر في
حيث قتل وبعظم الطير الواقعة على لحمه حيث تقسم بايديها وارب بالمكان اقام به وليس الطير
المرية مرفوعا مبتدأ لقوله لقد وقفت لانه لا يكون لجملة الاسمية الواقعة جواب القسم خالية
عن اللام وان ولام الابتداء لا يكون في الخبر وقد يقال المرية مرفوعة فاعل لمحذوف يفسره
لقد وقفت وجواب القسم به ابوات الشاء **قوله** كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على انصافهم بتلك الصفات
يقتضي كل واحدة من الاثرتين في القاموس الاثرة بفتح الثاء كالفتح المكرمة المتوارثة
هذا والهدى من الرب من غير ان يتوسط متوسط والفلاح والظفر مكرمتان الكرم بهما الرتبة
ادم لهم متوارثتان لا ولاده كابرا عن كابر وخبر كا فسر الاثرة بالاستقلال اي لا استقلال
بالهدى والاستقلال بالفلاح **قوله** وان كلا منهما كاف في تميزهم بها من غيرهم بخلاف
ما لو لم يكرر فانه ربما يفعل السامع عن الكفاية ويتوهم ان امتيازهم بمجموع الامرين
هذا ونحن نقول من موجبات حسن التكرير على قدرهم بذكر الله اياهم مكررا ومنها
تحسين ذكر الفصل من غير التباس بغيره ولولا التكرار لاوهم انه بمنزلة اسم الاشارة
وحديثه ولا يبعد ان يجعل اولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم على هدى
من ربهم ويجعل الفلاح مترتبا على كونهم على تلك الهداية المترتبة على الاوصاف السابقة
فلا يكون التكرير الا في الظاهر والفلاح هو اغتنام الهداية والتمسك بها على خلاف
طائفة جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى او ما فسره الرب تبارك
بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكأسا دهاقا لا يسمعون
فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا **قوله** فان التسجيل بالغفلة والتشبيه
بالبهائم شيء واحد يريد ان الفصل بكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التأكيد اللفظي
للاولى ولك ان تجعل الفصل لكونه الثانية كالمتصلة بالاولى لانه جواب سؤال
نشأ من قوله بل هم اضل اي انهم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم الغافلون عن رعاية
مهمات مصالحهم والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية المصالح **قوله** وهم فصل يفصل
الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بين المبتدأ والخبر دون الموصوف والصفة
وقوله يفيد اختصاص المسند بالمسند اليه اي قصر المسند على المسند اليه بناء في ما حققه
العلامة التفتازاني في شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند
معرفا بلام الجنس والا فالقصر من تعريف المسند وهو لمجرد التأكيد بل نرد في شرح
الكشاف في افادة الفصل القصر وقال انما يثبت تلك الافادة لوجاء مثل زيد هو

افضل من عمرو

للقصر او في صورة تعريف المسند القصر لتعريف المسند الذي يفيد القصر بدون الفصل
ويمكن ان يقال اراد انه للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد قوله او مبتدأ والمفلحون
خبره جعل احتمال كونه مبتدأ مقابلا لكونه فصلا كما في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب
كونه مبتدأ مذهب بعض العرب في الفصل على خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل مما لا محل
له من الاعراب قوله فلح وفلج وفلان القاموس خلقه اي شقه والفلج العطاء بلا تأخير
ولا عدة او الاكثار منه او دفعه وفلج من حد ضرب يقال فلجت له من مالي اي
قطعت وفلا الصبي وافلاه اي عزل عن الرضاع او فطمه وبالسيف ضربه وزيدا ساد وعقل
بعد جهل وتعريف المفلحون يعني انه للعهد او لتعريف الجنس ثم اذا جعل التعريف للجنس
يحتمل ان يراد قصر الجنس على المسند اليه وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كأنه
مجسم منه وهذا الذي اراده الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف
اكتفى بالتنبيه على كون اللام للجنس اشارة الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى
الاتحاد بل يحتمل دعوى الحصر والشارح العلامة التفتازاني زعم ان هذا معنى اخر
لتعريف الجنس دون العهد او الجنس وحقق السيد السند انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا
والتعريف لا يعدو العهد والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تغيره
بالاتحاد وتصويره في الواهمة بصورة المسند اليه قوله تأمل كيف نبه سبحانه وتعالى
ومن وجوه التنبيه تنكير هدى للتعظيم واضافته الى الرب والابهام والمبالغة
في استقرارهم في الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم وكأنه خص بالذكر ما ذكره لان
كلامه في منبهات هذه الجملة قوله لما ذكر خاصته عباده ونحن نقول والله اعلم لما بالغ
في وصف الكتاب في الهداية وبلغ الغاية القدسية كأنه اختلج في الاوهام انه مع تلك الهداية
ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك بان الهداية لمن يصلح لها وهم ابعد الخلق الصادقين
لذلك وختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقدر لهم عذاب عظيم
وقوله اهلتهم اي جعلتهم اهلا لذلك ومستوجبا لهم من التأهيل والعتاة كالقضاة
جمع العاتي اي المتكبر والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله
لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض من موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل وكلا
صلاحية النظم لان يجعل الجملتان للغرضين المتباينين يحمل عليه والمنافاة
بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى ينخرط في صحة العطف او في كمال
الاتصال كما فعله البعض غير متجه نعم هو وجهة اخرى للفصل لا مانع منه كما ان جعله جوابا
لسؤال انه ما باله لم ينفع الكافرين وجهة اخرى واورد ان تباين الغرض على تقدير
ان لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك مقطوعا عما قبله

بلغ المقابلة

فانه

فانه في قصده وصف المتقين فالجملتان من قبيل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب
بان الاولى لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقرآن
وبفساد عقيدتهم ولذا صح العطف على سابقه ولا يتاركه هذه الجملة في هذا التعريض على انه
توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا المقام قوله واعطاء معانيه الثابتة
في نحو واعطاء المعاني لما دخلت هي عليه والا فالفعل يعطي معناه للاسم وهي يعطي معنى
المجموع الجملة قوله والمتعدي خاصته في دخولها على اسمين اقول وافعال القلوب خاصته
في تعلقها بنسبة بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدي اقتبس اولا ما هو من
خواص المتعدي من عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله ولذلك
اعملت عمل الفعل زيفه الرضي بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس وقال الوجه
ان اقوى عمل للفعل نصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل مع غير الترتيب الذي يقتضيه
الفعل والعامل في خلاف المقتضى غاية في العمل فاعطى هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على كمال مشابهتها
للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المشهور بين هذه الحروف وما ولا انه لم يعمل
في ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل به في لا النفي الجنس لمزيد مشابهتها بهذه الحروف فلو عمل به
في ما ولا المشبهتين بليس لا التبس لا النفي الجنس بلا المشبهة بليس قوله لما كان مرفوعا
بالخبرية لم يقل احد بان العامل في الخبر الخبرية بل من نحاة الكوفة من قال العامل في الخبر
المبتدأ كما ان العامل في المبتدأ الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى
المقتضي للرفع فيه الخبرية فيكون العامل فيه المبتدأ او يكون بقاء الخبرية باعتبار كون اسم ان
مبتدأ محلا فيرفع الخبر دون الحرف قوله ولذلك يتلقى به القسم يعني لا يدل على كونه للتأكيد
اذ مما يتلقى به القسم حرف النفي ولا تأكيد فيه الا ان يقال لايجاب القسم بالمثبت الا موكدا
لان النفي غني عن التأكيد لان كونه الاصل بمنزلة تأكيد له قوله ويصدر به الاجوبة مما يذكر
في معرض الشك الاجوبة لان السائل شاك لا محالة اذ لا يسأل العالم ولا المنكر فقوله ويذكر
في معرض الشك تتميم لما سبق وتوطئة لما يلحق ولا وجه لعدم التعرض بذكره في معرض الانكار
قوله وبالوتكر مثال لما يذكر في صدر الجواب وقوله وقال موسى مثال لما ذكر في معرض الشك
والظاهر انه مما ذكر في معرض الانكار لان فرعون كان منكر الرسالة موسى عليه السلام الا ان يقال
نزل منزلة الشاك اي غاية الشك اذا رأى رسالته اظهر من ان تخفى وهل يتأتى لغير النبي
ان يدعي الرسالة عند مثل جبار مدع للالوهية ولذا لم يبالغ في التأكيد على قدر انكاره
نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار منزلة ادنى انكار قوله وتعريف الموصول
اما للعهد وذلك لان تعريف الذي وتصاريفه من بين الموصولات كتعريف ذي اللام
في كونه للعهد تارة للجنس اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة اولا

كما عليه المحققون كذا ذكره السيد السند في شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف حيث قال
والتوقيف في الذين كفروا للتنبيه على ان جريان حكم الموصوف باللام لا يختص من بين الموصولات
الذين بل يجري في غيره لكن عبارته توهم الجريان في كل موصول فعبارة الكشاف يستحق العدول
عنها لكن لا الى ما عدل اليه **قوله** اما للعهد ورجح العهد لانه المرجح من بين معاني التوقيف
فقبل قرينة العهد ان يكون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورون به فلم لذلك كالحاضر بين
في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون القرينة ما اسند اليه
والاحسن ان المراد العهد النوعي اي المصممين على الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله
فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورون به **قوله** او للجنس متناولا من
صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير المصرين عنه ولم يحمله
على الجنس المحتمل للبعضية حتى توهم انه تطويل المسافة اما لان عند علماء الاصول ان الاستغراق
ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لما يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق و
تخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد
العبارة شمول الحكم لجميعهم ولك ان تحمله على الجنس ويكون المقصود الانذار من الكفر
لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي الى ما لا يمكن اصلاحه **قوله** والكفر لغة ستر النعمة
واصله الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح والكمام الثمرة بالكسر
جمع كم بالكسر هو وعاء الطلع وغلاف النور على ما في القاموس **قوله** وفي الشرع انكار
ما علم بالضرورة الظاهرة انه اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق
بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل
الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلاثة من التصديق المذكور
والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من مثبتي الواسطة **قوله** وانما عد
لبس الغيار وشد الزنار في القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار **قوله** واحتج
المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث
مجموع القرآن او يبطل قدمه الثابت بثباته بذاته يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن
وطريقة الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل نسبه التي تدعى وتصدق
بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ما ضى وقع التنزيل فلا وجه لبيان الاحتجاج
ههنا دون قوله ومما رزقناهم بل الذين انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور على
لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المعبر به عن المستقبل تنبيها على تحققه وقوعه
ومثل غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضي لسابقة المخبر عنه الماضي الخبري
والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي سابقة امر يستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج به من ضيق

الفطني الا ان يقال مطلق الماضي يستدعي سابقة المخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب
قوله واجيب بانه مقتضى التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي انما هو الكلام اللفظي
ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسي ممنوع **قوله** خبران وسواء اسم بمعنى الاستواء اما
ان يريد ان الجملة خبر ان فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما
ان اريد ان سواء خبر ان فلا يلائمه قوله سواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او بانه
خبر لما بعده فالملائم ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف **قوله**
او بانه خبر ان وما بعده لها يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه
كيف وقع ما اشتمل على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه صدر الكلام والثالث ان المسند اليه
للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين فصحح بدفع الاول
بقوله والفعل انما يمتنع لها وبرفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام
عليه لا يبقى انه على تقدير كون سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباس
بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد ابوه قائم فان ابوه فاعل قائم ولا يجوز
ان يكون مبتدأ مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل في سواء عدم العمل
والادخل الابلغ عدم التأويل بالصفة لتكون وصفا للانذار وعدمه بمعنى المصدر
والالتباس بالفاعل في مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه
كما في اقائم زيد فلا فان كون قائم خبرا يرجح ضعف كون قائم مبتدأ لانه مبتدأ افظ
والشائع في الابتداء لكونه مسندا اليه ولو كان امكن لرفع اقائم الزيدان موجب سواء
الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم من المبتدأ **قوله** والفعل انما يمتنع الاخبار عنه
اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه يمتنع الاخبار عنه اذا اريد الحدث الغير الموضوع له والزمان
والنسبة او الحدث الموضوع له والنسبة والزمان الذي غير داخل في الموضوع له او الحدث
والنسبة من غير زمان فامتناع الاخبار عنه لا ينحصر في ارادة الموضوع له فالمدار على ان ما هو
المطلوب لا دخل فيه قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل في نفسه وعليه كلام النحاة
والتحقيق خلافه لان اللفظ محضر له والتلفظ به فلا يحتاج في احضاره بعد التلفظ
الى ارادته بنفسه كما حققه السيد السند وانكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه
في القول بوضعه لنفسه فمن جعل ارادة نفس اللفظ مقابلا للارادة تمام ما وضع له نظر
الا ان يراد بتمام ما وضع له قصدا ووضعا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني والمتبادر من اطلاق
الوضع هو المقصود منه قال العلامة التفتازاني جعل الفعل مع فاعله المضمر فعلا شائع في
عباراتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو الجملة لا مجرد الفعل قال السيد السند لا حاجة الى ذكره لان
الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما فاعله فهو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث

ري

بلغ المقابلة

[illegible]

لانه كما تجعل الجملة خبرا او حالا او صفة الفاعل فيه قيد في الحال وقوله او مطلق الحدث تيسير
بان المراد بقوله تسمع مطلق السماع والمعنى على ان السماع بالمعيدي خير من رؤيته والظاهر
ان المراد سماعك والمراد بقوله يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع الصدق بكلا
فنه الفعل مراد فالاولى ان الجملة ماولة بهذه الصفة ونحوهما فتامل قوله على الاتساع
قيد مطلق الحدث اما ارادة نفس اللفظ فبالوضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدي خير
من ان تراه هذا اذا لم يقل بتقدير ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل هنا عن المصدر
الى الفعل لما فيه من ايهام التجدد الاولى بهذا الايهام المستقبل لانه يستعمل للاستمرار التجددي
فالظاهر ان يقال اتنذرهم ام لم تنذرهم وقد صرحوا ان المعنى على المستقبل وان التزم بعد
الهمزة وام هذه الماضي على ما حكي عن الاخفش فلانه اختير الماضي لانه ادخل في تاكيد
الاستواء كانه اخبر انه وقع الانذار وعدم الانذار وعلم الاستواء والمشاهدة وبهذا علم
وجه اخر للعدول عن المصدر الى الماضي ومن وجوه حسن ايراد الفعل ان الفعل البوح
بالاستفهام ولكن ان تجعل قوله وحسن مجرورا عطفا على ايهام التجدد قوله فانهما جردتا عن معنى
الاستفهام لم يكن في ام استفهام حتى يحكم بتجريدهما عن معنى الاستفهام فذكر ام في مقام التجريد
عن الاستفهام استطراد والاستواء الذي جعلنا بمعناه قبل الاستواء في صحة الوقوع لان
المستويين في العلم يستوي فيه صحة وقوعهما كوقوعهما فجعل لمجرد الاستواء في صحة الوقوع
من غير الاستفهام والعلم فصار المآل المستويان في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع
فلا يرد ما قيل ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان
في علم المخاطب مستويان في عدم النفع والتجريد ليس الا عن الاستفهام وانما قلنا في علم
المخاطب مع ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد تقدير سؤال من المخاطب كانه قال
اانذرهم ام لا انذرهم فاجيب بقوله سواء عليهم في عدم النفع الانذار وعدم الانذار
المساوي في علمك وقوع احدهما هذا وانا اقول ما قيل في هذا المقام جردت الهمزة وام لمجرد
الاستواء للتاكيد فصار المآل سواء الانذار وعدمه سواء وكلا التسويتين في موضع واحد
ولو كان احدهما في عدم النفع والاخر في صحة الوقوع او في العلم لم يكن هناك تاكيد والله اعلم
قوله اللهم اغفر لنا ايتها العصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشرة الى الاربعين
وانما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تفيد وجه ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من عدم
تاثير الانذار عدم تاثير كليهما بطريق الاولى وان يلزم عدم تاثير التبشير بطريق الاولى فالوجه
ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة انما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه
بشارة للمؤمن قوله وهو طعن بريانه لاعتماده على رواية هذه القراءة وليس الطعن
في القراءة لانه لا مجال للطعن فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبالي به الكشاف واعتذر

تحصيل ثان

عن اللحن الاول بان قلب الهمزة المتحركة جاءت في شعر حسان والفرزدق وانه ليس خارجا
من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدارا زائدا على المعتاد ليكون
فاصلا بين الساكنين كما في قراءة محياي بسكون الياء وصلا قوله وبحذفها اي الاستفهامية
والقاء حركتها على الساكن قبلها والظاهر ان ضمير حركتها للاستفهامية فيكون المروية عليهم انذرتهم
بفتح الميم واثبات الهمزة ولم يثبت هذه القراءة ولا نظير لها ولو جعل ضمير حركتها الى الهمزة الباقية
يكون خلاف العبارة وغير ثابتة في القراءات ايضا لكن يكون نظيرا قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال
ويشهد له قول الكشاف كما قرئ قد افلح فعلى هذا اختصار القاضي بحذف كما قرئ قد افلح مخل قوله
جملة مفسرة لاجمال ما قبلها تعليل لصحة كونها مفسرة وليست اللام صلة التفسير والجملة المفسرة
جملة يؤتى بها لبيان الجملة السابقة نفسها او بيان مفرداتها عدت من الجمل السبع التي جعلها النحاة
مما لا محل لها من الاعراب وتفسيرها كما في مغني اللبيب وقوله او بدل عنه اي عما قبلها كقوله او خبر ان تجعل
عليه انه ليس في الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم وقوله
والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم اشارة الى ان كون لا يؤمنون خبر ان على تقدير كون السابق
عليه جملة اما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا ولكن ان تجعل الجملة حالا من قوله لا يؤمنون
وعن المبتدا وعلى الاول يكون تعليلا لعدم ايمانهم فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى
لان مناط الفائدة هو الحال وعلى الثاني يكون تقييد الكفرة فلا احتياج الى التخصيص بقرينة
ما سبق اليه ولكن ان تجعل لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان تجعل
نتيجة لسابقها وان تجعلها خبرا بعد خبر وان تجعل فائدة اعتراض قوله سواء عليهم انذرتهم
ام لم تنذرهم تسلية النبي عم في عدم قبولهم الانذار والتنبيه على انه لا ينبغي للكريم في انذارهم
لئلا يبالغ جدا في شانهم قوله فيجتمع الضدان صدق خبر الله اللازم له وكذبه وايمانهم
وكفرهم اللازم لايمانهم بانهم لا يؤمنون وفيه ان اعتقادهم بانهم لا يؤمنون انما يلزم لو كان
معنى الاية ناسا باعيانهم اما لو اريد الجنس فلا ومع كون الاية محتملا لا يجب عليهم الايمان
بانهم لا يؤمنون قوله وفائدة الانذار بعد الزام الحجة اظهار المعجزة بالخبر عن الغيب
بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين ففائدة اخرى اذ هو سبب الاسلام ومن جملة الفوائد
حيازة المؤمنين فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثيرين ادخل في الاخلاص
ومخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار لما قدر لهم من عذاب الاخرة وظهور كمال حلمه
في امهالهم وظهور عميم كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سواء عليهم فيه انه ان اريد الاستواء عليهم
في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم ايمانهم
فلا يصح انه يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبارا
عليهم على عليك بما ذكره قوله فهي من المعجزات لا يكون المحتمل معجزا كما لا يخفى قوله تعليل للحكم

بلغ المقابلة

السابق وبيان ما يقتضيه لما ان تعليل الحكم شاملا لبيان الباعث عليه وبيان ما اوجبه فيما
هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود منه بيان جهة الفصل عما سبق لانه استيناف
وجواب سؤال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء
عليهم اعتراضا تعليلا للحكم على ما مر لكان هذا تعليلا اخر ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن
لانه علم علة عدم ايمانهم وبعد فيه بحث اما اولا لانه يمنع كونه بيان مقتضى الحكم السابق ما
سنذكره انه سبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة للحكم السابق لا مقتضيا
له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح ان يكون تعليلا بل يجب
ان يكون نتيجة لعدم الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه سبب عما يدل عليه مبتدأ الحكم ان عني
وسبب الحكم السابق وذلك ان تجعله مؤكدا للحكم السابق لانه يفيد ان الانذار منكر وما ينافي
تاثير الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة فعله تعالى وجوده وعدمه سواء قوله
الختم الكتم حمل قول الكشاف للختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء بضرب
الخاتم عليه كتمانه وتغطيته على انهما مترادفان في اصل اللغة سمي به الاستيثاق
من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو يفيد عن السوج والنظام ما حمله عليه شارحوا
الكشاف ان بينهما اشتقاقا يفيد اشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما في المعنى
قوله والبلوغ اخره المقصود منه تكثير توضيح لفظ الختم ببيان معان نقل اليها من الكتم
الجامع الكتم لا ببيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء اخره لا يتعدى بعلى
في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء
بلغ اخره واعلم ان تسمية نبينا عم خاتم الانبياء لان الخاتم اخر القوم والاحسن
عندي انه من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء بنوره كالشمس من الكواكب قوله
من غشا بالتشديد قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن لا يؤول القران على ظاهره
ويدعي ان الحقيقة مراده ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف ويحتمل
ان يكون المراد نفي الحقيقة بناء على البداهة لتصح الصرف الى المجاز فانه لا بد في المجاز
من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد ان يحدث الظاهر وانما المراد به حدث
والقرن النفوذ وقوله فتجعل قلوبهم الظاهر فيه لتجعل قلوبهم وقوله واسماعهم عطف
على قلوبهم وتعالى اي نكره مفعول ثان للجعل وقوله وابصارهم كقوله واسماعهم وقوله
لا تجتلي كقوله تعالى تعالى احتلى القوس اي عرضها عليه مجلوة مكشوفة فالمعنى
لا تجتلي اعينهم الايات المنصوبة على انفسهم ولا تعرضها عليها مكشوفة بل تعرضها عليها
مستورة بغطاء الشبهة والاعراض وتعالى ايضا احتلاه اي نظر اليه والمعنى انه جعل
ابصارهم لا ينظر الى الايات المنصوبة في الافاق والانفس كنظر اعين المستبصرين

بلغ المقابلة

والثاني اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة
بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب
السكاكي فالاستعارة يشمل التمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث
هذه الهيئة بالطبع في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا تحتمل الاستعارة
والتمثيل احتمالا بينا قوله وبالاغفال في القاموس اغفله اوصل غفلته اليه وقوله
بالالقاء فيه مسامحة لان التعبير بما هو في معنى الالقاء قوله وهي من حيث ان الممكنات بأسرها
بأسرها مستندة قصد به دفع التنافي بين ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم
وبين مذمتهم بكفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو بايقاع
اياه وذمهم ووعيدهم لانه يكسبهم اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم
في القاموس يبقى على زيد ذنوبه كيظهرها ويشهرها والوخامة يجيء بمعنى الثقل ويجيء
عدم الموافقة وكلاهما حسن شناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة
عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امره اختل امر
المعتزلة واصلهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها من التاويل لئلا يلزم اسناد
القبيح الى الله تعالى وتعالى غنيا عنه لانه لا يقبح منه تعالى شيء وانما قبح الفعل لصدوره
من العبد على خلاف ما امر قوله الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح كشاف العلامة
التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية فان
اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه كونه راسخا خلقيا فاسند اليه لينتقل الى الرسوخ لكن لما
استحال الختم في حقه تعالى صار مجازا لان من شرائط الكناية ان تصح ارادة المعنى الحقيقي و
والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجازا متفرعا عن الكناية لتفرعه عن الكناية
وربما يطلق عليه كناية لمكان العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني
للفاعل واعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول لينبغي ان
يشتق منه ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشي العلامة
عن تشبيه فعل العبد بفعله تعالى صريحا واوجب ان شبه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم
بكون الشيء مجبولا عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله فعلم
بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يقل يقتضي صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم
جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطراب امرهم في هذا التوجيه اما اولا
فلان المجاز في الاسناد انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له بتنزيل
الملابس منزلة ما هو له ولم يجيء الاسناد لتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس
الذي هو له على انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكره القاضي

بفهم

وصرح فيه بانه اسناد مجازى وفصل فيه الاسناد المجازى فلو كان هذا الوجه ايضا
مجازا فى الاسناد لوقع هذا التفصيل منه لانه اول وجه ذكره واما ثانيا فلان
اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا فى قلوبهم لو كان
كل ما يحدث الله فى العبد خلقيا لا زوال له وليس كذلك اذ اكثر ما يحدث فيه امور
طارية غير خلقية اما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن شئ اخر
مما لا يقدم عليه عاقل قوله الثانى المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد فى حواشى الكشاف
هذا الوجه تغيير الموجه وهو ان لا تجعل الختم على الاستعارة ولا على التمثيل المذكور بل
على تمثيل اخر يكون وجهانان فى الاية والمشبه به فى هذا التمثيل اما محقق كما فى سال به الوادى
او متخيل كما فى طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا ولم يكن منه طيران باحد وقدر
وجوده وطيرانه باحد فى شروح الكشاف قوله الثالث ان ذلك فى الحقيقة فعل الشيطان
او الكافر اورد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى ولا يخفى
ما فيه فان قلت قد اسندتم اليه تعالى حقيقة فلا بأس بان نسنده مجازا قلت نحن نسند خلقه اليه
لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبيح عندنا من الله فلا بأس بالاسناد عندنا بخلافكم
فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا
تغيير التفسير لجعل الختم مجازا عن ترك التفسير وجعل الكلام كناية عن تمادى امرهم فى الغى
وتناهى انهماكهم فى الضلال والبغى بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان يكون
حكاية لما كانت الكفرة يقولون لكن لا بعبارتهم واسناد الختم ح حقيقة لان الكفرة
يسندون القبيح اليه تعالى واورد عليه ان المقصود من الاية تأكيد ان الانذار لا يفوت
ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم او عدم نفع
الانذار فيهم وذلك بين وان خفى على العلامة التفتازانى والسيد المحقق وكم من بين يخفى
لوفته قوله السادس ان يكون ذلك فى الآخرة وهو لا يقبح فى الآخرة لانه ليس دار
التكليف فيقبح سد باب التوفيق عليهم مع التكليف وايضا قد استحقوا باعمالهم فى
الدنيا ذلك وكما يشهد له ونحشرهم يوم القيمة يوم على وجوههم عميا ويؤيده قوله ولهم
عذاب عظيم فانه فى الآخرة قوله السابع هذا تفسير اخر للاية وتغيير للتفسير الذى ذكروه
قوله لقوله تعالى وختم على سمعه وقلبه تمام الاية وجعل على بصره غشاوة وفيه ايضا دلالة
على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن القلوب والسمع كما ان قوله على قلبه
وسمعه يدل على ان المناسب جمعهما فالاولى ذكره كما فى الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع
مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب وباعتبار
كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من التطبيقين على ما يقتضيه

بلاغة العليا قوله ولانهما لما اشتركا فى الادراك من جميع الجوانب جعل ما يمنعهم من خاص
فعلهما الختم الذى يمنع من جميع الجهات الخ فيه بحث لان الغشاوة لا تختص بالمنع من جهة بل
هو لمنع المغشى فان كان ادراك المغشى من جهة يمنعه من جهة وان كان من الجهات فكذلك فغشاوة
السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجح ان الاصل
كون العاطف لعطف المفرد على المفرد فالم يوجب موجب لا يعدل عنه ولا موجب فى قوله تعالى
وعلى سمعهم ومنها جرأة على سمعهم عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك التقدير بخلافه على التقدير
الاخر فان فيه تقديمه على المبتدأ مع الاضمار قبل الذكر لفظا او الفصل بينه وبين معموله فتأمل
قوله وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم قبل ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه
ان ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف سواء اعيد الجار اولا فالوجه انه لم يجعل حين الاعادة
ربط بالفعل تابعا لربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه ح لم يلاحظ بالقصد
المستأنف قوله ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر فى اصله يعنى
ان افراد اللفظ فى مقام ارادة الجمع يكون لامرين مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار
الاصل وقيل خص بهذا السمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه فان
مدركات كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات
المدلول من اى نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازانى بان اعتبار البلغاء
دلالة رابعة كان العادة طبيعة خامسة ورده السيد السند بانها دلالة التزامية
نشأ اللزوم من اعتبار البلغاء قوله لما فيهما من التكرير اى لما فى الرائين المكرير فيلزم
تكرار الكسرة المطالبة للامالة فيغلب ما يمنع عن الامالة وليكن ان يجعل ضمير فيهما
للكسرة وفيه اخلال بفهم المقصود حيث اسقط قول الكشاف فكان فيها كسرتين
قوله رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يختص بسيبويه بل متفق عليه عند غير
الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يختص بسيبويه
لا يكتفى بالاعتماد على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا قوله
وبالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت بل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه
ح يلتبس المبتدأ بالفاعل كما فى زيد قام فيجب تقديمه على الظرف قوله ويؤيده العطف على
الجملة الفعلية وبجملة قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضا
قراءة نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه يرتفع الوفاق على
الوقف على سمعهم وفوت نكتة لطيفة مرت لتخصيص الختم بما عدا الابصار ويحتمل ان يكون
غشاوة مفعول ختم والظرف احوالا اى ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور الثلاثة

اى ان جعل رفع غشاوة بالابتداء كما هو مذهب سيبويه يلزم تقديم الخبر على المبتداء والاضمار قبل الذكر لفظا ان كان فى الخبر ضمير راجعا الى المبتداء وكلاهما وان كانا جائزين الا انهما يخالفان ظاهر الحال

اى ان جعل رفع غشاوة بالجار والمجرور يلزم الفصل بقوله تعالى وعلى ابصارهم بين العاطف وهو على سمعهم والمعطوف وهو غشاوة والفصل بغير اجنبى وان كان جائزا الا انه يخالف ظاهر الحال

فيها بالرفع والازالة في القاموس ختم طبعه وعلى طبعه قوله غشاوة بالعين الغير المعجمة في
القاموس الغشا مقصورة سوء البصر بالليل كالغشاوة وفي الكشاف مرفوعة وكانه
لم يثبت عنده تقييد هذه القراءة بالرفع فلذا تركه قال السيد السند من الغشا مصدر اعشى
وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار ولعل المعنى انهم يبصرون الاشيا ابصار غفلة
لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم لا يرون ايات الله في ظلمات كفرهم كان في اعينهم غشاوة
ولولا الغشاوة لابصروها لانها لظهورها لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى قوله ولهم
عذاب عظيم وعيد وبيان لما يستحقونه اقول رفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب لهم في كفرهم
وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده وفي استعمال اللام المفيد للنفع تهكم بهم
في جعل نفعهم وفايدتهم العذاب العظيم قوله يقول اعذب عن الشي وعذب عنه اذا امسك ولذا
سمي العذاب عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان عنه قوله ولذلك سمي
نقاخا اي سمي العذب من المياه نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش اي يكسره في القاموس
نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اي يكسره فالفرات على وزن الغراب
وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف والفاضل الجاربردي والنقيب قوله
فهو اعم منهما اي من النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه
والعذاب الالم الثقيل جزاء كان اولا رادعا كان اولا قوله كالتغذية والتمريض
في القاموس غذي عينه تغذية واغذاها القى فيها القذى او اخرجه منها ضد والتمريض
التوهين وحسن القيام على المريض فكانه جعل حسن القيام على المريض ازالة المرض
قوله والعظيم نقيض الحقير لكن لم يفرق القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم
قال السيد السند المراد بالنقيض ههنا ما يرتفع به الشي عرفا فاذا قيل هذا كبير او عظيم
دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم
فوق الكبير الا ترى جريان العادة بان الاخس يقابل بالاشرف والخسيس
بالشريف فما يتوهم من ان نقيض الاخص اعم فمما لا يلتفت اليه في امثال هذه المباحث
قوله ومعنى التوصيف به انه اذا قيس سائر ما يجانسه لا يعني ليس عظم العذاب بالقياس
الى طاقة المعذب كما هو المتعارف قوله وهو التعامي اختاره على العمى تنبيها على ان
ذلك من سوء اختيارهم وشامة اصرارهم على انكارهم قوله وثنى باضدادهم الذين محضوا
الكفر ظاهرا او باطنا ولم يلتفتوا لفته ضم لفته الى الكفر ظاهرا او باطنا اي لم ينظروا
الا الكفر حتى يظهر قبحه عليهم ولكن لم يحتفلوا الى دينهم اي لم ينظروا الى دينهم لكمال اعراضهم
عنه يقال لم يلتفت لفت فلان اي لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اورد ان قوله

الذين كفروا الا يختص بالماحضين بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير ارادة العهد
يختص بهم بلا خفا وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان
فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى بعض منهم
ببيان احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء الانذار
الى المنذر والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم تواتروا بظلم الايمان والمراد بالتثنية
وتثنية القسم اي ثني القسم الاول من الامة بالثانية وثلث بالقسم الثالث المذبذب بين
القسمين الذي في شانه قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله تكميلا
للتقسيم اي تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان كعمار ولا يناسب
جعله من المتقين لان تمييز الماحضين في الكفر عن المنافقين يستدعي حمل المتقين على الذين واطأت
قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله وواطأت فيه قلوبهم السنتهم
ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل بعد لبقاء الكفرة الغير المصرين سيما اذا اريد بقوله الذين
كفروا معهودون وجعل التقسيم مسوقا باعتبار ذكر الاجناس التي يحصر الناس فيها بعيد ونقول
والله تعالى اعلم تقديم من الناس للحصر اي المنافق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس
فالاية لبيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق الكلام
في المؤمنين ووصفهم بالايمان الكامل ونتايجه العظيمة من الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء الجميل
من الهدى عاجلا والفلاح اجلا انتقل الى اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر من نتايج الكفر
ما هو اقبح من الكذب والخداع مع الله ورسوله واضرار المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين
من الانفاق على الفقراء وعقبه بان لهم كمال الخيبة المقابلة للفلاح حيث لا يخادعون الا انفسهم
ولا يخفى لطائف تناسب النظم على هذا البيان قوله ولذلك طول في بيان خبثهم حيث بين
حالهم في ثلث عشر اية وحال غيرهم في ايتين قوله وسجل على عمههم وطغيانهم في الكشاف
وسجل بعمههم وطغيانهم قوله وقصتهم عن اخرها معطوفة على قصة المصرين اي ليس هذا من عطف
جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية على الاولى بل لعطف من عطف
مجموع جملة متعددة مسوقة لغرض على مجموع جملة اخرى مسوقة لغرض اخر فيشترط فيه التناسب
بين الغرضين دون احاد الجمل الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه
له كثيرون فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف قوله والناس
جمع انسي واحد الانس والانسان كالتمر والتمرة والمراة ايضا انسان ولا يقال انسانة
الا في اللغة العامية وقد سمع في الشعر قال صاحب القاموس كانه مولد لقد كستني في الهوى
ملابس الصب الغزل انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل اذا زنت عيني فبالدمع تغتسل
قوله حذفها ان لوقة اصلها الوقة وهو الطعام الطيب او زبد برطب وقيل الزبد وحده

الموق لغة في الوقة لانه جاء لوق الطعام اذا اصلحه بالزبدة والكشاف جعل
لوق الطعام من فروع لوقة قوله ان المنايا يطلعن على الاناس الامنينا اشارة الى ان
الموت لا ينجو منه انسان ويحتمل ان يراد بالانسان الآمن الآمن من الخوف والحزن
المشار اليه بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويراد بالموت
ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم موتوا قبل ان تموتوا قوله وهو اسم جمع كرخال
لجماعة المرخل ككتف اي الانثى من ولد الضان وقيل الضم بدل الكسر كالضم
في سكارى بدل الفتح للدلالة على القوة فهو جمع قوله لانهم يستأنسون بامثالهم ولهذا قيل
الانسان مدني بالطبع قوله او انس بمعنى ابصر كما في قوله تعالى انست نارا وجاء انس بمعنى اعلم
سموا انسا لانه يعلمهم الله كما علم ادم الاسماء كلها وكما اعلم الانبياء قوله كما سمي الجن
جنا لاجتنانهم وهذا يرجح هذا الوجه على ان تسميتهم بشر الظهور بشرتهم وعدم توارئها تحت
الشوك من الحيوانات وتوبس في تصغيره شاذ على خلاف القياس فلا يصير دليلا
على كونه من المونس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض بانيسان يمكن ان يدفع ايضا
بان الباقي من الكلمة اذا كان مما يتاتى منه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري
في المفصل ومثل ميت وكار تصغيرهما ميت وهوير قوله واللام فيه للجنس ومن موصوفة
اذ لا عهد اورد عليه انه لا فائدة في هذا الخبر واجيب بان مناط الفائدة البعضية وبان
المقصود التعجب وانه كيف يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم منافي الانسانية ويرد الاول ان
البعضية ايضا اوضح من ان يفيد الاخبار به ويرد الثاني بانه لا يبقى امثال هذا الاعتبار
لجميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد في ما يخلو عن الاعتبار المذكور وامثاله فالاوجه
ان يجعل من الناس مبتدأ ويكون مناط الفائدة وصف الخبر ولا بعد في جعل الظرف
مناولا بما يصح جعله مبتدأ ونحن نقول مناط الفائدة الوجود بمعنى هذه الجماعة موجود
دون من الناس وفيما بينهم وقد عرفت معنى آخر لجعل الحكم بكونهم من الناس مفيدا فتذكر
وما جمع هذا الجواب وتلخيصها بان من الناس قد تشتغل التحقير التلخيص وانه لا وصف له
الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به ونحمل والله تعالى
اعلم ان يراد بالناس المسلمون على طبق واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس فخرج المسلمين
بالناس لانهم كانهم الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونه منهم انهم في الظاهر
يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون ان يدخلوا
المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويحلفون بالطوائف ويزجرون على تركها
فيكون هذه الآية مدرك ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم المبطن وان ظهر عليهم
مخائله واماراته وفائدة تصدير ما نزل في خبثهم بها ان يكف المسلمون عنهم مع

المقصود التعجب

وهو ما سبق من ان تقديم من الناس
للحصر اي لا يوجد النفاق فيما بين
الجن وهو مخصوص بالانسان

وورود الآيات الكريمة في شانهم ان هذه عليهم بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس التي تكرر
في شانهم في هذه الآيات على نحو واحد ولا تنفاوت استعماله بان يكون تارة عبارة عن
المؤمنين وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حفظت من ملاحظاتنا وجوها اربعة
احسنها الرابع فليكن عندك نصب العين فيما بين الودائع قوله وقيل للعهد والمعهود
هم الذين كفروا والعهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ يخالف له ومثل له الكشاف
بقولك مررت ببني فلان فلم يقروني والقوم لئام ولاشتهار امره جعله الفاضل مستغنيا
عن التمثيل فترك توضيحه قوله ومن موصولة ووجه جعل من موصوفة عند ارادة الجنس وموصولة
عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال القرآن ورد كذا والقرآن
يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى ومن المؤمنين رجال
والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ووجه البلاغة
فيه قيل هو رعاية المناسب لان التنكير يناسب الجنس المبهم والتعريف العهد المعين
وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف الجنس
والمعرفة بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فايراد المعين بعد التعبير بالجنس
كالمنافي للتذكر السابق والمراد علية والتعبير بالعهد يفيد عهدية كل بعض فايراده
منها كانه يرد عليه وبعد تحقيق هذا القول وتنقيحه لا يخفى ما ذكره العلامة التفتازاني
من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم بما ذكرنا من المناسبة والا فلا امتناع في ان يعتبر
من المعين بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعيينه وان يتعين بعض الجنس الشائع
فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف الاخبار عن المعين
فان معرفة المعين فلا ينفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض من المعهود معينا يحسن
لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما عرفه كل المعرفة ولا يستحق ذلك من هذا
العارف الا اذا كان في تنكيره واخ كسر عليه ويمكن ان يقال المقصود لجعل البعض من
الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له لتنزله عن درجة التعين وسقوطه عنها
فلا يناسب تعيينه وجعله من المعينين المعهودين لاقتضاء المقام تعيينه فلا يناسب
المقام ذكره مبهما قوله فعلى هذا يكون الآية تقسيما للقسم الثاني رد لما يفهم من ظاهر
الكشاف ان هذا التوجيه ايضا يجب تثليث القسمة لان تثليث القسمة بجعل الذين
كفروا للماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم او توجيه له بان قوله ويجوز ان
يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله ولام التعريف فيه للجنس
وليس معناه ثمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد عديل لتثليث
القسمة وقوله ولام التعريف للجنس من ثمة تثليث القسمة والحق معه وان لم يتفق له

شارحوا الكشاف

بعده ويخلفوا التصحيح لكلام الكشاف بما لم يرض ان يلق عليك شيئا منه فان كنت حريصا
فطالع ما ذكروا فيما سطروا قوله واختصاص الايمان بالله واليوم الاخر اي فائدة اختصاص
الايمان بالله واليوم الاخر بالذكر ادعية تخصيص لها ذكر اربعة اوجه الاخيران منها مبنيان
على كون مقولهم منقولا بالمعنى ويكون العبارة غير محكية والاول يحتمل التقديرين لانه
يتم على تقدير كون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم والثاني
فهل هو على تقدير كونها محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه ح ينبغي ان يقال
او ايذان لان الوجهين الاخيرين لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم
الاخر جانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم الاخر اخر اركان الايمان وليس كذلك
لان اخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث واشتهر في تفصيل الايمان
ووجه كونهم منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان
وابطان الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله وباليوم الاخر ليسوا
منافقين لانه على وفق اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون فيما في هذا ايضا
منافقون لان ما يظهر منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم يخالفون
لكن هذا ايمانهم لو لم يعلموا اعتقادهم بالله واليوم الاخر يخالف اعتقاد المؤمنين
والا فلا مجال لظنهم انهم مخلصون فيه غير قاصدين النفاق ولنا وجه خامس
للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم امورا في الايمان بالله وفي الايمان باليوم
الاخر ففي دعوى انهم امنوا بالله وباليوم الاخر وبيان انه حدث ايمانهم
بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوهما سابقا لم يكونوا مؤمنين بهما وفيه كمال
المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل ولا يصح منهم دعوى
حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة والقدر والبعث بعد الموت لانهم
كانوا مؤمنين بها سابقا وليس في دعوى حدوث الايمان بالقران ونبوة
محمد عم انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا ان نقول لا تخصيص في الاية لان قوله
بالله وباليوم الاخر قسم منهم وفيه مزيد بيان خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون و
يحلفون بالله وباليوم الاخر كاذبين لا نقول البا ظاهر في كونه صلة الايمان
وجعله با القسم لبعده لا يرتضي به المتباعد عن العدول عن الجادة لما ذا ح
لانا نقول الايمان لا يتعدى بالبا ولا بد من تضمين الاعتراف كما سبق على انه
قدم تجويز كون البا للسببية والمصاحبة وصرفه عن كونه صلة الايمان ولو جعل
قوله وما هم بمؤمنين معطوفا على محذوف اي ما امنوا وما هم بمؤمنين يصح ان يكون
بالله وباليوم الاخر قسما من الله تع ويكون جوابه ما امنوا وما هم بمؤمنين قوله

من وقت

من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس نهاية اليوم الاخر الى ما لا يتناهى فالواضح ان يقول ما
لا يتناهى من وقت الحشر قوله لانه اخر الايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني لان وجه
وصفه بالاخر عليه خفي دون وجهه على التوجيه الاول فانه على الاول ليس بعده زمان
بخلاف على الثاني ومعنى كونه اخر الايام المحدودة انه لا يوجد الوقت بعده ولا يخفى ان
الثاني انسب باطلاق اليوم عليه لان اليوم اسم لمحدود قوله ما انتحلوا ايمانه
انتحال الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد ادعاهم ما ليس لهم قوله ولكان اصله
وما امنوا هذا اذا كان لنفي ما افاده قولهم امنا والظاهر انه لنفي ما افاده تكرار
قولهم امنا واستمراره المستفاد من قوله يقول امنا يعني حالهم دائما الاقدام به فالمطابق
له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو استمرار عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين
قوله ليطابق قولهم في التصريح بشان الفعل دون الفاعل يعني قوله امنا يفيد
الاهتمام بشان الفعل والنظر الى تحقيقه وكشف حاله وكون النظر على الفاعل لاجله
وقوله وما هم بمؤمنين يفيد الاهتمام بشان الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا
وهذا هو الذي ذكره الكشاف والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه
حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل للكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود
هنا ذلك وهو الذي ذكره الكشاف حيث قال القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه
فسلك في ذلك طريقا ادى الى الغرض المطلوب وفيه من التاكيد والمبالغة ما ليس
في غيره فما افاده قوله لكنه عكس اي صرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي
ان يقال هذا ايضا شان الفعل فتامل بل انه عكس بحسب الظاهر تاكيدا ومبالغة
في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه
سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من التصريح كما تقرر والاوجه ان كونهم
خارجين عن عداد المؤمنين يجعل دعواهم بعيدا عن ساحة الصدق بمراحل لا يمكن
قطعها ويجعل كذبها معاينا مشاهدا ومن نكات العدول عن قوله وما امنوا الى قوله
وما هم بمؤمنين كمال تمييزهم عن المؤمنين عن الشرك فانهم ايضا يقولون امنا
وما امنوا قبل هذا القول فتامل قوله ولذلك اكد النفي بالبا اي لان القصد
المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالبا قوله واطلق الايمان الظاهر انه
استيناف كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات قوله ولذلك
قوله ويحتمل ان يقيد بما قيدوا به لانه جوابه نكتة للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص
له بالتقييد بل الاطلاق ايضا جوابه وذلك لان التقييد في قوله امنا بالله وباليوم
الاخر ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون

فيما يظن بهم الصدق فكيف في خبره فمقتضى الظاهر الاقتصار على نفسه وكذا ان كان
على سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله واليوم الاخر للتخصيص بما هو المقصود
واما اذا كان ادعاء منهم بانهم احتاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع اجزاء
الايمان فالتقييد ليس تقييدا بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب
الاطلاق والتقييد لانه جواب التقييد ولك ان تجعله وجها لاعتبار التقييد
وقرينة عليه واما اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد
ان شانا يد بانه لم يذكر نكتة للاطلاق فالظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل
بصدد نصب القرينة بقي ان قوله قيدوا به يدل على ان التقييد بناء على انه جواب
لما حكى عنهم معتبرا مع انه لا يخص هذا الاحتمال بل التقييد يحتمل لانه جواب المقيد
سواء كان التقييد داخلا في المحكي او من الحاكي فالاولى بما قيد به على صيغة المجهول
قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بان صريح الاية نفي ايمان فارغ القلب
لم يتم ولو كان بان يكون كفر المنافقين لخلو قلبهم عن التصديق اذ ليس اعتقاد
النقيض كفر الكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق
بما يجب التصديق به لتم فتامل قوله اذا اوهم الحارش حرش الضب صاده
كاحترشه كذا في القاموس قوله والاخرعان كوفين خفيين في القاموس
هو شعبة من الوبر قوله وخداعهم مع الله ليس على ظاهره الظاهر تجد احالهم التوبيخ
عما تقدم ولم يلتفت الى ما في الكشاف ان خداع الله معهم وخداع المؤمنين
معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثر
ان المؤمن يخدع بخير خادع لان مذهبنا انه لا يقبح من الله تعالى شيء على خلاف
مذهبه فلا يصح تاويل النظم لرفع القبح عن فعله والمؤمن لا يخادع لاجل نفسه
واما لمصلحة الدين فلا يفوت عنه خداع وكيف لا وانخداعه عن الخداع لمصلحة الدين
لانه اراه واخفاء لما عليه قوله ولانهم لم يقصدوا خديعته ولذا لا يصح ان يقال
المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت الى ما اجاب به الكشاف ثانيا من ان المراد
الخداع بزعمهم لانهم لجهلهم باحاطة علمه تعالى وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون
الله ويخدعهم المؤمنون اذ لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين
الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب قوله بل المراد به
اما مخادعة رسوله على حذف المضاف به يقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان
يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ
الله على غيره ولو مجازا صرح به المحققان في شرحي الكشاف قوله او على ان معاملة

الرسول

الرسول مقابلة الله يريد المجاز في التعلق وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله قوله
كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الايتان ذكرهما الكشاف لتاييد التوجيه وليس
التاييد بهما سديدا لان اطاعة الرسول يستلزم طاعة الله لانه حكم باطاعة الرسول
ومتابعة الرسول يستلزم متابعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان نفا ونوه فقد عاهدوا
مع الله ان نفا ونوا دينه قوله واما ان صورة صنعهم مع الله من اظهار ظاهر كلامه انه
جعل الكلام تمثيلا ويحتمل البناء على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند عن الحمل على التمثيل
ووجهه خفي قوله ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت فيما سبق ايضا لابد من
حمل يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع
اذ لا مجال لخداع الرسول والمؤمنين معهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم
والمجاز من جانب الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحققان في شرحي الكشاف فكيف قال
قوله ويحتمل بما سبق قلت قد حققنا لك ان لا باس بخداع الرسول والمؤمنين
اياهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام السابق
لبناء بعض ما يشتمل عليه عليه لا مقابلا له فتامل قوله لانه بيان ليقولوا واستئناف
ويخدعون في بيان يقول افعد من يخادعون وان كان لوقوع يخادعون ايضا
وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان المفعول
يأتي بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول الكلام والموضح
قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستانفا لانه ايضاح لما سبق وتصريح بان
قولهم كان مجرد خداع وايضا لبيت المخادعة امرا مطلوبا بالذات فلا يكون الجواب
شافيا بل يحتاج الى سؤال اخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في
منزلة انهم يقولون لغرض ظاهر البطلان تاييدا للتعجب من كونهم من الناس كما
سبق لانقطع السؤال ولك ان تجعل قوله يخادعون الله بيان سبب ما قصد
من قوله ومن الناس من يقول من التعجب من كونهم من الناس كانه قيل لم يتعجب من
كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الاية قوله ما يطرق به من سواهم
طرقه اياه ليلا والباء للتعدية اي تعظم له من سواهم من الغارة والقتل
لا بخبر ذلك والمنابذة المجاهرة بالعداوة فضمير منابذيهم للمؤمنين قوله والمعنيان
دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء ويحيق بمعنى يحيط ثم
الفرق بين المعنى الاول والثاني ان للخداع في المعنى الاول خداع سبق اي مخادعتهم
الله ورسوله والمؤمنين ليس الا مع انفسهم لان ضرره يلحق بهم والخداع في المعنى
الثاني خداع اخر يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم

لجواب

مزورين بذلك الخداع وطدانهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الطالبة حتى الحصول
من فرح بمعنى خلا فيخدعهم ويحملهم على المخادعة من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم
الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله والمؤمنين في
انه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى
عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله به لا محالة وان يكون
كناية عن ان مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم
لان الله ورسوله والمؤمنين ينفقونهم كانفسهم قوله وقرا الباقون وما يخدعون
لان المخادعة لا يتصور الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول ان القراءة انما
هو للسماع من رسول الله لا بمقتضى العقل حتى يصح تعليله بذلك ويمكن دفعه بانه
توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كلتيهما
مسموعتان منه عم والثاني ان الخداع كالمخادعة في انه لا يمكن الا بين اثنين
ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين مغايرين بالذات بخلاف الخدع فانه
يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه
وعلم الشخص بنفسه فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون على البناء للمفعول
ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في حواشي الكشاف يقال خدعت
زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل
ضمير يخادعون الله ورسوله والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه انفس
المنافقين فيكون المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس
المنافقين لانه يلزم اختيار المرجوح في هذه القراءة وهو النصب مع ان المختار
البدل وانه يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان
المتبادر اتحادهما قوله لان نفس الحي به اي به يكون في قولهم فلان يؤامر
نفسه كناية عن التردد في الامر قوله لانه ينبعث عنها او لان قوامها بالراي
او لفرط حاجتها اليه قوله لا يخفى الا على موؤف الحواس والاحسن لا يخفى الا
من على حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى
ابصارهم غشاوة قوله واصل الشعور به الشعر بمعنى العلم قوله ومنه الشعار
بمعنى الشعار بمعنى العلامة يقال شعار الحج العلامات لانه يعلم به الحج قوله في قلوبهم
مرض استئناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم قوله فزادهم الله مرضا اعتراض
بالفعل للدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا على سابقه كما ذكروه قوله
والاية تحتملهما رد على الكشاف حيث خص على المراد بما هو مجازي لكن شارحوه

ترجيحهم لها

ان المخادعة اي تكلف الاثنينية في الثاني
ثم قوله ويخدعون ويخادعون

ايضا بالفوائد ان المراد المعنى المجازي كما قال قوله فان قلوبهم كانت متالمة استعمال
المرض في الالم حقيقة لغوية وان لا يوافق راي الاطباء حيث جعلوا الالم من الاعراض
دون الامراض قوله تحرقا على ما فات عنهم اي يستحقون بعض اضراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت
وهو الكناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق بمعنى الاحراق وان اشتهر ان الحسد كالنار
وللحاسد كالحطب في الاحراق لان وصله بعلى يمنع عنه كذا في حواشي الكشاف والاولى
ان يجعل على بنائية لا صلة فان الحمل على الاحتراق مناسب جدا قوله اي مولم على صيغة اسم
المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم بمعنى المولم اسم فاعل حتى يكون
حقيقة لانه ليس يثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى بديع السموات قوله كقوله
تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي فرسان قد تقدمت
لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروي في بينهم الكسر والقياس
الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولزالم يرفع في قولهم لقد حيل بين العير
الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مفارقتهم قوله على طريقة قولهم جد جده في كون
الاسناد مجازيا لا في كون الشيء مسندا الى مصدره كما هو المتبادر حتى يتكلف بان
حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض شروح الكشاف
قوله لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شطار دينهم فيه مسامحة والمراد
يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شطار دينهم بلسانهم ايضا قوله هو الخبر
عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع او الموضوع قوله لانه علل به
استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على قراءة الباقين
فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي عم او بكثرة الكذب او بتحيرهم وترددهم
في الدين والجنس لا يصلح دليلا على حرمة شيء من محتملاته قوله وما روي ان ابراهيم
كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد به المعنى التعريضي فان ابراهيم عم
لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق
فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة ما ليس بمطابق وتلك الثلثة قيل
هذا ربي ثلثة مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم والثالث
وهذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات الرجال لاخير سارة زوجته
والمعنى التعريضي في هذا ربي فرض الربوبية ليستدل على بطلانه وفي اني سقيم
سأسقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع المضرة عن نفسه كيف يكون
الها ومضرته انه كسر خيله وتوابعه وفي هذا اختي انها اختي في الدين وقيل ان يقول
اراد بهذا ربي هذا مربي لاني استدل به على وجود الرب وانه مع تغيره اذ الم يحصل

والتزدان

اهم

للربوبية فغيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض الاشارة الى المعنى من عرض
الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض لا يكون مجازا ولا كناية فقوله
فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز اى المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال اراد
انه عم قصد بقوله ثلث كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه
لما تقرر ابراهيم عم بما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل قوله عطف على
يكذبون او يعول بريد عطف مجموع الشرط والجزاء او عطف الجزاء على اختلاف
فى ان الكلام هو الجزاء والشرط قيد او هو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان
العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف بعد
بعده عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين الشارحان الترجيح
بقرب المعطوف عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب فيدل على قبحه ووجوب
الاحتراز عنه كالكذب ولخلوه عن تخلل البيان او الاستيناف بين اجزاء
الصلة او الصفة فى الوجه الثانى نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد
بل على تسبب كذب وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه كناية
عن اصرارهم على الفساد وعدم الانتهاء بالنهى عنه وكذا فى الوجه الاخير
نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون وبين قوله واذا
قيل وقوله واذا قيل وهما من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال انه
فى التوجيه الاخير اكثر وذكرا فى معارضه وجوه الترجيح ان التوجيه الثانى
يتضمن كون الايمان على نمط تعديد قبائحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك
الاوصاف استقلالا وقصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب
كذبهم الذى هو ادنى احوالهم فى كفرهم ونفاقهم فما ظنك باخرها وفى الوجه
الاخير ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا كذبا خاصا فليس ترك بيان تسبب
للعذاب لانه يعلم بالطريق الاولى بل لانه مندرج فى السابق ومعلوم منه
وقد عرفت ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون
للاشارة الى ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون قوله او يعول للتسوية
بين التوجيهين واعلم ان قوله تعالى فى الارض للاستغراق اى لا تفسدوا فى جميع
الارض وفيه دلالة واضحة على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود
الى النبى عم واصحابه رض فساد فى جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم
خلفاء الله فى ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لتحقق
الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها قوله ولعله اراد لا يخفى بعد

بلغ المقابلة

والاوجه

والاوجه ان المراد اهل الايقاظ بهذه الاية من مفسدى الارض من المسلمين لانه
لم يكن فى زمنه عم من المؤمنين مفسدون قوله خروج الشئ عن الاعتدال
والانتفاع به قوله وكان من فسادهم اشار بادراج لفظ من الى ان الفساد لا ينحصر
فى هذه الامور التى ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب
ودعوة الكفار فى السر الى تكذيب المسلمين ومنه اظهار المعاصى والاهانة بالدين
ورد بقوله فان الاخلال بالشرايع ما يقال ان الكشاف خص هذا الفساد لان
فيه زيادة بيان الفائدة قوله فى الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا
يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء وقوع الناس فى فتنة واختلاط
وقتل والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن
مع الهرج للازدواج قوله انما يفيد حصر ما دخله على ما بعده اى ما جعل اخيرا للجملة
بعده وانما اطلق المحصور عليه للظهور امر انما قوله وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا
الفساد بصورة الصلاح او لانهم قصدوا المخادعة قوله ردا لما ادعوه ابلغ رد
لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله الا المنبهة بدل من حرفى التاكيد وقوله
وان الموزة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله للاستيناف وقوله
لرد ما فى قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعنى به التعريض بانهم المفسدون
لانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح والمسلمون على خلاف منهم فهم المفسدون فرد
بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وانهم المصلحون وقوله
والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعنى وللاستدراك ووجهه ان فيه الاشارة
الى ان فسادهم واصطلاح اصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونه
ولا خفاء فى ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم المفسدون
انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما فى قوله انما نحن مصلحون
من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه لا لما يفيد بصريحه من انهم مقصورون
على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه
على المسند حتى احتاجوا فى توجيه كلام الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن
مصلحون بنفسه اى نحن المصلحون من غير شائبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك
احيانا متمسكين بما فى الفائق على خلاف ما هو المشهور فمن جعله لرد تعريض
فى قولهم انما نحن مصلحون لا لرد نفسه لتعريض بضعف ما فى الكشاف والطلاع
جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته يعنى اما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه
يمكن ان يكون قوله ولكن لا يشعرون يعنى انهم لا يشعرون الا نعلم انهم هم المفسدون

ويكون قوله الا انهم هم المفسدون افادة لازم فائدة الخبر اي نحن نعلم انهم
هم المفسدون ولكنهم لا يشعرون بذلك **قوله** من تمام النصح عين القائل لقوله
واذا قيل لهم لا تفسدوا اولا واشار بهنا الى انه القائل لقوله امنوا لقوله
من تمام النصح رد لما في بعض كتب التفسير ان القائل له بعض المنافقين لبعض
والانصار المنافقون بقولهم انؤمن كما امن السفها ولخطابه للمؤمنين مجاهرين
بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بان تكلف بان قولهم انؤمن كما امن
السفها كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده لانه كقولهم انما نحن
مصلحون مع ناصحيهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين انؤمن كما امن
السفها انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يرونهم بذلك انهم قصدوا
انا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يظن بنا انا لم نؤمن كما
امن السفها الناس فانا لسنا ان نؤمن كما امن غير الناس من السفها الذين
التحقوا بالبهائم وخرجوا عن حد الانسان مع انهم قصدوا بذلك تسفيه المؤمنين
لا بما نهم **قوله** فان كمال الايمان بمجموع امرين جعل امنوا كناية عن طلب الاتيان
بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان بعد
النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي للشرك اولا واثبات المؤمن به
ثانيا والاظهر ان يجعل النهي عن الافساد على النهي عن النفاق والامر بالايمان
الامر بالايمان ظاهرا وباطنا **قوله** ولذلك يسلب عن غيره او لتنزيل الغير لنقصانه
منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المتكمل لما يستجمع المعاني
المخصوصة به والمقصود منه **قوله** والمراد به الرسول ومن معه وهو المعهود بالنسبة
الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن آمن من اهل جلدتهم هو الخاطر في اذهانهم
المتبادر الى افهامهم لكمال غيظهم منهم ولان ترغيبهم بالايمان بالتمسك باهل
جلدتهم انسب **قوله** واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة
الزنديق بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاء ولا دلالة للاية عليه
قوله والا لم يفد التقييد يمكن ان يقال التشبيه للترغيب لا للتقييد **قوله** وانما
فصلت التفصيل من الفاصلة كالتقفية من القافية **قوله** لانه اكثر طباقا
لا يريد به ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لانه لا مقابلة بين
لا تعلمون والسفاهة بل اراد ان التناسب بين عدم العلم والسفاهة اكثر منها
بين عدم الحس والسفاهة لجعل الاية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما
توهمه العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه **قوله** ببيان لمعاملتهم مع المؤمنين

ان فيه التشرك اولا والتثبيت للمؤمن به ثانيا ظاهر

والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون امنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله
ومن الناس من يقول امنا بالله واليوم الاخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة
لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا البيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار وبيان
معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الاية ان قولهم امنا
بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلا ايضا وهنا يبين ان قولهم هذا مع المؤمنين
فبهذه المرتبة ايضا يخرج من التكرير وان التكرير على تقدير عطف واذا قيل على يقول صح
لو كان معطوفا على قوله يكذبون لكان قوله واذا لقوا الذين امنوا البيان ان لهم
عذابا اليما بهذا القول فلم يكن لتوهم التكرير مجال فليكن هذا ايضا من مرجحات
عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون **قوله** ويروى ان ابن ابي لما فان قلت
لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا لانه لم يكن في تلك
القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى الايمان ضمنا
من غير دعوى الحدوث والثبات حتى يخبر عن هذا اللازم بانهم يقولون امنا تنزيلا
للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سبب نزول الاية قلت صارت
هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر منهم من قولهم امنا **قوله** يقال لقيته ولاقيته اذا
صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان
والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارحون المحققان على ان صح العبارة
تقول على الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيانه هذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم
اذا فسر باي يجب ان يطابق في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول
وجار في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا جي
بكلمة اذا في مقام التفسير لذكر الفعل لكان صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب
ح ان يكون هو وما بعد اذا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح
اذا استقبلته يقال لقيته لا يتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب
هذه عبارته موافقة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان
لقيته بصيغة المتكلم اما لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال
لقيته انت اذا استقبلته **قوله** فانك يطرحه جعلته بحيث يلقى اي بحيث يدرك
ويستقبل ليرى **قوله** وعدي بالى اي على تقديري ارادة المعنى الثاني والثالث
لتضمين معنى الانهاء ولا يخفى ان الانسب على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا
دعوا المؤمنين منتهين الى شياطينهم وواصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول
لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه **قوله** ويشهد له قولهم يستطن فيه انه يحتمل ان يكون

[illegible]

ماخوذا من الشيطان لا من اصله اى فعل فعل الشيطان قوله ومن اسمائه الباطل
وفيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذا باعتبار صفة ارجح من التسمية باسماء
كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد فى طريق الافادة والاولى
كالتاسيس والتاسيس خير من التاكيد قوله لانهم قصدوا بالاولى دعوى حدوث
الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فايدته او لازمها واياما كان
فيلغوا لان المومنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون احداثهم قلت المراد
النجاة عن باس المومنين والاستيمان عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفائدة او لازمها
وربما يقصد به التحسر والتوجع الى غير ذلك وهذا المقام مما استنبط من عبارة الكشاف
ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب او صدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة
التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج فحاصل
السوال فى هذا المقام انه لم يترك التاكيد مع المومنين المنكرين لايمانهم او المترددين
فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم اكد مع الخالين الغير المنكرين لاخبارهم
ولا المترددين فيه فافيد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المومنين دعوى
احداث الايمان وهو شاهد غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات
وتحقيقه بالتاكيد لان يحتاج لحقيقته الى التاكيد وحاصل الجواب الثانى انه لم يكن دعوى
كمال الايمان وثباته رايجا منهم مع المومنين بخلاف دعوى ثباتهم على اليهودية فترك تاكيد الخبر
المنكر لصدق الرغبة فى الاخبار او لرواجه عند المخاطب وقد ترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة
او الرواج ونحن نقول ذكرا مناسخ المومنين لوصف ايمانهم الواقعة منهم فيما مضى بدين مع نفيهم
وايهام انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتوا الجملة ماضوية ولم يوكد والان مقصودهم
النجاة لا الاخبار حتى يوكد والنجاة تحصل بمجرد التلفظ به واكدوا الكلام مع شياطينهم
لان كونهم معهم مع كثرة المخالطة بالمومنين والقول بامنا محل التردد ويحتاج الى تاكيد
وبيان سبب القول بامنا فاكدوه وبين وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزؤن قوله تاكيد
لما قبله اى باعتبار لازمه لان الاستهزاء بالاسلام الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس
فيقال الثبات على الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء به لكن ارتكاب التقادم
بعد الحاجة اليه اعذب قوله او بدل منه قال العلامة التفتازانى الظاهر انه بدل الكل
ولم يثبته ارباب المعانى فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا ويمكن جعله بدل الاشتمال
لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم فى الثبات على اليهودية
فهو اوفى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثانى فى الاول فجوازه
وان حسنها فى الجنس الدائر حسنها قوله انما لمقابلة اللفظ باللفظ يعنى رعاية المشاكلة

مع اليهودية

التي اي

التى هى من المحسنات البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد المتقابلين المتجاورين على الاخر
من اى قسم من المجاز حتى ظن انه قسم اخر من العلاقة سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا
فى الاقسام المضبوطة من المجاز فى شرحنا على التلخيص فاطلبه فى المشاكلة من البديع وقوله ولكونه مماثلا
له فى القدر يريد انه استعارة بعلاقة المشابهة فى المقدار حق التسمية تنبيه على رعاية المماثلة
فى الجزاء كما قال جزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء لعلاقة
المشابهة بين ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء فى ان ما يلزم الاستهزاء يلزم الارجاع قوله
هو لازم لاستهزاء فسمى انزال لازم الاستهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل
ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتى الغرض من السببية والمسببية للاستهزاء
قوله وانما استونف به ولم يعطف اشار الى توجيه ما فى الكشاف فان قلت كيف ابتدى به
ولم يعطف قلت هو استيناف فى غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذى يستهزئ
بهم الاستهزاء الابلغ الذى ليس استهزاؤهم اليه استهزاء ولا يؤبه له فى مقابلته لما ينزل بهم من النكال
ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله عز وجل هو الذى يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمومنين
ولا يحوج المومنين ان يعارضوهم باستهزاء مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف
يعنى ابتداء كلام فى غاية الجزالة لا الاستيناف يعنى احدى طرق الفصل من جواب لسوال وقد اشار
حيث وضع استونف موضع ابتدى فكان فيه ايماء الى ان الاستيناف فى كلامه يعنى الابتداء وترك
العطف وان قوله فيه وفيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف وفخامته اما الوجه الاول
فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزؤن لكان فى مقابلة استهزائهم
فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المومنين عن معارضتهم مطلقا وانه تولى مجازاتهم بل توهم
تخصيص التولى بهذه المجازاة فلما ترك العطف افاد ان ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا
لا فى مقابلة الاستهزاء فقط ولتغيير عبارة الكشاف فى هذا التوجيه حيث بدل قوله هو الذى
يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمومنين بقوله تولى مجازاتهم لان عبارته توهم انه تولى مجازاة
استهزائهم بالمومنين لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك العطف ليدل على تولى المجازاة
مطلقا ولا يخص بتولى تلك المجازاة فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولى الاستهزاء
والانتقام لهم فى ضمن تولى المجازاة مطلقا وحيث لم يقيد ولم يحوج المومنين ان يعارضهم
بما قيده الكشاف به حيث قال ان يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا يوهم خصوص التولى
ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء
واما الوجه الثانى فتحقيقه انه لكون استهزاء الله بحال بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة
بينهما يكون العطف بينهما كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران فى مرتبة
وقد غفل عنها شارحوا الكشاف وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة

بلغ المقابلة

بهم

مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين في غاية القباحة بحيث يسأل كل عن جزائهم وجعلوا قوله
وفيه وفيه بيان دقائق في نظم الكلام لان الاستيناف من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون
المؤمنين وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لابد من الاسناد اليه ولا يطلب
الاسناد اليه نكتة ثم نقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان ينخرط في
سلكه بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون او في سلك صلات من في قوله ومن الناس
من يقول ولا يستحسن شيء منها فاحسن التأمل وتمسك بحبل التعقل قوله ومنه مدد
السراج والارض اذا استصلحتهما بالزيت والسماد الزيت للسراج والسماد للارض وهو
السرقين بالرماد وقوله كاملي له في القاموس املى له في غيه طال قوله ويدل عليه
قراءة ابن كثير ويمدهم فيه بحث لما في القاموس ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضا
مد زيد القوم صار مددا لهم وهو حسن في هذا المقام جدا قوله والعمه في البصيرة والعمى
في البصر البصيرة بصر القلب في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والرأي والعمه في
الرأي خاصة وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمى ايضا ذهاب بصر القلب
فمخالفته مع الكشاف ليس بذاك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف اذ لم يرد اختصاص
العمى بالبصر بل اراد بيان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة العمى في البصر والمنار العلم
قوله قال اعمى الهدى بالجاهلين العوادله ومهمه اطرافه في مهمه في شروح الكشاف
اي رب مفازة لا ينتهي سعة بل اطرافها من جوانبها في مفازة اخرى اعمى الهدى
اي خفي المنار على ان الاعمى افعل صفة جعل خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة
وقيل هو صفة من اعمى الامر عليه اي التبس اي ملتبس الهداية الى طرفها على من يجهل
ويتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض اي اخفى طرق الاهتداء العمه جمع عامه هذا وفي القاموس
عمى معنى البيت لغمه اخفاه قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الحواشي
الشريفة الاية تعليل لاستهزائهم الابلغ والمد في الطغيان على سبيل الاستيناف
او جملة مؤكدة لقوله ويمدهم في طغيانهم قوله واصله بذل الثمن حقيقته ان اطلاق
البيع على الشرى وبالعكس فيما اذا كان البدلان غير نقدين والناض الدينار
والدرهم في القاموس انما سمي ناضا اذا تحول عينا بعد ان كان متاعا قوله اخذت
بالجمة من يجمع شعر الرأس والازعر قليل الشعر والدرور مغار اسنان الصبي وقيل
المراد هنا اصول الاسنان التي تناثرت روسها والعطف عطف بيان للطويل الذي هو
صفة له في المعنى والجيذر القصير والمراد باشتراء المسلم اشتراه النصرانية بالاسلام
والمراد بالمسلم هو جبلة ملوك من صفوان الايهم اخر ملوك غسان حيث ارتد
نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان متنصرا فوفد على عمر رضي الله عنه بمكة على

خفاء

مان الشرحين وقيل وفد على عمر رضي الله عنه ثم صار الى مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فهشم
بها انفه وكسر ثناياه فمضى الفزاري الى عمر رضي الله عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال جبلة
اتقتص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية
فسأل جبلة التأخير الى الغد فلما كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وشبه
الشاعر حاله بحاله اشارة الى انه متحسر على ما فاته كما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روي
عنه انه انشأ تنصرت بعد الحق عارا للطمة ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر فادركني فيها
لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور فياليت امي لم تلدني وليتني صبرت على
القول الذي قال لي عمر والمعنى انهم اخلوا الهدى ودفع به ما يتجه من انه لم يكن لهم هدى
فكيف يتحقق الاستبدال وتحصله وتلخيصه انه اراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه
لا الخارج الى الفعل اما ان ذلك حقيقة او مجاز ففيه توقف من الفحول وقوله او اختاروا
الضلالة اشارة الى جواب اخر وهو ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن
الاستحباب فالجواب الاول مبني على حمل الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثاني
على حمله على مقتضى الاتساع الثاني ومن الفوائد الحاقانية العبيدية بسط الله ملكه ان
اشتراء الضلالة بالهدى لا يخصهم بل يشملهم الكافر والمجاهر فكيف اختص بهم ويمكن ان
يقال تخصيص وصفهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر والمجاهر ارجى اسلاما منهم
فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق الاوجه ان يراد بالهدى قولهم امنا
وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن سمي الاول هدى لانه به الهدى كما
ان الثانية سبب الضلالة قوله لما استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يشاكله
اي يوافقه تمثيلا لخسارهم اي تشبيها لخسارهم بخسار التجار كانه وقد نبه بقوله تمثيلا
لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من الخسار ووجهه ان نفي الربح
يستلزم الخسار لانه يستلزم التجارة غالبا عملا واتفاقا فلولا الربح لكان خسرانا و
اخسر ما ربحت على خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واحصر ليصرح
بانتفاء المقصود الاصلي بالتجارة وهو الربح وهو الانتقال الى الضد وهو الخسران
وعلى ان نسبة ما ربحت الى التجارة مجاز فان عدم الربح والخسار حالهم وسيصرح به توطئة
لبيان وجهه وعلى ان الترشيح هنا ايضا استعارة لامر ثابت لهم وهو خسارهم وليس
اثبات لازم المشبه به للمشبه والترشيح مجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من لوازم المشبه به
وقد يكون الترشيح كذلك وان كان الاغلب منه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد يقال
اشارة الى ان المقصود من الترشيح تصوير خسارهم بخسارة التجار التي يتحاشى عنها
اولوا الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة

مبالغة كما ان استعارة الاسد للشجاع بل يشبه ان يكون من قبيل استعارة الاسد لصورة
المنقوشة فان الاستبدال فى صورة البيع هذا وفيه نظر لان فى التعبير عن الاستبدال
بالشراء مبالغة فى خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار
الضلالة فى ايديهم صيرورة الملك فى يد المالك حتى يرجع تبعاتها اليهم كما يرجع تبعات
الملك الى المالك فان قلت لما كان راس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة فقد
خرج راس المال من ايديهم بالكلية فما معنا وصفهم بالخسران مع فوت راس المال
بالكلية اذ لبست الضلالة فى شئ من العوض قلت اما لانه عد ما ينالون به من
الاغراض الدنيوية بالضلالة فى شئ من العوض او اشير الى انه يكفى لتوبيخ التاجر الخسران
فكيف فوت راس المال فوتا بينا قوله ولحوه ولما رايت النسر بمز ابن دايه وعشش فى وكره
جاس له صدرى النسر مستعار للشيب وابن دايه هو الغراب للشعر الاسود وذكر
التعشيش اى اخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش فى الوكر بناء على عدم الفرق
بين العش والوكر كما فى الصحاح حيث قال عش الطاير موضعه الذى ياخذه من دقاق
العيدان وغيرها للتفريخ وهو فى افنان الشجر فاذا كان فى جدار او جبل او نحوهما فهو
وكر وجاش يعنى اضطرب قيل الوكر ان استعارة للحية والراس اى للفودين اى
جانبى الراس ويجوز ان يكون استعارة لجانبى اللحية قوله ولذلك يسمى شفا الشف
بالفتح وبكسر الفضل والنقصان ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه اذ
قد يسمى الشئ باسم ضده قوله لتلبسها بالفاعل او بشابهتها اياه من حيث انها
سبب الربح والخسران اشار الى ان العلاقة فى المجاز العقلى كما يكون مشابهة
غير ما هو له لما هو له فى ملابسة الفعل كذلك يكون مجرد ملابسة للفاعل اى ملابسة
كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم يكن الجارية من ملابسات الخسران
لمجرد انه مملوك الفاعل وهذا الثانى مذهب الكشاف والمشهور هو الاول
قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع لكونه تكرارا لاستبدال الضلالة
بالهدى لحمل الاهتداء المنفى هنا على الاهتداء لطرق التجارة لا الاهتداء فى
الدين بقى شئ وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع على عدم الاهتداء
فى التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه الا بجعل وما
كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا
مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف جعلوه عطفا
على ما ربحت تجارتهم ومفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا من كلام
الكشاف ولكلام الكشاف محامل اخر لا يسع هذا المقام بيانه قوله ولما جاء بحقيقة

حالهم

حالهم عقبها بضرب المثل يفهم منه انه اول ضرب مثل فى شانهم وكان بيان حالهم الى الان
على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة تمثيل لحالهم بحال
التاجر الغير المهتدى التالف اصل راس المال الغائب مقصوده من التجارة وهو
الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى اخر ذلك ولا محيص عنه الا بان يتكلف ويقال مقصوده
ان ليس المقصود من هذه الاية ونظائرها افادة امر زائد على ما سبق بل زيادة
توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل فى الزام الخصم والفم الضرب على الراس
بالخشبة وحرف الرجل بما يريد وكلاهما حسن فى هذا المقام والالد الخصومة ونحو فالخصم
الالد بمنزلة الخصم الاخصم او الاجبن والحال ما عليه الانسان والصفة النعت
والقصة الحديث كذا فى القاموس قوله والذى بمعنى الذين كما فى قوله وخضتم كالذى
خاضوا ان جعل مرجع الضمير فى بنورهم جعل وجه كون الذى مخفف الذين رجوع ضمير
الجمع اليه لا تشبيه حال جماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله
الكشاف وجها لذلك لما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس هنا تشبيه الذوات بالذوات
بل تشبيه الحال بالحال ولا باس بتشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان يكون
المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة بالواحد
لكونهم فى اتحاد صنيعهم بمنزلة الواحد قوله وانما جاز ذلك ولم يجز وضع القائم مقام
القائمين ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذى وثالثها بالنظر الى ما هو
له من الصلة فلذا اخره اما الاولان فحاصلهما انه لا يستحق ان يجمع لوجهين اولهما
انه ليس مقصودا بالوصف فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما
انه كالجزء ولا يجمع جزء الكلمة ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا
بل زيدت فى الذين حرف فى محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند
زيادة المعنى وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى
ان حق البيان ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف ويعيد حرف
التعليل كما فى اخويه وكانه نبه على انه لا انحطاط درجته عن الاولين كانه ليس بوجه
مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه ان حذف العلامة فى الذين دون
القائمين لامرين احدهما راجع الى ذى العلامة وهو ان الذى فيه ما يستدعى صحة
حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكونه مستطالا بالصلة
وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليسا علامتى الجمع بل زيادة لزيادة
المعنى فلا يستحقان ان يحافظ عليهما كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضى
ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم تام ولكونه مستطالا بقوله

وليس الذين جمعه الصحيح بل يجب ان يوخر قوله وليس الذين لما اخره الكشاف لانه الامر
الثاني وقوله ولكونه مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول فما ذكرنا هو المناسب
لهذا الكلام وما ذكر مناسب لكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام
وكلام الكشاف فظهر وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد تخفيف
ينبغي ان لا يجوز الذي استوقد كما لم يجز القائم في مقام ارادة الجمع باللام واجيب
بان افراد ضمير استوقد للفظ الذي ولم يوجد للفظ اللام لانه حرف في الصورة
فلا ينبغي ان يجعل الضمير له بل يتعين ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه ونحن نقول
اللام في القائمين تخفف الذين كما انه في القائم تخفف الذي فلا يجوز افراد
ضميره وفي الذي استوقد وضع الذي موضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع
وليس تخفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير
الذي ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل وتحمل حق التحمل قوله واشتقاق النار
ترك توقيف النار لاستغنائه عن التوقيف ولانه توقف في توقيف الكشاف بانه
لا يصدق على نار تحت الفلك قوله لان فيها حركة اي كما في النار وهو الخارج عن مكانه
ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها تخرج من الزند قوله او الى ضمير النار يتجه عليه
ان النار ليست في اماكن حولها فكيف تشرق فيها ورفعه الكشاف بان قال وجعل
اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار نفسها والاضافة الى النار اسناد
الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الى صلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام
لما راى ان فيه تكلفا عنه غنى لجواز اعتبار استيقاد المستوقد في اماكن حوله
ولا ينافيه قوله نار الجوار حمل تنكيره على التكثير قوله وما موصولة في معنى الامكنة
يقال يجوز تقديره في لفظ مكان لكثرته ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه على انه
فرق بينهما بالكثرة ولانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري العذر اشنع من
اللوم وكيف لا وعسل الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير موقف ووقوع
في كلام العرب والحل ان ما حوله في معنى عنده وتضمن ما في معنى عنده لا خفاء فيه قوله
انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لانه لا يقال لا يبقى نار الموقد بحاله بل تبقى ضوءها
لانا نقول تبقى النار المشتعلة وانما تبقى الجمرة او بقيت لكن يمكن ان يقال
لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انتفاء النار بالكلية حتى الجمرات
ايضا فنفى النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون الانتفاء له في الغالب
ولكن ان نقول نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات مع بقاء النار مظنة
وقوعهم في النار ونفرهم بما كان توقعهم النفع به فخبر بتحسرهم وتالمهم بين

ان اضاه ما حول المستوقدين كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه لما ووجه ان الله
لا يريد اضاءة ما حولهم لتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا يرضاها الله تعالى ولا يخفى انه تكلف
وهذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الاستيناف والا لا يخفى بعد
اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع
هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حول المستوقد خمدت ولا يتضح سببية الاضاءة
للخمود قلت الاضاءة يستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبار ما يلزمها
سبب للخمود قوله الا يرى انه كيف قرر ذلك واكده بقوله لما جعله موكد الذهاب النور فانه
انه لا وجه للوصل والجناح دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد اي وقد تركهم فالحال
حال موكدة قوله ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر البيان انه جعل لا يبصرون وصفا للظلمات
فيحتاج الى تقدير رابط اي لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لاستغنى
عن حذفه ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان شان المستضيء في الظلمة انه يتبع
ابصاره بالكلية عقيب انتفاء الضوء بخلاف الغير المستضيء فانه يرى في الظلمة شيئا
قوله كقوله وتركهم في ظلمات وقول الشاعر تركته جزر السباع فرق بين الاية والبيت ان
الاية محتملة والبيت مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال في ظلمات في الاية وقد
نبه الكشاف على ذلك الوجه والجزر الشاة المعدة للذبح والنوش التناول واخره يقضمن
اي يكسرن حسن بنانه والمعصم كمنبر موضع السوار من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها
ظلمات متراكمة يعني وتركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة
ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل منزلة اللازم يعني لا يقع منهم
الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية او لا يثبتون
بها حتى يتداركوها قوله ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون يشعر بان التمثيل عام ذكر في
قصة المنافقين لكونهم من مشمولاته ويمنعه ارجاع ضمير مثلهم اليهم ويبعد تقدير مثل
مثلهم ولعله اراد ان الاية يليها وخلاصتها مثل ضربه الله لمن اتاه ضربا من الهدى
فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا متحسرا ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون
فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين
بهذا القسم بل داخلون في من اثر الضلالة على الهدى المجعول له بالفطرة ايضا وقوله
او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال جعل الاية تشبيها مفرقا قوله وابوا ان ينطقوا به السنتهم
فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت النطق
لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا لم ينطقوا
الاباء لالجاء والاضطرار فليس انطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق منهم مطلقا

مع النطق والاحسن ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم
التكلم وهم ملحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق المشاعر والقوى تنبيه
على ان ذكر الصم والبكم والعمي على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على تنبيه
السامع والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما ايفت مشاعرهم و
انتفت قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا يدخل تحت المشاعر واشعر
بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب ادخال الناطقة تحتها بضرب من التكلف
يقال ايف الزرع بمعنى اجيب بافة واذن من حد علم بمعنى اصغى الى الشيء واصم بتقدير
اما اصم فعل صفة عدي بعن لتضمين معنى الذهول والغفلة قوله اذ من شرطها
ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة
في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة
ويتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه
الى دقة نظر يقصر عنها فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه لانه اسقط
قوله على المستعار له وتبع لما فعل فلا يظن به انه اسقط لعدم تنبهه لدفعه
فان الرجل شانه هو القاضي بخلاف ذلك وان اردت وجه الدفع فاجتني
الوجوه ما في حواشي السيد السند تحذه فانه المعتمد قوله كقول زهير يمدح هرم بن سنان
وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي شدة الباس وحدة السلاح والاصل
الشائك فقد تحذف العين فيقال زيد شاك السلاح بضم الكاف وقد نقلت
الى موضع اللام ونقل فيقال شاك السلاح بكسرها مقذف مكثر اللحم كانه
قذف باللحم وقيل رمي به في الوقائع والحروب كثير اللبد جمع لبدة وهي شعرة
المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكم لم تقلم لم يقطع يعني
لا يعزبه ضعف من قولهم فلان مقلم الظفر اي ضعيف والمقامح من اقلح الشيء
اي بالعجب وقوله يضربون عن شوبهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح الاعراض والفتيا
اللبنة المفاصل المسترخية الجناح قوله هذا اذا جعلت الضمير للمنافقين على ان الاية
تذلك التمثيل في القاموس تذلك حاله انما و في منه نخرجه من قوله اذا اجمل
حاله تذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم داخلين في مجمل ما فصله
التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم
في التردد والتحير مطلقا لحال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس باي حاسة
كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذ لكنه سفههم وكونهم عن العقل بمعزل
لانه جعل كونهم خارجين عن درجة العقل مقررا مفروغا عنه انما المقصود انهم

من بين السفها معزولون عن الحواس والة النطق ايضا هذا وقد بين الله تعالى التفاوت
بين المنافقين والكفار حين قال في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة
وقال في شانهم صم بكم عمي ونحن نقول الاظهر ان المقصود من هذه الاية بعد المبالغة في بيان
حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم
لم يرتدعوا عن شنائع افعالهم ويلحقوا بهولاء المهتدين صح الاشارة الى انه لا ينفعهم
النصح ويوبخه قوله فلا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا يمثل بتمثيل اخر
قلت بيان حالهم بعد ليس لارشادهم بل لتحذير ما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه قوله وان
جعلته للمستوقدين هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرحي
الكشاف واتفقا ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم
جواب لما او لم يجعل والقناة الرمح والكظمة الخ ما يحفر تحت الارض ووصفها
بالصماء واقع وصمام القارورة وصمامها وصمها بكسر من سدادها قوله واو في
الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او كلمة شك الا ان التحقيق
انها لاحد الامرين وليس شيء من الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا
في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك
تبعا لما في الكشاف والذي بعث الكشاف عليه ان المتبادر في الاخبار منها الشك
فجعل التبادر من ادلة الحقيقة قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا فانها يفيد التساوي
في حسن المجالسة ووجوب العصيان جعل او للتساوي في وجوب العصيان وليس الكلام
لايجاب العصيان بل للنهي عن الطاعة فكان الظاهر ان يقال او يفيد التساوي في وجوب
الانتهاء عن اطاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشيء امر بضده واما ان يقال
مبني على جعل المفعول للنفي دون المنفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما معا يكون
ثابتا بدلالة النص لانهما اذا تساويا في وجوب عصيانهما فوجوب عصيانهما معا
اثبت والمشهور ان او لواحد من الامرين فيعم بدخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما
ثابتا بدلالة النص بل بالنص قوله ومعناه ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين
القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه بهما انما ادرج لفظ الصحة لانهما ليسا سواء
بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته
ولذا اخر وهم يتدرجون في نحو هذا من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارته فقوله
الاولى جعل او بمعنى بل كما في قوله او يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الايتين
تمثيل واحد لجعل حالهم دائرة بين الامرين مشبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تزوير
نفس المسلمين وخداعهم فهم في ظلمات النفاق والتباس الامر عليهم بشوكة الاسلام

وضعفهم فهم كالمبتلى بالظلمات الملتجي الى استيقاد النار في مهب ريح كلما اضاءت نار لهب
تدبيرهم انطفى برياح نصر الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف
نزول الوحي الذي سماعه لهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا بالهم كالبرق الخاطف
يجعلون اصابعهم في اذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم
كلما اضاء لهم الوحي بان نزل ما لم يفتضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحي بفضحهم
قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح
لا يعلمها الا هو قوله قال الشماخ واسحم دان صادق الرعد صيب الشماخ تحمل من
اللوب واول هذا البيت عفا اية نسج الجنوب مع الصبا اي محا علامات المنزل ورسومه
اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحاب اسود قريب من الارض هطال غير
خلب ولا خفا في ان هذه الاوصاف انما تحسن في السحاب. دون المطر قوله ومن
يعد ارض بينا وسما، اوله فاده لذكرها اذا ما ذكرتها حيث نكر ارضا وسما،
للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض وجميع السما، يعني انوجع من ذكرها ومن
جبلول قطعة من الارض وناحية من السما، تباهي سما يقابل ويحاذي تلك
الارض وانما ذكر سما مع انه لا يزيد على بعد افاده ارض لانه كما يكون موانع الوصول
في الارض الفاصلة بين الامرين يكون كذلك من جهة السما من البرد العظيم والحرارة
العظيمة والامطار الشديدة قوله من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصاد
المتقابلة والبا، الشدة والعا، التي هي من الشديدة والمادة الثانية لان
الصوب فرط الانسكاب واراد بالبنا، الصيغة وهي صيغة المشبهة التي للثبات
دون الحدوث قوله ظلمة كاسفة بتتابع القطر لان تقارب القطرات تقتضي قلة
الهوا، المتخلل المستنير وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقل وظلمة الليل لان ظلمة
الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من ظلمات
فيه بتبعية الظلمتين الاخريين تغليبا او يجعل في للملابسة الشاملة للظرفية
والمظروفية وفيه بعد وتنجيه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر
وظلمة سحمة وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير
ارادة المطر ولا لعدم عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب. قوله وجعلهما مكانا
للرعد والبرق لانهما في اعلاه في اعلى المطر فكانهما متمكنان فوق المطر في المرئي
ولانهما في مصب المطر فالمطر محيط بهما في انصبابه وقيل ارادها على المطر ومصبه
السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية قوله
وارتفاعها بالظرف وفاقا شرط سيبويه ان يعتمد على الموصول او على احد الاشيا الخمسة

مع كون

مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك في التسهيل قوله ولذلك لم يجمعا دفع لما في الكشاف
انهما لم يجمعا او لما يتجهان مقتضي قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد في حصر الداعي
الى عدم الجمع رد على ما في الكشاف من ان الداعي يحتمل ان يكون ارادة الارعاد والابراق
بهما لانه بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل
هو من قصيدة فيها بعد درعصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان الاول قضى يسقون
للعصابة وقيل لاولاد جفنة اذ فيها ايضا اولاد جفنة حول قبر ابيهم قبر ابن مارية الكريم
المفضل يصف معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق والبريص
نهر تشعب منه والتصفيق النقل من انا الى انا للتصفية والرحيق صفوة الخمر والزاهر
بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار وتعدية الورود بعلى لتضمينه معنى النزول
والاخالورود المتعدي بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه والبا، في قوله بالرحيق للمصاحبة
اي ممزوجا بالخمر الصافية السائغة قوله والجملة استيناف لا جزل ان يكون يجعلون
اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب
ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده لا يطيق البصر برقه قوله وانما اطلق الاصابع
موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الاطلاق نكتتين احديهما انه من الاتساعات
التي تبعث لحيث لا يكاد يحصى وكانه تركه لما ان الظاهر انه مصحح الاطلاق لا داع اليه
حتى يجمع مع المبالغة الداعية ولا فعله بوجه وهوان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع
الاستعمال الاشيع ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصبع موضع الانامل مبالغة وفي
جمعها مبالغة اخرى في وجه فائدة قوله متعلق بيجعلون الابعد تعلقه بالموت فيما والمعنى
شدة شهوة اللبن قوله والصاعقة قصف رعد كايل في الصاعقة تفسيرين ودفع بهما
ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه لا يقابل السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد
ودفع السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق
على كل هائل فليكن عبارة عن الرعود وقولهم اتى عليه بمعنى اهلكه والعورا، الكلمة القبيحة
والمقوة السير قوله ورد بان الخلق بمعنى التقدير لها وبان ابقاءه للخلق على الموت مجاز اعلى
عن تعلقه بمح الموت ومبديه وبان عدم الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحقق قوله والمحيط
بالحاذق لا يفوتونه كما لا يفوت ذو وصيب الصواعق يجعل الاصابع في اذانهم وذكر الكافرين
ابلغ من ذكر المنافقين مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفرة وكانوا منتظرين
غلبتهم على اهل الاسلام ولشارح الكشاف هنا مسلكان اخران وكون الجملة اعتراضية مبني
على تجويز كون الاعتراض في اخر الكلام لان كل استيناف مستقل بدون الاخر كذا في شرح
الكشاف فان قلت يكاد البرق جواب سوال نشاء من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه

فهو كلام متصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اى ما بين كلامين
متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويز وقوعه فى اخر الكلام قلت بناء
ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثانى بيانا للاول وتاكيدا
او بدلا وجعلوا الجملة التى هى جواب للسؤال الناشئ عن الجملة السابقة كالمنفصلة بها
بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة منزلة الجواب عنها وبين
الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء قوله وضعت
المقارنة الجزء من الوجود لوجود سبب لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لوجود مانع
المقارنة كما تتصور بوجود السبب مع فقد الشرط ووجود المانع تتصور بفقد الكل
وجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كما وبالاول مما لا يساعده قواعد العربية
ولعله تصوير للمقارنة من غير تخصيص بها قوله يعنى كلما نور لهم ممشى اخذوه
كمال حرصهم يظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون لهم فى المشى مقصد بل اى
ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشى مشى من
لا شعور له بحاله ولا تدبر لهم فى ماله وفى قوله وفى مطرح نوره اشارة الى حذف
المضاف اى فى مطرحه ويمكن ان يجعل فى هنا للتعليل اى مشوا لاجل الاضاءة
فيستغنى عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من هيئة
الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من جرح شهادة اظلم عليهم بانه فليكن من قبيل
مرور بزيد ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع
اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل قوله لهم فى اضاء لهم واهم الامور
فى طريق البلاغة عدم فوت المناسبات قوله بها ظلى حالى ثم اجليا ظلاميهما عن وجه
امرد اشيب الضمير للعقل والدهر فى سابق هذا البيت وهو احاولت ارشادى ام
استمت تاديبى فدهرى مؤدبى والاستفهام للمبالغة فى الطلب افتعال من السوم
وكون العقل مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر
يعادى العاقل الفاضل وجوز ان يكون ضميرهما لارشاد الى ذلك وتاديبها
وجاز ان يكون لارشاد العقل وتاديب الدهر والمراد بامرد اشيب قبل الامرد
فى السن الاشيب فى العقل لكثرة التجارب وقيل الامرد فى السن الاشيب نفسا
الاحزان والاهوال ويحتمل الامرد فى السن الاشيب فى العقل لاختلاف عقله
من ورود كثرة الشدائد عليه او الامرد لزكاب شوات وجهه من الشدائد الاشيب
فى السن والغاء فى قوله فعقلى مرشدى قيل للتعليل اى فلا تحاولى لان عقلى مرشدى
يحتمل ان يكون جواب شرط محذوف اى ان حاولت ارشادى فاحل ارشادى

اى عقلى قوله فانه وان كان من المحدثين لها شعراء العرب ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم
وهم الجاهليون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون اى الذين ادركوا الجاهلية
والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة
الرابعة الناشئة بعد الصدر الاول وهم الذين سموا بالمحدثين كابى تمام والبحترى
وابى الطيب لا استشهد بشعرهم الا بجعلهم بمنزلة الراوى فيما يوثق انه لا مساغ فيه
سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا يعمل فيه الروية
وليس الشان فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط
ومبنى القول على الدراية فمن كون روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم
لجواز ان يتعمدوا فيه على موقفهم وتكون ناقصة فانشاد الشعر منهم ليس بمنزلة الرواية بل
بمنزلة عمل الراوى بمرويه فان روايته معول عليها بخلاف عمله وقوله حراص لكرام جمع
حريص قوله اى ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اشتد او صوت الرعد
ووميض البرق لمعانه كلاهما مصدران كالنذير وقوله ابكى دما يتضمن معنى الصب
والا فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى وانما قال ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف
الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد توبيخ المنافقين
حيث لا ينتبهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق واعدامهما قادر
على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار ذهاب
السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق فعل
المشبه به غريبا لكنى لا يذهب عليك انه ظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره هى البيوح بالمقام
قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثانى يحتمل ان يكون المعنى وظاهر
كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثانى لا كما ظنه النحاة لو لانتفاء الثانى
لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون
اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود
بان معنى قول النحاة ان لو لانتفاء الثانى لانتفاء الاول ليس ان لو يستدل به على
انتفاء الثانى بانتفاء الاول بل معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثانى
منتف وسبب انتفائه فى الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهر الاية
هنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثانى يعنى ان استعمال لو قد يكون للاستدلال
والظاهر ان المراد ههنا هو المعنى ولا يخفى عليك ان حق العبارة وظاهرها الدلالة
على انتفاء الاول بانتفاء الثانى لانه يقال دل عليه بكذا قوله الشئ يختص بالموجود
حاصل كلامه ان الشئ يختص بالموجود لكنه تارة بمعنى لا يشتمل الخالق لجعله اسما له

مثنى وتارة لا يشمل للحادث لجعله اسما للثنائى وقوله على كل شيء قدير بهذا المعنى
تكلف كجعل الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالعقل قوله بلا مثنوية بتقديم الياء
كانها مصدر مأخوذة من المثنى بمعنى اثنين اى من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة
اثنين اثنين مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الواجب ومقدورا هو الممكن وغير
مقدور هو الممتنع قوله لزمهم التخصيص بالممكن فى الموضعين فان قلت التخصيص
بشاهد العقل ليس باطلا فلا ضرر لهم فى ذكر اللازم كما يشهد به السوق قلت الشائع
فى اللغة يغلب منها من وافقه ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص فان قلت
لزمهم ايضا التخصيص لما سوى مقدور غيره تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا لازم لنا
ايضا لو تم دليلهم على ان العباد خالقو افعالهم قوله ان الحادث حال حدوثه والممكن
حال بقائه مقدور ان لم يقل ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديم
عند من يقول به وفيه ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا
فيجوز ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا او يجاده
يستلزم تحصيل الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واقول
فيه دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء قوله وان مقدور العبد مقدور الله لانه
شيء لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر قوله اقبل عليهم
بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عن علقمة والحسن اذ على
انه لا يقتضي تخصيص الخطاب كما سيشير اليهما والا فلم يكن في مكة منافق فكيف
يكونون داخلين في هذا الخطاب وايضا لما كان نزولها منوطا بما قبلها فكيف
يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا ان يقال يجوز ان يكون في كلام
التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك الالتفات حين النزول
لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله قوله هز السامع وتنشيطا له اشارة اولا الى النكتة
العامة للالتفات من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى نكات
مختصة بهذا الموضع ولك ان تجعل الاول ايضا من المختصة بهذا الموقع فان هذا
الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المقبلين فهو في غاية الظهور واما
بالنسبة الى المبعدين المغمورين في العصيان فيحرضهم انهم تحت حكم حاكم يتوب
عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك امرهم ولا يأس لهم
بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله وخبر الخلقة العبادة بلذة المخاطبة ايضا من
النكت التي تعود الى السامع فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا يفصل
بينهما وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة ويعود اليها من الاهتمام والتفخيم والان

الانسب

الانسب ان لا يقيد خبر الخلقة بلذة المخاطبة لانها تشعر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم
شانها ايضا لو ترك التقييد لكان مستحقا للتاخير عن الاهتمام بالعبادة وتفخيمها
ولم يكن الفصل بينه وبين الهز والتنشيط تركا لما له الفضل ومن النكت الجليلة
في جميع الوجوه في هذا الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف
بل هو كالعبد الابعد في ذلك والمقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا
يعرف وجه واتى وجه لاستعمال نداء البعيد لمن هم في مظان الزلفى وهو انهم كالمبعدين
في مقام التكليف والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر انه ممن يخاطب بها
المنقادون كل الانقياد والمتمردون كل التمرد وسيجيء وجه اخر في نكات ما لا
الاهتمام والاعتناء قوله ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا للنداء
مطلق المنادى فلا يخ النكتة في اختياره ان الخطاب مشتمل على من هم في غاية الزلفى ومن
سواهم من المتوسطين ومن هم في غاية البعد ولك ان تجعل القرب والتوسط والبعد
باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود وكون البعض
في ساحة العدم وقوله وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي ان يؤول بان المراد
انه اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا فيجوز ان يكون استعماله نداء البعيد
لاعتقاده بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غائب عن الحس بعيد
عن الخطاب ونظيره انهم قالوا كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح
استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا نائبا مناب فعل وفاعل
يقتضي ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى الذي هو مفعول اذ الجملة لا تتوقف
على المفعول فمعنى قوله وهذا مع المنادى جملة مفيدة نظر ويمكن ان يقال لم يرد به
توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى انما صار جملة لانه نائب مناب
فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد في شانه واطلاق
الفعل على جملة او عول انهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل والفاعل
الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت فعل ماض متكلم وقوله فانها كمثلين دون
ان يقول فانها مثلان لان يا لابانة التوبيخ وقد يقصد به مجرد النداء فلا باس
في جمعه مع اللام مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه لان
فيه جمع امرين هما كمثلين وفسر الاوجه من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد
الابهام واختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد تاكيد
توبيخ المنادى بجهة حرف التوبيخ وقوله وكل ما نادى الله جملة حالية تتم بها
التعليل وقوله كل مبتدأ خبره حقيق بان ينادى له بالآكد الابلغ قوله ومارد

اولا ان اجتماع حرفين في احدهما من التعاضد ما في الاخر وزيادة
لا يستنكر كما في الا ان فان التعاضد المعنوية بحرف التنبيه والتاكيد
مضمون الجملة والتعاضد اللفظية كون الكلام بعده مستقلا
به وقد نبه التنبيه اليها واما التعاضد المعنوية لانا نقول
معنى الجملة فقط غير مفيدة لها والتعاضد اللفظية ايضا مجرد
بحرف الاول من الجملة ورفع الشائع فانه لم يستنكر ابتداء بها

من علقمة لانى قوله ان هذا رفعه توقيف بما ذكره الكشاف من قوله وبلغنا باسناد صحيح عن
علقمة ولعله ورد قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان مارواه عن علقمة هو انه مكى
يعنى انه خطاب الى مشركى مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكى جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه
الترديد فى صحة الرفع انه يخالف ماثبت من ان سورة البقرة مدنية وان رد بان المكى
يعنى انه خطاب الى مشركى مكة وان نزل بمدينة لما عرفت وقوله ولا امرهم بالعبادة
عطف على قوله وما روى عن علقمة يعنى ان ماروى لا يوجب التخصيص بالكفار ولا امر
الناس بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب للحاصل وقوله فالمطلوب من
الكفار هو الشروع فيها بعد الايمان بما يجب تقديمه دفع لما يتجه على شمول الخطاب
للكفار بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة
على المعرفة ولم يلتفت الى جواب اخر ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين
به كما شهد به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله لان هذا
الجواب بعيد عن الصواب اذ معرفة الكفار لا ينفع فى صحة العبادة بل لابد فيها
من الاعتراف بالرسالة وفى هذا الجواب ايضا انه يلزم ان يكون ايجاب اصل
العبادة وهو اعظمها متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول ويمكن ان يقال
كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا يخالف كونها متطفلا فى الايجاب لانها
لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالة
بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة شاملا للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت
الامر بلا حاجة الى مؤونة ما ذكره واو وان ارادة اصل العبادة للكفار و
زيادتها للمؤمنين جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد
العبادة قوله انما قال ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية اى تنبيها على
ان سبب ايجاب الله العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك
السببية من وجهين احدهما ان التربية التى قبل العبادة توجب العبادة شكرا لها
والثانى ان نفس العبادة تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة
الى من لا نسبة له الى العبد الا التربية وهو برئ من الانتفاع به مطلقا علم ان تكليف
العبادة اوجبت لتربيته ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الآمر هو المربى
وفى امره التربية فيبعث على الانقياد قوله صفة جرت عليه للتعظيم اى صفة مادحة
واما قوله وللتعليل زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعنى بيان علة ربوبيته
وهو ليس من معانى النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه سائر
النعت فى كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم الطويل العريض

يرتين

بلغ المقابلة

الحق

الحق ذكر كشف الربوبية هذا وجه جعلها مادحة ان عم الخطاب ان الرب المشترك بين
الجميع متعين قبل ذكر قوله الذى خلقكم لا يجعل غير الموصوف بها بخلاف ما اذا اختص
بالكفار فان ربهم يجعل عندهم غير الخالق ولكن يرجح ارادة الرب لكمالها انه رب الارباب
عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل وان خطاب التشارع الثانى لربوبيتهم
بالالام بالعبادة ربهم ينبغى ان يجعل ربكم شاملا لهم فالاوضح الاصح انها على تقدير التخصيص
ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لا انها للتقييد كما صرح به صاحب الكشاف وان ذهب
الشارحون كلامه بان الاصل فى النعت التقييد واطلاق الرب على غيره كما شائع فيما
بينهم قوله والخلق ايجاد الشئ على تقدير اى مشتملا على تعيين قدر كان ذكر
التعيين قبل الايجاد ومشتملا على استواء الموجد للمعين فى القدر فطابقه يجعل الشئ
مساويا للمقياس يجعل الخالق الموجد مساويا لما قدره فى علمه ولا يخالف الموجد
القدر فى العلم قوله متناول كل ما يتقدم الانسان بالذات او بالزمان يشعر عبارة
بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتى والتقدم الزمانى وهو بعيد لو ساعده اللغة
كيف وهو ظرف زمان ودفع بقوله منصوب معطوف على الضمير المنصوب توهم عطفه على الضمير
المجرور فى ربكم لصحة الخ وانما يمنعه امتناع العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار
ولا يخفى ان فى وصف المعبود بانه خالقهم كمال توبيخ لكل طبيق على عبادتهم وعبادة
من يتقدمون بهم لما وثان اللاتى هن من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان
يعبدهم تلك الاوثان فلتقم هذه النكتة الى نكات وصف ربكم بقوله الذى خلقكم
قوله ولعل اخرجت مخرج المتردد عندهم اما لاعترافهم به ارادة لاعتنائهم على اعتبار
التغليب والا فلا خفاء فى تقرره عند المسلمين وانما الكلام فى تقرره عند المشركين
والاخراج مخرج التردد لا يناسب كونه موزا ضحى بناء فى تغليبا باعترافهم او فبطان لغال الخ
مخرج المتردد لكونه موزا وفى اخراجهم يكون خلقهم للتقوى ودلالة الاقتضى عليه نظر
وايضا بطان يكون الجواب بان الخالق هو الله بعد السؤال بادنى تأمل لا بالبديهة
فالوجه هو الثانى ومعنى هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما
للمخاطب والاظهر ان الوصف ينبغى ان لا يجب يوجب كونه معلوما ما ادخلت بعلم
بادنى توجه كيف وتقول لغيرك اضرب رجلا يفز بكر وهو لا يعلم موصوفا يفر فى
الاستقبال لكنه مما يمكنه العلم به بسهولة بعد وقوع الضرب قوله من قبلكم على اقحام
الموصول الثانى بين الاول وصلته تأكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة لمن يعلم
ان التأكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا فى الفاظ محفوظة وان تأكيد الموصول قبل
الصلة لا يجوز وفى تشبيهه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا يقوى به التنبيه لان فى

ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لايصح الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف ولم
يكن اقحام اللام بين المضاف والمضاف اليه فى لا ابا لكم مع ان الكشاف ذكره متابعة
لابن الحاجب فى ان الاب ليس بمضاف وانما اعرب تشبيها بالمضاف قوله كانه قال
اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا فى سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب
فانه كما يجئ لرجاء المتكلم يجئ لرجاء المخاطب ولرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال
وجعل لتحقيق الرجاء لانه لاصارف عنه وزيف هذا بان فى جعلها حالا من فاعل
اعبدوا دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف تخطى من الاقرب الى الابعد
بلا جهة وانه لامعنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافى الحصول
بل المناسب تقييده بنفس التقوى ليكون فى معنى الامر بالتقوى وبرجاء
ثواب التقوى ولحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسيط الحال
من الفاعل بين وصل وصف المفعول ويمكن دفعها بانه يكفى جهة لترجيح تعلقه
بالابعد انه ح يكون محمولا على الحقيقة تقييدا للنسبة المقصودة بخلاف ما اذا تعلق
بالاقرب فانه يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير المقصودة وانه ليس تقييد العبادة
برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييدا للعبادة
برجاء استمرار التقوى على ما يفيده قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار
التقوى يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار
ما ذكر من التحريض عن الاغترار واما حديث الفصل وبين وصف المفعول فبما
يهون لان جعل الذى جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به ثانيا وان كان وصفا فى
الحقيقة لكنه جملة مستقلة فى الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب
الفصل ويرفعه بالكلية جعله مبتدأ القوله فلا تجعلوا لله اندادا فليكن هذا
الاحتمال مبنيا عليه الا ان يقال جعل الطلب خبرا بعيد بحيث لختار النصب
للتحرز عنه بعد اما الطلبية ومن فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى
انه ينبغى ان يكون العبادة لله خالصة صادرة على وجه السرة عن السمعة
والرياء قوله على معنى انه خلقكم ومن قبلكم فى صورة من يرجى منه التقوى جعل
لعل ح مجازا اذ لبسوا حين الخلق مرجو العبادة او انه تع منزه عن الرجاء
ح يصيروا مرجوين برجائه وهم لبسوا حين الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا
مرجوين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء على حقيقته على هذا التوجيه ايضا بان خلق
اول الناس حال كونه مرجو العبادة عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة
وخلق غيره فى حال كونه مرجو العبادة فى غاية الظهور فاستغنى عن التيمم اذا

وجدت الظهور وفى خلقهم مرجو العبادة مزيد انعام حيث خلقهم مختارين فى العبادة
غير ملجئين اليها اذ الجزاء انما يترتب على الاختيار قوله وهو ضعيف اذ لم يثبت فى اللغة
وان ذهب اليه الانبارى وجماعة من النحويين قوله الى ان الطريق الى معرفة الله تعالى
والعلم بالوحدانية واستحقاق العبادة وجه الدلالة الاولى انه عين الرب لمصنوعاته
فعلم ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المقصود الامر بعبادة الرب تع فلو لم يكن
متوحدا فى هذه الصنائع لم يكن الامر بعبادته وفى الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة عدم
استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفى التنبيه على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظر لانه
جعل العبادة معللة بالربوبية والربوبية تعم ربوبية الدنيا والاخرة والعبادة لربوبية
الدنيا للشكر ولربوبية الاخرة ليتحقق فيفيد النظم ان العبادة يوجب تربية الاخرة قوله
او مبتدأ خبره فلا تجعلوا قد عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر
رزقا لكم بتقدير يرزق رزقا شاملا لكم او بتقدير يرزقكم رزقا فحذف الفعل وفعل المفعول
الى المصدر فوجب حذف الفعل ولا يخفى حسن توزيع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل
ان يكون الذى جعل لكم مفعول يتقون اى لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته واعلم
ان فى جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى التناول فى
الافتراش او كثر الخلق بهذه الكيفية لتنغص الامر كل التنغص فالاماتة نعمة عظيمة فى حق
الاحياء والاموات ولو جعل الارض الغير الصلب بناء لاختل المعيشة لحينها واضر ترد له
الى منها ومن جملة جعل الارض فراشا انه حفظ المفترش محفوظا من الهوام ولولا حفظه
لما سلم احد سيما النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه جعل ما تحت السماء كبيتهم حيث يابى خيمة لولهم
من عجز ان يكون فى بناء وحائط ولو جعل الارض الصلب فراشا لتعسر افتراشه وخروج
الثمرات منه وسوق النظم يقتضى ان يقال جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا فهو المراد حذف
لانسياق الذهن اليه ايجازا قوله فقد جعلت اى صارت قلوص بفتح القاف الابل الشابة
والاكوار جمع كور بالضم وهو الرحل باداته والمربع المرعى الذى فيه خصب وسعة وقوله من
الاكوار متعلق بقريب اى صار مناكلها ومشربها قريبا من رحله اى من موضع فيه رحله ويحتمل
جعل فى الاية معنى اوجد اى اوجد الارض حال كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم يحتاجوا
الى بسطها والسعى فى جعلها مفترشة قوله ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا
عن الماء مع ما فى طبعه من الاحاطة بها فاستعمال التصيير المقتضى لكون المصير منتقلا
من حال الى حال اخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفى جمع كثير من المحققين
لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء فى طوفان نوح ويمكن بناء استعمال
التصيير على انه كان الارض اولا على صورة فى مكة فبسطها الله تع وعلى انها كانت اولا

الفهر بالكسر حجر قدر ما يدق به الجوز او ما يملأ الكف
قاموس

للجن والملائكة فاستخلصها الله منهم للانسان قوله السماء اسم جنس اول موضع واولاه
بتفسير السماء قوله تعالى او كصيب من السماء، والاختلاف في كون السماء جمعا او جمع سماة
كالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماة بالجواب ما هو على وزن
طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو لوقوعها بعد الالف الزائد فلا وجه
للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله بيتا كان او قبة او خباء
يدل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة وفي حاشية الكشاف للسيد السند ان البيت
اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر او الشعر وفي شرح الكشاف للعلامة التفتازاني
هو من الطين واللبن والشعر والقبة مثل الخيمة والخباء من الصوف والوبر وفي حاشية
الكشاف للسيد السند القبة ما كان مستديرا والخباء كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر
قوله وخروج الثمار بمشية الله وقدرته ولكن جعل الماء المخرج لها جعل اولا سببية الماء
لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة من اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى من غير
مدخلية شيء اخر وثانيا اشار الى حمل الباء على السببية الحقيقية جريا على مذهب
غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال او ابدع لها لكن على تقدير لا يظهر قصر البيان على
سببية الماء الممزوج بالتراب اذ المركبات المتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة
لا من مجرد الماء والتراب ثم في كون القوة القابلة مودعة في التراب محل النظر لانها
مودعة في الحب النابت لانه الذي ينبت ويخرج منه الثمرات ثم لا يظهر قصر الافاضة
على الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد
بالصور الاشكال قوله فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ان يراد بالسماء المطر
لانه ما علاك ويجعل من للتبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى جو الهوى من قبيل
اضافة احد المترادفين الى الاخر وهو لا يجوز في القاموس الجو الهواء الكرة في الصحاح
الجو ما بين السماء والارض فالاضافة من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية للتبعيض
اورد له ثلثة شواهد احدها ارادة البعض بالثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في
غير هذا الموضع وهو قوله تعالى فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية
وثانيها استدعاء تناسب المكتنفين به ذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع
ذلك وترك هنا تبيين ارادة البعض بها وما اوردهما الكشاف اولهما وهو فاخرجنا
من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذ لا ابهام تبيينه وعدم صحة
الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على المطلوب لان
انتفاء المبهم فيه ممنوع ثم اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقديره كما يصح ان يكون بعضا
يصح ان يكون بيانا ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت

مطابقة

فلا وجه للقلب ط

بل القابلة

مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق معناه انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ من
المرزوق اللحم فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات
او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالاخراج ويكون ابتدائية ويكون ارشادا الى الزراعة
وقوله انفقت من الدراهم الفا يحتمل التبعيض فالمراد بهذا القول في مقام اريد بالدراهم
معهودة اي الف منها يصح شاهدا للتبيين قوله اولانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان نوع
الثمرة يقتضي جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة انما يناسب لجمع افراد كل نوع وجعلها
جماعة اما جمع انواع مختلفة تحت جماعة فلا بد له من بيان داع حتى يكون مقبولا قوله
اولان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا موضع الكثرة للتنبيه على ان
الخارج لكم في جنب مقدوره تعالى قليل والفرق بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير اما
في حال التعريف فكل جمع للكثرة قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف عليه تعالى
فالمناسب ولالحاق قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا وفيه ان المقامات متفاوتة فليكن
القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها لان اصل العبادة واساسها هو
التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق
الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله
اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك مطلقا قوله او نفي منصوب باضمار ان جواب له
يقال هذا ليس بشيء لان العبادة لا يكون سببا لعدم الاشراك الذي هو اصله قلت العبادة
تكون سببا لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه قوله او بلعل اي متعلق بلعل ومن
تتمة وانما وجه تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر من الحاق
لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمنى لان تبعيد المخاطبين ومنهم المفلحون
عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا
وفي قوله لاشراكها في انها غير موجبة بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي
والاستفهام لا الخبر فكيف يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب
ما هو مصطلحهم بل اراد انها غير مثبتة بمعنى انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين
وهو التبرؤ عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل اندادا بل عدم الجعل اندادا حاصل
قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك الشرك نعم يصح التفريع
اذا اريد بالتقوى الاتقاء من عذاب الله كما اعتبره الكشاف في هذا التفريع قوله والمعنى
ان تتقوا لا تجعلوا له اندادا جعل لا تجعلوا ايضا منصوبا وذكر في بيان معناه ما يفيد
كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب فان قلت
المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل ندا اذ عدم الجعل اندادا يجتمع مع الجعل ندا بل

فلكة ذكر الانداد للنهي عما هم فيه اولا للاشعار بان التجاوز الى الند كالتجاوز الى الانداد لان
دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوزه نادده غير الواجب للواجب فالناد كثير
ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اعتباره قوله او بالذي
جعل ان استانفت به جعله الكشاف متعلقا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء فيوهم ان مقصوده
هذا الوجه لكنه غفلة محضة لان كلامه صريح في ان مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان
بناء الوهم انه لا وجه لتخصيص التوزيع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب
بالوصفية لان المرفوع بالوصف في المعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا لجعل التوزيع
عليه حسنا وان كان بالة الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت التوزيع على الذي ج
لكم لجعل جزءه رزقا لكم فاجعله وجها خاصا للتوزيع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم
فلا تفقه واغتنم وفي تقديم لله على ندا سوى ان اندادا في الاصل مبتدا فلا بد من تقديم
الخبر الظرف لتصحيح ان التقديم للحصر والمعنى على حصر نفي الجعل على الله بان لا يكون ذلك النفي
لغيره تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا ند له لكان هو الله تعالى اذ من لا ند له ليس الا الله تعالى
فاعرفه والمناوي هو المعادي قوله أتيماً تجعلون الى ندا المعنى اتيما تجعلون ندا الخ
توضع الى موضع ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحالية لان الوصف
لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازاني توجيهه حيث جعله حالا من ندا اي تجعلون
ندا حالا كون الند مضافا الى وفيها قال السيد السند انه حال من تيما ولا يصح جعله
حالا من ندا لانه خبر المبتدا ان التيم ايضا مبتدا الا ان يقال جوز بعض الحال
عن المبتدا وقوله وما انتم لذي حسب نديد يعني ان تيما ليس لذي حسب حقير نديد
فكيف يجعلونه ندا للسلي مع علو نسبي قوله وتسميته ما يعبده المشركون من دون الله
اندادا وما زعموا انها ويستحيل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي عن
الجعل ندا للتهكم بهم بتنزيلهم منزلة من جعل له تعالى اندادا وكذا في جعل مفعول
الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته
مزيد تهكم بان من اتخذ له ندا فقد اتخذ اندادا لا تحصى اذ امثال ما تتخذه لا تكاد
تحصى ومثل ما يأتي في قول موحد الجاهلية ام الف رب وفي الاية احتمال تقسيم الجمع
على الجمع لكن التوجيه السابق ابلغ ولك ان تقول خطاب النهي عن الجعل المذكور مع
عدم جعلهم ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم ولا يصح لهم العدول عنه ويمكن ان يقال
النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلون من عبادة الاصنام يفضي الى هذا
الاعتقاد وينتهي الى هذا الفساد او ان لعابد الاصنام وزر من يجعل له تعالى اندادا قوله
ادنى تمييز الطبع من ذاته الطاعة منه تنكر مدبر وقوله تقسمت الامور فسر جعلت

الامور

الاموراف اما وتحتمل تفسيره بصارف الاموراف ما يقال تقسمهم الدهر فقسمي اقول
وعلى هذا فالمقصود منه التوبيخ والترتيب لا التقييد للحكم وفرعه عليه لما كان التوبيخ في الاحتمال
الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ في هذا الوجه وانما تعرض
له في الوجه الاول تعرض له في هذا الوجه توبيخا له بان التطبيق بالاختيار عكس ما اختاره
ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او
التنبيه على ان اصل الانتهاء عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا فلا
يعذر المشرك الذي لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل اذا لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن
ان يكون تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له وانتهوا
للخوف على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق او لا تجعلوا لله اندادا وانتم
تعلمون انكم جعلتم له ندا ففيه ارشاد الى انه يعفو الشرك الخفي الذي قلما ينجو عنه مسلم
وانه يعفو عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدي
الى مفعولين ويمكن تقليل الحذف بحمل العلم على معنى المعرفة اي انتم تعرفون الله او انتم
تعرفون ما جعلتم اندادا من الفوائد الى غاية العبدية وفقه الله تعالى لا على الترجيح
انه لا يحتمل القصر اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا له تعالى
اندادا فقال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية
ما يتكلف في دفعه ان المقصود انه لا يبتني نفي الشرك على العلم به بل لو فرض من لا يعلم
انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد التمكن من العلم قوله
ولعله سبحانه اراد من الاية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر لها انما قال مع ما دل عليه
لئلا يتوهم انه حمل الارض على البدن والنفس بالسماء الى غير ذلك فانه يصح بل اراده
مما ينتقل من الاية الى تفضيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا من
وجه تسمية الانسان عالما صغيرا فانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم
الكبير فاعرفه قوله لما قرر وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو
النظر في الامور الموجبة للعلم من خلق الافاق المشار اليه بما وصف به الرب
ذكر عقيبه بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد عم ونبه به على ان التوحيد لا ينفع
بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة نفى الشرك بما نزل
الايات الكريمة والانقياد به لا يمكن بدون التصديق بان تلك الايات
من عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب لهذا التوجيه حيث
لم يقل وان كنتم في ريب في نبوة محمد بل قال وان كنتم في ريب مما نزلنا ثم الاية
تتزيح الريب لما تزيح الانكار وكانه خص الريب بالذكر اشارة الى ان غاية ما يتوهم

الوقوع فيه هو الريب وآما الاظهار فحمول التوهم حتى يلتفت الى ازاحته وقد بالغ
هذا الطريق فى الازاحة بقوله وان كنتم فى ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين
يعنى وان كنتم تخاطبين بالريب يذهب عنكم بهذا الطريق وقوله بذت بمعنى غلبت
والفصاحة جمع مصقع كمنبر البليغ والعالى الصوت على ما فى القاموس والمفاوزة
مفاعلة من فوز بمعنى غلب يراد بها المغالبة والمعارضة الصباح قوله وانما قال
مما نزلنا على التنزيل لنا فى مقام التحدى وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما هو ريب
منه لتنزل عنهم الريب مع حضور متشابه فلا يلتفتوا بعد لانه المتشابه ولكن ان تقول
فيه رد لقولهم انه لولا نزل عليه القران جملة واحدة وتكذيب لهم فى دعوى انه
لو كان من عند الله لانزل جملة واحدة بان التنزيل فدوقع هو عنا لحكم ومصالح
عندنا وفى قوله على عبدنا اشارة الى منشاء ريب اخر لهم وهو انه لو كان من
عند الله لاتى به ملك ولم يجعل الله الرسول ملكا وباى مزية صار رسولا
من الله دون غيره وفى اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزيته التى استحق
بها الرسالة وهو عبودية له واختصاصه بهذه الصفة قوله وفى عبادنا
يريد محمدا وامته والابلغ ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب فى التنزيل
على محمد تستتبع الريب على غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم
كان بلسان قومهم قوله والسورة الطائفة من القران المترجمة التى اقلها
ثلث ايات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القران ولغير القران سور
قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال وقال فى موضع اخر
ما انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل والزبور مسورة مترجمة
ولكن نقول لو لم يكن السورة لغير القران لم يبق قول فاتوا بسورة من
مثله الا بتاويل واجيب بتخصيص الموصوف بسورة القران ذلك ان لحيث يتم القران
وجعل بعض المؤد وسائر كتب الله كانت متلوة الى ان نسخت تلاوته
والمراد بالمترجمة المقررة باسم وجعل فى حواشى الكشاف التوصيف تاما بمجرد
الطائفة من القران المترجمة وجعل قوله التى اقلها ثلث ايات زائدا على التوصيف
اشارة الى بيان ان السورة لا يكون اقل من ثلث ايات متمسكا بانه لولا ذلك
لم يصدق التوصيف على سورة اذ لا يصدق على سورة ان اقلها ثلث ايات
فينتفى التوصيف لاية الكرسى بانه طائفة من القران مترجمة بانه الكرسى ومنع كون اية
الكرسى لقبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافى ويمكن ان يراد بالمترجمة المترجمة
فى المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا فى المصحف ثم فى جعل التوصيف صادقا على السور

بعد وصف الطائفة بقوله التى اقلها ثلث ايات لجعل التوصيف تاما بدونه نظر وايضا
لا معنى لكون اقل الطائفة ثلث ايات لان اقل يجب ان يكون بعضا من الفصاحة
اليه فلا بد من التحمل بان يقال المراد اقل افراد نوعها ثلث ايات وكانت العبارة
المنقحة التى لا تكون اقل من ثلث ايات وح يخرج به الاية الكرسى بلا خفا قوله
منقول من سورة المدينة الا انها تجمع على سور بسكون الواو وسورة القران على سور
بفتحها كذا فى حواشى السيد السند والقاموس صرح بجمع كل من سورة القران وسورة
البناء على كليهما قوله لانها محيطة بطائفة من القران عدل عن عبارة الكشاف
حيث قال لانها طائفة من القران مسورة محورة على حيالها لانها تقتضى ان يسمى
سورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف نقل السورة اولا الى المسورة ثم
نقلها الى تلك الطائفة هذا ولكن نقول الاولى باعجاز القران ان يكون التسمية
بالسورة لانها محتوية على دقائق ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان
السور كالمنازل يترقى فيها البليغ او لها مراتب فى البلاغة قوله ولو هبط حاب
كشداد من لوب اسم رجل من بنى اسد وقد بالدال المهملة ونطق بالمعجمة اسم رجل اخر
منه وجعل الاساس قول ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اى كثيرة
الثمار مخصبة وغيره فسره بانها من غاية العلو لا يصل اليه الغراب حتى يطا راو بانها
لا يصل اليه الاشارة حتى يطار الغراب الذى يطير بادنى ريبة واقول ولا يرى
الاشارة الغراب الذى ليس حيوان مثله فى حدة النظر حتى صار مثلا فى حدة النظر
قوله لان السور المنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين كون السور
كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارى وهى ايضا فى انفسها مرتبة طوال وقصار
واوساط وثانيهما رفعة شانها وجلالها فى الدين وعدل عنه القاضى وجمع الترتب
فى الطول والقصر والتوسط مع التفاوت فى الشرف والفضل والثواب لان
التسمية اما باعتبار مراتب القارى فيها واما باعتبار انها فى انفسها منازل
منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها مع تفاوت مراتبها
فى الفضل وقد رد السيد السند كلام الكشاف وهذه عبارته ثم ان الترتيب ان جعلت
حسية فلان السور كمنازل يترقى فيها القارى وهو يقف عند بعضها اولانها فى
انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة فى الطول والقصر والتوسط
وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها فى الدين كل واحدة
منها رتبة من تلك الرتب قوله وان جعلت مبدلة من الهمزة فمن السورة التى هى
البقية والقطعة من الشئ قال السيد السند فيه ضعف من حيث اللفظ اذ لم يسمع

مهموزة في السعة ولا في ان ذه المنقولة في كتاب مشهور وان اشوبه لكلام الازهري حيث قال
واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم بمعنى علو
وحقارة وايضا استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب ههنا الا تقديرا باعتبار
النظر اليها انفسها هذا كلامه قال القاموس سورة القران لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت
السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة منقلبة الواو عن الهمزة قوله ومن
للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من للتبيين يوهم الامر باتيان سورة مماثلة لجميع
ما نزلنا في البلاغة ولان وصف البعض من الشيء بكلمة من الداخلة على الشيء يكشف
عن قصور ويدعو اليه دعوة ظاهرة والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة
المامور بالاتيان بها بعضا منه ولولا شهادة غيرها من ايات التحدي بوصف السورة
بمماثلة القران لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل
اذ لا مساغ للزيادة مع احتمال المعنى ومما ذكره السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض
لايهامه وجود مثل القران ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يرفعه مقام
التحدي فان قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القران
ما لم يكن تلك السورة بعضها من مثل القران مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما ارتابوا
في القران وجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا امثاله للبشر فامروا بالاتيان
بسورة هي بعض ما جوزوه فكل سورة ياتون بها يكون بعضا من مثل القران الذي
جوزوه ولا وجه لتخصيص نسبة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون
في جواز زيادة من في الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة في الاية
وهو المراد بقوله عند الاخفش لا تصحيح الزيادة على مذهبه قوله اي بسورة مماثلة
للقران كما تقرر للسورة على جميع الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على
التبعيض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القران ان يكون مثله في البلاغة
والا لم يكن بعضا من مثل القران لان جميع سورة القران مثله في كونه في اعلى درجات
البلاغة قوله ومن للابتداء خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه
جعل الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء ناشئة
منه بخلاف استعماله في المتكلم وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل
من مثله صلة فاتوا باحتمال كون الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة من في الاول الا الابتداء
لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض ياتي به لا ياتي منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء
بمعنى التبعيضية والاتيان ولا مجال له على انه لا يبقى تحت صلة الاتيان ولا التبيين
اذ لا مبهم على ان التبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو ظاهر ولا يحسن

دخول

وقوله من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف ان الامر
التعجيزي بالاتيان بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كائن
مثل الشيء او كائن بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي وجود المثل فتأمل قوله اولان
رده الى عبدنا يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل وانما شاع مع
لايهام عوده الى العبد لانه يندفع بقوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض
الوجوه قوله ولا يلائمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلائمه على بعض الوجوه لان الاعانة
بالشهداء لا وجه له في الاتيان بسورة من شخص اخر ويرد عليه ان عدم ملائمته هذا التوجيه
لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه لانه يجوز ان يجعل
ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض اخر لكونه ملائما
باعتبارها بقوله تعالى فاتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه الا ان يقال لا بناء في
الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملائمة يجعل الوجه الاول هنا اوجه يجعل بعض الوجوه
في قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه فتأمل وقيل لا يلائمه مطلقا اذ ليس الشهداء
بمعنى القائمين بالشهادة ايضا بل شهداء المأتي منه فالاضافة اليهم بادنى
ملابسة وليس بشيء لان الشهداء شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان
المأتي مثل القران لو كان المأتي منه مدعيا لذلك وكذلك شهداؤهم بلا خفاء
في دعوى ان ما تيهم مثل القران فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى المأتي
منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة قوله جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي القاموس من معانيه
الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى وكني به عن التهم لكان مبالغة في
التهكم بهم لعبادتهم الاوثان قوله او القائم بالشهادة وهي الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم
وقد يكنى كاوه اذ التركيب للحضور اما بالذات كما في الناصر والامام الحاضر او بالتصور
كما في القائم بالشهادة قوله لانه حضرها كان يرجوه او الملائكة حضروه وفي القاموس
ولان الله وملائكته شهدوا له بالجنة ولانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية
او لسقوطه على الشاهدة اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت الله
وملكه قوله ومنه تدوين الكتب والديوان بفتح ججع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل
الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر رض كذا في القاموس وترك ما ذكره الكشاف الديو
لان الديو ليس ماخوذا من دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه بالاخر لكثرة كما صرح
به المحققان في شرح الكشاف والدني لانه مهموز وليس من تركيب دون وجه قوله
ثم استعير للرتب وقيل استعير اولا لكون الشيء احط من شيء قليلا لا في مكان كان
يكون احقر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت المعنوي منزلة

التفاوت

الحسنى وحمل الكشاف يقال هذا دون ذاك اذا كان اخط منه قليلا على الاستعارة اولا
قوله ومنه الشئ الدون هكذا في الكشاف ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دون
ولا يقال رجل دون قوله يا نفس مالك دون الله من واق • تمامه ——
• ولا لما بنات الدهر من راق • بنات الدهر نوائبه قوله ومن متعلقه بادعوا فعدم التعلق
بادعوا لان عامل الحال ح لا كلفة فيه فانه ادعوا فان التقدير في الوجوه الثلثة
ادعوا للاستظهار او للشهادة شهداءكم متجاوزين الله واولياءه بخلاف التعلق
بشهداءكم فانه وان يترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بان عامل
من دون الله يحصل بالتكلف لانه ما يتضمنه شهداءكم اي الذين اتخذتموه شهداء
متجاوزين الله واولياءه على تقدير جعل من دون الله ظرفا مستقرا او ما تضمنه
الشهداء من معنى الفعل او الشهداء نفسها على تقدير جعل من دون الله ظرفا لغوا يعني
بين يدي الله لان اسم الفاعل يعمل في الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رائحة
الفعل على ان الوجه الارجح الذي يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الاية
من جملة وجوه التعلق بادعوا ولكون هذا الوجه ارجح الوجوه ذكره اولا وان
جعله الكشاف وجها سادسا قوله يعني ادعوا الى المعارضة من حضركم هذا اشارة الى كون
الشاهد بمعنى الحاضر وقوله او رجوتم معونته الى جعل الشاهد بمعنى الناصر واخرج الملك
عن التوقف مع انه ايضا داخل في من هو دون الله لانه مما لا يتوهم في شانه ان
تقدم بالاتيان بمثل كلام الله ولهذا اكتفى بالانس باجتماع الجن والانس ذلك ان
نريد الجن المستور عن الحس فيدخل فيه الملك قوله ولا يستشهدوا بالله فانه
من ديدن المبهوت ولا يبعد في هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله بتقدير
من دون اولياءه اي لا يستشهدوا بالمؤمنين ولا يقولوا لهم اشهدوا لنا ولا تكتموا
الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان والديدبان
العادة • واعلم ان الوجوه الثلثة على تقدير التعلق بادعوا ستة باعتبار
كون من دون حالا من فاعل ادعوا ومن مفعوله اي الذين اتخذتموهم اولياء
اشارة الى جعل الشهداء بمعنى الناصر وقوله او الهة الى جعله بمعنى الامام او المقتدى
ولم يجعل بمعنى الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واولياءه حاضرون
فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما
اذا جعل بمعنى بين يدي الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر ان المعنى ح ادعوا من
يحضركم بين يدي الله ولا يحصل له قوله يريك القذى من دونها وهي دونه
اذا ذاقها من ذاقها يتمطق • يصف الزجاجة وصفاءها لها باعتبار ما فيها وهي

او متجاوزين

في الاساس

في الاساس ذاق فتمطق له اذا ضم شفتيه والصق لسانه بنطع فيه مع صوت والنطع ما ظهر
من الحنك الاعلى قوله وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القران غاية التبكيت
والتهكم بهم جعل الدعوة للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية
في التبكيت والتهكم قيل لم يجعل في هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما
على تقدير كون من دون الله بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين
يدي الله لان الدعاء في الدنيا لا في الاخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه
يكون المعنى ح ادعوا الاصنام من دون الله والاصنام لم يشتمل الله حتى يخرج منه
الا يرى انه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من دون زيد اذا لم يكن زيد من العلماء
ونقض بالاحتمال الذي هو ادعوا شهداءكم من دون اولياء الله لم يدخل في
رؤسائهم اشرافهم وهم المراد دون شهداءهم ح وفيه نظر اما اولا فلان لقوله
ادعوا بين يدي الله اصنامكم بمعنى حسن وهو ان الله تعالى بذاته ناصر لرسوله بحضور
اصنامكم لنصرتكم على الرسول لحضورهم بين يدي الله في الاخرة واما ثانيا فلان
استعمال دون لا يقتضي دخول ما اضيف اليه في ما قبله والا لم يصح ادعوا زيدا
من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ورؤساهم
في الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لانه لا دخل لقوله من دون الله
على تقدير التعلق بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل
في التهكم لاخراج الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما باتخاذ
الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله وهذا تحقيق
انه يجوز في هذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظ قوله وقيل من دون الله
اي من دون اولياءه اذا جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء ناسب تقدير المضاف
لتحصيل المناسبة وفيه بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين
السابقين بقوله قيل والوجوه الثلثة مذكورة في الكشاف على وتيرة واحدة وثانيهما
ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف
خصه بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشئ من التقديرين ونبه بقوله قيل
على انه ليس من تتمة التقدير الثاني او على ضعفه نظرا الى التقديرات الاخر لاحتياجه الى
تقدير فتامل قوله ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر
بل ارتابوا ولا يحتمل الصدق والكذب في المشكوك الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين
في الحكم باحتمال كونه من كلام البشر قوله وجوابه محذوف دل عليه ما قبله هذا الكلام نحوي
لا يرضى له علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت

ان المنتأى عنك واسع

من المساواة فتامل قوله وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه تعالى كذب
المنافقين لانهم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد
كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه
يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك
التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار الخبر في الصادق
والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من الظاهر الذي هو تعلقه بقوله انك
لرسول الله وتوضيحه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذي يتضمنه نشهد من
دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع
وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من يشهد من غير علم لا من غير
مطابقة قوله وميزلهم الحق عن الباطل اي ميز لهم الحق الذي هو امره وما جاء به عن النظر
الذي هو امرهم ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطل من ان
امره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج الى تاويل تميز الحق عن
الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تميز الحق عن باطله الذي افتروه عليه والمراد
تميز كون امره حقا عن كونه باطلا قوله بما بادية او بدائه يستفاد من الاية الانتفاء
بعدم الاتيان بما يدانيه صريحا لان المشبه به يكون اقوى واما تعليق الانتفاء بعدم
بعدم الاتيان بما يباديه فلا يستفاد بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان بما يكنه
قوله ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية لما دفع لما يشكل من ترتيب الجزاء
على الشرط لان الانتقاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا ومن ان عدم الفعل
ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما له وقد جعل في الكشاف الانتقاء من النار كناية
عن ترك العناد وجعله القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل في الكشاف
ترك العناد نتيجة للانتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس الكناية ذكر الملزوم وارادة
اللازم بل العكس كما حققه صاحب المفتاح وانما هو فاجيب بان مذهب الكشاف ان
مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق بان
المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل القاضي الانتقاء عن النار لازم
الايمان وتابعه فتم حديث الكناية بلا خلاف ووجه ان الانتقاء عن النار نتيجة
الايمان وانما هو مسبب عن تصوره لان الانتقاء من اغراض الايمان ودواعيه
وجعل الغرض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول والله تعالى اعلم ان انتقاء
النار كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار يعني اذا عجزتم
عن معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا به لينجيكم عن النار فعبر باللازم عن الملزوم

بتشكك

ترددا لان التشكك وترغيبا فيه مع الايجاز قوله والحال تقتضي اذ الذي للوجوب اي
ظاهر الحال يقتضي اذ الذي يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع المقطوع بالوجوب جريا على ما بين
المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب فما لم يجب الشيء لم يوجد قوله ولذلك نفي
اتيانهم معترضا بين الشرط والجزاء اي لعلمه تعالى بحالهم اي بنفي الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة
الى الاستدلال على انه تعالى لم يكن شاكا فالاوجه ان يصرف قوله ولذلك الى تصدير الشرطية بان
الذي للشك اي لذلك التصدير نفي اتيانهم معترضا وفائدة الاعتراض نفي الشك الذي توهمه
حرف الشك عن ساحة سلطان علمه ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف
على لم تفعلوا على مضيه ولم يغيره حرف الاستقبال نظيره ان تكرمني فقد اكرمتك اي ان تعتد
باكرامي فاعتد باكرامك وتوجيهه فان لم يظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى وعدم امكان
فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الاية قوله تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة
المشكوك توبيخا لهم بانهم يكونون في المتيقن الواقع قوله او خطابا معهم على حسب
ظنهم فان العجز قبل التامل لهم لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فصل ولم تجدوا
مهلة التامل حتى يحصل لهم التحقيق وانما قال لم يكن محققا ولم يقل كان مشكوكا
لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز
كان قبل التامل كالمشكوك اذ المشكوك لا يكون الا بعد التصدي للفعل
والتفحص عن حاله ونحن نقول اي بجعله الشك تنزيلا للعدم فعلهم منزلة العدم لانه
يترتب على عدم الفعل نتيجته وهو ترك العناد لتهالكهم في التعصب ومخالفة
الحق قوله وتفعلوا جزم بلم وليس من صوبنا نزاع العاملين حتى يختلف في ان
الجازم بان او بلم لان ان لا يتاتى منه النزاع مع لم الترجح لم بالوجوه المذكورة وقوله
وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اي ولان حرف الشرط كالداخل على
المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين ولذلك ساغ اجتماعهما ولولاه لم يجز
الاجتماع لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نازع فيه وهو خلاف
قاعدة قطع النزاع فتامل قوله وهو حرف مقتضب اقتضبه اي قطعه اي
حرف مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو مرتجل قوله اصله لا ان قال
السيد السند فحذف الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل
نادرا كما في قوله يرجي المرء ما لا ان يلاقي ويعرض دون ادناه الخطوب هذا وفيه
انه يرده ان لا يضرب بكر وهو كلام غير تام بخلاف لن يضرب بكر ونحن نقول اصله لا
الحق به النون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الف لا للساكنين وكان حقها
ان يلحق الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه لحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي

ترددك تامل

لان كيد المنفي قوله فابدلت الفها نونا كما يبدل النون الخفيفة الفا في الوقف
وكذا التنوين التابع لحركة الفتح قوله الاسم بالضم عطف الاسم على قوله المصدر
وقوله بالضم على قوله بالفتح اي قد جاء الاسم بالضم وفي كون الخراج الناس
نفس الوقود بمعنى المصدر بحث قوله ولعله مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه
والوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع في المنقول عنه
اكثر منه بالضم ولما يحتمل المصدر ان يكون على حذف من الخبر يحتمل ان يكون على حذف
المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون
الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق الذي لا اشكال
البليغ غيره ما يجده قوله ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون من الله دون الله
حصب جهنم فان قلت الحصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا بخلاف
الوقود قلت الحصب جهنم اعتبار ان من حيث يتقدمه النار بلا مهلة وقود
ومن حيث يبقى زمانا بقدرة حصب قوله وقيل الذهب والفضة الخ لح
في القاموس الحجر كه الصخرة والذهب والفضة ويمكن بيان التخصيص بالكفار ان
الكنز ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو انما شاع فيما بين الكفار والكنز فيما بين المسلمين
بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم يخلدون في تلك النار لعدلهم دون المؤمنين
ولا شبهة في ان اغترار المسلمين بالذهب والفضة ليس كاغترارهم قوله وقيل
حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا يبعد ان يقال في مقام ذكر الوقود
لحجارة الكبريت عهدية فينصرف لام الحجارة الى العهد ولا يحمل الكلام على الجنس
ما كانت شائبة عهدية ويمكن دفع انه ابطال للمقصود ايضا بان جمع الناس مع
حجارة الكبريت يوجب كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة النار الملتصق
بهم وكمال تعذيب النار الجامعة بين الشدة والريح الكريهة الذي لا يطيق الخ
لا قل قليل منه فضلا عن الكثير من كل كثير والمقصود تهويل النار وهو كما يحصل
بكونها مؤثرة في الناس والحجارة تاثير نار الدنيا في الوقود يحصل بكون التهابها
ابدا لحجارة الكبريت الخ لا وقود فوقها ولا مولم بعدها ولو حمل كون وقودها
الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لاحراق الناس والاصنام انقيادا لامر
لكان غاية في المبالغة وتربية المقصود والله تعالى اعلم قوله عني به ان الاحجار
كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لسائر النيران ويمكن ان يجعل تكرار الناس
اشارة الى ان الناس لهذا النيران كحجارة الكبريت لنيران الدنيا ولا يخفى بعد
توجيهه وهذا التوجيه ايضا قوله ولما كانت الاية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله

اجيب عنه بان احراق الناس سبب للتوقد وغاية
وهو من قبيل حمل السبب على السبب للمبالغة لك

يتقدمه

اي ما دام شائبة العهدية موجودة لك

لما في سورة التحريم لما اراد وجه تعريف النار في هذه الاية وتنكيرها في سورة التحريم مع
انها نار واحدة مذكورة بصفة واحدة واورد على ما ذكره اولا ان هذه الاية مكية وما في
سورة التحريم مدنية لما روي عن علقمة ان الاية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة
بيا ايها الذين امنوا مدنية ويدفعه انه نبه سابقا على عدم الوثوق بصحة هذه الرواية
وثانيا انه سيأتي ان سورة التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام
دال على ان ما سيأتي حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما يجب ان يكون الصلة معلومة
لك ان يكون الصفة معلومة ولهذا اشتهر ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف
قبل العلم بها اخبار ودفع بان الصفة لا يجب ان يكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان
يكون المخاطبون المؤمنون عالمين بسماعهم من النبي والكفار علموه بسماعهم الاية
وهو لا ينفع لان الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة ولم توق
كما عرف هنالك ويمنع ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل وان اشتهر او فرق
بين الصفة فان الصفة تقييد النكرة وتجعلها الة بملاحظة ذو والصلة توضح الموصول
المراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف للتوضيح ولكن
تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف مجرد تخصيص بحسب الاصطلاح كما توهم
ويمكن ان يقال فرق بين موقة مضمون الجملة وبين موقة الموصوف بالجملة من حيث
انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم عن النبي عم ان حصب نار جهنم الناس والحجارة
ويتصور والنار بهذه الصفة فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف
العهدي ما لم يعرف النار بهذه الصفة فلا وصف بهذه الصفة او لا عرفت ثانيا وراتعا
ان السماع عن النبي عم مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها
صلة واجيب بانه يفيد التصور وهو يكفي لجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه
ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة بتاويل النار التي وصفت
بهذه وهو بعيد او يقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة
لا يمنع العلم قوله والجملة استيناف او حال باضمار قد نفى شارح الكشاف حسن الاستيناف
والتقييد بالحال ههنا حتى ارتكب انه صلة بعد صلة فيا ساعلى الصفة بعد الصفة
وانه عطف بحذف العاطف لان ترك جانب اللفظ لرعاية حسن المعنى دأب الكرام ولا يخفى
ان جعل الاتقاء كناية عن الامر بالايمان يتضمن السؤال عن انه كيف نتقي عنه بالايمان
فتقي حسن الاستيناف عن بين ويمكن ان يقال انه بمنزلة عطف البيان لقوله وقودها
الناس لانه يوضح ان وقودها الناس الكفرة يمكن ان يقال ترك العطف لانه خبر
وما قبله امر اتقوا النار قوله وفي الايتين ما يدل على ان النبوة من وجوه لا يخفى

مطلب لا على العلم بصفة النار

هذا الوفق ما افاده سيد المدققين
وسند المحققين السيد الشريف قدس سره
في شرح الكشاف

وحذف العاطف جوزه الزمخشري لك

نبئكم

انه ليس فى الاية امر يدل عليها من وجوه بل امور يدل عليها الان تعالى لم يتعلق من وجوه
بالدلالة بل بيان لكلامه ما قوله والتجاؤا الى جلاء الوطن وبذل المهج بل لم تعلموا
ان يقال انهم علموا فى البلاغة قوله والثالث انه عليه السلام لو شك فى امره لما
دعاهم الى المعارضة فيه ان علوم شك المدعى فى دعواه لا يصير دليلا على صحة دعواه
لجواز ان يكون جزمه غير مطابق قوله دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الآن فيعذب
الفساق المومنين بها لاشتراكهم معهم فى صفة من صفاتهم قوله عطف على الجملة السابقة
والمقصود هذا العطف مما صعب على الانظار وتوقع فيه الافكار وكثرت فيه الاقوال
والذى رجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله وهم فيها خالدون عطف على قوله
وان كنتم فى ريب الى قوله اعدت للكافرين اعنى عطف قصة على قصة فلا يطلب فيه التناسب
فى الخبرية والانشائية ولا المشاركة فى الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم
فيما اذا كان المخاطب فى كل شخصا اخر من غير التصريح بالنداء فيقال اضرب يا زيد
واكرم يا عمرو وصرح به النحاة بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال فى هذا
العطف وانما يشكل لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين امنوا وليس كذلك وهذا
النفى هو المراد بقوله لا عطف الفعل نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على
اصطلاح الفعل على الفعل والفاعل الذى فاعله غير مستقل بالتلفظ بمنزلة جزء من
الفعل فانه شائع وقوله حتى يجب ان يطلب له ما يشاكله من امر او نهى يوهم ان عطف
الامر لا يكون الا على امر او نهى فالاولى من انشاء وقوله او على فاتقوا اشارة
الى وجه اخر ذكره الكشاف وهو فى غاية السقوط لكان الاول فى غاية العلو لانه
اذا عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وما قاله
البعض فى توجيهه بقوله لانهم اذا لم يأتوا الخ تكلف بعيد لا يليق بنظم القرآن ولما سبق
من انه منع النحاة من عطف الامر لمخاطب اخر من غير تصريح بالنداء وجزاء هذا التوجيه
السكاكى على ان قال هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده
جدا يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا
الا بتاويله بالامر بان يقول مضمون هذا بعبارته اى قل ان كنتم فى ريب مما نزل
الله على كما قيل او بتقدير القول اى قل وقال الله ان كنتم كما نقول والاقرب
من الكل بعد التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل
قوله وبشر اى انذر الكافرين بتلك النار وبشر المومنين ولكن ان يقدر ادع الكل
الى الايمان والعمل الصالح وبشر المومنين او تحدى المعاندين بالمعجزات وبشر الذين
امنوا وعملوا الصالحات قوله وانما امر الرسول ع م كما هو الظاهر او عالم لكل عصر او لكل احد

ای جعله من قبیل عطف القصة علی القصة
لك

ای الاولی ان یقول بدل قوله من امر او نهی من انشاء
لك

وكانه انما سوغه الكشاف لان ظهور مغايرة الفاعل
اغنى عن الاول بغير التصريح بالنداء ح

بان يكون

بان يكون الخطاب لغير معين كما يشعر به قراءة المجهول المانع المؤدية الى ان فاعله غير معين
وخطاب الكفرة دون خطابهم نكتة اخرى سوى ما ذكره وهو رواج تبشير الرسول
او كل عالم او كل احد عند المؤمنين دون انذار احد منهم عند الكفرة قوله وقرئ
وبشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا اى يكون اعدت استينافا
لا حالا وتوجيه العطف بجعل وبشر الذين امنوا فى معنى اعدت الجنة للمومنين والاولى
ان بشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا على طبق
بشر امرا وح يتفق القراءتان موافقة تامة قوله واما قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم
فعلى التهكم او على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع على وجه الاستطراف وبروز شئ فى موضع لا يتوقع
ويمكن له وجوه اخرى احدها ان بشرى الرحمة ينقبض نفسه من الانذار فامر بقوله
فبشرهم بان يكون فى الانذار كالتبشير ولا يكون منقبضا فيه وثانيها التوبيخ
بانهم فى عدم المبالاة بالانذار بحيث تنزل انذارهم منزلة التبشير وثالثها ان
نتيجة علمهم وسعيهم العذاب الاليم والخبر بعدم تضييع عمل شخص وترتب الثمرة له تبشير له
ففيه تنبيه على انهم فى كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه بحيث يكون الاخبار له
بحصوله له بشارة قوله والصالحات جمع صالحة وهى من الصفات الغالبة بمعنى صارت
بحيث توصف ولا يوصف بها قوله قال الحطيئة لما خلع النعمان بن المنذر على اوس بن حارثة
بن لام الطائى حسده طائفة من سادات العرب وضمنوا للحطيئة مائة بعير ليهجوه فقال
كيف اهجو شخصا كل ما فى بيتى من عطاياه وانشأ كيف الهجاء وما تنفك صالحة
من ال لام بظهر الغيب متعلق به اى تاتينى ملتبسة بالغيب فاقحم الظهر مبالغة حيث
جعل له ظهرا يستند اليه ويتقوى به قوله وهى من الاعمال ما سوغه الشرع وحسنه
والتقييد بالحسن لكى اذ لا تحسين بدون التسويغ فلا يكون المباح صالحة فى شرح الكشاف
اى ما يصلح لترتب الثواب قوله وتانيثها على تاويل الخصلة او الخلة ترديد فى اللفظ
اذ الخصلة والخلة مترادفتان ومعنى التانيث على تاويلها انها نقلت من التركيب
الذى جرت فيها على الخصلة لا انها انثت لاستعمالها فى الخصلة لان استعمالها فى مفهوم
الخصلة لا فى لفظها ولا تانيث لمفهومها قوله واللام فيها للجنس فى الكشاف ان الوقف
بين الجمع والمفرد المعرفين باللام فى جانب القلة فان المفرد يشمل الا واحد والجمع
يشمل الا واحدا واما فى جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط بالجنس هذا فعلى
هذا لا يشمل البشارة من امن ولم يوفق الا لعمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه
علماء الاصول من ان اللام الداخل على الجمع يجعله كالمفرد فيبطل الجمعية ويتناول الواحد واما
عدم شمول بشارة الاية لمن امن ولم يوفق لعمل ومات بلا مهلة فمما لا مرية له

ثانیتین ت ه

الحطيئة بضم الحاء المهملة وفتح الطاء المهملة
وفتح الهمزة على وزن حبرة اسم شاعر ح

نوذة كونه مبشرا من موانع اخر من الشرح قوله ان لهم منصوب على نزع الخافض وافضا
الفعل اليه او مجرور باضمار مثل الله لافعلن الترديد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف
النحاة في أنّ وأنْ اذا حذف عنهما الجار هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره
فالاكثرون لحقوه بالشائع من نصب المجرور بالفعل والبعض الحقه بمثل الله لافعلن
من ابقاء الجار في القسم مع حذف الجار وان كان نادرا الا ان الاصل الخافض
تبدله بالنصب لم يحكم به قوله قال يعني زهير كان عيني في غربي مقتلة
من النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة المذللة على العمل
والنواضح الابل المنفورة المتمرنة على السقي والسحق جمع سحوق وهي النخل الطوال
وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد ان يريد بالنخل الطوال خيالات
قامات الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الخيالات فان قلت ينسكب الماء من
غربي المقتلة على سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه العينين المنسكبين
معا بهما قلت شبه كل واحد من عينيه بغرب مقتلة اخرى فانه جعل كلا من عينيه
في غربي مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب فتامل وتخيل فتجمل قوله
واللام يدل على استحقاق فهم اباها لا يريد ان اللام يدل على الاستحقاق وذلك
الاستحقاق في الواقع الاستحقاق لا للذات ولم يرد ان اللام يدل على ان الاستحقاق
لا للذات واللام للاستحقاق المطلق ويتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله
اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير العائد الى جنات محذوف
اي اشجار تلك الجنات اذ المراد بها دار الخلد او الى اعتبار الاستخدام بحمل الضمير
على جنات بمعنى الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات بمعونة المقام قوله
كما تراها جارية تحت الاشجار النابتة غير عبارة الكشاف كما ترى الاشجار النابتة
على شواطيها اليها اذ هي اوضح كما تراها وتوجيه عبارته ان القصد الى تشبيه
الهيئة بالهيئة فلا تتفاوت القصد بتقديم بعض المفردات على بعض وتاخيرها
والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض قوله واللام في الانهار
للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو
اوضحه بقوله كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري والمشبه به يحتمل العهد
الذهني والجنس من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المراة ولم يزد في الايضاح
اشارة الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو هو
والعهد الذهني ولكن نقول يحتمل الاستغراق يعني تجري تحت الاشجار جميع انهار
الجنة فيكون وصفا لدار الثواب بان اشجارها على شواطي الانهار وانهارها كما في

قوله واللام فيها للاستحقاق يعني انه كيف يريد ان
اللام يدل على ان الاستحقاق للذات ولهذا ان
اللام للاستحقاق المطلق ويتبادر منه الاستحقاق
لذاته لانه الكامل والمطلق ينصرف الى الكامل
منه

بلغ المقابلة

ظلال

ظلال الاشجار قوله او للعهد يحتمل التقدير بان يراد انهار الجنة وان لم يجر ذكرها
لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصد صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض
التعريف باللام عن التعريف بالاضافة يعني لتعين الاضافة استغني عن ذكر المضاف
اليه واشير الى التعريف الاضافي باللام ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه
حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه في تفسير قوله تعالى فان الجنة هي المأوى وكانه لم
الفاضل لظن ضعفه لهذا او يحتمل التحقيق بان يراد مذكور كما اشار اليه بقوله والمعهود
هي الانهار المذكورة في قوله تعالى الخ لكن هذا يقتضي ان يكون هذه الاية متقدمة في النزول
ومع ذلك اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد قوله والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي
اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها وحمل العبارة على فتح النون وسكون الهاء خال
عن الهاء بعيد عن اقبال الذكاء ولاسناد الجري الى الانهار نكتة عامة تعرفها العامة
وخاصة غفل عنها الخاصة وهي ان ليست انهار الجنة الا المياه لما انها تجري من غير
اخدود فافهمها قوله صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف على طبق الحمد لله الحميد
بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم يتنبه لهذا شارحو الكشاف مع جلالة قدرهم وكمال
انشراح صدورهم فاعترضوا عليه بانا نعود الى نكر الجملة المحذوفة المبتدا فان جعلت
صفة او استئنافا كان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء الكلام فليكن كذلك بلا حذف
ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي شان الاستئناف وتقديرهم تقوي
شان الوصفية ومما يجب ما ذكره الشارح المحقق العلامة التفتازاني ان تقدير شانها
غير صحيح لانه لا عائد من الجملة اليه حتى يصح كونها خبرا له فيجب تقدير هي بمعنى القصة
وكيف لا يصح ولا حاجة بجملة هي خبر الشان الى عائد كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقدير
هي لا يصح لانه تخصيص لجملة العمدة فيها مونث بل الواجب تقدير هو بمعنى الشان قوله كانه
لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل اثمار الدنيا هكذا قدر السؤال
صاحب الكشاف ابقاء وتحقيقا لا يصلح عطف ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستئناف
ونحن نقدر هكذا اللهم في تلك الدار المشتملة على جنات تجري من تحتها الانهار مثل لذات
الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان
يكون بالمغايرة يعني ثمارها لا تغني وازواجها لا تحيض ولا تتدنس بالدرن قوله
ومن الاولى والثانية للابتداء المشهور ان من الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان
بفعل فقيد بهما والتبيينية مستقرة حال من فعل تقيد بها وجعل من للابتداء والتبعيض
مستقرا تكلف ولزم لجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا
حالا من رزقا وكلاهما تكلف فجعل قوله من ثمرة حالا من المستقر فيها وجعل منها

بتوضيح له

حالا من رزقنا تكلف دعاه اليه ودفع ما اشكل على الناظرين في الاية من ان تعلق
من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل واحد من غير ابدال احدهما
من الاخر وقد انكره النحاة الثقات ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل
بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول اما لو كان بعد تقييد
الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل لحاف الاول متعلق بالمطلق والثاني
بالمقيد فكان الاول متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم
تعلق حرفين بمعنى بامر واحد وهذا تحقيق ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره
فان قلت فما وجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض وهو في جعلها حالا
لجعلها حالا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء
والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل ان يكون
من ثمرة بيانا بعدم كما في قولك رايت منك اسدا وفي الكشاف بين هذا التوجيه
والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة المعينة لانه لا معنى لكون
الرزق مبتدا منها وهو عين الرزق لان المبتدا من الشيء يجب ان يكون قطعة
منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها عليه يحتمل النوع والشخص
وليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا يكون لقمة واحدة فيصح ان يكون ل
اكل لقمة منها رزقا مبتدا منها فلعله لم يلتفت اليه الفاضل ثم التمثيل بقولك
رايت منك اسدا صار منزلة لاقدام الفحول لان هذا المثال اشتهر في التجريد
الغبرة ان روية الاسد مبتداه منك ناشية منك او حرث في الاسدية بحيث
يمكن ان يجرد منك اسدا اخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا من فائدة
التجريد فقال الشارح المحقق العلامة التفتازاني بان هذا الكلام من الكشاف
مبني على ان من التبعيضية للتبيين راجع عنده الى من للابتداء وتعقب بان
مقابلته هنا بمن للابتداء يمنع عن ذلك فقال السيد السند هذا كالصريح في ان
من التجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة
التجريد ونحن نقول جعل المثال للتجريد مما لا يعود اليه من فائدة بعد حتى يوجب
القول بان من فيه للابتداء عنده فياباه استقامة البيان او القول بان من
التجريدية عنده بيانية فيكون مع جلالة شانه غافلا عما حققه علماء البيان قوله
هذا مثل الذي رزقنا لها له محملان اخران والله اعلم احدهما ان يكون اشارة
الى الاخر فهم باعادة اشجار الدنيا وثمارها كما كانت في انفسهم ويكون تعجبا من قدرة
الله تعالى فيكون في الاية دليل على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان

ينبت

ينبت فيها ما يثبت من الاعمال في الدنيا كما ورد به الاثر فيكون بذر كونه في الجنة قد رزقوا
قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا بما اخبر به نبيهم ورجح كون هذا اشارة
الى عين الثمرة بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون المهية
الكلية قوله والاول اظهر لمحافظة على عموم كلما لا يخفى ان عموم كلما باق على التوجيه
الثاني على ما روي عنه ع م لانهم كلما رزقوا من ثمرة وتمنوا ولو قالوا ذلك لكن
يجب صرف كلمة هذا من ظاهرها كما ان ظاهرها الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد
في مكان الثمر فوجه كون الاول اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها قوله والضمير
على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين اورد عليه ان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى
في الجنة واجيب بانه فليكن المعنى ثوابه في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى وثوابه
في الجنة وفيه ان الاتيان في الدنيا ليس استقبالا حتى ينتظم مع الاتيان في الجنة في سلك
والجواب ان التعبير الاستقبالي بالنظر اليها تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان
بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله واتوا به متشابها معترضة
بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا الى الرزق
ويكون المراد بالتشابه انه لا يختص رزق بوقت دون وقت كثمار الدنيا بل يكون
كل وقت تمناه او يكون التشابه في سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين احد
واحد كما في الدنيا فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل
بمشقة قوله واذا العذارى بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور
البكر اي صيرت العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن واستعجل الامر
طلب تعجيله من نفسه ومل الشيء في الجمر ادخله فيها والمراد انه استعجلت العذارى
نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر بالكلية ويمكن
جوعهن الى طبخ الطعام والبيت كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان بلغ امر
العذارى الى هذا وجواب الشرط هو البيت الذي بعده قوله دارت بارزاق العفاة
مغالق بيدي من قمع العشار الجلة المغالق قداح الميسر لان الجزور تعلق عندها
والقمع قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي اتى لحملها تمام عشرة
اشهر والجلة من الابل السمان اي اذا اشتد القحط دارت القداح في الميسر بيدي لاقاح
ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان الكبار الحوامل التي قرب
وضع حملها وكل ذلك يقضي وبنا فسي فيها ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة قوله
لكان التقييد بالتأبيد في قوله هم فيها خالدون فيها ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه
لغوا لجواز ان يكون مع كونه للتاكيد التقييد لغو اذ التقييد مدلوله يحصل القيد

قلت العذرا

مغالق

فاذا لم يحصل فيه لفظ التقييد وان لم يبلغ ذكر الابد وافادة التأكيد قوله ومثل ما لهم
في الاخرة باين ما يتلذذ به منها فان قلت لا تمثيل ولا تشبيه في الكلام بل بيان
ان ما اعد لهم اين ما يتلذذ به منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرح والتمثيل على
طريقة الحكيم فانه يريد بالجنات تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق
الثمرات لذات عقلية شبيهة بهذه الحسيات ولو قال او مثل لكان اوضح قوله لما كانت الايات
السابقة متضمنة لانواع من التمثيل وتحميل والله تعالى اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال
كبريائه وحقارة كل ما سواه في جنب عظمته حتى لا يترك من يستحيي ان يضرب
مثلا ما لا اي شيء في جنب ذاته بعوضة كانت ذلك المثل او ما دونها فان نسبة
جميع الاشياء في جنب ذاته احقر من البعوضة قوله اسمع من قراد زعم العرب انه
يسمع الهمس الخفي من سير الابل على مسيرة سبع ليال فينتشر في العطن ويقصد
الطريق فاذا رأته لصوص العرب ترصد القافلة ولا يظهر انهم من اين عرفوا ان
الانتشار من سماع همس سير الابل لا من شم ريحه حتى يوصف بزيادة الشم وغل
الصدور شبه بالنخالة في انه يخرج من الصدر المحاسن ويبقى الغل كما انه يخرج من
النخل المختار ويبقى النخالة قوله لا ما قالت الجهلة عطف على قوله ان يكون في قوله
وهو ان يكون على وفق الممثل له يعني ما هو المطلوب في التمثيل والشرط له ان يكون
على وفق الممثل له لا لما يفهم مما قالت الجهلة انه ينبغي ان يكون مناسب
حال الممثل قوله وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا الوجه والوجه السابق ان هذا
الكلام لتقوية التمثيلات وبيان حسنها ورفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية
المتحدى به وتأييد ما نزل الرب مما نزله على عبده ولك ان تقول لما تضمن
قوله وان كنتم في ريب المبالغة في انه ليس محلا للريب دفع ما توهم ان فيه
ريبا قوله الوقاحة بضم الواو كالوقوحة قلة الحياء والحبوة على وزن الثمرة لم يقل لئلا
يلتبس بالجبنة والناقبة بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين
ثم يمر بالعرقوب ومنه مرض عرق النسا ولكن الاكثر هو ما اضطمت عليه الضلوع
والجحاف والشية كالثمرة في شوه بيضاء او سواد شوه قوله واذا وصف به
الباري فان قلت هل يحتاج نفي الاستحياء كاثباته الى التاويل قلت نفي
الاستحياء المقيد بضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التاويل قوله
ما استحيين الماء يروي نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد يصف كثرة
الماء والكلأ حيث لا يشرب الماء ابلهم عطشا بل حياء من الماء حال عرض الماء
عليها فقوله تروي نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والسبت

بالتحريك ورق السلم

الاديم المدبوغ بالقرظ وهو كناية عن مشاربها الطاهرة من الدرن لكثرة وضعها
على الماء والاناء من الورد المنهل الذي بنت على حافة الورد قوله ويحتمل الاية خاصة
ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما يستحي الرب ان
يمثل بالذباب والبعوضة لجهلهم بنزاهة الرب عن الاستحياء فورد كلامهم باستعمال الاستحياء
في الترك على سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعني اسم يعني شيء يوصف به النكرة لمزيد
ابهام وسد طريق التقييد واختلاف كلام الزمخشري في ما هذه فجعلها في تفسير هذه الاية
اسما يفيد مزيد ابهام وفي المفصل جعلها زيادة قوله ولا يعني بالمزيد اللغو بيان المزيد
بما لم يوضع لمعنى ان اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التاكيد وان اريد به
ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى ولا يحتمل لجدوى فائدة الكلام لكان ان ولام التاكيد من
حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم
الفائدة بدونه ويكون لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ
لا بعد في ضرب المثل حتى يرد على المستبعد لضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال
تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها للتوضيح قوله او مفعول
ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال ولا خفاء انه
لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فتسميته مثل هذا مفعولا ومثلا حالا بعيد جدا
وتوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو كان التركيب
بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له وهو المقصود بالحالية هذا وفيه ان
يضرب معناه يقصد بعوضة كما حققه فلا معنى بدون ضم مثلا اليه فان الله يقصد بعوضة
بالخلق والافناء والابقاء ولم يستبعد ذلك وانما استبعد قصده تعالى اياه حال كونه
مثلا في قولنا ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال كونها مثلا قوله او هما مفعولاه
لتضمنه معنى الجعل يكون المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعوله الثاني ولا يأبى تنكير المبتدأ
اذ كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت قوله يحتمل ما وجوها اخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير
ما بعوضة فما فوقها متروكة حذف الخبر لدلالة لا يستحيي ان يضرب مثلا عليه قوله او ما ان
جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما
مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه لظهور كمال الطلاق
قوله والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوض فضلا عما هو اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب
الرتبة اما على سبيل الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه اقرب بالوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء
فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء فان الاستحياء فيما فوقها ابعد عن الوقوع
فدخول النفي ثم على الاستحياء المرتب فافهم قوله شاك شوكة يريد بالشوكة مصدر شاك

لا واحدة الشوك الذي هو العين والشوك المصدر ربما ادخال الشوك في الجسد والنخبة كالثمرة
العفصة قوله اما حرف فيه اربد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بمهما يكن من شيء يوهم ذلك
ولذلك عدل عما هو الشائع في البيان من ان اما كلمة تضمنت معنى الشرط على ان في الشائع
تقوية الوهم وقوله ويتضمن معنى الشرط يوهم ان له معنى سوى الشرط ايضا والضمير في انه
يحتمل ان يكون لعدم الاستحيا لكن ماذكره يترجح بكونه مذكورا صريحا كما ان رجوعه الى
المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القران اي يعلمون ان القران الحق و
الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون لا معنى يراد بهذا المثل فلا يكون
من الله لان الله تعالى منزه عن ان يقع في كلامه مثله فالاولى واما حرف شرط والمراد
بالافعال الصائبة الافعال الموافقة للغرض قوله كان من حقه واما الذين كفروا فلا
يعلمون ليطابق قرينه اي ليشتمل على صنعة الطباق باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله
ويقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة
مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول والله اعلم ما نسب الى الكفرة اشد من عدم العلم
وهو انهم يستهزؤن بكونه من الله وينسبون القول بانه من الله الى السفه فليس
المقصود الكناية عن الجهل بل بيان ما يقع منهم على انه يتوقف ما ذكره على ان لا يكون
قولهم عن مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون
قوله والجملة خبرها فيه بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب لها من الاعراب
قال العلامة التفتازاني اتفق النحاة على ان ما مبتدأ مع نكارته وتوقف الخبر به انه
لم يختلف في من ابوك وليس جعله مبتدأ مخصوصا بسيبويه كما في من ابوك قوله
والاحسن في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ائمة النحو
وزعم العلامة التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بماذا اتفق السائل والمجيب على القصد
وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين
فانه بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال اي هذا الذي زعم انه منزل اساطير الاولين
هذا اقول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهو اليسير لجواب بل ر ولما اعتقد وللجواب
ان نقطعه ما يطلب منكر ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه استفهام
انكاري نفي لكون مراد الله فيه ومرجعه نفي ان يكون منه تعالى فعلم هذا لا يصح ان يكون
يضل به كثيرا جواب ماذا وايضا ماذا اراد الله مذكور على سبيل النقل فلا يطلب الجواب
ولذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ
من هذا القبيل بحث والظاهر ان الارادة في الاية من هذا القبيل قوله ولكلا المعنيين
غير منصور اتصاف الباري تعالى به رفع غير منصور منصور من وجه لكونه خبر الكلا المعنيين

فيه كما اختلف م

توضيحه ان ما يكون الارادة في الاية بمعنى نزوع النفس ... اذ المراد بها ... ارادة المعنى من اللفظ ... وكون ارادة المعنى من اللفظ من قبيل نزوع ... النفس غير ظاهر ... نزوع النفس غير ظاهر

وكونه

وكونه خبر الاتصاف الباري تعالى به ومبتدأهم بالفاعل والجملة خبر كلا المعنيين فان الصفة
كانه على حرف النفي تعتمد على غير كما في قوله ❊ غير ماسوف على زمن ينقضي بالهم والحزن ❊
قوله وهي اعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل بمعنى الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار
ميل مع تفضيل وترجيح احد الطرفين لفضله والارادة يكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد
بالاختيار الايثار لا ما يقابل الايجاب قوله وفي هذا استحقار واسترذال سيما اذا اريد
به مبهم بتنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام لعدم تحصله فكانه امر لا يدرك منه شيء كاسم
الاشارة المشير الى مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل مثلا تمييزا عنه فان الضمير
الذي لا تعين لمعناه واسم اشارة كذلك يقتضيان التمييز اما لو كان الضمير واسم الاشارة
معينين فالتمييز بعدهما عن النسبة والعامل فيه احد اجزاء ما اشتمل على النسبة لا نفس
هذا والضمير وجعل العلامة التفتازاني الاية من هذا القبيل ليعين المشار اليه بهذا فقال
العلامة جعل مثلا تمييزا او حالا من هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا ضربه كما هو
احد محتملي الضمير في انه الحق قوله او الحال كقوله هذه ناقة الله لكم اية الظاهر انه نظيره
على طبق الكشاف دون التمييز ايضا وترك نظائر التمييز لان مقصوده مجرد توضيح
وقوع الجامد حالا اذ فيه خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل
فان العامل في الاية هنا هو الفعل وفي النظير المعنى المستنبط من هذا ويحتمل ان يقال
انه جعل اية حالا او تمييزا من ضمير لكم فاكتفى به في تمثيلها قوله جواب ماذا اي اضلال
كثير وهداية كثير بالوقوع بالرفع والنصب وقوله هدى وبيان يعني انه اثر الهدى والبيان
الذي في المثل ويرد على قوله وكثرة كل واحد من القبيلين بالنظر الى انفسهم لا بالقياس
الى مقابليهم ان كثرة كل منهما فيكفي بالنظر الى مقابليهم الذي هو المتوقف بان لا يضل
ولا يهدي بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وان كثرة كل منهما بالنظر الى الاخر
لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفى والصحيح ما ذكره الكشاف من الاستغفار
عن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله تعالى وقليل من عبادي
الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الاخر مع اختلاف الزمان
فنفى ذلك لان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا وكون المهديين
قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهديين بالقوان قليلين بالاضافة
الى الضالين به فتامل وجعل احد الكثرتين من حيث العدد والاخر من حيث المعنى
بعيد لان النظر الى المعنى يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله فان في الاكل
فلل بضمتين جمع قليل كنذير ونذر قوله فواسقا عن قصدها جوائرا اي عن قصد
الطريق المستقيم جوائرا يصف نوقا يعتسفن في المشي اخذه يذهبن في نجد وغورا

غائرا

شائر الحج الربوة والغور الغو والكفار مبالغة له وغور اعطف على محل لجد قوله
والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق الترك لامر الله
والعصيان والخروج عن طريق الحق او الفجور كذا في القاموس فكانه صار المعنى الشرعي
عرفا لغويا او اح حيث لم يقيده بارتكاب الكبيرة وتقييده به يفيد ان مفهوم الفسق
يختلف فيه على حذو الاختلاف في الكبيرة قوله وقرى تصل في جميع ما تقدم
ويعلم منه انه قرئ يهدى على صيغة المبني للمفعول فمن قال انه لم يتعرض بيان هذه
القراءة لم يستوف فهم ما يجب ان يفهم قوله صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق
ونقض العهد ثابت للكل فاسق لانه خالف امر الله بعد تقريره وتوثيقه بالقبول
قوله واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد مستعار له الحبل يعني انه انما حسن
استعارة النقض الذي صفة الحبل لما هو صفة العهد لشيوع استعارة الحبل للعهد
وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من المواضع التي يستنبط
منه ان قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث ذكرنا
في شرح بيان التلخيص ولكنا بينا هنا بسط بدر في تحقيق الاستعارة بالكناية تبع
لبوعان ويروى الشطان قوله كان رمزا الى ما هو من روادفه وهو ان العهد حبل
ضمير هو راجع الى النقض فان النقض من روادف كون العهد حبلا دون
العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور سمي
استعارة لاستعارته للمشبه وبالكناية لانه كناية عن المشبه وهو اثبات الحبلية
للعهد وهذا قول رابع اوجبه صاحب الكشف وزعم انه المستفاد من عبارة الكشاف
وان لم يرض به المتأخرون ولا يطلع على حقيقة الحال لو سمت من بسط المقال
ولم يرجع الى مورد الماء العذب الزلال قوله وقيل العهود ثلثة نفي عهد العلوم
بان يتبعوا العلماء وجهد في العمل باقوالهم قوله والميثاق اسم لا يقع الوثاقة
وجعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة قوله يحتمل كل
قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا منهما فعلى الاول ذم بارتكاب
كل قطع وعلى الثاني ذم بارتكاب الجنس ايا كان قوله وترك الجماعات المفروضة
لجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصل بين الله وبين العبد ان اراد بيان قبح القطع
فهو مستغن عن البيان لان مخالفة امر الله واضحة القبح وان اراد بيان كونه
محتملا فكذلك وان اراد حمل ما امر الله به ان يوصل على الوصل بالله تعالى واشاعه
في كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا الوصل وبعيد عن النظم قوله وقيل مع
العلو وقيل مع الاستعلاء جعل العلامة التفتازاني القول الاول راجعا

لا الثاني بان المراد انه من العلو حقيقة او بزعمك وفيه نظر لانه استعلاء في العلو
حقيقة لا بزعمك بل هو ينفك الاستعلاء العلو بزعمك ايضا قوله يحتمل النصب على انه
بدل من ما او ضميره النصب لكونه بدلا من ما وكلاهما بدل من لفظ الضمير او محله
ما قول رويته يذهبي في خلد وغور اعاثر قوله اولئك هم الخاسرون الذين
خسروا الها الاولى ان يفسر الخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يقيده قوله تعالى
اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم فازوا بما يهدي به
ويضل به فضلوا به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف الانسان
بالخسران وعدم الربح تنبيه على انه في الدنيا ما صنعه التجارة والربح من اعماله
مقصودا في الدنيا انما يقصد به ربح في الآخرة قوله استخبار فيه انكار وتوبيخ
الاستفهام ليس على حقيقة بل للانكار والتعجب وكل من هذين من نكات الانكار
والالزام في النكات وتحتمل ان يكون للتقرير اي اقروا على صفة القبح والحسن
ليعترفوا ويقروا بانه في غاية القبح والانكار انما يعني لا ينبغي ان يكون مع
ظهور قدرته فكيف او يعني لا يمكن كونكم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع
ولكن لا ينفككم قوله لان صدوره لا ينفك عن حال وصفه يعني صدوره عن الفاعل
لا ينفك عن حال وصفه للفاعل لا عن حال وصفه للكفر حتى يقال كيف تكفرون بالله
سوال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى يكون انكارا للفعل بانكار صفته ولا حاجة
الى ان يقال معنى ذكرا رجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل
صفات حسنة صفات قوله اي اجساما لا حيوة لها اطلاق الاموات عليهم لانها عوض
تفسير الموت اصلا لا بعدم الحيوة عما من شانه الحيوة ولا بتفسيره لعدم الحيوة على الصفة
به الا ان يراد حال كونهم مضغا فيصح اتصافهم بالموت بمعنى عدم الحيوة عما من شانه
في الآية دليل لهذا التفسير ولانه راى ان الاوضح ان الموت عدم الحيوة على الصفة
به فلم يجد بدا من حمل الآية على التجوز فاختار مجازا يشمل جميع احوال وجود المخاطب
قوله وانما عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه [illegible] في
فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر والاماتة
حتى ورد في الآثار ان الميت يسمع صوت نعال اهله في القبر حين الاحياء قلت
بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا والمهلة والتعقيب
امر نسبي فاستحق الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين اتصال الاحياء بالكون
امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال صاحب الكشاف الآية دالة
على التراخي فلا يسمع المناقشة والوجه ما ذكرنا قوله ثم علمهم بحالهم هذه انتهى

ويجوز ان يكون اطلاق الاموات عليهم باعتبار
على جعل الموت بمعنى عدم الحيوة مطلقا فان الموت
بمعنى عدم الحيوة عما من شانه الحيوة او يعني
اتصف بها غير مسلم كذا في شرح الكشاف
لك

لا ان الحال انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه ولهذا تحقق المقارنة بين العامل والحال واستغنى كنتم عن تقدير قد **قوله** يوم ينفخ في الصور او للسوال في القبور يقال الاوجه ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال الاخرة والقبر اول منزل من منازل القيمة **قوله** فان قلت ان علموا انهم كانوا امواتا الخ فان قلت كيف صح في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة قلت النكر في علمهم باسناد الاحياء الى الله تعالى وكذا الاماتة فان قلت علمهم بهذين كيف يصير سببا للعدم علمهم بالاخرين حتى يصح انعقاد الشرطية قلت علمهم بهما بسبب تحملهم بحجد الاخرين حتى لو لم يعلموهما لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب الجواب عن جهلهم بالجميع وان لا يجري قوله سيما لهما فيه فاقول والله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال انه ورد عليكم اثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قصة وصدق القصة مقارن العامل ازلا وابدا فلا حاجة الى التكلف في نسبة العلم اليهم والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يكون عنادا فالحال الكفر فالعالة لوضوح دلالته على الله ويحتمل ان يكون لمنافاته لكونه نعما بالمنعم عليه الكفر وكلاهما يظهر من اثناء بيانه فارتقب **قوله** بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل بذكر نعما مخصصة تشتمل عليها حيوة كل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل يستلزم اخرية مخصوصة بكل واحد واحد **قوله** فان قيل كيف يعد الاماتة الخ قلت قوله تعالى ومن نعمه تكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لعبرة الاحياء فيكون نعمة في حقهم **قوله** لتقرير المنة عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفران عنهم **قوله** اعلموا ان الله يحيي الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن عطائها القوة النامية بل عبارة عن تهيج قواها النامية واثارتها لما قالوا وهو التحقيق لانه لا يزول عنها القوى النامية بل يتعطل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت فتورها **قوله** اللازمة لهذه القوة فينا قيده بقوله فينا لان العلم لا يلازم هذه القوة في سائر الحيوانات واللازم الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة اتصافه بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة لكان اللزوم تاما في الكل **قوله** هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اقول والله اعلم لما قبح الكفر ورغب

في الايمان على طريق الايجاب وبين انه ينبغي ان يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا ينبغي الاهو ولا محالة يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد المشتمل على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا على ان وجودهم قبل الاحياء ايضا كان منه وكم يفيده الاية السابقة ولا يأباه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء **قوله** بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تاخيرها مع تقدمها على الاحياء الثاني والارجاع لكن ترتبها على الاولى خفي لان الاولى متاخرة عن كثير منها في الوجود وليس الاولى غرضا من الثانية لان الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل الارض شاملة لارض الجنة صح الترتب وقد يقال الان يقصد به توقف الاولى بجميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا من حيث الدنيا والدين بها في حيوتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق الاحياؤهم ولا يستفاد خلقهم ولا قدرتهم **قوله** لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لاجلكم ولا يبعد ان يكون مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق التي هي موادهم على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على معنى انه او بمعنى مع انه وعلى بمعنى مع وقع والغرض الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض **قوله** وجميعا حال من الموصول الثاني وذلك ان تجعله من لكم او من الارض **قوله** كما يراد بالسماء الجهات العلوية انتهى الى ان حمل الارض على جهة السفل يستتبع حمل السماء على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه يفيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد اليها مشية وارادة وهذا لا يقتضي سابقة الوجود ونعم القول **قوله** اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير والتمثيل ولكن ان يقال خلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه حين الخطاب علو وسفل **قوله** ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر من ان تحصى فمقام تعداد النعم علينا يستدعي ان يكون الاستواء الى السماء ايضا في عداد النعم **قوله** وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل على تاخر دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء رد بذلك ما ذكر الكشاف في التوفيق بين هذه الاية وقوله والارض بعد ذلك دحيها بان تاخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق

بلغ المقابلة

جرم الارض على جرم السما، بل ورد الاثرية ووجه الرد انه لم يبذ فيه بذلك تنافي لتقدم
ما في الارض المتاخر عن الدحو على السما، وتقدم السما على الدحو ولا تخلص عنه
الا بان يأول خلق ما في الارض بخلق مواد ما في الارض والقوى المودعة في الارض
لانبات ما فيها وما ذكره من التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحاها في غاية البعد
ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في السما، دحاها ونظيره قوله بعد ذلك
زنيم قوله وهن ضمير السما، ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل راجعا الى السما، مع
كونه اسم جنس ويكون ايراده جمعا لجعله مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسويهن
بتضمين سويهن معنى الجعل فيول الى معنى قولنا فجعلهن سبع سموات مستويات قوله
فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشيا، كلها خلق ما خلق التعليل ببيان علة الشيء
وفي ما ذكره بحث من وجوه آخر اولها ان خلق ما خلق على هذا النمط ليس لكونه عالما اذ
لا يكفي فيه العلم بل لكونه عالما قادرا وثانيها انه ان اراد ان المقصود منه التعليل
فلا يصح اذ لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ
العطف فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال حيث
قال لكونه عالما بكنه الاشيا، وثالثها ان بين جعله تعليلا واستدلالا تنافيا اذ الاول
يجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا يجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال
او استدلالا قوله ومحلها النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني اي جوز واكون
اذا سما مجرورا مضافا اليه ظرف مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ نجانا الله وجوزوا
كونه منصوبا بكونه مفعولا به مثل اتذكر اذ من بابنا نكرمه ولم يجوز وارفعه على
الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي يلزمه في الغالب ومنهم من يأبى المفعولية ايضا
اذ لا يوجد في الكلام فيحمل مثل هذا على اذكر الحادث يوم كذا هذا وتحقق لا ندري انه
لم قيد عدم جواز الرفع بالفاعلية قوله من الظروف الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان
وضعها الزمان نسبة وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتها الى نسبة وجعلها ظرفا
لنسبة اخرى قوله وعامله في الاية قالوا او اذكر على التاويل المذكور رجح كون العامل
قالوا على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر لما ان الاستغنا عن حذف كثير
يرجحه وقال المحقق التفتازاني ان اذكر ارجح لان الاحسن ان يكون الجملة معطوفة
على محذوف اي اشكر النعمة في خلق الارض والسما، واذكروا ما على تقدير النصب بقالوا
فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة من غير التفات الى ما فيها
من الجمل انشا، او اخبارا هذا ويفهم من كلامه ان جعل العطف من قبيل عطف القصة
على القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية وكونه

حيث قال ولكونه بالواو لح

حيث قال خلق ما خلق لح

على القصة د

التوجيه الاخر راجح لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة لا خفا ان الجملة
الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول ولا تخرج الجملة الخبرية بهذا عن صحة عطفها
على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب
الا بجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني آدم قوله مثل وبدا خلقكم الاولى تقدير واشكر
للحادث اذ قال فيكون عطفا على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر لا اشكر
قوله والملئكة جمع ملاك كالشمائل جمع شمال هذه عبارة الكشاف وكان تشبيه بان همزة
ملاك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة لجي شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله
وهو مقلوب مالك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة
الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهر يقال ملكت العجين اي شددت عجنه لرجحان
هذا المذهب ولهذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا من انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه
استغناء عن جعله مقلوبا قوله والتاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه لتاكيد
تانيث الجماعة وعبارة المفصل لتاكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصيافلة هذا قول الاوجه
لتاويل الجمع بالجماعة وحصول التانيث فيه ثم تاكيده بالتاء فليكن التاء لجعل الملائكة
ذات تانيث كالظلة ونظائرها فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يكون دخولها لتانيث
مدلول مدخولها كما في ضاربة فيجعل دخولها في ملائكة كذلك لجعل مدلولها مؤنثا بتاويل
الجماعة اولا واما بيان ما في المفصل انه يذكر كون المعنى جمعا حيث يحضره في صورة الجماعة قوله
لانهم وسائط بين الله وبين الناس اي لان جنسهم وسائط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس
كلهم وكونهم وسائط بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا وسط وبالنسبة الى بعض اخر بوسائط
الانبياء، فلهذا قال فهم رسل الله اي بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم فانهم
تشبه الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الى الرسول اليهم
قوله وقالت طائفة من النصارى اي النفوس الفاضلة البشرية المجردة الاية اذ النفوس
البشرية مخلوقة بعد آدم وقد امر الله الملائكة بالسجود لادم قوله والمفعول له الملائكة
كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي قوله ويجوز ان
يكون بمعنى خالق ويلائمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله والها، فيه للمبالغة ولهذا
يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على ادم وذريته والافصح
اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات
قوله والمراد به ادم رجح ارادة ادم وحده على عكس ما فعله الكشاف على ارادة ادم وبنيه
لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة ورجح المحقق التفتازاني بان سفك
الدما، والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا من دواخل المراد بالخليفة على ما اختاره

الكشاف ويعارضه ان الظاهر ان الخطاب مع الملائكة كلهم وحمل الخليفة على آدم وذريته
يستدعي صرف الخطاب الى ملائكة الارض فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة
كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيح بالنادر
لا يدفع التمسك به في الترجيح بظاهره على انه لا يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى ادم
لانه متسبب عنه لتولد مباشرها عنه وايضا اظهار فضل آدم من غير ذكر بنيه في جواب
الملائكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم جملة معللة لكون
ادم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر حتى يحتاج الى
تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة في الارض الا امم امثالكم
قوله واراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغني بذكر ابي القبيلة
في قولهم مضر وهاشم لا بعد العلمية للجميع بل قبل العلمية فانه يذكر مضر مكتفى بها عن
ذكر بنيه وكثر ذلك حتى صار اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه
الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين وقوله او على تاويل من يخلف يعني لوحظ المراد (الاكتفاء)
بصورة مفرد فصح افراد اللفظ قوله الى غير ذلك منه ما ذكره الكشاف من صيانة
الملائكة عن اعتراض الشبهة في وقت الاستخلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب
عليك ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح الكفر تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات
التي توجب دناءة صاحبها كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سائر العباد والمقربين
وهذا اذا هذا وفيه كمال تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات
القرب والكرامة من الله تعالى قوله او استنباط عما ركز في عقولهم ان العصمة من خواصهم
اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ارتكز في عقولهم ذلك فلا بد ان
يقال عرفوا ذلك باخبار من الله او تلقي من اللوح وسنشير الى وجه اخر لمعرفتهم في ضمن
بيان منشأ شبهتهم في جعله خليفة مع وجودهم وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية
المورثة للفساد والقوة الغضبية المورثة لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم
لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الاستفهام عن كيفية جعله في الارض وهو انهم
لما راوا ان خلافهم عن الجن في الارض كان بتغريقهم في الجزائر والجبال واهلاكهم
خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل المختار لما يشاء ما فعل بالجن وخشي ان وقع
منهم في اخراجهم واهلاكهم ما استحقوا عذابا فاستكشفوا عن ذلك مستعيذين عن سوء الحال
بوفق عبادتهم عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك دماءنا ونحن
مسبحين لك ومقدسين على خلاف قوم استخلفنا عنهم فانهم كانوا كافرين بك مفسدين
بكرة في الارض فقال تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان تطيعوه

ونسجدونه

قوله

ونسجدونه فمن لا يطيعه يقع له ما يقع او استفسار عن خلق من يفسد ويسفك الدماء فيجعل
الجعل فيها الخلق فيها هؤلاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه مسبحون لك ومقدسون
دائما ولا يختلف احوالنا حتى يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار القوة العقلية فنحن نقيم بما
يتوقع منها لها ولكن ان نقول واما باعتبار القوة العقلية فالظاهر انها مغلوبة لها بين
القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يجعل نظرهم الى القوى مفردة بل
لجملتها ان يظنوا ان الغلبة في المركب للاغلب للاجزاء قوله واليه اشار اجمالا بقوله تعالى اني اعلم
ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للمخاطب فيه بل شانه ان لا يجهله تنزيلا له منزلة
الجاهل المنكر لانه لو علم لما اعرض له الشبهة ويتجلى به لا محالة يجب يستغني عن
الاستفسار ثم اقول دفع اولا شبهتهم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر ربه
ينبغي ان يدفع عن نفسه بما يجب عليه من معتقد اجمالي انه لا يخلو فعله عن الحكمة وهو
يعلم ما لا يعلم غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان بالغيب وبينه وبين قبول
الامر بهذا هذا موجبه يون بعيد وبعد ان نالوا هذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل
التي ازدادهم ايمانا قوله والتسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس يريد ان
التقديس يجيء بمعنى التسبيح وليس مقصودا به تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان
نقول ونقدس لك نطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وان لا يذكر قوله وقيل نقدس
واللام مزيدة لانه على التفسير بتقدسك لقوله وكذلك التقديس والحقيقة انه نبه على
ان التقديس يكون بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى احسن
للتقديس حفظا للنظم عن التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة
اللام ولا يوافق المحقق التفتازاني في كون اللام زائدة بل يقول كل من
التسبيح والتقديس يعدى بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا بهما في
وكذلك قوله بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد الحمد على التقديس والتسبيح دفعا
للعجب بالتسبيح والتقديس اشعارا بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك واعانتك موجبا
للحمد لك قولنا او القاء معنى في روعه الروع بالضم القلب او موضع الخوف منه
او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس المذاهب في تعيين الواضع ثلثة
مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن (اصطلاح)
الاشعري من ان الواضع للكل هو الله ويوقف عبارة عليه والثاني ان الواضع
للكل ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج اليه في تعليم الباقي هو
الله وللباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري عبارة عن خلق علم
لا مدخل في علمه لاعمال سبب من اسباب العلم بالاختيار والالقاء في الروع يحتمل

مع التوجه واعمال سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم الضروري او الالقاء في القلب
ليس تعليما لما يتبادر هو ان الشائع في التعليم الالقاء الالفاظ ومثله في مقام التعليم
وفقه لقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا قوله وادم اسم اعجمي كآزر وعابر
ينبغي وزنه فاعل كآخر لا افعل كما توهمه الصحاح لانه لو جعل فاعلا لكان له نظائر
في الاعجمي ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه جمع على اوادم بالواو ولا اءادم
بالهمزة ولو كان افعل لجمع على أدام وان اعتذر صاحب الصحاح عن الثاني بانا
الهمزة اذا لم يكن له اصل معروف في الياء جعلت الغالب عليها الواو قوله
واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة او الادمة بالفتح فالاولى ان يقال
بالتحريك واديم الارض والسماء ما ظهر منهما والاخياف المختلفون والادم و
الادمة كالقفل والبهمة اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم
ادم من الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس
من الدرس وابليس من الابلاس وما آدم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون
على فاعل كآزر وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك فهم الفاضل رحمه الله تزييف
لجعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف واري ان
قصده تجوز ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق من ادم ليس انه عربي بل كقولهم
بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانه اذا استعمل العرب اعجميا يلحقونه بكلامهم
ويعتبرون فيه اشتقاقا لا كالة لحقيقة كلامهم لمعرفة الزايد فيه من الاصلي
فيباني لهم ان يقولوا آدم فاعل او افعل ليلحقوه في التصرفات بكلامهم
فيصغرونه على اديدم وابيدم ويجمعونه على اوادم او اءادم وقوله واقرب
امره ان يكون على فاعل يؤكد ما قلنا وفائدته ما قدمناه لكن واعلم ان هذه
الاية مدرك القول بان واضع الالفاظ هو الله تعالى ومدرك القول بان الاسم
عين المسمى قوله والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشئ نظرا الى القول
باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو
قوله من الالفاظ فان اللفظ علامة المعنى ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة
التعقل وكذلك صفة الشئ وفعله قوله واستعماله عرفا اذا اطلق ينصرف الى العرف
العام سيما المقابل للاصطلاح قوله واصطلاحا اللفظ مشترك بين ما ذكرها واخص
منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل الكنية واللقب قوله والمراد
في الاية اما الاول او الثاني دون الثالث لانه يقصر عن توفية حق التعليم
الذي به نال علما بعينه للخلافة كما هو حقها بخلاف الاولين والظاهر ان الاول

ايضا

ايضا لا يستغني عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء ليس صريح الشمول للذوات
وفي استلزام العلم بالاسماء للعلم بالصفات والافعال نظر لان العلم المفيد به هو
التصديق بنسبتها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث انه موضوع تصور معناه
الا يرى انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك بقيام زيد واعلم انه
لابد من تخصيص التعليم والا لزم احاطة علم آدم بجميع ما يعلمه تعالى او علمه بجميع شئونه
من الازل الى الابد والتخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن علمه للممكن فيلزم ان لا يصح
تفضيل علم نبينا عم على علم آدم واما بان يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى انه تعالى
خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة مستعدا لادراك انواع المدركات قوله اقول
اعلم المعنى انه تعالى علم آدم اسماءه الشريفة كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة
كانت او غير موضوعة او غير الفاظ وشرفه بانه يشاهده تعالى في كل موجود ولا يشغله
التوجه الى موجود وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة
فقال انبئوني باسماء هؤلاء اي باسماء له تعالى هؤلاء يعني اخبروني بها على وجه يشغلهم
الي وعلى هذا يكون ذكره عقيب تقبيح الكفر وتعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان
الشهودي على الوجه الاكمل قوله وعوض عنه اللام هذا مشرب الكوفي ولابن تنبيه
البصري ولا يقول بورود اللام عوضا عن المضاف اليه قوله على عرض مسمياتهن
على حذف المضاف او جعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات قوله تبكيت لهم
اي اسكات لهم وقد دفع بقوله فان التصرف والتدبير واقامة المعدلة قبل تحقق المعرفة
خفاء وجه ارتباط الامر بالانباء بقوله ان كنتم لانه ظهر وجه الارتباط بلا خفاء
لان كونهم احقاء بناء على عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات
وقد صعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اخلق
خلقا اعلم منكم ورده المحقق التفتازاني بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه
الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع والاسباب
الصالحة للاستخلاف فقد ادعيتم العلم بكثير من خفيات الامور فانبئوني بهذه
الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ولا يخفى ان ما ذكره الفاضل مغن عن هذا التوجيه
والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء وفيه تحريم الكذب والاشعار بان
الامتحان مما يوقع الممتحن في الكذب فاهم الامور لمن يمتحن ان يحفظ عن ان يقع
في الكذب ولا ينبا انف عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه برائتهم عن اثبات كذب لهم ولو
التزاما قوله ولذلك اجرى مجرى كل واحد منهما اجراه مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة
مفاعيل فيقال انبأت زيدا عمرا فاضلا واجرى مجرى الانباء في التعدية الى مفعول

اجراه

بلغ المقابلة

يتقدم واني اخر بالبنا، فيقال اثبات زيدا بان عمرا فاضل **قوله** واشعار بان سوالهم
استفسار او لم يكن اعتراضا فالاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع من
الاعتراض وتوبيده كون سبحانك مفتاح التوبة **قوله** و قد اجرى علما للتسبيح
بمعنى التنزيه اي لا منع قوله سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا تكون
الا بالبنا، على الضم او تقويل تنوين التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر
بعده ثم اقول لا يخفى ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون
من جعله علم التسبيح سبحان من علقمة الفاخر اوله فقلت لما جاء في فخره
قوله وتصدير الكلام به اعتذار ويحتمل ان يكون للجواب قوله سبحانك اي امرنا
ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا و ما علمتنا هو التسبيح **قوله** ولذلك
جعل مفتاح التوبة اي لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة الحال فانه يجري في
جميع مواضع التوبة دون الاستغفار او لكونه اعتذارا دائما شاع في الاعتذار
لانه تسبيح القدس الى ذاته و نفيه عن غيره فلا يتقدس غيره عن الوقوع في
ما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك
فيكون منزها عن رد التائب وجعله خائبا **قوله** الحكيم جعل الحكيم بمعنى الحكم للمبدعات
ليكون الثنا، جامعا للوصف بكمال العلم ويكون ابعد عن التكرار المشتمل عليه
حمل الحكيم على معرفة الاشيا، على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي **قوله** وانت فصل
هو القول الفصل الخالي عن التخلف وكونه تاكيدا مع تكلفا يرد عليه انه ان كان
اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا تقابل بين الفصل وكونه مبتدا بل هو
اختلاف مع من يجعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب **قوله** يا هذا الرجل لا تجعل
شاهدا على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع الحرف باللام
مع يا لا يجوز سوا، كان تابعا او متبوعا فتامل واحفظ **قوله** قال يا ادم
انبئهم قال سابقا انبئوني لبهائم احاطة علمه فلا ينبئوا بالم يعلموا وقال
هنا انبئهم لجعله خليفته فاقامه مقامه في التعليم **قوله** بقلب الهمزة يا، وحذفها
اي اليا، لانه صار في صورة الامر من المعتل او حذف الهمزة لان تخفيفها بالقلب
يؤدي الى الحذف فحذفت فصار للماء في **قوله** اني اعلم غيب السموت فان قلت
لم لم يقل وشهادتها لتوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لو خولها فيما
تبدون وما تكتمون لان الشهادة مالم تغب عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه بعوالم
الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لترجيح
للابداء الاستقبالي لتلبيس به الماضوي وعكس في الكتم فاحاط بالجمع على

ای جعل علما للتسبیح الذی بمعنی التنزیه لا للتسبیح بمعنی قول سبحان الله

بلغ قاسم

الجاز يبلغ او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنده من الافادة وبما كنتم تكتمون
ما كتموه في نفسه من الافادة **قوله** لكنه جاء به على وجه ابسط فان قلت ما تبدون
وما تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا يعلمون قلت قوله اني اعلم ما لا تعلمون كناية
عن مزيد علمه على علمهم فيندرج فيه تامل **قوله** وان اللغات توقيفية فيه انه لو تم
للزم دلالتها على ان المعاني ايضا توقيفية **قوله** وان مفهوم الحكمة زائد على
مفهوم العلم والا لتكرر قوله لها اي اشتمل على التكرار فان قلت فلا يكفي الامر بالحمل
قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان مفسر الحكيم بالعليم مع زيادة وبعد
تفسيره بما فسره بل على ان معناه مع العليم وانما فسره على خلاف معناه حذرا
عن التكرار **قوله** وان علوم الملئكة وكمالاتهم تقبل الزيادة اي علوم الملئكة
كلهم ليصح قوله والحكم، منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان الحكم
الملئكة كلهم دون ملائكة الارض فقط **قوله** وان ادم افضل من هؤلاء الملئكة
بل على ان الكلام مع جميع الملئكة والا لقال من الملئكة كما لا يخفى على العارف
بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان الفضل اما بالعلم او العمل
ونفس هذه الايات دلت على ترجيح العلم واما دلالة هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فممنوع لانه لا يدل الا على فضيلة
العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل **قوله** لما انباهم بالاسماء، وعلمهم بما لم يعلموا
امرهم به ففيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة للمخلوق جائزة لكان حقها
للمعلم من المتعلم **قوله** واعتذارا عما قالوا فيه ففيه بيان كفارة الوقيعة وانه
بالتذلل لصاحبها ولا يبعد ان يستنبط من الاية كفر من ترك الصلوة متعمدا فان
في الامر بالصلوة امرا بالسجدة فكما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلوة
قوله اذا سويته ونفخت فيه من روحي ويحتمل ان يكون التسوية التعديل ونفخ
الروح التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقيل السجود دفع
مرتبي لمقتضى الانتباه وقيل هذا غير مشهور **قوله** والعاطف عطف الظرف على
الظرف السابق ان نصبته بمضمر اي نصبت الظرف السابق بمضمر هو اذكر دال العاطف
بما يقدر اي مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة باسرها على
القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار **قوله** وهي نعمة رابعة عددها عليهم الا ظهر
ان قصة آدم من اولها الى آخرها بيان نظير لحال نبينا عم فان استبعاد جعله نبيا مع
كونه يتيما حقيرا في نظرهم القاصر كاستبعاد الملئكة خلافة آدم فيزاح شبهتهم
بما انزاح شبهة ادم وهو امتحانه بالعلم وامروا بانقياد حكمه كما امر الملئكة بهم

سرعان

اي المشهور

بالتنزل عند آدم فمن يابى فهو كابليس مخلد فى النار ويكون عليه لعنة الله قوله وكانه
لما خلقه انموذجا وتقول لما علم الاسماء كلها يعنى بينا لكرسا ايضا وصار لا يرى
الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار بكليته الرب تعالى امر الملئكة بسجوده سجود الله
قوله اليس اول من صلى لقبلتكم قاله فى شان امير المؤمنين على بن ابى طالب مرجيا
ان الخلافة حقه واوله ماكنت اعرف ان الامر منصرف يعنى الخلافة عن هاشم ثم منها
عن ابى حسن يعنى عن قبيلة ثم ابعد من ذلك ان منصرف من هذه القبيلة عن ابى
الحسن كنيته رضى الله عنه من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس فى كلهم ما فيه من حسن
يعنى اريد بابى الحسن من فيه ما فى الاصحاب او فى هاشم من كل خصلة صالحة وليس
فى كلهم ما فيه من خلوص حسن اليس اول من صلى لقبلتكم اى اول المسلمين واعرف
الناس بالقران والسنن فاللام فى صلى لقبلتكم بمعنى الجانب واللام فى قوله
لدلوك الشمس بمعنى السبب قوله لسجود اخوة يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى
لما راوا فى يوسف من عظيم قدرته قوله بالتشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك
كذا فى القاموس والمراد هنا ان يرى انه مستغن عن آدم من غير الاستغنا قوله
والاية تدل على ان ادم افضل من الملائكة المامورين هذا اذا كان السجدة لادم
واما اذا كان كالقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل على كونه افضل
لجواز ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن
ان يقال جعل الكعبة قبلة تدل على كونه افضل من ساير البقاع فجعل آدم قبلة
دون غيره يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الانسب جمعه مع فوائد الاية قوله
باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة امر الله وقوله لا بترك الواجب ممنوع لجواز
ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر فى حق غيرانه محرم قوله وان ابليس كان
من الملئكة والالم يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه اى الاستثناء المتصل وجوز
الكشاف كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازانى ويفهم كونه مامورا
بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا
اشرف منه فغلبوا قوله حتى عادت الحالة الاولى جدعة اى حدثا او قليلا
قوله وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس ليس لمخالفة الامر بل لاستقباح
امره واستقباح ما جعله الله مندوبا ايضا كفر وقوله وان الذى علم الله من حاله
انه يتوفى على الكفر هو الكافر حصعه فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان
بمعنى انه كان من الكافرين فى علم الله لا يدل على انه كان كافرا فى الواقع لان معنى كونه
كافرا فى علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان حمل كان من الكافرين

على الكون فى علم الله تاويل ليطابق معتقد جمهور المتكلمين والاية بظاهره تدل
على كونه كافرا فى الواقع قوله السكنى من السكون يعنى اسكن من السكنى بمعنى اتخاذ المسكن
لا من السكون ضد الحركة لان اصل السكنى السكون قال المحقق التفتازانى يدل عليه
ذكر متعلقه بدون فى ووجه ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا كان من السكنى لان
معناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار فى
لانه ليس بمكان مبهم حتى يصح تقديره قوله وانت تاكيد اكد به المستكن ليصح العطف
عليه يفهم منه ان فائدة التاكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التاكيد
لتقرير النسبة وينبغى عليه صحة العطف على ان ايراد قوله وزوجك لا يتوقف على
العطف حتى يحسن جعله داعيا لايراد التاكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو
افيد لدلالته على كونها معا فى الجنة وكونه اظهر فى كونها تابعة له لان المفعول معه
يفيد التبعية كما تقرر فى محله قيل اسناد اسكن الى الغائب تغليب قلت وكذا
الى المؤنث وليس زوجك مخاطبا والالم يكن اضافته الى المخاطب صحيحا كما لا يصح يا غلامكم
ولك ان تقدر ولتسكن كما فى علفتها ماء وتبنا ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من
الجنة كما ان النهى عن قرب الشجرة نسخ حيث اهبطا منها وقوله تنبيها على ان المقصود بالحكم
والمعطوف عليه تبع له وفى هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها ومع ذلك غفل
وتبعها فى تناول الشجرة والظاهر والمعطوفة بدون لفظ عليه وفلسطون
بكسر الفاء وفلسطين وقد يفتح فاؤهما كورة بالشام وقرية بالواو تقول
تقول فى حال الرفع بالواو وفى النصب والجر بالياء او يلزمها الياء فى كل حال
والنسبة فلسطى قوله دار الثواب يعنى انه لا يناسب الاجهال لان كل من فيه مثاب اوفيه
الاطفال والطيور وغيرهما مما لا ثواب له قوله خلق الله امتحانا لادم واظهارا على
على الملئكة انه يتدارك عصيانه ويجعل حسنه بالتوبة والاستغفار وليس الاف ادم
والسفك عيبا لازما له ويمكن ان يقال اراد ان يعلم ادم ان طلب الجنة الابدية
بالاجتناب عن مخالفة امره وان عصيانه موجب الحرمان عنه فيلتزم الانقياد
ليكون فى الجنة ابد الاباد قوله حيث شئتما اى مكان من الجنة شئتما لحسن سوق
كلامه على انه متعلق بالاكل على طبق الكشاف ولعله تبع البصريين فى اعمال الثانى
فى مقام التنازع وجعله متعلقا بالاكل والسكنى فى المعنى اذ لا وجه للتخصيص
كما قال المحقق التفتازانى لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى
لوقوع الفاصل ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل وتحذير عن الاكل
على الامتلاء فانه الاكل من غير المشتهية بمقتضى الخاص قوله سواء جعلته للعطف

على النهي او للجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائي فانه يجوز لا تكفر تدخل
النار ومنصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون التقدير فان لا تقربا تكونا
من الظالمين قوله والشجرة هي الحنطة رايت في بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت
في التامل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة اني ذاهب في السماء ثم
من الى سماء سماء والاقي فيه نبيا نبيا انتهيت في سماء ان هناك ادم عليه السلام
فلاقيته وسالته عن شجرة العلم الذي نهى عن ان يقرب منه قال كان شاني في موضعه
من شاهدته ومنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم ثمرة الكيفيت
بالعلم فعوتبت فاخرجت من الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة
اشارة الى ان عن للتعليل والى حقيقة عن التعليلية من انه بتضمين الفعل معنى الاصدار
وجعل صلة الاصدار ليصير مصدرا للفعل فيكون عن للبعد والمجاوزة على اصله ويكون
في قوة التعليل وقوله وحملها على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة
تجوز بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة التي سبب الزلة بمنزلة الفاعل
كالسكين للقطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المضمن
في المعنى حالا ليس بلازم قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة
عبد الله بن مسعود فوسوس لهما الشيطان عنها لا في القوة لان القراءة الشاذة
ليست كالقراءة المتواترة ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجع الضمير في قراءة عبد الله
الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب قوله ومقاسمته اياهما بقوله اني لكما لمن الناصحين
الظاهر ومقاسمته اياهما اي لكما لمن الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما اني
لكما لمن الناصحين اي على اني لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن الناصحين
مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان يجعل الباء سببية اي مقاسمته بسبب هذا
الكلام فان القسم انما يصدر بسبب المقسم عليه قوله وانه كيف يوصل الى ازلاله
بعدما قيل اخرج منها اقول والله اعلم يحتمل ان يكون هذا الامر للاهانة كما في كونوا
حجارة قوله فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعيم والكرامة اقول والله تعالى اعلم يحتمل
ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يواري سوءتهما فيكون كقوله تعالى ينزع
عنهما لباسهما قوله اوهما وابليس الظاهر ان قوله هما وابليس في خبر الخطاب
عطف على آدم اي اولهما وللابليس فيلزم انفصال الضمير المجرور فيجاب اولهما وللابليس
قوله حال استغنى فيها عن الواو بالضمير الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف
لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان الجملة ماولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو
في تاويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغنى فيها بالضمير عن الواو

ويمكن

مطلب ملاقاة الشارح ادم عليه السلام في رؤياه وسؤاله اياه عن شجرة العلم

هذه قصة عجيبة تدل على ان لصاحب هذا الشارح رحمه الله تعالى مرتبة عالية ودرجة سامية ومنزلة رفيعة عند الله تعالى رزقنا الله تعالى حظا تاما من العلم النافع والعمل الصالح بحرمة حبيبه سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله الطيبين اجمعين آمين

ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة لترك الواو الى
التاويل قوله موضع استقرار او استقرار ولا يبعد ان يراد زمان استقرار قوله
يريد به وقت الموت او القيامة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت
الا بتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالموت
وكانه اراد اثبات التمتع للنوع الى يوم القيمة بقي للخلقكم في الارض جاء اخر
لا تخلفهم الملائكة والجن ولا ابقال القبر اول منازل القيمة فيصح لكم متاع الى
القبر الا انا نقول فلا يكون فرق بين التفسيرين قوله فتلقى ادم من ربه كلمات
استقبلها بالاخذ والقبول قال المحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتاتى
من فلا يحتاج الى جعله من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيه منه والظاهر
في النظم هو هذا الاستعمال وكانه لم يلتفت اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل في استقبال
الرجل الوافد واجابه اقول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يحتمل قراءة رفع كلمات
وبعض القراءة مفسر لبعض قوله اراجعي انت الى الجنة راجع مضاف الى المفعول
والتركيب اقائم زيد ونسخ زين المشائخ من الكشاف اراجعي بالتذكير قال
المحقق التفتازاني فحملها على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجعي جمعا مضافا
الى ياء المتكلم خبرا انت اي انت راجعون لي كما في قوله الا فارجعوني يا اله محمد
وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث فلامه هذا
وتجاهه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القران اكثر
من ان تحصى ارايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحقق الرضي
بانه يقع هل ابدا بدون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام فانه يجوز مع الوجهين
فان الهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدم على الشرط فتقول ا ان جئتني اتكرمني ما له
ان جئتني تكرمني قوله كرر للتاكيد اورد عليه انه لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يعدم عليه
فتلقى ادم الاية ولا يفصل به بين المؤكد والمؤكد وهو ظاهر قوي وان قيل قدم
للاهتمام بصلاح حال ادم والاخبار بقبول توبته ولازاحة ما عسى يتقوى
بقوة من زعم الملائكة في حقه قوله او لاختلاف الغرض فالفصل عن السابق
ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين من الكلامين من جهات الفصل وقوله
والتنبيه على مخافة الاهباط بريده والتنبيه على ان مخافة مثل الاهباط من المؤاخذة
يكفي لمن لزم في الامتناع عن مخالفة امر الله لان مخافة اخذهما يكفي لادم
لا يستوجبه قوله لكنه نسي ولم نجد له عزما لان ادم لم يكن عالما بالاهباط المقرون
بالامر حتى يخاف منه فقوله ولكنه نسي اقتباس والمراد ان النوع ناس وهو كما

فيفوته النفع الذي جاء الله لكم به ويخالف امره وربما يقال لتعليم الاسماء استلزام
علم آدم بالاهباط ٭ ونحن نقول والله اعلم الامر الاول امر ايجاب والمعنى
اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدوا اي كائنين عدوا لابليس وحزبه فاوجب
به عداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم بان ليس لكم من الارض الا مستقر وتمتع
قليل غير دائم بل متعقب للفناء فعيشوا فيها عيش المسافرين فتلقى آدم من
هذا الخطاب من ربه كلمات هي ما يستنبطه العقل المهتدي من هذه الكلمة الجامعة
الكاشفة عن مناط السعادات ومنال الحيوة الابدية والدرجات فرجع عليه
باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والامر الثاني امر تسخير نحو
كونوا قردة خاسئين اي اهبطهم بهذا الحكم وجعلهم بامره التسخيري طائفتين
الامنين الذين لا يلحقهم حزن المفارقة عن مشاهدة جمال الرب الكريم و
المكذبين لآياته كالخالدين في النار ابدا ونقول لما اخبر انه تاب عليه كان
ان يتوهم انه قال له فاجاب بقوله اهبطوا جميعا اي كونوا على هبوطكم ولا تطمعوا
لرحمتي الرجوع الى الجنة فان لكم ذرية ليس كلهم للجنة بل منهم من يأتيه هداي
فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يضله فله الشقاوة النار قوله وهو ما نرى كيف
وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول وان كانت حالا مقدرة
قوله وجميعا حال في اللفظ تأكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكأنه قال
كأنه قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يصح تأكيد الضمير
المتصل بالنفس والعين بلا سبق التأكيد بمنفصل فاشتبه عليه التأكيد باجمعين
بالتأكيد بالنفس قوله ولذلك حسن تأكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى
الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن
ترك تأكيد الفعل الذي هو المقصود فاستحسن تأكيد الفعل حين الفعل
تأكيد حرف الشرط لئلا يلزم مزية التابع على المقصود وغلب تأكيده مع اما قوله
وانما جيء بحرف الشك واتيان الهدى كائن لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث
انه هدى لا يأتي لا محالة وانما يأتي ذات الهدى فالمعنى فاما يأتينكم هدى
واهتديتم فمن تبع الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون و
يعرف منه حال من لم يتبع وهو انه على الخوف والحزن ثم فصل بما هنا بيان
من لم يأته الهدى ولم يبلغ بين حالهم بقوله والذين كفروا فهو ليس معطوفا
على من تبع هداي بل عطف بحسب المعنى كأنه قيل الذين جاءهم الهدى فرقتان
والذين كفروا فاحسن التحمل قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني

عالمين

كائنين

اعم

اعم من الاول المتبادر من المعاد موقوفه سيما المضاف ما سبق فالاوجه انه اضاف
الهدى الى نفسه اشارة الى ان نفع الهدى يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه
لا من حيث انه يوافق الهوى قوله لانها تبين ايا من اي اي لان العلامة تميز آيا
اي اشخاصا من اي اشخاص فالاي هنا جمع آية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس
او تميزا بالتشديد من اي اي ما جاء به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك
يجاب بذكر شخص قوله كرمكة الرمكة فرس او برذونة تتخذ للنسل كذا في القاموس
قوله لغة التوبة وهي الرجوع عن الذنب هذا هو الظاهر وما سنذكر في الجواب من ان
التوبة اعم من الرجوع عن الذنب ومن الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر قوله وانا ما
ظالما وخاسر الابد من مقدمة اخرى وهو ان قوله ثم الا لعنة الله على الظالمين
ليس في شان هذا الظالم قوله وفاء بما قاله للملائكة قبل خلقه حيث قال اني اعلم
ما لا تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات والاظهر
ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة اي اهبطه لا للعقاب بل لجعله خليفة
قوله الرابع انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد اخطا فيه فانه ظن وتمكن وجوه اخر
احدها انه ظن ان النهي عن النوع فلعله لم يقرب واتى بالثمرة فاكلها والثاني
انه ظن ان النهي قربها وقد ذكر ذلك بأن روي ان حوا اكلا منها ولم يعاقب والثالث
انه ظن ان المنهي الاكل منها رغدا اي لا نقرب هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وانما جرى
عليه ما جرى تعظيما لشأن الخطيئة وليجتنبها اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد
يثاب على الخطا وفيه ايجاب ان يجتنب اولاده عن الاجتهاد قوله ليكونوا اول
من آمن بمحمد هذا غير مقدور لانهم سبقهم في الايمان كثيرون فينبغي ان يقول
ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد ٭ ونحن نقول بعد احكام
ادلة النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه نبي خص بني اسرائيل بالخطاب ازاحة
لدعواهم الفاسدة انه نبي العرب ودين موسى ابدي قوله يا بني اسرائيل يا اولاد
يعقوب يعني فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء انما يصح اذا
كان اصله بنيا لا بنوا ولكن ان تجعله من البناية وهي الشرف لان شرفه عند الوالد
بالاب وقوله ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه يعني به لان الابن مبني الاب
ينسب المصنوع فجعله ابنا للصانع فيقال ابو الحرب فيجعل الحرب ابنا للمحارب لانه مبني
المحارب كالابن ويقال بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها مبنية له قوله
واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار بمدح المسمى لان
المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم بالتفكر فيها اقول

والله تعالى اعلم اراد بالنعمة الخ انعم عليهم نعمة الايمان فانه خصهم به من بين الامم وفي
لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة لان ينسوا عنها نعمتي اذكروه
وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا قال انعمت عليكم
لان الذى فاتهم لا يحتمل ان يكون مما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون المراد نعمة
انعم عليهم من بيان اوصاف محمد صلعم ليعرفوه ويكونوا اول من يؤمن به وهو المناسب
في تفسير العهد من ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما واما ما ذكره من نكتة الخ
التقييد فمبنى على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد هنا
مع عموم السابقة وكذا حمل عهدى على العهد السابق في قوله فاما يأتينكم فاوجب
ذلك اضافة عهدى الى الفاعل واضافة عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها
ما انعم على ابائهم الخ ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث تغليب المخاطبون
وهم المنعم الحقيقي وآباءهم المنعم المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على
الغائب قوله ونعمتي باسكان الياء واسقاطها درجا الدرج ما يقابل
الابتداء فهو حال الهمزة يعني واسقاطها لاسقاط همزة الخ درجا لان
الهمزة يسقط درجا في الدرج والا فليس للياء درج وابتداء قوله بقا بخرج
واوفوا بعهدي بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم اوفوا بعهدى الذى
عهدت اليكم في نوح النعمة وهو الشكر اوف بعهدكم الذى عاهدتكم في مقابلته وهو
زيادة النعمة كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل الاول المضاف الى الفاعل
والثاني الى المفعول رجح هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو
واحد لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل عنه
ما لم يصرف صارف ولا صارف في الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله اما
يأتينكم منى هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني
صارف لانه لا عهد منهم يعني ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى لوفاء
غير الفاعل بالعهد ويمكن ان يدفع بان العهد المعلق على فعل المعاهد يكون
الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالاتيان بالمعلق
وان ابيت جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن اوفوا الخ مشاكلة اوف
قوله واول مراتب الاتيان منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة اول مراتب الاتيان
منا النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنه تعالى موهبة العلم بالوحدة والنبوة
وقوله وآخره منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فيه الخ الظاهر
بحيث يغفل عن انفسنا فقوله منا في تاويل من كل واحد منا قوله فبان نظرنا

الوسائط

الوسائط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه للصرف عن العموم
بل هو تفسير بالنظر الى بعض الوسائط في الوفا بالعهد لو اقع في مقام ذكره الى بيانه قوله
اوف بالتشديد فهو كقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها
قوله وهو اكد في افادة التخصيص من اياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير المفعول
ان التقديم في اياي فارهبون غير معلوم لجواز ان يكون التقدير ارهبوني لا اياي
ارهبوا ولا يتجه ان تقدير ارهبوني مرجوح بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا لانه يلزم
على الاول تغيير الضمير الى الانفصال للحذف دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل
تقديم العامل والجواب ان تقدير الناصب مفوض الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا
ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص واجيب
بان تاكيد احد جزئي الاختصاص تاكيد للاختصاص وبهذا ينجاب ما يتجه على قوله
كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني من ان استلزام الرهبة من اي شيء كان
الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقق الرهبة لا المبالغة في الاختصاص لكن
الاوجه ان يجعل التقدير اياي فارهبوا اى ان كنتم راهبين شيئا فاياي فارهبوا
فيكون تاكيدا للاختصاص بلا شبهة ووجه الفا ما في الجزاء ثم حذفت بعد حذف
الى المفسر او بحوج الفاء والفعل وذكر لتفسير المحذوف الذى هو الفعل مع الفاء ويمكن
ان يقال مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني بيان الشرط
المقدر لا جعل الجزاء فارهبون اذ من البين ان الجزاء ليس المفسر قوله والاية متضمنة
للوعد متضمنة للوجوب ان لا ينسى النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن على انه وقع
بحيث كان امره مخوفا لانه يتجه السبق في القرب والسرور على القربة فانه ربما نجى
من شيء ولا يرضى الا بالنجاة بالرب لا بالقربة ممن يخاف منه والاحسن ان يجعل
واياى فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا الى وخوفا من
نفسي لا من عذابي فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتامل قوله
افرد الايمان بالامر به الخ لم يفرد الايمان بالامر به بل امر بالايمان اولا لانه اول
ما يجب ولا اعتداد لغيره بدونه ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه مسوق ويمكن
دفعه بانه اراد افراد الايمان من الاصول حيث ترك الشهادة قوله وتقييد المنزل
استدلاء جزء تنبيه على ان اتباعها لا ينافي الايمان به والاولى وصف المنزل
لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل ان يكون قوله مصدقا تقييد الايمان
اى امنوا الايمان المنافق بل مصدقا ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك
اى امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا

بمصدقا في هذا التوجيه اي امنوا مصدقا لما معكم ولا تجعلوا الامر بالايمان به والا على
ان ما معكم كان باطلا لان الفسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسب
ما نعت فيها متعلق لقوله مصدق ووجه اول بكونه مصدقا حيث جعله صادقا
فيما اخبر به عنه من الاوصاف والنعوت لانه نعت التورية القران على وجه
لا تفاوت وقولا او مطابق لها فيما عدا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب الاعصار
ووجهها ايضا من وجه لان الاصول المقررة فيها تقتضي تغيير تلك الاحكام في هذا
العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون
تغيير الاحكام ايضا مصدقا له **قوله** ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى حيا لا يخفى
ان النزول على وفق المتاخر لا يستدعي اتباع موسى عم لجواز ان ينزل عليه عم
ما نزل على نبينا فما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث بل المقصود انه لا يجتمع نبوة
مع نبوتي بل زماني يقصر النبوة علي ويوجب اتباع جميع الخلائق اياي والله اعلم **قوله**
ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان يكونوا اول من امن به
فيه انه كيف يجب ان يكونوا اول من امن به وقد سبقهم جمع من اهل مكة
بالايمان لكون النبي فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على نعته وهل هذا الايجاب الا تكليف
بما لا يطاق الا ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل رؤيته لاخبار التورية بزمان
بعثه لانه نعت لهم زمان بعثه بحيث لا اشتباه فيه فالاولى ان يقول عرض بقوله
انه كان الواجب ان يكونوا افاضل ويمكن استفادة وجوب كونهم اول مؤمن
من حاق العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية وهي منصرفة
الى الايمان باقتضاء المقام كما لا يخفى **قوله** والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني
ومعنى استفتاحهم به على الكفر انهم كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه
سيظهر من كذا وكذا وتفسيلهم يعني ينتظرون وجود النبي لطلب الفتح به عليهم ويخبرون
حالهم هذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون
اسمه شفيعا او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه **قوله**
واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون
لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه من الافراد والتثنية
والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تاويل احدهما فالاول
هنا اولا المضاف اليه بجعل كافر صفة فوج او فوج وثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا
بمعنى لا يكن كل واحد وانما قدم التاويل في المضاف اليه لان في تاويل ضمير الجمع ارتكاب
التاويل قبل الحاجة ولا يخلو عن السماجة ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود

عموم

عموم النفي فالاول به يحتاج الى تاويل في تاويل المضاف اليه قصر مسافة وكلام تقول
قلبا ولا يقولن لا يكن واحد منكم فيندفع الوجه الثاني **قوله** او لا تكونوا اول
كافر به من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة **قوله** او ممن كفر بما معه فان من كفر
بالقران كفر بما يصدقه اورد عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان كفرهم به
انه كذب كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق
والكاذب فلا وجعل هذا التوجيه عليه وجها لضعف المتوهم سوق كلام الكشاف
وهذا مما يقتضي منه العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله
كفر بالكتاب الذي اخبر بانه سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا انزل
امي كتابا فيه الاحكام فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه الاحكام
من الله حتى لو طابق ما هو من الله من كل وجه على ما بين فلا سبيل الى انكار انه من الله لانه
لا سبيل له الى معرفتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما يصدقه
نعم فيه ضعف لانه مبني على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومتانته يستدعيان
كونه لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به
حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقران
كفروا بما يصدقه وسمى جعله جوابا عن هذا الاشكال وهما ولعل التوهم ما ذكره لانه
وقع بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا مكة ليسوا كافرين
بالتورية وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقران من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل
لانهم بانكار القران التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة
عن نعت القران في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر بما في التورية من
نعت القران ويكون ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا منعا عن تحريفه لبقاء رياستهم
وجه — وهذا اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال من ان الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا
لتقييد النهي بالاولية يدفعه ان الاولية اشد لان مثل وزر من يتبعهم في ذلك
عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية متبوعيتهم غير الجمع لا عدم مسبوقيتهم وفيه
توبيخ بان كفرهم ليس بكفرهم بل هم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس والمشتهرين
بالعلم كفرهم يدعوا الناس الى الكفر **قوله** واول افعل لا فعل له يعني لا فعل له تحقيقا
وليت تقدير فعل له وهذا ما قال ابن الحاجب انه من وول ورجح وقيل اصله اوال
من وال ومعناه تبادر والمناسبة الاشتقاقية ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة
على غير قياس وقيل من آل بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع لزوم قلب الهمزة
واوا على غير قياس **قوله** فانها وان جلت مستر ذلة قليلة بالاضافة الى ما

يفوت عنكم

الوصف بالفعل مصرح به في النظم والحكم بالاستبدال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فان
مسترذل بالقياس الى المقاصد مبذول في تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن
مع ان مقتضى اشترائه بالايات ان يكون الايات ثمنا وجعله صاحب الكشاف
قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير
بالثمن مناسبا لانه المشترى لا المشترى به قوله وإياي فاتقون لتحذير عن العذاب
بعد التحذير عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله
توضيح الواضح الا ان يقال المقصود ان ما عطف عليه خبر منفي او يقال المتبادر
ما قبله بلا فاصلة وانما قال وقد يلزمه جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما لا يشتبه
كخلط الحب بالخشب والشعير بالحنطة والمقصود منه توطئة استعماله في الاشتباه
وحمله عليه ووصف الباطل باختراعهم لا فائدة فيه لان المنع اعم ولا يجوز
خلط الشيء بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس فانه
لما يكون خلط الباطل بالكتابة يكون لخلطه تاويله بالباطل فتقييد الخلط
بالكتابة وتعميم الالباس لها وللتاويل لا بد له من التعليل ويحتمل والله اعلم ان يكون
لا تلبسوا الحق بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون العبادة
والباطل العصيان ويحتمل ان يراد بالحق بالباطل ما هو المنسوخ يعني بعد الايمان
بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ لان تصديق الناسخ اياه في كونه كان من
وذلك لا يستلزم بقاء صحة العمل به قوله وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال
الظاهر ونهوا عن الضلال والاضلال قوله والاخفاء على من لم يسمعه ويحتمل
ان يراد بالكتمان محوه عن التورية ولهذا صدر الكلام بكلمة الظن وانما رجحه
لان الكتمان يتبادر منه الوجود مع الستر فيبعد حمله على المحو ويحتمل ان يراد
باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان تاويله الحق حتى لا يظهر قوله اي
لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان ينعى عليهم فعلهم
الذي هو الجمع بين امرين كل منهما مستقل بالقبح لوجوب الانتهاء عنه فلا يلزم
تجويز كل منهما على حياله لكن التوجيه الاول هو التوجيه صورة ومعنى
ولهذا احتاج الى تاييد هذا التوجيه بقوله ويعضده اي يعضد تقدير
ان والعدول عن الظاهر قراءة ابن مسعود فانه ليس في هذه القراءة تحت
حكم النهي فيصح بعونها اخراجه عن تحت حكم النهي وان كان بينهما تفاوت
بحسب المعنى فان الكتمان في تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع اصلا
هو ما يحصل باللبس واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما

يصحبه

يصحبه من كتمان الحق قوله وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ
الجاهل قد يعذر يعني تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة
التقبيح يتوقف على علمهم باللبس والكتمان وبقبحهما ولم يتعرض له لظهور قبحهما لجنب
الحق ونحن نقول والله تعالى اعلم قوله وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو
لم يقيد لسد به باب الاجتهاد لان المخطئ في الاجتهاد يخلط الباطل بالحق
المنزل ويكتم الحق المنزل بباطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر قوله امرهم
بفروع الاسلام بعد ما امرهم باصوله هذا مبني على ان ذكر العمدة نائب عن ذكر
الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات البدنية وراس العبادات
المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة والزكوة لانصرافهما
الى ما للمسلمين لكون غيره بمنزلة العدم ولك ان تقول لا اطلاق اذ اللام للعهد
ولا يبعد ان يجعل وجها لايراد اللام العهدي من غير سبق ذكرهما وهو تعينهما للحوق
غيرهما بمنزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة منقولان شرعيان
في ديننا فهما يختصان بما في ديننا ولك ان تقول اقامة الصلوة وايتاء الزكوة
لا يتحقق الا بما هو في ديننا فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يختصان بها من
غير ارادة الخصوص بهما قوله وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو
مذهب الشافعي وان كان للحنفية ان تقول هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم
الذين اسلموا كما يقال قتل بنو فلان والقاتل واحد منهم قوله فان اخراجها يجلب
بركة في المال ولك ان تقول كان اخراجها من المال النامي دون غيره ولانه يبرز
المزكي في صورة الكرام الاعالي في اعين الفقراء بل الخلق قوله اي في جماعتهم
فان صلوة يعني ان الامر بالجماعة هنا للندب لا للوجوب والمقصود دفع من
استدل به على كون الجماعة فرضا وان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان
قوله عبر عن الصلوة بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الجلي لان مقابلة
ايتاء الزكوة باخذ التجزئة ولا تركه اصلا ولو لم يلتفت اليه حمله على نفس
الركوع لان صلوة اليهود لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا
عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال فيه
تنبيه على ان مدرك الركوع مع الامام مدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع
اي تواضعوا مع المتواضعين دون المتكبرين مع تكبر صدقه قوله اي البر سعة
الفضاء الواسع فان قلت من اين علم ان ليس الامر بالعكس قلت علم من كون
وضع اللفظ للخصوص اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو المعبر المعقول

بلغ المقابلة

قوله يتناول كل خير اي وضع لمفهوم صادق على كل خير لا انه في الاية يتناول بحسب
الارادة كل خير لانهم لا يومرون بكل خير ولانه لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلثة
وكانه قصد ذلك القايل البر مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت
البر في عبادة الله يتناول مقابليه لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب
عبادتان قلت يطلق في البر على مراعاة الخلق لا قاربه مع انها منه ليس عبادة
الله وقوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا تامرون انفسكم ويحتمل ولا تبرون
لانفسكم ولا تعطونها مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر وقوله وانتم تتلون
الكتاب يحتمل الاستفهام اي واتتبعون الكتاب في اعمالكم هذه قوله وفيها اي في
التورية وايضا فيها الوعد على اضدادها والاظهر ان المراد وفي الاية قوله افلا تعقلون
قبح صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي
حيث رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول
والثاني ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي
فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة بهذا الادراك
بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي
فهم الكتاب اي لا يعقلون ما يتلون ثم يحمل على استمرار النفي ابلغ اذ فيه مزيد توبيخ
وهو عدم العقل في مدة مديدة مع تضمين التوبيخ لطف الموبخ والوعد بالمغفرة لو
تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الادراك ثم النفس باعتبار
التحلي بالادراكات قوله والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه
لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر واشتهارها والناس على اعترافه حيث يامرهم به
ثم العاقل يعرف ان ملاك القبح البر مع الاعتراف به فالاية ناعية على كل عالم
لا يعمل بعلمه سواء كان امرا اولا والمراد بها ثانيا حث العالم على العمل قوله
فان الاخلال باحد الامرين المامور بهما لا يوجب الاخلال بالاخر لا يبعد ان يقال
الاخلال بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف لا ان الفاسق ليس له تبليغ امر
الدين اذ لا وثوق على روايته ولان امره يوذن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين
في نظر اهل الهوى ويقلدونه ويصير سببا للجراة على الدين والله تعالى اعلم قوله متصل
بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم وكذلك نهوا عما شق عليهم اي بقوله وامنوا بما
انزلت مصدقا لما معكم الى هنا عولجوا بذلك فالمراد بالصبر على مشقة المامور ويجوز
ان يكون المراد بالصلوة الدعاء اي استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله تعالى
الفرج ودفع الشدائد واما على تقدير ارادة الصوم فينبغي الصلوة ولم يفسر الصبر بالصبر

اي الاظهر ان يجعل الضمير في فيها للاية ويكون المعنى وفي الاية وعيد ... ثم تعلقوا انفسكم في الاية ... الاول ... الكتاب ... الصبر ... والتورية ... تتلون الكتاب ... وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون ... الاية قوله تعالى افلا تعقلون حتى ما وضحت عليه بالتنبيه
افاده بعض الفضلا
تقبله وحسنه لك

على رعاية ما يراعى في الصلوة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان
رعاية كلها مندرجة في الاستعانة بها لان المستعين بالشيء يجتهد ان يستعين به على الوجه
الاكمل ولان مناسبة النظم تقتضي ان يقال واستعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان
يراد بالصبر الاستقامة على المامور لما امرهم بامور ونهيه امرهم بالاستقامة عليها
كما قال النبي عليه السلام كما امرت فاستقم وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة
الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة على ما تمكنتم منه ولكن ان تريد بالصلوة ما هو
الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستقامة على جميع ما ذكر
وبالصلوة خصوصا من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع
امرا بما هو ملاك السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر على المصيبة ويكون في تقديم
الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف في الترجيح ولكل منهما طائفة تبرك
بذكرهم والاطيبان الاكل والجماع او الفم والفرج كذا في القاموس قوله او جملة ما
ما امروا بها بل كلا منها فتامل وقوله فلذلك لقوله علة للرد اي جملة ما امروا به ان
الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه تعالى يوافق ما صرح به الاية الاخرى من ان
جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها شاقة
بل الانتهاء عنها شاق قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه دعوتهم الى المامورات
بالطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب المتيقنين بملاقات ربهم والرجوع اليه
فكانه قيل انها لثقيلة على غيركم من جهال العرب قوله اي يتوقعون لقاء الله ونيل
ما عنده كانه حمل اللقاء على الرؤية اذ امكن منه هذا الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله
وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على
المصير الى الجزاء فانه ايضا يقيني بل المصير الى الثواب ليتحمل الظن وثانيا حمل اللقاء
على الحشر الى الله والرجوع على مطلق الجزاء كما هو المشهور في تفسيرهما فاحتاج الى حمل
الظن على اليقين فصحح بان في مصحف ابن مسعود وباستعمال العرب حيث قال
اوس بن حجر في صفة حطب معلم فارسلته مستيقن الظن انه مخالط ما بين الشراسيف
خائف يعني ياخذ ما بين الاضلاع خائف من ان يابطاه او خائف ان يهلكه فلذا
لا ياخذ موضع نحره بل يخالط شراسيفه جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمراد
بمستيقن الظن مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالظن بل بالمظنون
وانه يدل من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه
مستيقن ما هو مظنون غيره في حق كلا بهم او في حق كلبه قوله ومن ثم قال عم
وجعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله عم انه يجد في الصلوة اجلاء لما يشتغل به

مبني على ان الواقع في بعض النسخ
ان لكونها كبيرة يعني ثقيلة شاقة
الكلام في كبارة واما على الواقع في بعضها من الكاف فهو تفسير لما ذكر من الرد وجعل كبيرة يعني ثقيلة شاقة

اي وقوله انه مخالط

قوله قرة عيني لان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو مظلم ولا ينتفع من نورها
وفي الصلوة تنابر بانوار مشاهدة الرب تعالى وبهذا احال خلص تابعيه اللهم
اجعلنا منهم قوله كرر اي كرر النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وتذكير التفضيل
يريد به ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم لتوطئة تذكير التفضيل ولكان ذكر
بالتذكير الذكر لجعل التفضيل للتكثير فان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثير لذكره
والاولى ان لجعل الاعادة لتوطئة التفضيل ولا يبعد ان تكون للتوبيخ
باعراضهم عن سماع لطائف حتى لا يكفي لاحضارهم مرة واحد ولا ينفع في امتثالهم
امر واحد بل لابد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد قوله يريد تفضيل
ابائهم الذين كانوا في عصر موسى اقول والله تعالى اعلم المراد بتفضيلهم نعمة الايمان
وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم عاملين
باحكام الله فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه لم ينسخ
دينكم ولا يفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم عن هذا التفضيل بل كونوا عليه
لمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي انتم تحتاجون
عن نوائبه قوله واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام
مخصوص البعض بلا ريبة فيقبل مزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه
من الحساب والعذاب ايقاع الاتقاء على اي شيء معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل
الضرر او وقته او سببه فيقال اتق زيدا واتق ضرب واتق يوما لحي فليس
تعبيره بما فيه من الحساب لان الاتقاء من نحو الضرر ليس حقيقة بل لان الاتقاء
من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور الاتقاء مما فيه بالعمل
الصالح فالمراد بالحساب المناقشة لا حساب الوضع لانه واقع لا محالة قوله
فيكون نصبه على المصدر متوجه على الاحتمال الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول
به ترك بيانه لظهوره واخذ عنه بعض نابت نحو لا تجزي نفس عن نفس شيئا
لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما فلذا تعين نصبه
على المصدر به اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا مع تنكير النفس
للتعميم اما لان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد
العموم بطريق الاستدلال قوله ومن لم يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه
والاخفش والمختار عدم التجويز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر ويصير بعد الحذف
ملتبسا والا فاتفقوا في جوازه في قوله تعالى انسجد لما تامرنا اي تامرنا به اي بالكرام
فلا حاجة في الحذف الى الاجرا مجرى المفعول به كذا في الرضي قوله من قوله وما

اصابوا يعني قول الحارث بن حلزة اليشكري من مقطوعة يتضمن الطف عتاب واحسنه
كتبها الى ابن عمه بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه وهي قوله الا بلغ معاتبتي وقولي بني عمي
وسل هل كان لي ذنب اليهم • هم منعوا عقبهم غضابا كتبت اليهم كتبا مرارا •
فلم يرجع الي لها جواب • فما ادري اغيرهم تناء • وطول العهد ام مال اصابوا •
فمن يك لا يدوم له وصال • وفيه حين يغترب انقلاب • فعهدي دائم لهم وودي
على حال اذا شهدوا وغابوا وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس لان
شدة الالتيام في الحاجة حتى ان العبد اذا غفل عن حاجته عصى مولاه واذا اشتد
له الامر حصل له الانتباه فمن ذلك ما قال ابو الهول في صديق له ايسر فلم يجده كما
يجب لان كانت الدنيا انالتك ثروة • فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر •
• لقد كشف الاثراء منك خلائقا • من اللوم كانت تحت ثوب من الفقر •
قوله اي من النفس الثانية العاصية قدم هذا التوجيه لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى
ولا تقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة انا فيبنى عليه وايد التوجيه الثاني لا الترجيح
بل التصحيح واخراجه عن الخفاء التام في مقابلة ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق
التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال ظهور الاول وذكر الدوام لم يقع على ترتيب
لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والضمير لما دلت
عليه النفس الثانية يمكن ان يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام التفات قوله ويؤيده
ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد والآية
نصب قوله والاناسي بالدخول تحت التأبيد ومن التأبيدات جعل النفوس في قوله
ولا هم ينصرون للتخصيص قوله تفصيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
وعطف على نعمتي الاولى ان يكون قوله اني فضلتكم على العالمين مبدأ التفصيل و
يكون قوله واذ عطف على قوله واني فضلتكم قوله بالاضافة الى اولي الخطر
الاولى ان يقال وخص بالمنسوب الى اولي الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن
الاضافة الى اولي الخطر فانه يقال صلى الله على محمد واله خير آل مع انه لم يضف الآل
قوله فرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاود بن سام بن نوح ولشبه ان
يكون مثل قيصر وكسرى من علم الجنس ولذا منع الصرف لكن جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة
والقياصرة والاكاسرة يدل على انه علم شخص يسمى به كل من يملك ذلك ابتداء قوله
وكان بينهما اي بين موسى ويوسف وجعل الضمير لال فرعون بعيد وهم قوله يسومونكم يبغونكم
من سامه خسفا المفهوم من كتب اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف
والايصال ابواق الصحاح يقبلك الشيء طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها

فقد حسن العتاب

بلغ العابد

عنه

لي

وسميت المراة المعانقة اردنا منها الكن في القاموس سامه شيئا كلفه اياه واكثر
ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول لما عبر عن تحليتهم سوء العذاب بالسوم عبر
عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة للذبح ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان
كان السوم يعم الخ قوله سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سائره يعني
ان اضافة السوء الى العذاب وما من عذاب الا وهو سيئ لانه بالاضافة الى
سائره سيئ كان ما سواه ليس شيئا هذا مقتضى سوق كلام الكشاف ولكن ان تقول
مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوءه لانه بالاضافة الى سائره
افظع قوله بيان ليسومونكم الابلغ ان يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال
الشاقة التي يجيء البيان عن تفصيلها ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الحال
الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا اي لا يتركونكم في هذه الحالة التي يرحم عليكم
كل احد قوله وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة من ربكم دفعها عنكم فاشكروه
ليزيد في دفع المحن ولا تكفروا فتقعوا فيها لانها كانت من ربكم والرب الآن
كما كان وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في تخليصكم من
يد فرعون وانجائكم اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاشكروا
اي ان تخرجوا عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب
والنيران قوله حتى حصلت فيه مسالك تسلكونها اشارة الى كون الباء للاستعانة
وقوله او بسبب انجائكم اشارة الى كونها للسببية والعوض وقوله او ملتبسا
بكم اشارة الى جعل الباء للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا كائنه علة
بجعله في موضع الحال والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا فيكم البحر ليفيد تعدد توزيع
البحر وجعلها حيطانا يحول بينهم او في تقدير بعدد اكم اي تعدد قبائلكم وقوله كقوله
يريد به قول ابي الطيب في قطعة في صفة خيول عسكر الممدوح بزاولته الحروب و
المواتية بها وعدم المنافرة على القتلى وهي قوله

لكان خيولنا كانت قديما ... تسقى في قحوفهم الحليبا
فمرت غير نافرة عليهم ... تدوس بنا الجماجم والتريبا

القحف العظم الذي فوق الدماغ او اناء من خشب
على مثاله كانه نصف قدح وخيول الكرام تسقى الحليب ففيه اشارة الى انها جياد و
والتريب عظم الصدر قوله فانجيناكم واغرقنا ال فرعون يحتمل باعمال الثاني و
حذف معمول الاول اي انجيناكم من ال فرعون ويحتمل ان يكون المنجى منه البحر اي
انجيناكم من البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما احتاج به فيما قبل ايضا وقد ما
ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الال لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان

اي كان عليه ان يقول تحيا قبل اذ في قوله واذ نجيناكم من ال فرعون اراد به فرعون وقومه اذ النجية من فرعون وقومه قد ذكر هناك

ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون قوله وانتم تنظرون ذلك اي توزيع
البحر بكم لكن باباه قوله او انفلاق البحر ولذا قيل ان هذا اشارة الى مطلق التوزيع
وقوله بعد الى التوزيع عن طرق يابسة لقلنا ينبغي ان يكون قوله عن طرق يابسة
بيان الواقع غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد بقوله
ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه
لتجويز كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال ترجح تعلقه بالوقوع فيه وبانفلاق
البحر كونه اول ما ذكر في اذكار هذا الزمان وبالجثث لانه الذي اشتهر زمان نظرهم
وبنا في كونهم ناظرين الى اطباق البحر عليهم ما يروى انهم بعد ما جاوزوا البحر شرعوا
في التوارى عن جنود فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا
انهم غرقوا فخافوا وعادوا فوجدوهم غرقين على وجه الماء ويمكن ان يكون المراد وانتم
تنظرون ذلك غير مشتبه منه وذلك نوع اخرى حيث حفظ عليهم قوة قلبهم حتى
سلكوا البحر سلوك المشاهدين ما ينظرونه وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم
لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقدير واباكم تنظرون لطلب ذلك غيبة المسند الا ان
يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من قبيل سبل مغم
لان اصلاب ابائهم كان محالا لهم ولا يبعد ان يقال لعل الله اعطاهم قوة
النظر في اصلاب ابائهم ليكون حجة عليهم قوله كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة
وبدر وبالضم جمع كوة بالضم وقوله وتسامعوا اي تكلامهم وعبارة الكشاف و
تسامعوا الكلام بهم لا بأس يعرفه كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الوقعة من اعظم ما
انعم الله والاظهر انه ذكر لا لتعداد النعم بل للتذكير قدرة الله التي شاهدوها لا نكانوا
لكوان النعمة وفي ذلك في ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر هذه الوقعة التنبيه على انه
لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه
ويستولبه على اعدائه قوله مع ان ما نواز بين سبح انه امور نظرية وكيف يؤثر
فيهم المعجزات النظرية ولم يباشروا من علاماته بحجة ضبطوها في التوراة وشاهدوا
فيه عيانا قوله وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور الاظهر ان وعد موسى اربعين
وعد قيام اربعين والقيام بالليل ابعد واهم فذكر الليل اشعارا بوعده قيام
الليل قوله لانه لما وعده الوحي ووعد موسى المجيء للميقات الى الطور اشكل على المجهول
انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين من الجانبين مع تعلق كل منهما بامر اخر
فلا يقال جاذبته وان انت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين
ان كان مفعولا فيه لو اعدنا لم يكن المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه

للوى او المجئ لم يكن شئ منها فى اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجئ فى جزء
والوحى فى جزء او بعده متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق التفتازانى فى ضبط
ما قيل وما عليه فى هذا المقام ونحن تركناها لما لم نشاهد منه الا طول الكلام
من غير طول وانعام ونحن نقول واعدنا لا يطلب الا مواعدة منكم متعلقة
بالمفعول ومواعدة منه متعلقة بكر سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف ما اذا
ذكر الموعود فقيل واعدناه الدرهم فانه لا يسمح اختلاف الموعود ثم اربعين
مفعول مطلق اى واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة اى متعلقة باربعين ليلة بان
يجئ موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحى اليه ربه لذلك المجئ سواء كان
الايحاء فى جزء منها او بعده لان تعلق المواعدة باربعين يكفى فيه ان يكون
وعده تعالى متعلقا بجرها الى العبادة والتوجه ويحتمل ان يكون المراد انا وعدنا
موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد كل ليلة ووعد موسى بمجيئه
وتبليغه كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا حذف المفعول لشناعته
اوانه يكفى فى توبيخ اتخاذ العجل من الحلى فضلا عن عبادته قوله اى من بعد موسى او مضيه
فيه ان اتخاذ العجل الها من بعد موسى تقتضى ان يكون موسى متخذا الها قبل ذلك
لكنه لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه الثانى
قوله وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك لاكراه قوله ثم عفونا عنكم
يتلونه عنهم عن انكار ما نزلنا مصدقا لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم
وثم للتراخى الرتبى احضار للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغوا قوله من بعد
ذلك قوله يعنى التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة لا يعنى العطف لتغاير
الصفات دون الذات ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر الذى فرق
بينه وبين عدوه ما وقع فى البحر ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان
القرآن ولذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان الذى
شاع استعماله فى القرآن والمراد بايتائه موسى اعلامه بانه سينزل على نبى آخر الزمان
وفى قوله لعلكم تهتدون يتصل به اشد اتصال ويتضمن توبيخهم اشد توبيخ وحمله
على فلق البحر بضرب عصاه ساقط قوله واعزموا على التوبة جعل الكشاف توبوا
عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم
نفس التوبة وجوز ان يكون التوبة مجازا ويكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا
فاتموا توبتكم بالقتل فقوله فاقتلوا انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه
الثانى من غير التفات الى التوجيه الاول لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام

بلغ المقابلة

ويحتمل

ويحتمل ان يكون الفاء للتفسير لجعل القتل عين التوبة كما فى التوجيه الاول قوله
واذ قال موسى لقومه يا قوم فان قلت يكفى اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت
التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه بقوم ليس قومه كما يقال يا اخى لمن ليس اخا
للقائل تلطفا قوله بالبخع هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة
الى ان من لم يقتل عدوه وهو النفس بقتله ليعجز غيرهم او لجعل توبتهم القتل
اشارة الى انهم لما صاروا من حزب العجل وتابعيهم جعلوا فى زمرته لان العجل مخلوق
للذبح والله تعالى اعلم والضبابة ندى كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا فى القاموس
قوله من حيث انه طهرة عن الشرك او حيوتكم لا ينفعكم لخبث انفسكم وما دمتم لا يكون
منكم الا ما يضركم قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون
المحذوف ان يذكروا هذه الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكون
القتل خيرا لهم اى لانه تاب عليكم بالرحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعله خطابا
من الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم لم يكن فيه
الالتفات بل فى ما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا يعرفه من له
الف بمعرفة الالتفات قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين
الخالق وكثرة المناسبة بينهم وبين العجل فى الغباوة قوله وان من لم يعرف
حق منعمه حقيق بان يسترد منه ولذلك امروا بالقتل وفك الرقبة او بقول امروا
بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل
من سلب وجودهم قوله الذى يكثر توفيق التوبة التواب هو الرجاع وتكثير معنى
بتقييد رجوعه اما الى التوفيق بالتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد وقصر
التواب لجميع هذه المعانى فى اللغة قوله وهى فى الاصل مصدر جهرت بالقراءة
ولا يبعد ان يكون هنا على اصله فيكون المعنى لن نؤمن بكر حتى نرى الله بجهار جهرة بانه
اعطاك التورية او بالكلام معك بانكر من قوله ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية
او حال لم يعلل كونه حالا بانها نوع من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون
مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله للاستغناء عن التعليل بعد تعليل كونه مصدرا
بما هو علة له او لاختياره مذهب من لم يشترط فى كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه
حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم موسى للميقات الميقات الوقت واكثر
ما يستعملان فى الماضى كذا فى القاموس والمراد ميقات كلام الله تعالى مع موسى ثم
قال المحقق التفتازانى وهل كان هذا فى ميقات الكلام فيه اختلاف يؤذن بالجمع
بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره فى سورة الاعراف قوله استعيرت للمعاينة

لانا يكون ما ورد هذا البحث على تقدير جعل الالتفات فى عليكم
من الغيبة حيث عبر عنهم اولا بالغائب
وهو لفظ القوم الى الخطاب حيث قيل عليكم واما
على تقدير جعله فى قوله تاب من التكلم فان السياق
والسياق يقتضى ان يقال فتبنا الى الغيبة خلاف
فلا مجال لما اراد القاضى على هذا فتح لا يرد عليه ما اورد
فان عبارة القاضى تحتمل كلا من الحملين المذكورين
ثم وجه ما قاله فى البحث ان الطريق الملتفت اليه
فى الالتفات اذا كان مكررا كما فى قوله تعالى اياك
نعبد واياك نستعين فالالتفات انما هو فى الاول
والباقى لا يكون التفاتا لانه وارد على
نبه اسلوبه على ما يقتضى الظاهر والشرط
فى الالتفات ورود الطريق المنتقل اليه على
خلافه كما حققه العلامة التفتازانى فى المطول
فالالتفات فى الاية مثلا فى اياك نعبد لا الالتفات
فى اياك نستعين فكذا ههنا الى الهدى

ووجه الاستعارة ماذكره الكشاف لكان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي يرى
تخافت بها ويفهم منه ان الرؤية لقدر مشترك بين ما بالعين وبين ما بالقلب والرؤية
جهرة ما بالعين والرؤية بغير مشتركة معنى الا ان يستعمل على عموم الاشتراك والا ظهر ان
الرؤية جهرة رؤية وانه ليس بين الرائي والمرئي حائل ضعيف يستره عنه بكله
او بعضه او يجعل احاطة نور البصرية ضعيفا وح ينبغي كون الجهرة نوعا من الرؤية
وكانه لضعف هذا الوجه تركه ولظهور ما ذكرنا لم يتعرض له قوله والمؤمن به ان الله الذي
اعطاك التورية وكلمك وانكر بين لا يخفى ان عدم الايمان بشئ منهما يوجب عدم الايمان
بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما يفهم من ظاهر السوق وخصصه بالاحد منهما
لانهم انما احضرهم موسى في الميقات ليشهدوا ان الله يكلمه حتى يصدقوه به انه نبي ولذا
قالوا لك دون ان يقولوا انك كما هو الشايع لتضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد
والتعنت وطلب المستحيل لان رؤيته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبوها
وهو ما اعتادوا من الرؤية في الجهة وباحاطة نور البصرية مستحيلة وفيه رد لاستدلال
المعتزلة بالاية من ان رؤيته تعالى مستحيلة بدل عليه ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك من
ان موسى عليه السلام رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء
لن نقوم بل لا نقوم فاذا خولف يقال لتاكيد الرد لن نقوم او ان عقابهم
يدل على انهم طلبوا ما يستحيل فرده القاضي بجعل طلب الرؤية طلب مستحيل لو
جعل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون الى الجواب لرؤيته تعالى لم يكن لهذا التوجيه
ترتيبه كاملة وله جواب اخر وهو ان عقابهم لازدرادهم حيث علقوا ايمانهم بالاول
وللحبس ان يريك شيئا قريبا فتسمعه ولا تراه وكذلك للحس بالكسر والنظر
في التوجيه الاول الى ما اصابتهم وفي التوجيهين الاخيرين النظر ليرونها والاول
انسب بقوله وانتم تنظرون ولترجيحه قال الكشاف والظاهر انه اصابهم ما ينظرون
اليه ولترجيح قوله والظاهر شرح القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله
وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء ولاحضار الخلاص عن بلية الموت مع نعمة
البعث ليكون مزيد توبيخ لهم بفوت الشكر وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرونا
نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي ذكر البعث بعد الموت ايضا تصريح بالرد
على منكري البعث بعد الموت قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق
الا المن والسلوى وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلت احترز
به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين من الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا
وهو اوجب للشكر قوله واصله فظلمونا ولا دليل على تقدير فظلمونا بل الظاهر تقدير

الاولى التثنية كالسماني لسماني كحبارى وحبارى كالظاهر للواحد والجمع او الواحدة سماناة قاموس

بلغ المقابلة

فظلم

فظلم لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على تقدير فظلمونا ولا معنى
لاعتبار الالتفات في كلامهم البليغ ما لم يصرح به والداعي الى تقدير المحذوف الاحتياج
الى المعطوف عليه حتى لو قالوا ما ظلمونا لم يعتبر محذوف ولكن ان نقدر فلم يشكروا قوله
ادخلوا هذه القرية من لطائف هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله
وقيل اريحا مقصورا بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة قرية من بيت المقدس
قوله فكلوا منها حيث شئتم يعني حل لكم جميع مواضعها ويحتمل ان يكون اذنا لهم بنقل حاصلها
الى اي موضع شاؤا وقوله رغدا اكلا لانه على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا وليس
عليهم القناعة لسد الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه
حالا انسب بما يوازيه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى عليه السلام
قال المحقق التفتازاني هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب
باب القبة ويمكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس لكن هنا اشكال
اخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى ويكون
الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج عنه قوله متطامنين مخبتين
اشارة الى ما قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء والتطامن ليكون دخولهم
بالخشوع ولم يأتمروا فطوطئ لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها ودخلوا
متزحفين على اوراكهم قدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول عن ظاهر
النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال فقوى عنده قوله شكرا على اخراجهم
ليس متعلقا بساجدين والا فقيل شكرا على اخراجهم من القبة بل بمحذوف اي امروا
بالسجود شكر الله وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرئ بالنصب على الاصل بمعنى الرفع
عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهذا العدول وان شاع فيما اذا كان الخبر
بعد العدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما في قوله تعالى فصبر جميل ولا يخفى
ان احسن التوفيق بين القرائتين يستدعي ان تجعل قراءة النصب بتقدير نسألك حطة
فيكون في معنى مسألتنا حطة قوله او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى
ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت ويرجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان
مجازا عن قول ما في معناه لانهم لم يكونوا عربا والاوجه في كونها مفعول قولوا
ان يراد به قولوا امرا حاطا لذنوبكم من الاستغفار وح يكون في قوة الكلام
المفيد قوله بسجودكم ودعائكم الاظهر لدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم لان
لدخول الباب ايضا سببية لان فيه ايضا انقيادا لامر الله قوله ابدلت الياء الزائدة
همزة لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد الياء بالزائدة لان

الاصلية لا تنقلب كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية يا، لكسر ما قبلها
ولو ضم او انفتح انقلبت واوا قوله ثم انقلبت الفا الهمزة بعد الف مساجد
اذا كان بعدها يا، ولم يكن في مفرده تقلب يا، مفتوحة ثم تقلب اليا الفا
لفتح ما قبلها هكذا ذكر في الشافية وشروحها ويفهم من كلامه هنا ان قلب اليا،
الفا سابق على قلب الهمزة يا، وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي
فانه قال الهمزة بين الفين يشبه ثلث الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب
يا، كما في خطايا قوله اخرجه عن صورة الجواب يعني لم يعطفه على الجواب ايهاما بان
المحسن بصدد القول وان لم يفعله فيستحق الاجر الجميل فكيف اذا فعله وانه لا محالة
يفعله فيثبت الوعد لذلك من غير جعله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني عطف
على الجواب ولم يجزم لان السين يمنع الجزا، من قبول الجزم وفي ابرازه في تلك
الصورة دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا على الجزا،
خفا، والاولى انه وعد للمحسنين بما لا يقابل عليهم علمهم من فضل لهم قوله
بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهونه يعني التبديل ليس بمعنى
التغيير بل من قبيل بدل الخوف امنا والصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء تدخل
على المتروك كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث
كرر التعبير عنهم بالظالمين وقوله وعلى انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم ولعل
الظلم على غيرهم جعلهم في معرض الاجترا، على امر الله بالاستهزا، وفيه ان تعليل
الانزال بفسقهم يغني عن هذا الاشعار ولو جعل الفسق غير الظلم وقيل اريد انهما
علتين فيقتضي ذكر عطف قوله بما كانوا يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار
والانخراط في نظم الكلام فيقال العطف يجب في الثاني دون الاول نقول
كرره تصريحا بان انزال الرجز على الظالمين خاصة ودفعا للتوهم انه ابتلى كلهم
بشوم البعض قوله اللام فيه للعهد على ما روي اي على تقدير صحة ما روي انه
كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث لان وقوع المامور في الحجر الطوري لا يقتضي
ان يكون الحجر المامور به معينا وقوله مكعبا مرادف مربعا في القاموس المكعب
المربع وقوله وسعة المعسكر اثنا عشر ميلا الظاهر اثنا عشر كما في بعض النسخ وقوله
على رموه اي به يعني نسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة وهو ان تنفتح ما
تحت الجلد ويدخل المعي في وعا، الخصية او ينشق احدى الخصيتين والخلافة
بالكسر والفوقانية توبره والرخام بالضم والفوقانية حجر لين ابيض او خر
او اصفر او زرد كل ذلك من القاموس في قوله والعصا عشر اذرع

لها اشارة الى سهو الكشاف حيث قال وقيل كان يعني الحجر من آس الجنة طوله عشرة
اذرع على طول موسى وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار وترك قوله
وكان يحمل على حمار لبعده سوا، كان الحجر او العصا قوله متعلق بمحذوف تقديره فان
ضربت فقد انفجرت او فضرب الاولى تقدير فان تضرب كما هو الاصل وقدم التوجيه
الاول لانه حذف شائع قياسي لان تقدير الشرط بعد الاشيا، الخمسة قياس مطرد
ونقول والله اعلم لا حذف بل الفا للعطف وان مقدرة بعد الفا، كما هو القياس
بعد الامر عند قصد السببية فالتركيب من قبيل زرني فاكرمك اي اضرب بعصاك
الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار قوله وقرئ عشرة بكسر الشين
وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراة اللغة الفصحى اي سكون الشين
والفتح لغة قليلة وقوله وهما لغتان فيه اي في المركب لا في عشرة ولذا ذكر
الضمير قوله قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة
عينا فلا بد من رابط وانما وصفها به لانه معجزة اخرى حيث لم يحدث مع حدوث الماء
اول تميزها مشرب كل من مشرب آخر قوله وقيل الماء وحده اذ لم يذكر في هذه القصة
طعام ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق في قصة اخرى من المن والسلوى قال
المحقق التفتازاني وجه ضعف المشار اليه بقوله وقيل اما اولا فلانه لم يكن اكلهم
في التيه من زروع ذلك الماء وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز
ولا يندفع بكون من للابتدا، دون التبعيضية لان ابتدا، الاكل ليس من الماء بل مما
ينبت منه بل الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا
من رزق الله واشربوا من رزق الله فلا جمع وهذا مما يقضى منه العجب لانه انما يكون
جمعا بين الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما ينبت منه
اما اذا قيل رزق الله واريد به فرداه احدهما الماء والآخر ما ينبت منه فاين
هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم لم ياكلوا في التيه من الزرع
بانه يجوز ان يكون هذا امرا لهم بالزرع الا انهم لم يأتمروا وبالجملة ينبغي ان يراد
بالماء وحده انواد الماء من المن والسلوى والا فلا نسلم انه يراد به الماء وما ينبت
منه ونحن نفهم والله اعلم ان رزق الله عبارة عن الماء وفي الآية اشارة الى
المجاز آخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطشان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب
ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول من تتمة ما حكي عنهم
اما لو كان امرا مترتبا على ذكر هم ما وقع وقت الاستسقا، على وجه الشكر و
التذكير لقدرة الله فهو امر المخاطبين بهذه الحكاية باكلهم وشربهم ما رزقهم

الله وعدم الافساد وباضلال الخلق لاخذ الرشى وجمع عرض الدنيا ويكون فصله
عما سبق لانه بيان للشر المامور او نتيجة للمذكور قوله لا تعثوا حال فسادكم العثو
مجاوزة الحد وغلب في مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل
اللغة ولذا قال وانما قيده وان غلب في الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداء
ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله وقوله بفعله متعلق بالمقابلة والاظهر
ما اشتهر انه حال مؤكدة وما ذكره تكلف وما قال المحقق التفتازاني من ان الحال
متعلق بالفعل اي تماديكم في الفساد ينبغي ان لا يكون او بالنهي اي اطلب منكم
في حال افسادكم ان لا تمادوا وبالجملة فليست الحال مؤكدة على ما توهم نتيجة عليه
ان التمادي في الفساد لا يكون الا حال الافساد فكيف لا يكون الحال مؤكدة الا
ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تمادوا في الفساد بل جعل مفسدين بمعنى متمادين
في الفساد ثم في قوله لا تعثوا في حال فسادكم قريبا مما ذكره الكشاف لا تمادوا
في الفساد في حال فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه والظاهر في حال الافساد
واما ان الفساد كيف ما كان منهي فما وجه الاقتصار على النهي عن الاعتداء فيه
فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه بمعنى المقصود
النهي عما كانوا فيه من التمادي فالاقتصار نظرا الى حالهم لا ان المنهي ليس الا التمادي
وقوله ولقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والمضاف محذوف
اي يقرب من مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضميره الى ما سبق
من العثو الذي في ضمن لا تعثوا الا ان ما في ضمنه مفهوم العثو لا لفظه واراد بالخلق
الشو النورة وبما ينفر من الخل الحجر العاصف للخل وبالجذب الحديد المغناطيس وقوله
لم يمتنع ان يخلق الله حجرا مبني على كون الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر اذ على تقدير
عدم تعين الحجر ينبغي ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله في طبيعة اي حجر كان قوة جذب
بها الماء من تحت الارض لها قوله اجود اي اكرهوا والفلاحة الحراثة وزرعوا
بمعنى اشتقوا او العكس على وزن البكر الاصل ويحتمل ان يراد بوحدة الطعام
الذي لم يخلط فيه اشياء ويؤيده طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام
قوله يظهر لنا اشارة الى حمل يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله
يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود فالظاهر او يوجد والاظهر
حمل يخرج على الاخراج من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض
قوله من الاسناد المجازي واقامة القابل مقام الفاعل القابل للانبات
هو الحبة لا الارض والارض محل الانبات فالصواب واقامة المحل مقام

الفاعل قوله تقرير بيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا من قوله مما تنبت
الارض لا فاد طلب الاخراج لبعض هؤلاء المذكورات وظاهر ان المراد البعض
الذي هو هؤلاء فينبغي ان يجعل بيانا لما افاده من التبعيضية اي يخرج بعض ما تنبت
الذي ذلك البعض هؤلاء قوله اي الله او موسى الظاهر موسى لكن الحكم بان هذا
الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله وليس من شان موسى فلذا رجح ولا يخفى
ان قال موسى يقتضي العطف على قلتم وقال الله يقتضي الحذف فدعا موسى واذا
دعا قال الله فتامل قوله استبدلون تشعر بانه طلبوا بدل ما اعطوا وطلبهم
لا يقتضي ذلك فيحتمل انهم طلبوا مع ذلك وخطابهم بقوله استبدلون اشارة الى
انهما لا يجتمعان قوله فان خير في اللذة لا وفي انه دل على تفضيلهم على الناس
واصطفى الله اياهم وفي ان اقوامهم يجتمعون ابدا لا يتفرقون لكسب معاشهم بل
يمكن لهم الاجتماع ابدا في اثنا عشر ميلا قوله ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن مسعود
حيث لم يكتب الالف في مصرا فلا يرد ان الاعجام لم يكن في الصدر الاول فمن اين
علم انه لم ينون المنصوص من الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام قوله مصرا بهم
قبل هو اسم بانيه على وهذا فيه حجة لان تنوين هم وتانيث وعلمية وجب منع صرفه فينبغي ان يكون
صرفه لتاويله بالبلد قوله احيطت بهم الصواب احاطت بهم وفي الكشاف فجعلت محيط
قوله ذلك اي بذلك لبعد ما بعده انه اشارة الى جميع ما سبق وانما بعده لبعد بعضها
حتى لو كان اشارة الى النبي لم يكن على لفظ البعيد او للاشارة الى انهم ادركهم هذه
الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله مجازاة لهم هذا مستغنى عنه بقوله
ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباؤا بغضب من الله اي رجعوا به في القاموس باء
اليه رجع اليه وباء بذنبه بوءا وبواء احتمله قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله عندهم
ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظاهر اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك فاللام للعهد
وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ لام الجنس المبهم كالنكرة ويؤيده
ما في ال عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا ويمكن
ان يقال فائدته اظهار معائب صنيعهم فانه قتل النبي ثم جماعة منهم ثم كونه قتلا بغير
الحق وهذا اوفق بما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر سواء كان
حقا عند القاتل او لا وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق عندهم
للتنويص بما هم فيه وقوم مثل ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص
النبوة انه لو قتل احدا بغير حق لا يقتص فغاية التقييد ان يكون النظم مفيدا
لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما اذا كان الغير

بهم

بمعناه اي بسبب امر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبيين
بسبب الباطل وحكايته والظاهر ان قوله بانهم مما تنازع فيه الكفر والقتل
قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبارها فان قلت من اين فهم ان
المؤدي الى الكفر بايات الله وقتل النبيين كان صغار ذنوبهم لم لا يجوز
ان يكون كبائر اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان والاعتداء عن حد
الشرع سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى الذنبين
العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انه وقعوا في الذنبين بسبب العصيان
حيث التزموه ولم يتحملوا منع النبيين فاثروا اباءهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة
الى الكفر والقتل هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان
تقدم على قوله وقيل كرر الاشارة ويكتفى بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله وانما
جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا كانه اراد انه اشارة الى شيئين
في التوجيه الاول والى اكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة
شيئا واحدا فيكون الاشارة الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط اي في الاثار
المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتواليع استطالة البلق
وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس لك ان تقول
وبلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابي عبيدة انه قال
قلت لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها وان اردت السواد والبلق
فقل كانهما فقال اردت كان ذلك ويلك وما ذكره بعينه ذكره الكشاف في توجيه
ذلك فيما بعد عوان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة الى هذا الموضع اشارة
الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وفاته احتياج ذلك الى التوجيه قوله
فسموا باسمها اي سموا انصارا ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمها
بان نسبوا اليها وسموا انصارانيا ويؤيد الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع
نصرانيين قال المحقق التفتازاني لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة
الاية وقوله ان الذين امنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم
استطرادا قلت وجهه ان تعداد النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن
الغفلة عنها فذكر نكايات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين كفروا لو امنوا
لكان لهم اجرهم يؤيد ايجاب العمل بالامر بالشكر لان الايس لا ينفعه الامر
فذكر ما يجعله راجيا مما لابد منه في مقام الامر بالذكر والشكر قوله يريد به ويمكن
ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من امن بالله بدلا من المعطوفات

بلغ المقابلة

قوله من امن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا اكتفى بذكر اثنين من المؤمن به لان ذكر
اول الشيء واخره يغني عن الاحاطة به وينبغي حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل
به وكانه اشار اليه بقوله عاملا بمقتضى شرعه قوله حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن
المقصرون في تضييع العمر لا وجه لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك
بينهم وبين المقصرة العمل وكذا لا تخصيص للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف
والحزن بالاخرة لانه لا يخرج عن الخوف والحزن احد في الدنيا ولك ان تريد نفي الخوف
مطلقا لان خوف المؤمن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه مثاب بهما قوله والجملة تمام
المبتدأ وخبره او هذه الجملة المثبتة منهما وقوله لتضمن المسند اليه معنى الشرط يتجه عليه
ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتدأ
والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدأ معنى الشرط صحة دخول الفاء
في خبره لكنه متجه قال به جار الله في الكشاف قوله روي ان موسى عم لما جاءهم بالتوراة
قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا القسر والالجاء قبول اختياري وكان
يكفي في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو
الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية كما هو ظاهر في شان المنافقين وايمانهم
برفع الطور فوقهم مثل ايمان منافق مكة من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق برفع
الطور دلالة على انهم صاروا مقبولين عند الله تعالى قوله واعملوا به لعلكم تتقون
اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه
اذ بمجرد العلم يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان
يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا جوز ان
يتعلق بالامر باعتبار الطلب دون المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو
فلان فلانا والقاتل بعضهم لصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة
قوله اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكرنا فيه قوله
ولو في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره لكن هذا غير متفق بين سيبويه والكوفيين كما
يوهمه سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا
لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا في الاغلب والفعل لا يحذف بعد لو وجوبا بدون
المفسر قوله وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف فلولا فضل الله بتقدير لولا فضل الله موجود
او بتقدير لولا وجد فضل الله قوله اللام موطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب لتقدير
القسم اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا نازعه القسم في جزائه
ليجعل جوابا له نحو والله لئن اكرمتني لاكرمنك وجعل السبت مصدرا ليفيد ان الاعتداء

ولحزن

في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك اعتدوا في يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدوا
ناسي التضمير فيه للتجرد للعبادة قوله واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الاخضر
هناك عبارة الكشاف ما كان يبقى حوت في البحر الاخضر فيه قال المحقق التفتازاني
التركيب من باب التنازع وجعل كان زائدة او فيها ضمير الشان لا يفيد المقصود
هذا فتامل قوله وشرعوا اليها الجداول قال المحقق التفتازاني قبل الظهر وانتزع
من الوبج كذا بين ولا يخفى بعده وقيل جعلوا الجدول كالشارع المنتهي اليه
وليس من اللغة والاحسن اشرعوا من اشرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق
نافذ قوله جامعين بين صورة القردة والخسا وفي بعض النسخ الخسو وكلاهما
مصدر خسا الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فلاستيفاء
معنى الخسو لا لبيان المراد والا لكان الخاسئ بمعنى الطارد قال القاموس الخاسئ من الكلاب
والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين اشار الى ان خاسئين
خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا يكون الا ذليلا قلت
وصفهم بالصغار عند الله دفعا التوهم ان يجعل مسخهم تعجيل عذابهم في الدنيا لوضع ذنوبهم
ورفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة الظاهر ان الضمير للكون قردة
فتصحيح التذكير فاول بالمسخة والعقوبة لتانيث الضمير والاظهر ان الكون في كونوا
قردة للصيرورة فتانيث ضمير فجعلناها للصيرورة ولك ان تجعل الضمير لهم ويكون
التانيث لكونهم قردة قوله من الامم اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يصح ح تفريع فجعلناها
على الحكم بكونهم قردة خاسئين لان الجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية
التوجيه ان يقال فجعلناها تفصيلا لما علموا والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله
منه النكل المقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار قوله او لاجل
ما تقدم عليها جعل اللام ح للتعليل لا صلة للنكال كما في الوجوه الاخر وحمل ما قبلها
وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتاخرة عن الصيرورة وح ينبغي ان يكون النكال
بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من
ذنوبهم وما تاخر فينبغي ان يقول المص او عقوبة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما
تاخر ولا يناسب ح نكالا لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين واورد عليه انه لا ذنب
عليهم بعد المسخ واجيب بان من ذنوبهم ما يبقى اثرها بعدهم فكون الذنب بعد المسخ
باعتبار البقاء لا باعتبار الحدوث واقول يحتمل ان يكون مسخهم في زمان له امتداد
فمسخ بعضهم ولم يرجع الباقي من الاعتداء فمسخ فكذلك العقوبة لذلك البعض لاجل
الذنب المتاخر عن المسخ والله تعالى اعلم والموعظة ما يذكر مما يلين به القلب ثوابا كان

او عقابا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يخص متق سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله
وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه يعني بعد موت الشيخ قد غير
عبارة الكشاف اصلاحا لها فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه ليرثوه وينافي ما ذكر
في اخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان لابني عمه فاصلح بزيادة
الابن وجعل حذف الابن سهو الناسخ بعد هذا له مناف اخر وهو ما ذكر في اخر القصة ولم يورث
قاتل بعد ذلك فالصواب ان سهوه في قوله بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله
لان الهزء في امثال هذا اي فيما هو اخبار عن الله واسناد حكم اليه لا اتخاذهم هزءا مطلقا
لبناء في قصد التهكم في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نفى عن نفسه ما رمي به لما وارى
والله اعلم انه كلام موضوع موضع نعوذ بالله من ان نكون من الجاهلين كما وضع
ما لي لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان مظنة الهزء
بالحكم الذي يبلغ من الله كمال الجهل وهو اوضح في اخاض النصح حيث لا يريد المتكلم
للمخاطب الا ما يريد لنفسه ويعين على القبول قوله وكان حقه ان يقولوا اي بقرة
هي او كيف هي قد ذكر لنكتة العدول عما هو الاكثر الاوضح في المقصود ما لا يخفى
لطفه وبيان الكشاف يكاد يبوح به وليس من قبيل ارتكاب مؤنة لتوهم ان ما لا
يكون سؤالا عن الوصف كيف وقوله اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسأل
به عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني
انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما يكون سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة
وان السؤال عن الصفة انما يكون بكيف او اي فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف
او اي ايا الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة
عما عليه جنس البقرة وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسأل بما عن الوصف
فيقال ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما يجئ في مواضع من الكشاف وشرح
المفتاح ويمكن ان يجعل ما هي على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال
نوع عليه هذه الخاصية واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم
كيف عبدتم ما هو في صورة البقرة مع انكم لا تقبلون ان يخلق الله فيه خاصية يحيي بها
ميت لمعجزة نبيه وكيف قبلتم قول السامري انه الهكم لا تقبلون قول الله انه يحيي بضرب
لحمه على الميت الميت وتعدونه هزءا قوله لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتى الشاب
والشابة من الانسان وكنى وخنية يعم كل شئ والنصف محركة بين الحدثة والمسنة
من النساء قال يعني الطرماح نواعم بين ابكار وعون النامحه اللدنة اللينة قوله
وعود هذه الكنايات واجرا تلك الصفات على نوع يدل على ان المراد منها معينة

ومما يدل على تعيينها استفسارهم عنها لان المجمل يحتاج الى الاستفسار دون المطلق
ولو كانت مطلقة لكان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم ان
يكون الخاصية في كل بقرة واعلم انه لو كان البقرة مطلقة يكون قوله يقول
وقد كان مقتضى الظاهر قال للاستقبال بالنظر الى ما قبله اى قال بعد سؤالكم
ومراجعتكم ولو كانت معينة يكون تعبير الماضي بلفظ الحال واستحضار الصورة
الحال **قوله** والمروى عنه عليه السلام فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للرأى
الثاني قلت لانه خبر الآحاد فلا يكون دليلا على انه يمكن تأويل الحديث بان
المراد بقوله عليه السلام لو ذبحوا اى بقرة لاجزأتهم ان العمل بما يفهم من الدليل
يجزي المجتهد وان لم يكن حكم الله في نفس الامر وبان الاجزاء مبني على انقلاب
المخصوصة مطلقة بان هذه الخاصية في قدرة الله لا يتوقف على بقرة مخصوصة
ولكنهم قوم شددوا على انفسهم باللجاج والعتو في الامور فشدد الله عليهم
لجعل المأمور به بقرة مخصوصة **قوله** اى ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به قال المحقق
التفتازاني تنبيهه انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما تؤمرون به ليكون الحذف
حذف العائد الى المفعول دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف المنصوب من اول
الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكذا استعماله مرة حتى لحق بالافعال
المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرون في معنى ما تؤمرونه ولذا جعل تؤمرون
به المعنى دون التقدير وجعل المصدر للحاصل بالتأويل بمعنى المفعول فقيل انما
كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا العائد المجرور
لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن قد يستوحى منه ما دل على انه لم يحفظ ان لا ضعف
في حذف هذا المجرور وظني ان النزاع في حذف المجرور مطلقا فتذكر **قوله** الفقوع
نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس
جعل بمعنى اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون شدة
بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها ويبعد حمله على شدة
الصفرة باستعارة النصوع عن شدة البياض لشدة الصفرة قوله ولذلك
يؤكد به لم يرد به التأكيد الاصطلاحي بل الوصف للتأكيد نحو نفخة واحدة **قوله**
وفي اسناده الى اللون لا بان جعل اللون مبتدأ فاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه
عدول عن الاستعمال الشائع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل
اللون فاعل الفاقع واما الملابسة فهي الحالية والمحلية والسببية فتأمل وكون
فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة صفرتها مبني على ظهور ان اللون صفرة فتذكر

لونها بمنزلة ذكر صفرتها **قوله** تلك حلي منه وتلك ركابي هن صفراء اولادها كالزبيب
الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه
وواحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب علم في الوصف بالسواد وان كان منه ما هو احمر او اصفر
ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبرا لقوله هن ويكون اولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لبعض
فلا يكون فيه استشهاد لجعل الصفر بمعنى السود ورد هذا الاحتمال بدعوى انه لا يجيء الا بالعطف
اى واولادها كالزبيب غير مسموع على ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد لا وجه
له **قوله** وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا يؤكد بالفقوع ولا يندفع هذا النظر بما ذكره المحقق
التفتازاني ان استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة
السواد لان المقصود ان استعمال الصفرة وان جاءت بمعنى السواد لكنه لم يجئ وصفها
بالفاقع فالوصف بالفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا ما يمكن ان يقال وصفه
بالفاقع تجريد **قوله** والسرور اصله لذة لما فيه تسر بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح اذ هو
الاسم وبالضم مصدر تسر كالسر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا مضمومه الذي
هو المصدر قال من السر بمعنى بالضم ومن لم يعرف قال ان السرور بالضم والسر بالكسر **قوله** تكرير للسؤال
الاول نبه بقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض بالكشاف
حيث جعل الثاني تكرارا للاول وقوله واستكشاف زائد ما تركيب وصفي او اضافي وتنبيه
على ان المقصود بالتكرير ليس تأكيد السؤال وتقريره كما هو شأن التكريرات لئلا يخالف خبره
بالفصل بين الاصل والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استكشاف السؤال والتنبيه على انا
على جهلنا الاول ولم يفدنا البيان فنطلب بيانا زائدا **قوله** اعتذار عنه اى عن تكرير السؤال
او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المطلوب باعادة السؤال جواب آخر
قوله وقرئ ان الباقر قارئه الامام محمد الباقر على ما في الكشاف وكانه عدل عن النسبة
لعدم وضوح الرواية عنده وقرئ يشابه مع الباقر تشابه بالتذكير لفظ الباقر **قوله** لو لم يستثنوا
لما بينت لهم آخر الابد اى لما بينت البقرة لهم الى آخر الابد فآخر الابد منصوب بنزع الخافض
لا بتقدير في وفيه مبالغة في تأبيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم البيان لانه لا آخر للابد
ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني انه المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو آخر
الاوقات واذا لم يبين البقرة لم يتبين القاتل فالحديث لجامع تفسيري لمهتدون
ولا يخصه بالبقرة وقال المحقق التفتازاني سمى ان شاء الله باستثناء لصرفه الكلام
عن الجزم عن الثبوت في الحال بمعنى بعلاقة المشابهة بالاستثناء في الصرف لكن الصرف
عن الثبوت في الحال لا يتناول جميع الموارد فانه لا يتناول انى فاعل غدا ان شاء الله
والاظهر انه سمى به لانه مشتمل على المقصود في استثناء وهو انه الامر ليس الا بمشيئة الله

قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى ولا يرده ان حكاية قولهم واعتقادهم
لا يصير حجة وانه يصح ان يكون مبنيا على ترددهم في الامر من الله كما يفصح عنه قولهم اتتخذنا
هزوا لان النبي عم استحسن تعليقهم واثبت له اليمن والبركة الا ان يقال خبر الاحاد
لا ينفع في الاعتقاديات ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما
يكون حجة لو كان معنى قولهم لمهتدون الاهتداء الى المراد فيحها اوالى القاتل بالذبح
اما لو كان المراد انه ان شاء الله اهتدينا في امر لكنا مهتدين فلا ولهذا اطلقوا
الاهتداء قوله ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى ان لا بمعنى غير وهي
اسم كما صرح به السخاوي اجرى اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان
ونظيره لا التي للصفة فانه بمعنى غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره المحقق التفتازاني
ويؤيده ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول
من الذل بكسر الذال ضد الصعب والذل بضم الذال ضد العز وقوله ولا الثانية
مزيدة لتاكيد الاول اى لتاكيد نفي تضمنه لا بمعنى غير وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرر لا
في هذه الصورة واما قول العوام انا لا راكب والانسان اعم من اللاحيوان
فغير مستند الى حجة كذا في الرضي وجعل قراءة لا ذلول بالفتح في تقدير لا ذلول حيث
هي بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال بني نظرا الى صورة لا كما في كتب بلا ما
بالفتح قال الرضي وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر
لو لم تكن غطفان لا ذنوب لها ... الى لامت ذووا احسابها عمرا
فلا زائدة وقد اعتبرت فبني الاسم لها كما ظنك لجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه
مع ذلك قليل هذا كلامه وقولك مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان
الظاهر انه مدح للرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينتفي البخل عن مكان هو فيه
ويصير كل من في هذا المكان كريما بشاهدة كرمه وقس عليه لا جبان قوله وتسقي
من اسقى لان تسق الحرث من سقيه مجاز قال الصحاح سقيته لشفته واسقيته
لماشيته وارضه قوله قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن كثرة سؤالهم وابراز منهم
عن العناد واثبات لطلب الحق لانفسهم وكانهم بعلمهم بهذه البقرة الممتازة في
الفضة ظنوا ان البقرة التي هذه صفتها لو كانت لكانت ابا ما فطلبوا تعيينه
الى ان ظهر انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الان جئت بالحق والمراد بالحق القول
المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق
كمال الظهور به فلم تات بالحق بل اوحي اليه واما قوله اى لحقيقة وصف البقرة
فمبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر وهي من معاني الحق ولكن ان يجعل الحق بمعنى الامر

المقضي او ما في الذمة وجميع هذه المعاني مصرح في القاموس قوله فيه اختصار والتقدير
فحصلوا البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب انهم ذبحوا وظاهر انه لا يكون
بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوها من غير رغبة واخلاص
بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد ذبح
البقرة من ضرب بعضها على الميت قوله او لغلاء ثمنها اخرها عن خوف الفضيحة عكس
ما في الكشاف ليتصل بما يتعلق به من الحكاية اولان البقرة الموصوفة لا توجد على ما
في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم اما لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ
الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان يشتروه بثمن ادنى قوله اللهم اني استودع
لابني في الكشاف لابني وفيها بعدها وموتها اليتيم وامه لكن في بعض نسخ الكتاب
لابني واليتيم وامها ولكان تانيث الضمير سهو ولعل في البعض ابني واليتيم ولكانه غيرهما
الناظرون لتصحيح التانيث والتانيث اولى بالتعبير قوله اختصمتم في شانها بمعنى التدارء
مجاز عن الاختصام او كناية عنه ولكانه قدم المجاز على الحقيقة لان تعلق في بالاختصام
اظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضهما ولكانه غفل عن تبديله
الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا قوله
او تدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس دفع الصاحب
او سببه تردد فيه الكشاف كما تردد في ضربت تاديبا بان التاديب اما نفس الضرب
او امر اخر يترتب عليه فعلى الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى الثاني للسببية وبهذا
اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح القتل اذا كان دفعا
للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع القتل على صاحبه لانه دفع نفس
صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا
لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب فلا فتامل قوله مظهره
لا محالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض لا بد للجملة
الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا على اختلاف فيها وفائدته توبيخهم
على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله مخرج لا محالة والاظهر انه حال
باعتبار العلم اى ادارأتم وانتم تعلمون الله مخرج لا محالة وهو ادخل في التوبيخ واسكر
في النظم قوله فقلنا اضربوه فيه اختصار اى فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه
قوله والضمير للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتيل الاظهر ان التذكير كتذكير المعنى
واذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا الضمير مع سبق
تانيث ضميره تفننا او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي ياتي بعده توضيحا للمراد قوله

ببعضها اى بعض كان يغنى بعضها مطلق لامجل وانما لم يجوا فى السوال عنه لانهم علموا ان
مبالغتهم فى السوال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه انسب بحالهم اذ لو لم يعين لتسائلوا
والاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه ومما عنى به البعض فى الكشاف
الغضروف وهو اصل الاذن والعظم الضعيف بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر
حيوة القتيل اظهار قدرته تعالى والظاهر انه ح لابد من تقدير القول اى فقلنا كذلك
يحيى الله الموتى او الخطاب مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول
والمقصود اما نفى الاسباب يعنى يحيى بلا سبب كما احيى القتيل بلا سبب اذ من
الظاهر انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكما لم يجعل سببا للحيوة بل
امر مقارن والله مستقل بامور وامار دانكار الحشر والاظهر ان لا يخص بمن
حضر نزول الاية بل يجعل الكل من يسمع الاية قوله لكى يكمل عقلكم يعنى المراد بالتعقل
الذى هو الغرض من اراءة الايات التعقل الكامل والا فانهم يعقلون بلا شبهة
او المراد اثر التعقل اعنى العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلموا
ان من قدر على احياء نفس قدر على احياء الانفس كلها او تعلموا انه لا يصح رد ما انزل عليكم لمخالفة عقولكم
لانه لا مجال لاحاطة العلم بامور قوله وان المؤثر فى الحقيقة هو الله تعالى وغير
ذلك مما فى الكشاف ومما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكره هو التنبيه
على ان التمول والغنى من عند الله ينبغى ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى
اليتيم بملاء جلد البقرة ذهبا ولم ينل قاتل النفس شيئا من التمول قوله وثمرة الصبا
كالعلة نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهلة الفتوة قوله
وثم لاستبعاد القسوة يعنى لا للتراخى فى الزمان كما هو حقيقة ثم ولا للتفاوت
فى المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه
ويحتمل ان يكون للتراخى فى الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب
ابائهم يعنى لبعد عهدكم عن هذه الايات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه
مزيد حث على ما امروا من الذكر قيل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد
القساوة الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تأثر القلوب من المواعظ والايات
وهو الذى حسن تفريع قوله فهى كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة
بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة فى معرفة
لطائف البيان اقول وهذا يرد على السكاكى رد الاستعارة التبعية دون
كالحجارة على ان الكاف اسم استغنى عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوله
او اشد وتجنب عن عطف المفرد على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد لا نيابة

تشبيه

تشبيه بالحديد لانه ايضا يتأثر لحكم الله تعالى كيف وقد كان يصير كالشمع فى كف داود عليه السلام
لحكمه تعالى فينبغى ان يراد ما يلين فى القساوة بحيث لا يتأثر اصلا ولو وهما قوله وبعضده قراءة
الجر بالفتح لكون اشد غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله وبعضده نصب الدال اذ فتح
الدال ليس نصبا وقد يعتذر بان رأيه انه اذا اضاف النصب او الرفع او الجر او الجزم
لا الحرف اراد به مجرد الحركة والسكون واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما فى
اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى او الكائن
اذ قل ما يفضل فى الثلاثى بالتوصل باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة فى التفضيل
لان فى اشد دلالتين على التفضيل من حيث الصورة والمادة وثانيتهما ان المراد
باشد ليس التوصل بل التفضيل فى الشدة واشار الى رجحان الاولى بتقديمها لان
الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة فى القساوة انسب لقوله ثم قست
قلوبكم من التشبيه به فى شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضى ان
يكون التشبيه بالحجارة فى شدة القساوة فتأمل ويمكن ان يقال ابرز القساوة
فى معرض العيوب تنبيها على انها من العيوب قوله او للتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك
فى كلام علام الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد
قساوة ومعنى الترديد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر فى حالها
ومنهم من شبهها بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار
انقسام القلوب وقد ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة
من عطفه على الكاف من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتأكيدا لترجيح الثانى
فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كما اشد منها
وكل منهما يقتضى مرتبة اخرى من عدم التأثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير نعم
لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل ان يجعل او بمعنى بل بتقدير المبتدا اى بل
هو اشد قسوة وانما قدر المبتدا لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل
عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضى الفصل فجعله تعليلا
لجعل الجملة حالية مشوبة بالتعليل وكان الكشاف ايضا اراد البيان بالتعليل
لا البيان البيانى واما ما قال المحقق التفتازانى يريد انه بيان وتقرير من جهة
المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هى كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا
كان بيانا فى المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله وينفجر منه الانهار لم يجعل
تفجر الانهار مجازا اعنى خروج ينبوع منها ما كثر كما جعله الكشاف لانه لا وجه له وبل
مما اخبر به الله من غير ما بوجه ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر منها انهار قوله والخشية

ببعضها اى بعض لكن يعنى بعضها مطلق لا مجمل وانما لم يلجوا فى السوال عنه لانهم علموا ان
مبالغتهم فى السوال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه انسب بحالهم اذ لو لم يعين لتساءلوا
والاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه ومما عين به البعض فى الكشاف
الغضروف وهو اصل الاذن والعجب العصعص بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر
حيوة القتيل اظهار قدرته تعالى والظاهر انه لا بد من تقدير القول اى فقلنا كذلك
يحيى الله الموتى او للخطاب مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول
والمقصود اما نفى الاسباب يعنى يحيى بلا سبب كما احيى القتيل بلا سبب اذ من
الظاهر انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكما يجعل سببا للحيوة فهو
امر مقارن والله مستقل بامور وامارة انكار الحشر والاظهر ان لا يخص بمن
حضر نزول الاية بل يجعل لكل من يسمع الاية قوله لكى يكمل عقلكم يعنى المراد بالتعقل
الذى هو الغرض من اراءة الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة
او المراد اثر التعقل اعنى العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلموا
ان من قدر على احياء نفس لها او تعلموا انه لا يصح رد ما انزل عليكم لمخالفة عقولكم
لانه لا مجال لاحاطة العلم بامور قوله وان المؤثر فى الحقيقة هو الله تعالى وغير
ذلك مما فى الكشاف ومما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكروه هو التنبيه
على ان التمول والغنا من عند الله ينبغى ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى
اليتيم بملاء جلد البقرة ذهبا ولم ينل قاتل النفس شيئا من التمول قوله وشرة الصبا الشرة
كالعلة نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهلة الفتوة قوله
ثم لاستبعاد القسوة يعنى لا للتراخى فى الزمان كما هو حقيقة ثم ولا للتفاوت
فى المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه
ويحتمل ان يكون للتراخى فى الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب
ابائهم يعنى لبعد عهدكم عن هذه الايات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه
مزيد حث على ما امروا من الذكر قبل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد
القساوة الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تاثر القلوب من المواعظ والايات
وهو الذى حسن تفريع قوله فهى كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة
بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة فى معرفة
لطائف البيان اقول وهذا يرد على الكاتبى رد الاستعارة التبعية الى دون
كالحجارة على ان الكاف اسم استغنى عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوله
او اشد ونجتنب عن عطف المفرد على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحجارة لانها

قوله وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان فيصرع هذا الكلام من المصنف ليس مبنيا على انكار الجن فانه من اكابر علماء اهل السنة فكيف يليق به ان ينكر
وجود الجن مع ان الايات والاحاديث ناطقة بوجوده بل ينكر ان يكون للشيطان تاثير فى بدن الانسان بان يمسه حقيقة ويطاه برجله فيصرعه ويخبطه
على ان الشيطان ليس له قدرة على ذلك ولم يسلط الله تعالى على ابدان بنى آدم واجسادهم ولم يجعل له سبيلا الا الى ان يوسوس فى صدورهم ويدل
عليه قوله تعالى حكاية عن الشيطان وما كان لى عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لى وهذا صريح فى انه ليس للشيطان قدرة على ان يصرع الناس
ويقتلهم ويؤثر فيهم بافساد اجسادهم وقواهم وايضا ليس الشيطان جسما كثيفا حتى يتاتى له مصادمة الاجسام وافسادها والا لوجب ان نشاهده اذ
لو كان جسما كثيفا يحضر عندنا ولا يرى لجاز ان يكون بحضرتنا جبالا عظيمة واصواتا كثيفة ونحن لا نراها وذلك بين البطلان واذا لم يكن جسما كثيفا
كان لطيفا كالهواء والجسم اللطيف لا يقدر على ان يصرع الانسان ويفسد بنيته ويقتله ولو كان له قدرة على ذلك لاهلك بنى آدم اجمعين لشدة
عداوته لهم ولما ثبت اى الشيطان لا يقدر على اضرار بنى آدم لا فى ابدانهم ولا فى اموالهم ولا فى عقولهم صح من المص انكار ان يكون للشيطان تاثير فى ابدان
بنى آدم وان يقول انه وارد على ما يزعمون من ان الشيطان يخبط الانسان فيصرعه ومن قال ان الشيطان يقدر على ان يؤثر فى ابدان بنى آدم ويصرعه
ويخبطه احتج عليه بوجهين الاول ما روى ان الشيطان فى زمان سليمان عم كانوا يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور ر
اسيات على ما نطق به التنزيل ومن قدر على ذلك كيف لا يقدر على ان يصرع الانسان ويخبطه واجيب عنه بانه تعالى كثف اجسامهم فى زمان سليمان فقدروا
على هذه الاعمال الشاقة وكان ذلك من جملة معجزات سليمان عم والثانى ان هذه الاية وهى قوله تعالى يتخبطه الشيطان من المس صريح فى ان تخبط
من الشيطان وبسببه واجيب عنه بان الشيطان يمسه بالوسوسة والقاء الامور الهائلة الى قلبه فعند ذلك يحصل التخبط والصرع فى بدنه وانما
يحدث الصرع عند تلك الوسوسة لانه تعالى خلق الانسان ضعيفا قابلا للتغيرات الطبيعية والانفعالات الحالية والاعراض النفسانية فلا جرم يخاف
ويؤثر بسبب تلك الوسوسة كما يؤثر الجبان فى الموضع الخالى ولهذا فلا يحدث هذا التخبط فيمن قوى نور بصيرته من العقلاء الجازمين وانما يحدث
فيمن به نقص فى دماغه وخلل من مزاجه وهذا البحث ليس من المطالب الركانية التى يتوصل الى تحقيقها بالدلائل القطعية فقد ورد فى الحديث انه ما من
مولود يولد الا يمسه الشيطان فيستهل صارخا الا مريم وابنها لقول امها وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ومثله كثير فى الاحاديث
فالظاهر ان يحمل تخبط الشيطان ومسه على ظاهرهما ويقال ان للشياطين تعرضا لبعض افراد الانسان وتاثيرا فى بعض افعالهم والعلم عند الله

شيخ زاده

قوله وهو متعلق بلا يقومون فيه بحث لانه فسر القيام بالبعث من القبور وفسر المس بالجنون فيكون المعنى على تقدير تعلق قوله من المس بلا يقومون انهم
لا يقومون من قبورهم اذا بعثوا فى الاخرة لاجل ما بهم من الجنون الا كما يقوم المصروع وهذا بعيد اذ ليس لهم فى الاخرة جنون ولا مس الا ان يجعل
المس بمعنى الجنون مستعارا للحالة الشبيهة بالجنون الحاصلة لهم بسبب اكل الربوا فى الدنيا كما روى من ان الناس اذا بعثوا من قبورهم خرجوا مسرعين
لقوله تعالى يخرجون من الاجداث سراعا الا اكلة الربوا فانهم يقومون ويسقطون كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس وذلك لانهم اكلوا الربوا فى الدنيا
فاربى الله تعالى فى بطونهم يوم القيمة حتى اثقلهم فهم ينهضون ويسقطون ويريدون الاسراع ولا يقدرون بسبب ثقل بطونهم لا لاجل انهم مجنون حقيقة
وقيل ان اكلة الربوا يبعثون يوم القيمة مجنونين حقيقة ويكون ذلك علامة مختصة بهم يعرف اهل الموقف بتلك العلامة انهم اكلوا الربوا فى الدنيا
فعلى هذا يكون معنى الاية انهم يقومون من قبورهم مجانين كمن اصابه الشيطان بجنون والله تعالى اعلم

شيخ زاده

المس الجنون يقال مس على ما لم يسم فاعله فهو ممسوس كما يقال جن فهو مجنون والجنون قد يكون بضرب الشيطان من الجن ولذلك سمى مجنونا وهو بتسليط الله تعالى
اياهم على الناس كما يسلط عليهم بعض الدواب والسباع وله ان يفعل فى ملكه ما يشاء اى لا يقوم اكل الربوا عن قبره فى يوم القيمة الا كالذى ضربه الجن
وخبله فصار كالمصروع فهو يقوم ويسقط ليس كسائر الانسان لانهم يخرجون من الاجداث سراعا وهذه عقوبة لهم بها يعرفون بوسمه وثقل بطونهم
بما اكلوه من الربوا كذا قال ابن الشارح زاده

قوله فيكون نهوضهم وسقوطهم كنهوض المصروع وسقوطه متفرع على قوله ويقوم او يتخبط فان المشبه به هو قيام المصروع الذى يتخبطه الشيطان لاجل المس
المس محفوظ فى جانب المشبه به علة لقيام المصروع ان تعلق قوله من المس بقوله يقوم او يتخبطه الشيطان ان تعلق بقوله يتخبط وعلى التقديرين يكون حاصل
الكلام تشبيه قيام اكلة الربوا من قبورهم بقيام المصروع لاجل المس او يتخبط لاجل المس فاكلة الربوا لما عظمت بطونهم فيصرعون ويسقطون كان تشبيه
قيامهم المصروع لاجل المس متضمنا لتشبيه سقوطهم بسقوط المصروع لاجل المس فلذلك اعتبر السقوط ايضا فى جانب المشبه على الوجهين الاخيرين
حيث قال فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين بخلاف ما اذا جعل من المس متعلقا بقوله لا يقومون فان المشبه ح قيام اكلة الربوا لما بهم من
جنون او من الحالة الشبيهة به والمشبه به قيام المصروع فانه ح لا يلاحظ تشبيه سقوطهم بسقوط المصروعين

شيخ زاده

قوله فاستحلوه استحلاله يعنى انهم استحلوا الربوا بناء على قياسها بالبيع وقالوا اشتراء شىء بعشرة ثم بيعه باحد عشر حلال فكذا بيع العشرة باحد عشر يبنغى
ان يكون حلالا اذ لا فرق بين الصورتين عقلا لكونهما تجارة بتراضى العاقدين فهذه شبهة مستحلى الربوا فاجابهم الله تعالى بقوله واحل الله البيع وحرم الربوا
وخلاصة الجواب ان ما ذكرتم معارضة للنص بالقياس وذا لا يجوز فان القياس انما يكون حجة فيما لم يرد فيه النص والتمسك بالقياس فيما ورد فيه النص
من عمل ابليس فانه تعالى لما امره الله بالسجود لادم عم نصا عارض اللعين ذلك النص بالقياس فقال انا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين
فاستحق بذلك لعنا ابديا وتمكن نفاة القياس بهذه الاية فقالوا لو كان الدين بالقياس لكانت هذه الشبهة مقبولة مفسرة فلما بطلت علمنا
ان الدين بالنص لا بالقياس والجواب ما مر من كونه فى مقابلة النص

شيخ زاده

قوله ولكان الاصل انما الربوا مثل البيع لان الكلام في اثبات حل الربوا قياسا له بالبيع وحق القياس ان يشبه محل الخلاف بمحل الوفاق وحل البيع بالمرابحة متفق
عليه ولما ارادوا قياس الربوا عليه كان حق النظم ان يقال انما الربوا مثل البيع لكنهم عكسوه للمبالغة في استحلاله حيث زعموا بالابراز بمحل النزاع في صورة
المشبه به انا امتناعهم عن تشبيه بمحل الاتفاق عادلين الى ادعاء التشابه والتماثل بينهم في جميع الوجوه المطلوبة وعدم جواز تخصيص احد المتقابلين مشبها به
لكونه مستوعبا كونه اصلا في وجه الشبه وكون الاخر محمولا عليه في ذلك فلو جعل البيع بخصوصه مشبها به لعنهم كونه اصلا في الحل وكون الربوا محمولا عليه فيه
شيخ زاده

قوله مجازيه على انتهائه بمعنى ان من انتهى عنه بعد ما جاءته الموعظة يجازى يوم القيمة على حسب اختلاف حاله في قبول الموعظة وصدق نيته
في الانتهاء وقيل ليس المعنى ان امر جزائه الى الله بل المعنى امر حكمه الى الله يامره وينهاه ويحلله ويحرم عليه على حسب مشيته واقتضاء حكمته
وليس له من امر نفسه شيء ولا اعتراض لكم فيما حكم به عليكم ثم انه تعالى لما رغب بالايات المتقدمة في اعطاء الصدقات ثم
بالغ في الزجر عن اخذ الربوا شرع الان في الجواب عما حملهم على اخذ الربوا والامتناع عن التصدق فانهم انما اخذوا الربوا زعما منهم
ان ذلك يزيد اموالهم امتنعوا عن الصدقة بناء على زعمهم انها تنقص ما عندهم فبين الله تعالى ان الربوا وان كان زيادة في الحال
الا انه نقصان في الحقيقة والمآل وان الصدقة وان كان نقصانا بحسب الظاهر والصورة الا انها زيادة في الحقيقة والمعنى
فقال يمحق الله الربوا ويربي الصدقات والمحق نقصان الشيء حالا فحالا على التدريج فان اخذ الربوا وان كثر ماله فانه يؤول
عاقبته الى الفقر وزوال البركة عن ماله فان الفقراء الذين يشاهدون ان المربي ياخذ اموالهم بسبب الربوا يلعنونه ويبغضونه
ويدعون عليه ويكون ذلك سببا لزوال الخير والبركة عنه في نفسه وماله بل جميع ما يتفرع عليه من نقص حوضه وقدره وتوجيه مذمة
الناس اليه وارباء الصدقات يكون ايضا على وجهين تضعيف ثوابها في الاخرة والقاء البركة فيما اخرجت هي منه فان من
كان الله له فالانسان مع قوته وحاجته اذا توكل على الله تعالى واحسن الى عبيده فالله تعالى لا يتركه ضايعا جائعا في الدنيا بل يزيد
كل يوم في حاجته وذكره الجميل ويميل قلوب الناس اليه
شيخ زاده

قوله من الاذن وهو الاستماع يقال اذن له اذنا اي استمع قال الشاعر ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا مني وما سمعوا من صالح
دفنوا صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به وان ذكرت بشر عندهم اذنوا اي استمعوا ثم يقال اذن بالشيء ياذن اذنا بمعنى علم يعلم واذنته بالشيء فاذن به اي
اعلمته به فعلم وهو مجاز من قبيل تسمية الشيء باسم سببه فان الاستماع من طرق العلم واسبابه وقراءة فاذنوا بالمد وكسر الذال تفيد معنى فاذنوا
ساكنة الهمزة مفتوحة الذال لان الشخص لا يكون مؤذنا لغيره حتى يكون اذنا في نفسه
شيخ زاده

قوله وذلك يقتضي ان يقاتل المربي بعد الاستتابة قال الامام المصر على اخذ الربوا ان كان الامام قادرا على اخذه وقهره بغير حرب قبضه
واجرى فيه حكم الله تعالى من التعزير والحبس الى ان يظهر منه التوبة وان كان المصر ممن له عسكر وشوكة حاربه الامام كما يحارب الفئة
الباغية وكما حارب ابو بكر الصديق رضي الله عنه مانعي الزكوة وكذا القول لو اجمعوا على ترك الاذان وترك دفن الموتى يفعل بهم ما ذكرناه قال ابن
ابن عباس رضي الله عنه من عامل الربوا يستتاب فان تاب والا يضرب عنقه
شيخ زاده

قوله ومن عاد الى الربوا فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وهذا دليل على تخليد الفساق وهذا اللفظ على جهة التغليظ والتشديد
دون التحقيق والتخليد عندنا والمراد من العود هو ان يعود الى ما اعتقد من استحلال الربوا وكونه حلالا وقياسهم على البيع
وعلى هذا لا تصير الاية حجة على تخليد الفساق
حواشي كشاف

قوله قال لا يدي لنا بحرب من الله ورسوله اي لا طاقة لنا عبر عن الطاقة باليد لان المواقعة انما تكون باليد فعبر عن الطاقة باليد
على طريق التعبير عن الشيء باسم سببه والاصل حذفت نون التثنية من يدين للاضافة الى ضمير المتكلم واقحم اللام بينهما لتاكيد الاضافة وجوز ابن الحاجب
حذف النون تشبيها له بالمضاف
شيخ زاده

قوله وان وقع غريم ذو عسرة يريد ان كان تامة بمعنى وقع ووجد فيتم بفاعلها ولا يحتاج الى خبر منصوب والعسرة اسم بمعنى الاعسار
يقال اعسر الرجل اذا صار الى حالة العسرة وهي الحالة العسرة التي يتعسر فيها وجود المال والنظرة اسم بمعنى الانظار وهو الامهال
قال الله تعالى حكاية عن ابليس رب انظرني اي امهلني
شيخ زاده

قوله فالحكم نظرة على ان الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدأ محذوف وقوله او فعليكم نظرة على ان نظرة مبتدأ حذف خبره او فليكن نظرة فيكون
نظرة فاعل فعل محذوف وقرء الجمهور نظرة على وزن نبقة وقرئ نظرة بسكون الظاء وهي لغة تميمية يقولون كبد وكتف في كبد وكتف وقرء عطاء
فناظرة على ان كان تامة ذو عسرة فاعلها وقوله فناظرة اسم فاعل اضيف الى ضمير ذي العسرة مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي فصاحب
الحق ناظره اي منتظره والجملة جواب الشرط ويحتمل ان لا يكونا قوله فناظرة اسم فاعل بل يكون مصدرا كقوله ليس لوقعتها كاذبة

تشبيهها بالحديد لانه ايضا يتأثر لحكم الله تعالى كيف وقد كان يصير كالشمع في كف داود عليه السلام
لحكمه تعالى فينبغي ان يراد ما يبلغ في القساوة بحيث لا يتأثر اصلا ولو وهما قوله وبعضده قراءة
الجر بالفتح لكونه اشد غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله وبعضده نصب الدال اذ فتح
الدال ليس نصبا وقد يعتذر بان رأيه انه اذا اضاف النصب او الرفع او الجر او الجزم
الى الحرف اراد به مجرد الحركة والسكون واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في
اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوة يعني ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى او لا في
اذ قد ما يفضل في الثلاثي بالتوصل باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة في التفضيل
لان في اشد دلالتين على التفضيل من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد
باشد ليس التوصل بل التفضيل في الشدة واشار الى رجحان الاولى بتقديمها لان
الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب بقوله ثم قست
قلوبكم من التشبيه به في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان
يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتأمل ويمكن ان يقال ابراز القساوة
في موضع الصيوب تنبيها على انها من العيوب قوله او للتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك
في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد
قساوة ومعنى الترديد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها
ومنهم من شبهها بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار
انقسام القلوب وقد ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة
من عطفه على الكاف من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتأكيد الترجيح الثاني
فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كالاشد منها
وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى من عدم التأثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير نعم
لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل ان يجعل او بمعنى بل بتقدير المبتدأ اي بل
هو اشد قسوة وانما قدر المبتدأ لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفصيل
عدل عن جعله بيانا للتفصيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي الفصل فجعله تعليلا
لجعل الجملة حالية مشوبة بالتعليل وكان الكشاف ايضا اراد البيان بالتعليل
لا البيان البياني واما ما قال المحقق التفتازاني يريد انه بيان وتقرير من جهة
المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا
كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله وينفجر منه الانهار لم يجعل
تفجر الانهار مجازا عن خروق يتدفق منها ما كثر كما جعله الكشاف لانه لا وجه لتأويل
ما اخبر به الله من تفجرها بوجه ولا يمتنع ان يكون الحجار يتفجر منها الانهار قوله والخشية

اي انه المعنى بمقتضاه على ما في الكشاف قدر ان من عرف
حالها شبهها بالحجارة او قال هي اقسى من الحجارة
لمحه

الى ان القاسي والاقسى فالاول
دال على الثاني في الكشاف لمحه

القطب الرازي بل الكشاف في ترديد
لمحه

مجاز عن الانقياد او رد عليه ان انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا و الجاء و عدم انقياد
قلوبهم لما اراد الله منهم اختيار فكيف تفيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل
على ان من الحجارة ما يهبط من خشية الله العقل و الحيوة فيها و يمكن دفعه بان
ما راوه من الايات مما يفسر القلب و يلجئه الى التاثر فلما لم يتاثر قلوبهم عن
القاسر الكثيرة و يتاثر الحجر من قاسر واحد يكون قلوبهم اشد قسوة و اما الحمل على
خلق الحيوة و العقل فيناف كون القلب اشد من الحجارة في نفسها و هو
المناسب بقصد المقام قوله و عيد على ذلك او تحريض على ما يراد منهم قوله اذ
بالتا ضما الى ما بعده يعني فيكون انتقالا من خطابهم الى خطاب المؤمنين و يكون
وعدا لهم لا وعيدا و لا يخفى انه مع التاء يجوز ان يكون خطابا لليهود و وعيدا
لهم بل هو اوفق بالظاهر من الغيبة لانه لما كان المقام مقام الخطاب و الغيبة
ليست الا بطريق الالتفات و كانه جعل الخطاب مضموما الى ما بعده لا اتصاله
بما بعده و استبعاده كون خطابين متصلين متفاوتين في المخاطب و ان كان
قراءة الغيبة تستدعي كون الخطاب مع اليهود و في بعض النسخ بالتا ضما الى
ما بعده يجعل اليا للتحتانية و الضم الى ما بعده ح باعتبار غيبة ان يؤمنوا
و منهم الى غير ذلك و هو الموافق لكتب القراءة و في بعض النسخ ابن كثير و نافع
و يعقوب و ابو بكر و الباقون و في بعضها ابن كثير باليا و الباقون باليا
و الموافق لكتب القراءة هذه النسخ دون الاولى قوله اي يصدقوكم يشير
بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في و ما انت بمؤمن لنا و هو لا يكون
في معمول الفعل الا ان يتقدمه و لو اريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا الوجب
تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فامن له لوط
و حمل كلامه على هذا المقصد بعيد و قوله او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة
الى توجيه اخر من حمل الايمان على الشرعي و جعله مستغنيا عن المفعول و جعل لكم
مفعولا له و قوله يعني اليهود اشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود
ليصح جعل طائفة منهم مطموع الايمان و طائفة محرفين و ان نوقش فيه بانه
يصح ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين و طائفة منهم محرفون كالذين
لان المناقشة مندفعة بان كون العناد و المكابرة مما ورثوه الاخلاف ابتعاد
الطمع و تسلية المسلمين عن الاضطرار احتياجا هو دونه منهم و يمكن ان يكون قوله
افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى اخر الدنيا و يكون فيه اخبار عن الغيب
بان اليهود كلهم يبعدون عن الايمان قوله او تاويله اي يحرفون تاويله و لا

باولونه

يأولونه على نهج الحق بل على طبق مشتهاهم و لا يلائم التأويل قوله من بعد ما عقلوه
اي فهموه بعقولهم و لم يبق لهم ريبة اشد ملائمة فتأمل قوله و قيل هؤلاء من السبعين
لما قال المحقق التفتازاني فعلى الاول التحريف بمعنى التغيير و على الثاني بمعنى الزيادة فيه
و يمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف على التقديرين لانهم اذا افتروا انه قال الله
ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا و ان شئتم فلا تفعلوا فقد غيروا
جميع اوامره و نواهيه تعالى و مما افاده المحقق ايضا قوله و لا يخفى ان فيما افتروا
هذا على فساده حيث علق الامر بالاستطاعة و النهي بالمشية و هما لا يتقابلان
و كانهم ارادوا بالامر غير الوجوب على معنى افعلوا ان شئتم و ان شئتم فلا تفعلوا
هذا و لا يخفى ان دعوى كمال ظهور شاهد الفساد ينافي التوجيه المفيد للمراد و يمكن
جعل تعليق الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشية بان مشية عدم فعل
ما امر الله لا يكون الا لعدم الاستطاعة قوله فيما فعلون الموافقين نفاقهم لاهل
الاسلام ظاهر و لقومهم باعتبار انهم يظهرون التصلب في اليهودية و لا تصلب لهم
اذ لو كانوا اصلبا لكانوا كالمجاهرين قوله ليحاجوكم عليكم بما انزل ربكم في كتابه لما اشار
لما ان المحاجة بمعنى الاحتجاج و ليس بمعنى المفاعلة و ان المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب
كناية عن المحاجة بما في كتابه لئلا يشكل وجه تخصيص قوله به و عند ربكم و لا يحتاج
الى جعله بدلا عن قوله به على ان فيه نظر الوجوب اتحاد البدل و المبدل منه في الاعراب
و الى جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق التفتازاني و يمكن ان يجعل المحاجة على مقتضى
المفاعلة قوله و فيه نظر اذ الاخفاء لا يدفع و يمكن دفعه بان المحاجة بانكم بلغتم
و خالفتم تندفع بالاخفاء فافهم لا يقال للاشارة الى ان الاخفاء لا يدفع قال تعالى
او لا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون و ما يعلنون لانا نقول مع عدم علمهم بذلك ايضا
يعلمون ان الاخفاء لا ينفع لانه فتح الله عليهم و عدم علمهم انما يتصور فيما كان
حالهم لا فيما جاء من عند الله قوله و منهم اميون لا يعلمون الكتاب جهله لا يعرفون
الكتابة كانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب و ح يكون وصفا كاشفا للاميين
و الاظهر ان المراد به التورية فان التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس و قوله
اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله يعني كتاب الله اول ليلة تمنى داود الزبور
على رسل ليلة بالاضافة الى الضمير اي اول ليلة استشهد فيه يشير لما قصة عثمان
رضي الله تعالى عنه و رواية ليلة غير معتمدة من حيث المعنى و اللفظ فان من جملة
لا في حمام المقادر بتذكير ضمير اخره راجعا الى ليلة و الرسل بالكسر التؤدة و المهنة
و المقادر يخفف المقادير قوله و هو لا يناسب وصفهم بانهم اميون اجيب بان

لايناني كون القارئ امياً اذ كثيراً ما يوجد القراءة من غير معرفة صور الكتاب
ولا يبعد ان يقال المراد لا يعلمون الكتاب الا ما يقرؤون وهذا يشعر بانهم لا يعلمون صور
الكتابة وانهم لو رأوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه الا مقدار ما يقرؤون فاذا
سمعوه عرفوه واعلم ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم يعني
لا ينبغي ان يطمع منهم الايمان اذ ليس من شانهم هذا لان الداعي الى الايمان الاهتداء
بالكتاب والايات والمهتدي منهم معاند محرف ما علم انه كلام الله فكيف يؤمنون
مع عدم علمهم بان ديننا الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب والايات لا يعلمون الا اكاذيب
اخذوها من علمائهم وهو بناء على ما انتهى به من الحق هذا الذي ذكرناه مقتضى النظم كما
لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلماء الذين عاندوا بالتحريف
مع العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على انهم في الضلال سواء لان
العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم
فبعيد عن قصد النظم قوله فمعناه ان فيها موضعاً ينبئوا فيها كذا في اكثر النسخ والصواب
فيه كما في بعض النسخ ترك اليه قوله سماه بوكلر مجازا واما اول قوله لان اللفظ
لاشاعر ما قاله ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله بايديهم تاكيد كقولهم
كتبته بيميني احتراز عن الشمال قلت لحكم العادة يتضمن قوله كتبته كونه باليمين
فلذا جعل تاكيداً ويحتمل ان يكون قوله ايديهم متعلقاً بالويل ويؤيد التاكيد قوله
كتبت ايديهم فتامل قوله ولعله اراد به ما كتبوه من التاويلات الزائغة لا وجه
للتخصيص به بل ينبغي ان يراد به المحرف والتاويل جميعاً قوله يريد به الرشى لو فسر
ما يكسبون بما يتناول الوزر المكتسب من السيئات ايضاً لكان ابلغ قال المحقق
التفتازاني فيه اشعار بان ما في يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظاً ومعنى
ولا يخفى ان قوله يعني المحرف ايضاً يشعر بان ما في كتبت ايديهم كذلك قوله وقالوا عطف
قصة على قصة وفي قوله لن تمسنا النار الا اياماً معدودة رد لما ادعاه الكشاف
ان لن للتابيد واما قال واللمس كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل و
الاعرف واللمس الطلب له وبمجرد كون اللمس مجرد طلب المس قوله لي فان لامستم النساء
وقوله لمسه فلا اجد له بقوي لانه يحتمل ان يكون مستعملاً في ارادة اللمس والمس في
فيه وفي القاموس والصحاح لمسه بيده قوله الا اياماً معدودة محصورة قليلة
كان القلة تستفاد من ان الزمان اذا كثر لا يعد الايام بل الشهور والسنة والقرون
وهذا كما يستفاد القلة من دراهم معدودة من ان الدراهم اذا كثرت لا تعد بل توزن
قوله جزاء او وعداً لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا النار الا اياماً ما

اي قوله من قال الويل واد في جهنم كذا

اي موصولة كذا

معدودة

معدودة في الوعد والوعيد فان مساس النار وعيد ثم العهد على ما في القاموس
الموثق واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكانه جعل خبر الله بمنزلة
احد هذه الامور قوله وفيه دليل على ان الخلف في خبره وعداً كان او وعيداً محال قوله
فلن يخلف الله عهده جواب شرط مقدر اي ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني اي ان كنتم
اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء الا
السببية والترتب لكون لن لمحض الاستقبال قلت ذلك ليس بلازم في الفاء الفصيحة
ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان
كما في قوله وما بكم من نعمة فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم
اتخذتم عند الله عهداً فقد نجوتم لانه لن يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم
في الفاء الفصيحة انما يتم لو لم يجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه ان اتخاذ
العهد في الماضي حكمي النزول فكيف يتم الترتب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على
التعيين يعني لعلم المستفهم وهو النبي عم بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام
عن التعيين والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض
نسخ الكشاف للعلم بوقوع اخرهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير بوقوع
كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد ما هو في التورية من بيان حالهم موافقاً للقران قوله
اثبات لما نفوه من مساس النار لهم زماناً مديداً ودهراً طويلاً على وجه اعم يعني اثبت
في ضمن كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ابلغ لانه اعم
مما نفوه من وجه اخر وهو انهم نفوا في ما عدا اياماً معدودة وهذا اثبات في جميع
الاوقات بدليل هم فيها خالدون هذا اذا كان بلى داخلاً على قوله من كسب
سيئة اما لو كان المثبت به محذوفاً على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة مؤكداً له
ومذكوراً لتقريره واثباته فليس الاثبات على وجه اعم وقوله وتحقيق لجواب النفي
عطف على قوله اثبات لا على قوله تكون في قوله ليكون قوله والكسب استجلاب
النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قولهم فبشرهم بعذاب اليم فيه بحث وهو انهم
بتحصيل السيئة استجلبوا نفعاً قليلاً فانيا فبهذا الاعتبار اوقع عليه الكسب
قوله وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم يحط الخطيئة به لان قلبه
ولسانه قد تنزها عن احاطة الخطيئة بهما حيث تحليا بحلية الايمان والاقرار
وفيه بحث اذ للخصم جعل العمل شرطاً لكون الايمان والاقرار حسنين كما جعل
الاعتقاد شرطاً لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة انما يصح
في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا حجة له في الاية وهذا يتم بمجرد

للعلم

كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو اثبت ان العمل داخل في الايمان صار الاية حجة
ودون اثباته خرط القتاد قوله اولا ثبوت لبثا طويلا لا يلائم هذا حمل الخلود
في الجنة على الدوام قوله والاية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان
الخلود في شان الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل واراد بالتي قبلها
قوله بلى فان صاحب الكشاف قال اى بلى تمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون
لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بلى لاثبات
المس الدائم على ان المس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم لا لمجرد اكتساب السيئة
قوله والذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك اقول والله تعالى اعلم انى بالفاء في الجملة الاولى
لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب اعمالهم السيئة وبسبب عصيانهم
وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى ان لا قصد الى السببية اذ لا سببية بل خلود
العباد في الجنة بمحض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفى بشكر
ما حصل له من النعم العاجلة وفي جريان العادة على جمع الوعد والوعيد نكتة اخرى
سوى ما ذكره وهو تربية الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وتربية الوعد
بذكر ما نجى عنه اهل الوعد من العقاب قوله وعطف العمل على الايمان يدل على خروج
من مسماه ففيه اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلا بين
المنزلتين كما يقوله القائلون بخلوده في النار فيه انه لا تمسك لهم في اية الوعيد
على ما عرفت في اية البشارة رد على ما ذهبوا اليه قوله اخبار في معنى النهى كقوله تعالى
ولا تضار والدة بولدها مثال وعدل عن توضيح الكشاف بالنظير حيث قال كما تقول تذهب
الى فلان فتقول له كذا تريد الامر وهو ابلغ من صريح الامر والنهى لانه سورع
الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه لكن الكشاف نظر الى ان ما هو فيه
الامر والنهى لا مجرد النهى انه قوله وبالوالدين احسانا سيفسر بحسنون احسانا
فبمقام الكشف ادعى الى ما في الكشاف قوله لما فيه من ايهام ان المنهى بادر
الى الانتهاء فهو يخبر عنه المسارعة الى الانتهاء يكون بالعلم والعزم على العمل والتاثر
بالخطاب بحيث لا ينافى فيه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازانى فان قيل ما ذكر
انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضى ولا يكون قوله في الجواب قلنا وكذلك
بالحال مما يستقبله العارف بمقتضى الحال قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف
قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل بين شاهد وبين تقدير
لا تعبدون بالنهى ببيان تقدير القول ولعله احسن وان ذكر المحقق التفتازانى
لكنه للفصل وفي تفرع ارادة القول على كونه بمعنى النهى نظر لجواز ان يكون مع

ذلك جوابا للقسم ودل عليه المعنى اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله
فيكون بدلا عن الميثاق اذا جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اى اخذنا ميثاق
التوحيد اذ لا يحصل لاخذ التوحيد فالاحسن ابداله من بنى اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال
قراءة عبد الله كون ان مفسرة ترويجا للتاييد واشارة الى ضعفه لان قراءة
لا تعبدون تدل على ان الناصبة قائمة قوله وحسنى على المصدر قال المحقق التفتازانى
فيه رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وهما منه ان حسنى تانيث الاحسن فلا يستعمل بدون
اللام قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد كما مر من غير مرة ويحتمل حقيقة التراخى فيكون توبيخا
لهم بالارتداد بعد الانقياد مرة بعد مرة وهو اشنع من العصيان من الاول قوله
قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق التفتازانى يعنى ان الجملة اعتراض لا حال
لقلة فائدتها وان جاز مثل توليتم مدبرين اقول ويحتمل ان يكون معرضون على ظاهره
والجملة حال مقيدة اى لم يتول القليل وانتم معرضون عنهم ساخطون لهم فيكون
مزيد توبيخ لهم ومدحا للقليل قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج
اما للوجه الاول فظاهر واما للوجه الثانى فلان اخراج الرجل من دياره بقضى
الى ان يفعل به مثله وهذا اظهر مما قال المحقق التفتازانى لما ان اخراج الرجل بمنزلة
اخراج نفسه لانهما يشتركان فيما هو من لوازمه من النار والصغار وبالجملة عبارة
الكشاف جعل غير الرجل نفسه اخصر واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا
تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون انفسكم في ان سفك دم كل يتعلق بنفسه
كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون انفسكم لمنع الاستثقال من لا تخرجونكم وان كان
المعنى واحدا فما قال المحقق ان جعل الرجل نفسه في الاخراج صريح وفي السفك مدلول الكلام
كما ترى قوله وقيل معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة دين محمد عم وغيره
او لا تفعلوا ما يرديكم اى يهلككم وفي معنى قوله تقتلون انفسكم تفعلون ما يرديكم
والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج عن لذاتها والا فهم مخلدون في النار
ويخرجون فريقا من دياركم يخرجونهم من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم
من وجهين لاتصالهم بكم دينا ونسبا ولان المضل بالكفر يصير كافرا قوله وقيل
انتم ايها الموجودون الخ والاظهر ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم
بان يشهد كل على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء استبعاد لما
ارتكبوه من وجهين احدهما اشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المقرين الشاهدين
على اخذ الميثاق عنهم اذ ذلك لاستبعاد ان يكون الفاعل المقر الشاهد قوله تنزيل تغير
الصفة منزلة تغير الذات ولا يبنا في الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافى الحمل وتغير القول

انما يفهم من التعبير عنهم بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في خطاب واحد
غائبا ومخاطبا قوله وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا يراد به اسناد الاقرار
والشهادة لان الاقرار والشهادة يوجبان القرب من ساحة الحضور ويراد
باعتبار ما سيحكى عنهم قتل انفسهم الى اخر ما ذكر لان المعاصي توجب الغيبة عن
الحضور قوله وقيل هؤلاء تاكيد لانه يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من التاكيد
اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا قوله او كليهما فيه خفاء اذ لا يفهم معنى
يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم واستنباط معنيين يكون احدهما وصفا للمظاهر
والاخر للمظاهر عليه وجعله حالا بهذا الاعتبار غير بعيد قوله تظاهرون عليهم بالاثم
والعدوان فيه بيان نقضهم ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا الارشاد
للظلمة واعانوهم على ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم اسارى تفادوهم بيان لرعايتهم
ميثاق الاحسان بذي القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا
حلفاء الاوس من المشركين والنضير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين
وضير جعوا الكلا الفريقين واسارى جمع اسرى فيكون جمع الجمع جمع اسرى هو الجمع
حملا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه الاخر حمل على الكسلان لمناسبة
معنوية بينهما لان الاسير كالكسلان في الحرب والفرار قوله متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم
تعلق الحال بعاملها او صاحبها وقوله وما بينهما اعتراض غير ظاهر لان المعترضة لا محل
لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا نعم لو جعل تظاهرون معترضة
لبيان ان اخراجهم ظلم وعدوان لم يبعد لابد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج
وقرانا ده ملا تخرجون انفسكم بابلغ وجه ومن بيان نكتة لتخصيص تحريم الاخراج
بالاعادة دون القتل ولعل النكتة انهم انقادوا حكما في باب التخرج وهو
الفداء وخالفوا حكما وهو الاخراج تجمع مع الفداء حرمة الاخراج لينفصل به قوله
افتؤمنون ببعض الكتاب اي اشد اتصال ويتضح كفرهم بالبعض وايمانهم
بالبعض كمال ايضاح حيث وقع في حق شخص واحد قوله او مبهم وتفسيره اخراجهم
بان يكون بدلا او بيانا وهناك توجيه اقرب وان [illegible] العلماء الاعلام كلهم وهو
انه راجع الى اخراجهم لانه مبتدا قدم عليه الخبر الجملة فالمرجع مقدم رتبة قوله
يفيد حرمة المقاتلة والاجلاء وترك القول الحسن حيث تظاهرون بالاثم
والعدوان قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين
ذلك الا اظهار ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب والايمان ببعضه اي ببعض
لان ولذلك افرده وجه تناول الكفر بنبوة محمد عم ولا يخفى الخزي ونظره لمن

بفعل

بفعل جميع ذلك قوله لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد عذاب
الاخرة لا الاشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا
بكتاب الله بعد معرفتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله
تردون على الغيبة وفي الخطاب المراد يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين قوله
فلا يخفف عنهم العذاب ينقص الخزي في الدنيا لا جعل العذاب مهووا شاملا
للخزي لانه عذاب وجعل نفي النصرة لنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن
ان يجعل العذاب على اثر العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو اجدر للعهد ونفي النصرة
على دفع الخزي الى اخر الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب اللف ويستفاد
نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ نفي وجه واكده واما على ما فسر فالمقام
يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله ولا هم [illegible]
لرعاية الفاصلة وللتقوى لا للحصر اذ ليس المقام مقامه ولذا لم يقل ولا عنهم
يخفف العذاب قوله وقفينا من بعده الرسل اي قفيناه بالرسل حذف المفعول
للاستغناء عن ذكره وفائدة قوله من بعده بيان ان الرسل لم يكن في زمانه قوله
اي ارسلنا على اثره الرسل لم يقل الرسل الكثير كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل
كانوا اربعة الاف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه الظاهر اتبعه اياه كما في الكشاف
قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية وجمعه عيسون بفتح السين
وقولهم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسى وعيسوي والمستفاد من قوله
وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس بعبري واللفظ العبري ايشوع والشوع هو السيد على ما نقله
المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المبارك قوله ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو
بالعربية من النساء كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون
عربيا لانها كانت بريئة عن محبة محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال
ولا تفجر فيناسب قوله قلت لزير لم تصله مريمه ، ضليل اهواء الصبي تندمه ، يعني
الذي يضل اهواء الصبي وتخلص منها تندمه والندم منه اي من الصبي بتقدير من اهوائه
وليس الضمير للاهواء والا لقيل تندمها واسناد الضليل الى تندمه مجاز قوله
لقوله حاتم الجود ورجل صدق يعني ان القصر بهذه الاضافة الى تلتبس الصفة
ولا محالة يكون اضافة معنوية بمعنى اللام فلذا يكون العلم منكرا بارادة واحد من
المسمين وليس من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله اراد به جبرائيل
روح القدس بمعنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى غير مؤنث وانما المؤنث
الروح الانسانية قوله وسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به من المعطوف عليه

وهو ولقد اتينا موسى الكتاب ولا يتحاشى من وقوع الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه
يذكر عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه كما في زيد اقام ابوه هذا هو مسلك صاحب الكشاف
وما ذكره من المحتمل من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي فعلتما ما فعلتما فكلما الخ لا ينافي
الصدارة هو مسلك النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة
من المعطوف عليه فتحل الصدارة قوله ومراعاة للفواصل جعل التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل
لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتبار قوله او على انكم بعد فيه
ففي قوله تقتلون تغليب لدخول محمد في هذا التوبيخ وليس مخصوصا به حتى يصح من غير
تغليب لان التوبيخ لا يحتمل التخصيص به وقوله فانكم حول قتل محمد لولا اني اعصمه بل
على انه اراد بالقتل اعم من القتل والعزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا عم
مقتولهم لانه شهيد السم الذي ناولوه كما اخبر به عم في الحديث الذي ذكر في الكشاف
ويجوز ان يكون المراد تقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله
مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يحوم حول قلوبنا
ما يأتي به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية بل هو اعم اي قلوبنا مغشاة بعلوم
من التورية تحفظها عن ان يصل اليها ما يأتي به او بسلامة من الفطرة كذلك وبالجملة
قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليست الفطرة السليمة او علم التورية واما
على ما قرر الرد فينبغي ان يكون دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من قبول الحق
وهذا بعيد وان لاء الوصف بالاغلف الذي هو حجب يجب ازالته ويحتمل ان يراد به
بعد جعله جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كما لا يسع في غلاف
الشيء غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لنا الا قتداء بالامي
وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف تخفف يخالفه ما في القاموس الغلاف معلوم
جمعه غلف وغلفين ذكركم وقرأ به ابن محيصن قوله وقيل اراد بالقلة العدم فيعني
يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وح المراد الايمان بمجموع قال المحقق التفتازاني
وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة لحين اي زمانا قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا
اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا قط هذا وفيه بحث لان قلة الشيء يأتي بمعنى
عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه لا يفاد
لافادة عدم الايمان يؤمنون زمانا معدوما ويأباه البلاغة ويمكن ان يقال
المراد الزمان اي زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقاة المؤمنين فانه قليل
بالنسبة الى زمان خلوتهم مع الشياطين فالمراد الايمان الظاهري او زمان وصول
الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان قوله مصدق لما معهم فان قلت النبا

بلغ المقابلة

ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا بكتابهم لانه الشاهد لما جاء ويثبت عليهم ما جاء بكتابهم قلت
لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا لما معهم قوله وجواب
لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان ما عرفوا
من الحق حاصل الكتاب وادخل عليها الفاء للدلالة على ان الحق لكان عقيب الاستفتاح
2 وقوله كفروا به جواب لما الاولى وقيل جواب لما الثانية مع جوابه ويمكن ان يقال
الجواب قوله فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو قوله والسين للمبالغة
والاشعار بان الفاعل يسأل ذلك عن نفسه والا وجه ان الاستفتاح الوصية بالفتح
والامر به يعني احبارهم والاكابر يطلبون من اتباعهم واصاغرهم الفتح على الذين كفروا
قوله واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم وللتنبيه على ان لعنهم ليست مستمرة بل ما دام
ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع
توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان البعض منهم امنوا قوله او اشتروا بحسب ظنهم او اشتروا
حظوظ انفسهم العاقبة في كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب بافعالهم انظر
بر قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق بانهم يعرفون انهم على الباطل ثم لو حمل
على الاشتراء بحسب دعواهم لتم قوله هو المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي
لظهور ان ما باعوا انفسهم واستبدلوا هو ليس كفرهم في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني
وهو انما يقتضي منه التعجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالمدح بعدم الصحة انما يحمل
لو لم يتعين كونه مخصوصا بالمدح على ان المناط هو العاقبة فما باعوا به انفسهم او شروه
باعتقادهم كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة قوله طلبا لما ليس لهم وحدا فيه بيان جهة
التعبير عن الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي الظلم
كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله وهو علة لكفروا دون اشتروا كما في الكشاف للفصل
اي الفصل بين العامل والمعمول باجنبي هو المبتدا لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدا
اما لو كان خبر مبتدا محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب ولا ضير فيه لكونه
الاعتراض مستفيضا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني يعني ان المخصوص
بالذم وان لم يكن اجنبيا عن فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء في كونه اجنبيا عن الفعل الذي
هو وصف لتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا في قوله
بئسما اشتروا اما لو كان عامله اشتروا محذوفا فكانه قيل لم اشتروا فاجيب بقوله
اشتروا بغيا فلا وانما دعاه الى القطع عن ان يكفروا ان يكون المذموم هو الكفر مطلقا
لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد فالحسد غضب من الله عليهم وكفرهم غضب مضاعف عليه
ونحن نقول فباؤا بغضب على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمجموع كفر بكتابهم

او نقول باؤا بغضب هو عذاب الاخرة على غضب الدنيا هو ضرب الذلة والمسكنة
قوله يراد به اذ لالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهرة الذنوب ويمكن ان يراد
بعذاب مهين عذاب مخلد لان ماليس مهينا فهو طهرة ومؤد للخلاص والاعيان
قوله يعم الكتب المنزلة باسرها لعموم ما وعدم تقييد الانزال بقوم دون قوم قوله
قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني باولون الامر المطلق العام وينزلونه على خاص هو الايمان
بما انزل عليهم كما هو شانهم في تاويل الكتاب بغير المراد عنه قوله حال من الضمير في قالوا
لتجويز الواو والحالية في المضارع المثبت او بتقدير المبتدا وقدمر تشكل بخبر مرة وجعله
عطفا على قالوا لقصد الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالهم
اى قالوا ذلك مقارنا بشاهد على بطلانه قوله ويضاف الى الفاعل في رد مقالهم
ويراد به ما يتوارى به يعني قد يقال وراء زيد ويراد به خلفه لان زيد يوازى خلفه
قد يقال ويراد به قدامه لانه يوازي زيدا والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا
لان زيدا يواري خلفه على من هو قدامه ويواري قدامه على من خلفه قوله ولذلك
عد من الاضداد تردد فيه القاموس فقال هو من الاضداد اولا وهو ما يواري
عنك هذا تواري عن جهتك لا تكن تواريه قوله وهو الحق الضمير لما وراءه والتوقيف
الخبر لزيادة التوبيخ والتجهيل يعني انه خاصة الحق الذي يقارن تصديق كلامه
ولولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا الحق و
لو اريد بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني بالايات
التسع المذكورة في قوله لها الاظهر ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية
فانه ادخل في التقريع بجعل العجل شريكا له قوله اى بعد مجئ موسى بالبينات او من
بعد وجود العجل اى وجدتم الحادث الذي حدث بحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله يعني اتخاذكم
العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم صرف حلي القوم اليه وتوبيده
انه بعهم الخطاب ح ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبد قوله وسياق الاية ايضا
كالاعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا التكرير القصة يريد به اتخاذ
العجل قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما نيط
من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد انه هنا الرد قولهم
نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور لذكر اتخاذ العجل وذكرها فيما سبق لغرض
اخر وكانه تنبيه لكون ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه
الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار المتنافية المغير المتعلقة بما
والاوجه الاوفق بالسوق ان يقال ذكره فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر

ادرباته يجعل العدول الى المضارع لقصد الاستمرار

ادرعه من بالزيادة قوله واشربوا

منهم كما يدل عليه وقوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا ذكره لتوبيخهم وبيان
مساويهم كما يدل عليه قوله قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة
قيد السماع بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم بقولهم سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون
سمعنا ولم نسمع معا كما هو مفهوم سمعنا وعصينا ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب
لم نسمع سماع الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كلهما في
بعض سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن
ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان المراد منه
الانقياد التام والصبر عليه واما على ما حملوا فقوله واسمعوا تكرارا خذوا بقوة ويمكن
ان يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون
المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان لا نعصي بعد سماع قولكم
هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله تداخلهم
حبه يريد ان المضاف محذوف اى اشربوا في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته
المنقوشة يعني صوروا في قلوبهم صورته ولم يفارقوا من تذكره فالاظهر اورسخ في قلوبهم
قوله ولم يروا جسما اعجب منه فان قلت هل لم يكن ثعبان عصا موسى اعجب منه قلت
لا لانه كان لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للقدح في دعواهم اختلف النسخ في بعضها
تقريب للقدح في دعواهم وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحقق التفتازاني لم يعهد
استعمال ان للتشكيك السامعين قلت ليس التشكيك لاستعمال ان فيه بل لابراز ايمانهم
في موضع الامر المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل من كلا ان تشكيك وتقديره ان
كنتم مؤمنين بها لا يامركم بها لكن امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يخفى التقدير الثاني
والاظهر عندي فيه ونظائره ان الجزاء معرفة السالف اى ان كنتم مؤمنين تعرفون بئس المامور
ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان ليلزم القبح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يرفع الايمان
ضرر القبح قوله خالصة خاصة لكم في القاموس الخاصة ضد العامة هذا وكانه صفة
نسبة اى ذات خصوص والا فالظاهر مخصوصة بكم اذ الخصوص متعد يقال خصه به
قوله كما قلتم لن يدخل الجنة الا من كان هودا يريد ان هذا الكلام لا تعلق له بما قبله كما يقال قل بئسما
يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مبتدا لرد ما هم عليه مما يدل عليه قولهم لن يدخل
الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في الكلام ح ايجازا وهو في تقدير واذا قلتم لن يدخل
الجنة الا من كان هودا فقل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى اعمالكم على خلاف ما يامركم
به الله وعلى خلاف ميثاقكم فلكم تقتضي ان يكون الدار الاخرة لكم خاصة لا جزاء للعمل الصالح قل
لرد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من عملهم ان كانت الاية فتامل ثم تخصيص الدار الاخرة بالجنة

وهي الجنة والنار يستفاد من قوله لكم فان اللام للنفع وله مدارك اخر لا تخفى على اهل
النظر **قوله** ونصبها على الحال من الدار وخبر كان لكم قدم على فاعله للاهتمام فيكون الحال
تأسيسا او للتخصيص فيكون تأكيدا او خولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس
بفاعل عند التحقيق لنقصان فعليه كان فهو حال من ضمير الظرف ويكون خالصة
خبر كان ويتعلق الظرف بكان ما في ورد المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف
راجح على كونه لغوا وفصل الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر **قوله** سائرهم
واللام للجنس **قوله** قوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لا ينفي
صدق المقدم فح ان كانت لكم الدار الاخرة ان صدق هذه الدعوى منكم وح لا يظهر
فائدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين في اليهودية وفيه توبيخ
لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عنه لمخالفته وتحريفه والله تعالى اعلم **قوله** لان من
ايقن انه من اهل الجنة اشتاقها هذا الكلام مبني على ان المراد بتمني الجنة حقيقة
والجنة والله تعالى اعلم ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه من عمل
اهلها او توطنوا الموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني تحاربوا من يخالفكم ولا تكونوا
من اهل الخزية والصغار ثم اخبر بانهم لن يتمنوه هذا يعني لن يكونوا على ملابس
بما يستحقون به الجنة ولا يتوطنون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت
ايديهم من الكفر بمحمد ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التورية بانه ينسخه دين محمد
وح لا اشكال انه كيف يعرف انه كان كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج
في الجواب عنه الى ما تكلف له ثم يتجه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى
يظهر كونه معجزة حتى احتيج في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبي عم وقد انقرضوا
ولم يتمنوا مع ان في كلام الكشاف ما لا يساعده والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا
اخبار بعدم تمني واحد واحد الى الابد فانقراض وجود كل واحد مع عدم التمني معجزة
قوله سيما اذا لم يشاركه فيها غيره فيه ان كل اليهودي مشاركون لا يختصون في الجنة
من اليهود يعني الان يراد بالغير الغير المنادي **قوله** عبر بها عن النفس تارة
والقدرة اخرى جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في الطرف ولم يجعل الكلام
من قبيل الاسناد الى الالة لينبنا ولما قدموه من موجبات النار لا بايديهم **قوله**
وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقررة اسنو لا لتية اذ ما قدمت ايديهم
بيان في تمنيهم **قوله** وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا النقل واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف
يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد وتكلف دفعه من غير حاجة الى ما ذكره
بانه معجزة يعرفها كل معاند اذا ارجع نفسه واستغنى منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا

على يقين من ان حكم الله صادق لا محالة وهو امر لا من قال اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى
اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني من ان القصد
الى اثبات انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام الله تعالى فكيف يثبت
صدقه بكونه كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة **قوله** ومفعولاه احرص اي مفعولا
هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم احرص فاحرص منصوب كلفظهم المحكي وربما يتوهم انه خبر
مرفوع فيتوهم رفع احرص **قوله** وتنكير حيوة لانه اريد به فرد من افرادها وهي الحيوة المتطاولة
يعني اريد به نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة والاوجه ان يجعل التنكير للتحقير اي الحيوة
الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر ان التعريف للعهد والمعهود هو الحيوة
التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير
معلومة المقدار **قوله** وكانه قال احرص من الناس ومن الذين اشركوا الاظهر احرص من
باقي الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا يدخل في المفضل عليه بل والاكثر ان يجعل
من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام اي لتجدنهم
احرص الناس على حيوة ويكون هذه الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا ومرتبة له
ولتجدنهم من الذين اشركوا فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويكون
تنويها بما اشير اليه من التردد في صدقهم في دعوى اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واجترؤا
بما اخرجهم عن الذين يكونون من الذين اشركوا **قوله** وان يكونوا خبر مبتدأ محذوف صفته
يود احدهم ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور بمن او في
في السعة وفي غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا وقوله على
ارید بالذين اشركوا اليهود ولكن ان نريد بالذين اشركوا الجنس ونريد بمن يود احدهم
اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد منهم **قوله** وهو على الاولين بيان لزيادة
حرصهم لا مطلقا كما يوهمه بيان الكشاف اذ هو على الثالث صفة مبتدأ محذوف **قوله**
لو يعمر الف سنة حكاية لودادتهم مقول لقول محذوف اي يود احدهم قائلا لو يعمر
ومفعول يود محذوف اي يود ان يعمر الف سنة متمنيا له ولو هذه للتمني وزعم بعضهم
ان لو هذه من الحروف المصدرية الغير العاملة والجريان على الغيبة فيما اذا لم يحك
بالقول فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف ليفعلن على ما في شرح المحقق التفتازاني
والاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان لا يموت ابدا **قوله** الضمير
لاحدهم وان يعمر فاعل مزحزحه لا يقال والاولى ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد
وان يعمر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون
الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب على هذا القصد وما هو بمزحزح نفسه

وفي بعض النسخ ومفعولاه احرص
وفي بعضها احرص صح

يعمر

نفسه وقد عرض له ههنا اشكال قوي ومن الله الفتح وهو انه كيف لا يبعدهم عن العذاب
التعمير وما عمروا لم يعذبوا لان العذاب في الدار الآخرة ويمكن ان يقال المراد بنفي
بتعميره بالعمل الصالح وفيه مزيد توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه
على ان تمني العمر الطويل للعمل الصالح محمود والله اعلم قوله والله بصير بما يعملون
فيجازيهم اوفيكون ما يخبر عنهم صادقا لا ريبة فيه قوله واصل سنة لا ينبغي
ان موقع بيانه قبل ذلك لانه قصد بيان تركيب الآية اولا وبيان ما هو المتعلق
من مواده بعد الفراغ عن بيان التركيب قوله بخت نصر في القاموس ان نصر اسم صنم
وجد عنده بخت نصر والبخت الابن معرب بوخت ولم يعرف له اب فنسب الى نصر
والمدرس كمنبر الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه القرآن ومنه مدارس اليهود لموضع
مدارستهم قوله لانتم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة الجهل
والبلادة والحمار مثل فيها وقيل لان صاحبه يعلفه وهو مرتجا اي يفرح به برحله ويجوز
ان يكون الحمير عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على قومه وهو مثل في
الكفر يقال هو اكفر من حمار قال الميداني هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع
كان له واد طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فيه
بنوه يتصيدون فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل هذا ودعا
قومه الى الكفر فمن عصاه قتل فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل قال
القاموس كان بنوه عشرة وكان مسلما اربعين سنة قوله والظاهر ان جواب الشرط
فانه نزله اراد الجواب الشرط اعم منه ومما ينوب والا فهو نائب عن الجواب كما مر
ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل استفهاما للاستبعاد او التهديد ويكون فانه
تعليل العداوة وتقييدا له او تعليل الامر بالقول قوله ومن عاداه فالسبب انه
نزله على قلبك يكذا في الكشاف ايضا ويتجه عليه انه نبوبان المبتدا محذوف وانه
نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة فكيف استقام المكسورة وكانه لهذا قال المحقق
التفتازاني ان حاصله ان الجزاء محذوف اي من كان عدوا لجبريل فليمت غيظا او نحوه
فانه نزله فاقيم علة الجواب مقامه كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف مثل
فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا الوجه والوجهين السابقين فكيف قال
في الاولين ان الجواب فانه نزله وقال في هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه
بان قوله فانه نزله نائب الجواب في الوجهين الاولين فهو بمنزلة الجواب وههنا
غير نائب عنه بل علة للامر بهذا القول والا لوجب ان يقول فانه نزله على قلبي
وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك على حكاية كلام الله انما هو على

نفر بالصاد المهملة والتشديد ... كذا في القاموس

لا تعليل للانكار والاستبعاد التعجب ... الاستبعاد ... لانهم زنا عادوه ... القرآن على قلب نبينا ... فكيف يجعل تعليلا للانكار بما كان الانجيل ويمكن جعله تعليلا للاستبعاد فكانه قيل ... مستبعدة لانه نزل عليك ... وانا كان عداوته الى ... ولا ينكرون عداوته ... مصدقا للكتب السابقة ... منكرة غير معقول ... والله اعلم ... لم يعادوه ... انصاف فلو انصفوا لم يعادوه

التوجيهين الاولين دون هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجواب المحذوف فانا محبه
قوله ومن كان عدوا العدو ضد الصديق يستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع
وقد يؤنث ويثنى ويجمع المعاداة اي العداوة قوله والتنبيه على ان معادات الواحد
والكل النظاهر او التنبيه لان الذكر لفضلهما واخراجهما من الجنس لا يجامع ذلك التنبيه
بل التنبيه على ان معادات احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة
واحد بيانا فيه ما سبق ان ابن صوريا جعل مبنيا بل محبوبا لان للخصب والرخاء منه
وجبريل عدو لان الخسف والعذاب منه فتأمل قوله الهمزة للانكار والواو
للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالآيات فذكر ان العطف بعد الهمزة عند فريق
على محذوف بعد الهمزة لا محالة وقد جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم ير
ذلك منافيا لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة
ولم يجعله معطوفا على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني ذلك لانه لا مجال
للوجه الآخر وهو العطف على الكلام السابق وتوسيط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف
خاصة من توبيخ ونحوه ونقول وبالله الاعلى توفيقي ولا اخاف من طريق مخوف
ان الاظهر الاوفق بسبك النظم ان يكون معطوفا على سابق الهمزة من حيث المعنى لانه
لما حكى عنهم نقض الميثاق غير مرة فكانه قال نقضوا عهد الله هذا وذاك فوبخهم بانهم
وكلما عهدوا عهدوا نقضوا وفي الاولى توجيه العطف بكلا او جعلها بمعنى بل وعطف
الجملة على نقوض العهود المذكورة فكانه قيل نقضوا هذا العهود وذكر العهد بل
كلما عاهدوا الآية قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما اورد عليه انه
لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول
مدخول اللام عليه فكيف يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه
ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف عليه عند فقد موجب ما في المعطوف عليه فيه
والموجب لكون صلة اللام اسم فاعل ان لا يكون اللام التي في صورة حرف التعريف
داخلة على الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري ولا امتناع تقديم المعمول ان
لا يفصل بين اللام الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم
ذلك والشبهة انما تتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا
المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون قوله يحتمل
عطف المؤيد لجعل لا يؤمنون حالا يعني ينبذ دون العهد عملا واعتقادا قوله وان من
لم ينبذ جهارا فهم يؤمنون به خفاء هذا هو الوجه المعتمد عليه المبني عليه تقسيم اليهود
الى ما اربعة قوله وقيل ما مع الرسول كالقرآن هذه النسخة ارجح من وهو مجرد عن

وهو رفيق

يعني ان ما را والعطاء عطف الشرطية لكن انا لم نجد عطف على الشرطية لمجي وانت خبير بانه بعيد والاوجه ما افاده افضل المتاخرين مولانا ابو السعود من ان المراد بالاتباع الاسكندر ودار الخلود الاتباع على العلم الا ان ما تلاه المرتب على مجي الرسول فانه ثابت قبل المجي ابو السعود

ليشمل الانجيل قوله عطف على نبذ تقييد الاتباع بمجي الرسول غير ظاهر فالظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزاء و المعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله اي يقرؤها من التلاوة او يتبعها من التلو كسمو والاحسن ان يجعل على عهد سليمان متعلقا بتتلو على تضمين معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين مفترين على ملك سليمان قائلين ان ملك سليمان قام به حتى يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا تاما قوله على ملك سليمان اي عهده الضمير للملك سليمان اي على وقت سلطنته وعلى للظرفية اي في ملك سليمان اي الشهر يكون على للظرفية وبهذه الاية مثل لها قوله فتوضا لامره يقال زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس ولما صعدت زهرة مسخها الله كوكبا كذا في المعالم قوله وحله لا يخفى على ذوي البصائر لعل يريد بهما النفس والبدن توضا لامراة هو العقل المنتج بازدواجه معهما اثار الخير والشر فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت بمصاحبتهما لما هو خيره فصعدت الى السماء وكتب البعض لحله هذه الابيات قوله

قومي وايم الله نفسي • وطال في مكث حبوتي حبسي • اصبح في مضاجع اوامسي
كيومي وكيومي امسي • ياحبذا يوم نزولي رمسي • مبدا سعدي وانتهاء نحسي
وكل جنس لاحق بالجنس • من جوهر عرقي بدار الانس • وبرض يبقى بدار الطمس

قوله ولو كانا من الهرت والمرت بمعنى الكسر لا ينصرفا لحملان يقال انهما معدولان من الهارت والمارت ولانتم انحصار العدل في الاوزان المحفوظة قوله بالاضافة لما احد وجعل الجار جزءا منه لانه زيد لتعميم احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيد الا ما قصد باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني نعم ما قال ابن جني ان هذا من ابعد الشواذ وذكر انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان يكون من حيث التاكيد معنى الاضافة كاللام في لا اباله لان هذه اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من هذا كلامه ولان من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي وليس مما يكون الاضافة بتقديره كما لا يخفى والاقرب لتوجيه القراة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط اخر له وهو التوبيخ حتى لو قيل بالضار لي به من احد لم يكن شاذا قوله اولان العلم يجر الى العمل غالبا سيما على الشر الذي هو هوى النفس قوله والاظهر

ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل فدخفي الاحتمال الاخر الظاهر حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم ولا يبعد ان يقال اشار الى جواز حذف مفعولي العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه يضرهم ولا ينفعهم وح لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة معترضة بين ما يتعلق ببيان احوالهم تنبيها على سوء تعلم السحر من اي متعلم كان وضمير لبئس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه ففيه اشارة الى جواب اخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون قوله وتحمل المعنيين على ما مر اي البيع والشراء باعتقادهم قوله يتفكرون فيه ويعلمون قبحه على اليقين اجاب عن التنافي بين اثبات العلم لليهود بعدم نصيب لهم في الاخرة بعد استبدالهم كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم به بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي يعبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة والمراد من العلم المنفي اعمال الفكر وبان المراد بالعلم الاول الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الدينية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين والمنفي العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المنقول من الفضل فلم يقدم هذه الاجوبة الا نتيجة لنتائج فكره ولا اختيار للرجل فيه وما من احد الا وهو مبتلى به فان قلت الجواب الثالث بعيد عن النظم كيف والعلم لم يتعلق بترتب العقاب بل بعدم نصيب له في الاخرة قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن دفع التنافي بوجهين اخرين ارجو ان يكونا اقرب احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء ما شروه بالكتاب بحسب الاخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان بئس للذم العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون خيره في الدين والدنيا لامتنعوا انما غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان ما شروه ليس لهم في الاخرة نصيب منه لا انهم شروا به انفسهم وحرموا انفسهم من ابويهم بالكلية بل كانوا يظنون ان اباءهم الانبياء يشفعونهم في الاخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقرير جواب لو كانوا يعلمون بالازدجار عن تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يكون قيدا لما تقدمه ولا تقدر له جواب سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام السابق متحققا على الاطلاق من غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة الله لزم التاويل اي اجتنبوا ما هو الشيء المذموم ولما اختاروه وهكذا ونحن نقول الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون وكي يوضع على الجزاء

قوله وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي الخ ان المراد بالعلم الاجمالي في الاول العلم بقبح الفعل بان يتعلق بقولنا ان كل منهي عنه قبيح وهو مندرج فيه وان المراد بالعلم التفصيلي في الثاني العلم بقبح الفعل بان يتعلق بنفسه بالاستخراج من القاعدة وذلك بان ينضم قولنا كل منهي عنه الى الصغرى السهلة الحصول بان يقال هذا منهي عنه وكل منهي عنه قبيح هذا قبيح لمولانا ابي السعادة اسعد الشهير بكوجك زاده اللهم يسر مرامه بالسعادة

لا
اذ لا يلزم انتفاء سوء ما شروا به انفسهم من انتفاء العلم به بخلاف الاجتناب اذ يلزم انتفاؤه من انتفاء العلم بسوء ما شروا به انفسهم لمولانا ابي السعادة الشهير بكوجك زاده زاد الله تقواه وعلمه

موضعه متأخرا عن الشرط يوضع موضع متقدم ما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع موضع
لا اجتنبوا وضع العلة موضع الجزاء قوله واصل لاثبتوا دفع به اشكال ابن الحاجب ان
النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون جوابها فعلية ماضوية
فاجاب بانه كان كذلك في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة فمحل قول النحاة انه لا يكون
الا فعلية ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية في الحال او الاصل وثانيهما ان
خبرية المثوبة لا تتقيد باتيانهم لانها ثابتة امنوا او لا ووجه دفعه ظاهر يعني ان
العدول الى تلك الجملة افاد ثبات الخبرية للمثوبة لاثبات المثوبة ولا يمكن التفصي
عنه الا بان يجعل خير صفة مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفة اي لمثوبة خير
من عند الله لهم لكنه يبطل حينئذ قوله والجزم بخيريتها لانه لا تصريح في الكلام بالخبرية
قيد وصفه كما كانت في الاصل فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون قوله
لمثوبة من عند الله خير علة للجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوفة
ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني
في الجواب ما لا يهتدي فيه الى الاصوب بل الخبر انه شئ عجاب وهو انه عدل
الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى
ثم الى مثوبة من عند الله تحسيرا لهم على حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم في الايمان
والتقوى هذه عبارته قوله يا ايها الذين امنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا
للرسول راعنا لما ان فيه سوء ادب لان المراعات من الجانبين فيكون المعنى
احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة حفظ الرسول الى انفسهم والحافظ
له هو الله ففيه ترك ادب فلذا نهوا عنه قوله اي قولا ذا رعن نسبة الى الرعن
وهو الهوج اي الحمق ويحتمل ان يكون تشبيها بليغا اي لا تقولوا ما هو كلفظ راعنا
ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه ولو على وجه بعيد
لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا للرسول ذلك اما اذا كان نهيا عن
القول به مع مخاطب ففيه تعليم للمعاشرة مع الاخوان والجاب للتجنب عما يتضمن ما يؤذيهم
قوله واحسنوا الاستماع يعني ليس محل اسمعوا على المقيد اذ لا فائدة في طلب
السماع من سميع لا اختلال في سمعه وذكر في توجيهه ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثالث
واسمعوا ما امركم به محمد عم حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا ما
امركم به محمد عم حتى لا يفوتكم المأمور واسمعوا ما نهاكم عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه
ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا يعني لا تدعوا اليهود ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا
عنهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ سمعها من اليهود فقال يا اعداء

صواب

بلغ المقابلة

الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله لاضربن
عنقه فقالوا اولستم تقولونها فنزلت قوله والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه الحكمة
وغيره ولك ان تحمله على انه يختص برحمته التي هو مودة نزول الخير على عباده كما خص المؤمنين
قوله كفسخ الظل للشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على الشعاع فقد ازال الظل الطول والوضع
الذي كان في الشعاع واثبته في نفسه واما قال ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة
واثباته في غيره بل ازالة الروح عن شئ واثباته في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ
لا اختصاص بجزمها بننسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا
المفعول على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المفعول
قوله وقرا ابن عامر ننسخ من انسخ اي نامرك هذا البيان يقتضي كون انسخ ذا مفعولين
وكون تقدير الاية ما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك والا فينبغي ان يجعل
افعل بمعنى فعل ونحن لم نجد انسخ في ما رأينا من اللغة قوله اي تنسى احدا ابا كما
الصحيح اي ننسها احدا قوله بما هو خير لها في النفع والثواب زاد النفع على الثواب مع اقتصار
الكشاف عليه ليشمل تبديل اية الاباحة فانه لا ثواب في المباح ويمكن نصرة الكشاف
بان في اية الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال او مثلها في الثواب
ولم يقل في النفع والثواب لانه لو لم يترجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة
لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاصل
الا انه على بالاصل لان الزمان لا يتحمل الناسخ فان المواساة مع الكفار كان معمولا
مع كون الجهاد اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما متساويين ويكون التبديل
لمصلحة الزمان والنفع ايضا يقبل هذا التفصيل واحترز بتقييد الخيرية بالنفع والثواب
احترازا عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة لتزييف منع نسخ الكتاب بالسنة
وفي الاية رد على اليهود في ترجيحهم دين موسى على دين نبينا محمد عم ولا يذهب عليك
ان مقصود اليهود من طعنهم عم بانه تغير امره انه لو كان من عند الله لما تغير ونهاية
قصدهم في ذلك احكام ان التورية لا تقبل النسخ قوله والنسخ يوف بغيره اي النسخ
قد يوف بغير الكتاب فيكون خير الكتاب ناسخا وقوله والسنة مما اتى به الله وقوله وليس
المراد بالخير لما رد لوجهي ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة ليس مما اتى به الله
وليس بدلا من الكتاب لان بدله يكون خيرا او مثلا والسنة ليست مثل الكتاب فضلا عن كونها
خيرا منه ولا يخفى ان من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع انساء الكتاب بالاثبات
بالسنة قال المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الاصولي يشمل الانساء قوله الم تعلم
ان الله على كل شئ قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ يعني هو كالدليل على جواز

التبديل بما هو خير او مثل ولكن ان تجعله وعيدا لمن يطعن في القران بالنسخ ويكون المراد
يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا واجلا بما يستحقون **قوله** فان التقاخير والتفاوت
من لوازمه الظاهر من ملزوماته **قوله** وكذلك ترك العاطف فان قلت ترك العاطف
لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير مع كونهما انشائين ظاهر واما ترك
لكونه فالمعنا كالدليل على جواز النسخ فوجهه غير ظاهر لان وجه ترك عطفه على قوله ما
ننسخ من اية الاختلاف خبرا وانشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء
لفظا خبر معنى بقي ان قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير ايضا كالدليل على جواز
النسخ فينبغي ان يعطف دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم ان الله له
ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير وفيه وضع
الظاهر موضع المضمر للتعظيم كما في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف
على خبران **قوله** ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلم انه مالك الامور ام غير
معادلة لقوله الم تعلم لان النهي داخل في فاعل الم تعلم غير داخل في فاعل ام
تريدون ومثل هذا التفاوت لا يجوز في المعادلين وجعله معادلا لما يفهم
من قوله الم تعلم لو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول
بان المراد ان يوصيهم بالثقة به وترك الاقتراح وفي هذه التوصية كمال المبالغة
والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة فنهوا عن الارادة فضلا عن السؤال يعني
من شان العاقل ان لا يتصدى للارادة ذلك واكد ذلك بان قال كما سئل موسى
مع ان الظاهر ان يقول كما سال امة موسى موسى فافاد ان من سال ذلك يستحق
ان يصان اللسان عن ذكره هذا وكلمة ما اما مصدرية اي كمسئولية موسى او موصولة
اي كالاشياء سئل موسى عنها **قوله** ومن ترك الثقة فقد تبدل بترك الثقة والاقتراح
ليرتبط بما قبله حق الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالغ
فان سواء السبيل وسط الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى فلهذه
النكتة الجليلة اختاره ولم يقل فقد ضل السبيل **قوله** ودكثير من اهل الكتاب
يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون الودّ من عوامهم
ايضا لئلا يبطل دينهم الذي ورثوه ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم
واتخذوهم رؤساء والاولى ان يحمل كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم و
منافقيهم ويكون ذكر كثير لاخراج من امن منهم سرا وعلانية وقوله من بعد
ايمانكم كفارا اما المراد به ردهم الى كفرهم السابق اي الشرك واما المراد به
ردهم الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان الذين بدينهم بعد ظهور دين

تحذوا مكم **قوله** وهو حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الغائبين اي يردونكم
الى ما هم عليه كفارا يعني ليس رجوعكم الى دينهم ايانا بل كفر لانه نسخ دينهم فعلى التقدير بما
يتضمن ذم الرد وقوته والتنبيه على ان اختيار دينهم كفر محض **قوله** حسدا علة وداوا
ويردونكم قائما ويحتمل ان يكون علة كفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام **قوله** ويجوز
ان يتعلق قوله يجوز يستدعي العطف على قوله ان يتعلق بالواو كما يستدعي العطف جملة او
ترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد اي ردا ناشيا من عند انفسهم لا من القيدين وفيه اشارة
الى ان تعلقه بود لفظي تعلق الظرف بالعامل وبحسدا معنوي تعلق الصفة بالموصوف
وعامله محذوف نائب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد بالغا مستفاد من كونه داعيا لاهل
الكتاب الى محبة كفر اهل الدين او كفرهم او من التنكير المقصود به التكثير او التعظيم
قوله العفو ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب
لغة بل حمله عليه يقتضيه المقام والافصح عنه يعني اعرض عنه والاولى عندي والله اعلم
تقديره واصفحوا بقولنا واصفحوا عنهم والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم
وترك مخالطتهم لئلا يقعوا من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم وقوله حتى ياتي الله بامره
غاية للامرين وغاية العفو بيان اية القتال وغاية الاعراض ايمان الله بامره
الذي هو اسلام من يسلم منهم والامر بالعفو يدل على ظهور من يود منهم على النبي صلى الله عليه وسلم
وفي قوله حتى ياتي الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله اهل الكتاب **قوله**
وفيه نظر اذ الامر غير مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد بمهم
يحتاج الى بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما ينسخ ذلك اية السيف
ينسخ الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير **قوله** فيقدر على الانتقام فيكون تاكيدا
لاتيان الله بامره او تنبيها على ان له حكمة في التاخير ويحتمل ان يكون ذكرا لموجب قبول
امره بالعفو والصفح وتهديدا لمن يخالف امره **قوله** تجدوه عند الله اي ثوابه
الظاهر ان المراد تجدوه في علمه وان الله عالم به الا انه بالغ في كمال علمه حتى جعل
ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت نفسه عنده ومن فوائد تلك المبالغة قوله ان الله بما تعملون
بصير حيث جعل جميع ما تعملون مبصرا له ثم فعبر عن علمه بالبصر مع ان قليلا مما تعملون
من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال الشيخ التفتازاني فسر
البصر بالعلم للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السمع والبصر في حقه تعالى سوى تعلق
الذات بمعلومات خاصة **قوله** وقرئ بالياء فيكون وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية
او بالياء التحتانية هو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين معا فافهم **قوله** عطف على قوله
وما بينهما اعتراض بالفاء **قوله** والضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود بيانا دعوتهم

ونقض قوله … التنبيه … النسخ

أي عطف قوله ودّ … لما

فهوا

قوله فاسعوا

لا كثير من اهل الكتاب والظاهر انه من نتايج الود المذكور ووصلة لهم الى الرد فابطل وصلتهم
قوله لف بين قول الفريقين لها وجه اللف ان لا زم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة
الا من كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان يكون كلاهما
منفقين على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد اخر ويعين الثاني كون
التعادي بينهما معلوما وتضليل كل منهما الاخر مشهورا فاطلوح ثقة بفهم
السامع ومن قال لما لف بين القايلين ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول
الا من كان هودا او نصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك لم يكن
النشر على طبق اللف فقوله وهم لا يقبله فهم كيف وليس المشترك بينهما القول
بدخولهما حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل والله تعالى اعلم ان لا يكون
لفا بين قولي الفريقين بل ذكرا للقول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا
هودا او نصارى قوله اوالي ما في الاية على حذف المضاف اي امثال تلك الامنية
امنيتهم لكان الظاهر ان يكون تلك في قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله لن يدخل
الجنة الا من كان هودا او نصارى وظن انها ليست الا امنية واحدة فالجم
عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى تاويل تلك اما بجعلها اشارة الى قوله لن يدخل الجنة
مع ما سبق في الايات السابقة واما بحذف المضاف ولعله لا حاجة الى شيء
منهما فان قوله لن يدخل الجنة اماني من دخول اليهود الجنة وعدم دخول
غيرهم ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا
القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني على التمنيات وياباه قوله هاتوا
برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال
اطلاق التمني على الدعوى من هذه الامور مبالغة في استحالتها حتى انها منزلة
منزلة المتمني والاظهر جعل تلك اشارة الى دعاوى مدرجة في قوله لن يدخل
الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم صادقين قوله قل
هاتوا برهانكم فيه اشارة الى انه لا اعتداد للاعتقاد بدون برهان وهو الحجة
اي الدليل الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعي من غير احتمال
النقيض وانه يجب طلب البرهان ممن يدعي الكاذب ليفحم ويظهر بطلانه ويجوز
التوبيخ بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار اليها
بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة وغيره لا ينبغي
تفسيره هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده جعله
حالا من فاعل الظرف ولك ان تجعله خبرا لقوله اجره فيكون له خبرا ان قدم عليه

او يكون التقدير فيقال له اجره عند ربه ويبعد هذا الوعد الكريم ويعين جواب الشرط وسكت
عن خبر من لمكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزا او الشرط او مجموعهما وموقعه
في علم اخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني من غير ملاحظة لما ذكر بعده والا فالرد
بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بلى يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا
لجواز كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف والا فبلى باعتباره ايضا رد عليهم وهذا
مراد الكشاف حيث قال يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ
وان يكون من اسلم فاعلا لفعل محذوف فلا يرد ما قال المحقق التفتازاني و
لا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا بلى رد لقولهم اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم
دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فذكر لرد البعض الاخر وهو انهم يدخلون الجنة
قوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم الخوف
والحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم يعلم من الكشاف للحصر من حصر الاجر فيهم وحصر
نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه قوله الواو للحال والكتاب للجنس اي قالوا
ذلك وهم من اهل العلم والكتاب لما كان الحال حالا من الفريقين وكل فريق فاعل
لفعل اخر فلا يمكن اعمال شيء من الفعلين اول الكلام باجعل الفعل المسند الى
الفريقين واحدا ليصح عمله في الحال وقد جعل ذكر الحال لمزيد ذمهم وله احتمال اخر
بان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصود ان كلامهم
يرجع الى الكتاب المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق
لقول قال والمفعول المقول مثل قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال
انما جعل قولهم مشبها به لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم
افتح من قول الذين لا يعلمون لان الباطل من العالم افتح منه من الجاهل ومثل
قولهم ليعلمون اي لا يعلمون قبيح مثل قولهم قوله مع ان ما لم ينسخ منها لا يخفى
ان هذه العلاوة ليس بشيء لانه لا انتفاع بما لم ينسخ مع الكفر بالناسخ فيصح ان
يقال ان من لم يؤمن بالناسخ ليس على شيء لانه ليس المنسوخ ولا غيره بالكتاب
اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا او لو اجمع المسجد مع ان المنزل فيه واحد
من المسجدين وينبغي ان يكون مخصوص البعض كتخريب مسجد لتجديد بنائه واحكام
اساسه او توسيعه ولانه لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له يعني كراهة ان يذكر
فانه لا يتناول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي لا حاجة الى حذف
احد مفعولي منع وتقدير الكراهة وان قال المحقق التفتازاني قد يقال ان
ذكر الكراهة في مثله بيان للمعنى لا لتحقيق انه حذف المضاف والمراد بكل من خرب

الكم

ينبغي ان يكون من العام مخصوص البعض الذي هو التخريب لكم

على المشركين

على كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا يلزم تفصيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه
في الظلم على انه ربما يدعى ان الاسلام لا يجامع هذا المنع ولا يمنع الا كافر مبالغ في الكفر
قوله بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس او التعطيل كما فعل المشركون برسول الله
قوله وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد يمنع عن هذا الحمل ذكر لكان
ولكان حق الكلام على هذا ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا قال وقيل قوله لهم في الدنيا
خزي قتل وسبي او ذلة الظاهر وذلة قوله فثم اي هناك فعلم التولية بمعنى ان
انما ظرف لازم الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى اي جهة تولوا فثم يكون
منافيا لوجوب التوجه الى القبلة ويحتاج الى ان يحمل على انه في حق المسافر
على الراحلة او في حق من عميت عليه القبلة الى غير ذلك وان تولوا منزل منزلة
اللازم فلا احتياج الى حذف مفعوله ومن لم يجعله منزلا جعل التقدير فاينما
تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرف كما سيجيء قوله نزلت لما قالت
اليهود لا يخفى الضمير راجع الى الثلثة وقد سبقوا فتذكر ولا نقل لم يسبق ذكر
كما قال الذين لا يعلمون فانهم قوله او مفهوم قوله ومن اظلم لان من اظلم
اسمية وقالوا فعلية فلا بد من اعتبار مفهوم فعلي اي وظلموا المنع مساجد
الله اذ الامن بحسنات الوصل عند عدم المانع فلا يعدل له من ظاهر العطف
الى التاويل بل نطلب نكتة في عدم رعايته بل لمخالفة المعطوف والمعطوف عليه
في الخبرية والانشائية فلا بد في العطف من اعتبار خبر مفهوم اذ الاستفهام
للتقرير فيكون القصد فيه الى الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم على اكمل
وجه وكان لا بد من اعتباره في عطف من اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا
الا انه اهمل بيانه هنا والترديد بين عطفه على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم
مبني على الاختلاف في ان اخر الجمل المتعاطفة هل هي معطوفة على اولى
الجمل او على ما اتصلت هي بها قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد حيوان
يتولد من نطفة حيوان اخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى
بالاجسام وجعله لتركبه محتاجا ويستدعي سرعة فنائه قياسا الى كل والد
ولد واعتبارا لوجه التولد وهو بقاء النوع مدة يكون باقيا فيها دفعا
لا بقي بهذا الزمان لولا التولد وهذا وان كان مسلكا ظنيا لكنه يجب تنزيهه تعالى
عما فيه ظن نقصان به بل عما فيه وهمه ولا يخفى ان ما ذكره من التنوير لا يقتضي
وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل
فناء العالم وقوله اتخاذ الحيوان يتبادر منه اتخاذ الحيوان كالولد ولا يخفى

المقتضي للتنزيه

ما فيه

ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض يعني ان اللام في قوله له كاللام في قولك
لزيد ضرب في ان القصد به نسبة الاثر الى المؤثر اقول وهذا ادخل من جعله مالكه فيكون
مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا للمالك اذ الجزئية تنفي الملك لانه من اعتبارات
الشرع فينا فلا يليق بمقام البرهان وحاصل المراد ان جميع ما في السموات والارض اثره
خاصة ولو كان له ولد لكان جسما محتاجا الى مؤثر فلا يكون شيء مما في السموات والارض
له فضلا عن ان يكون الجميع مخصوصا وقد نقول عبر عما في السموات والارض جميعا تارة
بما لغير العقلاء وتارة بما يختص العقلاء اشارة الى استواء العاقل وغير العاقل في كونهما
اثرين له وفي اطاعتهما له في التكوين والاعدام فلما استويا فلك تغليب غير العاقل
للكثرة والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقديرات البديعة فان
لها حظا من الفيض ليس لغيره ومما استفيده من قوله ما في السموات والارض نفي المجردات
اذ مقام تنزيهه عن الولد يستدعي ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له لا جرم للملائكة بنات
فلو كان موجود خارج عن السموات والارض لنظمه في سلكها وللمثبت ان يتكلف ويقول
نسب اولا ما تأنفه الافهام من الملائكة بنات الى ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله كل له
قانتون فالمراد كل ما سواه قوله وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني لجنب الوضع
وما قيل ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه لانه حقق ان العموم في مقام قصد الابهام
لجعل العاقل بمنزلة المجهولات التي شانها الابهام او العظائم التي كذلك وقوله وقال
جملة حالية بتقدير قد ذكرت تقوية للاشكال يعني كيف عبر عن العقلاء وعبر عنهم بما الذي
لغير العاقل والعقلاء غلبت في هذه الجملة لكن هذه التقوية على احد الوجهين لقوله
كل له قانتون وقوله تحقير لشانهم يعني به في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني خلقهم
محو في جنب القدرة بخلاف قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وتركهم
معطا وعتهم قوله اي كل ما فيه لا كل واحد مما فيه على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون
قوله ويجوز ان يراد كل من جعلوه الها على خلاف ما يقتضيه سوق الكلام للنظر الى ظاهر
قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه مؤكد قوله له ما في السموات والارض وعلى الثاني
ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى قوله والاية
مشعرة على فساد ما قالوه من ثلثة اوجه هذا داخل في حيز فيكون ومن قبيل العطف
على اسم كان وخبره والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والتشويه
قوله سبحانه وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل
من جعل ولدا مقرون بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله
اي قول عمرو بن معديكرب وريحانة اسم اخته وبريد بالداعي داعي الشوق اليها

ووجه الاستشهاد ان الداعي هو المسمع وزيفه الكشاف بما بين في حواشيه من انه شاذ لا
سند او انه يجوز ان يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا
ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع تلذذا بانه يسمع تلبيته
واجابته **قوله** او بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل فاعل البديع وان صار
بعد الاضافة شبيها بالمفعول منصوب المحل به لما قاله النحويون انه يعتبر في الصفة
ضمير بعد الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل لفظا لكن ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف
الموصوف به نحو حسن الوجه فانه يصح ان يوصف ذو الوجه بالحسن لحسن وجهه
فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البقر فانه يقبح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه
فعلى هذا يشكل الاضافة في بديع السموات فانه تعالى منزه عن كونه بديعا واجاب
عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه
مبدعا لها وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه
من كونه مالك البقر **قوله** والتكوين الذي يكون بتغير وفي زمان غالبا التكوين
في اللغة الاحداث فهو يتطلب الزمان لا محالة واما التغير فلانه لو كان
بغير التصيير لا اقتضاه **قوله** من كان التامة فيه بحث لان الله تعالى كما يفيض
الوجود في نفسه للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو انما يكون اذا ... بان يقول للموصوف
كن كذا فيكون من كان الناقصة **قوله** والمراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس
حقيقة ونحن نقول والله اعلم ان قوله كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم هذا القول
ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يوجب وجوده الممكن والممكن اذا وجب
وجد فهذا هو المشير الى ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان
وجود الممكن مسبوق بالوجوب **قوله** وقرا ابن عامر بفتح النون الظاهر
بنصب النون وقد يقال وقع بين فتح النون وفتح الكلمة فان الاول
تعارف في ارادة مجرد الحركة بنائية كانت او اعرابية والثانية في الحركة
البنائية وفتح النون بتقدير ان خفي وان وقع بعد الامر لانه لا بد من قصد
السببية ولا معنى لسببية الكون للكون بل السبب للكون الايجاب **قوله**
وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم ان الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة
بين الله ومن يكلمه ويظهر بيده الاية قالوا لولا يكلمنا الله بالاحكام وما بيننا
وما حاجة الى الواسطة ولولا تاتينا باية بلا توسط الرسول وفي المراد بقوله
قد بينا الايات لقوم يوقنون ان اظهار الايات منا لا يكون الا لقوم ثبتت
مناسبتهم بساحة عزتنا بالايقان التام **قوله** او تاتينا اية حجة على صدقك المناسب

اربعوه ولسبعة الصوت ... يسمع ...

بلغ المقابلة

... كذلك الواقع ... وقد كثر ... بنصب النون ... الاختلاف النسخ ... في نسختنا ... ولعل وجهه ... ولا يطلع على اختلاف النسخ ... ما رأيته من النسخ ... والله اعلم ... لا يعلمون ... كلمه

بحمل تكلمنا على ظاهره ان يحمل اتيان الاية على الوحي **قوله** والاول استكبار والثاني جحود
ويحتمل ان يكون الاول انكار تكلم الله مع الملائكة **قوله** كذلك قال الذين من قبلهم
من الامم الماضية مثل قولهم بدل من قوله كذلك او تاكيد والاحسن ان يجعل قوله كذلك
متعلقا بقوله تاتينا وح يكون الوقف عليه لا على اية او يجعل قوله مثل قوله متعلقا
بتشابهت اي مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وح توقف على قوله من قبلهم **قوله**
بتشديد الشين هذه القراءة مشكلة وقد صرح مرة في اية البقرة **قوله** انه نهي للرسول
عن السؤال عن حال ابويه لعلكم يريد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل اراد انه
نزلت في النهي عن حال ابويه في الكشاف انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي
فنهي عن السؤال عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن
الاستكشاف عن حال المنافقين وان يكون لا تسال مجهولا لاجراء معنى النهي ويكون
معناه النهي عن ان يسال ويتكشف عن حالهم وما يفعلون فيه ويحتمل ان يكون نهيا
عن السؤال عن اصحاب الجحيم ليوقفهم فيتزحزح عن دعوتهم يعني ان ما هو منصبك دعوة
كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون حجة عليه في الخلود في
الجحيم بقي اشكال عطف الانشاء على الاخبار ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه
اي بشر وانذر ولا تسال **قوله** او تعظيم لعقوبة الكفار يحتمل هذا ايضا ان يكون
جوابا للسؤال عن حال ابويه **قوله** المتاجج من النار المتلهب **قوله** ولعلهم قالوا
مثل ذلك ولذلك قال قل تعليما للجواب اي لعلهم قالوا مثل ذلك له عليه السلام لانهم
قالوا فيما بينهم ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لا يجب
ان يكون جوابا لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعونه **قوله** قل ان هدى
الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى الله
هو الهدى الذي من حقه تقبيل الاسلام يعني لن اتبع الا هدى الله فان كان ما انتم
عليه هدى الله فاتوا باية كما اتي بها باذن الله **قوله** والملة ما شرعه الله وفي تاخيره
الى هذا المقام غير ظاهر **قوله** ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولي ولا نصير يقتضي
انه للجلالة لا لاهل الاهواء ولا نصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن اشار الى
انه جواب الشرط وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله يقتضي
كونه جواب القسم واذا قدر ما لك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية
استقبالية او اسمية يقتضي كونه جواب القسم لوجوب الفاء في جواب الشرط واحتمال
كونه جواب القسم اوسع وحمل قوله جواب لئن اتبعت على كونه جواب القسم بعيد جدا
قوله الذين اتيناهم الكتاب يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب

واما غير المؤمنين فدعاهم الى الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة
يعني يقرؤون حق قراءته والقراءة حق القراءة قراءة تاخذ بمجامع القلب فيراعى
فيها ضبط اللفظ والتامل في المعنى وحق ما تأمرك به وتنهاك عنه وقوله على ان
المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى قوله دون المحرفين
يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيلائم مقابلة كل المقابلة فان قلت اذا اريد بالموصول
مؤمنوا اهل الكتاب فما الفائدة في قوله اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله
يؤمنون به يرجون الا انه عبر عن رجائهم بالايمان لانه لا رجاء فوقه على انه يجوز
ان يكون المناط للحصر قوله لما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه الاية انه يجعل
لخاتمة مناسبة للفاتحة اقول والله اعلم ما سبق كان للامر بالقيام بحقوق
النعم السابقة وهنا التذكير بها فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان بمن في زمانهم
وانقياد احكامه ليغتنموها ويؤمنوا بمن في زمانهم ويكونوا من الفاضلين لا من
المفضولين وليتقوا بمتابعته عن اهوال القيمة وخوفها كما اتقوا بمتابعة
موسى عليهما السلام قوله باوامر ونواه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز
ان يكون ما اختبره به امور اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والقيمة ونحوها
الا ان يقال الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها قوله
لان الشرط احد التقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد التقدمين والا فاحد
التقدمين ايضا ليس بشرط بل الشرط اما التقدم لفظا او معنى او حكما والتقدم
لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا او التقدم رتبة فجعل التقدم رتبة مقابلا
للتقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح قوله والكلمات قد تطلق على المعاني
لشدة اتصال بين اللفظ والمعنى قوله فلذلك فسرت بالخصال الثلثين
المحمودة المذكورة في قوله التائبون لا قوله التائبون الاية في براءة من
الله وقوله ان المسلمين الاية في الاحزاب ويريد بقوله الى اخره الا تبيح انه
التائبون وانه ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور في قوله
التائبون تسع يجعل عشرا بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين
او قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات
عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان
مكرر ولو كان الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر و
المحافظة على الصلوة مكررة فكيف يكون الخصال المذكورة في هذه الايات
ثلثين ولعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سال سائل حيث جعل الكشاف الثلثين

في الايات

في الايات المذكورة مع سال سائل الا انه يصير المذكور فيها ثلثين واربعة وباسقاط
المكررات تبقى تسعة وعشرون فيتكلف لتعداد الثلثين باعتبار ان المحافظة
على الصلوة غير الصلوة او يجعل رعاية الامانة والعهد اثنتين ومع ذلك
سهو في الكشاف حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في
قد افلح المؤمنون وسال سائل فتامل قوله وبالعشر التي هي من سنته اي خمس
في الراس الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس
في البدن الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار ونتف الابط
وفي التيسير عن ابن عباس وتلك الخصال العشر كانت فرضا له ولنا سنة فتامل
قوله على انه تعالى عاملها معاملة المختبر بهن الاولى ذكره بعد قوله وبالخمسة
الايات التي بعدها لان التفسير بها ايضا مبني على المعاملة معه بها معاملة
المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة ضمير فاتم لربه اي
اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم كما في القراءة الاولى اي
اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرائط الاجابة ولم يات بعدها
بغيرها قوله استيناف ان اضمرت ناصب اذ وكذا ان لم تضمر لجعله عطفا على
نعمتي وهو احتمال لطيف اي اذكروا وقت ابتلاء ابراهيم فان فيه ما ينفعكم ويرد
اعتقادكم الفاسد ان اباءكم شفعاؤكم يوم القيمة لانه لم يقبل دعاء ابراهيم
في الظلمة ويرفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة رسول الله عم فانه يعلم منه
انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلى او لما صب اذا من جملة
ما يجوز تقديره واذ ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت يقال ان نصب يقال
ايضا يكون قال بيانا للابتلاء ويكون نظير قولك اعطاه حتى اكرمه فان
الاعطاء بيان للاكرام ومبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة
لا على البيان البياني الموجب لفصل جملة عن جملة العدول للاستيناف قوله
والامام اسم من يؤتم به قال المحقق التفتازاني فعال من صيغ الالة كالازار
والرداء وغير ذلك قوله وامامته عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله
للناس عام في كل من بعده او المراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء
ولا يظهر مدخلية في عموم الامامة لكون الانبياء من ذريته قوله عطف على
الكاف كانه يجعل الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف
على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف
الاسم المحذوف اي بعضا من ذريتي فقوله اي وبعض ذريتي بيان حاصل

على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي حاصل المعنى لا تنقيح اللفظ
وقوله كما تقول وزيدا في جواب سأكرمك انه رد الى دفع ما يقال انه كيف
يصح عطف ما في كلام احد على ما في كلام شخص آخر ووجه الدفع انه وقع في كلام
الوب ويصح عطف تلقين يجيء به من يريد تلقين المتكلم ذلك ولكن تلقين
القائل يقتضي ان يقال وذريتك اذ لو وضع القائل مع ما قال لا يقول اني
جاعلك للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير
اجعلني واجعل من ذريتي وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلني بعض ذريتي
احترازا عن صورة الامر ودلالة على انه واقع البتة والاظهر ان تقدر قوله
ومن ذريتي بقولك وكلا من ذريتي ليكون قوله لا ينال عهدي الظالمين ردا له
قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء هذا اذا كان الفسق نوعا من الظلم ولم يكن
المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظلم
اذا تاب لم يبق ظالما وكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة ابا بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم مع كفرهم مدة مديدة **قوله** وان الفاسق لا يصلح
للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابتداء اما انه لا يصلح حتى ينعزل
بالفسق عن الامامة فلا **قوله** غلب عليها اي البيت مع اللام يستفاد
ذلك من التشبيه وذكر ان الاسم لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة
وفي اختياره اعتبار الغلبة دون كون اللام للعهد اشعار بان اللفظ مستعمل
في شيء اذا دار بين الاستعمال للعلمية او التعريف العهدي فالارجح العلمية
لان الاحضار بالعلم اغلب من الاحضار بالتعريف العهدي **قوله** لانه مثابة
كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار الاضافات وهذا التوجيه
ان يصح التعبير عن غلام جاءه بالمملوكين ولم يعرف والاظهر على هذه القراءة ان
يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس للصلوة وتتخذونه قبلة **قوله**
واتخذوا عطفا عليه للتقدير يعني وقلنا اتخذوا من مقام ابراهيم وهو البيت
مصلى قبلة نحوه لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعة
قوله او اعتراض معطوف على مضمر اذا جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه
لان الواو يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان
وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد عم بدليل
ما ذكره من سبب النزول توجيها الضمير للجمع والانسب ان يكون عليه السلام
داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعي

اي ليكون البيت علما بالغلبة مع اللام يستفاد
من التشبيه اي من قوله كالنجم على الثريا

اي وجه الاستفادة

بلغ المقابلة

جعل واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على ناصب اذ **قوله** حين قام عليه ودعا
الناس الى الحج او رفع بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين
وكون الحجر مقام ابراهيم حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد علم للموضع **قوله**
واتخاذها مصلى ان يدعو فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعاء **قوله** ويجوز ان يكون
تفسيرية لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق
التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور على
اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسماء اقول جعلها مصدرية عند الجمهور
يصح بتقدير القول اي بان قلنا وح ليس صلة الامر **قوله** فامتعه قليلا جزء الكشاف
اي ومن كفر فانا امتعه قال المحقق التفتازاني قدر المبتدأ ليصح الفاء هذا وفيه انه
ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا فالوجهان وكانه لهذا
لم يلتفت الفاضل الى ما فعله **قوله** والمخصوص محذوف وهو عذاب النار اقول
الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر اي بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا حاله
قوله ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوائد والاصل قعدتك الله تقعيدا
اي سالته اي ان يثبتك من القعود المجاز في الثبوت وحقيقته قعودك
جعلتك قاعدا ثابتا فلما ضمن معنى السؤال عدي الى اسم الله فصار المعنى سألت الله
ان يقعدك اي يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول **قوله**
وفي ابهام القواعد وتبيينها تفخيم شانها لم يرد ان من بيانية بل ابتدائية في موضع الحال
من البيت **قوله** انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعاءنا العليم
بنياتنا والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى معنى ما قال النبي عم
انما الاعمال بالنيات او باعتبار الدعاء يعني ندعوك من صميم القلب بقلوبنا ففيه اشارة
الى ان الله لا يقبل الدعاء عن قلب لاه **قوله** لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم
والناس اتباعهم لانهم اولاد الانبياء **قوله** لولا الحمق في القاموس رجل احمق قليل
العقل وامرأة حمقاء والنسوة حمقى كسكرى وحماق كسكارى ويضم **قوله** قدم على
المبين وفصل به بين العاطف والمعطوف جعل المفعول الاول امة والثاني مسلمة وجعل
من ذريتي مفعولا ثانيا حتى لا يكون فصل بين العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني
من ان من البيانية مع المجرور ابدا يكون من تتمة المبين بمنزلة صفة او حال ولم يظهر كونه
خارجا عنه مثل الرجس من الاوثان اي من الاوثان **قوله** والنسك في الاصل غاية العبادة
في القاموس مثلثة وبضمتين الانابة **قوله** استتابة لذريتهما على حذف مضاف او على
التعبير عن الفرع باسم الاصل وهو ضمير المتكلم مع الغير كذا قيل هذا اذا كان المراد بتوبتهم
طلب

اي جعل صلته وان المصدرية الخ موصولة حرفية امرا
اي نهيا قوله والجمهور على ان صلتها لا تكون الا خبرية كما
اي ان صلة الموصول الاسمي لا يكون الا خبرية كما

اي وح لا يكون صلتها امرا بل خبرا فيطابق
قول الجمهور كما

ورجوعهم الى الله تعالى اما لو كان المراد توب الله عليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن
ان يحمل على توبة تعالى عليهم بمزيد رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل الا استثنا
للكليهما قوله ولم يبعث من ذريتهما اى من ذرية كليهما والا فقد بعث من ذرية ابراهيم
ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر الانبيا اجابة دعوة ابراهيم
ومحمد عم اجابة دعوتهما وقوله عم انا دعوة ابراهيم مقتصرا عليه من غير ذكر اسمعيل يدل
على ان المجاب من الدعوتين كان دعوة ابراهيم قوله ورؤيا امي امنة بنت وهب بن عبد
مناف من بني زهرة رأت في المنام انها وضعت نورا اضاء لها قصور الشام من بصرى
قوله ويعلمهم الكتاب القرآن الاظهر ان المراد كتابكم الذى لم ينسخ سوا كان كتاب ابراهيم
او كتابا اخر لانه لا يعلم ان كتابه ينسخ قوله استبعاد وانكار لها الاستبعاد معنى مجازي
كالانكار لكن ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار
ومبنا الانكار على الاستبعاد لا على الامتناع فلا اشارة الى هذا قال استبعاد وانكار
لا لانهما قصدا معا قوله الا من سفه اى جعلها مهانا ذليلا فقوله نفسه
مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد الحلم ونقيضه وسفه نفسه معناه حمله على السفه
وتحصه كفرح وضرب استصوه قوله وقول جرير في شرح الكشاف للمحقق التفتازاني
قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام
ونمسك بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر
الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذى لا متمكن لراكبه وذناب الشئ بالكسر
عقبه اى نبقى بعده في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز
قوله لانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام في معنى النفي لانه الواقع لا لان
البدل يتوقف على النفي لانه يجئ من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد
قوله حجة وبيان لذلك يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد احسن وان
قال المحقق التفتازاني الظاهر انها جواب قسم محذوف فيكون الواو اعتراضية او حالا
لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام لكن قوله وانه في الاخرة لمن
الصالحين يشعر بان اللام للابتدا كاللام في قوله لمن الصالحين ولكن ان تزيل الحجة
والبيان بجعل التقدير ولقد اصطفيناه بها اى بتلك الملة وفي تفسير الراغب عن ملته
تعظيم الراغب فيه وفعلية جملة الاصطفا لحدوثه واسمية جملة صلاحها في الاخرة
لكونها مستمرة في جميع ازمنة الاخرة وابهام كونه بعض الصالحين لكمال التعظيم قوله ظرف
لاصطفيناه يحتمل ان يكون ظرفا لقال بل هو اظهر لانه لم يلتفت اليه لانه ان يكون
من نمط واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستدعي العاطف لانا نقول ذلك مشترك بينه وبين اذكر

اذكر

اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا لا لكون ظرفا
لاصطفيناه وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق التفتازاني واما اذا
انتصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستشهاد على ما ذكر اذا اعتبر معه الاستيناف الذى هو
قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب الله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح شاهدا له قوله
بالمبادرة الى الاذعان واخلاص السر حمل الاسلام على الانقياد والاخلاص لان الانبيا
معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي والاستنباء قبل الاسلام قوله انها
نزلت لما دعا عبد الله بن سلام سفيها لا ابا لها جر اسم لابني اخي عبد الله عن دين محمد الى
ملة ابراهيم قوله يقال وصاه ووصاه وفصاه من باب ضرب قوله والضمير في بها للملة
على تقدير جعل وصى عطفا على ولقد اصطفيناه ورفع يعقوب ويؤيد هذا الاحتمال اظهار
ابراهيم دون اضماره قوله او لقوله اسلمت على تاويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله
عطفا على قوله قال اسلمت قوله على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف
ان ان بعدهما في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول
وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس بتقدير القول او لرعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالقول
ومقول القول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير قالا وقال على تقدير
اخر واذا قدر قالا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى والا لزم
قصد الخطابين بلفظ واحد فان يا بني في قول ابراهيم لطائفة وفي قول يعقوب لاخرى
وكذا ضمير الجمع المخاطبين في لكم وتموتن وانتم مسلمون قوله ونظيره رجلان من ضبة
اخبرانا المروي سكون جيم رجلان وكثيرا ما يفعل للتخفيف وضبة بالفتح قبيلة
وقوله بالكسر اى كسر لانه الرواية قوله وتغيير العبارة للدلالة على ان موتهم لا على
الاسلام موت لا خير فيه ينبغي ان من حق الرجلان يكون مشتغلا عنه بحيث كانه ليس
في دفعه كنزع الامور الاختيارية ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون الامر بغير الاختياري
اذا كان حالته المطلوبة اختيارية واوقع على تلك الحالة ايثاب على نفسه كما يثاب
على الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري في الحاجة
مع صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قيل بل اكنتم حاضرين
اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اى ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب
الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن تسفيه من
يرغب حين اتباع محمد وعن ملة ابراهيم عليهما السلام الى ما هو اهم من الرد على من يدعي
على يعقوب اليهودية وانه اوصى بنيه بها حين الموت بما يفيد ان اباه ايضا لم يكونوا
على اليهودية وفيه رد على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم بناء

دعوى اليهودية ليعقوب فكيف لجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم بل
ان يقال ما كنتم حاضرين زمانا رضي باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه
الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف
ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان
خفي على الكشاف وكثيرين حيث دفعوا ما قال تارة بان الهمزة للتقرير لا للانكار اي
كانت اباؤكم حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة
بان الانكار يتم عند قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله قالوا نعبد بيانا لفساد
ادعائهم لا داخلا في حيز الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون
من بعدي وحين جرى قصة الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك فكيف تدعون
اليهودية وان الانبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم بين بطلان دعواهم ووجه
الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله اباءك ولا يلزم من كونه استينافا دخوله
تحت الاسلام لينجلي بما ذكرنا لحي بعدام المنقطعة لجز ايضا صرح به الرضي فلو جعل ام
هذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام **قوله** تقديره أكنتم غائبين ام كنتم شهداء يعني
احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير تبطل نسبتكم اليهودية اليه ووصيته بنيه
بها حين الموت لانه اما نسبة من غير علم او نسبة على خلاف ما تعلمون **قوله** وقيل
الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شهدتم ذلك لها فالاضراب اضراب عن نفيه من غير بحث
عن ملة ابرهيم واتباع محمد عليهما السلام الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات
بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين من غير سماع من احد ولا
من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق ايضا كان مشتملا
على الاخبار عن حال ابرهيم ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب الى ما هو اهم الا
ان يقال ان ذكر حال ابرهيم كان متطفلا للتنبيه وههنا على سبيل القصد
وقد نبه ههنا على كونه خبرا بالوحي بخلاف ما سبق على ان ذكر الخصوصيات ههنا اكثر
وهو اخبار بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز
والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام الذي عليه يعقوب
وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله تعالى ونحو ذلك لا التصديق
بنبينا عم والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتهما
انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير بن الله ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم
وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام سيما نبوة نبينا محمد عم هذا والاظهر في الجواب
ان يقال ما جرى بين يعقوب وبنيه ان لا تعبدوا الا الله والوصية باليهودية

اي ان كنتم غائبين

اي ما كنتم شهداء

بناء

بناء على عبادة الله انه اذا ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان عبادة الله ان
يتركوا اليهودية ويتبعوه **قوله** وما بأ به عن كل شيء عبارة الكشاف وما عام في كل شيء
الخ والنفع لشموله ما للاستفهام وغيره ولذا قال المحقق التفتازاني سواء كان للاستفهام
او غيره **قوله** واذا سئل عن وصفه قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل **قوله**
صنو كعلم وقفل واحد صنوان مثلثا بمعنى نخلتين او اكثر خرجتا من اصل واحد او عام
في جميع الاشجار كذا في القاموس **قوله** هذا بقية ابائي يعني الذي بقي من جملة ابائي يقال
بقية القوم لواحد بقي منهم ولا يقال بقية الاب للاخ والحاصل ان بقية الشيء تكون
من جنسه **قوله** ولما تبين اصواتنا بكين وقد بينا رواه غيره فلما بالفاء قال المحقق
التفتازاني لون تبين وبكين للنساء اللاتي اسرن **قوله** تلك اقول والله اعلم اي كل
من ابرهيم واسمعيل واسحق امة كما في قوله ان ابرهيم كان امة اي بمنزلة امة كثيرة في الشرف
والبهاء وقد خلت اي مضت ولستم مامورين بمتابعتهم لها ما كسبت وهو ما امر الله به ولكم
ما كسبتم مما يامركم به الله ولا ينفعكم مكتسبهم لانه ليس مقبولا منكم لانه ليس في حقكم انما
ينفعكم ما كتب عليكم كسبه ولا تسألون عما كانوا يعملون بل عما عملتم به وانما تسألون عما كان
يعمل نبيكم الذي امرتم بمتابعته فان اعماله ما هو كسبكم المسئول عنه فدعوا ان هذا ما امر به
ابرهيم او غيره وتمسكوا بما امر به نبيكم واختير اضافة العمل اليه دونهم **قوله** كما قال عليه السلام
لا ياتيني تمام الحديث يا بني هاشم لا ياتيني ورواية الجمهور بتخفيف النون فهو خبر في معنى النهي
وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله ياتوني منصوب بان مقدرة التركيب من قبيل
لا تأكل السمك وتشرب اللبن **قوله** اي بل نكون ملة ابرهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او
بل نهدي ملة ابرهيم **قوله** مائلا عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين والدين وان كان
تفسير الكشاف يخصه بالمتدين **قوله** حال من المضاف اذا اريد وصف الملة لكن بتأويله
بالدين ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا انما يصح اذا جعلت
الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير نكون ملة ابرهيم فلا يصح الا ان الحال
عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك لا يصح وضع ابرهيم موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه
ان يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف كما في قولك نتبع ملة ابرهيم فانه يصح نتبع ابرهيم
وكذا لا يصح الحال على تقدير الرفع ونحو جهات ذكرت فالتقدير الخفيف بل نتبع بل نهدي فافهم
فاهم قال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل هذا الحال قيل معنى الاضافة لما فيه من
معنى الفعل المشوب بحرف الجر لانه قيل ملة ثبت لابرهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف
لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور **قوله** توبيخ باهل الكتاب وتجهيلهم فانهم يدعون اي كلا منهم
يدعي والظاهر انه عطف على قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان

وما كان من دين المشركين قوله للخطاب للمؤمنين لقوله فان امنوا بمثل ما امنتم به رد على
الكشاف حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل قوله بل ملة ابراهيم في تقدير بل اتبعوا ملة
ابراهيم وقال المحقق التفتازاني ولم يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال الطا
وما انزل اليكم ايها المؤمنون على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة الامر دون المامور
كانهم امروا بان يقولوا هذا المبلغ على وجه يليق بهم او يشير به الى انهم امة دعوة فبهذا
الاعتبار انزل الكتاب اليهم ووجه الرد ان مقتضى السوق ح فان قالوا فقد اهتدوا
ويمكن ان يقال اراد الاشارة الى ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين
قوله او دونها اى التورية والانجيل مع كونهما داخلين في ما انزل الى الاسباط لحكم ابلغ
وهو الاشيا الابلغ من الانزال قوله لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير لما سبق
فانه لا يجلان يكون احد مؤمنا بما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى يكفر
قوله والنزاع وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى
ليست اليهود على شيء قوله واحد لوقوعه في سياق النفي عم فساغ ان يضاف اليه بين
قال المحقق التفتازاني اى احد في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح
لان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجموع ويشترط ان يكون
استعماله مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا
غير الاحد الذي هو اول العدد وفي قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجماعة
من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه
لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف اى رسول ورسول ولستن
كاحد من النساء ليس في معنى كامراة منهن قوله من باب التعجيز والتبكيت
لان ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتدا به وليس كذلك
اذ لا شريك لدين الاسلام في الهداية بل كل دين سواه في زمانه باطل ودفعه
بوجوه اربعة حمل المثل على المثل في الوضع والتقرير وحمل الايمان على طلبه
وجعل البا مزيدة ويمكن الاستغنا عنها بان يقال فان
امن اليهود بمثل ما امنتم كمؤمنيهم قبل التحريف والشرك فانهم امنوا بمثل ما امن
المؤمنون لان ما امن المؤمنون فكان فيما اوتي به النبيون في زمن محمد ع م ما انزل
اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا التوجيه يقتضي ابقا صيغة الماضي على معناه
كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك فتامل قوله او وعيد للمعرضين الاولى
او من تمام وعيد لهم لان قوله فسيكفيكهم الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل
الوعيد للمعرضين وسوق الكلام بالثاني انسب لان الكلام في المعرضين

وكما

وكما بالغ في الوعد والوعيد بايراد السين الذي معناه ان مدخوله كائن لا محالة وان
تأخر الى حين وهو مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ في التتمة بحضرة السميع والعليم فيه
المفيد انه لا ملجا في دفع ما اراد بالعبد من الضر ولا مانع مما يعطي من البر قوله اما
من تمام الوعد يعني انه يسمع اقوالكم ويعلم حالكم صكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين
لا يقتضي تخصيص السميع باقوالهم بل السميع قول الاعدا البتة داخل فيه بل هو اول داخل وكذا
لا اختصاص له بالعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعدا اول داخل في ذلك وفي قوله يعني
انه يسمع ما يبدون ويعلم ما يخفون نظر لان السميع يعم ما يبدون من الاقوال ويخفون
والعليم يعم الافعال تامل قوله اى صبغنا الله صبغة الاولى ان صبغت الله صبغة لان
فيما ذكره الاحواج الى جعل ذكر الله بدلا عن الضمير حذف العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون
المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل
الى المصدر واضيف اليه المصدر فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد فهو للتاكيد هذا اذا قدر
صبغنا لما يدل عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدرا منصوبا بالقول انما لما يدل عليه قوله
فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا موكدا بل هو للنوع لا محالة قوله فانها
حلية الانسان وذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة علاقة كونها حلية وعن الهداية والارشاد
ظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب تداخل الصبغ المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان
يجعل العلاقة انه كما تحقق الصبغ الثوب عن ظهور الدرن يبقى عليه يمنع صبغة الله عن ظهور
كدورات الذنوب عليه بل لا ترد عليه او تنمحي واختار المشاكلة التي هي المشهورة لان
المشاكلة من المحسنات الخارجة عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية المشاكلة مع
اختصاصها بالنصارى يحوج الى تكلف وهو الاكتفا بثبوت الصبغ في المحل الفسيح
في الجملة قوله وعطف على الاغرا المشهور تكرار الاغرا نحو اخاك اخاك قوله وذلك
يقتضي دخول صبغة الله في مفعول قولوا ويمنع كونه اغرا او بدلا من ملة ابراهيم لانه
يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه باجنبي هو البدل او جز الاغرا قوله
ولمن نصبها على الاغرا او البدل ان يدفع المقتضي باضمار قولوا قبل نحن له عابدون
والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع الفصيح ودفع الاقتضا وتنزيله الى مرتبة
الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه انه ينافي الاختيار الاولى استغناؤه عن الاضمار كما قال
المحقق ويمكن ان يجعل حالا من الله في قوله ومن احسن من الله صبغة اى صبغة يتطهر
القلب او الارشاد او حفظ الفطرة احسن الاصباغ حال اخلاص العبادة له قوله
في شانه واصطفائه نبيا من العرب دونكم ينبغي ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل
عاما لمجادلة النصارى في قولهم ليست اليهود على شيء ولمجادلة اليهود في قولهم

لیست النصاری علی شیء ولا ینافی العموم قوله وهو ربنا وربکم لان المراد انه لا یختص
بقوم دون قوم یصیب برحمته من یشاء من عباده قوله وعلی قراءة ابن عامر وحمزة
والکسائی بالتاء، اما علی قراءة الغیبة فلا یکون الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب
الی الغیبة هذا اذا لم تکن الغیبة من باب الالتفات کما یقتضیه التوفیق بین
القراءتین فان کانت فالقراءتان سواء والانکار علی تقدیر الاتصال والانقطاع
بعینه ما کان ینبغی والاخلال الامرین من المحاجة والقول بالیهودیة الانبیاء اوانح قوله
وقد نفی الامرین عن ابراهیم بقوله ما کان ابراهیم یهودیا حیث قال اتحاجوننا واتحج
علی انکاره بقوله وهو ربنا وربکم ولنا اعمالنا ولکم اعمالکم وقال ام یقولون ان ابراهیم
الایة قوله وفیه تعریض بکتمانهم شهادة الله لمحمد بالنبوة فی کتبهم لا وجه لجعله متعلقا
بقوله ام یقولون وجعل کتمانهم شهادة الله بنبوة محمد موقعا به بل الوجه ان یجعل
متعلقا بالمجادلة وذلک القول حتی یکون توبیخا لهم بکتمان الشهادة ینبغی باعتبار
حاق اللفظ قوله تکریر للمبالغة والله اعلم الاکثر بل هنا تاکید وتقریر للوعید یعنی
یجازی الله اعمالکم ولا ینفعکم اباءکم ولا تسألون فی القیمة عن عمل اباءکم بل عن اعمال
انفسکم قوله واستهینوا فی ایدی الواهمة حیث سلطوها علیه قوله وفائدة تقدیم
الاخبار به توطین النفس واعداد الجواب ای توطین النفس علی انه یقع المکروه
فیکون بعد وقوعه اسهل لان المکروه الغیر المتوقع اشد کما ان النعمة الغیر المتوقعة
الذ ولا یخفی ان هذه الوجوه انما یحسن لو لم یکن قوله قل لله المشرق والمغرب تعلیما للجواب
والا فالوجه فی التقدیم هو التعلیم والتنبیه علی ان هذا القول اثر السفاهة فلا یبالی
ولا یتالم منه قوله عن قبلتهم التی کانوا علیها یحتمل ان یراد به بیت المقدس وان یراد
الکعبة کان تولیتهم عنه لا عن شیء بدلالة دعوتهم الیه والمقصود الطعن فیهم بان امرهم
غیر مبنی علی وجود موجب قوله والقبلة فی الاصل للحال التی علیه الانسان من الاستقبال
فصارت عرفا للمکان المتوجه نحوه للصلوة سمی المکان بالقبلة دون اسم المکان تنبیها
علی ان التوجه الی المکان لتحصیل هذه الحالة لا للعبادة للمکان والقصد الیه بل
القصد الی معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجه قوله وهو
ای الصراط المستقیم ما تقتضیه الحکمة وتقتضیه المصلحة من التوجه الی بیت المقدس
تارة والکعبة اخری عبارة الکشاف من توجیههم الی بیت المقدس الخ واعترض علیه
بان هدایة الله تعالی من یشاء هدایته لیست الی التوجیه الذی هو فعل الله بل الی التوجه واستقبل
ذکر حتی قیل ان ضمیر هو للهدایة المذکورة بتذکیر الخبر واورد علیه ان هذا التوجیه یقتضی
ان یکون الصراط المستقیم بیت المقدس او الکعبة ولیس کذلک بل التوجه الی ابها ام ایة

از زواحمال الاتصال والانقطاع ح

من باب الالتفات ح

للمقابلة

جواب الاول

الاول ان توطین النفس ح

توجیههم تارة

المولى العلامة التفتازانی ح

نقبر

تغیر القائم التوجه الی التوجه لئلا یحتاج الی التوجیه ونحن نقول لیس توجیههم الی الکعبة
مرة والی البیت المقدس فعل الله بل توجیههم انفسهم واختیار التوجیه علی التوجه تنبیها علی ان مناط
التکلیف هو صدور الافعال الاختیاریة قوله ای کما جعلناکم مهدیین الی الصراط المستقیم
فی الکشاف ای مثل ذلک الجعل العجیب جعلناکم امة وسطا ویحتمل کلامه کلا من هذین
التوجیهین بان یجعل الجعل العجیب جعل قبلتهم افضل القبل او جعلهم مهدیین الی الصراط
المستقیم ووجه کونه عجیبا انهم خصوا من بین الامم لا یختص بذلک لکن المحقق التفتازانی
قال مراد الکشاف ان ذلک اشارة الی مصدر جعلناکم امة وسطا ای ذلک الجعل جعلناکم
امة وسطا فالکاف مقحم افخاما کاللازم فی لغة العرب وغیره ثم اثنی علی نفسه والزمخشری
فقال هکذا ینبغی ان تفهم هذا المقام قوله کسائر الاسماء التی یوصف بها ای الاسماء التی طرأ فیه
معنی الصفة فوصف بها یستوی فیه الواحد والجمع والمذکر والمؤنث وهذا منقوض بزید هذا والزیدان
هذان والزیدون هؤلاء، وبهذا الرجل وهذین الرجلین وهؤلاء الرجال قوله علة للجعل ای لتعلموا
بالتاء مثل لم یذکر معنی شهادة الرسول علیهم فی هذا التوجیه ولعل شهادة الرسول علیهم
بما کان یروح به المؤمنین ویبقی علی مر الدهر یوصف بما ذکر مراتب العالمین المخلصین علی
تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالی اعلم جعلهم امة عدلا وخیارا لجعلهم کانبیاء بنی
اسرائیل فی تبلیغ الاحکام استنباطا بالاجتهاد والذی هو فیهم کالوحی فی انبیاء بنی
اسرائیل لیکونوا شهداء علی الناس حاکمین علیهم بانهم المطیعون او الاشقیاء العاصون
دلیل الاجماع کما ذکر فیه دلیل القیاس قوله ای الجهة اشارة الی حذف الموصوف من
الموصول وهو علی تقدیر ارادة القبلة التی کانت بمکة الجهة وعلی تقدیر ارادة القبلة
التی شرحت بعد به الصخرة التی بیت المقدس ولم یجعله الجهة علی التقدیرین کما فی الکشاف
لان فیما فعله مزید وضوح الفرق بین التوجیهین کما لا یخفی وقوله علیها متعلق
بالاقبال ای کنت مقبلا علیها قوله باعتبار التعلق الحالی الذی هو مناط الجزاء الان مناط
الجزاء تعلق العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم فی الازل وتوجیه حمل العلم علی التمیز قوله
ممن ینقلب فان کلمة من بعد العلم یتطلب اعتبار التمیز وذکره لیعلم کما اشتهر الاعتبار التمیز
بینهما لاعتبار کون الفاعل للعلم غیره تعالی من الرسول والمؤمنین وقد ذکر الکشاف
فی موضع اخر توجیها رابعا وهو ان قوله وما جعلنا القبلة الایة تمثیل ای فعلنا
ذلک فعل من یرید ان یعلم ولنا توجیه خامس وهو ان نعلم متکلم مع الغیر ای لتشترک
العلم بینی وبین الرسول والمؤمنین قوله والعلم اما بمعنی المعرفة ای علی التوجیهین وفی
قوله ممن ینقلب حال عن المفعول او عن الفاعل شبه بتقدیر متمیزا ویجوز اسناد العلم
بمعنی المعرفة الیه تعالی وان لم یجز اسناد المعرفة لان منع اسنادها ثانیا من لفظ المعرفة

بیان

والیکون الرسول بما علیهم من الکتاب والسنة شهیدا علی صحة ما یاتون به

دون معنا كما اذ لفظ الوقف شائعة فى الادراك بعد النسيان او بعد الجهل وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك و هناك احتمال ثالث فات الكشاف والقاضى وهو كونه بمعنى التميز من متعلق بالعلم بلا تمحل وتجمل والله اعلم ان تجعل من ينقلب بيانا لمن يتبع اى من يتبع فى امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما عدل عنه بمحض متابعة الرسول ولا يقع فى الفلاح من الانقلاب ولا يقع فى الريبة ولا نقول ان كان ما نقول حقا لما بدا امر سابقا ولما انقلبنا على عقبينا **قوله** والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التى كنت عليها من الجعلة والردة او التحويلة او للقبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس والاولى ان يرجع الضمير الى مدلول وما جعلنا رجعة الى الصيرورة لانه لا تكلف فى تحصيل التانيث بخلاف ما ذكره لان العدول من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة والردة تكلف دعا اليه ضرورة تانيث الضمير ولكن لان لا تجعل تانيث لكبيرة لاجل تانيث الضمير بل الجعلة صيغة حادثة وتجعل تانيث الضمير لتانيث الخبر فيرجع الى الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف والاقرب من الكل جعل الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع **قوله** وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة فيه انه لا وجه لاستتار الضمير فى كان لانه مبتدا الا ان المخففة والعامل فيه معنوى ويمكن ان تجعل كانت غير زائدة ويكون الضمير ضمير الشان القصة والكبيرة خبر مبتدا محذوف اى وان كانت هى كبيرة **قوله** الا على الذين هدى الله عن الحسن البصرى ان عليا رضى الله عنه منهم **قوله** اى ثباتكم على الايمان يعنى الخطاب لمن يتبع وهو الثبات على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بالامر بالمزيد عليه ويمكن ان يقال اشاره الى ان هدايته الله لكم دون غيركم خير لم يكن لاتباع كبيرة عليكم وهو ثمرة ايمانكم بمحمد عم وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هى مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف لمن بات فى تقدير كيف يضيع لمن مات **قوله** لعله قدم الرؤف وهو ابلغ من محافظة على الفواصل والا فالابلغ تاخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقى ولا يبعد ان يقال الرؤف اشارة الى المبالغة فى رحمة لخواص عباده والرحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم فرتبنا على ترتيبهم فقدم الرؤف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا **قوله** قد نرى ربما نرى يعنى ان قد مستعارة من القلة للكثرة ولكن الاستعارة قرينة استشهد عليها الكشاف بما يوثق به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه عم حيث لا ينقلب وجهه الى السماء الا قليلا لانه مشعر بالسؤال فهو على رعاية ادبه هذا الجناح مطلوبه تعليما للعباد طريقة الطلب والسؤال **قوله** فول وجهك اصرف وجهك

لا يخفى

لا يخفى انه ليس من التولية بشئ من المعنيين بل هو من قبيل ما ولاهم من قبلتهم وكانه جعل مجازا عن العرف لانه ليس له الا مفعول واحد وتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف حيث قال اى اجعل تولية الوجه اى فاجعل وجهك يلى جهتها او تمكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازانى لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر الشطر هذا وكان وجهه ان الجهة ماخوذة فى مفهوم التولية كما يشير اليه تقريره وفيه انه يلغو ح ذكر الظرف فالمتجه ما ذكره القاضى الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى وهو سماعى والسماع خص قوله او ممنوع من الظلمة ان يتوضوا وممنوع من الكوة ان يدخلوها **قوله** وحيث ما كنتم اقول والله اعلم لما امر بالتوجه الى الكعبة وكان العرف عنه لاستجلاب قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة فى حضورهم اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس ولاهل بيت المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها ولم يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنت فلا تحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا لطريقة التدرج فى الامر لانه ارفع بالمامور فامر اولا بالتولى ثم بتعميمه **قوله** جملة لعلمهم بان عادته تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم فلا تخص شريعتنا والاولى لعلمهم بان محمدا لا يامر بالباطل اذ هو النبى المبشر به فى كتبهم **قوله** ما تبعوا جواب القسم المضمر سد مسد جواب الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او مؤكدا له فيسوغ الامران لو رايته ترك الفاء وهو لازم فى الماضى المنفى وتخصيص القبلة بذلك النفى مع انهم لا يتابعونه فى شئ لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة لجملتها والمقصود من هذا النفى منعه عم عن السعى فى حقهم واتعاب نفسه فى اظهار الايات لهم وعن التحزن فى عدم تاثيره فيهم **قوله** حسم لاطماعهم الظاهر قطع لطمعهم لان طمع الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار تعدد الطمع على حذو الطامعين ولا يبعد ان يقال نفى طمع الرجوع متسبب لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المقصود باطماعهم ويشعر بانه لقطع اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال نفى متابعته لقبلتهم بيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلته لمصلحة اخروية وان كان مقارنا لقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض بلايم المعنى الذى ذكره ويمكن ان يقال افراد قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له المتابعة الا لواحدة منها **قوله** وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية له عم ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا **قوله** ولئن اتبعتهم مثلا قال المحقق التفتازانى ان معنى قوله يعنى قول الكشاف مثلا ان هذا كلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعانى المحتملة بعد تحقيق الانتفاء

قبلتكم

بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالة مثلا على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير ونحن نقول مثلا للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يختص بمتابعة اهوائهم بل لكل من يتبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل بمن يثبت الحكم في عداه بطريق الاولى الخ او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يختص بما تبقيهم اهوائهم بل كذلك لكان في مشعا متابعة اهواء غيرهم ايضا **قوله** واكد تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عد المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة من القسم واللام الموطئة وان الشرطية وان التحقيقية واللام في خبرها وتعريف الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية واشارة طريقة من الظالمين على اكثر ظالم او الظالم لا فادتهما ان ذلك متقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما سماه اهواء بمعنى انه لا يعضده برهان ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله واحدا من الظالمين مغمورا فيهم بغير تعيين لتعيينه في ما بين المسلمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال من مرتبة العدل الى الظلم ومن مرتبة التعيين والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كتب بغير ضرب لكان اعلى كعبا في الافادة وبعد ما الهمت بهذه الجليلة ليلة الجمعة ادركني النوم وفي النوم فرايت رسول الله عم صافحني ووعدني بالطافه الكريمة **قوله** الضمير لرسول الله عم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى واشار بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان لجعله نبا على سبق ذكره لفظا ما في حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب غاية الامر ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار الى قوله الضمير لرسول الله مبالغة في جزالة هذا التوجيه لانه من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغاية الامر الالتفات فلعله اشارة الى ما اشار اليه قوله وان لم يسبق لا الى ان التوجيه المذكور صرح له هو هذا فيقول المحقق التفتازاني انه ليس بشيء ليس بشيء **قوله** يشهد للاول الان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك مستوى التشبيه مع الامور المذكورة لكن الشائع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء ودفع بقوله اي يعرفونه باوصافه فان المقصود معرفة نبوته وذاته بمعرفة شخصه وهو تعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفة بشخصه وترك من حديث عمر رضه ما في الكشاف من قوله فقبل عمر راسه في اخر الحديث لانه لم يثبت في روايته ولاعتراف امثال عبد الله بن السلام قال وان فريقا منهم الاية تخصيص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف فان قلت ما روي عن عبد الله بن سلام ان معرفته

مطلب
ويريد ان رجع النبي عليه السلام في مناره اسد
من تفصيله ان يعبر على بنا هذه اللغة للكاتبة
ومن باختصار سعد الرسلي

بلغ المقابلة

الانبا لا يستحق ان يكون مشبها به لمعرفة تلك المشبه به اضاف الابناء اليهم سواء كان الاضافة حقا او لا وما ذكره ابن سلام هو كونه ابنا له في الواقع **قوله** تخصيص لمن عاند واستثنا لمن امن ما ذكره سابقا ان قوله الذين اتيناهم الكتاب يوم على ما هم كان توطئة لبيان هذا التخصيص والاستثنا ولم يلتفت الى توجيه اخر ذكره الكشاف من انه استثنا الجهال لان الكتمان في المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن فريق من العلماء فلا مناسبة له بالتوبيخ للجهال ومن قال فليكن الذين اتيناهم شاملا للجهال وفي اسناد المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز لم يات بشيء يعتد به بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن من الممترين وقوله وهم يعلمون اما يعني وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون او ضمير وهم الى كلهم لا الى حال الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون الحق وفيه مزيد تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحي من العالمين لحالهم **قوله** او مفعول يعلمون وفي قوله من الله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق على انا شيا من الله حيث انزل عليهم ذكره في كتابه فهم يكتمون ما اوجب الله عليهم التبليغ **قوله** وليس المراد به نهي الرسول عن الشك والاوجه ان المراد نهيه عن ان يكون من هولاء الممترين الذين يرون الناس على المراء مع انهم مستيقنون بامره يعني لا يظهر المراء في ما انت فيه على العلم كهولاء والمقصود منه اظهار قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان يوصي بالاجتناب عنه **قوله** ولكل وجهة المقصود اما المنع عن المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها اياه الله تعالى فامر القبلة الهي لا ينبغي لاحد النزاع فيه فلقوم موسى قبلة ولاهم الله اياها ولقوم محمد قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان لكل قوم محمد فالقبلة البيت الا قبلة ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على ان الكل مقبول فيكون اخبارا بالغيب والله تعالى اعلم **قوله** او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة وجانب من مكان جعل قبلة لهم فتامل **قوله** واللام مزيدة للتوكيد اي لتاكيد ربط العامل به لجبر الضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه موخرا **قوله** فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني ليس الاظهر التسابق فيما بينهم ودلالته على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فسبق غيرهم اولى قلت الخطاب للمؤمنين والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس طريق

الشاع جزاء في نسخة كذلك اي على علما ء عم
باء في نسختنا وموافق علماء عم
والصحيح والمحل انه لم يعرض للاستثناء الجهال

الخير حرص منصور امرا حو بالسبق الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به الصلوات الفاضلات
والمراد بالاستباق السرعة فيها والقيام بها في اوقاتها وعدم الرضى بالقضاء
والقيام بها اول الوقت قوله تقبض ارواحكم فلو كنتم في الصلوة وقبض روحكم
لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى اينما
تكونوا ياتكم جميعا لزيادة هذا البيت ففضله على سائر الامكنة لا يخفى قوله
ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت ثم تفسيره بانه جعل من حيث متعلقا
بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اي مكان متعلق بخرجت ح لا بد له من
معطوف عليه والظاهر ان التقدير اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء
الشرط المحذوف بقي ان حيث لا بد له من مضاف اليه منكور او مقدر والكلام
نادر وهو متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر تكون اي من حيث يكون
خرجت وقال المحقق التفتازاني هو متعلق بول وما بعد الفاء في مثله
يعمل في ما قبله كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان
يكون التقدير افعل ما امرت به من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا
على المقدر ويجوز ان يجعل من حيث خرجت بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول
جزاءه وفيه بحث لانه لا بد من تصحيح من حيث خرجت وبيان متعلق الجار
وان استعمل استعمالا مجوزا في معنى اينما كنت قوله وان هذا الامر يريد به التولية
وان رد هذا التعبير بتاويل التذكير والاقرب ان يقال وان هذا الصرف وله
وجوه اخر عدم المبالاة بتانيث المصدر وبتانيث ذو نا ، لا معنى للجد وعن
النا ، منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك قوله وان محمد الجد دينا
ويتبعنا في قبلتنا دفع هذه الحجة انما ينفع في قوله لئلا يكون للناس
عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم وليس كذلك اذ الرجم
مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة اي نافعة لهم
نصرة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول عم حكم الله ليس لاحد عليه
حجة اذ يتايد امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون معلوما للخصم وح
المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة بحر دها مكابرة بتسمية
المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة للمحذوف اي الزمنا
امر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله استثناء فرق بين
الاستثناء والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعا
او مجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغي ان يبادر بالنكير عليه بان المختار فيه

على العامل

البدل على ما عرف في موضعه فكيف جعله استثناء ، ولا تركن الى الاعتذار بانه يعني
ما هو البعيد وعول على ظهور ما هو المختار قوله وسمى هذه حجة يعني الحجة ما يقابل الشبهة
فلا بد من حملها على المعاني وانما ادخل في قوله حجة تغليبا لانه يشبه الحجة لسوقه سياقها
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام
ان تناول هذه لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثناء لان الحكم في بعض
الحجة الحقيقية ولا يخفى سوى ان يراد بالحجة التمسك حقا كان او باطلا ومن ههنا ذهب البعض
الى ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه قوله على انه استئناف بحرف التنبيه
وما بعد حرف التنبيه مبتدا خبره فلا تخشوهم قوله علة لمحذوف الاولى انه علة واخشوني
معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر
المرتب والتقدير لئلا تخشوا عن نعمتي ولاتم عليكم نعمتي وقرنه بقوله اي وامرتكم
لاتمام النعمة عليكم ان الاصل في تقدير العامل تقديره مقدما فالاوجه لقول الكشاف
اي لاتمام النعمة عليكم وارادتي اهتداكم امرتكم بذلك واعتذر المحقق التفتازاني بان
التقدير مؤخر القصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف قوله
مثل واخشوني لاحفظكم انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا ينحصر عليه اذ يحتمل
ان يكون التقدير لادفعكم ولاتم عليكم نعمتي على ما ذكره الكشاف قوله او لئلا يكون
اخره اشارة الى ضعفه كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد المناسبة اذ المناسب
لقوله لئلا يكون ليتم نعمتي ولان ارادة الاهتداء انما يصح علة لطلب التولية لا التولية
والظاهر في قوله لئلا يكون انه علة للتولية قوله كما انعمنا بارسال الرسول منكم اشار
انه على الوجهين في موضع المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب ولك ان تقول التقدير
كاتمام نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة القبلة شبه اتمام نعمة
القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلتهم جهة مسجد هو من ابنيتهم كما جعل رسوله
منهم لئلا يكون لغيرهم استيلاء عليهم واستقلالا وفخرا قوله قدم باعتبار القصد واخره
في دعوة ابراهيم يعني ان التزكية فائدة التعليم فهو اول الفكر اخر العمل فله جهة تقديم
وجهة تاخير عملا بهما في الموضعين ونحن نقول اراد ههنا بالتزكية التزكية عن الشرك
وهو بمجرد تلاوة الايات المعجزات الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة
ابراهيم المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة قوله يا ايها الذين
امنوا استعينوا بالصبر عن المعاصي والصلوة التي هي ام العبادات يعني اكتفى بذكر
ام العبادات عن باقي المامورات ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان التخلية
قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لان الخطاب لحمل

من المؤمنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصي والصلوة واما الزكوة فيخصه
باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب الاستطاعة والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب ونحوه
قوله ان الله مع الصابرين بالنصر والاجابة والتفسير الاجل ان الله مع الصابرين
لان الصابرين لا يذهلون عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية
عن ذكر الله والقلب اللاهي عنه ممتلئة عن هموم الدنيا وان كان الدنيا بامرها
قوله عطف على شئ وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه قوله وبشر الصابرين كانه معطوف
على محذوف اي انذر الجازعين وقال المحقق التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم
عطف المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله وبشر في قوة ولنثيبن الصابرين
ثوابا عظيما واجرا كريما قوله وجوها للتنبيه على كثرتها فان قلت كيف يستفاد الكثرة
من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل الزمخشري هذا الجمع على التكثير كالتثنية
في لبيك لانه المناسب للمقام والابعد عن التكلف استعارة جمع القلة للكثرة
للاشعار بان الصلوات مع كثرتها في جنب قدرة الله وكرمه مما يستقل الناظر قوله
اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله
انه جعلها الله علامة لمنسكه والمقصود من الاضافة التعظيم قوله كان اساف
على الصفا ونائلة على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا رجلا وامرأة
زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون
الله قوله وبه قال انس وابن عباس لقوله فلا جناح الكشف عن ادلتهم به ولم يتعرض
لما في الكشاف ولقوله ومن تطوع خيرا لقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له لانه يندفع بما ذكر
من تفاسير ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود ان لا يطوف بهما نافيا له
جعله الكشاف لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلهما من شعائر الله لنفي عدم الجناح
في عدم التطوف قوله لقوله عم اسعوا فان الله كتب عليكم السعي يعني ان الامر بالسعي
مع التعليل والتأكيد بان الله كتبه عليكم يفيد غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز
بفوته وهو معنى الركنية قوله او لحذف جاز ويؤيده قراءة ابن مسعود ومن تطوع بخير
قوله ان الذين يكتمون كاحبار اليهود عدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود
ليتبينا واعلاء التفتازاني ايضا وكذلك عدل عن بيانه قوله ما انزلنا من البينات
بقوله من الايات الشاهدة الى قوله كالايات الشاهدة كتمانهم احكام القرآن من امر
القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلنا من البينات بقوله في التورية كما قيده
لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلنا من البينات في القرآن
من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه عدم الاعتراف بانه حق شهرة

قبل

قبل نزول القرآن التورية قال المحقق التفتازاني اعتبر الكشاف الانزال في التورية
وفسر البينات بشواهد امر محمد والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون
القرآن واحكامه كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكر
لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم
ما ذكره هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم قال لم يأت بالفاء في الخبر
اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب
جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام يقتضي افادة السببية
ليتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف ف
يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء
ولو كان تحترزا عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله
اياهم تبرأه عنهم وطردهم عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون
بالذين يتأتى منهم ذلك اشارة الى ان هذا في الفاعل مثل قتل قتيلا في المفعول وانه ليس
على عمومه اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين خصه
بالكاتمين لينتظم مع ما قبله اشد انتظام لكنه يتكرر اذ سابقه ايضا لعن هؤلاء ولكانه
لهذا خصه من قال هو مخصوص باللعن بعد الموت وخص السابق باللعن حال الحيوة
وايده المحقق التفتازاني بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على التجدد
وما يتعلق بالآخرة اسمية لان امرها على الاستقرار والثبات والاوجه انه على العموم
وبمنزلة الدليل على السابق وقوله فمن يعتد بلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا
لا يلعنونهم ومع ذلك يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا يخصص الا بجعله
مخصوص البعض ورفع والملائكة فيصح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسأل
القرية وجعل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة يؤكد ما يفيده اسمية الجملة من الثبات
وكما يدل اللعن على النار يدل عليها الموت على الكفر انظره ونظرته ونظرت اليه بمعنى
فالاولى او لا ينظر اليهم ليعتذروا وانظار رحمة وليس ينظر دون من قبيل الحذف والايصال
كما يوهمه قوله او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكر الجار لانه به يمتاز عن ينظر دون
بمعنى الامهال قوله خطاب عام الاحسن الادخل في الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتمين
وانتقال عن زجرهم عما يعاملون مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون
وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله واشار الى وجه الفصل بقوله
تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير لان وصف اله بواحد للتأكيد ولهذا قال المحقق
التفتازاني ان من البيان انا في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في قولنا

واحد

ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان
التوحيد بمنزلة الامر بالتوجه بعد الزجر عن الكفر وقوله اي المستحق للعبادة اشارة الى توجيه
الحكم بالوحدة مع تعدد الاله ويمكن تصحيحه على ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل
يعبدون الرحمن الرحيم غاية انهم لم يوفوا العبادة اللائقة لجناب الوهية فاخطاوا في
طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم كما يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضاحا
لذلك الواحد واورد على قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست نعمة وقيل
في دفعه ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولبيانه
علم اخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعم بالنسبة
الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنوع والمنعم عليه لا حياتها
لا يستحقان الالوهية وانما قال وهما خبران اخران للاشارة الى سبق خبرين هما اله واحد
ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه ايضا
يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق بسوقه فتامل وبعد الفاء التوحيدات ارشاد ان التوحيد
الراسخ المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد بقوله فانه
باية العلامة الدالة على التوحيد لا الاية المنزلة والمراد بقوله فنزلت ليس نزول
تلك الاية بان يكون الفاعل ضمير الفاعل راجعا الى الاية كما لا يخفى بل الفاعل ما
هي قوله ان في خلق الاية فارشدهم المنزل لها ان علامات توحيده في ملكه اكثر
من ان يحصى وفصل عدة علامات للارشاد اذ العاقل يعرف بهذا القدر التمسك
بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة
والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان
المتوقع منها الهلاك في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه يحيي الارض مع
احتمال ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض
واحدة والمنازعة فيها بحيث يتكل امر كل واحد وتصريف الرياح على وفق
المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على طريقة واحدة
قوله اي ينفعهم او بالذي ينفعهم اشار الى ان كلمة ما يصح ان يكون مصدرية
او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة لان ما ينفع معلوم موجود عند المخاطبين
وعلى تقدير كونها مصدرية لا ضمير لها في ينفع فالضمير اما للجري واما للبحر واما للفلك
لانه مذكر ولذا احتاج في تانيث صفة الى تاويلها بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين
على الاصل يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مغيرا من فلك بسكون اللام
وفي حاله وذلك انه اختلف في ان فعلا هل يجوز فيه فعل بضمتين ام لا يجوز فقيل

جاز لحمل يسر وعسر بوجهين والاصل السكون للكثرة والضمة فرع جاء من تغيير السكون
وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف في هذا التغيير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون
وارد على الاصل كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء
ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد فالاولى تاخيره عن قوله او الجمع اي بمعنى
الجمع وقوله ضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين اشارة الى ان في فلك بمعنى
الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لا بمعنى الواحد او لفظ مشترك وضع مرة للواحد
ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا اخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار في القاموس
الى هذا الاختلاف والتغيير يجعل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا
كضمة قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه اخر في تغيير ما ذكرناه في شرح الكافية لفكك
لا الخاتم عنه بمطالعته الوافية قوله ومن الثانية للبيان وتنوين ماء للتقليل
لغاية فلة الماء بالنسبة الى ما يمكن وفيه اية عظيمة والاولى تقديم قوله بالنبات
على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وسوى بين العطف على انزل والعطف
على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق التفتازاني وجه
اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اي بث به اي
بالماء لان كثرة الدواب تعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك
الكثرة ويحتاج الى جعل من مزيدة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك
التسوية بناء على ان تقدير الجار والمجرور زائدها ليس ضروريا لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء
السببي ينوب منابه ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون
للتبعيض لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على
اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا في سورة حم عسق فان قلت عند قصد
التبعيض ينبغي ان يقول من دابة فما فائدة ايراد كل قلت كل للاحاطة الانواع
فكانه قال بعض كل نوع وكما ان في الاية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف
علم الهيئة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اي متجاوزين الله فان قلت
قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد الله بل جمعوه
مع الانداد قلت يتجاوزون الله ثم يعودون عند الشدائد ويقولون هؤلاء
شفعاؤنا فهم وقت الرخاء يقصرون على محبتهم وعند الشدائد يرفضونهم على
ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك يعدلون عن الهتهم فيحتمل ان اتخاذ
الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله اذ لا يجتمع طاعته مع طاعة الاصنام قوله
اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بما يتبع وهو المثل المناوي ولم يلتفت

بلغ المقابلة

الی ما یترای من تفسیر الکشاف بالامثال انه جعله ههنا بمعنی الامثال وجرده عن معنی
المعاداة لان التجرید غیر ظاهر ولا داعی الیه وان وجهه المحقق التفتازانی بان
اعتباره لانهم لا یجعلون الاصنام انداد الا انه لا معاداة بین الاصنام ولا دلالة
فی هذا الکلام علی انهم اتخذوها انداد الله بل یدل علی انهم یسوون بینها وبینه فی المحبة
وقوله تعالی ولا تجعلوا لله اندادا علی سبیل التهکم لا علی سبیل الحقیقة لان ما ذکره
ذلک المحقق ضعیف لان التهکم الذی اعتبره مخفوح فی هذا المقام ایضا قوله وقیل
من الرؤساء الذین کانوا یطیعونهم لقوله لان الظاهر ان الند المراد به حقیقة
لا ما هو بمنزلة الند من عدم النفع والضر لا یتصور من الاصنام وفیه ان الند المتخذ
ظاهر فی الصنم فذلک یدعو الی صرف الند والبراءة عن ظاهره وقال المحقق التفتازانی
لا دلالة فی الکلام علی ان الذین اتبعوا هم الانداد فلیکونوا هم الرؤساء وفیه ان
الظاهر ذلک نعم نتیجة ما ذکرنا ان الظاهر ان الند هو الصنم وذلک یقتضی صرف
التبری عن ظاهره قوله کتعظیم الظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبنیا للفاعل
مضافا الی المفعول لا مصدرا مبنیا للمفعول مضافا الی مفعول ما لم یسم فاعله
ولم یلتفت الی احتماله کما فصله صاحب الکشف لانه بعید عن الفهم وبمنزلة انبت
نباتا فی احتمال کونه من قبیل انبت انباتا لا تلتفت النفس الیه کیف لا والمحبوبیة
امر ضمنی وسوق الکلام فی الکون محبا فالم یصرح بان التشبیه للامر الضمنی لا تلتفت
النفس الیه وتقتصر علی فهم التشبیه علی الامر القصدی قوله لانه لا ینقطع محبتهم
لعله اشار الی ان المراد باشد حبا لیس اکثر حبا بل ارسخ وملاک الامر رسوخ المحبة
ولهذا انزل کما امرت فاستقم لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وکان احب
الاعمال عند رسول الله صلعم ادومها قال المحقق التفتازانی اثر اشد حبا علی احب
لانه شاع فی الاشر محبوبیة هذا ومنه یعلم انه یعدل فی افعل تفضیل شاع فی تفضیل
المفعول الی اشد ونحوه لتفضیل الفاعل تحرزا عن الالتباس کما عدل فی الالوان
والعیوب قوله ثم یرفضونه الی غیره ومن العجب رفضهم ان باهلة وهم قبیلة من قیس
بن غیلان لما ابتلاهم الله بالقحط اکلوا الهتهم التی اتخذوه من الحیس الذی
ای التمر المخلوط بالاقط والسمن واقول لم ینتفع مشرک عن الهته کنفعهم قوله
ولو یعلم هؤلاء الذین ظلموا باتخاذ الانداد یعنی الذین ظلموا عبارة عن الذین
اتخذوا اندادا وضع موضع الضمیر لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشأ ما یرون من
العذاب والاوجه انه عبارة عمن ظلم باتخاذهم الانداد وکتمان امر الرسول وتحریف
التوریة الی غیر ذلک قوله واجری المستقبل مجری الماضی فوضع اذ موضع اذا لم یعبر

بلغ المقابلة

عن الماضی التنزیلی بالمستقبل استحضارا للکلمة الصورة الهائلة فقیل اذ یرون فی
موضع اذ راوا قوله وقری ابن عامر ونافع ویعقوب ولو تری علی انه خطاب النبی
فی الکشاف او عام ولا انظر وجه لترکه قال المحقق التفتازانی فیه ینبغی ان یکون اذ
اذ یرون بدلا منه وکذا اذ تبرا اذ لم یظهر الابدال من البدل وان القوة فی موضع
بدل الاشتمال من العذاب ومن جعله بمنزلة المبصر الخ هو من المبالغة ما لا یخفی
وقیل هو فی موضع التعلیل للجواب المحذوف ای لرایت امرا عظیما لان القوة لله
جمیعا وانه شدید العقاب للکافرین وفیه فصل بالجواب ومتعلقه بین البدل
الذی هو اذ تبرا والمبدل منه هذا کلامه ویفهم منه جواز تعدد البدل بلا ریبة
والتردد فی جواز البدل عن البدل ونحن لم نعثر علی تعدد البدل ایضا ولا ضرورة
فی هذه القراءة الی جعل اذ بدلا من المفعول به بل یصح ان یکون علی ما هو الاصل
فیه من الظرفیة وایضا یفهم منه انه جعل ان مفتوحة علی هذه القراءة مطلقا فقد
غفل عن قوله ویعقوب ان بالکسر وانه زیف حمل قوله ان الله علی التعلیل ولا یخفی
ان قراءة کسر ان تقویة قوله وقیل عطف علی تبرا قیل یلزم علی هذا ابدال اذ راوا
العذاب ممن اذ یرون العذاب ولیس فیه کثیر فائدة ولهذا لم یلتفت الیه الزمخشری
وفیه ان البدل الوقت المضاف الی الاول والمبدل منه الوقت المضاف الی
واحد ولیس کثیر فرق بینه وبین ابدال الوقت المضاف الی التبرء مقیدا برؤیة العذاب
نعم فیه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلهذا ارجح الاول قوله وتقطعت بهم
الاسباب یحتمل العطف علی تبرا وواو الحال والاول اظهر لان تقطع الاسباب
مستقل فی الاستعظام لا حاجة الی ضمه مع التبرء ثم بعد قطعها ومعنی تقطعت
بهم تقطعت بسبب کفرهم او ملتبسة بهم قوله ای لیت لنا کرة الی الدنیا فنتبرا
منهم بیان حاصل المعنی واما بحسب اللفظ فان لنا کرة فاعل الفعل المقدر بعد لو ای
لو ثبت ان لنا کرة ونتبرا لکونه فی تقدیر ان عطف علیه قال المحقق التفتازانی
انما تمنوا ذلک لان التبرء منهم فی الاخرة لا یغیظهم ولا یعود بضیر علیهم لانهم
فی شغل شاغل وهول هائل وذیل ذائل وعلی قراءة العکس فیه اشکال کان
الاتباع اذا تبرءوا فی الاخرة لم یکن لهذا التمنی معنی بل ینبغی ان یکون هذا من التبوع
علی ما قیل ان حقه ان یقرا قال الذین اتبعوا علی البناء للمفعول واعترض بانه
هذا یکون تمنیا لذل الدنیا بعد ذل الاخرة وفیه نظر هذا کلامه ووجه الاشکال انه
لا یصح فنتبرا منهم کما تبرءوا منا لان التبرء کان من الاتباع علی هذه القراءة فی
والاشکال قوی والاعتراض علی تمنیهم انه لا وجه لتمنی ذلهم بالتبری عنهم فی الدنیا

او وجه الاعتراض

بلغ المقابلة

بعد ذل الاخرة الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرء عنهم لا يغيظهم ولا يغرهم
وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم للعود الى الدنيا
لتدارك متابعتهم بالتبرء اذ راوا ان التبري في الاخرة لا ينفع ولا مجازاة تبرءهم
كما ينبه قوله كما تبرءوا منا بل التشبيه لبيان كمال التبرء قوله مثل ذلك الارا، مصدر
اري محذوف الهمزة من غير تعويض التاء، روي عن سيبويه ارا، وارا، ة واقام
اقامة ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور خلافه لمصلحة تذكير ذلك فجعل ذلك
اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
قوله اصله وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت
علينا بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت
الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك للحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون
من النار اذ المقام ينبو عن قصد الحصر ولا يبقى الا قصد المبالغة في النفي ولا يخفى
ان ظاهر بيان كتب المعاني ان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجيء لغير الحصر يشهد
لصدق رجوعك اليها رجوع عالم خبير متفطن قوله نزلت في قوم حرموا على انفسهم
رفيع الاطعمة والملابس فالامر للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا قوله
او حال مما في الارض ومن للتبعيض زعم المحقق التفتازاني ان هذا على تقدير
ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا التقدير من للابتداء اي ناشيا مما في
الارض لان من التبعيضية في موقع المفعول اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال
فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم عليه لتنكيره قلنا لان كون
التبعيضية ظرفا مستقرا وكون اللغو حالا مما لا يقول به النحاة ورد في قوله اذ لا يجوز
كل ما في الارض اشعار بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبانها
لا يجوز ان يكون للتبيين هذا وفيه نظر لان كونها من التبعيضية في موقع
المفعول ليس معناه انه مفعول به من حيث الاعراب مغن عن المفعول به بل انه
متحد مع المفعول به قال الرضي يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شيء محقق
او مقدر يصلح ان يكون بعضا من المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا
او اخذت من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول بعده وهو معرفة فهو متعلق بالفعل
نحو اخذت من الدراهم وان كان قبله نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز
ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم
على النكرة كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب
عليك انه يجوز ان يكون حلالا حالا من الظرف وان يكون خبره متعلقه بان

في الدرهم

تقديره فعلا ناقصا قوله اي ما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال او الشهوة المستقيمة
اي لا ما يطلبه اعلى امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة ورد بان ما لا يستطيبه الشهوة
اما حلال فلا منع منه واما حرام فهو خارج بالحلال والحلال دل عليه فلا يرجح
قوله اذ الحلال دل على الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان مشتبها في الشرع وحرمة الاكل
بلا شهوة صادقة مما يعرف بهذه الاية قوله اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى
صار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيد بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان
ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل به الى اتباعه في معصية فيتبع له في الطاعة
ويحفظ عن المعصية قوله جعلت ضمة الطاء كانها عليها والواو المضموم منزلة بالهمزة
تخفيفا كما في اقتت واجوه قوله ولذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم الطاغوت
ويحتمل ان يكون تسميته وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فتامل قوله بيان
لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر ان بيان وجوب التحرز قوله انه لكم عدو
مبين وقوله انما يامركم به الى دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله
ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان
الامر استعير لتزيينه القبائح ووسوسته ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء
لا للعلو وبان المراد الامر بعد اتباع خطواته فيكون امره للغاوين وقد استثني
من العباد الغاوون قوله دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان العلم يقابل
الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا يعلمون وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون
المجتهد تابعا لظنه لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل
الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا يخفى عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم
حقيقة او حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله
ما وجدنا هم عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا وقال المحقق التفتازاني
هذا يستغني عن الدليل اذ ليس له معنى اخر وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة
على الارادة حتى يغني عنه عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على اللغة
وقال ابن يعيش وجد لانه يستعمل لا وجد في مقامه نعم لو كان اللغة مشهورة لكانت
مستغنية عن الدليل وكان القاضي ترك الدليل لانه مقلد في اللغة لا محقق كالكشاف
قوله وقيل في طائفة من اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام لا خفاء ان ما
الفى عليه اليهود اباءهم هو التوراة فكيف يصح رد قولهم بقوله اولو كان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال تعريض بانهم الغوا اباءهم على تحريف
التوراة اذ لو وجدوا اباءهم على التوراة لوجدوهم طالبين للدين محمد صلى الله عليه وسلم منتظرين له

قوله ومثل داعي الذين فدمه لتقدمه في الذكر والا فالراجح تقدير المضاف في المشبه
لان المقصود مذمة الكفرة فالظاهر اجراء الكلام عليهم لا على داعيهم ولان الحاجة
الى التقدير مست في المشبه به فالتأويل قبل الوصول اليه تأويل قبل الحاجة وقد
اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف من المشبه به وعدم الالتفات
الى تصويره على الاحتمال الاخر واشار الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود
التوجيه المستغني عنه حيث قال ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام
لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل المركب اي التشبيه المركب دون المفرق
فانه ح لا حاجة الى اثبات سماع للاصنام بل يكفي مشابهة حالها لحال البهائم
في عدم الفهم فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يعتذر به عن
اختيار حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف تكثير
الفائدة لجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات هذه الفضيلة
ولم يثبت الكشاف الكشاف المساعدة على تقدير تمثيل المركب وقال المحقق التفتازاني
للحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون لكل ما في المشبه به نظير مما
ذكر في المشبه الا ان الانسب ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا دخل له في التشبيه
ويمكن ان توجه النظم بما يغني عن التقدير ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل
مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم الى الاسلام حيث يقولون بل نتبع
ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء اي كما ان
الناعق لا يقصد الى معنى تحت نعيقه كذلك لا يقصدون في الاصوات وهذا
نهاية للجواب في مذمة جوابهم وتوبيخهم قوله لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت
قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فكيف
حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد
ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال
الكلام فيما يتعلق بذلك الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب اخر هو الشكر
واراد ذكره واراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله
واشكروا لله وهذا من نكت التكرير يعرفه من له معرفة بمباحث الاطناب قوله فان
عبادته لا تتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر لا يقتضي حصر
العبادة فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة الى ان
الشكر يتوقف على التوحيد قوله انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير
لله والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة ح على انه خبر ان لجعلها موصولة

رد بان الناع النكر والتبع
اكل الحلال ح

لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم كعلم وعلى كلتا القراءتين الميتة مرفوعة
لا غير لكن فيه توجيهان تعرفهما قوله اخرجها العرف عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة
بالذبح وما مات بغير ذبح او استثناء الشرع حيث قال ع م احلت لي ميتتان ودمان
قوله وما اهل به لغير الله لا تفيد حرمة ما لم يهل باسم الله فالعلم به من السنة قوله
فلا اثم عليه في تناوله بل ربما اثم بترك الاكل قوله قلت المراد قصر الحرمة على ما ذكر
مما استحلوه لا مطلقا او قصر حرمته على حال الاختيار ففي الكلام حذف والتقدير انما
حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر
الاية والاظهر ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون معها من المستلذات
الكفار دونها من السائبة والوصيلة والحام فيصح القصر اذا او قلبا قوله
لانهم اكلوا ما يلتبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل على النار
تجوز عن ايقاع الاكل على ما هو سببه فكلامه ظاهر في المجاز في النسبة وان كان الكلت
دما مشهورا في المجاز في الطرف بان كان اطلاق الدم على المسبب منه اعني الدية قوله
اكلت دما اي دية ان لم ارعك من الروع بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة
انكحها عليك بعيدة مهوى القرط مهوى القرط في جانبه وهو المكان وبعده
كناية عن طول العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان يجعل خائفا من
الضرة لانه اذا وجدت الضرة تكون خائفة منها ولا تامن ووجه الحلف باكل الدم ان
اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل عزيزه قوله ومعنى في بطونهم ملء بطونهم قال
المحقق التفتازاني هذا بيان لحاصل المعنى واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه
محل الاكل بمنزلة ما لو قيل جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل
لا حال مقدرة على ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا يعني اجعلوا محل
الاكل بعض بطونكم تكفوا انفسكم عن الاجل ولا يجار فان جميع المفاسد من امتلاء
البطن قوله عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهر الاشتهار به
فيه ولم يكن في حرمان الكرامة بتلك المثابة قال في الاول عبارة وفي الثاني تعريض
والمراد بمقابليهم اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثالثا وهو حمل الكلام على ما هو
المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه قوله وان الذين اختلفوا الخ هذه جملة
حالية وايمانهم بالبعض كالتورية وكفرهم ببعض كالقران لا يوجب اختلافهم بل اختلاف
الكتب بزعمهم فلذا قال المحقق التفتازاني الاختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث
جعلوه قسمين ووصف القوم به تجوز ومناط السبب للعذاب هذه الجملة الحالية
لا تنزيل الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف

يجعل التورية حقا والقران باطلا اخطار لانهم كفروا بالقران والتورية ايضا لان الكفر
بالقران كفر بما في التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التورية تبديلا
او تحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف
اختلاف المشركين في القران فهو بما قال الكشاف ان كتمانهم صار سببا لضلال
المشركين اذ لو لم يختلف اولئك ولم يتاقوا لما جسر هؤلاء ان يكفروا وظاهر
قوله واختلفوا يعني تخلفوا او خلفوا انه حمل الاختلاف على التخلف والتخليف
ونحن لم نجده بشيء من المعنيين ولكن ان نجعل ذلك اشارة الى منشا اختلافهم
في التورية فانهم صاروا بالتخلف والتخليف مختلفين في التورية وصار ال
تورية احدهما غير تورية الاخر والتقول ابتداع الكذب كذا في القاموس قوله
وقال ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف وليس فيما انتم عليه وقال المحقق
التفتازاني جعل البر مطلقا والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا الا انهم
لم يزعموا ان جنس البر ذلك بل فيه ففي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل
عما قصده الكشاف بادراج في فظنه لغوا او تركه وليس بذلك بل رأى ان
نفي حال ان تولوا على جنس البر لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كونه
التولية فردا من افراد البر بان يكون للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف
بتقدير في الاشارة الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه
القاضي لان قوله ولكن البر من امن بالله لا يلائم ذلك بل جعل البر بمعنى
البار فتامل قوله وقيل عام لاهل الكتابين اي ليس البر مقصورا بامر القبلة
التظاهر على امر القبلة وجعله نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه
خبر ظاهر لان تعريف المسند وتقديمه يكونان للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا
للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق اي ليس كل بر
ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله
ان تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس كل البر او البر المعتد
امر ان تولوا الا ان زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية المشرق والمغرب بل
البحث عنه ونحن نقول لعل المعنى وليس البر تولية جانب من الجوانب حتى يوجب
النزاع فيه والمحافظة عليه بل البر الايمان بالله والاتيان بالاعمال على حب الله
فالتولية بر ما كان مقتضى الايمان والانقياد لامر الله فلا ينبغي النزاع فيه
لكونه قبلة الاباء بل لكونه ما امر الله به وبهذا ينقطع نزاع اليهود وغيرهم مع
المؤمنين ويسهل عليهم تحويل القبلة قوله او ولكن ذا البر اشارة الى تاويل البر

باحد

باحد الوجوه الثلثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق
البر على البار بدعوى انه عين البر وان كان ظاهر بيانه في حذف المضاف قوله والمراد
بالكتاب الجنس والقران قال المحقق التفتازاني هذا دائر على ما يراد بالكتاب في قوله
اختلفوا في الكتاب ليتلائم اجزاء الكلام وح يبقى احتمال اخر وهو ارادة التورية
ولا مانع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتورية يوجب الايمان بمحمد والقران
واعتقاد نسخ التورية قوله اي على حب المال كما قال عم لما سئل اي الصدقة افضل
ان تؤتيه رواية البخاري ومسلم ان تصدقه وكانه اوقعه فيه رواية الكشاف
ويعني ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل
الشحيح حتى يكون صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد حالة الحب للمال
ان يكون قبل الياس عن الحيوة وحالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث
ولكن ان نريد به حالة الاحتياج كما قال عم افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاخير
المؤيد مضمون الحديثين قوله لان ابناءهم اتيسان اي حسنان قوله لان السبيل
يرعف به اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى
تقدم السبيل اياه ان السالك يأخذ الاضياف قوله وفي الحديث نسخت الزكوة
كل صدقة يعني في الاية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى حقوق
ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل نسخت الزكوة للحقوق المقدرة والا ففي المال
حقوق للمحتاجين قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي في جميع ازمنة
عهدهم ونصب الصابرين على المدح معناه تقديره ما يدل على المدح مثل واخص الصابرين
اي بمزيد البر او امدح الصابرين وح يكون من عطف الجملة على جملة ولكن
البر من امن بالله وحذف هذا المقدر واجب والمشهور بالنصب او الرفع
على المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبينا في المعطوف وانما اخذناه من هذا
الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح ويكون
حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة فيه تعريض ظاهر
للكتابيين الكاذبين المدعين للاتقاء عن الشرك والكفر وقوله واليه اي الى ان
الاية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله عم من عمل بهذه الاية فقد
استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون
الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل
قوله وكان لاحدهما طول في القاموس الطول الفضل وقوله وامرهم ان يتباوؤا
في الصحاح وفي الحديث امرهم ان يتباوؤا على زنة يتقاتلوا والصحيح يتباوؤا على مثال

با عنه كلام في قوله عم من عمل بهذه الاية ولعله لبيان
عنونه بالايمان التو بعفو
والله اعلم

وا

يتقابلوا ولان الرواية عند القاضي كانت كما هو الصحيح والثابت في كتابه نحرف
من الكاتب ومعنى تبا وؤا تكافاؤا ولا يفضل احدهما نفسه على الاخر في مقام
التقاء القصاص والمقصود بيان غرض الاية ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف
على ان لا يكون للقيد غرض اخر سوى الاختصاص وحاصله ان لتخصيص فوائد الثلثة
لاثبات مساواة حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين
في باب القصاص على الاخر لاجل صورة القصاص فيها فعلى هذا كان الانسب
فلا يدل على ان لا تقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا دفع
قوله كما لا يدل على عكسه اشارة الى دليل اخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة
وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى
بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه
يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق الاولى ولكن ان تقول
ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر ويدفع بانه لم يعتبر
لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر للمساواة قوله فان المفهوم
حيث لا في تقدير فان المفهوم معتبر حيث لا **قوله** وانما منع مالك والشافعي
قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لما روى على انه مناط حصر يا تجعل
ان يكون قوله قتل الحر بالعبد يعني بما منع مالك والشافعي الا قتل الحر بالعبد
ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى وفيه تخطية للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد
العزيز والحسن البصري وعطا وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر
لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الاية ولك ان تجعل مناط الحصر
قوله لما روى على اي ما منعا عن قتل الحر بالعبد الا لما روى دون الاخذ
بهذه الاية حتى يتوهم انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على
عدم قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس على الاطراف فانه
لا تقطع بطرف العبد طرف الحر **قوله** ومن سلم دلالته فليس له دعوى
نسخ فيه تخطية للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي
والثوري وهو مذهب ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس ووجهها
انه لا يصلح ان يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام قال المحقق التفتازاني
انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص المقرر
فيصلح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما يكون بمنزلة المقرر لو لم
يكن في كتابنا ما ينافيه واورد ايضا ان قوله النفس بالنفس لا يرفع حكما في هذه الاية

بل فيه زيادة حكم اخر ودفعه بان في هذه الاية اشتراط المساواة في الحرية والذكورة
والانوثة في انه يرفعه النفس بالنفس **قوله** وقرئ كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب
وكذلك كل فعل جاء في القران اي كل فعل لله جاء في القران فانه يصح اضمار الله فيه من غير سبق
ذكره لتعينه في العقول ولشيوع اضمار المتعين المتقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر
في محله **قوله** فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف
لكن في القاموس عفا له ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون شيء مفعولا به واما
على ما ذكره فهو مفعول مطلق وانما صح قيامه مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع
والمراد منه قليل فهو من قبيل ان نظن الا ظنا لجعل تنكيره على سبيل التقليل فافهم **قوله**
وفائدته اي فائدة وصف العفو بالقلة الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام
في اسقاط القصاص سواء قال القاتل عفوت بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت
ولا يبعد ان يقال فائدته ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو
عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان **قوله** وذكره بلفظ
الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام
ليشمل العفو عن القاتل الذمي فانه اخ بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف
اما العطف بالعفو او بالاتباع بالمعروف فضمير الفاعل لولي القتل والضمير المجرور
للقاتل ولك ان تريد ليرق كل منهما للاخر ويعطف عليه فالولي باتباع والقاتل
بالاداء بالاحسان **قوله** وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر
بادائها على مطلق العفو بل بشرط رضا القاتل ايضا وللقائل ان يقول المراد
بعفي له شيء ان يتحقق العفو لا ان يقال عفوت عن الدم ومن لا يجعل الدية
مقتضى القتل لا يقول بتحقق العفو بدون رضا القاتل **قوله** اي الحكم المذكور في
العفو والدية كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص
والدية وهو المناسب لقوله خير هذه الامة بينها وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى
انه لا يستفاد من النظم على ما حملوه التخيير بين العفو المطلق والدية والقود
لانه ليس فيه الايمان الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اردنا بشيء
من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله
ذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق والحق بالاتباع هو
الاصح **قوله** كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة
غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المفتاح
وفي قوله نوع من الحياة عظيم اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم

ارخى باوداجه بما جرى عليه عبارة الكشاف حيث قال وذكره بلفظ الاخوة ليعطف احدهما على صاحبه صح

بلغ القابلة

النوعية والتعظيم

معللا بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الاول وللتعظيم بناء على الوجه
الثاني كما فعله الكشاف احترازا عن التحكم قوله وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف
المضاف اذ التقدير ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص
اذ في القصاص ليس حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام
للعهد اي في هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية والعفو
حيوة عظيمة منها حيوة من يعفى عنه قوله ناداهم للتامل في حكمة القصاص والقول
والله اعلم خص بهذا النداء القصاص بالبالغين ومنع الصبيان عن القصاص لان
اولي الاحلام في الشرح هم البالغون وعليه حمل قوله عم وليليني اولو الاحلام منكم قوله
في المحافظة على القصاص اي تتقون من العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون
عن القتل الفكم مخافة القصاص قوله كتب عليكم وجه الفصل خفي والظاهر وكتب
عليكم عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى وكانه لم يقصد دخوله تحت
النداء في قابليته وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما شاقين على النفوس
بعيدين عن القبول احتاجا الى سبق النداء المبني عن فرط العناية والاهتمام بخلاف
فان الوصية للوالدين والاقربين بعد الياس عن الحيوة ليس شاقا بل مقتضى
الطبيعة فلم يعطفه لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه كما
هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم يوجب على من حضره الموت فقط بل عليه
بان يوصي وعلى الغير بان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا
على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين بالافراد
عليهم قوله اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف ولو جعل
الحضور بمعنى الحضور العلمي لاستغنى عنه اي غلب على ظنه الموت وما ذكره
يحتمل ذلك فتامل قوله لما روي عن علي لا يخفى ان المروي عن علي وعائشة
يدل على انه لم تنسخ الاية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية
وله عيال واربعمائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد اخ ان يوصي
فسالته كم مالك فقال ثلثة الاف اي اخره وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل
على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل لنسخ الاية قوله ويذكر
فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التانيث للفصل فلا يرد ان التذكير
لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا وقوله او على تاويل
ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتاويل الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم التاويل راجح

او رخص القصاص بالبالغين بسبب هذا النداء اي النداء الاول لاولي الالباب

اي يحتمل ان يكون قوله اي حضر امارات اشارة الى جعل الحضور بمعنى الحضور العلمي كانه قال اي علم الموت بحضور الاسباب وغلب على ظنه لكنه عبر عنه بحضور الاسباب وظهور الامارات او الغالب ان الموت يعلم وتيقن بها

ويمكن دفعه بان علاقة الظرف ودعت الى التاويل لان عمل المصدر لتاويله بان مع الفعل
فلما دعى العمل الى التاويل رجح التاويل التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الا بهذا
لهذا اقتصر الكشاف على ان يوصي وانما قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على
كتب لان احداث الوصي عليهم لم يكن وقت ان حضر الموت احدهم بل احدث فرض
في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالوصي المدلول للكتب لا بقوله كتب حتى يكون ظرفا
للاحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول
المصدر لا يتقدمه ان التحقيق ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ
معه السعي ولا تاخذكم بهما رافة ونظيره كثير ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المفروض
هو الوصية في هذا الوقت قوله ورد بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه الرواية وكان
الراوي ممن لا يبالي الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فمن ضرورات الشعر
وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه يروى من يفعل الخير فالرحمن
يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك فتقدير
الكلام يشكرها الله فحذف يشكر لدلالة حرف الشرط عليه حيث يقتضي ترك الفاء تقدير
الفعل ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم يجزم يشكرها علم انه
خبر المرفوع قبله والجملة جزاء قوله وكان هذا الحكم في بدء الاسلام لما كان هذا نسخا ينبغي
ان يقول فنسخ وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشهور فيما
بينهم كما قال العلامة التفتازاني لكن قال يجب تاويل هذا المشهور لعدم صحة القول
بالنسخ قوله والحديث من الاحاد وتلقي الامة له الخ فيه رد على الكشاف حيث
جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به ونسخ الاية بالحديث المشهور
جائز عند الحنفية لكنه لا يقبله ان فعنه قوله فلا يفصل الفعل مبني على انه
قبل فرض المواريث وقوله ولا يتجاوز الثلث مبني على القول بانه لا يعارضها
اية المواريث ويجمع معها والحديث من الاحاد فلا يدفع حكم الاية لا على قول من فسر
باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف بان لا يخالف في وصيته ما اوصى
الله وكذا ان تفسر الوصية بالمعروف بان يشهد على وصيته قوله مصدر مؤكد اي
حق ذلك حقا ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من
قسم التوكيد لغيره من مواضع وجوب حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق
بمعنى الصدق وهذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب الوصية
وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق على المتقين به وح فالصواب انه بمعنى الواجب
مفعول به لفعل محذوف اي جعل حقا على المتقين ثابتا في ذمتهم قوله فمن بدله غيره

اي النحاة مخالفة للتحقيق وان كان مشهورا فيما بين النحاة فان التحقيق ما ذكره الرضي

اذ لا معنى لقولنا صدق صدقا على المتقين كما لا يخفى

من الاوصيا، والشهود بعد ما سمعه ووصل اليه وتحقق عنده لما جعل من بدله
شاملا لغير الشهود فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه
السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان وليس لك ان تجعل
السماع اعم من السماع من الموصي لان الشاهد لا يكفيه السماع من غيره تامل تامل
توف قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم يعني ان نفي كونه اثما الاملائم
الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم وكون الفعل موهم انه اثم
لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعده بمغفرة اثامه وانزال الرحمة
عليه وما من احد الا ويحتاج الى الوعد بهما ولك ان تجعله وعدا بمغفرة اثم
الموصي بتغيره واصلاحه حيفه وقوله من جنس ما يوثم يعني ما يوقع تقال انه بالموصي
او وقعه في الاثم واما انه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم قوله وتطييب على
النفس فان البكية اذا احبت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك عما ينازع اليه
النفس اي يشتاق اليه النفس في القاموس الصوم فان الصوم بكسر الشهوة
التي هي مبداها ويحتمل ان يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من
قبلكم يعني في اواسط ايام الوصي دون اوايلها لكي تتقوا عن فوته اذ كان في
اول الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا وقع بعد توطين النفوس
على دين الاسلام وامضاء الاحكام كان بعيدا عن الفوت لمشاقه قوله فان الصوم
له وجاء هكذا اشتهر وفي حديث عبد الله فانه له وجاء والوجاء بالكسر رض
الانثيين مع ابقائهما قوله ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل
بالاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد ما في الكشاف
من ان انتصاب اياما بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان
ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل
بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون ليس معمول الصيام بل الكتابة
ولك ان تجعله مصدرا منصوبا عن الصيام اي كصوم كتب على الذين من قبلكم
وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا بالصيام او تقول المراد انه كتب عليكم صوم
يصدر منكم لهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكم الكتابة وبهذا انقسب
في تصحيح ما ذكره الكشاف عن الاعتذار المذكور ولك ان تجعل قوله اياما معدودات
منصوبا بتتقون اي تتقون المعاصي بالتمسك بالصوم اياما معدودات من ايام
الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه توبيخ على الاتقاء بتقليل ايامه وتسهيل
لامره على النفس وقوله باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة

كتابه

كتابه الصيام عليه فتامل قوله المراد بها رمضان اورد عليه لو كان رمضان لما كان
لتكرير المريض والمسافر وجه واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير بينه
وبين الفدية فحين غير الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان تخييرهما
بحاله لم يطرا عليه تغيير قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشورا
وثلاثة ايام من كل شهر في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ابحاث
فان قيل كيف يكون الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال
في النزول هذا وبناء السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه الا ان
يقال بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مرة مدة كيف يكون متصلا به وجعل
الكشاف هذا التعيين فرجح ان يكون المراد بالتشبيه اعني كما كتب على الذين من قبلكم
التشبيه في عدد الايام واورد عليه انه لم يعرف من الامم السابقة كون صومهم
سبعة وثلاثين فلذا عدل عما فعله وجعله فرجح ان يكون التشبيه في مجرد الفرضية
واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة قوله
او على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة يعني التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا
توسع في فعله مفعول واحد يقال الظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له
ثلاثة مفاعيل لانه يكون حينئذ مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل
قوله لما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر ظاهره التردد وهو
بناء ما في الكشاف فوقع في البرد الشديد والحر الشديد يعني لو وقعه تارة في الحر وتارة
في البرد حولوه الى الربيع وفيه ان الوقوع في الحر يوجب المشقة والتحويل والوقوع
في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصير والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع
ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون حينئذ التقوى عن تغيير وقته والزيادة عليه
كما فعل من سبقهم والموتان كالطوفان موت الماشية قوله فمن كان منكم مريضا
مرضا يضره هذا هو المتفق بين الشافعية والحنفية قال المحقق التفتازاني المذكور
من مذهب الشافعي ان الصوم احب ما لم يتضرر به لكنه يخالف ما في الانوار والمبيح
للافطار المرض الذي يضره الصوم قوله وفيه ايماء الى ان من سافر اثناء اليوم
لم يفطر اشار الى نكتة اختيار قوله على سفر على مسافر على طبق مريضا واشار بقوله
او راكب سفر دون قوله او راكبا على سفر انه لم يقدر متعلق الجار راكبا لانه بعيد
عن الفهم بل حمل قوله على الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني انه اشار
بقوله على سفر الى ان المراد السفر المعتد به الذي استولى به المسافر على السفر يتصرف
فيه كيف يشاء فلذا اختاره على مسافر او ما ذكره القاضي اجل قوله اي فعليه اما

الامساك عن الطعام والكلام والشرب والنكاح والسير قوله لعلكم تتقون المعاصي
الخصيتين
براد ان صوموا ابدل على وجوب الصوم فلا بد ان يحمله على وجوب الصوم وهو الكتابة على تقديره من الدلالة كما لا يخفى دون الصيام

بعج كتب عليه وهو انسب بعبارة الاية او فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض والسفر
فلذا اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيرها يفيد بقرائن المقام ان المراد عدة ايام
المرض او السفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها **قوله** وهذا على سبيل الرخصة اى هذا
الامر للرخصة والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يخص قراءة
النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس تقدير ان افطر فيها متفقا عليه ولانه اعم
على انه ما يعرف ببيان حال هذه القراءة وبعد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر
ان يكون مخيرا بين الصوم من ايام اخر وبين الفدية كما انه اذا كان الصحيح المطيق
مخيرا فلا يظهر التضييق على المريض بان يصوم يوما اخر فالمريض مثلا مخير
بين ثلثة امور صوم يوم مرضه ويوم اخر والفدية والمطيق بين امرين
لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء او الفدية لان من فاته الصوم عمدا يقضي
لانا نقول يجوز ان يكون لها في بدء الاسلام الفدية دون القضاء وهنا
خلاف اخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخير في التتابع وعدمه مذهب
عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقضي متتابعا
وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره في الكشاف **قوله** من فعل وتفعل
لان من فعل وتفعل كما وهمه الزمخشري واثبته في المفصل ولذلك لما اورده
زين المشايخ عليه اذعن له وقال اخذ اى عبد القاهر وجعله من فيعل وتفيعل
في الكشاف **قوله** فمن تطوع خيرا فمن تطوع بالشيء تبرع به وتطوع به
تكلف استطاعه حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا تبرع بالخافض اى بالخير وتجرد
ذلك النصب سماعي فكانه لذلك جعل الكشاف خيرا مصدرا لا افعل تفضيل
كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير
الخافض وقد تنبه لذلك المحقق التفتازاني فقال عني بقوله فهو اى التطوع اخير
او الخير ان الخير الاول مصدر خرت يا رجل فانت خاير وفي قوله فهو خير له
اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن غفل عن انه لما ذا جعله مصدرا وقال خيرا نصب
على انتزاع الخافض **قوله** زاد في الفدية اشار الى انه لا بد من فدية قدرها الشرع
وليس لنا تبديلها ومالنا ليس الا الزيادة عليها على ما هو مذهب الشافعية وعند
الحنفية اداء النفل لانه انفع **قوله** فهو التطوع او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع
مع ان الخير اقرب ومذكور لفظا لان التطوع ادخل في القصد فاقرب خطورا في
القلب ولكن ان يجعل الضمير لمن تطوع خيرا اى فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع
وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كون لام له للاختصاص **قوله**

اى من قال بان الامر للرخصة يقدره افطر ومن قال بانه للوجوب لا يقدره

بلغ المقابلة

ان كنتم

ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما في اختيار امر الدين على راحة النفس
والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقرب ان لا يخص قوله ان كنتم تعلمون بقوله
وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع بالخير ايضا
ولا ينافيه الخطاب لانه التفات **قوله** مبتدأ خبره ما بعده يعني الذي انزل او فيه
شهر كما سياتي وقدر المبتدأ ذلكم اما لبعده او للتعظيم ويؤيد الثاني ايراد حرف
الخطاب وتقدير المضاف لارادة بدل الكل وبدل الاشتمال المغني عن التقدير مجال
وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبي كما ذكره المحقق
التفتازاني واعترض على جعله مفعول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل
والمعمول باجنبي سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول
والفعل مع ما في حيزه صلة لها ولكن والله اعلم ان يجعله مفعول تعلمون
ويكون المعنى وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم
انما يصح بعد تحقق الشهر ولا ينبغي مع الشك او يراد ان كنتم تعلمون فضله وكرامته
عند الله **قوله** رمضان مصدر رمض اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من
الرمضاء والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها وقع الشمس فتحسب واراد بقوله فاضيف
اليه الشهر وجعل علما نفي كون اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص
كما في شجر الاراك على ما توهمه كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه انه يقبح اضافة العام
الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده ولهذا يقبح انسان زيد ولم يضف
الى جزء وغير ربيع الاول وربيع الاخر صرح به المحقق التفتازاني ورايته من ظهر البعير
مؤخره سمي الغراب ابن داية لوقوعه عليه كثيرا اذا عقر ويعامل مع ما اضيف اليه جزء
العلم ما يعامل مع العلم من منع الصرف والصرف واورد قوله عم من صام رمضان
مما اورده في الكشاف دون من ادرك رمضان فلم يقوله لانه لا يوجد في الكتب
المشتهرة في الحديث صرح به المحقق التفتازاني ولم يستدل على جواز حذف المضاف
من العلم حين الامن من الالتباس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما اعيي النطاسي
لانه يخالف ما ذكره في المفصل في النحو انه من الحذف الملبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب
ابن حذيم ونظير تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه وانمحائها رمضان
في اسمائه تعالى لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب غير ظاهر المعنى والظاهر
لرمض الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشهر استزاده عليه ومعنى قوله اولانهم
ايام رمض الحر حيثما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة انهم حين نقلوا اسماء
الشهور عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق

حذيما

في كلامه تنبيه بان لا يكون رمضان من اسمائه تعالى صحيح لكن قال صاحب القاموس ورمضان ان صح من اسمائه تعالى فغير مشتق او راجع الى معنى الغافر اى يمحو الذنوب ويمحقها انتهى

هذا الشهر ايام رمضن الخ قوله اى ابتدئ فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله انزل فيه القرآن انزال القرآن في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف في الغاية بان يجعل نهاية النزول خلاف ما يتبادر او بالتصرف في الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى في شانه او بالتصرف في الفعل بان يحمل انزل على بيان ابتداء النزول لا تقول هناك احتمالات اخر وهو ان يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر في حكم الكل لانا نقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول الاكثر في غير رمضان وتخصيص الانزال في شانه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي قوله لاربع وعشرين اى ليلة مضين نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع عشرة بقين الى الاخر فمقتضى ذلك ان يقال لست بقين وقوله وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به ان ابتداء الانزال او انزال تمامه فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين غيره قوله اى انزل وهو هداية الناس باعجازه وايات واضحات مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون القرآن هدى كونه هدى باعجازه بلاغة او بغيره وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا على ايات مشتملة على الحكم والاحكام المنجية عن الضلال الفارقة بين الحق والباطل دفعا لتكرار الهدى وذكر الكشاف لوقوعه انه تدرج في وصفه بالهداية جعله اولا هدى ثم واضحات الهدى قوله فمن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا يريد ان حضر منزل منزلة اللازم اى كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول كما توهم من ان التقدير فمن حضر البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن غير مراد وان الحكم يدور على نفي الاقامة ومنطوق الاية حضور تمام الشهر وصيامه والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيامه بدلالة النص الاولى ولكن وضع المظهر موضع المضمر بدون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في قصد التعظيم والاولى ونصب على الظرفية وان وافق عبارته عبارة الكشاف كما لا يخفى وقوله وحذف الجار مجرور معطوف على الظرف ولا فائدة معتدا بها في ذكره ونصب الضمير الثاني على الاتساع اى على التجوز وتنزيله منزلة المفعول به والا فلا يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله قوله وقيل فمن شهد اى قيل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة ليتناول من علم بالشهادة وقوله على انه

اى الشهر

اى الشهر مفعول به والضمير على كل تقدير ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت الجمعة اى صلوتها ان الشهر مما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلوتها فارادة هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلوة الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر مخصصا له لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك وقوله او لئلا يتوهم نسخه كما نسخ قرينه مشترك بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم الشهر والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا تخير ابين الصوم والفدية وتعين هنا الصوم وقوله اى يريد ان تيسر عليكم لا فائدة فيه وقوله ولا يعسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على تيسر ونبه به على ان عدم ارادة العسر مستلزم لعموم العسر اذ لا يكون شئ بدون ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكر من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين ولاباحة الفطر للسفر والمرض دالتان على ارادة اليسر دون العسر احدهما جواز الفطر وثانيهما عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر ولهذا قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة قوله علة بفعل محذوف دل عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد من التكلف ولان في لفظه لطائف المسلك وجه الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا النقش الذي يصيب فيما يصل اليه فكان حقه كانه يحدث به وأورد على قوله فان قوله ولتكملوا علة الامر الى اخره انه لم يبين فيه علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم انه شرح جملة ما ذكر وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل بازائه شئ وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه علل ما ذكر علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه شرح جميع ما ذكر لهذا الجمع لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما ذكر واجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما يفرع عليه وان في الامر بمراعاة العدة امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدد معناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله لتكملوا العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وزيفه ذلك المحقق بان قوله علة الامر بمراعاة العدد كالصريح في مراعاة ايام عدد المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج عن دلالة اللفظ على انه لا معنى

لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكره ايضا
من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة خروجا عن العبارة وبان صوم تمام الشهر
معلل بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية هو تحصيل البركة في جميع ايام
السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة
فاستغرق بركة الصوم ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منه جعلت بحر رمضانا
وتسعة ايام الحج سوى جمعتها واثنان عاشورا وما يضم معه في العبادة واربعة
يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق وواحد نصف شعبان فصار باكمال عدة
ثلثين جميع ايام السنة متبركات بقي هناك ان كلا من الامر بالصوم والامر بمراعاة
العدة والترخيص والامر بالقضاء هداية الله تعالى فما وجه تخصيص قوله ولتكبروا الله
على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه فلا تخصيص للشكر بالترخيص
فما يهتدي اليه المفتش المحدث ان يجعل قوله لتكملوا العدة علة لما فيه العدة و
الاخرى للجميع قوله او معطوفة على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا يبعد ذلك
من تقدير معلل اولى فيما ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما
تعلمون ففيه مزيد التقدير كما ان في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف
على ما من شانه ان يزاد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه وقفا اعتبارا كما في قوله
ولعلكم تشكرون فلذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه قوله لتعظيم الله تعالى بالحمد
والثناء عليه ولذلك عدي بعلى يعني يتعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمينه معنى
الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى بنفسه بل لتضمنه
معنى الثناء فمعنى حمدت الله على كذا احمده بانيا ذلك الحمد على كذا فالوجه ان يضمن التكبير
معنى البناء لا لفاضل الشارح تضمين الحمد دون التكبير فاختار الشارح لانا نقول
ليس تضمين التكبير معنى الحمد ثانيا في مقام ارتكاب غير الشارح ينبغي ان يرتكب
تضمين البناء لان فيه قصر المسافة بقي ان التكبير على ما هداكم فعل مبني على
التعظيم للانعام فهو شكر فعله الامر بالقضاء ايضا شكر فما وجه افراد كل منهما
بالتعليل بالشكر وعدم جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فعلت المطلوب في الترخيص
هو الشكر باي وجه كان والمطلوب في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل هذا الامر
واداء شكره بهذا الوجه لانه يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو تعظيمه لاجله
ان لا يفوت وان يلزم قوله وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال
لا يساعدهم التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله وما يحتمل المصدر والخبر يعني ما يحتمل
كون ما يليه مصدر التاويل بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية

ويجوز ان يكون لتكملوا معطوفا على اليسر

بلغ المقابلة

بمقتضى

بمقتضى كلمة ما لكونها موصولة طالبة لجملة خبرية قوله واذا سألك عبادي عني فاني
قريب كون الاية تاكيدا لما سبق وحثا عليه بناء العطف فكانه عطف الشرط على محذوف
اي اذا لم يسألك عبادي عني واذا سألك فقل حكاية عني اني قريب مجيب يعني بلغ
هذا الخبر من كان سائلا ومن لم يسأل وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه
قريب لانه بمنزلة ان الله يقول اني قريب وانه قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني رواية الكشاف بالنصب على جواب
الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان كان قريبا فنحن نناجيه قوله
تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكانه يصح ان يكون وعدا يصح ان يكون اخبار
لحاله قوله وليؤمنوا بي امر بالثبات والمداومة عليه قوله فلا يكون مستغنى عنه
بقوله وليستجيبوا لي ولك ان تجعله من قبيل ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله
وشرفه ويمكن ان تحمل الاستجابة على التوجه اليه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب
لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا بي افادة لا تكرارا الا ان اجيب دعوة
الداع انسب بهذا فتامل قوله واعلم انه تعالى لما امرهم اقول لما نسخ الاحكام الصوم
ذكر هذه الاية الدالة على كمال علمه بحال العباد وكمال قدرته عليهم ونهاية لطفه لهم
في اثنا نسخ الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقويرا لهم على الاستجابة لان العام
من مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير الاحكام وعدم
موافقه انه لاقتضا حال العباد وذلك لا للبداء والندم بظهور نقص في الحكم قوله
احل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشا او يرقدوا اشارة الى ان معنى
احل لكم ليلة الصيام انه احل في جميع الليل ومناط الحكم العموم والا فقد كان حلالا
في بعض الليلة قوله واشاره ههنا يعني الرفث قبيح فكانه شبه بالجماع ولذا اريد به
شبه بالقبيح وترك الحياء فعلم اثره على الالفاظ الكناية عن القبيح ووجه التقبيح انه
شبه بانكم خرجتم فيما ارتكبتم من ساحة الحياء حيث خالفتم امر الله بل لم تستحيوا
من انفسكم حيث خنتم اياها قوله استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال
سبب الاحلال فهو بيان للسبب وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استيناف
كالبيان بسبب الاحلال ووجه العدول ظاهر وتوجيه الكشاف ان مراده انه كالبيان
لان الاستيناف يكون بيانا لا كالبيان
الصريح بسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال سبب الاحلال قلة الصبر وصعوبته لا
لكثرة المخالطة وشدة الملابسة قوله اذا ما الضجيع اي المضاجع ثنى اي
امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت اي مالت فكانت اي صارت عليه
لباسا في البيت استشهد بها ولان تشبيه الزوجة باللباس متعارف ولبيس تشبيهها

جناب

تخترعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال ولا وجه لجعله شاهد الجواز التشبيه دون
وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل ببيت
الجعدي وان كان لتشبيه باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال
لا ما قيل ان كلا منهما يستر حال الاخر ويمنعه عن الفجور هذا ففيه تعريض بقول
القاضي اولان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه خلاف
قصد العرب ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال ولباس التقوى
خير كونه لباسا في انه يستر حال المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعل
الزوجة والزوج لباسا لجعله التقوى لباسا ومن البين ان الاولى ان يقول
اولان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول والله اعلم يحتمل ان
يكون سبب الاحلال المشار اليه بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن ان
تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من شرع الازدواج وهو كون كل منهما حافظا
للاخر عن الفجور وح يصير الازدواج سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق حكمة
الازدواج فان قلت لم يبين سبب احلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم
بطريق الاولى لانه لما كان صعوبة ما يحدث من الاختلاط صار سببا للاحلال
فما يكون سببه نفس الادمي من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الاية الاذن
للسوال عن سبب شرع الاشياء والتفحص عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون
انفسكم جملة معترضة مبينة ان الله عالم باحوالهم متضمنة لوعدهم بمتابعة الاوامر
ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة والخيانة عدم الايمان
والنصيحة على ما في القاموس فقوله يظلمونها بتوبيخها لا بيان للخيانة التي هم فيها
لا لمفهوم الخيانة قوله فتاب عليكم لما تبتم يريد ان قوله فتاب عليكم ليس متفرعا
على علم الله بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا للتوب بل هو جزاء محذوف
اي لما تبتم فتاب والاولى تقديرا اذا لان الفاء في جواب لما قليل قوله فالان
باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على احل
لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصده
للتنبيه على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللوطء
لقوله وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقران والاظهر ان يقال في قوله احل لكم
دليل لان النسخ حصل به والظاهر من تقريره انه جعل الان عبارة عن وقت
النسخ ويحتمل ان يكون عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن
المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل على الامر بذلك والاجتناب قوله وابتغوا

بلغ المقابلة

ماكتب

ما كتب الله لكم قوله وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره لكم واثبته في اللوح
من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولد حتى يطلبه فكيف صح حمل النظم عليه قلت
لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر لجنس الولد ولا يبعد ان يحمل قوله
ما كتب الله لكم على ما كتب ابتغاءه لكم ومن جعل غرضه من المباشرة طلب الولد عصم
من الزنا ومن كان غرضه قضاء الوطر يبتلي بالزنا قوله وقيل النهي عن العزل وفيه
ان العزل عن الاماء غير منهي ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه المحقق
التفتازاني بانه نظر الى انه اصل في النكاح ويتجه عليه ان هذا لو خص النساء بالحرائر
لحصل احلال الرفث بالحرائر قوله وقيل عن غير المأتي اسم مكان اي غير محل الاتيان
وهو محل الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني
ان المراد بالمحل المرأة عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمال ما بغير لمن القصد
لا المرأة نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة التي كتبها الله لكم بل باعتبار المحلية بمنزلة
ابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة ثم حمل الكلام على الحكم
مرجح بالنظر الى كلها على الحمل على الولد وتوجيه ايراد ما حيث ان القصد الى مفهوم الصفة
اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما كتبه الله قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود لم يقل حتى يتبين لكم الفجر لخلوه عن المبالغة في ان
المعتبر فيه ظهور اول الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر
ليتعين الخيط الابيض لانه مع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فمعه
خيطان في كل جانب منه خيط اسود والله تعالى اعلم قوله وما يمتد به اي معه من غبش
الليل بالتحريك بقية الليل ويقال ظلمة اخر الليل ويريد بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان
الخيط الابيض في اخراجهما من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض
بقوله من الفجر على ان الخيط الاسود مبين بالليل قوله ويجوز ان يكون من للتبعيض
فان ما يبدو بعض الفجر قد اشار الى ان الاظهر كون من بيانية لانه احوج في البيان
وعلى التقدير في قوله من الفجر حال من الخيط الابيض والتقدير في البيانية كائنا الفجر
وفي التبعيض كائنا بعض الفجر فيتجه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان
اول ما يبدو بعضا منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف
في المجرور بمن اي من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ومعنى قوله
فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه لا انه كله فيصح كون من للتبعيض وليس مراده انه بعض
الفجر لا غير قوله وما روي انها نزلت ولم ينزل الى قوله فنزلت ان صح فلعله كان
قبل دخول رمضان تأنيث قوله فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر لانه اية حيث

وفيه بحث

تتمة الدفع بالوجه الثاني [uncertain]

تؤد بالنزول وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري ومسلم وغيره معناه ان صح عندي
لم يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول رمضان
انه كان ذلك منهم في صومهم قبل رمضان وفيه بحث لانه ان كان النظم طلب معناه
بيانا لحكم مطلق الصوم وان نزل في رمضان فقد اخر البيان عن وقت الحاجة
والا فكيف احملوه هؤلاء في غير صوم رمضان وقوله او اكتفى او لانه تحصل ان
البيان ليس ضروريا حتى يكون تاخيرا عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود
اشتهر في بياض الفجر وسواد الليل والبيان انما هو للاحتياط وحفظ القاصر
وربما يقال ان المقام قرينة على المراد اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم
والافطار فان قلت كان لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف
صح ذلك يدفع بانه لا مانع عنه قوله وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز
تاخير الغسل اليه وصحة صوم المصبح جنبا لانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة
المباشر الى الصبح جنب في الصبح فيجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليست الا على
ان المباشرة لا تنافي الصوم اما ان امرا اخر معه لا ينافيه فلا فلو ثبت ان
الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد
الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في المباشرة الى الصبح ثم يترك والمني يخرج بعد الصبح
فلو كان جواز المباشرة الى الصبح اقتضى جواز ما يلزمه للزم جواز الصوم مع خروج
المني بعد الصبح مع ان الاستثناء مفقود قوله بيان اخر وقته واخراج الليل
عنه فيتبق صوم الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان اخر وقت الوجوب
لا الصوم الا ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فقد دار بين اللازمة والجواز
فحمله على بيان اللازمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تاخير النية الى النهار ولم يتعرض
له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا ووجه الاستدلال انه قال ثم اتموا الصيام
الى الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران النية بالعبادة
واتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف في قوله تعالى
واتموا الحج وذلك بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام
جعل الشيء تاما ولا وجوب امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام بان يتحقق في الليل
ويوفي بالنية وهو الامساك في النهار قوله والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس
مع الانزال يستنبط منه لكونه في معنى الجماع وجعل المباشرة باقية على عمومه
كما ذهب اليه البعض يا باه وقوعه مقارنا لقوله باشروهن ووجه دلالته على
ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف يكون في المسجد

والمصرح

والمصرح به في الكشاف خفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غيره وربما
يوجه بانه لحرمة المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف
منحصرا في اللبث في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الاية من اختصاص النهي
بالاعتكاف في المسجد ووجه الدلالة على عموم الاختصاص اطلاق المساجد
وخص ابن المسيب بمسجد نبينا في المدينة عليه السلام والمسجد الحرام وخص البعض
مسجد الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة
لا غير ولا يخرج المساجد عن عمومه فان مسجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد قوله
نهى ان يقرب لحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام واجبات ومباحات
ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم احتاج الى التاويل بان المراد نهي
القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في الخروج عنها وفيه انه جعل نفس تلك
الاحكام حدودا فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب نفس تلك الاحكام لا عن
قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف مضاف فالتقدير تلك الاحكام
ذوات حدود الله وقد ابن ربقوله فضلا ان يتخطى الا دفع ما يقال انه منع
التعدي عن حدود الله في موضع اخر وهنا القرب والمنع عن التعدي يشعر
بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي
او الى التاويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد هو لا تباشروهن
واجيب بان الاشارة اليه وامثاله اقول والله اعلم قوله تلك اشارة الى الاحكام
والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام
ممنوعات الله عن الغير ليس لغيره ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا على انفسكم
او على عبادة من عند انفسكم بشيء فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك الاحكام
حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية فالاله يحكم والعباد ينقاد فلا تقربوا
الاحكام لئلا يكونوا مشركين بالله قوله اي لا ياكل بعضكم مال بعض يعني ليس
هذا من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل عن اكل مال الاخر
ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم الجمع بالجمع فيراد ولا ياكل احدهم ماله بالباطل
بان يصرفه فيما لا يرضى به الله وقوله معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها
في الرشوة لاخذ نوع من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق
لان الصرف في الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه قوله
عطف على المنهي وهو واضح واما نصبه فيحتاج الى تكلف جعل نفي المجموع في ضمن
نفي كل واحد والحق بمعنى اقدر من اللحن بالتحريك وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون

شروهي

بعض لحفاظ

قوله روي ان عبدان لحضرمي في المعالم ربيعة ابن عبدان الحضرمي قوله سألوا
عن الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي من عبارة سؤال
معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر
في كتب المعاني حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان
اللائق بحال السائل السؤال عن الفائدة وان ما قاله المحقق التفتازاني
وانا لا ازيد على التعجب سوى ان اقول اي دلالة لقولهم ما بال الهلال الخ على
سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة محل تعجب ولعله كان مع معاذ
وثعلبة اخر الا انه كان ساكتا كما هو ظاهر بالتأمل وقد اشار بقوله خصوصا
الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث روعي فيه
اداء وقضاء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء حيث
يؤخرونه عن وقته للنسيء وان يكون توطئة لذكر قوله وليس البر والميقات
اسم آلة من الوقت اي ما يعرف به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة
اذا اضيف ليس معناه ذلك كما يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان
الموقوض لامر الزمان المقدر من الوقت بمعنى التقدير ولم نجد هذه التفصيل
فيما عندنا من كتب اللغة قوله ولم يدخلوا دارا اراد به ما يبنى من الجدار
والسقف والفسطاط بضم الفاء وجاء الكسر بيت من شعر الاسراد ح له
والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة الى بيت الشعر واراد بوجه
الاتصال ما يوجه جمعه مع ما قبله بالعطف وعدم فصله وذكر له اربعة وجوه
وقوله انهم سألوا عن الامرين قوله على سبيل الاحتمال توجيها للاتصال
فلا يرد انه لا جامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام
لغرض ما يكون له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله ولنا وجه خامس
وهو انه مبالغة في رعاية وقت الحج اذ انه لا يجوز قبل النبوة من تأخيره بالنسيء
فالمعنى وليس البر في الحج ما يفعلونه ولكن البر بر من اتقى فوت الوقت فخذوه
وكن ابن الوقت فانه من نفحات وصينا بالتوصل لها قوله واتقوا الله
في تغيير احكامه كاتيان البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان
السؤال عن فائدة فعله ينبئ عن الغفلة عن ان فعله لا يخلو عن حكمة ويصفو
عن اختلاج شبهة واعتراض نكر لان السؤال ينتج ذكر غالبا قوله وقاتلوا
في سبيل الله لا يبعد ان يكون مربوطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي
اتقوا الله عن مخالفة احكامه لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا قوله قبل

لكان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم والحاجزين اي المانعين
انفسهم عن القتال ولم نعلم انه منسوخ بآية قتال الكافة كما قال الكشاف لانه
لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة الكافة بل فيه زيادة
ايجاب وتكلف للكشاف انه اراد النسخ في مفهوم المخالفة قوله وهو الاول
اي كونه امرا بمقاتلة بعض الكفرة اشار به الى ان الكشاف ذكر سبب النزول لتأييد
ان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازاني وكأنه وجه رابع وهو ان المراد
بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام قوله واصل
الثقف الحذق كما علم والغرب المهارة والمهارة تقتضي الغلبة فيستعمل بهذه العلاقة
فيها فمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله نحن الثقف
على صيغة المتكلم المجزوم وقوله فليس الى خلود بتقدير فليس صائرا الى بقاء يعني لا يبقى
بل يهلك في يومين قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي مكة وقد فعل ذلك بمن لم
يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج
لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل في الامان ووجدوه بالايمان قوله اشد
اي قتلكم اياهم فيه يعني اشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد انهم لم يبالوا
بالشرك في الحرم وصدهم اياكم عنه ولا يخفى ان قتلهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه
بامر الله تعالى فالتفضيل مبني على الفرض على نحو زيد اخفى من الجدار وهذا انفع
ايضا ان ارتكاب احدها اشد لا يصح ارتكاب الاخر اما دونه قوله لا تقاتلوهم
بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تقاتلوهم بالقتال
مع تمام النظم لا يجد لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تقاتلوهم بالقتال حتى يقاتلوكم
فيه قوله فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالهم مانعوهم عن هتك الحرمة قوله
والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف في بيان المعنى
والتمثيل وهو قوله اذ لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل المخاطب ايضا
يجب ان يراد به البعض فمعنى لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض
لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم
على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض بالمفعول كما في الكشاف
فان يقتلونا يقتلكم بعض مصراعه فتمثال المذكور متروك ومثل المثال المذكور متروك
وكأنه مثل بحجر دارادة البعض بالجمع والا وضح بقراءة ولا تقاتلوهم ان حمل الا يقتلوا
على الحرب المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم لا يتوقف على مقاتلة
جميعهم بل يقاتلون او قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم ايضا البعض

وارادة البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضي موافقا للكشاف
وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى هذا التأويل في قراءة لا تقاتلوهم
وانه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله و قاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك نظم الاية يأبى
قرار المشرك على الجزية الا ان يقال ينسخ بآية الجزية او يقال حتى يعني كي اي قاتلوهم
لهذا الغرض لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه
بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلب عنهم احكام دينهم
وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله قوله فان انتهوا عن الشرك
لم يتجه اليه القتال كما في الاول لتفاوت المقامين بدركه من بدرك قوله
فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين الاولى فلا تعتدوا
عليهم لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين وضع الظاهر موضع
المضمر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن ما يعامل به مع الظالم ظلما وقع
ذكر انتفاء العدوان مطلقا وعموم العدوان على الظالم وذلك يبطل الاستثناء
وجه بان اطلاق العدوان يجوز لكن كلمة ويمكن ان يقال سمي جزاء الظالم
ظلما لانه وان كان عدلا للمجازي لكنه ظلم في حق الظالم من حيث نفسه لانه ظلم
نفسه بالتسبب لالحاق هذا الجزاء به فاحفظه فانه من مواهب المقام وتحفة
لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا يتفقه مافي صحاح كتب
الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في الصحاح انه لم يشتد
القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فقيل
لهم هذا الشهر بذاك وهتكه بهتكه يفهم من بيانهم هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر
الحرام من سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم يبتدؤا
بالمقاتلة لا يصح لهم المقابلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة فالمعنى
ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم يعني انهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم
هتكوا الحرمة فلكم ان تقابلوا هتكهم بهتككم قوله يجري فيه القصاص اشار
الى ان قوله قصاص في تقدير ذو قصاص والكنوه القهر والغلبة تقابل الصلح
ومعنى فذلكة التقرير انه يجمل ما يقرر قوله والحرمات قصاص فكأنه قال من
اعتدى بكذا اعتدوا بمثله ومن اعتدى بكذا اعتدوا بمثله الى اخر ما يفصل به
هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل وانما جعله فذلكة التقرير
ولم يجعله تأكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد
عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة للتأكيد قوله بالاسراف

وتفصيح

وتفصيح وجه المعاش فهو متعلق بقوله وانفقوا قوله او بالكف عن الغزو والانفاق
فيه فهو متعلق بقوله قاتلوا وانفقوا وجعله بمعنى الكف عن الغزو فقط كما هو ظاهر
بيان الكشاف حتى يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه وله احتمال اخر تركه مع انه
مذكور في الكشاف وهو انه نهي عن الانفاق في المحاربة من غير استطاعة الحرب
وكمال غلبة العدو وكأنه تركه لانه ليس منهيا ان بذل المهجة في سبيل الله بأي وجه
كان والتضرة الغرور البشرة السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة
اخذه بايديكم هذا التوجيه ايضا تحت كون الباء مزيدة كما هو المصرح في الكشاف
والتفاوت بينه وبين التوجيه السابق في معنى الايدي فانها في التوجيه السابق
بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية على معناها ومعنى القائها في التهلكة ان يأخذها
التهلكة في مقام صيرورة الانفس كالكين وقوله او لا تلقوا مقابل لجعل الباء
زائدة فالاولى ان تقول لا توقعوا انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها اخذه بايديكم
وقيل معناه لا تلقوا بايديكم انفسكم اليها ليتضح ما قصده وكأنه خالف الكشاف
ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء
معنى الجعل اخذا كأن التقدير لا تلقوا ايديكم الى التهلكة جاعلين اياها اخذه لها
قوله ائتوا بهما تامين مستجمعي المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده
قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءتان
كما هو الاصل واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على
الوجوب لان وجوب الاتمام لا على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع
واجب عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو
عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما صرفه عن الظاهر ليتم على نافي وجوب
العمرة وهم الحنفية لا لتوقف الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال
على الوجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا بادائهما
بقرينة القراءة الاخرى وما فعله القاضي اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر
باتمامه وبهذا يندفع ايضا ما قيل الامر بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة
المأمور المطلق مأمور فانه لم يعهد ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة
الاتمام قوله وما روى جابر رد لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة
الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد انه معارض والرد الزامي لا برهاني
لان قول الصحابي ليس حجة عنده فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله
ومع ذلك في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث



انايكون صارفا لو ثبت انه كان سابقا على القران فيدل على عدم قصد الوجوب
اما لو كان متأخرا والاية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الاية بالخبر
الواحد وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب
لان الظاهر ان القران ناسخ له قوله ولا يقال انه قد وجد انهما مكتوبين بقوله
اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف ولانه جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير قد تعليلا
لوجوبهما واما قوله لانه رتب الاهلال على الوجدان ففيه انه ليس هنا ما يدل على
الترتيب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يكون بدون الفاء والمقصود هنا الترتب
بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما ومما استدل به على عدم الوجوب انه قرا
علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية
اكد في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القراءة الاخرى قال الكشاف
كانهم قصدوا بتلك القراءة اخراجها عن حكم الحج واعترض عليه المحقق التفتازاني
بان ذلك يشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع عن النبي عم ودفعه بان
مراده ان اختيارهم هذه القراءة لاخراجها عن حكم الحج وحفظ الناس عن توهم
وجوبها كالحج قوله واتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق التفتازاني
هذا فيمن يكون من مكة عن مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي الحجة
هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلثة ومما قال فاحر لانه يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة
لان كثيرا من اعماله قبل العاشر قوله يقال حصره العدو واحصره اذا حبسه ذكر
العدو لخصوصه والا لم يحتج في ارادة حصر العدو الى دليل وفي الكشاف احصر اذا
منعه امر ايا كان وحصر اذا حبسه عدو عن المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما
بمعنى المنع في كل شيء مثل صده واصده هذا يريد انهما في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا
بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وان لا عبرة به في حكم المسئلة لكن يحتج
ان يتايد به الشواهد وكذا قول الصحابي وان لم يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع
من تاييد الشاهد به وقوله من كسر على لفظ المبني للمفعول ومعناه من اصابه كسر في
بعض الاعضاء وقوله اوعرج على وزن ضرب بمعنى اصابه شيء في رجله فمشى مشية
العرجان وعرج كعلم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون ومؤول باذا
اشترط الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم اسم فعل او ظرف وقوله يوم امارة
في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء وهما بمعنى العلامة وكون حديبية من الحل
وانه عليه السلام ذبح بالحديبية مما ذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك
متمسكين برواية الزهري انه عليه السلام نحر هديه في الحرم وبقول الواقدي ان

الحديبية

الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ
الهدي محله وقوله وحمل الاولون اشارة الى ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال
حمل الاولون محله على محل عقبة الشرح وهو موضع الاحصار والحدية بالفتح قطعة محشوة
تحت السرج والحج جدي كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من
توابع قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح به الكشاف لانه لا يخصه
بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله
اي لا تحلوا لانه لا يصح شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي محله قوله مريضا
يحوجه الى الحلق قيده به ليلايم قوله او به اذى من راسه والا فالمرض المحوج
الى محظور من محظورات الاحرام حكمه ذلك فيستنبط حكمه منه كما استنبط حكم كل
احلال من قوله ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال امن
وسعة التفسير الاول لجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني لجعله اعم
وتفسيره بالثاني لا ينافي جعله دليلا على ارادة الاحصار بالعدو لانه ناو
والظاهر من الامن دفع خوف العدو قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم
في حال امن وسعة جعل اولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق
مذهب الشافعي ان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن عن العدو
والسعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة موافقا
لمذهب ابي حنيفة قوله فمن تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويأتي بمناسكها
ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي باعماله ويقابله القران وهو ان يحرم بهما معا
ويأتي بمناسك الحج فيدخل فيها مناسك العمرة والافراد وهو ان يحرم بالحج وبعد
الفراغ عنه بالعمرة قوله فهو دم جبران يذبحه اذا احرم بالحج اي دم جناية بتأخير
الاحرام عن الميقات ولهذا لم يجب عنده على المكي ومن في حكمه وفي الكشاف يجوز
عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجه وهو المذهب لا وجوب الذبح وقت الاحرام بالحج
كما يتبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي كان في عبارة الكشاف قال في
انوار ان فعليه وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج والافضل اراقة الدم يوم النحر
وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك فهو كالاضحية يعني يأكل منه ولا يذبح الا يوم
النحر قوله وقال ابو حنيفة في اشهره بعد الاحرامين هكذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز
بين الاحرامين عنده الا ان يراد بعد احد الاحرامين وفي بعض النسخ بين
الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال
يصلح قوله والاحب ان يصوم لها قوله وهو احد قولي الشافعي فيه رد على الكشاف

حيث جعله قول الشافعي قولا واحدا لكن وافقه المحقق التفتازاني وبنية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل قوله وذي مسغبة بالنصب عطفا على محل ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم ذي مسغبة تركه الشارح لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجه المحقق التفتازاني تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف ونصب مفعول ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله فذلكة الحساب هو مجمل تفاصيله بان يقال بعدها فذلك كذا قوله او مفيده بقيد كمال بدليتها وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل ويحتمل ان يكون لدفع توهم ان التعجيل بالسبعة اكمل من التاخير اي الرجوع الى الاهل او الفراغ من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد تلك عشرة كاملة في الثواب لا ينقص ثوابها كونها تجبر نقصان الاحرام قوله وذلك اشارة الى الحكم المذكور عندنا علماء الشافعية ولا توجب على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي ممن اهله من حاضري المسجد فعليه دم جناية لا يأكل قوله وهو من كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن حاضري المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم ان كان فيه او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن اهله في ما بعد من مكة حلالا كان او محرما قوله الحج اشهر اي وقته ولكن ان تفسر بان الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله وبناء الخلاف انه لا خلاف في المعنى وأورد على مذهب ابي حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج يمضي وقت اركان الحج عنده عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في الاشهر فان قلت فليكن بتقييد الفرض بقوله فيهن لانه لا يترتب نفي الامور الثلثة على الفرض لا فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها قوله والتطريب بقراءة القرآن هو في الصوت مده وتحسينه بحيث تخرج الحروف عن هيأتها فيحرم في كل كلام وفي قراءة القرآن اشنع واما تزيين القرآن بالصوت الحسن والمدات التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني للكشاف قوله والثالث بالفتح عدل عن عبارة الكشاف بالنصب والقراض وان اعتذر له المحقق التفتازاني بانه اثره على الفتح ليلائم الرفع قوله كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة

والطائف

والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب يتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون في الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة بكسره اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوقا كانت لهم على فرسخ من عرفة بناحية كبكب وتأثموا منه معناه فزعوا الاثم وقيل نزلت لرد قوم يتأثمون ان يتجروا ايام الحج ويقولون للتجار فيها انتم الداج لا الحاج وقيل نزلت في من سأل رسول الله انه اهل التاجر والناس يزعمون ان لا حج لنا قوله وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد لعرفات ولا لاذرعات وفي عرفة لعرفات لم يتقرر صحته عند الفراء وقال كانها مولدة وليست بعربي محض وفي القاموس قولهم نزلنا عرفة شبيه مولد وقال المحقق التفتازاني ولو صحت عرفة وعرفات بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات فتأويل قوله جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات وملحق به في الاعراب وقوله وفيه العلمية والتأنيث جملة حالية اي نونه وكسره والحالة هذه لان تنوين الجمع تنوين المقابلة اعطي له في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا بنائيا في علوم الصرف اي تنوين التمكن والكسر انما يسقط من غير المنصرف تبعا لسقوط التنوين ستر التنوين واما سقوطه باسقاط جر لا يكون في الفعل لسقط التنوين عن العود في ما يوليه رعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة يمنع عن تنوين الصرف بالكلية فلا احتياج لا ابرام منعه الى اسقاط الجر وهذا مذهب الجمهور ومذهب جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف من تأنيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا له ولا فيها من شائبة التأنيث يمنع من تقدير التاء المتمحض للتأنيث وهو الذي اشار اليه بقوله أو لان التأنيث اما ان يكون وفي ما ذكره نظر لان التأنيث الذي يمنع الصرف لا يستدعي قوة الا ترى ان طلحة يعتبر تأنيثه لمنع الصرف ولا يعتبر لتأنيث ضمير يرجع اليه بل يجب تذكيره وكذا في في اسناد المشتق اليه ويقال وقفت بعرفات واقفت منها على ما نقله المحقق التفتازاني قوله وانما سمي الموقف عرفة بيان وجه التسمية لا ينافي الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم مأخوذ من المعرفة وهذا كما يقال سميت الحلة كلة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التأثير في النفوس وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف وقالوا سميت عرفة لانه الى اخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروا في وجه تسميتها باللفظ المبني عن المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووضعه البعد

انها من الاسماء المرتجلة وقوله او لان جبريل كان يدور به في المشاعر فلما اراه
قال قد عرفت موافق لما في الكشاف وفي القاموس ان جبريل قال اعرفت
قال عرفت فلذا سميت بها ومن الوجوه ما ذكره القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى الطيب
سميت بها لانها مقدسة كانها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع عارف
موافقا للكشاف واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة على فاعل
ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق المنقول قوله وفيه دليل
وجوب الوقوف بها لان الافاضة لا تكون الا بعده فلو لم يكن وقوف
بعرفة لم يكن الافاضة منها واما قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا
فيه نظر لانه امر لقريش بافاضتهم من حيث افاض الناس كما ستعرف لا للناس
فلا يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة الافاضة الواجب عليهم
وتكلف المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا معطوف
على افيضوا من عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ولا على
النقل ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا وقوله
اذ الذكر غير واجب يريد ان الامر به ليس للوجوب بل المقصود به الندب كما
ستعرف ان الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها
موقف قوله والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد الوجوب
لا قيد الموجب حتى يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا
للتحقيق وتحقيق الفعل في استقبال الشرع والقطع به يفيد الوجوب قوله
جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كعمر جعل معروفا للعلمية والعدل وفي
اثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب القول بالعدل لان اسماء
الامكنة اذا لم يعرف يعتبر اسما للبقعة ليحصل التانيث والمازم كل
طريق ضيق بين جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر من المزدلفة
فيدل ما روي جابر على ان المزدلفة لبست بالمشعر الحرام والغلس ظلمة اخر
الليل وقيل بقية ظلمة الليل قوله ووصف بالحرام لحرمته اما اذا
كان نفس الجبل فلانها من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي عرفة
ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة واشار بقوله ومعنى عند
المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان الامر للندب ولذا
قيد والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض
عليه المحقق التفتازاني بانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة وانه لم يكن

موقفا وفيه كلام قوله وما مصدرية او كافة على المعنيين وعلى التقدير من قوله
كما هداكم في محل النصب صفة لموصوف محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته لكم الا ان
الجملة مضمونها مشبه به على تقدير كون ما كافة فما ذكره المحقق التفتازاني من انه
على الكافة لا عامل له كما لا معمول له الا انه لم يقع حرف جر بل لانه بعيد من جهة المعنى
فقط خفي جدا قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين يعني لا تنسوا من الاجر على العمل
لما سلف منكم وبالفوائد العمل والحالة هذه فانه يهدم ما قبل الكفر بالاسلام قوله
وقيل ان نافية واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان واللام المفتوحة مطلقا
والاول مذهب البصري قوله اي من عرفة لا من المزدلفة استفاد النفي من تفسير
الافاضة بالناس فان المراد به جمهورهم واحترز به عن افاضة قريش فانه كان
من المزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين مما اختاره الكشاف وشاع
في كنايه اعتبار مثله والا فالمشهور كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف
عليه حتى يكون هنا للتفاوت بين النهي عن افاضة والامر بافاضة والمتبادر من
كلامه ان العطف على الامر بالافاضة لا على اذكروه كما هو الظاهر وقد سبق
ما ينفكر فيه والنظير الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد التفاوت
فان الافاضتين هنا الافاضة من عرفات والافاضة من مزدلفة و
المطابق له ما لو قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن الى غير الكرام وقوله
وقيل من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب
عام على وفق الخطاب السابق لكن الناس خاص بالقريش كما صرح الكشاف
قوله واستغفروا الله من جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر بالاستغفار
عن الذنوب بعد الاسلام والا فما في الجاهلية غفر بالاسلام وفيه وعد
للحاج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا قوله فاكثروا ذكره وبالغوا فيه كما تفعلون
بذكر اباءكم في المفاخرة وكانت العرب كذا ونحن نقول والله اعلم ان المعنى
ان زيارة البيت واداء المناسك رجوع الى الله واستغفار عن الذنوب
ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا
الله كذكركم اباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب في كل حاجة
ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله او اشد منه بان لا تشركوا معه
شيئا ولو بحسب الظاهر كما يشرك الطفل الام مع الاب وان يعرف ان الكل
امر لانه ايضا من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه على ما ذكره في تقرير المبالغة
التشبيه في الذكر بين مسجد النبي والجبل بل المراد مجرد المبالغة كما يوضحه

عليه

قوله او اشد ذكرا قوله اما مجرور معطوف على الذكر لجعل الذكر ذاكرا الان اشد ذكرا كقوله كذكركم اباءكم مشبه به لذكرهم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث اثبت له ذكرا فهو كجد جده ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من خصايصه وقال في شانه ولعمري ان هنا وجها ظاهرا لم يذهبوا اليه نعم زاد عليه ونعت الزيادة حيث جعل نصب اشد للعطف على مجموع الجار والمجرور ويحتمل ان يريد لكم جعل كذكركم حالا وحينئذ يكون كذكركم حالا وكذلك اشد قوله او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني اعترض بانه عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه اي الكشاف في تساءلون به والارحام واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور هنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف هذا كلامه قوله واما منصوب عدل عن عبارة الكشاف او في موضع نصب لان لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور يعني هو في تاويل ان مع الفعل المجهول والعبارة الواضحة المشهورة فيما بيننا ان المصدر هو المبني للمفعول ومما يجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب ذكر البحر الفهامة العلم بين اولي الافهام من ان افعل للمفعول شاذ لا يصار اليه الا بثبت وذلك لانه لم يفرق بين اذكر للمفعول وبين اشد مذكورية مع ان الفرق اشد من ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في محله ان التفضيل في المفعولية فيما لم يسمع فيه افعل كاللون والعيب باشد وصل بها باشد ونحوه قوله فمن الناس يعني اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكرين فرقتان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والمحمود هو الثاني او الراجح هو الثاني كما لا يخفى من ملاحظة نصيبهما لئلا تكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث ينطق به انه خير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الاخرة فحسب قلت طلب الاخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الاخرة فان قلت اذا كان لا بد في حصول نصيب الاخرة الى الغير يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن فظن الخيرية حق قلت امكانه مسلم وظن الخيرية هم لانه طالما يرى العبد احتياجه الى العبد اكثر والنعامه في حقه او فيكون حظه اوفى في العبودية فذكر ما يبتلي به كثيرا او وجه الاجتناب

عنه وما

عنه وما هو خير له واقتصر على الارشاد اليه قوله او من طلب خلاق اورد عليه بانه لا طلب في الاخرة فليس للاحرف الاخرة من طلب خلاق ويدفعه ان المراد بقوله في الاخرة على هذا التقدير في شان الاخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضميرا له لطالبيهم لاحتاج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان قوله ماله في الاخرة من خلاق عديل قوله اولئك على اوجه الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي جعل ضميره لذلك البعض نعم لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمير على هذا الوجه وجيه قوله اولئك اشارة الى النوع الثاني هو الاحتمال الاول المحتمل احتمالا اولئك على التعظيم وفيه بحث على ان الكمال مع فرقته ولان النوع الاول قد بين حالهم بقوله وماله في الاخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد البيانين بالعطف والاخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله والله سريع الحساب من تتمة معرح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم لا بينا فيس معهم في الحساب ولا يوقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة وانتظار في الموقف قوله وغيرها في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يخل ببيان التكبير بعد ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي ان يفسر بما يشمل يوم النحر قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر تعجل جاء متعديا ولازما ويرجح اللزوم هنا قوله فمن تاخر على ما صرح به الكشاف فانه يوجه بانه من رجح التعدية لا يظهر وجهه والاولى فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم النفر كاليوم الاول ايام التشريق سمي به لانه ينفر فيه الناس بمنى والذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى ان النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شايعة في هذا المعنى اذ لا يقال فعلت في يومين بلا مرحلية اليوم الثاني فمن قال التقدير في احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشارة الى تعيين وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار وفيه سهو اذ لا يبيح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمي وانما يبيح قبل الطلوع وكان الصحيح قبل طلوع الفجر عنده وكذا في قوله فمن تاخر في النفر حتى رمي اليوم الثالث نقصانا والعبارة الصحيحة فمن تاخر في النفر بتاخر حتى رمي فتامل قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجل والتاخير بينهما اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التاخير افضل لانه يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كما خير المسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل على ما فصل في الكشاف وقوله والرد على الجاهلية اشارة الى انه كونه

قوله هل ينظرون يعني ينتظرون يقال نظرته وانتظرته ومنه قوله تعالى انظرونا نقتبس من نوركم وقوله فناظرة بم يرجع المرسلون والمعنى ما ينتظر من ترك الدخول في السلم ويتبع خطوات الشيطان الان بانيهم عذاب الله او امر الله بحذف المضاف كما في قوله تعالى فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا اي اتاهم عذابه واحتيج الى تقدير المضاف لاستحالة الاتيان والمجيء والذهاب والحركة والسكون في حقه تعالى والامر في اللغة كما يجيء بمعنى ضد النهي يجيء ايضا بمعنى الفعل وان قال تعالى وما امر فرعون برشيد وفي المثل لامر ما يسود من يسود فالامر في قوله اي بانيهم امره وبأسه بمعنى الفعل وهو ما يليق بتلك المواقف من الاهوال الدالة على كمال عظمة الله تعالى وقدرته وهيبته

وجعله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى او للرد لا للاولى لتقديم الجواب الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لا انا نقول بل الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه والتحقيق ان التخيير يقتضي المساواة وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين المتساويين في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجل والتأخر تخيير في رفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر قوله لمن اتقى اي الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله من التخيير لا اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير واشارة الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج لا اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا فمآل التوجيهين واحد وكلاهما في قوة لمصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور او المعنى والاوجه جعله بمعنى اللام كما في قوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي لاجله قوله اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الاخرة احترز به عن المفهوم المخالف ولا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الاخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه يحلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق للكلام ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره ويخبث باطنه قوله وهو الد الخصام شديد العداوة فالالد بالشديد تنبيها على انه ليس اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه لداء وجمعه لد نحو قوله تعالى وتنذر به قوما لدا
يعني اشد الخصوم ليس جعله افعل التفضيل كما توهمه العبارة بل معنى الالد الخصوم انه شديد للخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم واللدد وشدة الخصومة والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه قوله وهو في الاصل مرادف للنار وفي القاموس هو في اللغة بعيد القعر قوله وقيل نزلت في صهيب فمعنى الا بشرى لمعنى يبيع بل بمعنى يشري ويجعل سالة له ومعنى رؤف بالعباد انه خلصهم من ايدي الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق الا احسن لا اهمال الا للحكمة فالوصف بالحكمة بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة ودفع وهم العجز الناشئ من الاهمال قوله هل ينظرون الاستفهام في معنى النفي اي لا ينظرون في اية الا في هذه الاية وهي خبر نافعة لهم او لا ينتظرون الا هذا العذاب يعني لا ينتظرون رحمة فان العاقل للرحمة ينتظرها والعاقل بما يستحق العذاب كانه منتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فان الله

قوله ومن للفصل فانه يحسن دخول من على مميز كم استفهامية او خبرية اذا وقع الفصل بينهما بجملة او ظرف او جار ومجرور وسوق الاية يدل على ان فيها مقدرا وتقديره كم اتيناهم من اية بينة ولم يهتدوا بها بل جعلوها سبب ضلالهم وذكر الماهر من ان السؤال المذكور ليس سؤال التعرف بل سؤال التقريع وان قوله كم اتيناهم من اية بينة بيان لسبب استحقاقهم للتقريع والتوبيخ ووجه تكثير الايات لا يكون سببا لاستحقاقهم التقريع الا لاجل ذلك الغرر وبه على اعتبار هذا المقدر قوله تعالى بعده ومن يبدل نعمة الله

عزيز لكن في اكثر نسخ الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب قوله وفي ظلل كقلال اشار الى انه ايضا جمع ظلة والنفي به ولم يجوز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف لشذة مع قراءة ظلل عنه قوله وضع الماضي موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه واختير ذكره في قضاء الامر دون الاتيان بالبأس لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول لما هو اصل الخطاب من ان يكون لمعين او لكل احد بان يكون المأمور بالسؤال غير معين تنبيها على ان صحة السؤال توبيخا عمت كل احد لا تختص بمخاطب وتنظير الخطاب بمعين المنادى المفرد الموقوف وتنظير الخطاب لغير معين المنادى الغير الموقوف كما في قولك يا رجل ولا يبعد ان يكون النكتة لجعل الخطاب لغير معين من الله تعالى ان كل احد معين عنده صالح لان يخاطبه وتقريعهم في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالايات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر منها وحمل الاية على المعجزة لا اعتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى ايات الكتب اتباع للعرف فان الاية شاعت في اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤول عنه حالهم مع كثرة الايات وقوله كم اتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم ايات متكثرة واذا كانت استفهامية حالا عن الفاعل اي سل قائلا كم اتيناهم وكان الظاهر كم اتاهم الله لكن ذكر على طبق حال التكلم وله غير نظير او مفعول به لسل اما بتقدير مضاف اي جواب كم اتيناهم او بنا وبكم اتيناهم بكمية ايات اتيناهم وكون من للفصل معناه انه زيد ليفرق به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي فصل به بين كم ومميزه وهذه الزيادة قياسي وانكر الرضي زيادة من في مميز الاستفهامي ونفى ثبوته في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بما وقع من كتب النحو بين عند الزمخشري في هذه الاية قوله اي اية فانها سبب الهدى يريد ان التبديل اما تبديل ما هو حقه الاعالة في الاهتداء بالاعالة في الضلال واما تبديل انفسها بغيرها بالتحريف والتأويل الزائغ وقوله من بعد ما وصلت اليه يريد به من بعد ما عرفه وقوله وتمكن من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والاولى او تمكن وفيه اشارة الى ان المجيء كناية عن الموقوف او التمكن منها والغيبة ان المراد بها بقوله من بعد ما جاءته كناية عن الجاهل بها ~~فان الجاهل بها~~ فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد الموقوف من حيث انها نعمة والا لورد ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد موقفه فكونه لغوا لحاله بعد وقوله فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة للجزاء اقيم مقامه وان تخصيص اي شديد العقاب للجملة الشديدة قوله والمزين على الحقيقة هو الله تعالى يعني ان التزيين صادر عنه

لسائر الافعال ومايرى فاعلا فهو كاسب له قصد بذلك الرد على الكشاف حيث جعل
المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا الى الله مجاز الاسناد في النسبة او في
الظرف بجعل امهال المزين تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا الله
على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث لان كون
الله فاعلا لجميع الافعال لا يصحح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة
على الكسب لا على التاثير ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا الا تجوزا قوله اى استرذالهم
او يستهزؤن بهم رد لسخرون بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام
وبين السخرية التي هي في الاسترذال ورجح الاول حيث قدمه مع انه النوع المجاز
لان استرذالهم كان عاما دون سخريتهم قوله لانهم في عليين جعل الفوقية محتملة
محتملة للفوقية المكانية والرتبية وللفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول عليهم قوله
وانما قال والذين اتقوا دون وهم لي كان هو الظاهر او والذين امنوا بعد وضع
الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم للتقوى فيحث به المؤمنين
على التقوى وهذه النكتة واضحة عند من لم يجعل العمل داخلا في الايمان وفي جعل الكشاف
النكتة ذلك خفاء ولكن والله تعالى اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين امنوا فقرا المؤمنين
الذين اتقوا للاتقاء عن الدنيا والاعراض عنه قوله والله يرزق من يشاء في الدارين
نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا بل بهم اغنياء الدارين فان ما نبه
به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذاك وفسر قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة
جدا فجعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء لانه
لا يناسب المقام قوله في مابين ادم وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف وفيه
ان الاختلاف كان في زمن ادم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزال الكتاب
قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان البعث
بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله
الا ان يراد الى زمان خلف نوح فيتحقق الاختلاف بعد خلف نوح فبعث النوح
وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا عترة اهم مسلمون قوله
او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس ونوح وقيل قبل ابراهيم فبعث الله
ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف الى تزييفه بقوله والا
الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمان من الازمنة غير معلوم بخلاف
الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوائل زمان ادم عم وبعد الطوفان وثانيها
شهادة قراءة عبد الله بن مسعود له وكان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث

ان يكون قوله فيما اختلفوا فيه مجازا من قبيل اطلاق اسم المسبب وارادة السبب فان الالتباس سبب للاختلاف

الله الاية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا والرابع
انه يقتضي تقدير فاختلفوا بعد قوله فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون
وانزل عطفا على اختلفوا فكان المناسب الفاء قوله ولا يريد به انه انزل مع كل
واحد كتابا يخصه رد على الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل
مع كثير جنس الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب وحينئذ يصح الظاهر ايضا اي
الكتاب الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالقرينة
مع ان السابق مطلق النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني قوله ليحكم بين الناس اي
الله وفي معنى ليحكم ليظهر حكمه وقوله او النبي بناء على ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن
الجمع فلذا قال المحقق التفتازاني الاولى العود الى الكتاب لصفوه عن التكلف
في المعنى او في اللفظ بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس
حاكما على الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله وما اختلف في الحق او الكتاب المراد
بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا مع ان المال واحد اذ المقصود انه بعد
انزال الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات الواضحات
فغيروا واولوا عنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب هدى
الذين امنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا فيه وعرفوا
للحق الذي يخبروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف لان ما قبل
الا لا يعمل في ما بعدها الا المستثنى متعدد بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستانف
في جواب سؤال كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات
قال المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءتهم العلم
بغيا لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه منها والصواب من بعد ما جاءتهم البينات
وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم لمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلف
قبل المجيء ايضا اولا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف
ليفيد التقديم الحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان
نصر الله قريب استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم لا يكون الاستيناف
بالفاء فالصواب اي قيل له كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما
قيل لهم وكانه او قعه فيه تقدير الكشاف فقيل الا انه لم يقل انه استيناف
ولتفرع القول على السابق غني عن تقدير السؤال فالحق ان المقدر ليس الا فقيل
وليس هنا تقدير سؤال واستيناف وما ادق نظر من قال متى نصر الله قول
المؤمنين والا ان نصر الله قريب من الحمين قول الرسول ففي الكلام نشر

واعلم ان المضارع ينتصب بان مقدرة بعد حتى اذا كان مضمونه مستقبلا بالنظر الى حصول مضمون ما قبلها
مضمون الفعل المذكور بعد حتى يحصل بعد زمان الاخبار والتكلم فلذلك وجب نصبه ومع نصبه يجوز ان يكون حتى بمعنى كي
لحصول مصدر الفعل المذكور بعد حتى اما في حال الاخبار او في الزمان المتقدم عليه على سبيل حكاية الحال الماضية
حرف ابتداء اي حرف استيناف على معنى ان ما بعدها يكون كلاما مستانفا لا يتعلق من حيث الاعراب بما قبلها والفائدة

قوله وانا كره عسى يعني ان الجملة انما تصدر بعسى ولعل اذا كان مضمونها غير محقق الوقوع بل كان مطموعا متوقع الوقوع وكون الانسان كارها بطبعه لما يكون عاقبته خيرا وصلاحا امر ليس موضعا لايراد كلمة عسى الا انه ذكرت في هذا الموضع كلمة عسى تنفيها لشان المخاطبين عن ان يب استكراه ما هو خير لهم واضح الا على سبيل الندرة فان النفوس المرتاضة اي المذللة المنقادة قواهم الطبيعية والشهوانية لقوتهم العاقلة تغلب عليها الصفات الملكية فلا يستريحون ولا يستنفون الاطاعة وعبادته كالملكية الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون فمثل هذه النفوس لا ينبغي ان ينسب اليهم الا اعتياد ما استثقال الخير واستكراهه طبعا فلذلك قيد عسى ان تكرهوا ما هو خير لكم وتحبوا ما هو شر لكم

لا على ترتيب اللف وان زيفه المحقق التفتازاني بان تعاطف القايلين يستدعي تعاطف القولين وان المبالغة في الشدة تقتضي ان يكون الرسول ايضا متزلزلا كيف والتزييف الاول مندفع بان ترك العاطف لينبه على ان كلا مقول لواحد منهما واحتراز عن توهم كون المجموع مقول كل منهما ولينبه على ان الرسول قال في جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل قوله كان تهما اي كبير السن وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب ثان عن اشكال ان الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه بالاهم صريحا وعن الاخر بالاشارة حيث وصف المنفق بالخير وقوله فالله يعلم كنهه يستفاد من المبالغة في علمه تعالى وهو فيه ثوابه يوفي ايضا منه فان في علمه به انه يعلم انه ماذا اجره الوافي مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق وقوله والنبي ما بينا فيه فرض الزكوة ليفسح به رد على الكشاف حيث قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة ووجهه انه في صدقة التطوع كما قال الحسن قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي وقوله او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن الفراء وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثير وظاهر عبارة الصحاح انه لا كراه غيرك اياك على الشيء لا الاكراه نفسك عليه وقال القاموس الكره بالفتح لا كراه غيرك اياك وبالضم لا كراهك نفسك وقوله على المجاز يعني به مستعمل في الاية على سبيل المجاز لا ان اثباته بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه ههنا مجازا انه اريد به الكره عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة ان كان بتقدير المثل وقوله وهو كره لكم بظاهره حال مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها وبشكل جعله مع الواو اذ المؤكدة لا يجوز فيها الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال في حال كون الخصم اكثر عددا فانه مع المساواة والقلة كانه غير مكروه لعدم خوف المغلوبية وح يستفاد فرضه حال كونه غير كره بطريق الاولى او يراد فرض القتال قبل ارتياض النفس فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بطريق الاولى قوله وهو جميع ما كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى ينافي كمال الرضا بالحكم والاذعان له فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال به مكروها للنفس لرجحان رضا الحاكم عندك على رضا نفسك قوله وانما ذكر عسى لان ويمكن ان يقال اراد بكونه خيرا كونه خيرا فيما كرهوه لاجله وح قد يتخلف ويكون شرا كما اذا كرهوا القتال لظن غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه وان كان خيرا لهم

بلغ المقابلة

لجزاء

لجزاء الجزيل قوله والله يعلم ما هو خير لكم او الله يعلم ان القتال خير لكم وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية فبمعناه المشهور واجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم بالذات عنهم والا فقد يعلمون الخير باعلام الله تعالى قوله وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة فيستفاد الرجحان من لفظ الدال على التفضيل ولا يخفى ان فيه فتح باب القياس قوله لترصد عير القريش العير بالكسر القافلة وقوله وثلثة معه اي من رؤساء قريش قيل هم الحكم بن سنان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني اي اثنين من العير وقوله واستاقوا العير افتعال من السوق وقوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر في غرة رجب او كان ذلك الوقت غرة رجب وبيدخ كيفيتو معناه يتوقف وقوله وقالوا اما نبرح يعني به ما نبرح التوبة والاستغفار حتى نترك توبتنا اي قبول توبتنا ورد رسول الله عليه السلام العير والاسارى الظاهر والاسيرين وتكلف المحقق التفتازاني بانه من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد او تعبير عن كل من العير بالاسير تغليبا وقوله وعن ابن عباس اشارة الى اختلاف الرواية في رد العير واخذ الغنيمة وقوله والسائلون هم المشركون اشارة الى التفسير قال المحقق التفتازاني لا يلائم تفسيره بالكفار الاسولة الاتية سيما يسئلونك عن الخمر ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير الضمير والتفسير عام وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال مجرور بالبدلية لا بالا الا انه كرر عامل البدل للاشعار بانه بتكرير العامل قوله قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني عندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم الوصف ومن ههنا جاز ابداله من المعرفة وجعله مبتدأ خبره كبير هذا الجواب عن سؤالهم عن قتال فيه فهذا تقرير لحرمته وبيان لان سبب وقوعه عن المؤمنين ليس تحليله بل سهو واخطاء منهم والخطايا تغفر قوله والاكثر انه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطا حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل ذلك النسخ بان حيث للمكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الايجاب المطلق برفع التحريم المقيد كالعام الخاص عند بعضهم ولو سلم فلا اجماع على ان حرمة المكان والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع في تصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة الزمان لا يستدعي ان لا يفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة

فالوجه ان يقال نعم الامكنة يفعل مبالغة في التزامه فيفيد وجوب قتلهم مطلقا في
ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع به حرمة
القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف ما ذكره قال المحقق التفتازاني
ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرام بل القتال معهم حرام
مطلقا **قوله** والمسجد الحرام على ارادة المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول
ابي دؤاد الايادي في القاموس ابي دؤاد كسعاد شاعر من اياد وانما مثل به دون
قوله واسأل القرية اشارة الى ان حذف المضاف هنا من غير اقامة المضاف اليه
مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطه ان يكون المحذوف
مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف من غير الاقامة
ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة فيه عذبة وانما هي لملابسة بعيدة
وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله لما اختاره الزمخشري ولم ينف الجواز
مع ان قوله اذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة بناء على ان
المعطوف على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ
عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد عن
سبيل الله فكانه لا فصل فلذا ساغ ذكر الفصل او ساغ لانه قدم وكفر به على
المسجد الحرام مع ان موضعه بعده لفرط العناية به كما في قوله لم يكن له كفوا احد
وقد كان حقه ولم يكن احد كفوا له الا انه قدم الظرف لفرط العناية بهذا ولكن
لا ادري انهم لم لم يجعلوا قوله والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام **قوله**
اي ما يرتكبونه جعله اعادة لبعض ما سبق والتخصيص بالبعض غير ظاهر كما
ان جعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد وبالجملة لا توجيه للعطف
فالوجه ان يجعل الفتنة بمعنى الاضلال وقد عده القاموس من معانيه وذلك
معنى يليق جدا ان يشنع به عليهم في مقابلة تشنيعهم على من هو هدى الكافة
الناس بالقتل في الشهر الحرام **قوله** ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون على
قتالكم في الشهر الحرام خطأ لتردوهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم
في الشهر الحرام وغيره ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد
لدوام المقاتلة او للرد **قوله** وحتى للتعليل بمعنى لا للانتهاء لقوله ان استطاعوا
ووجه الدلالة انه يدل على بعد تحقق الرد او دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي
التحقق بخلاف الانتهاء فانه يشعر بالتحقق **قوله** قيد الردة بالموت عليها في احباط
الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الاية وليس وجه التمسك ان المشروط ينتفي

بانتفاء الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ اذ الشرط النحوي ما يكون سببا
او ملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز كون السبب او اللازم اعم بل وجهه
انه لولا الردة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق
الردة في ايات اخر واجيب بان المطلق محمول على المقيد ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون
المطلق والمقيد كلاهما سببين وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد
في الاية ان احباط جميع الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى
لو مات مؤمنا لا يحبط ايمانه ولا عمل يقارنه وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على
الارتداد بمجرد الارتداد **قوله** لما فعلوا خطأ وقلة احتياط واما فعلوا عمدا او تابوا بل
يغفر لمن يشاء من غير توبة **قوله** فانها مذهبة للعقل روي الكشاف فانها مذهبة للعقل
مسلبة للمال بها سماها ان دخلها التاء للكثرة كما في مأسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل
وسلب المال **قوله** فتركها قوم وشربها آخرون لما فهموا ان فيهما ما يفضي الى الاثم لان
تناولها او نفعهما كذلك بدليل قوله ومنافع فشربوها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم
او وثوقا على سلامة انفسهم حين السكر وتركها آخرون احتياطا او علما ووثوقا على سلامة
انفسهم لما رأوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال **قوله** فسميت في الكشاف فسميت موضحة **قوله**
سمي بها عصير العنب والتمر في تسميته غير عصير العنب بالخمر كلام وان شارك عصير العنب
في السكر اذ وجه التسمية لا يوجبها **قوله** وقال ابو حنيفة نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير
العنب وكانه انما اوقعه في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف وهي مؤولة **قوله** ولذا قيل
انها المحرمة للخمر اي ان هذه الاية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما مر من انه شربها قوم
وتركها آخرون ولو كانت الاية محرمة لمنعها رسول الله عم وانما قال الاظهر لان ما روي
ليس بمجزوم الوقوع لانه خبر الآحاد غير مقطوع به **قوله** قيل سائله ايضا عمرو بن الجموح
سال اولا لما اراد به دفع التكرار لكن في حمل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الانفاق
بعد وهو كالصريح في السؤال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم سألوا مكررا او لا يقتنعون
عن السؤال **قوله** العفو نقيض الجهد يعني في الاصل واشار بقوله ومنه قيل الى انه موقوف
في الارض السهلة وكانه استعير لما ينفق بسهولة **قوله** قال اي ابو الاسود الدؤلي وقيل اسماء
الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطق في سورتي حين اغضب
فاني رأيت الحب في الصدر والأذى ، اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب
يخاطب زوجته **قوله** روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يدل الحديث على ان
على الحاكم ان يمنع الرجل عن تصدق ما يختل بتصدقه معاشه وان المتصدق عليه لا يحل له
ان يأخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والحذف بالحاء المهملة والذال المعجمة رمي

بن خارجة

الحصاة بالاصابع قال الازهري ان تاخذ ما بين سبابتيك وترمي بها وترمي بها
بالخشب بين السبابة والابهام قيل هو منهي والرواية الصحيحة بالحاء المهملة
كذا في شرح المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف بالحاء المهملة لم يات بمعنى الرمي بل
بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وهذا يقتضي ان يقول تحذفه بها
لا ان يقال حذفها فلا بد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان او بالمعجمة وفي الكشاف
لنسيها وعوه وتركه فكانه لم يصح ما في الكشاف عنده قوله اي مثل ما بين لكم اشارة
الى الاحتمالين في المشار اليه بذلك ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يا لو نكر عن
الخمر لما ذكره الكشاف لبعده الفقير المحقق والاوجه في توجيه علامة الخطاب في كذلك
على خلاف الضمير في لكم ونظائره ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب
ويكون في احضار كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا كما في الجمع ولم يراع
ذلك في الضمائر لان المقصود بها ليس التنبيه والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم
ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد العام قوله لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام
اي قطع في الدنيا والاخرة عن قوله تتفكرون لجعله متعلقا بقوله يبين بتقدير مضاف
اي في امور الدنيا والاخرة والتفكر في الدلائل لاستنباط الاحكام وفي الاحكام
ليجعل اصولا ويفرع عليها احكام اخر كما هو شان القايسين وح كان حق قوله
لعلكم تتفكرون التاخر عن قوله في الدنيا والاخرة قدم لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت
الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والاخرة بقوله تتفكرون بلا تقدير مضاف اي تتفكرون
في نفس الدنيا والاخرة فتؤثرون انفعهما وابقاهما او بتقدير مضاف اي تتفكرون
في امورهما فتؤثرون انفعهما لان الظاهر تعميم بيان الايات ليعم ما يعقبه من التفكر دون
العكس قوله فشق ذلك عليهم اي على تاركي المخالطة لشفقتهم على يتاميهم وخوف
ان يقع على اولادهم مثل ذلك وليس الضمير للبتامى كما يوهمه السوق وانما قال
فشق عليهم ذلك تلويحا الى وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم يعني وقعتم في المشقة
من ترك مخالطتهم ولو شاء الله اعناتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة وههنا اشكال
وهو ان مفعول المشية في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلق المشية
بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن حين
نزول الاية تعلق مشية الله به غريبا انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا عم قوله
على المخالطة او بيان لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة الاخوان
ولا يجوز لكم اهمال امر من الامور كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ قوله وقيل المراد
بالمخالطة المصاهرة ووجه ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان ينظر واليهم بعين الهوان

بل ينبغي

بل ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان قيل وفي هذا الحمل مزيد انتظام للكلام وشدة ارتباط
بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد او اصلاح
ظاهره نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد لكليهما فوعد المفسد على ترك
الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شان امر اليتيم فانه
شان مع الله اذ لا يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده مخفي عن الخلق
فلا يفعل الخير الا لله ولا يفسد الا للاعراض عن الله وانما قدم المفسد لان الالتباس
من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يبرز المصلح في زي الافساد قوله غالب يقدر
على الاعنات وعلى الوفاء بالوعد والوعيد ففيه تربية لهما قوله حكيم ما يقتضيه الحكمة
الظاهر بما يقتضيه الحكمة وكانه جعل ما يقتضيه الحكمة مفعولا مطلقا وفرق بين ما شرع
له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق بضيق ومشقة دون الاول قوله
والكها خصت وفي الكشاف نسخت ومبنى الخلاف على الخلاف في كون قصر العام على البعض
بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة
لم ينسخ منها شي لا يقال دخول اليهود مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله
وقالت اليهود كلهم وظاهر انه لا يراد كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في هذا الحكم
وغير المشركين داخلين في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب
شامل لمشركيهم ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم قوله ولكن استامر رسول الله عم
في الكشاف ولكني ارجع الى رسول الله فاستامره قوله فان الناس عبيد الله واماؤه
لم يجعل الامة باقية على معناها وهو ما يقابل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل
على المتعارف يجعل المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة لزم الحكم في الحرة المؤمنة
بطريق الاولى قوله والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير وقدره الكشاف بقوله ولو كان
الحال ان المشركة تعجبكم وهو غير ظاهر والظاهر والحال لو تعجبكم المشركة قال المحقق التفتازاني
لم يفسره به لعدم استقامته وفيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط وليس كذلك
بل بأول بنوعي الايجاب فالتقدير والحال ان الايجاب موجود في مقدر فتامل قوله
ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه
ليس هنا الا النهي قوله تعليل للنهي عن مواصلتهم وكذا قوله ولامة لما تعليل للنهي عن
مواصلتهن وترغيب في مواصلة المؤمنات قوله اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات
الظاهر ان يقال الى المشركين والمشركات لان الاشارة بها ولئك اليهما لا يحتاج الى تاويلهما
بالمذكور انما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله ادرجه توجيها لاسم الاشارة
الطالب للمتعينين فبين تعينهما بكونهما مذكورين ويدعون جمع مذكر لا جمع مؤنث

يسألونك ماذا ينفقون يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن الخمر والميسر
ويسألونك ماذا ينفقون ويسألونك عن اليتامى ويسألونك عن المحيض فالثلثة
الاخرة فيها الواو مع الثلثة الاول ما ليس فيها الواو اعني قوله يسألونك عن الخمر
والميسر فكانها جعت فلذلك قال الكشاف كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر لا

اذ لا يجوز تغليب المؤنث على المذكر وقوله اي الكفر المؤدي الى النار اشارة
الى ان المراد بالنار سببه وذلك لجعل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على
انهم يكون النار على ظاهرها وجعل قوله والله يدعو على حذف المضاف ليلايم قوله
اولئك ويصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكنه قيل لا حاجة ح الى تفسير الاذن
بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى امره ورضاه وايضا نعول الظاهر
ان قوله ويبين عطف على يدعو ومبين الايات هو الله دون اولياءه على ما
هو الظاهر فتامل قوله المحيض مصدر كالمجئ في القاموس مصدرا واسم قوله ولعله
سبحانه انما ذكر يسألونك بغير واو ثلثا ذكر يسألونك اولا بلا واو لا لطلب نكتة
كما يوهمه سوق كلامه قوله لان السؤالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلثة
الاخيرة كانت في وقت واحد لا يكفي في كونها بواوات ثلثة اجتماعها بل لابد
من اجتماع اربعة اسولة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع فقيل يكفي في العطف
الاجتماع في الوقوع اذ لا تزيد دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت
الفصل ولذا لم يجعل من نكات الفصل في محله واجيب بانه اريد انه لما كان
كل منها سوالا مبتداء من غير تعلق بالاخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها
بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف
السؤالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا الجواب بمعزل عما قصده
الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن
الانفاق فجعل الواو للجمع وحاصل النكتة ان تلك الثلثة كانت معا فعطف
بالواو للجمع بخلاف الاول بقي انه لم يعطف الاول بالواو التي ليست للجمع
ويمكن دفعه بانه لم يعطف تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق
ولكن هذه نكتة للفصل لم يتعرضوا لها في محله ولننبهها فيه لئلا يفوت ونحن
نقول السؤال الاول من المسلمين سؤال ارشاد والسؤال الثاني من الكفار
سؤال تشنيع وتقريع فلا مناسبة بين السؤالين الاولين لا في المسئول لا
ولا في الوضع فلذا فصل الثاني وكذا الحال بين الثالث والثاني واما
الثلثة الاخيرة فكالثالث سؤال ارشاد من المسلمين فالتناسب مرجح ووجه
العطف جلي قوله فانهم كانوا لا يجامعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون
للولد الذي ياتي به قبيحا وهو الرئيس في الدين والعلم من النصارى قوله
ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان لغاية بشكل امر العطف اذ التاكيد
من موجبات الفصل وايضا تقييد النهي بالحيض بيان لغاية فقوله حتى يطهرن

تأكيد

ارجحية كون العطف على حذف المضاف تمت

فانه يصح على تقدير عدم الحذف ايضا لكنه يصح مع خفاء حينئذ تفسير الاذن ح بالتيسير دون معناه الظاهر وهو الامر تمت

اي ترجيح عدم الحذف بلزوم التفكيك على تقدير حذف المضاف لان الضمير في الخبر اعني يدعو للكفار والضمير في المعطوف على الخبر للمضاف اليه فيلزم التفكيك تمت

فان قلت ما بال يسألونك جاء بغير واو ثلاث مرات ثم مع الواو ثلثا قلت كان سؤالهم عن تلك الحوادث الاول وقع في احوال متفرقة فلم يؤت بحرف العطف لان كل واحد من السؤالات سؤال مبتدأ وسألوا عن الحوادث الاخر في وقت واحد فجيء بحرف الجمع لذلك كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق وعن كذا وكذا من الكشاف

قوله اي الحيض مستقذر فسر الاذى بالشئ الذي يستقذره الطبع لان الاذى في اللغة ما يكون سببا للاغتمام وتنفر الطبع اي شئ كان ولهذا سمى الله تعالى الكلام المكروه اذى في قوله تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى وايضا سمى المطر الذي يخالف هوى الانسان وطبعه اذى في قوله ان كان بكم اذى من مطر شيخ زاده

بلغ المقابلة

قوله والمراد بهذا السؤال تقريعهم يعني ان السؤال الذي امر به الرسول او كل واحد يقصد به تقريع بني اسرائيل وليس المراد به ان
يجيب بنو اسرائيل ويخبروا عن تلك الايات ليعلمها السائل لانه عليه السلام كان عالما بها باعلام الله تعالى اياها له عليه السلام واشتهر
ذلك بين الله بحيث استغنوا بذلك عن ان يسألوا بني اسرائيل عنها وانما المقصود به المبالغة في زجرهم عن الاعراض عن دلائل
الله تعالى فهو سؤال على جهة التقريع والتوبيخ فانه تعالى امر بالاسلام ونهى عن الكفر بقوله يا ايها الذين امنوا ادخلوا في
السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان ثم قال فان زللتم اي اعرضتم عن قبول هذه التكاليف ثم صرتم مستحقين للتهديد
بان يقال لكم فاعلموا ان الله عزيز حكيم ثم هددهم بان قال في حقهم هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام
والملائكة ثم ثلث التهديد بقوله سل بني اسرائيل يعني هؤلاء الحاضرين كم آتيناهم من اية بينة فانكروها
فلاجرم استوجبوا العقاب وهذا تنبيه لهؤلاء الحاضرين على انهم لو زلوا عن ايات الله لوقعوا في العذاب والاية
البينة التي اتاهم الله تعالى اياها يحتمل ان يراد بها معجزات انبيائهم على ما هو المعنى اللغوي كفلق البحر لهم وانجائهم عن عدوهم
وتظليل الغمام عليهم وانزال المن والسلوى ونتق الجبل وتكليم الله تعالى موسى عم والعصا واليد البيضاء وانزال
التورية الى غير ذلك ويحتمل ان يراد ايات كتبهم على ما هو المتعارف من ايات القران وغيره فان في التورية والانجيل
ايات دالة على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقه وصحة شريعته فكفروا بها حين لم يؤمنوا به ولم يتبعوا نعته وهذا معنى
قول المص في تفسير الاية البينة معجزة ظاهرة او اية في الكتب شاهدة على الحق والصواب
شيخ زاده

قوله وكم خبرية لكثير العدد ويجوز استفهامية للسؤال عن العدد فان قيل على تقدير كونها خبرية مفيدة لكثير
ما اتاهم الله تعالى من الايات الواضحة فما معنى السؤال والجواب ان كم الخبرية انما يدل على كثرة الايات الماتي بها اما
السؤال التوبيخي اما يستفاد من قوله تعالى سل بني اسرائيل الا انه حذف المسئول عنه في نظم الاية وتقدير الكلام
سلهم عن حالهم وكيفية معاملتهم مع من دعاهم الى الاسلام والطاعة مما يوجب التوبيخ والتقريع ثم بين
سبب استحقاقهم لذلك بقوله كم اتيناهم من اية بينة
شيخ زاده

اليمين على ثلثة اضرب يمين الغموس ويمين المنعقدة ويمين اللغو فيمين الغموس هي الحلف على امر ماضى يتعمد الكذب فهذه اليمين يأثم بها ولا كفارة فيها الا الاستغفار واليمين المنعقدة هي الحلف على الامر المستقبل ان يفعله او لا يفعله فاذا حنث في ذلك لزمته الكفارة ويمين اللغو ان يحلف على امر ماض وهو يظن انه كما قال والامر بخلافه فهذه اليمين نرجوا ان لا يواخذ الله بها والقاصد في اليمين والمكره والناسي سواء ومن فعل المحلوف عليه مكرها او ناسيا سواء

قدوري

التاكيد لبيان غاية لا بيان غاية والا وجه ان يجعل فاعتزلوا النساء في المحيض امر بزوجة حاضت وقوله ولا تقربوهن امر لمن تحت الحائضة فتامل **قوله** ان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهرت لاقل منه ومضت وقت الغسل ووقت تحريمة للصلوة **قوله** مواضع حرث لكم فاطلق الحرث واريد مواضعه او بحذف مضاف ومع ذلك حمل على النساء على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها لها واشار بقوله تشبيها ان هذا التشبيه فرع تشبيه النطف بالبذور **قوله** واللام صلة عرضة لما فيه من معنى الاعتراض جعله الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس بتبرير من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير جعل لايمانكم للتعليل وقد نوض له اقتفاء بالكشاف فالاظهر ان ترك التوض غفلة **قوله** وان مع صلتها عطف بيان لها ويجوز ان يكون بتقدير الوقت اي وقت ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا **قوله** وان تبروا علة النهي في قوله وتعلق ان بالفعل وقوله وان تبروا علة للنهي تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق بالمنهي اعني الجعل والثاني بالنهي اما بطلب الترك وح الارادة ارادة الله واما بالترك وح الارادة ارادة المخاطبين وعلى التقديرين لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المقدر في ان يفيد الارادة وانما ادرجه في تقدير المعنى تنبيها على قصد العلية لا اشارة الى تقدير المضاف كما توهمه العبارة اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام في ان وان تجد والبصير وكل النظر لتهتدي اذ وان الاثر **قوله** كقول الوب لا والله غير عبارة الكشاف وهو قول الوب لانه لا ينحصر فيه **قوله** لقوله ولكن يواخذكم استدلال على ما ادعاه من ان معنى لغو اليمين كذا كما يصرح به عبارة الكشاف وليس صلة للتوكيد كما يتوهم **قوله** والمعنى لا يواخذكم الله بعقوبة ولا كفارة فيه توفيق بالكشاف حيث خص نفي المواخذة والمواخذة بالكفارة في قول الشافعي رح ثم المواخذة بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة على الخير وفي غموس انعقد على ظن الصدق وابو حنيفة ايضا على انه لا مواخذة في ما لا اصل معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لم يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص ما كسبت فيه قلوبكم بيمين تعمد الحالف فيه الكذب على مذهب ابي حنيفة رح موافقا لما في الكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو وغيره والعقد يقتضي العقاب

علية

يعني ان اللغو مطلقا ما لا يترتب عليه حكم من ثواب او عقاب سواء كان من افعال اللسان او الجوارح كالافعال المباحة فان كتبة اعمال بني ادم يلفيها كاتب الحسنات ولا كاتب السيئات قال عم صلوة اثر صلوة لا لغو بينهما كتاب في عليين اي لا يتخلل بينهما فعل مباح فضلا عن الحرام

شيخ زاده

قوله والعرضة فعلة بمعنى المعرض لفظ عرض وان كان يستعمل لازما حيث يقال عرض له امر كذا اي ظهر الا انه يستعمل متعديا ايضا فيقال عرضت له الشيء اي اظهرته له وذلك الشيء معروض مقدم امامه ثم العرضة بمعنى المعروض الظاهر المتقدم قد يجعل اسما لما يعرض قدام الشيء بحيث يكون حاجزا له عن المضي على حاله كالعود في قولك عرضت العود على الاناء فانه معروض قدم على الاناء ليكون حائلا بينه وبين ما يتوجه اليه وقد يجعل اسما للعرض للامر اي لما تقدم لامر وينتصب له من غير ان يعتبر في مفهومه الاعتراض على وجه المانعية كما في قولك عرضت الجارية للبيع فانها عرضة للبيع بمعنى انها ابرزت وقدمت لذلك من غير ملاحظة الحاجزية والمانعية في تقديمها ومعنى الاية على تقدير ان يجعل لفظ العرضة اسما لما يعرض امام الشيء المانعية لا تجعلوا ذكر الله والحلف به عرضة حجة ويمينا يبرز من جانب ويتقدم امامكم على وجه ينعكم عن المضي على ما هو اللائق بكم من سلوك سبيل الخير والبر والتقوى فان الحلف بالله لا ينبغي ان يكون حاجزا من ذلك فيكون لفظ الايمان في قوله تعالى لايمانكم مجازا مرسلا بمعنى الخيرات المحلوف عليها سمي المحلوف عليه يمينا لتعلق اليمين به الا ترى الى قوله عم اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فات بالذي هو خير وكفر عن يمينك فان اليمين الاول فيه بمعنى المحلوف عليه والثاني بمعنى القسم واللام في قوله لايمانكم صلة لقوله عرضة لكونه متضمنا لمعنى حاجزا وهو قول المص لا تجعلوا الله حاجزا لما حلفتم عليه من انواع الخير فان الرجل كان يحلف على ترك بعض الخيرات فيترك ذلك الخير لئلا يحنث في يمينه فقيل لهم لا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وهو البر والتقوى والاصلاح فيكون قوله ان تبروا عطف بيان لقوله لايمانكم بناء على ان ايمانكم بمعنى المحلوف عليه فاذن يكون ان تبروا بمعنى لان تبروا ويجوز ان يكون اللام في قوله لايمانكم للتعليل بان يتعلق بالجعل المنفي تعلق المفعول له بعامله والمعنى لا تجعلوا الله وذكره عرضة وحاجزا لان تبروا لاجل ايمانكم به على ان المنهي عنه جعل ذكر الله بسبب كثرة الحلف به حاجزا عن مباشرة ما هو من قبيل البر والتقوى والاصلاح بين الناس فعلى هذا يكون لفظ الايمان مستعملا في اصل معناه ولا يكون بمعنى المحلوف عليه

شيخ زاده

لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم اللغو الساقط الذي لا يعتد به من كلام وغيره ولذلك قيل لما لا يعتد به في الدية من اولاد الابل لغو واللغو من اليمين الساقط الذي لا يعتد به في الايمان وهو الذي لا عقد معه والدليل عليه ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان يواخذكم بما كسبت قلوبكم

واختلف الفقهاء فيه فعند ابي حنيفة واصحابه هو ان يحلف على شيء يظنه على ما حلف عليه ثم يظهر خلافه وعند الشافعي هو قول العرب لا والله بلى والله مما يؤكدون به كلامهم ولا يخطر ببالهم الحلف ولو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وفيه معنيان احدهما لا يؤاخذكم اي لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يحلفه احدكم بالظن ولكن يعاقبكم بما كسبت قلوبكم اي اقترفته من اثم القصد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم به خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس والثاني لا يؤاخذكم اي لا يلزمكم الكفارة بلغو اليمين الذي لا قصد معه ولكن يلزمكم الكفارة بما كسبت قلوبكم اي بما نوت قلوبكم وقصدت من الايمان ولم يكن كسب اللسان وحده والله غفور حليم حيث لم يؤاخذكم باللغو في ايمانكم

من الكشاف

وذكره في اللغو قوله حيث لم يؤاخذ باللغو وبامثاله مما يصدر لا عن عزم عليه حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي تربصا للتوبة او استغفارا للمعاصي قوله فان فاؤا ظاهر التعقيب ان المراد الفيء بعد اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله سميع لطلاقهم عليم بغرضهم فيه ولكنا نقول يؤمهم على الطلاق وفيه وعيد على الطلاق والغرض الفاسد فيه او على عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي واما على مذهب ابي حنيفة فتاول قوله فان فاؤا بالفيء في الاشهر ويؤيد ذلك بقراءة عبد الله فان فاؤا فيهن والقراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة اذ الاصل توافق القراءتين والشافعي لحفظ القراءة المشهورة ولا يرتكب التاويل بالقراءة الشاذة وتاول فاء التعقيب بالتعقيب في الذكر اذ المفصل يستحق التعقيب للمجمل وتاول قوله ان الله سميع مع انه لا طلاق انما باللفظ حتى يصح ذكر السماع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة ودمدمة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله واورد عليه بان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بوارد فان المقصود التهديد على عزم الطلاق ويحدث النفس به وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا ولكن انقضاء لما كان التلبث اربعة اشهر لعزم الطلاق موقفا له استعمل السماع لتنزيله منزلة الطلاق في غير الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على انه السماع التنزيلي لا التحقيقي والله اعلم قوله فان الله غفور رحيم للمولي لكان الاولى تقديم للمولي على رحيم لانه بيان للغفران ولحن نقول رحيم على المراة حيث منع حق التلبث فوق اربعة اشهر قوله والمطلقات يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن من ذوات الاقراء اذ غيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر والدليل على تلك الارادة الايات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلامه يحتمل امرين انه عام مخصوص البعض ورجحه المحقق التفتازاني وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض كان فيحمل اللفظ على احد ما يصلح له بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد ومثل العالمين انه جمع ليتناول كل ما يسمى به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه وتعجب من انه تناقض ولم يعلم ولا تناقض لان قوله

والقروء جمع قرء او قرء وهو الحيض بدليل قوله عم دعي الصلوة ايام اقرائك وقوله طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان ولم يقل طهران وقوله تعالى واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر فاقام الاشهر مقام الحيض دون الاطهار ولان الغرض الاصلي في العدة استبراء الرحم والحيض هو الذي تستبرأ به الارحام دون الطهر ولذلك كان الاستبراء من الامة بالحيضة ويقال اقرأت المراة اذا حاضت وامراة مقرئ وقال ابو عمرو بن العلاء دفع فلان جارية الى فلانة تقرئها اي تمسكها عندها حتى تحيض للاستبراء
من الكشاف

في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله وجمع العالمين ليتناول كل ما يسمى به يراد به التناول مع القرينة وهكذا غيره قوله خبر اي الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربصن جملة خبرية بمعنى الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام ولتتربص المطلقات ولم يقل واصل الكلام والمطلقات لتتربص قوله وكان المخاطب الظاهر وكان المخاطبة الامرية اي عبارة الكشاف فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه ثم انه قرينة على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب قصد ان يمتثل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والوثوق عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو يخبر عنه موجودا في الحال والاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي او في المستقبل او الحال كما في هذا المثال قوله وبناؤه على المبتدا يزيده فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد القاهر والسكاكي في وجهه وله محل يعرفه من له ادنى تتبع فلا يجعل بذكره المقام مطولا قوله تهييج وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم يذكر فيه بانفسهم وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ونحن نقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والمقصود به المنع عن النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح فورا انه يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يقربن اهلا كالرجال قوله نصب على الظرف او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين المفعول به على تقدير جعله ظرفا لظهوره من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه في تربصهن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا قوله وقرء بالفتح والضم والمقصود من اثبات اطلاقه للحيض والطهر دفع ما في كلام الكشاف من انكار مجيئه للطهر وتمسكه بمجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل اوله بان المراد مدة العدة لان الحيض اشهر فيها اي لما ضاع من مدة طويلة كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائه اشارة الى بعد هذين التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على المطلوب اما بعد الاول فظاهر واما الثاني فلان المقصود

ليس مطلق الوقت بل وقت امكان انفتاح وهو وقت الطهر قوله وهو اي الطهر
المراد به في الاية لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة
تمسك الحنفية به حيث قالوا ان الحيض دال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك معهم
قوله لا الحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدا في قوله وهو المراد
في الاية قوله لقوله الخ اشارة الى تمسكات فيه بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر
ح ولقوله الخ عطفا على الدليل المعقول وكانه اشار به الى ضعف المعقول حيث انه
لم يذكر وتمسك به غير ملتفت الى ما رده به الكشاف من انه يحتمل ان يكون المراد
مستقبلات لعدتهن كما يقال لغيبة لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف
اذ لا يرد دلالة الظاهر الاحتمال الغير الظاهر على ان فيه انه لا يقال ذلك الا حين
الاتصال بالثلث ولا يقال في الاستقبال مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر
من العدة وفيه المط قوله فتلك العدة الخ لا اشارة الى الطهر وبيان لجنس العدة
لا المقدار اذ لم يذكر الاطهار قوله ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقراء
تضمن معنى الكثرة فحسن بناؤها فيه بعد لان اطلاق القرء بالنسبة الى كل واحدة
ولا مجال فيها للكثرة بل لا مجال للكثرة مع اتحادها مع الثلثة والاولى ان يقال
لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه استغنى عنه بالعدد جيء بجمع الكثرة
ايذانا بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة للثلثة حتى لو
كان النظر الى بيان التعدد لاورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما
كان له جمع قلة ايراد جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به
الرضي وجعل ثلثة قروء على خلاف القياس قوله من الولد والحيض في الكشاف
او الحيض وللكل وجهة واورد على الثاني ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم
انه يستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع
لعل الزوج يرجع لظن بقاء العدة او حفظا لرجوعه لجهله بمضي العدة الى غير
ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف الواقع فليس
حرمته لحرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت لما
خص المطلقات بذوات الاقراء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى يصح تفسير
ما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل الضمير الى مطلق المطلقات
المذكورة في ضمن المخصص ليفيد عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علته
حرمة الكتمان ولكن ان يحيل عدم حل كتمان الولد الى القياس قوله ليس المراد منه
تقييد نفي الحل بايمانهن بل لتحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس جزاء بل علة لا

رادتهم مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر لا يكتمن ما خلق
الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله وان كن
يؤمن ليس شرطا لقوله لا يحل حتى لو لم يؤمن حل لهن بل هو متعلق بيكتمن فصل لما
عظم ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا حاصل
له فاحفظ ما ذكرناه لك قوله اي ازواج المطلقات بيان للمراد به سواء كان جمع
بعل او مصدرا قوله ولكن اذا كان الطلاق رجعيا للاية التي تتلوها يعني به الطلاق
مرتان كما سيتضح هذا انما يحتاج اليه على ما فسروا قوله ان ارادوا اصلاحا من انه ليس
تقييدا بل تحريضا على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد
مغن عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن كون الطلاق رجعيا
لان ارادة الاصلاح انما تتحقق اذا طلق طلاقا رجعيا فان من طلق البائن ليس
مريد الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت قدرته مع البينونة وح ليس الضمير اخص من
المرجع اليه فتامل قوله وافعل ههنا بمعنى الفاعل يعني مشتق من حقيقة بان تفعل
لا من حق لكن ان تفعل لانه جعل صفة لفاعل الرد لا للرد قوله وليس المراد منه شرطية
قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجه تنزيل الاحقية على تقدير الاضرار
منزلة العدم لخسة ودناءة تحريضا على ارادة الاصلاح قوله اي ولهن حقوق
على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها لا في الجنس او
للبس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد دفع بهذا التفسير التنافي بين
المماثلة وايجاب الزيادة فنبه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية والمفهوم
من الكشاف ان بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل
الثياب حقا على الزوج ويحتمل والله تعالى اعلم ان تفسير قوله ولهن مثل الذي عليهن
بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن مثل الذي للازواج عليهن
وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف في ذلك دونهن ولهم حصر النساء في انفسهم
دونهن فان لهم تعدد الازواج والسراري وليس لهن قوله والله عزيز اي قوي كما
اشار اليه بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا لمن
يخالف الحكم وقوله حكيم ترغيب في الاحكام كما اشار اليه بقوله بشرعها لحكم ومصالح
ولا يبعد ان يحمل على انه قوي على الجاء الناس بقبول احكامه حكيم في تفويض
الاختيار اليهم لان يترتب الثواب ويقع العقاب عليه قوله الطلاق مرتان اي التطليق
الرجعي يعني ان الطلاق ههنا مصدر التفعيل لا المجرد وانما صح لانه انسب بقوله والمطلقات
وان اللام للعهد والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان

الطلاق المعقب للرجعة اثنان وفي صيغة المثنى على استعمالها في الثاني والفاء في قوله

فامساك للترتيب الواقعي كما هو ظاهره لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه التطليق
الشرعي اي الذي لا يكون خارجا من الشرع وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم بخلاف
الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك بانه ثبت في الحديث لابن عمر
ان رسول الله عم قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر
تطليقة واورد عليه ان الحديث لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم يثبت انه ليس شرعيا
بل يدعيا لثبوت الواسطة بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة يراد
انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه غضب رسول الله عم
على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة
فاراد بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير لا يفيد التوزيع
لان التكرير لا يدل على منع اجتماع الاجابات في الحدوث واجيب بان تفسير الاية
كرتين في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير نظائره بنظائر
هذا التفسير دل على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لا يمنع الاجتماع
في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة هما تفصيل للمعروف
ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول قد عرفت مع غير واحد من المؤيدات الاخر قوله
وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ اي اذا عرفت كيفية التطليق فلكم الخيار في الامساك
بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طبق الشرع والخبر
مطلوح بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد الطلاق قوله من الصدقات الصدقة
بفتح الصاد وضم الدال هي المهر وقوله بنت اخت عبد الله وقع في بعض نسخ الكشاف
بنت عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان
الصواب اخت عبد الله ويتناول جده اي اشتهر نسبته الى جدته وقوله لا انا ولا ثابت
قال المحقق التفتازاني اي لا اجتمع انا ولا ثابت ويتوهم ان زيادة لا لا ينبغي
هنا لكنه جار في كلام العرب وورد به القرآن والكلام ان تقدر لا اجمع انا راسي وراسي
ثابت ولا لجمع ثابت راسي وراسه فيكون لا اجمع راسي وراسه شيء تعميم يؤكد الحكم السابق
وفي زيادة لا بلا خفاء وقوله والله ما اعتبه رواه الكشاف ما كم اعتب عليه وفي
الكراهة وقوله ولكني اكره الكفر في الاسلام يعني به انا اكره ان اوقع من شدة كراهته
في الكفر اثنا الاسلام بان لا ابالي بما اوجب الله علي في خدمته وانقياده قوله
واسناد الاخذ والايتاء اليهم لانهم الآمرون بهما عند الترافع انما قيد الامر بكونه
عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت امرهم لا لان صحة الاسناد يتوقف على كون الامر

بعد

بعد الترافع حتى يعترض عليه بان مجرد كونهم امرين كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر
مسبوقا بالترافع قوله وقيل انه خطاب للازواج وما بعده خطاب للحكام وهو يشوش
النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة اذ الظاهر حينئذ الا ان
تخافوا وازواجكم ان لا تقيموا حدود الله ولو التفت ينبغي ان يقال الا ان يخافوا
وازواجهم ولو لا في الخطاب الى الازواج تشويش النظم لصح الخطاب الى الازواج في ان
خفتم ولم يكن يتعين الخطاب الى الحكام كما جزم به الكشاف ايضا وفيه انه لا يخفى تشويش
النظم بالقراءة المشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول ايضا الا ان تخافوا وازواجكم
او يخافوا وازواجهم على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان تخافوا
وازواجكم وفيه رد على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعيين
الخطاب في ان خفتم للحكام وقال لا مانع في كون احد الخطابين الى الازواج و
الاخر الى الحكام واختلاف خطابين في اول الكلام واخره غير عزيز في كلام العرب
وفي كلام رب العزة ولذا لم يجعله القاضي ما نعا في الخطاب الى الازواج واكتفى
بتشويش النظم ومما يتعجب غفلة الكشاف عن اشتراك علة تعيين الخطاب للحكام بين
الخطاب الاول والثاني قوله الا ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين
يرشد اليه قصة جميلة قيل يشو تفسير ان لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر عدم الاقامة
بالاختيار حتى لو عجزت المراة عن مواجب حدود الزوجية لآفة بمنعها وكذا الزوج
لا يحل له الاخذ قوله يخافا على البناء للمفعول في الكشاف وبعضده قراءة عبد الله
الا ان يخافوا ويجوز ان يكون ان لا يقيما بتقدير الجار اي لخاف لان لا يقيما قوله
فلا جناح عليهما على الرجل في ما افتدت به في اخذ ما افتدت علته الجزاء وضع مقامه اي
فان خفتم ايها الحكام فمروا بالفداء فانه لا جناح عليهما قوله تعقيب النهي بالوعيد
مبالغة في التهديد لا وعيد في هذا الكلام الا ان يقال تحوز عذاب الظالم جعل الوصف
بالظلم وعيدا وبعد فيه انه لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد
الا ان يقال في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك حدود
عالم قادر يفعل ما يشاء فلا تعتدوها والاظهر ان يقال تعقيب النهي بذمة مخالفه
مبالغة في النهي قوله اعلم ان ظاهر هذه الاية يدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة
وشقاق ولا بجميع ما ساق الزوج وذلك لان الاستثناء لا يفيد الا تحليل ما نهي عنه
وهو اخذ بعض ما اتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض ما اتيتموهن ليس مفيدا بالبعضية
بل يفيد نفي حل الكل بطريق الاولى فكانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما اتيتموهن ولا
الا ان يخافا واما ما يقال من ان عموم قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت دفع التخصيص

كله

بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل الزائد فهو محمول
على ما يوافق صدر الكلام وما ذكر المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم لنفاذه
لا لحله ففيه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتأمل قوله
ومن جعله فسخا احتج بقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين
لا يخفى فساد الاحتجاج اذ لو تم لاستلزم اختصاص ما بينه من حكم الخلع بما يكون
بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد قوله وقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق
مرتان فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كان الثالثة
بعد تكرار الطلاق مع التوزيع او بعد طلقتين رجعيتين على تفسيري قوله الطلاق
مرتان فالاظهر ان تفسير قوله الطلاق مرتان بالطلاق المتعقب للتحليل سواء كان
بالنكاح او الرجوع قوله وان عبد الرحمن ابن الزبير كامير وقوله وانما معه كجمال كلمة
الهدوان المكسورة والكناية تأكيد الاول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع
اذ يكفي قليل انتشار قال الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء
لان الغالب على العسل التانيث وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل
كما يقال للقطعة من الذهب ذهبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان
للعضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ كل ذلك من شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد
ان يجعل تانيث العسيل لانه صفة بعد الاستعمال في اللذة في التاء تنبيه على
انه اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء ثم رجعت فقال
انه كان مسني فقال لها كذبت في قولك الاول فلن اصدقك في الاخر فلبثت
حتى قبض رسول الله عم فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول
فقال قد عهدت رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت
مثله لعمر فقال ان اتيتني بعد مرتك لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني قوله
لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ قوله وقد لعن رسول الله المحلل والمحلل له
هذا لا يدل على عدم صحة النكاح لما ان المنع عن العقد لا يدل على فساده قوله
ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكانه
للتصريح بان الظن بمعناه اخبر ان يقيما على الاقامة قوله ان ظنا ان يقيما حدود
الله بان لا يسكنها الزوج بطلاقها زوجا اخر ولا يسكنه الزوجة بما جرى
عليها من الطلقات والدخول في نكاح اخر قوله يفهمون ويعلمون بمقتضى العلم
فهو للتحريض على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج غير المكلفين من الصبيان
والمجانين قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت المشارفة للموت اذ لا يبقى

آخر المدة

اخر المدة ومن اطلاقه وتقييد اطلاق البلوغ على الدنو بالاتساع يشعر بان اطلاق
على اخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر بان فيه ايضا اتساعا حيث نظره الامد
واما الغاية فهو لمطلق المسافة ولاخرها لا للمدة كما توهمه عبارة الكشاف قوله
قال اي الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر ومود من اودى اي هلك اذا انتهى
اجله لما شاع الاجل في اخر العمر احتاج لاطلاقه على الكل الى سند قوله وهو
اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف والتسريح بالاحسان في بعض
الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يفيده
قوله كان المطلق يترك المعتدة لها ولك ان تجعل وجه التكرار دفع اتخاذ ايات
الله هزوا فيبالغ بالتكرار ليوجد جدا ومع ذلك صرح بالنهي عن الاتخاذ هزوا
مبالغة في دفع الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن بالتطويل او الالجاء الى الافتداء
اشارة الى توجيهين قبلا واراد تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم مطلقا هم
للتصريح بالنهي عما يكون فيه قوله ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم
على الغير والتحذير عنه بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب
وجعلها محرومة عن نيل الثواب قوله ولا تتخذوا ايات الله هزوا اشارة الى ما
يشنع الظلم عليهن بما هو اسوأ منه وهو اتخاذ ايات الله هزوا وحمله على النهي عن
ان يكونوا كافرين بايات الله ويحتمل ان يراد ولا تتخذوها مما يكون الله كاذبا
في انزاله غير مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا السموات والارض لاعبين قوله
واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية يعني ليس المراد بنعمة الله محمد
الاسلام ونبوة محمد عم على ما في الكشاف اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان
الكشاف راعي عطف قوله وما انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت نعمة الله
فخصها ليكون العطف عطف مغاير على مغاير وهو راعي عموم النعمة وعدل في العطف
عن ظاهره وجعله من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ
فهو اوجب واسوغ قوله القران والسنة حمل الحكمة على السنة مع شمولها القران لاقتضاء
العطف المغايرة ولك ان تريد بالكتاب القران وبالحكمة معانيه فيكون
امرا بالشكر لنعمة لفظ القران بالتلاوة ورعاية حق ما فيه من الاعجاز وبالشكر لنعمة
معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه من العقائد والاحكام وان تريد بالكتاب
جميع الكتب وذكرنا شكرها بالقيام بحقها ومن جملته الاعتراف بنبوة محمد عم
قوله يعظكم به معترضة للترغيب فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد ان قوله
واعلموا ان الله بكل شيء عليم تاكيد للاوامر السابقة للتهديد ومبالغة في وجوب

امتثالها ووجه التهديد انه عالم بكل شئ فلا يخفى عليه مخالفة امره ولكن ان يجعله
تاكيدا باعتبار تضمنه وصف اوامره بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها خطأ
وقصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا الوجه ليس من التاكيدات التي تقتضي
الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد ولا متحدا معه حتى لا يحسن
العطف فحذفه فانه ينفعكم في غير موضع قوله ومن ان في اسياق الكلام على
افتراق البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة على البلوغ فان
الامساك لا يمكن الامع بقاء جزء من العدة بخلاف العضل فانه بعد تمام
الاجل قوله المخاطب به الاولياء وصح وقوع فلا تعضلوهن جزاء الا ان الفاء
ووضع لا تعضلوهن موضع فلا يعضلهن اولياؤهن او قوله فلا تعضلوهن
متوجه على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن قوله
جملا بالجيم المضموم وسكون الميم اسم امرأة لكنه ليس اخت معقل بن يسار وانما
اسمها جميل كصهيب صرح به القاموس وفي كثير من النسخ جميلا قوله فيكون
دليلا على ان المرأة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى
فيه بحث اذ معناه بيانا في عضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني
قوله وقيل الناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك
لان انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي
فان المراد بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس بعين التوجيه الذي ذكره في
قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل مثلثة وعضلت الدجاجة من التعضيل
والتقدير عضلت الدجاجة ببيضها ومنه عضلت المرأة بولدها بيعنى عسر عليها
كذا ذكره في القاموس قوله والخطاب للجمع على تأويل القبيل اي الثاني وبل الاول
الاوفق بالخطابات المحيطة به ثم الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والوضع بين
الحاضر والمنقضي معناه ان ادخال اللام والكاف لجعل المشار اليه بعيدا والبعيد
هنا لان ترك العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم
وانما اشير اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غائبا ويشار اليه بما هو للبعيد لان
كل غائب بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تخصيص اسم الاشارة للبعيد
لا لتعيين المخاطب وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء
كان لتحصيل ما يشار به للبعيد او المتوسط يراعى فيه المطابقة لما يتوجه اليه
الخطاب وجعل التوجيه الاخر من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطاب
رئيس القوم بمنزلة خطاب الجمع فلا ينبغي خطاب جميعهم في قوله من كان منكم

ازاد

ازاد ذلك واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان حرف الخطاب يكون لمن يتلقى
الكلام ويسمع سواء كان مخاطبا بالحكم اولا فليس افراد ذلك مبنيا على ان الخطاب لرئيس
القوم بمنزلة خطاب الجمع بل لانه خطاب للسامع والخطاب في من كان منكم لمن له الحكم
وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتعدد مع تفاوت المخاطب
قوله لانه المنتفع به يعني مع كون الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه المنتفع به
فكان ما عداه في حكم العدم قوله ذلكم اي العمل بمقتضى ما ذكر ازكى لكم انفع فسر ازكى
بالانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون اطهر اعادة
وتكرار الازكى ولئلا يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس الاثام
نحو يجعل اطهر من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر وصفا
للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه قيل الاولى
تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس قوله امر عبر عنه بالخبر للمبالغة
قال التفتازاني وجه المبالغة بناء يرضعن على المبتدأ فكأن هذا من وجوه المبالغة
والاقوى وجه المبالغة المشهور العام ان فيه الاشعار بانه واجب الامتثال حتى كأنه
امتثل ولكون هذه المبالغة اتم من المفهومة من حرف التاكيد او غيرها فالاولى
لزيادة المبالغة قوله او الوجوب فيختص ويؤيد الوجوب المبالغة المستفادة
من تغيير التعبير ولكن ان نقول المبالغة يرجح كونه للندب لان الندب احوج الى
المبالغة من الواجب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات يرجحه بيان ايجاب
الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع
بل انما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الاعم يجعل بيان وجوب الكسوة والرزق
باعتبار المطلقات قوله فان الاب يجب عليه الارضاع لتصحيح التعليق برضعن قوله
وتغيير العبارة اي العبارة المشهورة هي الوالد فلا بد للعدول عنها من نكتة وقوله
لوجوب الارضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف على
الارضاع ونحن نقول كأن حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع الضمير الى من
اراد لان من اراد هو المولود له فتغيير العبارة الى المولود له لما ذكر قوله او بعينه
نكاح رجعي واما في البائن باختلاف الرواية قوله وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي
امتناعه الذاتي ولكن بعد اخبار الله بانه لا يكلف امتنع التكليف والا لزم
الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله تفصيل له وتقرير اي تفصيل لعدم التكليف
وتقرير له من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدلت عن قوله لا يكلف الله نفسا
قوله لا تضار بالرفع وقرأ الاكثر بالفتح وقرأ الحسن بالكسر كذا في الكشاف وابو اسحاق

البناء للفاعل والمفعول في قراءتي الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الادغام على البناء
ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبراً في معنى الامر بل هو الارجح ليوافق في المعنى
قراءة الجزم وجعل يضار بمعنى يضر انما يجعل الباء صلة لو كان بمعنى يضر ثلاثياً
مجرداً لا مزيداً اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره فلم يجعل اضر متعدياً بالباء
قوله والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي اي نفقة المرضعة من ماله اذا مات
الاب لا يحمل عليه بإباه انه لا يختص كون المؤنة في ماله بما اذا مات الاب
بل اذا كان له مال مؤنته في ماله لا على الاب لا سيما اذا كان مقلاً وحمل الوارث
على الباقي من الاب او الام بناء على كون الباقي من معاني الوارث ردّه المحقق
التفتازاني انه فلوح اذ ليس لقولنا فالنفقة على الاب وعلى من بقي من الاب
والام معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال المعنى انه على الاب الرزق والكسوة
للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك فان كان الباقي الاب
فمثل ذلك هو رزق غير الوالدة وكسوتها من الظئر وان كان الام فكذلك للظئر
اذا الام بقيت لارضاعها بنفسها ولا فلوح فيه والمراد بما عدا الولاد بقرابة سوى
ولادة احدهما من الآخر اما بلا واسطة كما في الاب او بواسطة كما في الجد قوله
فان ارادا فصالاً التفصيل لفائدة قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم
ارادة تمام الرضاعة ولما حدد اكثر ايام الرضاعة وهذا لا يقتضي تغييراً بل يجامعه
ويصح ان يكون تفصيلاً لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في الزيادة والتقليل
في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان
المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما شوه به كلام الكشاف من ان هذا القول
مزيف والمشورة كالمعولة والمشورة كالمصلحة قوله وانما اعتبر تراضيهما بمعنى
انما اعتبر رضا المرأة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة
لصلاح الطفل لان المرأة لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي
فجعل لها مدخلاً في الفصال قوله يقال ارضعت المرأة الطفل واسترضعتها اياه
يعني جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعدياً الى
مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال من خصائص الكشاف قال المحقق التفتازاني
قاعدة التصريف اخذ استفعل وسائر ابواب المزيد من المجرد لكن المعنى ههنا على طلب
ان ترضع الام الصبي من ارضعت المرأة الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من
رضع الصبي الام او الثدي فلذا جعل منقولاً من ارضع لا من رضع هذا كلامه اقول يمكن
ابقاء قاعدة الصرفيين بان يقدر للاسترضاع رضع بمعنى الارضاع ولكن تأويل قوله

منقول من ارضع بان المراد من الثلاثي المجرد بمعناه الا انه اعتمد على تقرر ان المزيد كله
من المجرد ولا مزيد من مزيد آخر ونبه بذكر ارضع على ان رضع غير موجود انما هو مقدر
فلا يلزمه رفض قاعدتهم قوله فحذف المفعول الاول للاستغناء عنه اذ لا غرض يتعلق
بتعيينه قال المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة الواجب
اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم قوله اي ما اردتم ايتاءه قال
المحقق التفتازاني لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت لان ما
تحقق ايتاؤه لا يصح تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق
التسليم بما آتيتم يفيد الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فتأمل قوله وليس اشتراط التسليم
لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على
التسليم لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو
من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في فرط الاعتناء به حتى كان الصحة
منوط باعتنائه فاستعمل العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة
ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقاً لا بالتسليم في
اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف يعني لا جناح عليكم في الاسترضاع
لو لم تأثموا بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا الاجيرة وتسليمها المعروف ان لا يماطل
ولا يؤذي في التسليم قوله مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال و
المراضع اي في تسليم اجرتهن قوله اي وازواج الذين يتوفون منكم اول النظم يحتمل
ارتباط الخبر الجملة بالمبتدأ تأويلين احدهما حذف المضاف من المبتدأ واقامة
المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العائد من الجملة اشار الى الاول بقوله اي
وازواج الذين والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه حينئذ يلغو ذكر قوله
ويذرون ازواجاً الا ان يقال هو بمنزلة المفسر كما في قوله وان احد من المشركين
استجارك وفائدته الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقدير لهم بدل
بعدهم لانه الادفع بان هو المذكور وكذا ان تقدر مبتدأ لقوله تربصن اي ازواجهم
يتربصن وقال المحقق التفتازاني كفى رابطاً جعل ضمير يتربصن للازواج المتروكة
لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح الياء وعلى قراءة المجهول معناه قبض الحيوة اي الذين
يقبضون حيوتهم قوله وتأنيث العشر باعتبار الليالي غلب المؤنث على المذكر
لان المؤنث في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه
لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط الظاهر فيه لم يستعملوا
وقوله حتى انهم يقولون صمت عشراً فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة

في الصوم فلا وجه لتانيثه بخلاف ما في الاية فان المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لقوله عشرا الا اعتبار الليلة وكانه باعتبار ان نية صوم النهار في الليلة فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان وشهادة قوله كان لبثتم عشرا مقارنا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار ان قوله ان لبثتم الا يوما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة واورد عليه انه هل يصح تانيث الايام الخالية عن الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه بان تانيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان لبثتم الا يوما للدلالة على قصد اليوم ايضا قوله وعموم اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي لم نجد الفرق بينهما وكتب الحنفية ايضا بل في المحيط تجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة لكا لحرة والامة كالامة والاجماع خص الحامل وما روي عن علي وابن عباس لا ينافي الاجماع لانه ايضا تخصيص الحامل بجعل عدتها ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان وافق الابعد وضع الحمل فافهم قوله اي انقضت عدتهن يعني المراد ببلوغ الاجل بلوغ اخر اجزائه قوله من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليها العدة وفيه تعريض بالكشاف حيث فسره بمجرد التعرض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتجه انه في اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن بعد التفسير يتجه انه لا فائدة في التقييد بالمعروف لانه لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يلزم منه ان لا يكون جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد ان يقال يشير الى دفعه قوله ومفهومه انه لو فعلن لا كانه قبل قيده لافادة هذا المفهوم قوله والله بما تعملون خبير الظاهر ان المخاطب فيه ايضا الحكام لكن الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج فالانسب ان يعلم شاملا للطائفتين ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون ويعملن خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب قوله التعريض والتلويح ايهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازي موضوعا له قصدا الى المعنى العام للوضع وهو التعيين بنفسي سواء كان بنفسه او مع قرينة لو اطلق الوضع بالنسبة الى المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا المجاز انه يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل استعماله ملزوم ذلك المقصود والاعتماد على ان المخاطب

التعريض بين المعنى الحقيقي والمجازي وبين المعنى التعريضي لخامر لان المعنى مستعمل في المعنيين الاولين دون الثالث الا ان الفرق بين المعنى الكنائي والتعريضي ليس بظاهر الا انه اخره في ان اللفظ غير مستعمل فيه فان قوله للجناح اليه والله اي لجناح مستعمل في معناه الحقيقي وهو اخبار الكلام عن احتياج نفسه على وجه التاكيد وهذا المعنى يتضمن معنى ...

قوله الخطبة اسم الحالة بمعنى ان الكلام معصدر من الخاطب والحالة بناء للحالة التي يكون عليها الخاطب كقولهم الخطبة اي خطبة مثل الجلسة زنة للجلوس على الحالة والكبر والخطبة بالضم اسم للكلام المشتمل على الوعظ والزجر مأخوذ من الخطاب والظاهر انه ماخوذ من خطب المراة اي خاطبها التماس النكاح الذي هو الكلام فقال خطب المراة اي خاطبها في امر النكاح والخطب للامر العظيم الذي يحتاج فيه الى خطاب كثير سيحي زاده

بتقلد

قوله وقيل انه عطف محمول على المعنى كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر وهذا وجه ثالث للعطف تقريره انه من قبيل عطف المفرد بالتصرف في جانب المعطوف عليه بان لا ينظر الى لفظه حتى يلزم دخول كلمة الى على الكاف بل ينظر الى ان قوله تعالى الم تر لا يقتضي في تعديته الى المفعول ان يتوسط بينهما حرف الجر وعدي في الاية بكلمة الى باعتبار تضمنه معنى الانتهاء فلما لم يكن صحة المعنى متوقفة على ملاحظة معنى كلمة الى كان المعنى ما صوره المصنف بقوله الم تر كالذي حاج او كالذي مر اي باعتبار اراءة جعل اللفظ على المعنى دون اللفظ كانه قيل ارايت كالذي حاج ابراهيم او كالذي مر على قرية جعل قوله الم تر وعبارة الكشاف في تقرير هذا الجواب هكذا ويجوز ان يحمل على المعنى دون اللفظ كانه قيل ارايت كالذي حاج ابراهيم او كالذي مر على قرية جعل قوله الم تر بمعنى ارايت واستغنى بذلك عن اعتبار كلمة الى واورد بدلها الكاف حيث قال او كالذي حاج ليحصل التوافق اللفظي بين المعطوف والمعطوف عليه والا فلا حاجة الى اعتبار الكاف لا في جانب المعطوف ولا في جانب المعطوف عليه الا ان نظم القران لما اشتمل على الكاف في جانب المعطوف قدره الزمخشري في جانب المعطوف عليه لذلك ولا يعرف وجه قول المصنف كانه قيل الم تر كالذي لانه تصدر تصوير المعنى وعبارته قاصرة عنه سيحي زاده

قوله وقيل انه من كلام ابراهيم هذا وجه رابع للعطف المذكور في قوله تعالى او كالذي مر وتقريره ان الاشكال انما يرد على تقدير كونه معطوفا على قوله الذي حاج وليس كذلك بل هو من كلام ابراهيم وهو معطوف على قوله فات بها من المغرب فان الكافر لما زعم انه يقدر ان يفعل كل ما يفعله الله تعالى وقال انا احيي واميت قال ابراهيم ثم ان زعمت ذلك وادعيت القدرة على الاحياء والاماتة فأت بالشمس من غير الجهة التي ياتي بها الله منها او احي كما احيى الله من مر على قرية واستبعد احياء الله تعالى اياها فاماته الله وابقاه ميتا مائة عام ثم احياه سيحي زاده

قوله وهو عزير بن شرخيا روي ان بخت نصر غزا بني اسرائيل فسبى منهم الكثير ومنهم عزير وكان من علمائهم فجاء بهم الى بابل فنجا عزير من بابل وارتحل على حمار حتى نزل على شط دجلة فدخل يوما تلك القرية ونزل تحت ظل شجرة وربط حماره وطاف في القرية فلم ير فيها احدا فتعجب من ذلك وقال انى يحيي هذه الله بعد موتها اي متى يعمرها بعد خرابها على هذا الوجه لم يقله على سبيل الشك في القدرة بل على سبيل الاستبعاد بحسب العادة وكانت اشجار القرية مثمرة فتناول من فواكهها التين والعنب وشرب من عصير العنب ونام فاحب الله عز وجل ان يريه آية في نفسه وفي احياء القرية والحمار فاماته الله من منامه مائة عام وهو شاب وكان معه شيء من التين والعصير وامات الله تعالى حماره ايضا فاعمى الله تعالى عن جسده وجسد حماره ايضا الانس والسباع والطير فلما مضت مائة سنة احيى الله تعالى منه عينيه اولا وسائر جسده ميت ثم احيى جسده ونودي من السماء يا عزير كم لبثت بعد الموت فقال قبل ان ينظر الى الشمس يوما ثم انظر الى الشمس لم تغرب فقال او بعض يوم فقال المنادي بل لبثت مائة عام فانظر الى طعامك من التين والعنب وشرابك من العصير لم يتغير طعمهما فنظر فاذا التين والعنب كما وضعه ابتداء ثم قال وانظر الى حمارك فنظر فاذا هو عظام بيض تلوح فتوقفت او صاله فسمع صوتا من السماء يقول ايها العظام البالية المتفرقة ان الله يامرك ان ينضم بعضك الى بعض كما كان وتكتسي لحما وجلدا فانضم كل عظم تاج على الوجه الذي كان عليه اولا وارتبط بعضها ببعض بالاعصاب والعروق ثم انبسط اللحم عليه ثم انبسط الجلد على اللحم ثم خرج الشعور على الجلد ثم نفخ فيه الروح فاذا هو قائم ينهق فخر عزير ساجدا وقال اعلم ان الله على كل شيء قدير ثم انه دخل بيت المقدس وليس في اهلها احد يقرأ التورية لان بخت النصر قتل من فيهم قراء التورية حتى قيل انه قتل اربعين الفا من قراء التورية فلما اتاهم عزير بعد مائة عام جدد لهم التورية واملاها عليهم عن ظهر قلبه لم يخرم منها حرفا وكانت نسخة من التورية قد دفنت في موضع فاخرجت وعورضت بما املاه فما اختلفا في حرف فعند ذلك قالوا عزير ابن الله وهذه الرواية مشهورة بين الناس وروي عن ابن عباس رضي الله عنه ان ذلك المار هو ارميا وهو الخضر وهو رجل من سبط هرون بن عمران بعثه الله تعالى نبيا بعد ما خرب بخت نصر بيت المقدس واحرق التورية وقال قوم ان ذلك المار كان رجلا كافرا شاكا في البعث وهو قول مجاهد واكثر المفسرين من المعتزلة ويؤيد هذا الاحتمال نظم ذكر المار مع نمرود في سلك وما حكي عنه من كلمة الاستبعاد وهي قوله انى يحيي هذه الله سيحي زاده

قوله والقرية بيت المقدس يعني ليس المراد بالقرية اهلها بل نفسها بدليل قوله تعالى وهي خاوية على عروشها اي ساقطة على سقوفها ايضا بان سقطت السقف اولا ثم سقطت الجدران عليه فيكون احياؤها بعد موتها عبارة عن تعميرها بعد خرابها سيحي زاده

ضعيف لان عزيرا وارميا نظمها معه في سلك مرد

قوله خالية عن اهلها من قولهم خوت المراة وخويت ايضا اي بفتح الواو وكسرها خوى اي خلا جوفها عن الولادة وخوت الدار خواء بالمد اي ادوت اخلت وخوى البيت بكسر الواو يخوى خوى مقصورا اي سقط والعرش سقف البيت ويستعمل في كل ما يستظل به وكم في قوله تعالى كم لبثت منصوب على الظرفية ومميزها محذوف تقديره كم يوما او مرة او وقتا والناصب له لبثت والجملة في محل النصب بالقول والظاهر ان كلمة او في قوله يوما او بعض يوم بمعنى بل للاضراب وكلمة بل في قوله بل لبثت مائة عام عاطفة عطف ما بعدها على جملة محذوفة تقديرها ما لبثت يوما او بعض يوم بل لبثت مائة عام سيحي زاده

ولكل واحد من كم الاستفهامية والخبرية تقع مرفوعا ومنصوبا ومجرورا فكل ما بعده فعل غير مشتغل عنه كان مفعولا على حسبه

ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد منه عن القصد ولم يتعرف الكناية
لا لانه يجوز ان يكون التوبيخ كناية كيف والكناية مستعملة في المراد بل لا دخال نفي
نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة وما ظن العلامة التفتازاني ان التوبيخ لا يخرج
عن المجاز والكناية لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشيء قوله
والكناية هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه ورواده متابعة للمفتاح حيث فرق بين
المجاز والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس
وعدل عن تعريف الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه
الموضوع له لقصوره حيث تصدق على المجازات كلها **قوله** والمراد بالنساء
المعتدات للوفاة لا نقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان
تقدم على قوله فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن
ينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده **قوله** وتوبيخ
خطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافقة اي او ان يقول نافقة بدل جميلة فقوله
نافقة مثال اخر للتوبيخ كقوله ومن غرضي ان اتزوج وانما عطف بالواو لئلا يظن
ان قوله انك جميلة ونافقة جملة واحدة وتوبيخ واحد **قوله** او اضمرتم في قلوبكم
فلم تذكروه تصريحا ولا توبيخا الاظهر ان المراد انه لا جناح في التصريح خطر بالبال
مع حفظ اللسان عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح عنه
بعد نفي الجناح عن التوبيخ **قوله** وفيه نوع توبيخ بانهم حريصون على النساء ليتأنفوا
من حرصهم ويحفظوا اما امرهم به ولا يفعلوا لحرصهم ولا يبعد ان يقال انها
معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التوبيخ وهو انهم لا يصبرون عنهن في خصوصهم
في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية **قوله** استدراك عن
محذوف دل عليه لا لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فانه في معنى عرضوا
لخطبتهن او اكتنوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا **قوله** عبر بالسر عن الوطء بنوع
تعارف التعبير عن الوطء بالسر بعلاقة انه يسر ثم يفرع عليه ارادة العقد به الطلاق
المسبب على السبب ويحتمل ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل
مجاز الكناية وان يكون مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول
قال المحقق التفتازاني انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث
لانه انما يتم لو لم يطلع على جماع لم يستتر **قوله** على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة
بما يستهجن به وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيى من المجاهرة **قوله** وقيل
استثناء منقطع من سرا او لكن لجعله استثناء متصلا عنه اي الا ان يقولوا

بلغ المقابلة

اى اذ التعريض بان يكون موضحا لا مصرحا **قوله** وفيه دليل حرمة تصريحها خطبة
المعتدة اى مطلقا بقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف
فى معتدة الفراق البائن اى فى جواز التعريض لخطبتها والاظهر جوازه وفى
عبارة الرافعى والاصح جوازه فان قلت الكلام فى معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون
دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم فى ما عرضتم
به من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيل نفى الجناح بالتعريض فى خطبة
النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواها الا انه اثبت نفى الجناح فى
التعريض فى خطبة معتدة الفراق بالقياس **قوله** ذكر العزم مبالغة فى النهى عن
العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما فى القلوب ما لم يعمل به ولا يبعد
ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضى فى القاموس عزم عليه
وعزمه اراد فعله وقطع عليه **قوله** وقيل معناه لا تقطعوا عقدة النكاح عدم
ذكر المضاف فى هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف فى هذا التقدير
ولم يجعله فى تقدير ولا تعزموا عقد عقدة النكاح كما فى التوجيه الاول قال المحقق
التفتازانى الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك
فيحمل على ارادة ولا تقطعوا عقدة نكاح المتوفى بحيث تعقدوا عليها
عقدا آخر لكن استدلال الكشاف وجعل العزم وجعل العزم بمعنى القطع بقوله عم
لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وروى لم يبيت الصيام حيث روى تارة
بلفظ البيت وتارة بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى
الفك اذ لا خفاء فى ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى الفك بل الجزم وقطع
التردد فنفى هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة النكاح
اى لا تبرموا ولا تلزموه ولا تقدموا عليه هذا واقول وايضا لا معنى للنهى عن
قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح المتوفى بعقد
نكاح آخر لان النكاح الثانى لغو ثم اقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى القطع
بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه فجعله فى هذا التوجيه بمعنى
القطع بل لجعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف الاول فانه
بمعناه ونفيه مبالغة فى نفى الفعل ولا دلالة فى التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى
القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم
لكونه فى الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روى تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البت
فالمراد لا تفكوا عقدة النكاح اى نكاحكم لا نكاح المتوفى فانه بعيد عن السوق وفى

القطع

ثم انه تعالى لما ذكر ما على المطلقات والمتوفى عنها زوجها من الحقوق شرع فى بيان ما على الازواج من الحقوق المتعلقة بعقد النكاح فقال لا جناح
عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن والظاهر ان كلمة ما فى قوله تعالى ما لم تمسوهن مصدرية ظرفية بتقدير المدة المضافة الى المصدر المؤول
تقديره مدة عدم مسيسكم اياهن كما فى قوله تعالى خالدين فيها ما دامت السموات والارض

شيخ زاده

القطع عبارة عن نفى التحصيل فان تحصيل الثمرة عن الشجرة بالقطع **قوله** حتى ينتهى ما كتب
من العدة وانما عبر عن العدة بالكتاب مبالغة فى ايجاب رعايتها لانه من المكتوبات
ويحتمل ان يراد ما كتب من العدة ويكون فيه اشارة الى انه ينبغى ان يكتب وقت
الوفاة ويضبط بالكتاب ايام العدة لئلا ينسى ولا يفوت ضبطها **قوله** واعلموا
ان الله يعلم ما فى انفسكم من العزم على ما لا يجوز فاحذروه ولا تعزموا لما جعل
النهى عن العزم كناية عن المبالغة فى النهى عن الفعل فينبغى ان يجعل الحذر حذرا عن
الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله ما فى انفسكم حمله على العزم لكن لا اثم فينبغى
ان يفسر بانه لا يخفى عليه ما فى انفسكم فضلا عما تفعلون فاحذروا الفعل وخافوا
منه **قوله** لانه لا بدعة فى الطلاق قبل المسيس ولو كان فى الحيض **قوله** الا ان تفرضوا
او حتى تفرضوا يريد ان او بمعنى الا او الى ان الا انه وضع حتى مكان الى فى هذا المقام
توكيدا وان لم يتعين له احد وهو ان او بمعنى الى لنهاية المعطوف عليه فى قولك لالزمنك
او تعطينى حقى معناه ان اللزوم ينتهى الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن
فريضة يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح والمراد ان عدم الجناح منتفيه
الى وقت فرض الفريضة واين احدهما من الآخر وفى بعض النسخ او او تفرضوا
بمعنى الجمل او ان يكون لاحد الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم فى وقت انتفاء كل
من الامرين لان او فى حيز النفى يفيد العموم كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا
ورد به المحقق التفتازانى بان قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم
لهن فريضة لا يلائم الا كون او بمعنى الا او الى ان اذ الملائم لنفى كل واحد من الامرين
ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا او ذاك فكذا وفيه انه ذكر احد شقى الوجود وهو
وجود الفرض وقيده لوجوب تقييده وترك الشق الآخر ولم يبينه وهو المساس
فلو ذكره لقال وان طلقتموهن من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر المثل ولا يظهر
عدم الملائمة لنفى كل من الامرين **قوله** والنساء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية
فليس بمعنى الفريضة الا المهر فلا يجوز فى قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس من قبيل
فتيلا **قوله** عطف على مقدر اى فطلقوهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور للايجاب
والاولى ما اشار اليه الكشاف وتبعه لاشارة المحقق التفتازانى انه عطف على جزاء
الشرط اى ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة فلا مهر عليكم ويجب
التمتيع فقوله متعوهن تأويل الخبر واما تأويل متعوهن بان الحكم هذا كما قال المحقق
ذلك حيث قال تأويل الكلام بان الحكم هذا وذلك فبعيد جدا **قوله** طلق امرأته المفوضة
على صيغة اسم المفعول من التفويض اى المزوجة بلا مهر من فوض المرأة زوجها بلا مهر

ذكر شهاب الدين فى قوله تعالى او تفرضوا اربعة اوجه احدها انه مجزوم عطفا على تمسوهن واو على بابها من كونها لاحد الشيئين قاله ابن عطية والثانى
انه منصوب باضمار ان عطفا على مصدر متوهم واو بمعنى الا التقدير ما لم تمسوهن الا ان تفرضوا كقوله لالزمنك او تقضينى حقى قاله الزمخشرى والثالث
انه معطوف على جملة محذوفة تقديره فرضتم او لم تفرضوا وهو ضعيف جدا والرابع ان يكون او بمعنى الواو وتفرضوا عطف على تمسوهن فهو
مجزوم ايضا انتهى

مغنى اللبيب

قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج يعني ان استثناء قوله الا ان يعفون او يعفو الذي لما يشعر ان حكم الطلاق قبل الدخول في حق الزوج كونه مخيرا بين اكمال المسمى وتشطيره وفي حق المطلقة كونها مخيرة بين ان لا تاخذ شيئا من المسمى وبين ان تاخذ نصفه وذلك لان الظاهر ان الاستثناء مفرغ وان المستثنى منه اعم الازمان كانه قيل فالواجب لهن عليكم نصف المسمى في جميع الازمنة الا زمان عفوهن اياكم بان لا ياخذن شيئا من المسمى او زمان عفوكم اياهن بان يسوقوا اليهن المسمى كاملا فان المصدر الصريح كثيرا ما يؤول بالزمان عن انقضاء شيء مما سمي لهن في ابتداء العقد وصياحه فكذا المصدر المؤول في نحو قوله الا ان يعفون ويقوم مقامه فيقال اتيك خفوق النجم وصياح الديك بمعنى زمان خفوقه وصياحه او يعفو الذي يجوز ان يقوم مقام الزمان ويكون المعنى الا زمان عفو المطلقات اياكم او زمان عفوكم اياهن فلا يكون الواجب ما ذكر بقوله تعالى فنصف ما فرضتم فالاية بهذا المعنى تشعر ان يكون حكم الطلاق قبل الدخول كون الزوج مخيرا بين اكمال المسمى عملا بمقتضى التسمية وبين ابقاء نصف المسمى عملا بقوله تعالى فنصف ما فرضتم وان لا يكون الطلاق المذكور منشطرا بنفسه للمسمى بحيث لو اعطاها الزوج شيئا زائدا على نصف المسمى لكان ذلك صلة كمبتداة لا تعلق لها بحكم الطلاق قبل الدخول ويجيء وجه الوفاء بين كون الطلاق المذكور مخيرا للزوج وبين كونه منشطرا بنفسه بان لا يكون للزوج سبيل الى جعل ما سلمه زائدا على النصف من قبيل تسليم ما وجب عليه بحكم الطلاق قبل الدخول

منه رحمه

الا ما في القاموس قوله قياسا وهو ان وجوب جبر ايحاش الطلاق مشترك بين الكل ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق عند الشافعية يحمل على المقيد فلا بد من القياس حتى يعم المقيد ويشترف اليه المطلق قوله وان لا متعة مع التشطير لانه فيهما ففيه ترجيح احد قولي الشافعي على الاخر قوله والصيغة اي مع قطع النظر عن اقتران الناصب والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون فجعل الاحتمال مخصوصا بحالة الرفع وذكر في الكشف ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب اكتفاء عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصلها بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نصب المعطوف عليه بكون الثاني مبنيا نظر

قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج اي يجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس التشطير لازما للطلاق وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينتفي في وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجبا فعطف قوله او يعفو عليه فيقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون المطلق مخيرا وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا او منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى يؤيد الوجه الاول حيث لم يقل وان تعفو فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج لا عن عفو الولي والا لقال وان تعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نائب وانما جعله مؤيدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب الذكور على الاناث ويقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن عفوهن بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم تدل على ان العفو بطريق المشاكلة لانه سمي ما فعله عفوا مع انه كان اكمالا لا اسقاط ما اعطاه سابقا وايضا تدل على انه جعل قوله وان تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق بالعفو منها لا لقوله ان تعفوا اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل بينكم اي ولا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض جعل الفضل بمعنى التفضل

وقد ورد في صلوة الفجر ان التكبيرة الاولى منها في الجماعة خير من الدنيا وما فيها فكانت هي افضل من سائر الصلوة من هذا الوجه
شيخ زاده

قوله فتكون صلوة من الاربع خصت بالذكر من بين الصلوة عطف عليها صلوة العصر فكان مجموع المعطوف والمعطوف عليه معطوفا على الصلوات على طريق عطف الخاص على العام للاشارة الى مزيد فضلها بالنسبة الى سائر افراد العام المذكور قبلها وتلك الصلوة التي خصت بالذكر اما صلوة الفجر او الظهر او المغرب او العشاء على اختلاف الروايات مع العصر اي مع تخصيص صلوة العصر من بينها ايضا لانفرادها بالفضل علة لقوله خصت بالذكر فعلى هذه القراءة تكون الصلوة المخصصة بالذكر صلوتين احديهما الصلوة الوسطى والثانية صلوة العصر خصت بالذكر تنبيها على فضلهما باعتبار اختصاصهما باوصاف شريفة ليست في سائر افراد العام فصار ابدالهما كانهما ليسا من جنس العام المذكور قبلها تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات
شيخ زاده

قوله ولانها مشهودة قال الله تعالى ان قران الفجر كان مشهودا قيل تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار ولا يجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في وقت واحد الا في الفجر فثبت بقولها وسطى بمعنى الفضلى وقد مر كونها وسطى بمعنى توسطها بين صلوتي الليل والنهار بسبب وقوعها في الحد المشترك بينهما
شيخ زاده

ولا يبعد ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة واما عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو **قوله** ولعل الامر بها في تضاعيفها ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلوة عن المعصية في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة يشق رعايتها فكثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلوة تحفظ عن المعصية كما قال ان الصلوة تنهى عن الفحشاء **قوله** او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلوة الوسطى مع الصلوة الوسطى كقولهم صلوة الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم عن صلوة العصر انهم توجهوا لمحاربتهم الى المدينة فاشتغلوا لحفظ عنهم بحفر الخندق وشغلهم الحفر عن صلوة العصر وقوله ملأ الله بيوتهم نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور **قوله** بين صلوتي النهار والليل يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء والظهر وان يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي بين الليل والنهار اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها المتوسطة بالعدد ومعناه انها فوق الفجر ودون الظهر والعصر والعشاء والوسطى معنى ملائم لم يخطر احد وارجو ان يكون حقا ملهما من الحق وهو الحق وهو المتوسط بين الاشتغال المحاط بالحوادث وهو الملائم لذكر صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين التطويل الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوسطها والامر بالمحافظة وقراءة النصب على الاختصاص بديعة اذ لم يبلغنا النصب بالمدح والاختصاص مع العاطف وما تقرر انه وصف مقطوع والله اعلم **قوله** وقوموا لله في الصلوة اشار الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فنهوا ينبغي ان يكون متعلقا بقانتين قدم للتخصيص **قوله** او عليهم وصية الوفاة بينه وبين كتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد الوجوب من كون التركيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية ويكون المعنى ان لهم في هذه الحالة حق الوصية ويكون المفاد انه يجب على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير يوصي وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية **قوله** نصب بيوصون ان اضمرت قال المحقق التفتازاني ان كان الحذف غير لازم والا ففي الخلاف يريد وان كان الحذف لازما فيكون الناصب المحذوف والمصدر النائب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم مردد بين

قوله وفضلها لكثرة اشتغال الناس في وقتها فان اسواق التجار الحارة انما تقوم وقت العصر من حيث ان واسطة النهار اتمام فيه فيكثر فيه اشتغال الناس بتجاراتهم فتكون اقبال الناس على الصلوة فيه اشق وافضل الاعمال اشقها وهذا الوجه على تقدير ان يكون الوسطى بمعنى الفضلى منها وان كان بمعنى المتوسطة بينها يكون وجه توسطها بين الصلوات كونها متوسطة بين صلوة ليلية هي المغرب وبين صلوة نهارية هي الظهر وايضا هي متوسطة بين صلوتين بالليل وصلوتين بالنهار
شيخ زاده

قوله اي الوسطى بينها او الفضلى منها يعني ان الوسطى تانيث الاوسط ثم ان الاوسط قد يكون من الوسط بمعنى المتوسط بين شيئين وقد يكون اسم تفضيل من الوسط بمعنى العدل والخيار كما في قوله تعالى جعلناكم امة وسطا اي عدولا وقوله قال اوسطهم اي افضلهم واعدلهم والوسط بمعنى العدل يبنى منه افعل التفضيل بخلاف الوسط بمعنى المتوسط بين شيئين فانه منه افعل التفضيل فالاوسط الذي يكون من الوسط بمعنى المتوسط صفة كاحمر لا اسم تفضيل ثم لفظ الوسطى الواقع في الاية يجوز ان يحمل على كل واحد من المعنيين اشار اليه المص بقوله اي الوسطى بينها او الفضلى منها
شيخ زاده

قوله وقرئ بالنصب على الاختصاص اي وقرئ والصلوة الوسطى بنصب الصلوة على تقدير واخص من بينها الصلوة الوسطى ومثل هذا النصب يسمى النصب على الاختصاص والنصب على المدح واعلم انه تعالى اوصى بمحافظة الصلوة كلها وخص من بينها الصلوة الوسطى واكد الامر بالمداومة عليها ولم يعينها اي صلوة هي بل اكتفى بذكرها على الابهام ليكون ذلك داعيا الى المواظبة على الصلوات كلها طمعا لان يكون ممن واظب على الصلوة الوسطى كما انه تعالى اخفى ليلة القدر في ليالي رمضان واخفى ساعة الاجابة في يوم الجمعة واخفى اسمه الاعظم في جميع الاسماء واخفى وقت الموت في الاوقات ليكون المكلف خائفا في الاوقات كلها مواظبا على الطاعات ومجتنبا عن ارتكاب السيئات في جميع الساعة ومشتغلا بالدعاء في جميع ساعات يوم الجمعة وذاكرا الله تعالى بجميع اسمائه الحسنى ومجتهدا في احياء ليالي رمضان من تضييع ليلة دون ليلة طمعا لنيل مراده روي ان رجلا سأل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن الصلوة الوسطى فقال حافظ على الصلوات كلها تصبها ثم انه تعالى لما امر بالمحافظة على الصلوة بين ان المعتبر في المحافظة عليها ان يكون قيامهم فيها قانتين اي ذاكرين الله تعالى ذاهلين عما سواه ليكون الصلوة مواجا لهم لا لمجرد احداث الاوضاع والهيئات فقال وقوموا لله قانتين
شيخ زاده

ان يكون المعمول الفعل المحذوف تتعلق بالمصدر بعد حذفه كما في حمد اله وح لجب الحذف او قيد للمصدر صح يكون المصدر للنوع لا للتأكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار بمتاع **قوله** او مصدر مؤكد كقولك هذا القول غير ما تقول قيل ان الوصية بان يمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تأكيد اله كانه قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غير ما تقول يشعر بانه جعل تأكيدا لغيره لا تأكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية بالتمتيع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج مصدر مؤكد لدفع احتمال الاخراج كما ان غير ما تقول لدفع ان يكون هذا القول موافقا ما يقول المخاطب هذا اقول لما كان تمتيع زوج الرجل حال حيوته السكنى في بيته والنفقة يتبادر من الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تأكيد لنفسه على طبق ما قيل مما قبل المحقق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه التمثيل ان البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتيع يحتمل ان يكون لمجرد النفقة وان يكون للسكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الغير بالتفويل على مقتضى التمثيل واما تقدير لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب زيد غير ضرب لتأكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد بحذف المضاف والتقدير توصوف وصية غير اخراج **قوله** او حال من ازواجهم مؤكدة بل مقيدة فافهم **قوله** والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا اشارة الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون **قوله** ثم نسخت المدة ظاهره انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشر اي نقص جديد وهو مذهب البعض ومذهب آخرين انه نسخت الزيادة على اربعة اشهر وعشر او مبنى الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ للكل **قوله** وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول دفع لما قيل انه كيف يكون المتقدم ناسخا للمتأخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة على طبق الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلتزم في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ **قوله** وسقطت النفقة بتوريثها الربع ان لم يكن للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تعالى فلهن الثمن مما تركتم ان لهن ذلك لا غير **قوله** فان خرجن عن منزل الازواج الاولى فان خرجن عن منزل الازواج او العدة وكانه حمله على هذا الحمل استعمال كلمة

فذكر انه لما ذكر الاحكام المتعلقة بتربية الاولاد وارضاعهم والحقوق الواجبة للرضاع بمقابلة ارضاعهن باجر عقب ذلك بامر المؤمنين بالمحافظة والمواظبة على الصلوات لئلا يلهيهم الاشتغال بتدبير مصالح الاولاد والامهات عن القيام بوظائف العبادات التي اهمها المحافظة على الصلوات ثم عاد الى ما هو فيه من تدبير احوال المطلقات والمعتدات واظهار الدين وقهر لاعدائه فلذكر الامر بالمحافظة على الصلوات ثم عاد الى ما هو فيه من تدبير احوال المطلقات والمعتدات ثم قال حافظوا على الصلوات وقدم عليه ما يشجع المسلمين على الجهاد والتوطين للشهادة وحثهم على التوكل على الله تعالى والاستسلام لقضائه فذكر قصة الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت وانهم لم ينفعهم الفرار من الموت فقال الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت

شيخ زاده

ان لان الخروج عن العدة محقق تقتضي كلمة اذا وتوجيه ان على تقدير تعميم الخروج التغليب **قوله** والله عزيز ينتقم ممن خالف ولا اغترارهم بنوالهم وكمال عقلهم **قوله** اثبت المتعة للمطلقات جميعا جعل كونه مقيدا للايجاب العام راجحا وايده بايجاب ابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الآخر وبيان الاحتمالات كما شفعني وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالقياس مع وجود النص **قوله** فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه صيرورته مثلا انه شبه حال من لم يره بحال من رآه في ظهوره عليه لكمال اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رآه ووجه تعديه الرؤية بالى تضمين معنى النظر سواء كانت بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به لكماله بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل الم تر خطابا للنبي عم ويقال انه اشارة الى ان روحه الاقدس قد شاهد حالهم **قوله** والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله كناية عن سرعة تأثير القدرة وتمثيل له والتوجيه الآخر احفظ لحقيقة القول وتصرف في الاسناد بجعله مجازا عقليا **قوله** داوردان قرية قبل واسط عطف بيان لداوردان وقوله ليعتبر واعلة للاماتة والاحيا معا لان التيقن لا يمكن بدون الاحيا وليعلموا ان الله يقدر على حفظهم في موضع الطاعون وقوله اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة يزيف القول بالقرانة وتفسير الالوف بالمتألفين زيفه الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله مرجح قيل اسم نبي على اهل داوردان وفي المعالم عن الحسن ومجاهد انه ذو الكفل المرور يتعدى بالبا وبعلى والمعنى واحد على ما في الصحاح **قوله** لما بين ان الفرار من الموت غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على الكلام السابق لانه في قوة اعتبروا او على محذوف والتقدير واحذروا وقاتلوا وقوله وهو من وراء الجار يعني به سوقه حيث ثنا كما ان السابق الذي خلف الابل يسوقه حيث شاء **قوله** اخرجه على صورة المغالبة للمبالغة في تضعيف الجزاء وللتحريض على العمل والتنبيه على ان العبودي العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مع الله **قوله** يقتر على بعض ويوسع على بعض اي يقتر بقبض ويبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى الظاهر والكشاف قدم تفسير البسط قال المحقق التفتازاني تنبيه على ان المقصود في المقام ذكر البسط وانما ذكر القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي في هذا التنبيه بالاكتفاء بما يتفرع على بيان البسط **قوله** اي ابعثه لنا مقدرين القتال جعل نقاتل بمعنى نقدر القتال في التجوز في صيغة نقاتل ويتحد زمان الحال وعامل

قوله والمعنى اتوقع جبنكم عن القتال يعني ان معنى عسيتم قبل ان تدخل عليه هل الاستفهامية توقع المتكلم لمضمون الخبر وههنا تركهم القتال جبنا عنه فدخل هل الاستفهامية
على فعل التوقع تقريرا وتثبيتا لما هو المتوقع عنده وهو ان لا يقاتلوا مع المكر جبنا   والواو في قوله ومالنا رابطة لهذه الجملة بما قبلها اذ لو حذفت
لتوهم انه كلام منقطع عما قبله وكلمة ما في محل الرفع بالابتداء ومعناها الاستفهام الانكاري ولنا في محل الرفع على انه خبرها وقوله ان لا نقاتل
مجرور على حذف حرف الجر والتقدير ما ذكره المص بقوله اي غرض ونفع لنا في ترك القتال وقوله وقد اخرجنا من ديارنا في محل النصب على انه
حال من المنوي في لا نقاتل   سيح زاده

وليس المراد انها حال مقدرة والا لغيره بقولنا ابعثه لنا مقدرا قتالنا ويحتمل
ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا تشبيها بالمفعول كما في زيد حسن
الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل صفة لملكا ويكون
التكلم تغليبا اي نقاتل هو ونحن **قوله** فادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما
المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا الظاهر الكلام ان الاستفهام عن توقعه لكن
توقعه يجرد التلفظ بفعل الرجا يتحقق ويثبت فلا معنى للاستفهام عنه
للتقرير والتثبيت فجعل ذلك الاستفهام عن المتوقع اقتداء بالكشاف لكنه
يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتقرير انما يكون المقرر
فيه مدخول هل او الهمزة فالوجه ان يجعل الاستفهام لتقرير توقعه بمعنى ان
توقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل ارجو رجاء لا يخيب ويعقب
التقرير بالتثبيت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا كما قال
المحقق التفتازاني هو ان ثم **قوله** اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد
ان حرف الجر محذوف عن ان فان ما سؤال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت
لنا في ان لا نقاتل ولو جعل ما عبارة عن الداعي يكون المحذوف الى اي اي داع
لنا الى ان لا نقاتل وان ثم ما لنا لا نفعل بدون ان يوجه لجعله بانها حال
فالمطابق للثاني جعل ان لا نقاتل حالا بتاويل بغير قاتلين في سبيل الله **قوله**
من العمالقة آل العمليق والعمالقة قوم تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل
او قرطاس بن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد يفتح كورة
بالشام تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او تلزمها الياء
في كل حال كل ذلك من القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب على النون
وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين **قوله** وعيد لهم على ظلمهم او تفريع لعلم
الله بما اوحى على نبيه حيث قال هل عسيتم **قوله** طالوت علم عبري كداود وجعله
فعلوتا من الطول تعسف ووجه التعسف انه اسم من اسماء غير العرب ويبعد ان
يكون من لغة العرب واجمعوا على انه يرفعه منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه
الا العلمية ثم ان الكشاف ذكر في توجيه ما هو في غاية البعد ولذا لم يلتفت
اليه القاضي وهو ان القول بكونه من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على ان الطول
عبري يوافق العربي فهو ماخوذ من الطول العبري الموافق للعربي ونحن ذكرنا في
الوبر في النحو انه يحتمل ان يكون معدولا من الطويل عدلا تقديريا كعمر غاية
ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط **قوله** من اين يكون له ذلك او كيف يكون له

ذلك

ذلك ولعل الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لمن صدقوا برسالته ولا يأبا
قوله وانما قالوا ذلك لانه بيان لمنشا تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه
عليكم الاية لانه لازالة تعجبهم وبيان انه ليس محل التعجب والاستبعاد **قوله** ورابعا بانه
الظاهر وخامسا بانه عليم **قوله** وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة لعلهم طلبوا منه حجة
لتطمئن قلوبهم والا فالنبي عم مصدق لا يطلب منه الحجة على صدق اخباره بعد قبول
نبوته وقد معنى فيه اي في اتيانه سكينة من ربكم يحتمل الاطمئنان الذي قصدوه بطلب
الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك لتعيين وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين بجعلهم قوله
ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في قرب وقت بعثه **قوله** لعله كخو
سلس وقلق اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد **قوله** ومن قرأ بالهاء فلعله ابدل منه
ويحتمل كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من الفاء وخالف فيه الكشاف حيث
رجح كونه فاعولا ووجهه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد ارتفع وقلب
التاء بالهاء للتانيث بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة الاشتقاقية
من التوب والامر فيه هين فليكن لغة التابوت غير مشتق **قوله** والسكينة ما فيه
من العلم والاخلاص كان على القاضي ان يبين قوله وبقية مما ترك آل موسى وآل
هرون تحمله الملائكة ولعله لم يتعرض له لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه
ايضا ما فسره به ويمكن ان يحمل البقية على العلم والاخلاص والسكينة على الوقار
والتمكين ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وساوس الشياطين **قوله**
رضاض الالواح وهو ما سحق وتسف منه فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره
وخففه وقوله لانهم اتباعه اشارة الى ان الآل ح محمول على الاتباع دون الاولاد
وهو احد معنييه وقوله وقيل كان بعده اي بعد موسى لا بعد نزول الملائكة به **قوله**
وكان الوقت قيظا وهو كالقبض شدة الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ **قوله**
يعاملكم معاملة المختبر بما اقترحوه في الكشاف من النهر وسوق الاية انه مبتليهم بالنهر
لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون
على شدايد الحرب فقد ظهر من قولهم ومالنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا
من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله لان نظره
على دياره وابنائه ومن نظره على دياره وابنائه فتقاعس من الديار والابناء
فكيف يؤثر القتال على نفسه **قوله** فليس من اشياعي او ليس بمتحد معي يعني الكلام
اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس الا تخلفا في
اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية المكنى به عن نفي الاتصال

ليس مني ليس ببعضي ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا يفيد الاتحاد وحمل
من بيانية في تقدير ليس شيئا مني على ان يكون من بيان الشيء المبهم بعيد لا يلتفت
لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون من تبعيضية قوله ماكولا
او مشروبا او غيرهما ولذا عطف في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت
لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي هو الماء العذب قوله
استثناء من قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود رخصة
الاغتراف لا المنع والاهتمام في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله وانما
قدمت دفع لقصور الفصل بينه وبين جملته وهو انه ليس الفصل الا صورة فان
موقعه ما بعد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه
حقيقة وفي حكم انه في موقعه قوله ونعم الاول ليتصل الاستثناء اي ليصير متصلا ولا
ضرورة لترك الحقيقة ههنا بل هذا الاستثناء داع الى حمله على الحقيقة لان دخول
المغترف في القليل مهم لانه من الجند المقاتل وقوله او افرطوا اشارة الى توجيه
الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل الثاني كالاول
مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب الماء مطلقا بالكرع او الاغتراف والتوجيه
حمل الشرب على الافراط فيه ولا مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف
الاول في حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء
قوله يتيقنوا يريد ان الظن بمعنى اليقين ولعل نكتة التعبير بالظن عن اليقين
التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة حتى يتصور
يقينهم في صورة الظن ولو اريد بملاقاة الله ملاقاة ثوابه ليصح بقاء الظن
على ظاهره لان العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة ملاقاة الله عما قريب
بناء على استشهادهم فيقتضي بقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن اليقين
بموتهم عن قريب ففي قوله او علموا انهم يستشهدون نظر والمنخزلون المنقطعون
والانخزال الانقطاع يقال انخزل اي انقطع قوله ومن مبينة او مزيدة
الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكانه جعل من مبينة
على تقدير جعل كم استفهامية لانكار الرضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية
فنقول في جعل كم استفهامية تكلف قوله والله مع الصابرين بالنصر والاثابة
الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهم في ذكره وفيه التنبيه
على ان ذكر الله تعالى مظنة الصبر على العبادة فمن اراد فضيلة الصبر فليلازم
ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله ثم زوجه طالوت بنته اي بنت جالوت

كذا

كذا ذكر المحقق التفتازاني وفسر قول الكشاف وروي انه حسده واراد قتله
بانه حسد طالوت داود على الزوجة قوله وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد علمه
الله تعالى بعض ما يشاء الله ولا يظهر حينئذ معنى التبعيض لانه لا يحصل جميع ما
يشاء لاستحالة وتأويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن السوق والظاهر
ان المراد ما يشاء تعليمه اياه ولعل المراد علمه الله بعض ما يشاء داود اي اعطاه بعض
ما سأل العلم به قوله فانه خص بالدعوة العامة للثقلين والا فدعوة نوح
ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في الحج المتكاثرة انها ارتقت الى
الف او اكثر ولكن نقول منها القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة
فحاسب يفوق عدد معجزاتها والايات المتعاقبة بتعاقب الدهر كرامات اولياء
امته فانها في زمرة معجزة النبي وقد فاته اعظم ما يرجح به وهو انه ناسخ اديانا نعم
ولا ينسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره انه جعله سبب تفضيله
على جميع من عداه من الانبياء وهو ظاهر الفساد ويجب تأويله بانه جعله سبب
تفضيله في الجملة ويفسر قوله لم يستجمعها جميع اغياره قوله ولو شاء الله لهدى
الناس جميعا ما اقتتل قدر مفعول المشيئة غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب
المعاني ان المفعول المحذوف لفعل المشيئة ما يفيده الجزاء كما في لو شاء الله لهداكم اجمعين
فانه في تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهداكم اياه فالظاهر
ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يكون عدم الشيء
مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة
بالوجود وفي الاية دليل على انه شاء الاقتتال فالشر بمشيئته كالخير والاصلح
لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض لا خفاء في دلالة الاية
على جواز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة لها على ان
التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع ففي قوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الاية ولا يثبت
ايضا ان التفضيل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق
بالاصول معناه انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس
تفضيل بعض على بعض مثله اعتقاديا حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية
الظن لا يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن آثما قوله
انفقوا مما رزقناكم ما اوجب عليكم انفاقه كلامه يدل على ان مفعول انفقوا
ما اوجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا
مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه مجمل بينه الشارع قدرا ومحلا

ذكر الامام في قوله تعالى ما بين ايديهم وما خلفهم احتمالات احدها ما قاله مجاهد وعطاء والسدي ما بين
ايديهم ما كان قبلهم من امور الدنيا وما خلفهم ما يكون بعدهم من امور الاخرة والثاني ما قاله
الضحاك والكلبي ما بين ايديهم يعني الاخرة لانهم يقدمون عليها وما خلفهم الدنيا لانهم يخلفونها
وراء ظهورهم والثالث ما قاله عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه يعلم ما بين ايديهم من السماء
الى الارض وما خلفهم يريد ما في السموات والرابع يعلم ما بين ايديهم بعد انقضاء آجالهم
وما خلفهم اي ما كان قبل ان يخلقهم الله والخامس ما فعلوه من خير وشر وقدموه و
ما يفعلونه بعد ذلك فنقول المعنى ما قبلهم وما بعدهم يحتمل ان يريد به انه تعالى يعلم ما كان قبل
ان خلقوا وما يكون بعد انقضاء آجالهم او ما فعلوه وقدموه وما لم يفعلوه بعد ويحتمل
ان يكون المعنى انه تعالى يعلم ما سيكون بعدهم وما كان قبل ان خلقوا او يعلم ما سيفعلونه
وما قدموه لان ما بين ايديهم عبارة عما هو قدامهم وقدام الشيء كما يطلق على ما خلفه
ذلك الشيء مما مضى عليه يطلق ايضا على ما سيكون خلفه اي بعده وقوله او ما يحتونه
اي يحتمل ان يكون المراد بقوله ما بين ايديهم وما يدركونه بالاحساس لان المحسوسات
اوائل المدركات والمعقولات صور منتزعة منها متاخرة في الادراك شيخ زاده

قوله من معلوماته جعل العلم ههنا بمعنى المعلوم لان علمه تعالى الذي هو صفة ازلية قائمة بذاته تعالى
لا يتبعض فجعله بمعنى المعلوم ليصح ادخال من التبعيضية عليه واستثناء شيء منه ومن مجيء العلم
بمعنى المعلوم اللهم اغفر علمك فينا وقول الخضر لموسى عم ما نقص علمي وعلمك من علمه تعالى
الا كما ما البحر شيخ زاده

قوله تصوير لعظمته باثبات لازم العظمة له وهو اتخاذ الكرسي والقعود عليه فان الكرسي ما يجلس عليه ولا يفضل
عن مقعد القاعد والجلوس عليه من لوازم العظمة وخواصها ثم ان ذلك الكرسي كلما كان اعظم يكون
عظمة صاحبه اكثر فما ظنك بعظمة من كان كرسيه سبع السموات والارض فلما اريد تصوير عظمته تعالى
عبر عنها بسعة كرسيه السموات والارض ولا كرسي ثمة ولا قعود ولا من يقعد عليه فقوله تعالى وسع
كرسيه السموات والارض من قبيل الاستعارة التمثيلية حيث مثل وشبه عظمته تعالى بعظمة من
له كرسي يسع السموات والارض ولا يضيق عنها ثم اطلق اللفظ الموضوع للمركب الحسي على المركب
العقلي تصويرا للمعقول في صورة المحسوس ومن هذا القبيل قوله تعالى وما قدروا الله حق
قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه فان صدر الاية
على كمال عظمته اجمالا ثم جيء بقوله والارض جميعا قبضته الى اخر الاية تصوير العظمة
المعقولة بصورة المحسوس وتمثيلا لعظمته بعظمة من يكون الارض بجليتها مقبوضة
حاصلة بكفه والسموات باجمعها مطويات بيمينه ولا قبض ولا طي ولا كف ولا يمين حقيقة

ومصروفا قوله مبتدا، وخبر وربط الخبر بالجملة اما لكون هو ضميرا راجعا الى المبتدا
واما لكونه من اسمائه تعالى مختصا لا يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط بما
هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله وللنحاة خلاف في انه هل يضمر للا خبر كتب
الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في الاستغناء عن الخبر وما
رانا احدا الا وهو في تعقله لخبر وقد هدانا الله الى ذكر الخبر فنقول الكرسي للا اله
الا هو الى قولنا انما الاله هو يظهر لك انك كما لا تحتاج في انما الاله هو الى خبر
لا تحتاج فيه اذ المعنى واحد فاصل لا اله الا هو هو الاله فلما دخل لا والا قدم الخبر
واخر المبتدا، وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد ان يقتصر بهذا القدر لمن
يليق لخطابنا قوله مثل في الوجود او يصح ان يوجد الاولى موجودا وممكن
تقليلا للتقدير واورد على الاول انه يجعل الكلام قاصرة عن نفي امكان الغيره
وعلى الثاني انه يجعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه
اذا نفي وجود جميع من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن
الوهيته ودفع الثاني بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد للعالم
الامكان من موجد قوله ويحتمل ان يوجد بان مثل في الوجود صفة خبر ويكون
الخلاف المشار اليه ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد قوله الذي
يصح ان يعلم ويقدر اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات العجم
ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم في الحيوان مسلم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه لمانع
وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح
المتكلمين فيتجه على القاضي انه لا يصح تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا ان يقال
خالفه القاضي وجعل تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ان اطلق الحي على
قوله وكل ما يصح له فهو واجب له دفع لما يتوهم من توقيف الحي بما يصح ان يعلم
ويقدر من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه ينقطع توجه صحة تقدير يصح
ان يوجد في قوله لا اله الا هو قوله قال ابن الرقاع وسنان الخ قوله وسنان
صفة احور في البيت السابع وهو كانها بين النسا، اعارها عينيه احور من
جاذر جاسم جاسم قرية بالشام وجاذر كساجد جمع جوذور وهو ولد البقر
الوحشي واقصده النعاس اي ادركه فرنقت اي وقفت قاصرة النزول
يقال رنق الطائر اذا ضم جناحيه ووقف في الهوى يريد النزول قوله وتقديم
السنة الخ يمكن ان يكون تقديم السنة على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى
لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة فترتيبا

وقوله عنده يجوز ان يتعلق بقوله يشفع وان يتعلق بمحذوف في موضع الحال من الضمير المستتر في يشفع اي لا احد يشفع مستقلا عنده الا باذنه وقوي هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره ابعد وقوله الا باذنه مستثنى مفرغ والمستثنى منه اعم الاحوال والباء للمصاحبة اي لا احد يشفع عنده في حال من الاحوال الا في حال كونه مأذونا له وملابسا باذنه او للاستعانة اي لا احد يشفع عنده مستعينا بامره من الامور الا في حال كونه مستعينا.

شيخ زاده

بجعله

الترقي من الادنى الى الاعلى **قوله** وتأكيد لكونه حيا قيوما جعله الكشاف تأكيدا للقيوم فانه يعني دائم القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام ولم يجعله تأكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه على غفلته واما كونه تأكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه في قوة وصفه بالعلم والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تأكيد القيومية كمال تقصير للقائم بامر الولي وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر فان النوم حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافيا للقيومية والوجود في نهاية الكمال فنفي الوجود القائم كيف الحال **قوله** ولذلك ترك العاطف فيه لما فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده ليس لذلك بل لمثل ذلك فافهم **قوله** فهو ابلغ من قوله الظاهر من قولنا لان ما ذكره ليس قوله بل فتأمل ووجه الابلغية انه يلزم ح كون السموات والارض له بطريق البرهان لكن ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه منحصر لا يجوز له والا لكان بيان مالكيته له قاصرا لان الاهم اثبات مالكيته لجميع الذوات **قوله** بيان لكبرياء شانه وكمال قدرته على مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض والمناسب متعد الى مفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس **قوله** او ما يدركونه ولعل الاظهر وان خفي الى الآن ما يأخذونه وما يتركونه فان النبذ وراء الظهر مشهور في الاعراض وفيه كمال التحريض على الخير والتحذير عن الشر **قوله** والضمير لما في السموات والارض لان فيهم العقلاء يحتمل انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء واراده انه راجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال العلم بهم والا فلا ينتظم اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي **قوله** ولا يحيطون بشيء من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه معلومه تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم المختص به وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيبه الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان الشان للعلم الكامل الذي لا يبلغ العالم اخراج المعلوم من يده والظاهر ان مفعول بما شاء الاحاطة فكانه اراد بقوله ان يعلموا العلم التام **قوله** وقيل جسم بين يدي العرش الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط بالسموات لناسب ان يقال ولا يؤوده حفظه لانه اعظم من السموات والارض **قوله** ولذلك سمي كرسيا لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين يدي عرش الملك **قوله** اذا اخذ من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه **قوله** المتعالي عن الانداد والاشباه

بلغ المقابلة

عطف على

قوله ولذلك ترك العاطف فيه لها اي جميعها كالبيان للجملة الاولى وهو قوله تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم كلا منها من وجه قيل يمكن ان يقال مضمون الجملة الاولى وهي قوله الله لا اله الا هو تحقق مضمون الجملة الثانية والذي بعده ان يخلق ويستحق ان يعبده المخلوق ولا شيء بهذه الصفة الا هو يجب ان يكون موجودا لا سبيل للفناء وقائما على كل شيء ويقوم به كل شيء وهو قائم بذاته وهو الحي القيوم فهذه الجملة مؤكدة للاولى ولما كان حيا قيوما لزم ان لا تأخذه سنة ولا نوم ولا يمكن ذلك والا لم يكن قيوما فهذه الثالثة مؤكدة للثانية ولما كان بهذه الصفة يجب ان يكون السموات والارض وما فيهما له بالتخصيص لا نزاع لشيء في ذلك فهذه الرابعة مؤكدة لمضمون المجموع والمجموع في حكم الجملة ولما كان كذلك فلا شفاعة لاحد الا باذنه والا لثبت لشيء تصرف في بعض ما في السموات والارض بوجه وذلك ينافي ملكه لوجه من الوجوه فلم يتم مضمون ما يقتضيه اللام في له متقدما واذا كان كذلك لزم ان يعلم ما قدموه من الاعمال الباطنة والظاهرة وما اخروه ليكون اذنه بالشفاعة وعدم اذنه بها عن علم وحكمة وقوله ولا يحيطون بشيء من علمه تمامه ما هو المراد من هذه الجملة فعطفت عليها ليتم المرام منها ثم اكد بما يتبعها وهو وسع كرسيه السموات والارض لانه ان كان المراد هو العلم فظاهر وان كان الملك فمن كان كذلك لا يمكن ان يخرج عن ملكه شيء فهذه الجملة كلها في حكم جملة واحدة فعطف عليها الجملة الاخرى وهي ولا يؤوده حفظهما لانه لا يظهر مما تقدم ان هذه الاجسام العظام بالنسبة اليه في الحفظ كادنى شيء وعطف وهو العلي العظيم ليعلم ان علاه وعظمته غير منحصرة على ما يعقله العاقل من الجمل المتقدمة بل تقصر عنها العقول فانها ان لم تعطف تكون مؤكدة ومقررة للمتقدمة وليست كذلك بل مضمونها يشارك المتقدمة ببعض الوجوه ويفارقها بما لا يعلم الا الله من هوامش الثاني

الانسب بما سيذكره المقابل عما يدركه وهم لكان الانسب بما سيذكره تعبير العظيم بالمتعالي عما يحيط به فهم **قوله** اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا وامر الدين قد تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكرهه على مخالفته العناد الناشئ من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد من الغي موكد لانتفاء الاكراه وفي الكشاف ان الله تعالى لم يلجئ العباد الى الايمان وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين الرشد من الغي بما بقه اظهر **قوله** وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد لكسر شوكتهم لا لكراهتهم في الدين **قوله** فعلوت اي في الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والعظموت قلب عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالي فعلوتا قال الجوهري يكون واحدا وجمعا مثال الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان وبالاصنام اشارة الى انه يكون واحدا وجمعا **قوله** والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على ان لا بد في الاسلام من الاعتقاد والاقرار **قوله** والمراد به من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا على ظاهره ويكون المراد بالظلمات ظلمات الشبه والوساوس المعترضة له في الدين وبالنور اتضاح الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين امنوا موكدا وتحقيقا لقوله لا انفصام لها **قوله** والذين كفروا عدل لقوله ومن يكفر بالطاغوت **قوله** ولعل عدم مقابلته بوعد المؤمنين تعظيم لشانهم اي شان المؤمنين ووجه التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين كفروا او ان امرهم لجلائه مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد المؤمنين في هذا المقام مع انه داب الكلام القديم لانه تضمن كل ما يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين امنوا **قوله** تعجيب من محاجة نمروذ ومحاقته نمروذ بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى تبكيت نمروذ ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمروذ من نور دلائل ابراهيم وحججه الباهرة الى ظلمات الشبه حتى بهت فالتعجيب من اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج الشياطين نمروذ الى الظلمات من النور **قوله** وهو حجة على من منع ايتاء الملك الكافر من المعتزلة لا يخفى ان ايتاء الملك كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له قبيح ولا يجوز منه القبيح

وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء وامتحانا لعباده **قوله** ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال انا احيي واميت الا ان يجعل استينافا جواب سوال والاحسن ان يجعل ظرفا لقوله قال انا احيي واميت ويقدر السوال قبل اذ قال ابراهيم كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم ولا يخفى ان قوله الم تر لكونه منبأ عن الظهور على المخاطب بحيث كانه مرئي لا يلائم تقدير السوال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا ينصب العامل ظرفين من جنس واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت في البلد في المحلة الفلانية وقيل هو بدل لانه اما عين الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض **قوله** انا احيي واميت بالعفو والقتل وكانه جاء الكافر على هذا القول انه سمع ان الموت بقبض الملك روح الميت فجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امهاله بعد وكانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل لهذه الشاغبة **قوله** اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة فقصد به تنزيه ساحة كمال ابراهيم عن الانفحام في اقامة دليله الاول كيف وكل احد يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمروذ ان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة على ما قيل وان يقول العفو ايضا ليس منكر بل امر لخلقه الله فيك كالقتل فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في التنزيه فقال ليس بين هذه الامور ادلة بل امثلة لقدرته والعدول عن الاول الى الثاني تبديل مثال لما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تعالى بقوله فبهت الذي كفر الى ان غرض ابراهيم في تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمروذ انا الذي اتي بالشمس من المشرق لانه استحى من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس تاتي قبل وجوده هكذا ذكره تابعه والاية دليل على جواز انتقال المجادلة من دليل الى اخر قبل اتمامه على الخصم على ما قال الكشاف وما قال المحقق التفتازاني من انكر ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة له الى دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان تشتبه على احد وان اردت قبل اتمامه فلا دليل في الاية لان الدليل الاول كان واضح الصحة فلذا لم يشتغل به ضعيف لانه اراد الثاني ولم يتمه على الخصم المكابر واشتغله بدليل اخر فظهر انه يصح الانتقال من دليل الى اخر لاثبات الدعوى ولا وجه فيه **قوله**

وزني فبهت كنصر وقرأ ابو حيوة على ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس
انه جاء مثلثة العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي
كفر لازم على وفق قراءة ابو حيوة اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما
وانما جعله القاضي متعديا على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم
وقوله الذي كفر مفعوله في الصحاح باته اخذه بغتة قوله تقديره
او ارايت مثل الذي حذف لدلالة الم تر عليه لم يجعله عطفا على الذي
حاج ليستغنى عن تقدير ارايت لامتناع دخول الى على الكاف اسمية
كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا
اذ الم تر الى الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صنعه فتعجب ومعنى ارايت
مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة وهذا يفيد كونه عجيبا ولو جعلت النظر
الم تر الى مثله يكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب ولا صحة له اذ لا مثل
لمثله ولكن القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي يبين طريق التعجب
فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف هنا لكن الحكم بزيادة الكاف على تقدير عطفه
على الذي حاج يشعر بانه تفطن لذلك فبين الكلامين تناف وايضا ما ذكره من نكتة
التشبيه فيه فتامل اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا حتى
يؤتى بالكاف اشعارا بكثرته بل منكر افعال الله لهذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة
واقل من مدعي الالوهية ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعلها
حرف التشبيه بعيد قوله كانه قيل الم تر كالذي حاج ابراهيم او كالذي مر في الكاف
في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر لان المقام مع المثل
انكار الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية قوله او ان كنت تحيي فلا حاجة الى
كثرة التقدير بل يكفي تقدير او اي عطفا على فان قوله وهو عزير بن شرخيا
متعلق بالانه لا بقوله كاحياء الله الذي مر لما توهمه العبارة لان عزيرا من بني
اسرائيل وخراب بيت المقدس في زمان بني اسرائيل قوله ويؤيده نظمه مع نمرود
هذا التأييد انما يتم لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا ان
يكون مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج من النور
الى الظلمات فيكون الاثنان مثالين لما سبق من حال المؤمنين والكافرين
ويتجه عليه ان المناسب حينئذ العطف بالواو لا باو ولك ان تقول لم يجعله مع
نمرود في سلك بل مع ابراهيم حيث اراد كابراهيم ان يعاين احياء الموتى ليزداد
بصيرة كما طلبه ابراهيم والقرينة كالرمي للجمع قوله بمعنى من اثبت القاموس انى بمعنى

متى

متى قوله فالبثه ميتا مائة عام لما يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستوفي مائة
قوله وقيل مالك او نبي والضمير مع ذلك لله اسند اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد
الى السبب قوله وساغ ان يكلمه الله وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث او شارف
لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظاهر انه آمن بعد التبيين وتوجيه التكلم مع
الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء قوله وقيل
انه مات ضحى وبعث الى اخره هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى بل
من خواص عطف الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلان
لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج لجعل بعض يوم
الى رؤية بقية من الشمس قوله واشتقاقه من السنه والهاء اصلية وذكر في القاموس
السنه بمعنى فساد الخبز والشراب واذا قدر لام السنة واوا كان اصله سنوة كطلحة
واذا قدر هاء فهو ايضا سنهة كجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتلة
انما يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى فسد ولكني لم اجده في كتب اللغة
وكذا حال التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه الا الحماء المسنون
المتغير المنتن قوله او انظر اليه سالما ويؤيده انه لم يقل وانظر الى عظامه ويؤيد
الاول انه لم يصف بانه لم يتغير كما وصف الطعام قوله والاول ادل على الحال
اي على الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص وهو في هذا المقام اظهار القدرة
حيث حفظ الطعام الذي هو في معرض الفساد بلا مكث مع انه بقي في عظام الحمار
الذي هو ابعد من الفساد او على حاله من لبثه مائة عام ووجه الاول فيه لما
بعده ان الظاهر ان النظر الى العظام هو النظر لما كان معه كالنظر الاول
قوله اي وفعلنا ذلك عطف على قال ففيه التفات والاولى ان التقدير فعلنا
ذلك لتهتدي ولنجعلك اية للناس قوله كيف ننشزها كيف نحييها بمعنى اريد
بالانشاز الاحياء اللازم له واشار بقوله او نرفع انه يحتمل ان يراد به حقيقته
في الصحاح انشاز عظام الميت رفعها الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض
ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس النشر احياء
الميت كالنشوز والانشاز قوله تقديره فلما تبين له ان الله على كل شيء قدير لما
وفيه دليل على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني اذ لو كان العمل للاول لزم
حذف المفعول في الثاني وهو غير المختار وبعيد في نظم القرآن عن الاختيار
وقوله فحذف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه لدلالة الثاني
عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي يفسره ما قبله اي فلما تبين له ما اشكل علي

والاولى فلما نبين له احيا، الموتى لانه السابح بعينه ولم يسبح بعنوان ما ان علم
والاظهر انه لما تبين له ما ذكر من احيا، الموتى وعدم تسنه طعامه مائة عام
والاظهر حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تأبده قوله والامر
مخاطبه على صيغة اسم الفاعل او هو نفسه بنصب نفسه والتقدير او هو يأمر
نفسه او برفعه تأكيدا قوله قال ان احيا، الله برد الروح هذا انما يصح لو كان
مراد ابراهيم بقول ربي الذي يحيي ويميت انه برد الروح الى البدن والظاهر انه
لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال يميت ويحيي قوله قال ذلك
وقد علم لا اقول والله تعالى اعلم قال ذلك ليعلم الناس ان من يذكر ما ينبني على
الشك في امر الدين يجب عليه ان يكشف عن باطن امره جدا ثم يذكر ذلك
او ليعلم ان السامع ان يستكشف باطن امره لئلا تبقى في حقه او دفع تردده
في الاحتمال على مظنة سوء قوله ولكن سألت لازيد بصيرة اشار الى ان المراد
مزيد الاطمينان لانه لا محالة قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يجعل اطمينان
القلب على دفع اضطرابه في سؤال معرفة كيفية الاحيا، وفائدة معرفة
السامعين غرضه ان لا يظنوا به ظن سوء وان يعرفوا ان طلب مزيد
الاطمينان مهم كطلب الايمان وفي قوله رب اشارة الى ان الطلب للتربية
لا للانكار فيه قوله فخذ اي اذا كنت مؤمنا فخذ فرتب ذلك على ايمانه
تنبيها على ان خارق العادة لا يجري على يد من لم يؤمن بالله قوله قيل
طاووسا لو اريد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك الاربعة فبعيد من النظم
والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة شاء ولو اريد انه اخذ تلك الاربعة
فما ذكره من الاباء بعيد لانه لو كان مأمورا بتلك الاربعة لما كان فيه اباء
وانما في الامر باخذ الاربع اياما كانت فلا اباء ولكن لو تم لكفى وجها لتخصيص
الطير بالاخذ وكأنه اراد بيان وجه تخصيص لاهل النظام والاول وجه لاهل
الرمز ويمكن ان يقال وجه تخصيصه ان فيه مزيد اجزاء من الريش ففي احيائها
مزيد ظهور القدرة حتى نفس التراب لانه حريص في تناول النجاسات
وبعد امله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة ووسم الحمام بالترفع والمسارعة
الى الهوى غير ظاهر وكأنه اراد بقوله الموسوم بها الموسوم بمثلها من الترفع في
الهوى والمسارعة الى الهوى وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يبرح الى
مقاصده كالانسان واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك الحيوانات في احوالها
ويزيد عليها بالطيران قوله لئلا يلتبس عليك بعد الاحيا، هل هو الذي احيي او لا

والاظهر

والاظهر ان التامل فيها ليعرف انه هل احيي كما كان بلا تفاوت وبلا فوت خصوصيتها
قوله ولكن اطراف الرماح تصورها اوله وماصور الاعناق فيهم جبلة وقبله
فما تقبل الاحيا، من حب خندف يعني امالة الاعناق الى قوم خندف واطاعتهم
لهذه القبيلة ليست لحبهم بل لغلبتهم على الناس وكثرة شجاعاتهم قوله وفرخ يصير
لجيد وحف كانه على الليث قنوان الكروم الدوالح يريد ان فرخ المحبوب جيدها التفلها
كما اشار اليه بوصفه وحف على زنة فلس يعني كثير كانه على الليث لجيد طرف العنق
قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل قوله
ثم جزاهن وفرق اجزاهن على الجبال التي بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم
طلب معرفة قدرته على جمع اجزاء الموتى مع تفرقها جدا واختلاطها قوله ثم اجعل
الزاي المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة فعلا اخر هو التجزية
لكن الاولى ان يقدر فجزاهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية الا ان يقال
قدر ثم جزاهن اشارة الى طول زمان التامل في الاربعة قوله قل اهن تعالين
باذن الله لا دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن الله قوله على حذف مضاف
صح التشبيه المركب لا يتوقف على حذف مضاف لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبر والاولى
لمثل باذري حبة على تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الاتفاق بحبة انبتت سبع
سنابل تنبيه على امور هي انها لابد من انتظار في ادراك الجزاء ومن حفظ السنابل
من المهلكات ومن تربيتها بادامة الاخلاص واقامة شرائط العبودية قوله
تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشا، تقييد لتلك المضاعفة وبيان انه ليس عاما
توجيه آخر في الكشاف وهو ان الله يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشا،
قوله الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشا، الله مضاعفة اجره قوله
نزلت في عثمان لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا الاكثر تجهيزا
من الصديق في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضا قوله بانهم
اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل من
الله والعمل علامة له فلذا لم يقصد السببية او يقال لاغنا، الاجر عن افادة
السببية بالفا، قوله ومغفرة وتجاوز عن السائل الجناح فيما اثقل السؤال
بالسؤال والاولى ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة من الله
عبارة عن صدقة لا يتبعها من ولا اذى قوله وانما صح الابتدا، بالنكرة لاختصاصها
بالصفة واما العطف على المبتدا، فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يحكم
ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدا، بل من قبيل كوكب

انقض الساعة فتامل قوله عن الانفاق بمن واذاء الاولى اطلاق الانفاق
فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في الانفاق بما يوصيكم لما يعود اليه
بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر لحفظ ما امر به قوله ولا تحبطوا
اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها ولا حاجة اليه لان نفس الصدقة
ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند الله فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت
قوله بكل واحد منهما الظاهر بواحد منهما ليعم النهي كل ابطال فان قلت كيف يفيد هذا
مع العطف بالواو دون او قلت نلاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا صدقاتكم بالاذى قوله كالذي ينفق ماله رئاء الناس
فيه اشارة الى منشاء الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء لا لرضاء
الله وثواب الاخرة فمن اراد التحفظ عن المن والاذى فليتخلص عن الرياء فان
الذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر لم تبطل صدقته بالمن
والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار حبطة قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن
والاذى بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان قوله اي انفاقا رئاء
الاولى انفاق رئاء او انفاق رئائيا قوله فمثله كمثل صفوان يعني حاله في
انفاقه حيث جرد الانفاق الذي بمنزلة الوابل في انبات الاجر عن ماله
وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس لا ينتفع بالوابل بل يجرده عن ترابه
ولا يخفى ما في حسن تشبيه المرائي الذي في قساوة القلب كالحجر بالصفوان
قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا مبين للمثل لانه يفصح عن وجه الشبه قوله
كما في قوله ان الذي حانت من الحين بمعنى الهلاك والفلح كالفوج اسم موضع
في الكشاف توجيه ثالث لافراد الضمير لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله
راجعا الى الذي بناء على توهم انه يبقى من المراد به الجمع لكثرة تعاقب الذي ومن
قوله وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى لها هذا انما يتم لو لم يكن متعلقا
بالمشبه به كقوله فمثله بل يكون متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به والظاهر الاول
ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفر فليتجنب الضلال الا الله
وليبتعد به من الكفر قوله وتثبيتا بعض انفسهم اشارة الى ان من
للتبعيض في موقع المفعول لا لان النفس مفعول له بل لانه صفة مفعول
محذوف اي شيئا من انفسهم على الايمان واشار الى وجه كون التثبيت لبعض
النفس بقوله فان المال الخ وتخصيصه ان للنفس قوى بعضها مبدا بذل المال
وبعضها مبدا بذل الروح فمن سخى قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض

علي السبب المؤدي اليه شيخ زاده

نفسه على الايمان ومن سخى قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان
وقولا او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت الاسلام ولجزائه
فيهم من اصل انفسهم وهو قلوبهم قوله وفيه تنبيه يريد ان في كلام النوحيهم تنبيها
على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال بل اقول جعل الايمان
راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق قسمين
قسم لطلب رضا الله وهو الاعلى وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضا
او تثبيت النفس مبدا من اصلها وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضا لكن ينفق
ليتمكن نفسه في طلب الرضا وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها مثلين
فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها طل فهو يأتي
اكلها فهو في سلك حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة قوله فان ثمره
يكون احسن منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه بشجر الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه
اذا كان نفقته لوجه الله يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له
لسان صدق فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة لا تختفي على عين بخلاف نفقة
المرائي فانها لما كان غرضه الرياء لا تجلى على عين من الاعين قوله تحذير عن الرياء
وترغيب في الاخلاص يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص
فليجد فيه وليزده او ان الله بصير بعملك ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس
الا يكفيك ابصاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص فما الحاجة لك الى رؤية غيره
قوله الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلت التوبيخ
والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من احدهم ومن البين انه لا يتصور من
احد قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم معاملته فتعجب او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب
في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة قوله ويجوز ان يكون المراد بالثمرات المنافع و
الاظهر ان يحمل الثمرات على ثمرات النخيل والاعناب اي فيها من جميع انواع العنب
والتمر وح تستغني عن التغليب ولو كان حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق
بمقام التمثيل يكون كل الثمرات ايضا محمولا على ثمراتها على وجه التغليب فيتم الثمرات
كلها قوله كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف ان المعنى ايود
ايود احدكم ان تكون وايود احدكم لو كانت فحمل باحدهما معاملة الاخر لاتحادهما
في المعنى فان قلت ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه
عطفا على تكون غايته ان تدخل ان عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخلت
على المضارع يكون للاستقبال ولا يدخل ان للاستقبال على الماضي بل ان الداخلة على

قوله ايود احدكم ان تكون له جنة الخ وعن عمر رضي الله عنه انه عليه السلام سأل عنها الصحابة فقالوا الله اعلم فغضب فقال قولوا نعلم او لا نعلم ... يا امير المؤمنين قال قل يا ابن اخي ولا تحقر نفسك قال ضرب مثلا لعمل قال لاي عمل قال لرجل غني يعمل الحسنات ثم بعث الله له الشيطان ... وعن الحسن هذا مثل قل والله من يعقله من الناس شيخ كبير ضعيف جسمه وكثر صبيانه افقر ما كان الى جنته وان احدكم والله افقر ...

الطيب ان كان بمعنى الجيد يكون الخبيث بمعنى الردي وان كان بمعنى الحلال يكون الخبيث بمعنى الحرام فيكون حمل الطيب على الحلال اولى اذ لو اريد به الجيد لكان ذلك امرا بانفاق مطلق الجيد سواء كان حلالا او حراما وذلك غير جائز والتزام التخصيص خلاف الاصل فتعين الحلال وقيل حمله على الجيد اولى بشهادة ما ذكر في سبب نزول الاية وهو ما روي من انهم كانوا يتصدقون على سبيل التطوع بتراب تاديهم ورذالة اموالهم فنزلت هذه الاية فدل هذه الرواية على ان المراد بهذه النفقة صدقة التطوع وقال الحسن المراد بهذه النفقة الزكوة المفروضة لان هذا امر والامر للوجوب واستدل ابو حنيفة بعموم قوله تعالى ومما اخرجنا لكم على وجوب الزكوة في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ومن خالفه خص هذا العموم بقوله عليه السلام ليس في الخضروات صدقة وبقوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة

شيخ زاده

ووجب في جميع البقول والخضروات عندنا سوا بلغ خمسة اوسق

بجد عن الاستقبالية فلا يصح جعل الماضي مدخول ان هذه قوله عطف على اصابه او يكون
باعتبار المعنى فان قلت لا تقابل بين العطف باعتبار المعنى والعطف على اصابه فانه
باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون عطفا عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار
انه يتعين ان يكون عطفا على اصابه وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على يكون
وان يكون عطفا على اصابه قوله والمعنى هو كمرمي اسم مفعول اي والمقصود تمثيل
حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء فان قلت
فهذا التمثيل لمن تبطل صدقته بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره
بذكره فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت له اتصال
بهذه الطائفة ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم هذا واحراق جنتهم فان قلت
ما الفائدة في ذكر الاعصار وهلا لم يكتف الانسب فاصابته نار فاحترقت
قلت فيه من البلاغة ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افنى الجنة بما لم يتوقع منه
والبلاء من حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا لحال من يبطل عمله
بما لا يدرك كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق مما يخدع به الشيطان ابن آدم
ويبرزه في موضع الخير فيكون الاية توصية للمنفقين بكمال الحزم في اعمالهم و
التجنب عن الغفلة في احوالهم ووجه ذكر الاعصار لكونها شبيها بالوزر الخفي
في انه لا يدرك ضرره في بادي النظر وبلاؤه اشد ملاءمة قوله لعلكم تتفكرون
اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا ترتكبون عملا في بادي النظر وتجتنبون
عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيمة ظرف للتحسر فلا تطلب جزاء
فالحبوب وجدها محبطة قوله من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على التفسير بالجياد
قال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق
واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانقياد يحصل بانفاق الحلال الجيد والجيد
هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل انفاقه لا ما يحل
اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل كما للقطة اذ القطه الغني ونحوها
ولم يوجد صاحبه قوله اي من طيبات ما اخرجنا من الحبوب وكذا ان تقول ان
ما عبارة عن الطيبات لا ان المضاف محذوف لان تخصيص كلمة ما شائع وفيه
غنى عن حذف المضاف قوله ولا تقصدوا الردي منه اي من المال كانه اراد بالردي
ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب والمخرج من الارض
ووجه ان المال قد ذكر في ضمن تسميه قوله ويجوز ان يتعلق به منه لكن لم يذكر المتقدم
منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصونه بالانفاق لانه يكون

مخصوصه بالانفاق هكذا وقع في الكشاف

بلغ المقابلة

النهى

ووجه ارتباط هذه الاية بما قبلها انه تعالى حث على الانفاق اولا وحذر من ابطال اجرها بالمن والاذى وامر بكون الانفاق من طيبات الاموال ونهى عن كونه من رديها وخبيثها وعقبه بهذه الاية وهي قوله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وعدا على الطاعة بما حث عليه من الطاعات ووعيدا لمن خالفه وعصاه بالانفاق او النذر في الوجوه الباطلة فان قيل لم وحد الضمير في يعلمه وقد تقدم شيئان النفقة والنذر قلنا لما كان العطف هنا بكلمة او كان المذكور احد الشيئين فيجب افراد العائد اليه فانه يقال زيد او عمرو اكرمته ولا يقال اكرمتهما الا انه قد يراعى حال الاول من الشيئين مثل ان يقال زيد او هند منطلق وقد يراعى حال الثاني منهما فيقال زيد او هند منطلقة والاية من قبيل ما روعي فيه حال الثاني اي حال النذر ولو روعي حال النفقة لقيل يعلمها ومن مراعاة حال الاول قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها روي انه عليه السلام سئل صدقة السر افضل ام صدقة العلانية فنزل قوله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي اي نعم شيئا ابداؤها واصل فنعما هي نعم ما ادغم احدى الميمين في الاخرى فصار نعما والفاء جواب الشرط وكلمة ما نكرة بمعنى شيء في محل النصب على انها تمييز لفاعل نعم المستكن فيه ... لان الموجود بعدها كلمة هي وهي لفظ مفرد لا يصلح صلة للموصول وليست بموصوفة ايضا لان الضمير لا يوصف به فهي نكرة بمعنى شيء في محل النصب على التمييز ... وقد تقرر ان فاعل باب نعم لا بد ان يكون احد الامور الثلاثة ... التقدير نعم الشيء شيئا ابداء الصدقات فحذف المضاف ... واما تمييز بالنكرة منصوبة نحو نعم رجلا زيد اي نعم الرجل رجلا زيد ... قوله تعالى فنعما هي فما هنا نكرة بمعنى شيء في محل النصب على التمييز ... وفي نعما ثلث اوجه من القراءة ابو عمرو وابو بكر عن عاصم ونافع غير ورش فتحا بكسر النون واسكان العين واختاره ابو عبيد وقال انها لغة النبي عليه السلام حين قال لعمرو بن العاص نعما المال الصالح للرجل الصالح هكذا روي في الحديث بسكون العين والنحويون قالوا هذه القراءة تقتضي الجمع بين الساكنين ... قال المبرد لا يقدر ان ينطق به ... والقراءة الثانية قراءة ابن كثير ونافع برواية ورش وعاصم في رواية حفص فنعما بكسر النون والعين ... والقراءة الثالثة قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي بفتح النون وكسر العين ومن قرا هكذا فعلى اصل هذه الكلمة على اصلها لان اصل نعم نعم كعلم

شيخ زاده

قوله وهذا في التطوع يعني ان المراد بالصدقات في قوله تعالى ان تبدوا الصدقات هي صدقة التطوع قال اكثر العلماء اخفاء صدقة التطوع افضل لكون اخفائها ابعد من الرياء والسمعة قال تعالى لا يقبل الله من مسمع ولا مراء ولا منان فمن حدث بصدقته او اعطى في ملأ من الناس فلما يفكر عن السمعة والرياء فالخير السكوت والاخفاء وقوله تعالى من ابدى صدقته فنعما هي معناه ان ابداءها حسن بشرط ان يكون مقصوده من الابداء ان يذكر الناس فضيلة الانفاق ويحملهم عليه عملا بقوله عم الدال على الخير كفاعله فان الاعمال بالنيات روي عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله عليه السلام السر افضل من العلانية والعلانية افضل عن اراد الاقتداء فان من تنور قلبه بنور معرفة الله واستغرق قلبه في ملاحظة عظمة الله لا يحمله على الفعل الى فعل كان الا النية الصالحة وقيل ما يهم فالخير الاخفاء لكونه اقرب الى الاخلاص كما قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فظهر ان الاخفاء افضل في صدقة التطوع مطلقا وكذا الحال في اخفاء الزكوة في حق من لا يكون معروفا باليسار والغنى لان السمعة او الرياء وان لم تعتبر في اداء الزكوة الا ان الاخفاء في حقه اقرب الى الاخلاص واعلان الزكاة فانما كان افضل في حق من كان معروفا باليسار لكونه مؤديا الى دفع التهمة عن نفسه فانه لو اخفى زكوته لربما يتوهم الناس في حقه انه يقصر في اداء الزكوة فيقعون في سوء الظن والغيبة بسببه وهذا منتف في حق من لا يكون معروفا باليسار شيخ زاده

قوله من نفقة قليلة او كثيرة الخ مبني على ان النكرة الواقعة في سياق الشرط كالتي تقع في سياق النفي في افادة العموم وكلمة ما في قوله تعالى وما انفقتم شرطية فيكون لكل واحد من قوله من نفقة ومن نذر شاملا لجميع افراد النفقة والنذر والمعنى اي شيء انفقتم وعلى اي وجه كان ذلك منكم والنذر ان يعقد الانسان على نفسه فعلا من افعال البر بان يلتزمه ويوجبه على نفسه سواء كان بشرط او بغير شرط
سيخ زاده

النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب انفاق صرف الطيب فيتنافيان
ولذا نقول النكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر رابط الجملة الحالية ليرتبط من اول
الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام
اي امنه تنفقون ولستم بآخذيه فيكون من نظائر انضرب زيدا وهو اخوك وفيه
اشارة الى ان مقتضى الايمان ان لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى لنفسه
واشار بقوله اي حالكم انكم لا تأخذونه في حقوقكم لرداءته الى انه حال لقوله
تنفقون ويصح ابقاؤه على العطف قوله ودوي تغمضوا اي تحملوا على الاغماض
او توآخذوا متغمضين وهذه القراءة لقتادة رح قال المحقق التفتازاني لا يوجد
الاغماض بهذا المعنى في كتب اللغة قوله حميد بقوله واثابته ونحن نقول حميد
لا يليق به الا الحمد لحميد قوله الوعد في الاصل شائع في الخير والشر وان غلب
استعماله في الخير فاستعماله ههنا في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله في الخير ههنا
والمراد انه ما يخوفكم به هو وعد الخير لان الفقر للانفاق اجل خير قوله ويغريكم
على البخل يعني الامر ههنا بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه لم يسلط لحاكم الامر قوله
مفعول اول اخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره ذكر حكمه اي قوله
ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة اشارة الى ان المراد
بهذا البيان تأكيد العموم قوله في حق او باطل انما عمم النفقة للحق والباطل
والنذر لما هو في الطاعة او المعصية ليكون مستجلبا لقوله وما للظالمين
من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق في باطل وينذر في معصية ومن لم يف
بالنذر ويمنع النفقة وفسر الانصار بمن ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه
ولكن ان تفسره بمن ينصره في التمسك بالخير يعني من ظلم على نفسه ولا ينفق فقد
هلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه
قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت اورد
الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في معنى نفي الناصر عن كل ظالم
هذا قلت انما احتاج اليه لجعل من زائدة ولكن ان تجعله تبعيضية اي شيئا
من الانصار قوله فنعم شيئا ابداؤها يريد ان هي على حذف مضاف ليظهر ارتباطه
بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير قوله وان تخفوها وتؤتوها الفقراء
لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء ايضا لا بد منه فلا بد لتخصيص الاخفاء
باشتراطه من نكتة ولعلها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه
الفقر ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من يعطيه بخلاف الاخفاء

قوله ومن يؤته الله يدل على انه ان قرئ يؤت على بناء الفاعل يكون ضمير الفاعل منويا فيه راجعا الى الله تعالى ويكون مفعوله الاول
ولا ضرورة تدعو الى ارتكاب الحذف على قراءة الجمهور لان المنوي في يؤت المبني للمفعول ضمير من الشرطية هو المفعول الاول

والنذر ان يعقد الانسان على نفسه فعلا من افعال البر بان يلتزمه ويوجبه على نفسه سواء كان بشرط او بغير شرط فان النذر على ضربين الاول نذر مطلق اي منجز غير معلق بشيء مثل
ان يقول لله علي صوم شهر والثاني نذر معلق بشرط ثم ان كان الشرط مما يريد ان ذرد وقوعه كقوله ان قدم غائبي فلله علي صوم شهر فوجد الشرط وجب عليه الوفاء بالنذر
بان يصوم شهرا وان علق بشرط لا يريد وقوعه كقوله ان زنيت فلله علي صوم شهر ووجد الشرط ففي اوكفر لما فيه من معنى اليمين وهو المنع هو الصحيح وعن ابي حنيفة في
رواية اخرى وهو ان المعلق والمنجز سواء في وجوب الوفاء لاطلاق الحديث وهو من نذر نذرا وسمى فعليه الوفاء قال الامام الرازي النذر في الشريعة على ضربين مفسر
وغير مفسر فالمفسر ان يقول لله علي عتق رقبة او لله علي حج ونحو ذلك فههنا يلزمه الوفاء ولا يجزيه غيره وغير المفسر ان يقول نذرت لله ان لا افعل كذا ثم يفعله او يقول
لله علي نذر من غير تسمية فيلزم منه كفارة يمين لقوله عليه السلام من نذر نذرا وسمى فعليه ما سمى ومن نذر نذرا لم يسم فعليه كفارة يمين
سيخ زاده

وان تخفوها وتؤتوها الفقراء اعتبر هذا القيد ههنا ولم يعتبره فيما سبق اذ لا تأثير له ثمة فان الصدقة هناك سواء كانت للفقراء او للاغنياء انما تأثيره في كون اخفائها خيرا
من ابدائها وذلك عند كونه للفقير لما فيه من ستر حاله وصونها عن شوب الرياء فانه لا بد منه اذا كانت لوجه الله تعالى وذلك اذا كانت للفقير واما اذا كانت للغني
فلا يكون لوجه الله تعالى فلا حاجة الى الصون المذكور والى الستر المذكور كمال باشا زاده

من سيئاتكم من للتبعيض اي يكفر بعض سيئاتكم وذلك لان ما هو من حقوق العباد لا يتعلق به المغفرة بدون ارضاء الخصم قال الامام المطرزي في المغرب الكفر
في الاصل الستر يقال كفره وكفره اذا ستره ومنه الحديث في ذكر الجهاد هل ذلك مكفر عنه خطاياه يعني هل يكفر القتل في سبيل الله ذنوبه فقال نعم الا الدين اي الا ذنب الدين
فانه لا بد من قضائه كمال باشا زاده

قوله ولا يجب عليك ان تجعل الناس مهديين بان توفقهم على الاهتداء وبان تخلق فعل الاهتداء فيهم وانما ذكر في بيان ما له الخلق والامر وانما
الواجب عليه عليه السلام هدى البيان والدعوة لجميع الخلق ثم انه تعالى لما نبههم اولا الى اصل الانفاق واخفائه انزل قوله ليس عليك هداهم ولكن الله
يهدي من يشاء وبين به جواز الانفاق على المشركين فانه روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال اعتمر رسول الله عليه السلام عمرة القضاء وكانت
معه في تلك العمرة اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه فجاءتها امها قتيلة وجدتها تسالانها شيئا فقالت لا اعطيكما شيئا حتى استامر رسول الله عليه السلام
فانكما لستما على ديني فاستامرته في ذلك فنزلت هذه الاية فامرها رسول الله عليه السلام ان تتصدق عليهما وروي ايضا انه كان ناس من
الانصار لهم قرابة من قريظة والنضير كانوا لا يتصدقون عليهم ويقولون لا نعطيكم ما لم تسلموا فنزلت هذه الاية وروي ايضا انه عليه السلام
ابى من التصدق على فقراء المشركين كي تحملهم الحاجة على الدخول في الاسلام فنزلت هذه الاية والمعنى على جميع الروايات ليس عليك هدى من
خالفك حتى تمنعهم الصدقة لاجل ان يدخلوا في الاسلام فتصدق عليهم لوجه الله تعالى ولا تجعل التصدق عليهم موقوفا على اسلامهم ونظيره
قوله لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم فرخص في صلة هذا الضرب
من المشركين وبرهم فيجوز ان يتصدق عليهم تطوعا واما الزكوة فلا يجوز صرفها الا لمسلم لقوله عليه السلام امرت ان اخذ من اغنيائهم وارد الى فقرائهم

شيخ زاده

قوله فانما تختص بقوم دون قوم فانها مخصوصة بالمؤمنين فان قوله تعالى ولكن الله يهدي من يشاء اثبات للهداية التي نفاها عنه عليه السلام
بقوله ليس عليك هداهم لكن الهداية المنفية عنه عليه السلام هو تحصيل الاهتداء في الغير باختياره وهو يقتضي ان يكون الاهتداء الحاصل
للمهتدي باختياره واقعا بتقدير الله تعالى وتخليقه وتكوينه وذلك هو المطلوب فان المثبت في قوله ولكن الله يهدي من يشاء
هو المنفي اولا بقوله ليس عليك هداهم والمراد بذلك المنفي اولا الاهتداء على سبيل الاختيار فانه عليه السلام يجب عليه هداية البيان
والدعوة والارشاد فالمثبت في قوله ولكن الله يهدي هو الاهتداء على سبيل الاختيار ايضا شيخ زاده

قوله وما تنفقوا من خير فلانفسكم اي فانتم تنتفعون به وانما قال من خير دون من مال لانه اذا لم يكن طيبا لا ينتفع به المنفق بل يتضرر
فالعبارة المذكورة فيها الاشارة الى النهي عن انفاق المال الخبيث وعن المن على الفقير والاذى له على ابلغ وجه واما انه
لا ينتفع به غيركم فلا يقتضيه المقام ولا هو المناسب بان يقصد بالكلام المذكور كما ... شيخ زاده

قوله به مجزوما على محل الفاء وما بعده يعني انهم قرؤا بنون المتكلم المعظم نفسه مجزوما من الفعل عطفا على محل الجملة الواقعة جوابا للشرط وهي مجموع الفاء مع ما بعدها فانه مجزوم المحل
بخلاف ما بعد الفاء وحده فانه لا اثر للعامل فيه لما ذكرنا وقرئ ويكفر بالياء مرفوعا ومجزوما على الاعتبارين باسناد الفعل الى ضمير الصدقات وكلمة من في قوله تعالى من سيئاتكم
قيل انها للتبعيض يعني ان الصدقات تكفر الصغائر من الذنوب وعلى هذا يكون المفعول محذوفا بالحقيقة اي نكفر شيئا كائنا من السيئات وقيل انها صلة على مذهب الاخفش
والمعنى انه تعالى يكفر جميع سيئاتكم والتكفير معناه الستر والتغطية يقال كفر عن يمينه اي ستر ذنب الحنث بما بذل من الصدقة والكفارة الساترة لما حصل من الذنب شيخ زاده

لما شرط ايتاءه الفقراء حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة والسعي في موقع
المصرف ولا بد لتخصيص الفقراء بالذكر وهو احد مصارف الصدقات من داع
والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء على المصارف حيث قال وتؤتوها
الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء وتحتمل والله اعلم ان يكون
المراد انكم ان تخفوها اذ تقلبون ان اخذ الصدقات لا يضعها في المصرف
وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فانما ذكر ههنا ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء لو من
ان يصل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم وصوله خير وكان امير المؤمنين
عثمان رضي الله عنه بهذه الاية جعل ايتاء الزكوة الاموال الخفية لاصحابها **قوله**
اي والله يكفر فقصد بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتدا لانه لا داعي اليه وكان
الاظهر اي ويكفر الله او الاخفاء الا ان يقال اراد توافق المعطوف والمعطوف
عليه في الاسمية **قوله** على انه جملة فعلية مبتداة اي غير مرتبط بالشرط اما استئناف
بالواو او معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسمية على تقدير العطف
على ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتدا رعاية للتناسب بين المعطوف
والمعطوف عليه وتحتمل ان تكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكلام
به اي بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده ووجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده
الجزم وان كان ما بعدها المرفوع لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها **قوله**
ترغيب في الاسرار وتحتمل ان يكون تحريضا على التصديق بما سبق لانه بيان
من هو خبير بما تعملون ولا تخفى عليه حالها ومراتبها في النفع والسر فكل ما اخبر به
فهو صدق محض لا يشوبه وهم وغفلة فهو حق لا يختص بقوله وان تخفوها
قوله فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم قال المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي
والا فالانتفاع الدنيوي للفقير بين هذا ولكن لا تقيد الانتفاع وتجعل
الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي ولو لم تحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة
الى التكلف وما قال المحقق التفتازاني ان الشاهد على قصد الاختصاص هو
اللام والمقام فقد وجد الشهادة بنصابها فيتجه عليه انه ينفع لو تم التقرير
وفيه بحث لان اللام يصلح للغرض اي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقضوا نفعكم
باعطاء الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله
منة عليكم باخذه **قوله** وقيل نفي في معنى النهي ووجه الحاجة في عطفه على سابقه
الى تاويل الكلام يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان تجعل الجملة الاسمية الخبرية
في معنى الطلب اي انفقوا ما ينفع انفسكم **قوله** فهو تاكيد للشرطية السابقة يعني

ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد الصرف بل المقصود الاصلي منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمكر بانه منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمكر بانه منة على الغير بما ياخذون العوض اضعافا ولا منة فيما يوخذ له العوض

قوله روي اشارة الى توجيه آخر للاية وهو انه للنهي عن عدم الانفاق على الكافر عن المن والاذى الخ وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر او المسلم فلانفسكم اي تنتفع به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم يوف اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا على مذهب غير ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي ومما يدل على انه في التطوع ان الصدقة الواجبة كان عامل الصدقة يصرفها ولم يكن صرفها اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما تخلف عليكم بما يقتضيه تقديره التوفيه قوله متعلق بمحذوف اي اعمدوا من باب ضرب وهو القصد ضد الخطاء على ما في الصحاح وتقدير صدقاتكم للفقراء يجوز الى تنزيل ما عداهم منزلة العدم وكان المراد به انه لا جناح في دفع الصدقة الى الفقير السائل او موقفه حالا بسيانه بل يكفي التفطن بفقره من سيماه قوله تحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السؤال ويمكن ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من التعفف ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال قوله والمعنى انهم لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسؤال ولك ان تجعله مفعولا مطلقا للنفي اي يتركون السؤال الحاحا اي ملحين في الترك قوله وقيل هو نفي للامرين كقوله على لاحب اي طريق واضح لا يهتدى بمناره اي بعلامته فان المقصود نفي الاهتداء رأسا قال المحقق التفتازاني هذا انما يجئ فيما اذا كان قيد المنفي لازما له غالبا فيكون نفي المقيد ملزوما لنفي المطلق كما ان المنار لازم الطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف لازما للسؤال غالبا قوله اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد انهم لا يفوتهم انفاق حدث وكلما اوجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الرياء وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون فرصة الانفاق قوله وقيل في علي كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي ورابطو الخيل

في سبيل الله

كتب الربوا في المصحف بواو وبعدها الف على لغة من يقول ربوا وهم اهل الحيرة الذين تعلمت العرب الكتابة منهم وكان اولئك يكتبونه هكذا على لغتهم فنبعهم الصحابة رضي
في كتابته كذلك وان لم يكن ذكر لغتهم ذكر ذلك الفراء حكى عنه النووي في كتاب التجريد واما على الرسم الاصطلاحي فلا يكتب الا بالالف كما يكتب رنا ونحوه

كتابة هذه الالف بعده الواو على مذهب من يكتب نحو زيد يدعو بالالف فان في كتابتها ثلاثة مذاهب يكتب
مطلقا لا يكتب مطلقا يكتب في الجمع لا يكتب في المفرد والمذهب الثالث هو المشهور

قوله اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بلا عطف اي منكم ففيه التفات والاظهر تقدير منكم
وتقدير اذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا يساعده النظم فالعمدة التوجيه الاول
ولغاية بعده تمكرله بتجويز الوقف اشارة الى الداعي اليه قوله اي الآخذون
وانما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولانه اعظم ما يظهر منه الضرر من
استعمال الحرام هو الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن قوله وهو زيادة في
الاجل لا يعني ان يراد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل
نفع لا يقابله شي قوله وزيدت الالف بعده تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ
على طبق المعنى في كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ
الزائد بمثابة المعنى الزائد كما يأخذ المعنى الزائد بمثابة البيع ونحن نقول
الكتابة بالواو والالف لان للفظ نصيبا منهما وانما لم يكتب الصلوة
والزكوة بهما لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع قوله وهو وارد على ما يزعمون
ان الشيطان يخبط الانسان سماه زعما لا لانكار الجني لانا لا ننكر كما ينكره المعتزلة
بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل بل هو مرض ينتج بسبب عروضه في محله
قوله اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون المراد
القيام عن مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تأثير اكل الربوا ويكون
التخبط عبارة عن التخبط في افعال القلب وعن اضطراب الباطن في الامور
الاخروية قوله من المس جعله متعلقا بيقومون لمخالفة ما تقرر في محله ان
ما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلون فيما ضربت الا زيدا
في الدار قولهم في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون التقدير ضربت في الدار
في جواب من سأل عن موضع الضرب قوله اي ذلك العقاب انهم نظموا الربوا والبيع
في سلك واحد ظاهره يشعر بانه جعل الكلام من التشابه لا من التشبيه وحينئذ لا حاجة
الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل ترك التشبيه والحكم بالتشابه
فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف
ويمكن ان يوجه الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى وذلك
لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي اربح وانفع
اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس في مقابلة النص انما هو لو بلغهم
قبل نزول الآية من غير معارض اذ القياس المتأخر في النص ليس بمعذب
ولك ان تقول المراد بذلك الكلام الربوا اي الكلام الربوا لهذا القياس واحل البيع
وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد وضوح النص ولهذا لم يوافق

فان قلت بلا قيل انما البيع مثل الربوا لان الكلام في الربوا لا في البيع فوجب ان يقال انهم شبهوا الربوا بالبيع فاستحلوه فكانت شبهتهم انهم قالوا لو اشترى
الرجل ما لا يساوي درهما بدرهمين جاز فكذلك اذا باع درهما بدرهمين قلت جيء به على طريق المبالغة وهو انه قد بلغ من اعتقادهم في حل الربوا انهم
جعلوه اصلا وقانونا في الحل حتى شبهوا به البيع

بما سلف

فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ من الله تعالى وزجر بالنهي عن الربوا وفي عبارة الرب ايماء الى انه تعالى يربي عبده بفضله بلا توقف
على كسبه كيف وقدرناه وهو جنيني تحققا ان لا يتجاوز في طلب المكسب عن حد الرخصة كما اشار اليه

بما سلف قوله على راي سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه
وغيره مما سوى الاخفش واما على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان
الظرف معتمدا على احد الاشياء الستة من المبتدا والمنعوت وذي الحال والموصول
ويكون المبتدا حدثا وان لم يكن حدثا فلا يكفي الا الاعتماد على الموصول والاخفش
لا يشترط شيئا فالمسلك ثلاثة قوله فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ
اشار بتبديل الموعظة بالوعظ الى وجه لتذكير الفعل وله وجهان ظاهران لم يتعرض
لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله قوله فامره الى الله يجازيه
عن انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان
من انتهى بسبب مجي الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه الموعظة
يحتمل ان يكون انتهاؤه بسببه خوفا من مؤاخذة الاسلام كما هو شان اهل النفاق
على ان لك ان تجعل ان كان مصدرا تجعل ان مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه
ولا خفاء في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى وغشيهم من اليم
ما غشيهم قوله ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه قيل بدليل قوله كل كفار
اثيم وانما حمل الكلام على العود الى التحليل دفعا لما ذكره الكشاف من ان هذا ابين
دليل على تخليد الفساق في النار قال المحقق التفتازاني كون الانتهاء
عن الفعل يأبى ان يكون العود عودا الى الاعتقاد ولك ان تجعل مفعول الانتهاء
القول بان البيع مثل الربوا فمن حكم من لا يحلل لكن عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له
لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه لا يصح ارتكابه ولا ينفذ في الشرع والله
ان شاء يعذب به وان شاء يغفر فالنزاع ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا ينبغي
ترك حكم الفعل مع انه اهم واهم وجعله بيان حكم الفعل اتم لان من الخلود في النار
للفعل يعلم الخلود في النار للاستحلال دون العكس قوله يضاعف ثوابها
ويبارك فيما اخرجت منه جعل تضاعف بالاجلة والبركة التي حصلت منه بمنزلة
الزيادة فيه قوله كل كفار نفى محبة الكل باعتبار نفي المحبة من كل فرد منه ان تخصيص
البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح او لاشتراك العلة والاولى ان نفي المحبة
شايع في افادة السخط فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين
وقت حلول الدين قوله اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا قوله قال ثقيف
لا يدي لنا هو من قبيل لا غلامي لكم قوله وذي بهما مضافين لحذف النا جواب
عما قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم الا اكرم ومعون قوله كقوله
وا خلفوك عد الامر الذي وعدوا واوله جد الخليط غداة البين وانجردوا

لاما قيل بان الخليط بنحوه قبيود واما لانه وزن آخر الخليط المخالط كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع اخذ دبنا السير امتد بنا من غير ميل على شئ فمعناه اسرعوا ويقال اخلف ما وعده وهو ان يقول شيئا ولا يفعله وقد حذف التاء في عد الامر كما في اقام الصلوة ولا حذف بدون الاضافة **قوله** فيوخره مرفوع معطوف على يحل اي لا يكون الحلول المتعقب للتاخير الا على هذه الصفة او هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا تظهر السببية بين الحلول والتاخير **قوله** ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمؤمن لا يكون جاهلا به **قوله** ان لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى الموجل لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده تلتفت النفس الى تنوعه بخلاف ما اذا كان ضمنا فانه ربما يغفل عنه ومن فوائده التعميم لانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليل او كثير و قوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى وللتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والا الظاهر ان يكون تامة ومرجع فاعله **قوله** معلوم بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد مسمى وهو تعليم التاجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج في الايام ومن فوائده الاشارة الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين **قوله** وعن ابن عباس ان المراد به السلم لا يخفى ان اللفظ اعم والمدار على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف **قوله** من يكتب بالسوية فيه اشارة الى ان قوله بالعدل ظرف لقوله كاتب اذ لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة للكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعله متعلقا بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني **قوله** وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب وان كان في الظاهر امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل ملزوم لاختيارهم اياه فجعل الامر بالكتابة كناية عن امر الكاتب بها ثم نقول في قوله منكم اشارة الى انه يستحب اختيار كاتب متوطن بينهم لانه اعرف بحالهم وهم بحاله واقرب حضورا عند الحاجة **قوله** مثل ما علمه من كتبة الوثائق في هذا التوجيه قوله كما علمه الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمة الله ووجوب

قوله وفائدة ذكر الدين جواب عما يقال هلا قيل اذا تداينتم الى اجل مسمى واي حاجة الى ذكر الدين مع ان لفظ تداينتم يغني عن ذكر الدين لكونه عبارة عن معاملة العاقدين بالدين يغني عن ذكر الدين لكونه عبارة عن معاملة العاقدين بالدين فلا يتحقق بدون الدين وذكر لذكره اربع فوائد الاولى ان يدفع احتمال كون التداين من الدين بمعنى الجزاء والمكافات كما في قولهم دانه دينا اي جازاه وفي قوله تعالى مالك يوم الدين وفي قولهم كما تدين تدان اي كما تجازي تجازى والمعنى تجازى بفعلك وبحسب ما عملت فيكون معنى الآية اذا سلكتم سبيل المجازاة والمكافات في عقودكم وهذا المعنى ليس براد فذكر قوله بدين ليتعين المعنى المراد ولا يذهب الوهم الى معنى المجازاة والفائدة الثانية انه يعلم بذكره تنوعه الى حال وموجل فانه لما ذكر شكرا دل على ان له انواعا متعددة ثم لما وصف بقوله الى اجل مسمى كانت هذه الصفة مخصصة له بالدين فعلم بذكره تنوعه الى اجل وموجل والفائدة الثالثة لو ذكره ان يعلم انه هو الباعث على الكتبة فانه لو اقتصر على قوله واذا تداينتم الى اجل مسمى فاكتبوه لكان ذكر كما في اذا المقصود وهو كون الكتبة مشروطا بتحقق عقد المداينة الى اجل الا انه لا يعلم ان تحقق ذلك العقد لم جعل شرطا لاستحباب الكتبة فلما زيد قوله بدين مع انعدام الحاجة الى ذكره بحسب الظاهر احتاج من نظر في نظم القرآن الى ان يطلب نكتة في زيادته فلما طلبها ولم يجد ما يصلح نكتة لزيادته سوى بيان انه هو الباعث على الكتبة علم ان الفائدة في زيادته بيان كونه باعثا على الكتبة فانه اذا وقعت المقابلة بالدين الى اجل ولم يكتب مقدار الدين واجله فالظاهر انه ينسى فيتحقق المنازعة بين من له الدين ومن عليه فينتظر به العاقدان او احدهما والفائدة الرابعة تعيين مرجع ضمير فاكتبوه فانه لو لم يذكر قوله بدين وقيل اذا تداينتم الى اجل مسمى فاكتبوه لاحتمل ان يكون ضمير اكتبوه للتداين المدلول عليه بقوله تداينتم او للاجل المذكور وكل واحد منهما لا يخلو عن محذور اما الاول فلان المداينة مقابلة وحقيقتها ان يكون لكل واحد منهما دين على صاحبه وذلك بيع الدين بالدين وهو باطل بالاتفاق فلو اقتصر على قوله اذا تداينتم فاكتبوه لتوهم جواز ذلك فلما قيل اذا تداينتم بدين ارتفع ذلك الوهم لان تنوين دين للتوحيد فدل على ان المراد المعاملة بدين واحد لا بدينين فارتفع توهم جواز بيع الدين بالدين واما الثاني فلان ضمير اكتبوه لو كان للاجل يفهم ان المقصود بالكتبة هو محافظة الاجل والاحتراز عن نسيانه المودي الى المنازعة المتضررة احد العاقدين والحال ان محافظة الاجل ليس مقصودا اصليا من الكتبة بل المقصود الاصلي ههنا ضبط اصل الدين ومقداره فانه لو لم يكتب ولنسي مقداره لربما يدعي من له الدين قدرا زائدا على نفس حقه فيتضرر به من عليه الدين ويدعي المديون قدرا ناقصا من حق صاحبه فيتضرر به صاحبه فلما قيل بدين تعين رجوع الضمير اليه وتعين ان المقصود بالكتبة هو الدين وهو القدر المعلوم الثابت في ذمة المديون والاجل في اللغة هو الوقت المضروب لانقضاء الشئ وانتهائه واجل الدين هو الوقت المعين لحلوله ووقت ادائه في المستقبل فان قيل المداينة لا تكون الا موجلة فما فائدة ذكر الاجل بعد ذكر المداينة فالجواب انه انما ذكر الاجل ليكون ذكره توطئة لوصفه بقوله مسمى ولا بد من توصيفه بقوله مسمى ليعلم ان من حق الاجل ان يكون معلوما كالتوقيت بالسنة والاشهر والايام فلو قال الى الحصاد او الدياس او قدوم الحاج لا يكون مسمى لان ما ذكر لتعيين الوقت يتقدم تارة ويتأخر اخرى قال الامام امر الله تعالى في المداينة بامرين احدهما الكتبة حيث قال فاكتبوه والثاني الاشهاد بقوله واستشهدوا شهيدين من رجالكم وفائدة الكتبة والاشهاد ان ما يدخل فيه الاجل ويتأخر فيه المطالبة يتخلله النسيان والجحد فصارت الكتابة كالسبب لحفظ المال من الجانبين لان صاحب الدين اذا علم ان حقه قيد بالكتابة والاشهاد تحرز عن طلب الزيادة ومن تقديم المطالبة على حلول الاجل ومن عليه الدين اذا عرف ذلك تحرز عن الجحود واخذ قبل حلول الوقت في تحصيل المال ليتمكن من ادائه وقت حلول الدين فلما حصل في الكتبة والاشهاد هذه الفوائد امر الله تعالى بهما ثم ان العلماء المجتهدين ذهبوا الى ان الامر ههنا محمول على الندب وقالوا نرى جمهور المسلمين في جميع ديار الاسلام يبيعون بالاثمان الموجلة من غير كتبة ولا اشهاد وذلك اجماع على عدم وجوبهما ثم انه تعالى لما امر بكتبة هذه المداينة اعتبر في تلك الكتبة شرطين الشرط الاول ان يكون الكاتب عدلا لقوله تعالى وليكتب بينكم كاتب بالعدل والشرط الثاني ما ذكر بقوله تعالى وليملل الذي عليه الحق اي ليعترف من عليه الحق وليقر على نفسه بثبوت الدين في ذمته ليعلم ما عليه لان اقراره بذلك حجة عليه والاملاء وان كان فعل الكاتب الا انه اسند الى من عليه الحق لكون اقراره على نفسه سببا لاملاء الكاتب

شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها لما بعدها لانه مثل وربك فكبر ولنحن نقول
وهو تقييد النهي بكونه معللا اي يمنع عن الاباء من علمه الله واما من لم يعلمه فينبغي ان
يابى **قوله** امرها بعد النهي عن الاباء عنها تاكيدا وعلى هذا تكون الفاء لغوا فالحق
ان مناط الفائدة الفاء والمقصود انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب
بلا مهلة **قوله** والاملال والاملاء واحد بل الاملاء في الاصل املال فلما قلبت اللام
ياء في املت تبعه المصدر في ذلك فصار املايا فقلبت حرف العلة الواقعة بعد الالف
الزائدة همزة **قوله** ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع عن الخيانة في الحق
مع ان الخيانة بزيادة الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعل ضمير ولينسخ الى
كل من المملي والكاتب وكذا ضمير ولا يبخس ولشرح القاضي احتمال ذلك فتامل فان قلت
كيف ينقص من عليه الحق ولا يراه صاحبه لو بخس شيئا قلت ربما يكون مجلا
محذاعا يقرع وجه يقرصاحبه ولا يوف صاحبه **قوله** اي الذي يلي امره ويقوم مقامه
يعني ليس المراد الولي الشرعي **قوله** او مترجم يملي عنه وهو بعيد فكذا في الكشاف **قوله**
واستشهدوا شهيدين لم يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من يستجمع
شرط الشهادة فلا يكون التركيب من قبيل قتل قتيلا كما يتبادر **قوله** وقال ابو
حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض وكانه يقتبس والا فالكلام في تداين المؤمنين
ويمكن استفادة البلوغ من حمل الرجال على البالغين لان احد معاني الرجل البالغ
منهم **قوله** اي فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو في قوة فلتشهدوا رجلا وامراتين
فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يناسب تقدير هذا الامر اذ المامورهم
الماطبون **قوله** لعلمكم بعد النهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين
وبقوله فرجل وامراتان وتح يرى ان الاصح تقديره على رجلين بان يكون النظم
واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامراتان
لئلا يفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامراتان فالاظهر
ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا متعلقا بامراتين خصا بالاحتياط فيهما لنقصهما
ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امراتين متوقفة على عدم رجلين حتى
لو وجد لم تصح شهادتهما **قوله** وكانه قيل ارادة ان تذكر احداهما الاخرى المريد هو
المستشهد لانه حكم اعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد فانه لا يخطر بباله المستشهد
بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع هكذا يستفاد من الكشاف وشرح
المحقق التفتازاني ولكن ان تجعل الفائدة المترتبة على الاشهاد دون غرضه
فلا تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمه التذكير في موضعه وتنزل منزلته مبالغة

قوله ويجوز ان يتعلق الكاف بالامر بقوله فليكتب المذكور بعده ولا يخلو عن بعد لان ما في حيز الفاء لا يتقدم عليها قال صاحب الكشاف قوله كما
علمه الله يجوز ان يتعلق بقوله ان يكتب وبقوله فليكتب ثم قال فان قلت اي فرق بين الوجهين قلت ان علقته بقوله ان يكتب فقد نهى عن
الامتناع من الكتابة المقيدة ثم قيل على سبيل التاكيد لذكر النهي فليكتب اي فليكتب تلك الكتابة لا يعدل عنها وان علقته بقوله فليكتب فقد نهى عن
الامتناع من الكتابة على سبيل الاطلاق ثم امر بها مقيدة
شيخ زاده

قوله وقيل كنى بالسامة عن الكسل لعل وجه العدول عن حمل السامة على حقيقتها ان هذا القائل زعم ان حقيقة السامة انما تكون فيمن نزلها
في عمل ممتد لا ينقطع الا بعد مدة بليغ والمداومة عليه زمانا طويلا وليست الاية واردة في نهي من كثرت منه كتابة الحق فملت من مواظبة عليها
بل هي واردة في النهي عن ترك الكتابة سواء كان تركها ناشيا من طول المزاولة عليها او من مجرد الكسل
شيخ زاده

فان لم يكن الشاهدان رجلين فليشهد رجل وامراتان ومن قال هذا مخصوص بالاموال عندنا وبما عدا الحدود والقصاص عند ابي حنيفة رحمه الله فذاهل
عن الكلام في الشهادة على الدين
كمال پاشا زاده

لا نفوذ قبول شهادتهن في الحقوق المالية بل نقول
يقبل في النكاح والطلاق ونحوهما وقال ان في
مقصور عليها لان الاصل ان لا يقبل شهادتهن وانا قبلت
في الاموال وتوابعها كالاجل
ويشترط للنكاح على وجه الضرورة
لكثرة وقوعها
منار ابي ملك
رمتي محمد الجويني

قوله لاداء قدر المفعول الغير الصريح لدعوا وهو احد الامرين اشارة الى ان المفعول الصريح لياب ايضا محذوف والتقدير لاياب الشهداء اداء الشهادة عند احتياج صاحب الحق اى اداءهم اياها اذا ما دعوا لادائها او لاياب الشهداء لحمل الشهادة اذا ما دعوا لتحملها فان كل واحد من تحمل الشهادة واداءها من مكارم الاخلاق لتضمنه احياء حق المسلم وقضاء حاجته وهو مما ندب اليه الشرع حيث ورد ان الله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه المسلم وتسميتهم شهداء قبل تحمل الشهادة وقبل اداءها من قبيل تسمية الشي باسم ما يؤول اليه كما في من قتل قتيلا واعصر خمرا

فى سببية التذكر حتى صارت مقدمة مع كراهتها مطلوبة لاجلها **قوله** فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازانى ان الفاء فى الجزاء لتقدير المبتدا وهو هى ضمير القصة او الشهادة ولا يخلو عن تكلف هذا كلامه قال المحقق التفتازانى ومما ينبغى ان يتعرض له وجه تكرر لفظ احديهما ولا خفاء فى انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هى الناسية الا ان يجعل احديهما الثانية فى موقع المفعول ولا يجوز لتقديم المفعول على الفاعل فى موضع الالباس نعم صح ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم يصح ان يكون احديهما الثانية فى موقع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى عدولا عنه فيتجه طلب نكتة للعدول ولانه لا الباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هى المذكرة تعين ان احديهما الثانية فى موقع المفعول ثم النكتة فى التكرير انه لما كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت ولما ابرز فى موضع العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل الاخرى لانه لا يجس قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته لانه كان لم يقدر عليه ان تضل احديهما فتامل فانه لا يبعد التامل الا لمثل هذا المقام الذى تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدع التفاسير التى نقلها الكشاف فى المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى ذكرا لازالة نقصانها بانضمامها قال المحقق التفتازانى وجه ضعف المشار اليه بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن فى مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس بنتيجة تذكير احديهما الاخرى ونحن نقول جعلها فى حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها فتحسن المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية بتقوية الاخرى وهذا اوفق بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتامل **قوله** او التحمل فى الكشاف قال قتادة كان الرجل يطوف فى الحواء العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اى قبل التحمل على ما فى الكشاف متعلق بالوجه الثانى وقدره به المحقق التفتازانى وهذا انما يصح لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مودى الشهادة لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على التوجيهين تسمية المشارف باسم المتصف الا ان المشارفة فى الاول اكثر

هذا التوجيه

هذا التوجيه ليس اول مقام احتيج اليه هذا المقام بل هو كذلك فى قوله واستشهدوا شهيدين وفى قوله ممن ترضون من الشهداء وقد ذكرنا لك وجها اخر فتذكر **قوله** لا تملوا السام كالقوم والفوس بمعنى الملال فحل النظم او لاجل الطفيفة لان حفظ الحقيقة متقدم وخص الخطاب بمن كثر منه اتيانه وحفظ عموم الخطاب ثانيا وصرف السام الى الكسل الذى هو من ملزوماته ورجح الكشاف الثانى وكانه لان عموم الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة المنافق ماخوذ من قوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله تعالى اعلم الظاهر ان يكون هذا الخطاب فى الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء عن الاباء منع الكتاب عن السامة فى كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السامة فى اداء الشهادة **قوله** صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبنى على جعل ضمير فاكتبوه للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا مبنى على جعل ضميره للكتاب وفى الاول منع عن الامتهان بالحق الصغير وفى الثانى منع عن تضييع امر الدين بمشقته **قوله** الى وقت حلوله الذى اقر به المديون هذا التفسير اولى مما فى الكشاف الى وقته الذى اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط فى كتابة الكتاب وجود الغريمين بل يكفى وجود المقر ولا وجه لقوله الى اجله الا ان يجعل بمعنى مع **قوله** اشارة الى ان يكتبوه والاولى ان يكون اشارة الى المذكور من الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور **قوله** اقسط عند الله اى اقرب الى العدل فى علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحفظ الوجوه ليكون مرجعا للملائكة العدول الشهود **قوله** وهما مشتقان من اقسط واقام على غير القياس هذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه بناء افعل من الافعال قياس وقوله او من قاسط بمعنى ذى قسط فيكون اشتقاقا لافعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر مقرر فيما بينهم بخلاف الاول فانه مختلف فيه وقوله لجوده مع انه مشتق مبالغة فى مشابهته بالجوامد فى البعد عن مشابهة الفعل لزيادة مفهومه ولعدم التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل من والوجه الثانى اوضح بقوله كما صحت فى التعجب **قوله** واقرب فى ان لا ترتابوا والاجتناب عن مواقع الريب من اصول الدين قال صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك **قوله** استثناء عن الامر بالكتابة فقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جمل معترضة بين المستثنى والمستثنى منه وقوله اى لا تتبايعوا بيعا يدا بيد الصحيح الا ان تتبايعوا

وهو عبارة الكشاف وكانه سقط ان من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون الى التجارة
لكون الخبر مبينا له كخبر ضمير الشان مما لا احتياج اليه لانه وان وقع في الكلام الفصيح
لكن صح جعله للدين وتانيث الفعل باعتبار خبره كان يغني عنه وهو كالتجارة
بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان يكون الخبر تديرونها
يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة ثانية لقوله تجارة وقوله اليوم الاشنع
يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم
يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كواكب انه اظلم على الاعين من شره بحيث
ترى الكواكب وقيل كناية عن كثرة غبار الحرب بهذه المثابة ونحن نقول كان
المراد ظلمة من كثرة الغبار وكثرة السيوف المنضية بين الغبار الشبيهة بالكواكب
كبيت بشار كان مثار النقع فوق رؤسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكبه
قوله والاوامر التي في هذه الاية للاستحباب يؤيده قوله في ذلكم اقسط عند الله
واقوم للشهادة وقوله فليس عليكم جناح يؤيد الوجوب والاختصاص
لهذا الاختلاف بالاوامر السابقة بل كذلك الاتية قوله يحتمل البنائين اي المبني
للفاعل والمفعول وقوله وهو نهيهما تفسير بناء الفاعل وقوله او النهي تفسير
بناء المفعول لكن تفسير ضررهما بترك الاجابة والتحريف والتغيير والكتمة و
والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب والاحسن ان يفسر نهيهما عن المضارة
بطلب ما يزيد على اجرة الكتابة وعلى مؤنة المجيء وقوله فان تفعلوا الضرار او ما
نهيتم عنه اشارة الى مرجع ضمير فانه فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله ومعطوفا
جمل معترضة معطوفة بعضها على بعض وقد اشار الى دفع عطف الاخبار على الانشاء
بجعل الجلبي الخبر بمعنى الانشاء حيث قال والثانية وعد بانعامه فجعلها
انشاء وعد والثالثة تعظيم لشانه فجعلها انشاء مدح وتعظيم وقوله لا حاجة
بكم اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لفسوق ويحتمل ان تكون الباء للتعدية
ويكون المعنى فانه اخراجكم عن الطاعة قوله وليس هذا التعليق لاشتراط
السفر في الارتهان بل لان اعواز الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله
ولم تجدوا كاتبا وليس المراد ما من شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل
ليشمل انتفاء الصحيفة او القلم او الدواة وكذا يرجح ابن عباس قراءة
وقراءة اي كتابا وهل عدم وجدان الكتاب شرط في الارتهان او يصح مع
الكتاب الظاهر انه شرط الوجوب او الاستحباب قوله والجمهور على اعتبار
القبض فيه حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الايجاب والقبول

وقوله

وقوله غير مالك منصوب مستثنى عن الجمهور فانه يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول
وظاهر النص معه فان وصف الرهان بمقبوضة يدل على انه رهان قبل القبض و
اشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم الوثوق قوله اي بعض الدائنين لما يوهم انه
جعل ضمير الجلي طيبي كناية عن الدائنين فالاولى اي الدائن المديون قوله وفيه
مبالغة اي في الامر باداء الدين حيث جعله لازما بجعل الدائن المديون مامونا
ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء
لئلا يصير خائنا ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع الصفات ووصفه بكونه ربه تذكير له
بانه لو لم يؤد الامانة لكان مخالفة مع من رباه وكفوا بالتربية وحرمانا عنها قوله
وهو خطأ وان كان عن عاصم قال الكشاف اتزر بالادغام على قوله والشهادة
شهادتهم على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال في ابطالها
بالجحد قوله اي يأثم قلبه يريد ان قلبه فاعل اثم واشار بقوله او قلبه يأثم الى ان
مبتدا خبره اثم قوله والاسناد الاثم الى القلب لان الكتمان مقترفه والاظهر انه
اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر انه اذا اذنب العبد تحدث
في قلبه نكتة سوداء وكلما اذنب زاد حتى يسود قلبه بتمامه او انه اشارة الى انه
يفسد قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في الخبر ان صلاح البدن تابع صلاح القلب
وفساده تابع فساده قوله تعبدوا القول وتبشر قوله خلقا وملكا لو فسر قوله لله ما
في السموات وما في الارض بان له علم ما فيهما لكان اشد مناسبة بسابقه ولاحقه قوله
لترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم اذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور
بالبال من غير عزم والاولى لترتب المحاسبة عليه قوله وهو حجة على من انكر الحساب
بشهادة الظاهر عليهم وان كان لهم ان يقولوا ان المراد بالمحاسبة ما يترتب عليه
من الالجاء الى الاعتراف والالزام قوله ومن جزم بغير فاء جعلهما بدلا عنه
لانه لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد الخبر لمبتدا واحد ولا يبعد القول به اذ
لا مانع ان يقال ان تاتني اطعمك اكسك وجعل البدل مرددا بين البعض والاشتمال
للتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب او نوعه والظاهر هو الثاني
وتكلمنا بدل بعض لو كان اتيانا بلا توقف وبدل اشتمال لو كان نزولا ضعيفا
كذا قال المحقق التفتازاني وفي كونه بدل بعض نظر لانه نظير جاءني رجل زيد
فان زيدا بدل الكل اذ ابدال الاخص من الاعم ليس بدل البعض كان يقال
جاءني اخوك زيد وضمير تاججا للحطب والنار والتاجج التلهب ففي جعل الحطب
متاججا تغليب للنار كما ان في تذكير الضمير تغليب للحطب على النار وقيل الضمير

للحطب يعني بغير فاء بجزما على انه بدل من يحاسبكم تفصيلا للاجمال الذي في الحساب فان التفصيل ابين واوضح فيكون ادخل في بيان المراد الا ان الضمير المجرور في به يعود الى
ما انفسكم وهو شامل على الخاطر السوء الموهوم عليه وعلى الوساوس وحديث النفس والغفران والعذاب انما يردان على الخاطر السوء الموهوم عليه لا على حديث النفس لهذا الاعتبار
يكون قوله فيغفر ويعذب بدل البعض من الكل وان كان معنى المحاسبة اعتبار الحسنات والجنايات على حسبها يكون المحاسبة مشتملة على الغفران والعذاب ويكون قوله فيغفر
ويعذب بدل اشتمال واورد البيت نظيرا لابدال الفعل المجزوم من مثله شيخ زاده

قوله يعني ان القرآن او الجنس يعني ان تعريف الاضافة في قوله وكتابه يجوز ان يكون للعهد والمعهود هو القرآن ويجوز ان يكون للجنس واستغراقه واشار الى الفرق بين استغراق المفرد واستغراق الجمع بان استغراق المفرد يفيد استيعاب آحاد مدلول فلا يخرج فرد ما من آحاد ما اطلق عليه المفرد بخلاف استغراق الجمع فانه انما يفيد استيعاب ما يطلق عليه لفظ الجمع من المجموع فلا يخرج عنه جمع اما من المجموع ويجوز ان يخرج عن الحكم واحد واثنان فلذلك قرا ابن عباس رضي وكتابه وقال الكتاب اكثر من الكتب سيح زاده

للنار والتذكير بتاويل القبس وهو كناية عن كثرة الضيفان لكثرة الرماد **قوله** وادغام الراء في اللام لحن اذ الراء لا يدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو وشانه اعلى من ان لحن قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني تعريف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلم من حيث الاعراب والبناء شاملا للصرف والمراد بالبناء الهيئات ثم قال ذكر المحقق هذا على عادته في الطعن في القراآت السبع اذا لم يكن على وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا يدغم الا في مثله لما فيه من التكرار الفايت باللام وقد يجاب بان القراآت السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات علي وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل العدول ويترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما يجعله مقبولا حتى ان ادغام اللام في الراء واجب غاية ان حفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب **قوله** شهادة تنصيص من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول مؤمن بالكتب السابقة والرسل السابقة ولا يلزم من ذلك ان يكون من امتهم وتابعا لدينهم **قوله** وباعتباره يصح وقوعه كل بجزئه خبر المبتدا فمن جملة العائد الى المبتدا التنوين النائب مناب الضمير **قوله** ويكون افراد الرسول بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما للتعظيم كانه ليس من جنسهم ولم يدخل معهم في المؤمنين اولان ايمانه عن مشاهدة لا بعين او للتعظيم ايمانه ويمكن ان يقال المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما يتيسر لهم التفصيل **قوله** وكتابه قرأ الكتاب اكثر من الكتب روي ذلك عن ابن عباس وكانه لم يوثق الرواية فلم ينسب ومن كون المفرد المعرف باللام اشمل من الجمع المعرف باللام بحث اشتغلنا في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب **قوله** يقولون لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان يكون لا نفرق خبرا لكل ويكون المتكلم مع الغير هو الله تعالى مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم تفريقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن

قوله ان الله يكلفهم الا ما هو في وسعهم ... ان يكلفوا بحسب ما في قلوبهم من الاعمال ... فلما نزل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ... فنزلت لا يكلف الله نفسا الا وسعها ... سيح زاده

قوله لا نفرق ... وحذف ... الضمير ... من اللفظ ... سيح زاده

حاصله ان وجه عدم الاكتفاء بالمؤمنين عدم دخوله عليه السلام فيهم بناء على انه عليه السلام لا يجمع مع غيره في الذكر

بانه لم يعين توجيه هذا اذ هو مع قطع النظر عن الحاجة الى التقدير لكل يكون لا نفرق خبرا عن كل ... الى الخبر الاول ... وهو جميع المؤمنين ... مع الله ... وترك الادب ... تتعرض تعلق ... هذا التوجيه تحت التراب

قوله تعالى الا وسعها استثناء مفرغ من المفعول الثاني المحذوف ليكلف فهو منصوب على انه مفعول ثان ليكلف اي لا يكلف الله نفسا شيئا الا ما تسعه قدرتها اي الا ما يدخل تحت قدرتها و لا تضيق عنه قدرتها والمعنى لا يامر الله عبدا بما ليس في طاقته ولا يتحقق فعل من الافعال بدون الاستطاعة الا ان المعتزلة قالوا الاستطاعة قبل الفعل و قلنا انها لا تكون الا مع الفعل والمراد بالاستطاعة المتنازع فيها القدرة التي يوجد بها الفعل ولا يوجد بدونها و لا خلاف في ان استطاعة الاسباب والالات تتقدم الافعال و على هذه الاستطاعة يبتني الخطاب لا على حقيقة القدرة لانعدامها وقت الخطاب و وجود القدرة بالمعنى الثاني و يدل على ان صحة التكليف تبتني على هذه الاستطاعة قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قيل يا رسول الله و ما الاستطاعة قال الزاد والراحلة

صح [illegible]

التقدير يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن التقدير قوله واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع قوله والمراد نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضا على بعض والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان قوله سمعنا اجبنا هذا هو المعنى الوفي للسماع ولا يبغي الحمل عليه عن قوله واطعنا لان معناه القبول عن طوع والاجابة عام ولك ان تجعل غفرانك مفعول اطعنا اي اطعنا موجب غفرانك قوله المرجع بعد الموت فهو بظاهره عطف اخبار على الانشاء ولك ان تقدر متكر البداية فيكون قوله والبك المصير عطفا عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعله في معنى اياك نستعين فتامل قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه ولك ان تجعله في خبر القول ويكون حكاية للاقوال المتوقعة الغير المعطوف بعضها على بعض للمؤمنين ويكون من حالهم بانهم شاكرون لله في تكليفه حيث يرونه بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعملهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر بعملهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر بما تسعه القدرة ونفي بما يعم كل امة وفي المفسر بما دون مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم السابقة الاصر والاغلال ولهذا قال لقوله يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لانه خطاب لهذه الامة فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لا يصح على الطلاقه بل يتقيد بالتفسير الاول في هذه الاية انه يحرم على الانسان تكليف ما ليس في وسعها ويجب عليها حفظ نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع وتصرف لما خلق له قوله لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ عمومها اي لكل نفس ما كسبت قوله لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها اشار الى ان تقديم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها كان يحج عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي قصد بعلمها ترفيه الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون لغيرها قوله وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس ما ذكره وتنبيه الله تعالى على ان كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبه وفي الشر مكتسبه لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة تسهل وخلافها تعسر قوله ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقول قالوا فقوله لا يكلف الله نفسا وما تعقبه معترض يتضمن ذكرنا التنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا الا ان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال الاوامر مخصوص بهم وضرر عدم الاجتناب عن نواهيه كذلك ولك ان تجعل الكل مقول قالوا

[illegible]

قوله اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان جواب عما يقال التقصير الواقع بسبب النسيان او الخطاء مرفوع لقوله عليه السلام رفع عن امتي الخطاء والنسيان وما استكرهوا عليه واذا كان ما وقع عن خطاء او نسيان مرفوعا ومعفوا عنه فما معنى طلب الدعاء واجاب عنه بوجهين الاول ان النسيان والخطاء على قسمين قسم لا يمكن التحرز عنه وهو مرفوع ومعفو عنه وهو ما لم ينشأ عن تقصير من المكلف كما اذا لم ير على ثوبه نجاسة فصلى معه وقسم يستند الى تقصيره ومباشرة الاسباب المؤدية اليه مثل ترك التحفظ عنه والاعراض عن اسباب التذكر فانه لا يكون معذورا ومعفوا عنه كمن ترك دراسة القران وتكراره حتى نسيه فانه يكون مقصرا وملوما ومعنى طلب العفو والتجاوز عن مثل هذا النسيان طلب التجاوز عما يؤدي اليه من التقصير على طريق ذكر السبب وارادة السبب والحاصل ان المراد بالنسيان والخطاء ليس نفسهما بل ما يؤدي اليهما من التقصير والافراط الذين هما سبب لهما والوجه الثاني ان المراد بهما نفسهما ونفس النسيان والخطاء وان تجاوز الله تعالى عنهما رحمة وفضلا قبل ان يدعو المكلف بالتجاوز عنهما يجوز للمكلف ان يدعو بذلك استدامة لتلك النعمة واعتدادا بها كما ورد في القران من قوله تعالى رب احكم بالحق وقوله ربنا اتنا ما وعدتنا على رسلك وقوله اهدنا الصراط المستقيم فقوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا بمنزلة ان يقال ربنا ادم هذه النعمة علينا وهي ترك المؤاخذة على الخطاء والنسيان ولما ورد على هذا الجواب ان يقال ان الجمهور ذهبوا الى ان التكليف بما ليس بمقدور غير جائز فكيف يكون ترك المؤاخذة عليهما فضلا يستدام ونعمة يعتد بها وانما يستقيم الجواب بهذا الوجه على قول من يقول ان التكليف بما ليس بمقدور جائز عقلا غير واقع فضلا من الله تعالى ورحمة اشار الجواب عنه بان المؤاخذة عليهما غير ممتنعة عقلا لان امتناعها عقلا مبني على كون التحسين والتقبيح عقليين وقد تقرر بطلان ذلك في موضعه بل هي ممتنعة نقلا ولعله تعالى رفع المؤاخذة اجابة لهذه الدعوة من المؤمنين وفرجا انه تعالى قال عند كل واحدة من هذه الدعوات قد فعلت فانه روي عن ابن عباس انه قال لما نزل جبرئيل بهذه الاية ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا حتى ختم السورة وكلما قالها جبرئيل من الدعوات قالهن رسول الله عم يقال رب العالمين عز وجل قد فعلت ويؤيد ذلك مفهوم قوله عم رفع عن امتي الخطاء والنسيان فانه يدل على انهما ليسا مرفوعين عن سائر الامم وانهما رفعا عن هذه الامة بهذه الدعوات فهو مع الحديث يؤيد ما ذكر من ان تلك المؤاخذة رفعت اجابة لهذه الدعوة من المؤمنين

صح [illegible]

قوله عبأ ثقيلا والاصر في اللغة الثقل والشدة ويسمى العهد والذنب اصرا لثقلهما قال الله تعالى واخذتم على ذلكم اصري اي عهدي وميثاقي وفي المعالم لا تحمل علينا اصرا اي عهدا ثقيلا وميثاقا لا نستطيع القيام به فتعذبنا بنقضه كما حملته على من قبلنا فانه روي ان الله تعالى فرض عليهم خمسين صلوة وامرهم باداء ربع اموالهم في الزكوة وامر من اصاب ثوبه نجاسة بقطع موضع النجاسة منه وكانوا اذا اصابوا شيئا من الذنب عجلت عقوبتهم في الدنيا وكانوا اذا اتوا بخطيئة حرم عليهم من الطعام بعض ما كان حلالا لهم قال تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وكانوا يمسخون قردة وخنازير ومن اصاب ذنبا اصبح وذنبه مكتوب على بابه وكان في شريعة موسى عم انه اذا قتل واحد منهم يجب القصاص من القاتل ولا يندفع بالعفو والصلح وغير ذلك من الاعباء التي ليست في شريعتنا قال عم بعثت بالحنيفية السهلة السمحة

صح [illegible]

قوله دوني ولا تحملنا التشديد للمبالغة والتكثير كما في موتت البهائم لا للتعدية كما في قوله تعالى ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فان بنا متعلق به للتعدية فان حمل مخففا متعد الى واحد ولا يتعدى الى المفعول الا بواسطة حرف الجر نحو حمل عليه شيئا وعدي بالتشديد الى مفعول ثان وبنا متعلق بما فيه ليس الا النقل الكائن من باب الى باب لا للتكثير

صح [illegible]

[illegible]

قوله كان من حق المولى ان يغفر لمواليه اي عبيده قوله روي انه عم لما دعا بهذه الدعوات قيل له قد فعلت قوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب وكذا الكتابة باليد تمثيل وتصوير لاثباتها وتقريرها قوله بالفي سنة تعبير عن قدمها وليس للتحديد قوله كفتاه اي عن قيام الليل

علمه
ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا اخبارا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لا منته عليهم في عبادته ونحو وجه الفصل بما ذكر فتذكر قوله اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان او خطا فيه انه ان كان ما ادى به الى نسيان غير ذنب فلا مواخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المواخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطاب بل ينبغي ان يقال لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطا فيه بذكر النسيان والخطا، على انهم خائفون عن هذا الذنب الذي لم يعدوه من جنبه انه ذنب قوله او بانفسهما اذ لا يمتنع المواخذة بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور واما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المواخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكر المحقق التفتازاني من ان المراد عدم المواخذة على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي خطا، وفعل المحرم نسيانا انه محرم فلا يخفى انه تاويل اخر للنظم لا تجويز المواخذة بنفس الخطا، والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل ويمكن ان يراد بالمواخذة على النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده بما يفعل لو لم ينس قوله عبا الثقيل كالحمل والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله على ايهما شئت وعلى الاول يتقيد بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة الاولى او المحن والشدائد وقوله وقرئ ولا تحمل بالتشديد للمبالغة في الحمل على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشخص على مشقة حمل الشيء قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف من الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف والفرو قوله وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يأول بان المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتاويل لا ينفي الدليل على انه يرتفه انه ح يكون تكرير القوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا القول على ما نزل عليهم من البلا كما اشار اليه بقوله او ما اصابهم من الشدائد والمحن قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال كما تقتضيه لفظ القوم كانه مبني على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله روي انه عليه السلام لما دعا بهذه الدعوات قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت وكانه اسقطه لعدم ثبوت رواته عنده قوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية

وليست الاية الثانية تكرار الاولى للفرق بينهما باعتبار المتعلق لان متعلق الاولى هو الاصرار اي التكاليف الشاقة التي لا تفي بها الطاقة البشرية ومتعلق الثانية اما البلايا والعقوبة واما التكاليف التي لا تفي بها الطاقة والقدرة وحقها ان يقال اضافة لانها مصدر اطاق جاءت على حذف الزوائد
سيم زاده

عن اثباتهما

الحمد لله العليم العلام، على توفيقه للختم والاتمام، بالاطلاع منه على لطائف والهام، والصلوة الدائمة التامة على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه الكرام، والهادي الى سواد السبيل وسبيل الرشاد والسداد، بالنبي عليه الصلوة والسلام واله واصحابه الامجاد

اللهم ارزقني زيادة في العلم والعمل

عن اثباتهما وعدم جواز محوهما بالنسخ والفي سنة كناية عن الدوام لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن قيام الليل او عن كل امر والفسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة به لاشتمالها على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها على ما قيل انهم مع حذاقتهم لا ياتي لهم تعلمها او التامل في معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحققه، وعلى ما نقول انه لا يستطيع ونسخ المتوسل بها والملتجي بتلاوتها، اللهم كما وفقتنا للتامل فيه، وثبت ما الهمتنا وفقنا لشكرك بالعمل به، والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك، واجعله زخرا لنا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت اليه كتابك، وارسلته الينا لخطابك، وعلى اله وصحبه الفائزين بقربك،

سورة ال عمران

السورة ان يغلبها

قوله انما فتح الميم في المشهور احتراز عن المذكور في ابي بكر عن عاصم وانما كان حقها ان توقف عليها لان اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فعند تعديدها يكفي للوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة منقولة على اصلها فسكونها وقفية سواء كانت حروفا معددة او اسم السورة لا بنائية ولهذا يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس بالانتقال من حركة الى سكون اذ لم يكن في الاخر حركة اصلا بل وقف عن اصله غير عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان مع الحركة فلا درج هنا بل ذكر الله ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو محذوف منوي لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة في ان حذف الف اثنين فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل ان يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء الساكنين رد لمذهب سيبويه من انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب بادلته للزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك لالتقاء الساكنين فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكنا نقول حرك لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد اثنان دل على ان ذلك ليس لالتقاء وبان التقاء ثلث سواكن ايضا في الوقف مغتفر كما في اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق قوله بالحق بالعدل لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحق المحقق ووصفه بالالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار

قوله وكان حقها ان يوقف عليها كما وقف على الف ولام وان يبتدأ بما بعدها كما يقال واحد اثنان وهي قراءة عاصم برواية ابي بكر علها لما مر في اول سورة البقرة من ان المختار ان اسماء الحروف كالف ولام ونحوهما قبل تركيبها مع العامل موقوفة وان سكون ... التقاء الساكنين نحو لام ميم زيد عمرو وكذا اذا عددا اسماء الاعداد نحو ثلثة اربعة خمسة فان التاء فيها تصير هاء والتاء ...

ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذا نشأ آية مستلزمة للاخبار فان لكل امر مستلزم للحكم بوجوب شئ وهكذا ويمكن ان يجعل التبات بالصدق التباسا بالصدق لما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحق الثابت الصادق اي نزل عليك الكتاب مع الحق واثر بقوله هنا نجوما وقوله فيما بعد جملة الى وجه اختيار التنزيل هنا والانزال فيما بعد لا لان الانزال يختص بالجملة بل لانه اعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة قوله واشتقاقهما من الوري الخ الوري هو اخراج النار من الزناد سمي بها لان هذا الكتاب يخرج به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والنجل لان النجل الولد والوالد والمحجة ومنه يتولد النجاة والموفقة وهو الحجة البالغة وبه يعلم وفي قوله ووزنهما تفعلة وافعيل نظر لانه للدلالة على بعد الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل لا يضره لان افعيلا لم ينعدم في كلام العرب ولانه قيل اصل توراة تورية كتنظر فتح ما قبل الياء وقيل تورية كما قيل في توصية توصاة وفي القاموس الانجيل ويفتح وبوزن كتاب عيسى قوله على العموم ان قلنا انا متعبدون على صيغة المفعول من قولهم تعبده اي اتخذه عبدا والمراد مكلفون يعني الناس مستوفي على تقدير ومفيد للعهد على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن محمد عم فهما هدى للناس جميعا وبان اصول الكتابين لم ينسخ بكتابنا فنحن متعبدون بهما قوله يريد به جنس الكتب الالهية يعني ان الكوف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره ليعم ذلك والاغرب ليعم الذكر ما عداها وقوله وكانه قال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه قال وانزل باقي ما يفرق به وتوجيهه ان المقصود بالذكر هو الباقي وانما اعاد ذكر الثلاثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل لبعد المعطوف عن المعطوف عليه بل لانه لو كان قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له وقيل للاشارة الى ان للفرقان انزالا وتنزيلا وارادة الزبور بخصوصها لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا فكونه فارقا خفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف الثلاثة فانها لظهوره فيها مستغن عن البيان وفي هذا الدفع ان التعبير عن الشئ بالوصف

بلغ المقابلة

يقتضي ظهوره ولخفائه يقتضي اثبات الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور بكونه هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية ويحتمل ان يكون الفرقان اعادة للكتب الثلثة لوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما قوله لهم عذاب شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدأ معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل مع صحة دخول الفاء في خبر المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط انه مع قصد السببية واجب ومع عدمه ممتنع فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يتبادر منه انه قصد السببية قوله ذو انتقام اي مالكه غير ملجأ فيه لا في تركه ولا في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح وكسر القاف كذا في القاموس قوله كلياكان او جزئيا ايمانا وكفرا ظاهرا اوكفوا قوله ولان المقصود بالذكر ما اقترف فيها ولان ما يخفى على السلاطين حال الاداني فالمبالغة في علمه بسبب عدم خفاء الاداني عليه اكثر فذكر الارض اهم قوله اي صوركم لنفسه وذلك المعنى من مقتضيات تفعل على ما يفهم من الكشاف حيث قال كقولك اثلت مالا اذا جعلته اثلة اي اصلا وتأثلته اذا اثلته لنفسك قوله بان حفظت من الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا بناء على ما في اصول الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الانضاح ان يظهر عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعريض منه للكشاف في انه لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة آية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب يعني ام بعض من باقي الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بام واحدة لان الباقي يرجع الى المجموع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى تشابه الآيات واما مفهومه فهو تشابه الامر المتعدد فكانه اريد متشابه المعاني في صحة الارادة فهو وصف للآية بوصف محتملاته قوله ليظهر فيها فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم لظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا في تدبرها لان الانسان مجبول على الحرص في التمييز عن ابناء جنسه في الشرف فينالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف عليها الاستنباط وباتعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات

الحكم في نهاية الظهور فلكل واحد مما يكون ظاهر المراد ومما لا يكون ظاهر المراد اربعة اقسام اقسام الاول الظاهر والمشكل والمجمل والمتشابه هذا ما اصطلح عليه الحنفية فقوله في لا تدركه الابصار محكم على الاصطلاحين في ان معناه بتفسير المعنى اذ يحتمل ان يكون النعيم ناظرة الى ذات ربها او الى انها منتظرة لثوابه او نحو ذلك فيرد هذا القول الى حول الاول بالنص بحكم في انه لا يامر بالقبيح وقوله امرنا مترفيها ففسقوا فيها متشابه ان معناه امرناهم بالفسق ... التقدير امرناهم بالفسق ويحرف الامر عن حقيقته ويجعل مجازا عن التمكين فيكون ...

معالى الدرجات فى استقامة النظر والرسوخ فى اعماله فى عوامض المقاصد
فلا يحومون المرتبة العليا فى موقف الله التى هى اجل المقاصد وتقريره
هذا برئ عما يتجه على الكشاف حيث قال لو لم يكن متشابهات القوان لتعطل الاعتبار
الذى لا يتوصل الى موقف الله وتوحيده الآية يعنى طريق النظر فانه يتجه عليه انه
من الاستغناء عن النظر فى فهم المعانى لا يلزم تعطيله اذ ليس الاحتياج الى النظر
فى المقاصد القرآنية منحصرا فى فهم معانيه لخفاء الدلالة ولم يجعل القاضى
وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله والاخفاء
فيه **قوله** ولا يلزم منه موقفه لان القياس ان يوقف ولم يوقف كون القياس
ان يوقف مبنى على ان المراد من افعل معهود داخل بعض المفضل عليه بذكره
فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس توقيفه الا ان يقال كون
المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد فقد عدل عن القياس
بحسب القصد ويتوجه عليه العدول عن التوقيف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه
معدولا عن الموقف توقيفه فى بادى النظر يتجه على كونه معدولا عن اخر
من كون المراد منه التفضيل والجواب الجواب فلا وجه لتخصيص الاشكال
ودفعه بالعدول عن الموقف باللام الا ان يقول انه اعتمد على اعتبار القطعى
ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لا لان الاضافة تنافى حكم عدم الانصراف
فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة بل لان
تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين او البناء او مضافا بعده الى مثل المضاف
اليه المحذوف وكل ذلك منتف فى اخر ولكن هذا مبنى على عدم الفرق بين
العدول والتقدير وفيه نظر **قوله** فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيه اشارة
الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين وتربية الراسخين
كما قال يهدى من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزائغ بالجاهل لكان
انسب بقوله والراسخون فى العلم **قوله** كالمبتدعة قيل هم اليهود حيث
اولوا حروف التهجى بمدة بقاء دين محمد وقيل وفد نجران حيث حملوا كلمة
الله وروح الله منه على انه اله وفى الكشاف هو اهل البدع فاشار بقوله
كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ لكن فهم المبتدعة **قوله** ومناقضة
المحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان فيها **قوله**
ويحتمل ان يكون الداعى كلاهما جعل الداعى اولا الطلبتين على سبيل التوزيع
بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل طلبة بعض فقط
بهذين

بهذين الاحتمالين ومناسبة الثانى بالجاهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره وتارة
يأول بما يشتهيه لكونه فى قبضة هواه يتبع كلما دعاه **قوله** تاويله الذى
يجب ان يحمل عليه يعنى العلم عن تقييد التاويل فانهم فعلى فهم النقول
قوله والراسخون فى العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اى الراسخون فى الايمان
ووجه اختصاص الراسخين فى الايمان بتاويله الحق بتاويله انهم لا يأولونه
قبل الاستعداد وفى التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل
قوله استيناف موضح لا يخفى تقدير سؤال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى
وكان المراد بالاستيناف كونه جملة مبتدأة غير متعلقة بما قبله كما فى الاحتمالين
الاخرين واشار بقوله موضحا الى وجه ترك العطف وضمير به للمتشابه وفى المضاف اليه
كل ما ذكره من قوله كل من المتشابه والمحكم او للكتاب وفى الظاهر ان المضاف اليه
اجزاء الكتاب اى كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستانفة يتجه عليه انه
يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخين فى العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك
لان منه ما استاثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازانى فى ترجيح من ان القول
امنا به كل من عند الله لا يختص الراسخين فى العلم بل يعم العالمين مما يتجه منه لانه
لازم على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم ووجه تخصيصه بالراسخ فى العلم الدلالة
على كمال ثباته وصدقه لا لاختصاصه بهم وفى شرح المحقق معارضات وجرح من
الطرفين **قوله** مدح للراسخين الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او والراسخون
فى العلم يقولون ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازانى
بعد ان قال الكشاف انه مدح للراسخين من انه لم يتبين ان جملة كل من عند الله
عطف على يقولون او ما يعلم تاويله بقوة منه والتعاظ اولى الالباب بالمحكم
بان يتقيدوا بمفهومه ولا يجعلونه تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذى لنا طريق
العلم به ان يجعلوه تابعا للمحكم وبما لا طريق لنا الى موقفه ان يجعلوه ابتلاء
للعباد ولا يحوموا حوله ولا يقولوا فى شانه الا آمنا به هو من عند الله **قوله**
ووجه اتصال الاية بما قبلها من حيث انها فى تصوير الروح بالعلم الاظهر انه فى تصوير
الروح كيف يشاء فتصور بانزال الكتاب روح الراسخين بالعلم وروح الزائغين
بالضلال لا يهدى به من يشاء ويضل به من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال
يقتضى الوصل فلا بد للفصل من وجه فضيلتهم هذا الاتصال فالوجه انه متصل بوصف
بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له **قوله** ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او
تعليم مسئلة منه تعالى عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الامر اى قولوا فى مقام التفكر

قوله عام في الكفرة لان اللفظ عام وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ وقيل المراد به وفد نجران لانه ذكر في قصتهم ان حبرهم واسقفهم اباحارثة بن علقمة قال لاخيه كرز بن علقمة
حين عثرت بغلة ابي حارثة فقال كرز تعس الابعد يريد رسول الله عم فقال ابو حارثة بل تعست امك فقال ولم يا اخي فقال والله انه النبي الذي ننتظره فقال له
اخوه كرز فما يمنعك ان تؤمن به وانت تعلم هذا قال لان هؤلاء الملوك اعطونا اموالا كثيرة واكرمونا فلو آمنا بمحمد عليه السلام لاخذوا منا كل هذه الاشياء فبين الله
ان اموالهم لا تدفع عنهم عذاب الله تعالى وقال ابن عباس يعني بالذين كفروا يهود قريظة والنضير ومن في قوله من الله بمعنى البدل ولا بد من حذف مضاف اي بدل رحمة
او طاعته ومعنى اغنى عنه اجزاه عنه وكفاه وشيا نصب على المصدر فان الاموال والاولاد لا يغني شيا من الاغنيا بدل رحمة الله وطاعته

في المتشابه فالمعنى لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من
بعد اذ هديتنا بانزال كتابك وجعلنا من المهتدين به لا من الضالين به وهب
لنا من لدنك رحمة من ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب بكثير الموهبة
فلا تقلل موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه واسمع آذان
قلوبنا معانيه كما اسمعت آذان رؤوسنا لفظه ربنا انك جامع الناس ليوم لا ريب فيه
وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اي في وجود ذلك اليوم
فهو صفة ليوم او لا ريب فيه اي في هذا الحكم فهو لتاكيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف
الميعاد تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي
تكرار اعتقاده لجمع في هذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان جاز سبق النبوة
فيه ولذا لا يجد في التنزيل اكثر تكرارا منه واستدل به الوعيدية وهم من المعتزلة
في انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة واجيب بان
وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدليل منفصل كما هو مشروط بعدم التوبة
وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه بالعفو
قوله على معنى البدلية ومعنى يغني عنهم يجزي عنهم وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة
والطاعة فشيا مفعول مطلق لانه غير متعد اي شيا من الاغنا فهو لنفي النفع
او لنفي القليل من الاغنا لينتفي غير القليل بطريق الاولى لكن لو جعل
التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه ان اغنى عنه في معنى دفع الحاجة
فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيا من عذابه تعالى وكيف يدفعان وهما مقتضيا
عذابه قوله يعني اهل وقودها اي مبالغة في مناسبتهم بالنار حتى كانهم نفس
الوقود قوله او استئناف مرفوع المحل وتقديره داب هؤلاء كداب من في الكفر
والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى ترك قوله
والعذاب لان الاستئناف جواب السؤال عن السبب اي ما سبب عدم الاغنا
عنهم او كونهم وقود النار فليس الجواب الا ان دابهم داب من في الكفر لا ان
شانهم شانهم في العذاب وكانه اراد بالعذاب استحقاقه قوله قل لمشركي مكة
ستغلبون يعني يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين
يوم بدر فعلى هذا يجب ان يكون قوله قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك
ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا
في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني
قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا
بالمدينة

وقيل يرى المسلمون المشركين مثلي المسلمين على ما قرر عليه امرهم في مقاومة الواحد الاثنين في قوله فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا
مائتين بعد ما كلفوا ان يقاوم الواحد العشرة في قوله ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ولذلك وصف
لانهم قليل بالاضافة الى عشرة الاضعاف وكان الكافرون ثلثة امثالهم وقراءة نافع لا تساعد عليه وقرا
ابن مصرف يرونهم على البنا للمفعول بالياء والتاء اي يريهم الله ذلك بقدرته وقرئ فيه تقاتل واخرى
كافرة بالجر على البدل من فئتين وبالنصب على الاختصاص او على الحال من الضمير في التقتا من الكشاف

بالمدينة وفي الكشاف وقيل لهم اليهود لما غلب رسول الله عم يوم بدر قالوا هذا
والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى
تنظروا الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله عم بعد وقعة
بدر الى آخر القصة وقال المحقق التفتازاني ومبناه على القصة الاولى لا انكشاف
بانهزام اليهود فاني ان غلبت اليوم ستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى
الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش والاولى على التوجيه الاول ابقاء لمقام
الارادة لتؤذن بان المراد كونه مغلوبا له كالقريش اذ المتبادر في التوجيه الاول
انهم يغلبون لمن غلبوا عليه عم والاظهر والله تعالى اعلم ان المراد بمغلوبيتهم في يوم بدر
من تحشرهم الى جهنم قوله الخطاب لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل الكل في ذلك
آية فالخطاب عام قوله وكان قريب الف قيل تسعماية وخمسين قوله وذلك بعد
ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال يقللكم في اعينهم فلا يرد
انه ينافي ما في سورة الانفال وقوله فلما لاقوهم قد اقحم في الكشاف الذي كان
في نظرنا وفي نسخ هذا التفسير بالقاف من الملاقاة وصحح المحقق التفتازاني بالفاء
مضاعفا وفسره بالمخالطة وانما لم يويد هذا الاحتمال ولم يرجحه على احتمال جعل
ضمير يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما ابده الكشاف لان قراءة نافع انما
تؤيد لو تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب لكم لهم
كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا قوله وقرئ بهما على البنا
للمفعول اي يريهم الله لم يجعل البنا للمفعول بمعنى الظن كما هو الشائع في الارادة لانه
ياباه راي العين والاولى اتباع الشائع وجعل ما في معنى الظن بمعنى اليقين لانه
جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين قوله رؤية ظاهرة معاينة يقتضي ان يكون
رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والعين لا يساعد الحال
فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية العين قوله
سماها شهوات مبالغة وايماء على انهم انهمكوا في حبها اجرى الايماء مجرى التنبيه لتلازمهما
فعداه بعلى وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت
عين شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن
ما ذكره صاحب الكشاف انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات
علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله ونحن نقول بالنوع كونها
مشتهاة تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه بها فانها لكمالها في كونها مشتهاة يشغل اللاهي
بجليتها الى نفسها وتقطعه عما عند الله ولا يخفى ان المقصود التنفير عن حب الشهوات

قوله وكون الواقفة آية ايضا اي كان كونها عبرة يحتمل الامرين يحتمل كونها آية لما فيها من التقليل والتكثير او من غلبة القليل
يكون كلمة في في الموضعين للظرفية واما قوله وكون الواقفة آية ايضا بقوة كونها للتجريد فيها كما في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد
فيها دار الخلد للداخلين فلا جرم حملت كلمة في على التجريد فكذا الحال اذا كانت نفس الواقفة آية وعبرة يكون في للتجريد

بناء على زينتها المموهة الباطلة فالظاهر زين الشهوات ففيه بوبخ اخرجت جعل الشهوات
عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة **قوله** وقيل
الشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة
ونسبه الكشاف الى الحسن ونحن نقول الظاهر انه من قبيل قدمني بلدك حق لى
لا قدام هنا بل قدوم محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة
فى اعينهم لنقصانهم ولا زينة لها فى الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه
اثبت له مزين مبالغة فى الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة الفاعل **قوله**
والمقنطرة ماخوذة منه للتاكيد كما يقال ليل اليل وشوشاء والمشهور ذكر
اسم الفاعل والكشاف عممه وجعل اخذ اسم المفعول صحيحا **قوله** او المطهمة قال
المحقق التفتازانى هى التامة الخلق قال الاصمعى المطهم التام من كل شىء كانه
حدته فهو بارع الجمال ولم يبين اشتقاق ذلك وكانه من السوم فى البيع لانها
تسام كثيرا ومن السومة لانها كانها علم فى الحسن **قوله** اشارة الى ما ذكر من تلك
او ذلك ليس للتخصيص اشارة بواحد مما ذكر بل للتاويل المتعدد بما ذكر او للتذكير
الخير وافراده **قوله** والله عنده حسن الماب اى المآب الحسن الذى كانه عين الحسن
ففيه كمال التحريض لما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض **قوله**
يريد به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار
بان الله عنده حسن المآب ثم شوقهم الى بيان خير مما عندهم بقوله اؤنبئكم بخير من ذلكم
واكد بكونه خيرا كونه حسن مآب ثم جعله من النعم الخاصة بمن لهم علم فى التقوى
ثم فصله ووصف كلا بما يفيد كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاولى يريد به تقرير ان
ما عند الله يشمل الثواب والفضل والاحسن ان قوله والله عنده حسن المآب
ليتبينه بما عنده من خير بل الاجر وقوله قل اؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله به
ولا يبعد ان يكون قوله اؤنبئكم توبيخا لهم بان النبى صلى الله عليه وسلم متردد فى ان ينبئهم للاحظة
بعدهم عن الانتفاع وقوله عند ربهم يحتمل بيان ان هذا الخير مختص بربهم بلا تبية من غير
وساطة احد لمن تبا ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى
فى علم الله لا اراءة التقوى وزيف المحقق التفتازانى الاول بان ما عند الله
الثواب ولم يسم عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس ما يشتهونه الجنات
التى من جنس الحرث والازواج المطهرة التى هى من جنس النساء ولم يذكر البنين
لان المقصود منهم فى الدار الفانية الاعانة وبقاء النوع فهم فى غناء عنهم فى
الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم مستغنون فى البلوغ الى المقاصد عن

فاما فالتزيين فيه من الشيطان وما كان واجبا ومندوبا فالتزيين فيه من الله تعالى وبقى قسم ثالث وهو المباح ... ان يذكره ويبين ان التزيين فيه هل هو من الله تعالى او من الشيطان كذا ذكره فى التفسير الكبير ونقل ... المباح بدل الواجب والمندوب

ركوب الخيل والانعام ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون عن البيع والشرى فلا
لهم الى الاثمان وزاد لهم ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله ونكرها اشارة الى انه
امر لا يحيط به ادراك فلا حق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوقير **قوله** وبرفعه الظاهر
انه عطف على متعلق وان رجح المحقق التفتازانى الرفع بجعل التقدير وبرفعه جنات
قوله وبويده قراءة من جرها بدلا من خير اذ لا موقع لقوله للذين اتقوا سوى تعلقه بخير
تعلقا لفظيا او معنويا بان يكون صفة لخير ولما خص المحقق التفتازانى التعلق
بالمعنوى احتاج الى ابطال كونه صفة للخير فى بيان التابيد فقال ولا يجوز ان
يعتبر تعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون الجنات بعضا من الشهوات وهو
خفى جدا وانما قال يؤيده ولم يجعله دليلا لان شان قراءة ليس الا التابيد وقراءة **قوله**
فيثيب المحسن ويعاقب المسىء او يعفو ولا يبعد ان يدخل العفو فى اثابة المحسن **قوله**
وقد نبه بهذه الاية على نعمه اقول وعلى بلاياه ادناها حب الشهوات واوسطها الحرمان من
من جنات تجرى من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه واعلاها الحرمان من
الرضوان فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يثبت انه نعمة فكيف يكون فى الاية تنبيه
على انه من مراتب النعم قلت الاشعار به فى قوله للذين اتقوا لان الاتقاء انما يتحقق
بوجوده وفى قوله خير من ذلك فانه مفيد انه نعمة مفضل عليها **قوله** صفة للمتقين
او للعباد سوى بين الاحتمالين مع ان الكشاف جعل الاحتمال الاول مرجوحا
اشارة الى انه فى مقام المدح وان ترجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة
على العدول عن الظاهر وهو الجر يعود الى الظاهر ولا باس بتخصيص الابصار
ببعض العباد لان ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد
الاهتمام بشانهم ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا من العباد بدل البعض لكان
اعذب وابعد عن شائبة التخصيص ولا باس بالفصل بين الموصوف والصفة
كما لا باس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة هى الصفة فى المعنى ولهذا يلزم حذف
ناصبه او مقيد به لئلا يخرج فى الظاهر عن صورة الوصفية فالنوع بينه وبين
النعت فى قبح الفصل وعدمه خفى لا بد له من دليل نبيل فما قال المحقق التفتازانى
ان الكشاف رجح كونه مدحا على كونه نعتا لما يلزم النعت من الامرين المذكورين
فليس بقوى على ان مدح العباد ايضا تخصصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيح الانقام
المدح **قوله** واما قولى وهو الصدق واما فعلى والقولى مقدم على الفعلى اذ
لا اعتداد بفعل الا بعد قول لا اله الا الله محمد رسول الله **قوله** لان المغفرة اعظم
المطالب ينافى ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال المغفرة يستلزم

الثانى ان المسومة بمعنى الراعية من سوم الماشية يقال اسمت الماشية وسومتها اذا ارسلتها فى مرعاها ... والمقصود من توصيف الانعام بها انها اذا رعت ازدادت حسنا ونماء والقول الثالث وهو قول مجاهد وعكرمة ان المسومة هى الخيل المطهمة الحسان قال القفال المطهمة المراة المليحة وقيل هى التامة الخلقة ولم يبين اشتقاقها ... فكانه من السوم فى البيع لان الخيل المطهمة تسام كثيرا لكثرة الراغبين فيها او من السومة بمعنى العلامة لانها كانها علم فى الحسن والقوة ... زيادة

الرضوان لانه ما لم يتعلق بالعبد رضوان لا يفوته **قوله** وتخصيص الاسحار لان الدعا
فيها اقرب الى الاجابة يشعر بانه خص التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق
ايضا ووجه التخصيص ان التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن
حاجته اشق وادخل في الاخلاص والسحر اقل ساعة يدعوا الانسان الى حاجات
نفسه **قوله** قيل انهم كانوا يصلون يعني وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك
وح ينتقل الكلام الى تخصيصهم الاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه **قوله**
بين وحدانيته بنصب الدلائل جعل الشهادة استعارة تبعية في الكشف
القاطع والبيان الواضح ولكن نبقيه على ظاهره ونفسره بانه من الله انزال
الشهادة في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة
اولي العلم ونجعل اخبار الله تعالى بذلك ليقلد العوام بهذه الشهادة ويستنبط
منه ان التوحيد مقبول بالتقليد ويستنبط ان الشهادة بالنفي مقبول لمن
احاط به ان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن الاثبات واراد اولوا العلم بالذكر
بعد ذكر الله والملائكة تبعيا والا فهو يعم الكل وانما خص الله تعالى والملائكة بالذكر
لشرفهما في الشهادة اما الملائكة فلانهم لعصمتهم برمتهم معدلون بلا خفاء
والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من النقليين واحتجاجهم
بمنزلة التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده
ان فرقته على اعتقاد الانبياء فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم
ولا يكفي بذلك لحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي **قوله** قائما بالقسط مقيما للعدل
في قسمه وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة
كما سانح انه يقال قام بالامر وانتصب ملتبسا به احترازا عن اطلاق اللفظ
الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز **قوله** وانتصابه على الحال من الله و
لا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل الحال بجنب صاحبه
عند الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل لو جعل حالا مؤكدة والى تاويل
الجملة بمعنى تؤكد حتى يكون العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغني عن التاويل
لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا عن الضمير ضعيف **قوله** او الصفة
للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي الصرف سيما بين اجزاء مدخول الا المصدرة
التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا
ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب من الوجوه ما يحفظ
بالبال انه مفعول العلم اي اولو الموقنة قائما بالقسط **قوله** وهو مندرج في المشهود به

اواا

اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا عن فاعل شهد فانه ح بيان حال الشاهد
لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير بما
ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له **قوله** ليبتني عليه التوبيخ الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل
العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد **قوله** فيعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم مع كونه امرا مهما
في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه بالعدل بالحكمة فيتقدم
العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب ما تقرر بهما **قوله** وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته
وان كان العلم حالا على القدرة ووجه التقدم ان الانتقال من الاثار اولا الى
القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم **قوله** ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة
لفاعل شهد هذا اثبات للبدل من البدل كما يقال في جاء زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف
على عمرو **قوله** جملة مستأنفة لم يرد بالاستئناف ما هو متعارف علماء المعاني لانها عندهم
مقابلة المؤكدة يعرفه من له ادنى تدرب بل الجملة التي لا محل لها من الاعراب وصفها
بالاستئناف اولا لئلا يتوهم ان وصفها بالتأكيد وصف بالتأكيد النحوي الطالب
بالاعراب فيوضح باستئنافه وبانه ليس تأكيدا لفظيا ولا معنويا **قوله** وبدل الاشتمال
ان فسر بالشريعة اي علم الاحكام وهو الاولى بسياق الكلام لانه لم يقيد علم الاصول
بالعندية لانها امور بحسب نفس الامر لا يدور على الاعتبار ولهذا يتحد فيها الاديان
الحقة كلها وقيد كون الدين الاسلام بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار
الشارع ولهذا يتغير ويتبدل بحسب المصالح في الاوقات وح توقيف المنزل فيصير المنزل به
يعني انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان وكذا ان
تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة
اي هذا عند الله وحكمه وعلمه كما يقال هذا عند ابي حنيفة رح كذا ونقل شارحوا الكشاف
عن ابي البقاء ان قوله عند الله ظرف والعامل فيه الدين وليس بحال لان ان لا تعمل
في الحال ولا وجه لتعلق عند بالدين الا ان يكتفي بانه في الاصل يعني الجزاء وقوله
اعتراض ما بينهما عطف على وقوع مضاف الى ما بينهما قوله او اجراء شهد مجرى قال
تارة وعلم اخرى فاذا اجري مجرى قال كسر انه واذا اجري مجرى علم جعل البدل المفتوح
لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة علم فتجعله
معلقا قبل ان وتجعل البدل مفتوحة لتنزيل الواقع بعد العلم منزلة المفتوحة ولا يخفى
ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يوثق به بعد ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم
عند الله والاولى جعلت انه بالكسر بتقدير قائلا انه لا اله الا هو فيكون مقولا للقول
المقدر المنصوب على الحالية وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي مبالغ في الحكم

بان الدين عند الله الاسلام **قوله** ونفاه آخرون مطلقا هذا عد بل قال قوم انه
حق فالاولى اتصاله به وتخصيصه بقوم موسى كانه نشاء من كون الكتاب مع اللام
على للتورية **قوله** الامن بعد ما جاءهم العلم اى بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا
من العلم بها بالآيات والحجج الظاهر او ليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم و
ارادة تمكنه والحمل على التمكن لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد
مجرد الاختلاف فى القول وان توافقت قلوبهم ولا بد من نكتة فى عدم
اختيار علموا على جاءهم العلم مع ان الشائع فى اسناد الحدث الى الفاعل
هو الاول ولعلها التنبيه على ان ذلك العلم علم يجى الكتاب. لا من عند انفسهم
قوله وطلبا للرياسة لا لشبهة لا يساعد النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ
من المقام وربما يقال هذا مبنى على جواز استثناء شيئين من متعدد وبا داة واحدة
نحو ما ضرب الا زيد عمرا اى ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا فمعنى النظم وما اختلف
الذين اوتوا الكتاب فى وقت لغرض الامن بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم **قوله**
فان الله سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته بالمحسوب وقدرته
على اثباته على من يحاسب امره فلذا يفيد كمال الوعيد **قوله** اخلصت نفسى
وجملتى قال المحقق التفتازانى يعنى ان الوجه مجاز عن نفس الشئ وذاته كما فى
ويبقى وجه ربك او عن جملة الشئ تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى انه
لو كان القصد الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسى او جملتى فالوجه
ان قوله نفسى اشارة الى المراد وقوله وجملتى اشارة الى وجه التعبير عن النفس
بالوجه وبيان انه من قبيل التعبير عن الكل بجزء منزل منزلة الكل وقد اشار
الى تفصيل هذا المجمل بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه
حقيقته واخلاصه لله كناية عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام
حقيقته ويكون وجهى لله جملة مستانفة موكدة لاسلامه **قوله** وهو الدين
القويم الذى اختلف نسخ الكشاف ففى بعضها القويم وفى بعضها القديم اشارة
الى انه ملة ابراهيم ع م وفى النظم اشارة الى ان الدين القديم ملة ابراهيم عليه السلام
حيث اتى بذكر اسلمت اشارة الى قول ابراهيم عليه السلام اسلمت لرب العالمين
وبقوله وجهى اشارة الى قوله وجهت وجهى للذى فطر السموات **قوله** عطف على التاء
وحسن للفصل يريد انه لا باس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد
بالمنفصل لوجود الفصل النائب منابه وفى قوله او مفعول معه موافقا
فى الكشاف مخالفة لما فى كتب النحو من ان عمرا فى ضرب زيدا وعمرا ليس مفعولا معه

باجاح النجاة لان الاصل فى الواو العطف يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع
بمخالفة اعرابه لما اتصل به وفى هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هى فى اذا
كان المصاحب مرفوعا نحو ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه موبا
بالاعراب اللفظى ولك ان تجعله معطوفا على الوجه **قوله** وقل للذين اوتوا الكتاب
والاميين فى بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجك اهل
الكتاب فى الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يات به احد فقل دينى هذا ولا يكن للمنصف
ان ينكره الذى اتى به الرسل واذا الحجت اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعم الافحام
ولا يخفى ان هذا التقرير يستدعى فقل للذين اوتوا الكتاب لا بد منه على ما تقرر الكشاف
فى كلام الكشاف والقاضى ونحن نقول والله تعالى اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب
فى الدين بان هذا دين وغيرهم فالضمير لامة الدعوة لنفعهم وبيان قوله للذين اوتوا
الكتاب والاميين انه المراد فقل لنفسك اسلمت وجهى لله ومن اتبعن واحضر
اسلامكم وقويه قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب والاميين
ءاسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام لعله يوثر فى سعدائهم فان اسلموا
قوله فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازانى يعنى
ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فائدة فى الشرطية وكذا الكلام فى قوله
فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان فى الكلام فائدة جليلة
وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه لله لا يهتدى
سبيل النجاة والاولى ان المراد ان لك احدى الحسنيين لا محالة لانهم ان
اسلموا فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا فقد ادبت ما كان عليك والدائر بين
النفع والضرر هم لا انت **قوله** وعد ووعيد تشكل عطفه على الاخبار السابقة
الا ان يقدر وقل الله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقرير الصدق سابقه
بانه حكم البصير بالعباد فلا يشوبه مظنة خطاء **قوله** وقد منع سيبويه ادخال الفاء
فى خبران كليت ولعل اشار بالتشبيه الى انه منع قياسا على ليت ولعل اشار بقوله
والوقف الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق ولذلك قبل الخبر الفاء ولكن الذين
ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح يعنى ما بين المبتدا والخبر معترضة بالفاء والاولى
انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى
تغيير ليت ولعل معنى الابتداء ان وضع الابتداء على افادة ثبوت شئ لشئ وهما ينقلان
الجملة الى الانشاء ونفى الناصر كما يحتمل نفى الناصر لدفع العذاب يحتمل نفى الناصر
فى حفظ العمل عن الحبطة **قوله** الم تر الى الذين عدى بالى لتنزيله منزلة النظر وهو

...الكتاب للعهد ومن للتبعيض او البيان وعلى الاول يكون النصب الذي اوتوه من ذلك العهد وهو ما فهموا من معانيه وكذا على تفصيل ... الا انه بعض من معاني التورية لتعذر احاطة البشر بجميع معاني كلام الله تعالى وعلى الثاني يكون ما اوتوه نفس التورية ... وجنس الكتب على ان يكون تعريف الكتاب للجنس ومن للتبعيض والنصيب هو التورية الذي هو بعض من جنس الكتب ... هو على تقدير ان يكون من للبيان والتحقير على ان يكون من للتبعيض مما اوتوه وفهموه من التورية والدارس بيت العلم والدراسة

شيخ زاده

تنوير لنفي الناصر لهم حيث يصير اليهود مغلوبا في التحكيم لكتابهم فيما بينهم وبين خصمهم قوله
اي التورية اشارة الى حمل اللام في الكتاب للعهد او لجعل الكتاب بمعناه العلمي
كما ان قوله او جنس الكتب اشارة الى جعل اللام للجنس وتنكير نصيبا لما يحتمل التعظيم
والتحقير لتحمل التكثير ورجح الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى
تعيير اليهود حيث جاء وابما بانف عنه الجاهل مع وفور علمهم وهذا ابرد احتمال
التجوز ولك ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم
من العلم ولعله لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى
انه لا وجه لترجيح التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل
ان يكون المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير عن متابعة
من له مبلغ علم لا يوازيه علوم المرسلين كلهم وكون المراد القرآن مستغن عن البيان
وكونه التورية يحتاج الى البيان فلذا بينه بقوله لما روي الخ قوله فيكون
الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف حيث لم يرض بان تكون الدعوة لمخالفة
بين النبي عم وبينهم لعدم مساعدة بينهم اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة
الى قصة المدارس او الرجم لان الاختلاف فيهما كان بينهم وبين رسول الله عم
لا بينهم ووجه الرد ان مخالفة بينهم وبين رسول الله عم اذا كانت فيها لحكم التورية
تكون بينهم لان اهل الحق منهم على ما في التورية هذا ولك ان ترد عليه بانه فليكن
ضمير بينهم الى الداعي والمدعو لا الى اليهود قوله وفيه دليل على ان الادلة السمعية
حجة في الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم فلا يكون مع مخالفة
لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقية دينه بما في التورية وهذا
دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب تورية اقامة المعجزة باطلاعه
على موافق شهادة تورية على صحة دينه مع كونه اميا قوله والجملة حال من فريق
رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اذ لا ضرورة الى ذلك مع صلاحية كونها
جملة حالية ويقال هو انسب بالبلاغة وفيه جزالة المعنى وفي تفسير الكواشي انها
صفة لفريق ورده العلامة التفتازاني بقلة الواو في الصفة وقلة فائدة
وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض اليهم ولك ان تقول هو معطوف
على الصفة اعني منهم وفائدته بيان ان اعراضهم لم يكن عن شيء بل كان لان عادتهم
الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد
التولي مشكل وكل منهما يكون مؤكدة وليس لك ان تجعل حالا من المجرور في منهم فيكون
وصفا بالاعراض للجميع لان جمعا من اوتي نصيبا من العلم لا يوصفون وقد يتولى فريق

اي لعدم مساعدة لفظ بينهم
كون الدعوة الخ
كما

اي على القاضي قوله فيكون
الاختلاف فيما بينهم
كما

يريد ان لك ان ترد على صاحب الكشاف
بوجه اخر وهو انه فليكن الخ
كما

منهم

منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب وفيه ردع عن كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف
والرجاء وتحتمل غرورهم بما كانوا يفترون غرورهم بتحريفاتهم التورية حيث يطمعون
ولا يعذبون استدراجا وفيه اشارة الى انه سيدركهم العذاب والانسب ان يجعل
توفية كل نفس ما كسبت شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى كل انسان توجيه لتذكير
الضمير مع تانيث النفس بقي توجيه جمعية الضمير مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك
المفرد يستلزم الحكم على جماعة فالضمير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى الناس لكان
متضمنا لتوجيه الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه
بالنسبة الى امر واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف حرف
النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر ترك قوله وهمزة لان الهمزة
سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف من الكتابة بعيد جدا والاولى ان
اصله يا الله ام بخير لحذف المفعول للتعميم ووجه عدم اجتماع يا مع الميم المشددة
ان التركيب ملتزم التخفيف ورد ذلك بقولك اللهم العنه ويمكن دفعه بان
اللعنة بيان لا امنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا بيان القول امنا بخير قوله
مالك الملك قيل نداء بعد نداء لامتناع وصف اللهم لكونه مكفوفا بالميم كما هو كصوت
ومثله لا يوصف ونقض لسيبويه ودفع بان الصوت ههنا لم يبق على معناه بجعله
جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه قوله تتصرف فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عالم الامكان
دون الممتنع قوله والملك الاول عام اي لام الجنس في الاول استغراق وفي الاخر ان
عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر ولا مقابلة بين هذا
الحكم وكون المراد بالملك النبوة كما توهمه العبارة قوله وتنزع ممن تشاء من القيصر
والملك وتب فقير يغلب بوقع في القلب بعظمته تقطيه كل ملك ورب ملك لا وقوله
في القلب وبكون ذليلا في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقتضي بالذات
والشر مقتضى بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل
على ان الشر مقتضى بالعرض لانه يجوز ان يكون المقتضي وجود شيء بل عدم شيء ومن
كون الوجود متضمن الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قبل الوجود
خير محض والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو
نزعه وذلك يقتضي ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقتضي بالذات في الوجود
المتضمن للخير الخير بل الشر وفي قوله او لان الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل
ما رواه عليه لان بحث المنافقين لم يكن من تجدد وجدان المؤمنين الملك بل
في نزع الملك من القياصرة والاكاسرة وامثالهم ايضا مع بعدهم عن الشر

لبعد المومنين عن الخير فالاوجه ان يقال هذا تعليم للنبي عم ادب طلب الخير
فالالائق الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب الكوفة وتشبيه
القصور بانياب الكلاب في بياضها وصوتها وانضمام بعضها الى بعض والضعفاء
الحرا فقصبة اليمن **قوله** والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع
امتلاء العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل
الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء
فانهما متساويان فيه ابدا وجعل اخراج الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان
يستدعي ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي لا حيوة فيه ولا بمعنى
انشاء الحيوان من موادها فتامل ولو اريد من الحي المومن ومن الميت الكافر
يصح ان يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مومنا وبالعكس **قوله** لا يتخذ المومنون
الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ معدى الى مفعولين بمعنى صير فالمعنى
لا يصير المومنون الكافرين اولياء اي نتعامل معهم معاملة الاولياء اما المحبة
لقرابة او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن درجة الاعتبار
قوله اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة وان في موالاتهم مندوحة اي سعة عن موالاة
الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المومنين حتى يكون المفهوم جواز اتخاذ الكافرين
اولياء مع ولاية المومنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة هم المومنون
ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود المومنين لا ان يقال
من دون المومنين فالوجه ان يقال انه اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع
ولاية المومنين فقط ولانه قبيح اختيار ولايتهم وقبيح الحرمان عن ولاية
المومنين **قوله** ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى ان ولايتهم
كما لا يجتمع ولاية المومنين لا يجتمع ولاية الله الا انه افرده من المومنين وقدم
من دون الله والمومنين ليذكره بعبارة يفيد كمال المبالغة في البعد عن
ولايته تعالى ثم زاد على ذلك بان المغفرة لا يقتصر على انتفاء ولايته تعالى بل
يتجاوز الى مواخذته ومعاداته تعالى فقال ويحذركم الله نفسه وقيده بالجملة
الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله المصير والتوك بالضم
الحق والعازب بمهملتين وحرانيتين وقوله الا ان تتقوا مما يحتاج اليه
كل من الجملتين الشرطيتين فهو متعلق باحدهما مقدر للاخر كما هو داب
الشارح وانما قيد بقوله من جهتهم الى ان من لم يتعلق بتتقوا لانه يتعدى بنفسه
بل لابتداء الغاية وتقول ما يجب اتقاه الى ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اي

متق بمعنى ما يجب ان يتقى منه ويقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول
بل بمعناه فهو مفعول مطلق ومفعول تتقوا مجرور من ميلا الى جانب المعنى لان
لان يتقوا بمعنى تحذروا وتخافوا فنزل منزلتهما وعدي بمن قال المحقق التفتازاني
لم نجد الحذر في كتب اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء في القاموس لا يوبه
وله لا يبالي به **قوله** قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت
موقع المخفي يستلزم موقع المبدي بطريق الاولى فما فائدة ذكر او تبدوه قلت
ليس المراد تعميم الموقع بل تسوية نسبة المخفي والمبدي الى علمه فاحفظه فانه رقيقة
تبدو لك فطنة رقيقة **قوله** ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم
فيه اشارة الى ان قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على موقع
السر والعلن ولا يخفى انه لا يناسب الوصل فتقول يريد انه يعلم ما في السموات
والارض فلا يخفى عليه شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم باي
شيء يريد مما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود و
الفيض **قوله** والاية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجه يوف ذلك
من قوله وكانه قال لها **قوله** اي يتمنى كل نفس لا يلم يرد بذلك تقدير المفعول الثاني
في قوله وما عملت من سوء بل حصل المفعول الثاني بالعطف على المفعول الاول
كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرا بعطف عمرا على فاضلا وانا اقول لعل تجد بمعنى
الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى تصيب كل نفس
ما عملت من خير محضرا بين يديه على رؤس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره
وتجد ما عملت من سوء بينه وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤف
بالعباد والمراد بكل نفس كل نفس له عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا عمل خير
ومن ليس له الا عمل شر من مفهوم الكلام **قوله** لو ان بينها وبين ذلك اليوم يقال
ينبغي ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء لا لليوم ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ
لافادته انها تود الامد بينها وبين اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من سوء
قوله وتود حال من الضمير في عملت يرده ان العمل في الدنيا والوداد في الاخرة
فلا يتحد زمان العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة **قوله** او بمضمر نحو اذكر اقول
الاولى نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون في عطف ويحذركم الله خفاء
ويكون اجزاء الكلام في غاية الانتظام **قوله** وتجد مقصور على ما عملت من خير يعني
وما عملت من سوء ليس معطوفا على معمولي تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة
على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان يكون تجد داخلا على

ما عملته

من سوء تود يكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء كائنا بلا حيث
تود ان بينها وبينه امدا قوله ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود يقال هذا مما يخالف
ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا
فجاز ان يرد القرآن على احد الاستعمالين دون الاخر ونقل المحقق التفتازاني
في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه المبرد وشهد به الاستعمال حيث
لم يوجد الا في بيت يستشهد به على جواز الرفع وهو وان اتاه خليل يوم مسغبة
يقول لا غائب مالي ولا حرم ونحن نقول ولو سلم جواز الامرين يكون لترجيح ما
الموصولة اتفاق القراء على الرفع وهجرانا قراءة الجزم مع ان الظاهر ورودها
لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة ثم لا يتم نفي الصحة اذ اعلم
قوله وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال في صحتها بحث لانها حينئذ اما عطف على الجملة
او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا لكونها مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها
حالا بتقدير المبتدا اي وهي ما عملت من سوء تود تكلف قوله كرره للتوكيد والتذكير
يقال لا تكرار لانه سابقا للتحذير عن موالاة الكافرين وهنا للتحذير عن عمل
السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون عطفا على تود اي يهاب من هذا اليوم
او من عمل السوء ويحذركم الله نفسه باظهار قهاريته ولو كان الظرف بتقدير اذكر
يصح ان يكون عطفا على الجزاء اي يوم يحذركم الله نفسه باظهار كبريائه وقهاريته
فهو بمراحل عن توهم التكرار قوله وان كل ما يراه كالنفس او غيره فهو من الله
اي صادر منه وهو مرتبة انحصار الفاعلية وبالله اي قائم به والقائم بغيره يتوهم
والى الله اي راجع اليه لانه يفني الغير والكل باق بحاله فاشار الى الغير وهم يضمحل بالرجوع
اليه وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد الصرف قوله يحتمل المضي والمضارعة يعني فان تتولوا
اي يعني المخاطب في الكشاف انه يحتمل ان يكون داخلا تحت القول قوله لا يرضى
عنهم ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال ولا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما
فرط منهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه قوله وانما لم يقل لا يحبهم لقصد
العموم فيه انه اما ان يجعل ان الله لا يحب الكافرين جزاء فلا يصح قصد العموم
لان تولي طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين بل سبب عدم
محبة كل احد توليه واما ان يجعل دالا على الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام
فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين فليس وضع الكافرين موضع
الضمير محتاجا الى نكتة العدول بل هو على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة
الرسل اول الامر بمتابعته عم والطاعة وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم

وعدم طاعته سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة
الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ودفعهم وتذليلهم واعدامهم تخويفا لهؤلاء
المتمردين عن متابعته عم فذكر اصطفاء آدم على العالم لا على احد فانه رجحه على جميع
الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان في لعنته لتمرده واصطفاء نوح على
العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابراهيم
على العالم مع ان العالم كانوا كافرين فجعل دينهم شائعا وذلل مخالفيهم واصطفاء
موسى وهرون على العالم فجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته
وغلبة جنوده مغلوبا واهلكهم ولذا خص بالذكر آدم ونوحا والآلين ولم يذكر
ابراهيم ونبينا اذ ابراهيم لم يغلب بالغلبة على العالم وهذا الكلام لبيان ان نبينا
سيغلب وليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص وبهذا ظهر ضعف
الاستدلال به على فضلهم على الملائكة قوله وقيل بعضها من بعض في الدين في يكون
تقييد الذرية اي اصطفى ذريتهم المؤمنين وعلى التوجيه السابق اشارة الى ان آل
عمران خارجا عن آل ابراهيم والاوجه ان اصطفاءه عم واحدا من قوم من عادته
الغلبة فلا ينبغي ان يستبعد قريش اصطفاء الرسول عليهم مع انه منهم قوله فعلية
من الذر وهو صغار النمل مائة منها زنة شعيرة كذا في القاموس وذكر في لغة الذر
الذرية وقال وقد يكسر وقد يضم بولد الرجل للواحد والجمع وذكر في ذرأ يعني خلق
وكثر الشيء وقال هي مثلثة نسل الثقلين وقوله فعلية من الذر يريد بها ان اليا
للنسبة الى الذر وضم الذال من تغيرات النسبة صرح به المحقق التفتازاني قوله سمع
بقول امرأة عمران عليم بنيتها او عليم بما في بطنها فلم يكن فقولها ما في بطنها لظن انه
ذكر كما كان نذرها لظنها كذلك وقوله فعولة بتشديد العين قوله وتزوج بنت
اشاع اي بنت ابن ماثان وعلى هذا يكون اشاع اخت مريم ويوافقه قول النبي عم
في حديث المعراج في شان يحيى وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالفه ما روي ان حنة كانت
عاقرا عجوزا لانه يدل على انها لم تلد قبل مريم وكانت اشاع عند زكريا حين ولادة
مريم فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب يعني اشاع بنت عمران
بن ماثان لا من حنة وهناك اشكال آخر وهو انه روى الكشاف عن زكريا انه
قال عندي خالة مريم فيكون اشاع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب بانه فلعلها
اختها من الاب وخالتها من الام لجواز ان يكون ام حنة في نكاح ابن ماثان
لكنه بنا على جواز نكاح الربائب في شريعتهم وقال المحقق التفتازاني هذا

يعني ان عمران بن ماثان نكح ام حنة فولدت له اشاع ثم نكح حنة فولدت مريم فكان اشاع
بنا على حل نكاح الربائب في شريعتهم
اخت مريم من الاب وخالتها من الام تفتازاني

وجه المنافاة ان ظاهر النص يقتضي ان يكون النذر بعد العلم
والرواية المذكورة تقتضي ان يكون بعده و دفعت بالحمل
على التكرير تاكيد نذرها واخراجه عن صورة التعليق
الى صورة التنجيز وفي حاصل الدفع انها نذرت وعلقت
فقالت انها حررتها ثم لما ظهر حملها كررت النذر و
نجزت فلا منافاة ح

احتمال لارواية له ولكن ان يتخلف و يجعل ضمير بنته لفا فوذا و يجعل قوله ابني خالة
ساكنة يجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة و يكون قوله من الاب امرا معلوما من
الرواية لا امرا يحكم به بضرورة دفع المنافاة **قوله** فقالت رب ان لك علي نذرا
ان رزقتني ولدا هذه الرواية بناء في ظاهر النص رب اني نذرت لك ما في بطني فكان
لهذا بنيه على ضعف بقوله روي **قوله** معتقا لخدمته اي مخلصا للعبادة في القاموس
تحرير الرقبة اعتاقها و تحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة
و قوله مخلصا للعبادة من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه **قوله**
فعلها بنت الامر على التقدير اي تقدير كونها ذكرا و طلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله
ان رزقتني ولدا عن الذكر و يحتمل انها تصدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني ان كان
و يكون قوله فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل ما كان سؤالها فتقبل مني ما نذرته
او دعوني وهي طلب الذكر **قوله** و تانيثه لانه كان انثى اي في الواقع و قد ترك قول
الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تانيثه
باعتبار علم الله و قوله و جاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى
وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من نفس الضمير و دفعه بقوله
لان تانيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير
لا يتوقف على كون مدلوله انثى وهي طريق العلم بقوله فان الحال و صاحبها بالذات
واحد و دفع دفعه بانه بتاويل الحبلة محركة اي النتاج ان تانيث الضمير ليس لكونه انثى
ايوف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل كونه ذكرا و انثى نعم لا بد من نكتة في تانيث
الضمير بالتاويل وهو ان لا يكون بين صورة الضمير و معناه تناف و نحن نقول يرفع
ايضا ما يرفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد به التحسر و التحزن لا الافادة
بالخبر او لانها اذ لا نشك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان يقال اني وضعتها فتامل
فان قلت كلامه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة بلغو الكلام مع قصد
التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام لانشاء التحسر و بالتلفظ به يصير المتكلم
متحسرا وليس لافادة التحسر و فرق بين احداث الشيء و افادته ثم بقوله يحتمل ان يكون
الكلام لتحقير محررة استعطافا واستجلابا الى تقبله و لهذا قوبل تواضعها برفع
قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله **قوله** وهو استيناف
يعني جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض و يلايم التجهيل
وضع ما موضع من فانه يائي لما يجهل به و يمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة
يعني والله اعلم بشان ام مريم حين تحسرها و تحزنها من توهم خيبة رجائها وانها لبست

من الله

اي الذي ذكرها النص بقوله فعلها بنت الامر
على التقدير او طلبت ذكرا ح

من الله في شيء اذ لها مرتبة عظمى و تحريرها تحرير لا يوجد مثله لكن توافق القراآت يستدعي
جعلها عبارة عن الموضوعة و قراءة وضعت على التكلم يستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا
منها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة يستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضوعها
و كون وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو
للحال و يحتمل ان يكون قراءة التكلم والخطاب رجوعا من التحسر لتضمنه الشكوى بما انعم الله
واحضارا بجهلة واحالة الامر الى الله والرضا بما اعطاه و قوله اي وليس الذكر الذي
طلبت على احد وجهي بناء الامر و على الاخر معناه وليس الذكر الذي قدرت وجوده و بقوله
او وليس الذكر الذي تحسرت من فواته كالانثى التي وضعت و على تقدير ان يكون من قولها
لا ينبغي كون اللام للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد لتعينه
مع اسكانه و توقف الجنس على عدم العهد و قوله اي ليس الذكر والانثى سيان اشارة الى
ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل ولا ينبغي ان يقال وليس الانثى كالذكر بل
للتشابه والمراد نفي المساواة و في ليس ضمير الشان ولذا رفع سيان و في بعض النسخ
سيين وهو واضح و قوله واني سميتها مريم عطف على ما قبلها من مقالها يحتمل فيه ان يكون
قولا من مقالها بيانا لكلمة او ان يكون خبرا بعد خبر و نحن نقول تقديم المسند اليه فيه
للتخصيص يعني التسمية مني لا يشاركني فيه ابوه اذ لا اب له فهو عرض لكونها يتيمة استعطافا له تعالى
وجعلها لبناتها شفيعة وكذا في قولها واني اعيذها بك والتقرب الى الرب في ذكرها
تومي انها محبة للعبادة حيث سمت بنتها تفولا **قوله** و عن النبي عم روي الحديث
بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت الحديث من يخبر بردد
رد التردد الكشاف في صحته لانه بمعزل عن ان يتردد فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري
ومسلم فيه لكنه يتبعه في تاويله لا لانه ينكر صحة ظاهره بما ذكر الكشاف من المقدمات
الواهية بل لانه انسب باعاذتها من الشيطان اذ ليس الغرض في المس حين الولادة
بل في اغوائه و تاثيره في الاغواء و محصل التاويل ان المس عبارة عن الطمع في
الاغواء والاستهلال عبارة عن تاثر المولود بالمس و قوله وما من مولود يولد
الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر عن الماضي بالمضارع حكاية
الحال **قوله** اي بوجه حسن يقبل به جعل القبول اولا فعول بمعنى ما يفعل به الشيء كالسعوط
لما يسعط به واللدود لما يلد به ليصح قوله بقبول بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري
لينبغي ان يقال قبولا حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا و ثانيا ابقاه على المعنى المصدري
المشهور و قدر مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر و نحن
نقول اذا دخل الباء يجيء مع اي تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها في حقها حيث

احتمال لا رواية له ولكن ان يتكلف ويجعل ضمير بنته لقا فوذا ويجعل قوله ابن خالة

سامحه يجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة ويكون قوله من الاب امرا معلوما من

الرواية لا امرا الحكم به بمجرد دفع المنافاة **قوله** فقالت رب ان لك علي نذرا

ان رزقتني ولدا هذه الرواية بيان لظاهر النص رب اني نذرت لك ما في بطني فكان

لهذا بنيه على ضعف بقوله روي **قوله** معتقا لخدمته اي مخلصا للعبادة في القاموس

تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة

وقوله مخلصا للعبادة من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه **قوله**

فعلها بنت الامر على التقدير اي تقدير كونها ذكرا وطلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله

ان رزقتني ولدا عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني اتاها

ويكون قوله تعالى فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل ما كان مسئولها فتقبل مني ما نذرته

او دعوتي وهي طلب الذكر **قوله** وتانيثه لانه كان انثى اي في الواقع وقد ترك قوله

الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تانيثه

باعتبار علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى

وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه بقوله

لان تانيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير

لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها بالذات

واحد ومع دفعه بانه بتاويل الحبلة محركة اي النتاج ان تانيث الضمير ليس لكونه انثى

ليعرف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل كونه ذكرا وانثى نعم لا بد من نكتة في تانيث

الضمير بالتاويل وهو ان لا يكون بين صورة الضمير ومعناه تناف ونحن نقول يرفعه

ايضا ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة

الخبر او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان يقال اني وضعتها فتامل

فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد

التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم

متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم يقول يحتمل ان يكون

الكلام لتحقير محررة استعطافا واستجلابا الى تقبله ولهذا قوبل تواضعها برفع

قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله **قوله** وهو استيناف

يعني جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض وبلايم التجهيل

وضع ما موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة

يعني والله اعلم بشأن ام مريم حين تحسرها وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها البنت

وجه التنافي فان ذلك النص يقتضي ان يكون النذر بعد العلم بالحمل والرواية المذكورة تقتضي ان يكون بعده ودفعت بالحمل على التكرير بان تاكيد نذرها واخراجه عن صورة التعليق الى صورة التنجيز وحاصل الدفع انها نذرت وعلقت نذرها بالحمل فقالت ان انا حملت لك ثم لما ظهر حملها كررت النذر وتنجيزه فقالت رب اني نذرت لك ما في بطني فافهم

فان قلت كيف يصح ان يقال اصل اما بعد مهما يكن من شيء كما قال بالرفع مع ان الشرط والجزاء اذا كانا مضارعين

يجب فيهما الجزم اتفاقا اذا كان اداة الشرط جازمة فههنا كذلك فوجب ان يقال فاقل بالجزم **قلت** الجواب عن هذا موقوف

على تمهيد مقدمة وهي ان الشرط لا يكون الا فعلا خبرا متصرفا غير مصدر بالسين وسوف وغير مصدر بلا اذا كان ماضيا بخلاف

الجزاء حيث يصح فيه كل ذلك ثم اما ان يكون الجزاء جملة فعلية او اسمية فان كانت اسمية يجب فيه الفاء نحو قوله تعالى من يضلل الله

فلا هادي له وان كانت فعلية فاما ان يكون اخبارية او انشائية فان كانت انشائية يجب فيه الفاء سواء كانت استفهامية

نحو ان تركتنا فمن يرحمنا او دعائية نحو ان اكرمتنا فيرحمك الله او امرية كقوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا او نهيية كقوله تعالى فان

علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار وانما وجب الفاء ههنا لان اداة الشرط لم تؤثر فيه معنى حيث لم تجعله بمعنى

المستقبل ولا لفظا حيث لم تجزمه فوجب الفاء للدلالة على التعليق والربط بينهما وان كانت اخبارية فاما ان يكون

فعلها مضارعا مقترنا باحد الحروف الاربعة اعني السين وسوف ولن وما او يكون مضارعا مثبتا غير مقترن بها او يكون منفيا

بلا او يكون ماضيا غير متصرف او يكون متصرفا مثبتا مع قد لفظا او تقديرا او منفيا بلا او بما او يكون ماضيا مثبتا من غير قد لفظا

ولا تقديرا او يكون منفيا بلم ولما **فالقسم الاول** وهو ان يكون الجزاء مضارعا مقترنا باحد الحروف الاربعة المذكورة يجب فيه الفاء

لتعذر تاثير اداة الشرط في الفعل بسبب اقترانه بحرف الاستقبال او بحرف مشابه بليس الذي فيجب فيه الفاء على ما يأتي كقوله تعالى

فان تعالى تسبيحي ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وكقولك ان زرتني فسوف اكرمك او فما اهينك

والقسم الثاني وهو ان يكون مضارعا مثبتا غير مقترن باحد هذه الحروف **وكذا القسم الثالث** وهو ان يكون مضارعا منفيا

بلا يجوز فيهما الفاء مع الرفع وتركه مع الجزم اما جوازها مع الرفع فلان الفعل المضارع المثبت الخالي عن الحروف الاربعة المذكورة والمنفي

بلا كانا قبل دخول اداة الشرط صالحين للاستقبال فلم يؤثر الاداة فيهما تاثيرا ظاهرا فاحتاج الجزاء الى مزيد ربط بينهما بالفاء

واما جواز تركها مع الجزم اما في الاول فلانه كان قبل الاداة صالحا للحال والاستقبال فاثر فيه الاداة بصرفه الى الاستقبال تخصيصه

فتركت الفاء لعدم الاحتياج واما في الثاني فلان في دلالة لا على الاستقبال اختلافا فعلى القول بعدم الدلالة فهو كالمضارع

المثبت وعلى القول بالدلالة فيجرد عن معنى الاستقبال كتجرده عنه عند دخولها على الفعل الواقع بعد ان المصدرية في قولك اريد ان لا تقوم

وح يظهر تاثير الاداة فلا يحتاج الى الفاء والامثلة قد مرت في صدر الكتاب في تحشية قول ابي الطيب من طلب المجد البيت

هذا عند البعض واما عند البعض الآخر فالجزاء بالفاء جملة اسمية والفعل المضارع خبر مبتدا محذوف وهو ضمير راجع الى ما تقدم ان صلح لذلك

او ضمير الشان او القصة على ما يليق اليه الاشارة **والقسم الرابع** وهو ان يكون ماضيا غير متصرف **والخامس** وهو ان يكون ماضيا

متصرفا مثبتا مع قد لفظا او تقديرا **والسادس والسابع** وهما ان يكونا منفيا بلا او بما يجب فيها الفاء ايضا كقوله تعالى

ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء وكقوله تعالى وان كنتم ... فعسى ان تكرهوا شيئا وانما وجب الفاء ههنا لعدم صلاحية

وقوعه شرطا مع عدم تاثير اداة الشرط فيه وكقوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته وقوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت

اي فقد صدقت فيما مضى فان كل موضع يراد ان وقوع الفعل في زمان قد مضى يقدر فيه قد لتدل على ذلك وانما وجب الفاء ههنا لعدم

تاثير الاداة فيه لان قد لتحقيق مضمون ما دخلت عليه ماضيا كان او مضارعا على تمام التحقيق وتاكد لا ينقلب ونحو ان زرتني

فما شتمتك وان اتيتني فلا ضربتك وانما وجب الفاء ههنا لمشابهته ما بليس وقد مر ولا بعد مع عدم ظهور تاثير الاداة فيه **الثامن**

وهو ان يكون فعل الجزاء ماضيا متصرفا مثبتا بغير قد لفظا ولا تقديرا **والتاسع** وهو ان يكون ماضيا منفيا بلم **والعاشر**

وهو ان يكون ماضيا منفيا بلما لم يجز فيها الفاء لتاثير الاداة فيها في المعنى حيث جعلت الماضي بمعنى المستقبل فلا يحتاج الى الربط

بالفاء نحو ان خرجت خرجت وان لم تخرج او لما تخرج ثم المفهوم من كلام البعض ان الجزم فيما فيه الفاء مقدر في موضع الجملة

بمجموعها مطلقا وفيما لا فيه في موضع الفعل وحده لتنزله منزلة المضارع ومن كلام البعض الآخر ان تقدير الجزم في محل الجملة انما

هو في الجملة التي تجب فيها الفاء فتامل واذا عرفت هذا بلا شبهة عرفت الجواب بلا مرية فاحفظ هذا فانه من المزايا

تحت الخبايا وفكر لغيره واهب العطايا قره

الا جمالا ايراد الكلام على وجه يحتمل امور متعددة

اعلم ان المفهوم من كلام الفحول ان اما المؤدة في جميع مواردها للتفصيل لمجمل سابق اما خارجا واما ذهنا لكن لا يلزم في كل منهما ان يذكر بها اقسام متعددة بل قد يذكر بها اقسام وقد يذكر قسم واحد ويترك الباقي اعتناء بشان المذكور واشارة الى انه هو المقصود فيما سيق له الكلام ولا ينافي ذلك ان يكون للتفصيل لكونه في نفس المتكلم فحصل اربعة اقسام احدها ان يذكر لتفصيل مجمل سابق خارجا مع ذكر اقسام متعددة نحو قولك جائني القوم اما زيد فكذا واما عمرو فكذا واما بكر فكذا او هكذا والثاني ان يذكر لتفصيله مع ذكر قسم واحد وترك الباقي لكن يذكر ما يقوم مقامه ومنه قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون الاية لانه من باب الجمع والتقسيم والتوزيع اما الجمع فقوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب واما التقسيم فقوله تعالى منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات واما التوزيع فقوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ الاية فلا بد له من قسم لان التقسيم حاصر وكان من حق الظاهر ان يقال واما الذين في قلوبهم استقامة فيتبعون المحكم ويردون المتشابه اليه ويقولون كل من عند الله لكن ترك ذلك ووضع موضعه والراسخون في العلم يقولون آمنا به اعتناء بشان المذكور لان المقصود الاصلي من سوق الاية هو ذم الزائغين فعلى هذا لا يجوز عطف الراسخون على الله والثالث ان يذكر لتفصيل مجمل سابق ذهنا مع ذكر اقسام متعددة لكن يذكر فيه ما يدل على ذلك المجمل منه قوله تعالى ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها فاما الذين آمنوا فيعلمون انه الحق من ربهم واما الذين كفروا فيقولون ماذا اراد الله بهذا مثلا والرابع ان يذكر لتفصيل مجمل سابق ذهنا يذكر قسم ويترك الباقي كقولهم في اوائل الكتب والرسائل اما بعد وفيه دلالة على زيادة تاكيد ومبالغة لان تفصيل المجمل في الذهن واختيار جملة وجملة مخصوصة منه يدل على زيادة الاعتناء بشان المذكور بعدها

قره بري

اعلم ان النحو في اللغة يجيء على معان احدها بمعنى القصد يقال نحوت نحوك اي قصدت قصدك والثاني بمعنى المثل نحو مررت برجل نحوك اي مثلك والثالث بمعنى الجهة كقولك نحو زيد اي من جهة والرابع النوع كقولك هذا على انحاء اي انواع متفرقة ... [illegible]

[illegible]

قره بري

احتمال لا رواية له ولكن ان يتكلف ويجعل ضمير بنته لفاقوذا ويجعل قوله ابن خالة سامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة ويكون قوله من الاب امرا معلوما من الرواية لا امرا يحكم به بضرورة دفع المنافاة **قوله** فقالت رب ان لك علي نذرا ان رزقتني ولدا هذه الرواية بيان ظاهر النص رب اني نذرت لك ما في بطني فكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله روي **قوله** معتقا لخدمته اي مخلصا للعبادة في القاموس تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه **قوله** فعلهما بنت الامر على التقدير اي تقدير كونها ذكرا وطلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله ان رزقتني ولدا عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني اي ما كان ويكون قوله تعالى فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل ما كان منذورها فتقبل مني ما نذرته او دعوتني وهي طلب الذكر **قوله** وتانيثه لانه كان انثى اي في الواقع وقد ترك قول الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تانيثه باعتبار علم الله **وقوله** وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه بقوله لان تانيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها بالذات واحد ومنع دفعه بانه بتاويل الجبلة بحركة اي النسمة ان تانيث الضمير ليس لكونه انثى ابوف منه كونه انثى بل للتاويل بالجبلة كونه ذكرا وانثى نعم لا بد من نكتة في تانيث الضمير بالتاويل وهو ان لا يكون بين صورة الضمير ومعناه تناف ونحن نقول يرفعه ايضا ما يرفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتخلص بمجرد ان يقال اني وضعتها فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم يقول يحتمل ان يكون الكلام لتحقير محررة استعطافا واستجلابا الى تقبله ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله **قوله** وهو استيناف ينبغي جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض ويلائم التجهيل وضع ما موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة ينبغي والله اعلم بشان ام مريم حين تحسرها وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها البنت

وجه الثنا فانه اذا كان ظاهر النص يقتضي ان يكون النذر بعد الحمل والرواية المذكورة تقتضي ان يكون قبله وقد وقعت بالحمل على التكرير لتاكيد نذرها ودافع صورة التعليق الى صورة التنجيز وحاصل الدفع انها نذرت وعلقت قبل الحمل فقالت ان كان لي ثم لما ظهر حملها كررت النذر ونجزته فقالت رب اني نذرت فلا منافاة

اعاذهما من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة
اى خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه التنافس ان الله تعالى حببها في قلوبهم وعظمها
في اعينهم قوله على ان الفاعل هو الله يشعر بان الضمير لله لتقرره في الاذهان ولا حاجة
اليه ظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله كلما دخل عليها زكريا المحراب
لم يعطفها لان هذه الجملة مقررة لتقبلها بقبول حسن وانباتها نباتا حسنا وتكفل امرها
زكريا ولك ان تجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار المسند ولا المسند اليه قوله جواب
كلما وناصبه الظاهر ان ناصبه فعل الشرط اذ كلما لاجمال الاوقات فكانه قال ان دخل
في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك معجزة زكريا بعد
اشتباه الامر عليه هذا اذا كان سؤال زكريا لاشتباه الامر عليه فيجوز ان يكون السؤال
للتعجيب في خيرا وان تعلم فيظهر عظم شانها على زكريا وايضا ان اشتباه زكريا في انها معجزة
تناف كونها معجزة لا الاشتباه انه من الجنة او من بساتين الدنيا قوله او بغير استحقاق
تفضلا بلا تبعة ان الرزق بحسب الاستحقاق يستوجب محاسبة الاستحقاق وبغيرها
قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ومنع رجع
اليها انه ارسل هدية اليها وذهب معه اليه واهمل بعض اقبلي قوله كما وهبتها الحنة وهذا
السؤال وان استدعى ان يهبه انثى الا انه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة ذكر
معنى ولذا قال وكانت من القانتين ومن فوائد هذا التشبيه في طلبه انه كان لحبي حصورا
مانعا للنفس عن النساء كما ان مريم لم يكن يمثل الرجال فاحفظ كلمات لا ريبة لعاقل
في انها كلمات غيبية قوله وقيل لما راى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة
العاقر من الشيخ قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة
غير اوانه لا من جهة مجرد انه اعلم انه زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه
اخر وهنا ما هنالك احدها انه لما راى تقبل انثى مقام الذكر تنبه كانه يجوز ان يقام الشيخ
مقام الشباب والعاقر مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير
تنبه لذلك وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها
انه لما راى سمع من مريم والله يرزق من يشاء بغير حساب اى بغير استحقاق تنبه لجواز
ان يلد من غير استعداد قوله خبر او حال اخر اخر صفة للخبر والحال او ذوات لكون موصوفه
مرددا قوله وان جعل عربيا فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه لاحتمال
ان يكون مبنيا لجعل العلم جملة بان يكون فيه ضمير كما في قوله
نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا حال مقدرة لتباعد زمانا
التصديق والتبشير وتسميته كتاب الله كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله تعالى غير متكثر

انا نبكر بعد تعلقه بالامور كما تؤثر في محله قوله وسيدا يسود قومه اقول عقب مصدقا
بكلمة من الله به اشارة الى انه من كعيسى ولبس من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة
من الله قوله وحصورا مبالغة في حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس لنصائح موجه
لحصر النفس عن النساء كما فسره الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج قوله
ناشيا منهم او كائنا من عدادهم لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر ان
يقول ناشيا ممن لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخصص الصالحين
اولا للعموم لحاجة الى تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد به الخاص لما بعد وصفه
بالنبوة قوله استبعادا من حيث العادة لا كل من الوجهين الاولين مستبعد لان
التبشير على ما هو خلاف العادة بمحض فضل الله فلا مجال للاستبعاد لان قدرة
الله واضحة ولا وجه للتعجب لان التعجب ادراك امر خفي السبب وهو امر معلوم السبب
محض قدرة الله على خلاف العادة فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام
رجاء ان يخبر انه يجعل مع امراته شابا فيصير مبشرا بانعام عظيم اخر قوله ولامراته ثمان
وتسعون لا يفيد النظم كبر سن المراة وكان ذكره مناسبا للمقام الا ان العقر الذي
لا اختصاص له بوقت دون وقت اغنى عن ذكره فلهذا لم يذكر قوله او كانت عليه
ورزوجك من الكبر والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث
وفيه بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر والاستفادة من كلام المستفهم
كبر الزوج حتى يصح كون كذلك اشارة اليه قوله لا يستقبله بالبشاشة ولا راحى حق
حفظه غايته واد عوك بحفظ قوله اى ان لا تقدر على تكليم الناس ثلثا الظاهر
ثلثة ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكليم ولولا ان قلبه
لا يرضى بالتكليم الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر
المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على سؤاله الاية على ما في العالم قوله واحسن
الجواب ما اشتق من السؤال اى روعى مناسبته للسؤال كانه مشتق منه ووجه المناسبة
ان سؤال الاية لان يشتغل بالشكر فاجيب بان ايتك ان لا تقدر الا على ما هو
الشكر قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل على عكس ما
في الكشاف لان ادخال المستثنى بالتاويل في المستثنى منه غير معهود والا لما انسد باب
الاستثناء المنقطع لان لك ان تريد بما جاء القوم الا حمارا ما جاء القوم ومركبهم
الا حمارا قوله ترجف اى تضطرب وتتحرك روانف اى جوانب والاليتين جانبان
فالمراد التثنية عبر بالجمع كراهة جمع التثنيتين كما في صغت قلوبكما وتستطارا اى تطير
من طره فهى واحدة انثت لرجوع ضميرها الى الجمع غير السالم كما في صغت قلوبكما فوجه

بانه بدل من نون تاكيد في الوقف وقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية مجزوم
لان الروادف مثنى المفرغ **قوله** واذكر ربك في ايام الحجة يحتمل ان يكون
الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحجة وان يكون
في جميع ايام الحمل البعود بركاته الى الحمل **قوله** وهو مؤكد لما قبله مبين للوقت
فيشكل العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على
المؤكد الا ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر والابعد
ان يجعل الامر بمعنى الخبر عطفا على الا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر
ربك **قوله** وتقييد الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز
ان يكون بالعشي والابكار قيدا له ايضا فتامل **قوله** كانت معجزة لزكريا
وارهاصا قال المحقق التفتازاني الارهاص تاسيس النبوة بظهور
الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا في طريق الشام والحمل على المعجزة
لزكريا بعيد لان من شرطها التحدي والتصدي الى الاتيان **قوله** فان
الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امراة لقوله تعالى فان قلت ما الحاجة الى الاجماع
مع هذا النص قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول الاخص من النبي **قوله**
وتطهيرها عما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازاني اي خلقها مطهرة
فلا يلزم سابقة التلويث **قوله** والثاني هدايتها اختصاص جميع ما ذكر في
الاول بالاول وجميع ما ذكر في الثاني بالثاني خفي والاظهر ان المراد بالاصطفاء
الاول اصطفاؤه على كل محرر وان كان ذكرا لما قال وليس الذكر كالانثى والثاني
اصطفاؤه في التطهير على نساء العالمين **قوله** عما قذفها اليهود اي اتهمها
قال المحقق التفتازاني اي اتهمها اليهود بيوسف النجار من عباد بني اسرائيل
قوله تعالى يا مريم اقنتي من مقولة الملئكة وصوها بالمحافظة على الصلوة
بعد ان اخبروها بعلو درجتها وكمال قربها الى الله لئلا تغتر ولا تقبل عن
العبادة ولو كان الركوع بمعنى الخضوع كان حفظا لها عن الوقوع في مرتبة
التكبر والاستعلاء بالها من علو الدرجة **قوله** مبالغة في المحافظة عليها
اي على الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لان الامر بالجزء في مقام
الامر بالكل مبالغة في المحافظة عليها اذ في ذكر الشيء تفصيلا تقرير ليس
في الاجمال **قوله** وقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به سجود الصلوة
اما اذا كان المراد به سجود التلاوة فقد وقع في مقامه وهو مقام ذكر القنوت
اي القيام في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة **قوله** او التنبيه على ان الواو

لا يوجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القران مع من يعلم لغة العرب لا مع من يغفل
عن اللغة **قوله** او ليقترن اركعي بالراكعين للايذان يعني ليقترن اركعي بالراكعين
المعبر به عن المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام
هذه النكتة يتوقف على بيان وجه انه لم يعبر بالساجدين تنبيها على ان من لا سجود
في صلاته ليس من المصلين وكان وجهه ما يستفاد مما ذكره الكشاف حيث قال
ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلوته ولا يركع وفيه من يركع
فامرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون مع من لا يركع فالنكتة في التعبير ما جعله
نكتة في ذكر فاركعي مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم يجري في مقام الامر بالصلوة
بالجماعة بقوله واركعي مع الراكعين للاشارة بان مدرك الجماعة من ادرك الركوع
حتى ان من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة **قوله** اي ما ذكرنا من القصص اشارة الى
توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل في البيان كما في الكشاف
حيث قال وذلك اشارة الى ما سبق من نبا زكريا ويحيى ومريم وعيسى اما لانه جعل
المشار اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في هذه السورة من وقائع الدنيا والاخرة
ولم يخصها بما ذكر من قوله اذ قالت امراة عمران الى هنا او خصها لكن ما ذكر فيه قصة
امراة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف **قوله** اقداحهم قال المحقق التفتازاني
قال الزجاج الاقلام هاهنا القداح جعلوا عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم
على جهة القرعة وسمي السهم قلما لانه يقلم اي يبرى وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته
قوله والمراد تقرير كونه وحيا على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم ينف المشاهدة
التي غنية عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمه
ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم انكم في الشك في انه وحي بزعمون انه شاهد
القصة بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول نبه بنفي المشاهدة على انه يعرف
ذلك كونه الشاهد وذلك لا يكون الا بالوحي اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي
لا يكون كونه الشاهد **قوله** متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم يلقون ليعلموا
او يقولوا ايهم يكفل في الكشاف ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا او يقولون فجعل
المحذوف تارة حالا وتارة مفعولا له فمن تقدير العلم جعله مفعولا له وفي تقدير
غيره حالا ولا يخفى وجهه في الظاهر ان يقولون كما في الكشاف وكان قوله او يقولوا
سهو من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا الا ليستفهموا كما قصده
الكشاف ولكن ان يجعل ايهم بدلا من ضمير الجمع اي يلقي كل يقصد كفالته وبنا الحصر
والعوض عن تقدير ينظرون لان الفاء جزء افعال القلوب لا يجوز على ما هو المشهور

قال المحقق التفتازاني وتغلغه يقولون لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد لبعلوا بلا اخفاء قوله المسيح لقبه وهو من الالقاب المشرفة وصحح في نسخ الكشاف على لفظ الفاعل ولصيغة المفعول ايضا وجه وكانه توضيح بلسان انه لقب للاشكال في حمله على الاسم الذي يقابل اللقب والكنية لكنه غفل عن التوضيح بما هو فيه واقتصر على دفع اشكال حمل ابن مريم الذي هو صفة قوله ولا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدا فانه اسم جنس مضاف ان كان مدار دفع التنافي على كونه اسم جنس ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالتمر وهو ليس كذلك بل مثل رجل وان كان على كونه اسم جنس مضافا بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق يعم كل فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال حمل المتعدد على مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى لكل واحد على نحو قوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم فتأمل قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر في انه من اوضاع العرب على قانون لغة العرب يتوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد ان الذي يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين هذا التوجيه والتوجيه السابق ان السابق تصرف في الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا التوجيه تصرف في المبتدا بجعله مستعملا في ما اشتهر به من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من كونه صفة وليس فيه اخراجه الى الخبرية على ان الخبرية تنافي حذف همزة ابن من الكتابة وقد يجوز ان يجعل الخبر المجموع كما صرح الكشاف وان يجعل لكل واحد فلقد اجمل حيث اجمل قوله وانما قال ابن مريم اقول انما قال ابن مريم لانه في قوة ابن عابدة قوله وتذكيره للمفتي واختار رعاية جانب المعنى احترازا عن توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة في الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون دليلا لذلك قوله اي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه وهي انه لا يتجاوز سن الكهولة قوله وذكر احواله المختلفة المتنافية اي التي ليس بينها مناسبة جامعة لاشتراك جميعها في الارسال لا يخفى ان من جملة تلك الاحوال المرسلة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعده ليدخل في الاحوال بلا اخفاء قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة ثالث من ضميرها وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة قوله اداة استفهام عن انه يكون بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اي شخص يكون قوله كذلك الله يخلق ما يشاء اي

مثل خلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود سببه العادي قوله القائل جبرائيل ولهذا قيل ارادت بقوله رب اي جبرائيل قوله او الله وجبرئيل حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير وما قاله تعالى انا اخلق ما اشاء اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جعله الحاكي على طريق الغيبة على ما يقتضيه حاله ومثله كثير فهو تعالى حاك عن حاكيه بقي انه لا يظهر وجه جعل جبرئيل حاكيا والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بكلام بطريق الالتفات ويكون ذلك كرامة لها او معجزة زكريا ادارها صالنبوة عيسى نعم لو ثبت انه لا يكلم الله تعالى الا مع نبي لتم ذلك وقوله انما اما اداة قصر واما ما اسم ان وكن خبره قوله اشارة الى انه كما تقرر ان يخلق الاشياء مدرجا بلا مباينة هذا بدل على انه حمل قوله اذا قضى امرا على القضاء دفعة وجر عن خفاء الدلالة بالاشارة لان ظاهره العموم والتخصيص خلاف الظاهر ما سيجيء في تفسيره يس حيث قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن اي تكون فيكون اي يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول المأمور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله له ولا يكون قول كن الا للمخاطب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة فاراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام مبتدأ بمعنى ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي جملة مستقلة غير معمول لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما اهمها من خوف اللوم لان موقعه منافية يعود عليها شوائد اللوم فما ذكره المحقق التفتازاني ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان ما يصلح للعطف عليه غير ظاهر ليس بشيء لكن ما ذكره من انه يتوجه على الحمل سؤال الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بقوله تعالى قالت رب انى يكون لي ولد لها وكان ينبغي ان يؤخر عن ذكر الاوصاف والاحوال لا يخلو عن قوة ولذا قال لا يحسن اعتبار اهتمام هذا لئن ينبغي ان يذكر وجه الاهتمام به حتى يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب ان وجه الفصل بيان القصة على وجه وقع واذا بلغ كلام الملائكة الى قوله ومن الصالحين استرحت مريم وقالت رب لها العدم علمها بان كلام الملائكة لم يتم فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام قوله والكتاب الكتبة اي صنعة الكتابة بان يصير كاتبا او قارئا بالكتابة وجعل الكتاب بين تخصيصا بعد التعميم لا يناسبه الفصل بينها وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكم بالغة كمال البلاغة لان فيه ايهام انه لا مناسبة بينها وبين الكتاب حتى يراعى الوصل بينهما وبينه ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال وناطقا الاولى كانه قال ناطقا لان المستفيض في طريق التضمين جعل المضمن حالا

لا معطوفا وكذلك الاولى تضمين ذاكرا لئلا يحتاج الى تقدير الجار قوله وارسلت رسولا
بانى قد جئتكم باية اى بسنداى قد جئتكم وهو مبهم ذكر توطئة بما يفصله من قوله انى اخلق
لكم كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم مبالغة فى المجئ به كانه جاء والا فهو لم يجئ قبل
هذا القول كما هو الظاهر والاظهر ان قوله قد جئتكم باية بيان لآية انه ولد بلا اب
وتكلم بدعوى الرسالة قبل اوانه ويكون انى اخلق لكم الطير اشارة الى معجزات
ياتى بها بعد ذلك ذكره فى صورة التعداد قوله نصب بدل اى هذا على مذهب من جعل
ان وان محذوف الجار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا وقوله اورفع على هى انى
والجملة صفة آية او استيناف فى جواب ما هى وجعل الامور المتعددة التى دلت
كل منها آية لكمال اتصالها واشتراكها فى الغرض ولا منافات بين جعلها نفس آية
وبين جعلها ظرف آية فى قوله ان فى ذلك لاية لكم لان فى للتجريد كما فى قوله تعالى لهم
فيها دار الخلد وقوله والمعنى اقدر لكم تفسير للخلق بالتقدير وينبغى ان يجعل باذن
الله معمولا لاخلق ايضا ليكون فيه منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذنه الله
وفى خلقه الطير واحياء الله اياه ايضا دليل على انه خلق بلا اب وازالة لاستبعاد
لانه خلق طيرا لا يولد من اب وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكيم ودافعة
تهمة كل ناقص سقيم قوله وابرئ الاكمه والابرص الذى الاولى تقديم تفسير الاكمه على الابرص
قوله احيى الموتى فى الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى حزقيل ثمانية الاف قوله
كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية بان الاحياء جعله متعلقا باحيى والاظهر
انه متعلق بالابراء ايضا فنقول كرره لان المعجزة هو فعل الله الظاهر على يد مدعى
الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى قوله من احوالكم التى لا تسكون فيها
اشارة الى وجه تخصيص الانباء باحوالهم قوله عطف على رسولا على الوجهين فى
تضمين المصدق النطق حقا وفيه الكناية بانه كانه قيل وناطقا بانى مصدق
وقال المحقق التفتازانى ولا يخفى ان فى هذا نوع خروج عن قانون التضمين
قوله او مردود على قوله قد جئتكم باية بان يكون عطفا على معنى باية كانه قيل جئتكم
لاظهار آية ولاحل قوله او معطوف على معنى مصدقا لجعله فى قوة لاصدق كما هو
فى ما استشهد به كما ذكره المحقق التفتازانى ان رد ولاحل على قوله باية بحسب
الظاهر ولا بد من اضمار قد جئتكم فهو فى التحقيق من عطف الجمل اذ لا وجه لعطف
المفعول له على المفعول به ضعيف ولحوج مع القاضى قدس سره ولكن ان نجعله معطوفا
على لفظ مصدقا بتقدير ومبعوثا لاحل لكم قوله والشروب جمع شرب بالفتح وهو شحم رقيق
غشى الكرش او المعى قوله والعلة المسبب فيه اختلاف قوله او جئتكم باية على ان الله

ربي وهذا ظاهر في قراءة فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف خفي مراده وكان الاولى ان يذكرها **قوله** تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس يريد ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس ولك ان تقدر احساس الكفر باحساس اثار الكفر وآثار ملتجيا واخويه يدل على انه جعله حالا من المفعول وصف المفعول انسب تخريجي الناصر على النصرة فلو اجعله حالا عنه ولانه اذا دار الحال بين امرين فهي لما هي تجنبه **قوله** من الذين يضيفون انفسهم الى الله يحتمل اضافة القوي واضافة المشاركة في النصرة **قوله** وقيل الى ههنا بمعنى مع او في واللام ونحو تلك المعاني للكلمة الى في التسهيل ومثلوا الى بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بالانصار بلا تضمين ويكون المراد من ينصرني الى الله اي الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما **قوله** حواري الرجل خالصته اي جماعة الخالصة الاختصاص به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري على الخالص وجمع على حواري ككرسي وكراسي جعل المحقق التفتازاني مفردا وجعل الفه من تغييرات النسبة وكانه دعاه اليه اطلاق الحواري على واحد ويصح ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد بالحضريات النساء اللاتي في الحضر **قوله** لا من اهل البادية قيل لها الحوريات لخلوص الوانهن وعدم تغيرها بتفرق الشمس امنا بالله واشهد عطف على امنا بالله ولعل وجه العطف ان قولهم امنا بالله انشاء الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة وكحن نقول والله اعلم لعلهم يريدون واشهد لنا حين نوفي ايماننا على ربنا بقولنا ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل شهادته تامينه لدعويهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان وجعل خاتمتهم عليه **قوله** او مع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل كتبتهم معهم بان يكتب انهم شهدوا لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة **قوله** او امة محمد عليه السلام اشار الكشاف الى ضعفه ويبين وجه ضعفه المحقق التفتازاني لخفاء وجه الدلالة على هذا العهود وكانه رأى اشتهار امة محمد عم بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرتضيا بتزييفه وقواه بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان يقول فانهم معلومون بالشهادة على الناس مشهورون بها **قوله** من تفقد غيلة وهو ترقب الفرصة حتى اذا وجدها لم يهمل القتل وقتلها فجأة **قوله** افواهم مكرا لا يخفى ان هذا لا يستفاد من النظم

قوله وهي قوله ان الله ربي لما ذكر ان قوله وجئتكم باية من ربكم ليس تاكيدا للجملة المتقدمة عليها المطابقة لها لفظا ومعنى بل هو تاسيس لبيان تجيئه باية اخرى هي قوله ان الله ربي وربكم اشار المص الى ان الوجه في قراءة العامة ان الله بكسر الهمزة ان تكون الجملة محكية بعد قول مضمر هو خبر مبتدا اي وهي والتقدير وهي قوله ان الله ربي ثم بين وجه كونه اية مع انه قد يصدر عن بعض العوام بقوله فانه دعوة الحق وحاصله انه ليس المراد بالاية المعجزة مثل هذا القول قد يصدر عن بعض العوام فكيف يكون معجزة بل المراد انه بعد ما ثبت نبوته بالمعجزة كان ذلك القول منه طريقة الانبياء ودليل الاخر على النبوة يفيد المسترشد قوة يقين وزيادة اطمئنان

سعدي زاده

قوله تحقق كفرهم عنده قال بعض المفسرين الاحساس ههنا على الحقيقة وهي ادراك الشيء ببعض الحواس الخمس وهي السمع والبصر والشم والذوق واللمس تكلموا بكلمة الكفر فاحس عيسى عم ذلك باذنه التي هي حاسة السمع ولم يلتفت المص الى هذا القول لان فعل الاحساس قد جعل في القران متعلقا بالكفر وهو معنوي لا يحس بالسمع فجعله من قبيل الاستعارة التبعية حيث شبه ما حصل له من العلم الجلي عن الشبهة بالعلم الحاصل بالاحساس فجعله احساسا فاشتق منه لفظ احس فسرت الاستعارة اليه تبعا والظاهر ان قوله منهم متعلق بمحذوف على انه حال من الكفر اي احس الكفر حال كونه صادرا منهم واختلفوا في الذي ظهر به كفرهم قال السدي انه تع لما بعثه رسولا الى بني اسرائيل جاءهم ودعاهم الى دين الله تع فتمردوا وعصوا فخافهم واختفى عنهم وخرج مع امه يسيحان في الارض فاتفق انه عم نزل في قرية على رجل فاحسن ذلك ضيافته وكان في تلك القرية ملك جبار فجاء ذلك الرجل يوما حزينا فساله عيسى عم عن السبب فقال ملك هذه المدينة رجل جبار ومن عادته انه جعل على كل رجل منا يوما يطعمه ويسقيه الخمر مع جنوده وهذا اليوم يوم نوبتي والامر متعذر علي فلما سمعت مريم ذلك قالت يا بني ادع الله له ليكفيه ذلك فقال يا اماه اني ان فعلت ذلك كان فيه شر فقالت قد احسن الينا واكرمنا فقال عيسى عم قولي له اذا قرب مجيء الملك فاملا قدورك وخوابيك ماء ثم اعلمني ففعل ذلك فدعا الله تع فتحول ما في القدور طبيخا وما في الخوابي خمرا فلما جاءه الملك فاكل وشرب ساله من اين هذا الخمر فتلعثم الرجل في الجواب فلم يزل الملك يطالبه الواقعة حتى اخبره حقيقة الحال فقال الملك ان من دعا الله تع فاجاب دعاءه بان حول الماء الى طبيخ وخمر احق بان دعا في ان يحيي الله ولدي لابد وان يجاب وكان ابنه قد مات قبل ذلك بايام فدعا عيسى عم وطلب منه ذلك فقال عيسى عم لا تفعل فانه ان عاش وقع شر فقال ما ابالي ما كان اذا رايته وكان احب الخلق اليه وكان يريد ان يستخلفه قال عيسى عم فان احييته تتركوني وامي ونذهب حيث شئنا قال نعم نترككم ثم دعا الله تع فعاش الغلام فلما راه اهل مملكته قد عاش تبادروا بالسلاح وقالوا اكلنا هذا حتى اذا دنى موته يريد ان يستخلف علينا ابنه فيأكلنا كما اكلنا ابوه فاقتتلوا وذهب عيسى عم وامه فمروا بالحواريين وهم يصطادون السمك فقال ما تصنعون قالوا نصطاد السمك قال افلا تمشون معي حتى نصطاد الناس قالوا ومن انت قال عيسى عم ابن مريم عبد الله من انصاري الى الله تعالى فامنوا به وانطلقوا معه وصار امر عيسى عم مشهورا في الخلق وقصد اليهود قتله واظهروا الطعن فيه وقيل كان اليهود يظنون انه هو المسيح المبشر به في التورية وانه ينسخ دينهم وكانوا من اول الامر طاعنين فيه طالبين قتله فلما اظهر الدعوة اشتدوا في ايذائه وانجاسه وطلب قتله فعند ذلك احس بان سوى الحواريين كافرون مصرون على انكار دينه فطلبه قتله

سعدي زاده

قوله خالصته ومنه يقال للرفيع حواري لانه هو الخالص منه وقال عليه السلام ان لكل نبي حواريا وحواري من امتي الزبير فعلى هذا الحواريون هم صفوة الانبياء الذين خلصوا واخلصوا في التصديق بهم وفي نصرتهم قال مجاهد والسدي رح كان الحواريون صيادين يصطادون السمك وسموا حواريين لبياض ثيابهم وذلك ان عيسى عم لما خرج سائحا مر بجماعة يصطادون السمك وكان فيهم شمعون ويعقوب ويوحنا وبني وردي وهم من جملة الحواريين الاثني عشر فقال لهم عيسى عم الآن انتم تصيدون السمك فان اتبعوني صرتم بحيث تصيدون الناس بحياة الابد قالوا من انت قال عيسى بن مريم عبد الله ورسوله فطلبوا منه المعجزة وكان شمعون قد رمى شبكته تلك الليلة فما اصطاد شيئا فامره عيسى عم بالقاء شبكته في الماء مرة اخرى فاجتمع في تلك الشبكة من السمك ما كادت تتمزق واستعانوا باهل سفينة اخرى فملؤوا السفينتين فعند ذلك امنوا بعيسى عم فهم الحواريون وقيل كانوا ملوكا وذلك ان واحدا من الملوك صنع طعاما وجمع الناس عليه وكان عيسى عم على قصعة منها وكانت القصعة لا تنتقص فذكروا هذه الواقعة لذلك الملك فقال اتعرفونه قالوا نعم فذهبوا وجاؤوا بعيسى عم فقال من انت قال عيسى بن مريم قال اني اترك ملكي واتبعك فتبعه ذلك الملك مع اقاربه فاولئك هم الحواريون وقيل ان امه سلمته الى صباغ فكان اذا اراد ان يعلمه شيئا كان هو اعلم به منه فاراد الصباغ ان يغيب يوما لبعض مهماته فقال له ههنا ثياب مختلفة وقد جعلت على كل واحد علامة معينة فاصبغها بتلك الالوان بحيث يتم المقصود عند رجوعي ثم غاب فطبخ عيسى عم جبا وجعل الجميع فيه وقال كوني باذن الله تع كما اريد فرجع الصباغ فاخبره بما فعله فقال قد افسدت علي الثياب قال قم فانظر فكان يخرج ثوبا احمر وثوبا اخضر وثوبا اصفر كما كان مرادا الى ان اخرج الجميع على الالوان التي ارادوها فتعجب الحاضرون منه وامنوا به وهم الحواريون وقال الحسن كانوا قصارين سموا بذلك لانهم كانوا يحورون الثياب اي يبيضونها قال القفال ويجوز ان يكون بعض هؤلاء الحواريين الاثني عشر من الملوك وبعضهم من صيادي السمك وبعضهم من القصارين وبعضهم من الصباغين والكل سموا بالحواريين لانهم كانوا انصار عيسى عم واعوانه المخلصين في محبته وطاعته

سعدي زاده

توفي حتف ويتوفاه يعني ويتوفاه الله اي قبض روحه والوفاة الموت قال صاحب الكشف قوله تعالى اني متوفيك اي
الاول اني بنفسي متوفي اجلك لا اسلط عليك من يقتلك والثاني قابضك عن وجه الارض الى السماء والمتوفى
والثالث مميتك في وقتك بعد النزول من السماء كانه قيل سانوفيكم واما الان فلا ولا نظر الى انه يقتل فيما بعد
متوفي نفسك بالنوم والاول الظاهر انتهى كلامه بعبارته جعل استيفاء الاجل عبارة عن كونه متوفيا بنفسه لا اخذ اجله
الذي هو مدة حياته سيح زاده

بل المفيد له انه الماكرين او اقواهم والاظهر ان يفسر بان مكره احسن واوقع في محله
لبعده عن الظلم **قوله** ظرف ليمكر الله قدمه على التوجيه الثاني مع ان الكشاف اخره
تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الخيرية بزمان دون زمان كثير معنى كما ذكره
المحقق التفتازاني والاحسن في الاضمار ما هو المشهور من تقدير اذكر فيكون
امرا بذكر ما يقرر كونه خير الماكرين **قوله** يا عيسى اني متوفيك اكره لان تسلط
الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقاد انهم يقتلونه والوعد بانه يتوفاه ويبلغه
الى ما قدره لم يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك من الذين كفروا يدل على انه
لا يموت في السماء بل يأتي الارض لان التطهر من الكفار لا يكون في السماء لان
السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا يأتي الارض لا يبقى على وجه الارض كافر
قوله اي متوفيك نائما لئلا تخاف زمان رفعك الى السماء فتنتبه في السماء امنا
غير خائف **قوله** فوق الذين كفروا الى يوم القيمة المراد العلو الرتبي والتقييد
بقوله الى يوم القيمة للتأبيد كقولهم ما دامت السماء وما دار الفلك اذ علوهم
لا ينتهي بيوم القيمة **قوله** فاما الذين كفروا اي اما الذين كفروا منهم ولا يخفى
انهم مخاطبون في ضمن الخطاب الى الكل في قوله تعالى فاحكم بينكم فيما كنتم فيه
تختلفون فعلى هذا القدر يكفي في الالتفات او الالتفات هو الانتقال
من طريق الى طريق اخر كذلك الظاهر هو الثاني فلا التفات
في الكلام واورد على كونه تفسير الحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو
في القيمة فكيف يترتب عليه العذاب في الدنيا واجيب عنه بوجوه جوزها المحقق
التفتازاني اوجهها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة ومما لم ينالوه ما يتدارك
تذكر من انه متعلق بالشدة اي عذابا شديدا ابدا لا يفارقه الشدة فقوله
في الدنيا والاخرة مبالغة في لزوم الشدة فتأمل **قوله** تقرير لذلك اي لذلك
التفصيل باعتبار ان تقييد نفي المحبة بالظالمين يفيد اثبات المحبة لغير الظالمين
قوله اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى وغيره وافراده لتأويل المتعدد بما سبق
كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي بعده من قوله ان مثل عيسى عند الله
وتوطئة له **قوله** على ان العامل معنى الاشارة لا قوله من الايات لان الحال لا يتقدم
العامل المعنوي وجعله تفسيرا يدل على جواز وقوع التفسير بين معمولات المفسر اذ قوله
من الايات حال من ذلك **قوله** وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على ايات قدرته تعالى
وعلى الذكر الحكيم **قوله** شبه حاله بما هو اغرب ووجه الشبه الغرابة والمشبه به اتم فلا يرد
انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون ادم بلا اب وام بخلاف عيسى **قوله** اي انشاه بشرا

قوله وارادته لا بغاية على الوجه المخصوص وكل ذلك متقدم على وجود ادم تقدم الازلي على الحادث فان
الوجود فيصح ان خلق ادم متقدم على قوله كن والجواب الثالث ان المحذور انما يلزم ان لو كانت كلمة ثم لتراخي المخبر
عن الخبر فالله تعالى اخبرنا اولا خلق ادم من غير ذكر ولا انثى ثم ابتدا خبرا اخر فقال اي اخبركم بعد خبري الاول اني انما خلقته بان قلت
اعطيته امس الغني ومراده ان يقول اعطيته الغني فكذا الى ان قوله خلقه من تراب اي صيره خلقا سويا ثم اي اخبركم اي
الخبر عن الخبر لا في نفس الخبر عن ذكر الخبر سيح زاده

ان ثم

قوله حكاية حال ماضية يعني ان المناسب لقوله خلقه ثم قال له كن ان يقال فكان اي كان كما امر الله تعالى الا انه لم يقل كذلك بل قال كن فيكون حكاية للحال التي
كان عليها ادم وقيل معناه اعلم يا محمد ان ما قال له ربك كن فانه يكون لا محالة سيح زاده
قوله خبر محذوف اي هو اي ما قصصنا عليك من خبر عيسى عليه السلام وامه هو الحق لا قول النصارى انه ابن الله تعالى وقولهم ولدت مريم الها ونحو ذلك وقوله من ربك
على هذا اما حال متعلق بمحذوف او خبر بعد خبر عند من يجوز ذلك سيح زاده

ان ثم للتراخي بين خلق القالب والاحيا فانه قبل الاحيا جماد لا بشر او التراخي بين
الخبر عن الخبر عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وهنا بحث وهو انه جعل القاضي قوله كن
فيكون كناية عن الخلق دفعة بلا مادة وسبب ومن البين ان ادم ليس مخلوقا دفعة
فاستعماله في شان ادم يبين ان المراد ليس ما ذكره **قوله** حكاية حال ماضية لان المقام
للمضي لحكم قوله قال ولكن ان يجعل المراد المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو قوله كن **قوله** خبر
محذوف اي هو الحق وقيل مبتدا الى قال المحقق التفتازاني الاول اوقع بالمقصود
وهو الدلالة على ان الحكم السابق هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد
ما جاءك من العلم اوفق به كما ان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول خطاب للنبي عليه السلام
على طريقة التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا فهو عليه السلام منزه عن الامترا
وكذلك في كونه خطابا للكل سامع بالنسبة اليه عليه السلام فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز
فتأمل **قوله** اي من البينات الموجبة للعلم لا حاجة الى تاويل مجي العلم بمجي البينات
لانه اذا جاء البينات فقد جاء العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم تقبيحا للمباهلة
وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك
يحتمل الاستفهام والشرط والاستفهام لانكار وجود من حاجه والنصرة ان النصارى
عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع **قوله** هلموا بالراي
والعزم فكان العاقل في مكان اخر فبالتوجه الى ما يطلب منه ينتقل الى مكان اخر **قوله**
وانما قدمهم على النفس لان الرجل يخاطر بنفسه لهم ويمكن ان يقال لان يحارب بالنفس اخر
من يحارب **قوله** ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللائق بحال العاقل التاخير فيه
والتبطي وعدم المبادرة وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا تراخي ابتلاء الكاذب بلعنة الله
عن المباهلة **قوله** واصله الترك اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف ثم استعمل
في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعانا وكان وجهه انك تترك امرك في الدعاء
الى الله من كل وجه **قوله** اذا تركتها بلا صرار هو خيط يشد فوق خلف الناقة
لئلا يرضعها فصيلها **قوله** قالوا حتى ننظر اي انظرنا ننظر وقوله فلما تخالوا اتوا العاقب
من التخلوا اي خلا بعضهم الى بعض والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دونه
السيد والفصل القول الفاصل بين الحق والباطل والموادعة المصالحة
قوله فقال اسقفهم قال المحقق التفتازاني الاظهر انه معرب اسكف بالرومية
اي عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة **قوله** لجملتها لها لا يخفى لطف لجملتها والمراد
بقوله وهو لفظ هو ولا تقابل بين كونه فصلا ومبتدا لان بعض الوجه لجعل
صيغة الفصل مبتدا لا يقول اذا جعله مبتدا لا يبقى فصلا اذ ليس ما يلتبس بالصفة

والنساء فيكون ذلك في حق البالغين عقابا وفي حق الصبيان والنساء لا يكون عقابا بل يكون جاريا مجرى
اماتتهم وايصال الالام والانتقام اليهم ومعلوم ان شفقة الانسان على اولاده واهله شديدة جدا وربما جعل
الانسان نفسه فداء لهم واذا كان كذلك فهو عليه السلام احضر صبيانه ونساءه معه وامرهم بان يفعلوا مثل ذلك ليكون ذلك ادعى
لهم الى قبول الحق وابلغ في الزجر عن المخالفة واقوى في تخوفهم وادل على ثقته عليه السلام بان الحق معه والمص اشار الى
الرجل يخاطب بنفسه

وليس الخبر جزء ذلك المبتدا حتى يكون الصيغة فصلا بين جزءه ونعته لانا نقول هو جزءه
في الحقيقة وخبر الصيغة في الصورة ونظيره مررت بكر وزيد فان المعطوف في الصورة
زيد وفي الحقيقة زيد وايضا المبتدا الذي هو الفصل بقيد الحصر دون ما
ليس بفصل قوله يفيد ان ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يفيد
بقيد القصر ويخالفه ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد
لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد قوله لانه
اقرب الى المبتدا لم يرد ان اللام يصح ان يدخل الخبر لكن دخوله الفصل اولى لكان
المتبادر اذ لا يصح ان هذا هو الحق بل اراد انه التزم دخول اللام عليه لانه اولى
به لكونه اقرب الى المبتدا قوله صرح فيه بمن المزيدة التصريح بمن هو ما يقابل التضمين
فان لا رجل ضمن من واصله لا من رجل كما حقق في محله ويفهم منه ان قوله ما من اله
اكد من لا اله قوله لا احد سواه يساويه في الالوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى
انه لو ساواه احد لم يصلح لا هو ولا ما يساويه في الالوهية لها لانه يبطل الوهية كل
منهما برهان التمانع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل هنا ليس للحصر ولا لتوكيد
المسند كيف والغالب على جميع الاغيار لا يكون الا واحدا فالقصر فيه يلغو الا ان
يجعل قصر قلب والمقام لا يلائمه فتامل قوله وعيدا لهم في الكشاف وعيد لهم بالعذاب
المذكور في قوله وزدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون قوله وضع
الظاهر موضع المضمر هذا اذا كان اريد بالمفسدين المعهود الذي هم الذين تولوا
واما لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدهم لدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس
من وضع الظاهر موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد المودي بظاهره
صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المودي فساده وجعل صفة
للافساد يرده نكارة الافساد والظاهر ان افساد الدين الا ان يتكلف بجعل
افساد للدين من قبيل لا اباك على مذهب سيبويه او كتابة اللام من قلم الناسخ
ولكن ان يجعل المودي خبرا بعد خبر وح كان الاولى هو الا ان يقال اراد المصير
المودي في التولي وقوله بل الى افساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف
قلت تقدير الكلام بل الى فساده والى فساد العالم لا يقال يكفي بل الى فساد
العالم لان النفس من العالم لانا نقول فساد العالم لا يستلزم فساد كل جزء ولك
ان تقول المراد فساد العالم لجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف
قوله يعم اهل الكتابين اي بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد لكلام
قول الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل بريهود وقد نجران او يهود

اي لزمكم الحجة حيث لم تقدروا على دفعها وهذا المعنى مستفاد من قوله اشهدوا بانا مسلمون حيث اوجب عليهم ان يعترفوا بانا مسلمون منقادون الى الحق دونهم وهذا الاعتراف انما وجب عليهم حيث كونهم
محجوجين اي مغلوبين بالحجة ولخطر المولوا عليه بقوله دونكم مستفاد من المقام والمعنى فان تولوا واعرضوا عن الاجابة لما دعوتهم اليه فلبس اعراضهم ذلك لاجل ما عدوه الحجة ابايهم فقط لهم
فوانه الصبر دين الحق لزي عينيكم فاعترفوا بانا مسلمون منقادون للحق دونكم ونظيره قول الغالب للمغلوب في جدال او صراع او نحوهما اعترف باني انا الغالب
وسلم بالغلبة ولم يذكر الامام في هذا المقام الا قوله والمعنى ان ابوا الا الاصرار فقولوا انا مسلمون يعني اظهروا انكم على هذا الدين ولا تكونوا في قيد ان تحملوا
غيركم عليه وسلك فيه مسلك الامام الواحدي

المدينة بقيد ان هذا القائل متردد وفي الكشاف بريهود وفد نجران وقيل لليهود المدينة
قوله وتقيد كما ما بعده كما لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من معنى القول لان
كلمة التفسير لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا نعبد الا الله
وفيه توبيخ بانهم كانهم لم ياتوا بها حيث لم يلزموا الوازمها قوله ولا نتخذ بعضنا بعضا
اربابا من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فمرضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضنا منهم
الوثن والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام ولكن ان تجعل الضمير عبارة عن الممكن فيشمل
كل ما يتخذ ربا فان قلت لم يتخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به فما وجه قوله
من دون الله قلت اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ
ربا قوله اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد انا لا نتحاشى عن
الاسلام ولا نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا
كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله قوله او اعترفوا
بانكم كافرون هذا على سبيل التوبيخ كما صرح به الكشاف قوله بنوع من الاعجاز
اي بنوع من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة قوله ثم لما اعرضوا
عنها حيث لم يسلموا وانقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد عليهم بالارشاد
قوله لم يجد ذلك ايضا عليهم في القاموس الجدوى العطية جدى عليه يجدو واجدى
واجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم الخ في الكشاف زعم كل فريق
من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا رسول الله والمؤمنين فيه فقيل
لهم ان اليهودية الخ ويمكن التوفيق بين الكلامين ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول
الله والمؤمنين فيه بعد تنازعهم الى رسول الله وسماع الجواب بما لم يشتهيه واحد منهما
قوله وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما اي على
واحد منهما وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم
تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يرد ان دعواهم المحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن
ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوحي موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم
واعلم ان قد ذكر القاضي في قصة مريم ان بين عمرانين الف سنة وثمان مائة وذلك
وذلك يقتضي ان يكون ابراهيم قبل عيسى بثلاثة آلاف ويوافقه عبارة الكشاف
حيث قال بين ابراهيم وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي
في هذا المقام وظن ان بينه يرجع بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين موسى وبين عيسى
او سها الكاتب وكان نسخة عيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط من قلمه قوله بعده
ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير قبل نزلت التورية بعد موت ابراهيم

لكون التورية والانجيل نازلين بعد ابراهيم لا ينافي كونه مسلما كذلك لا ينافي كونه يهوديا او نصرانيا والجواب ان المراد بقولنا ان ابراهيم
ما كان على الدين وليس لليهود والنصارى ان يقولوا مثل ذلك لان النصارى يقولون بالنصرانية الحقة لقولهم بعبودية عيسى عم واليهود يقولون بالبر
ان ابراهيم ما كان قائلا بشيء منهما اما عدم كونه قائلا بالاول فظاهر واما عدم كونه قائلا بالثاني فلان اصحاب الشرائع من الانبياء لا
يسلم القول بالنسخ فلا بد ان يكون في دين كل واحد من الانبياء جواز القول بالنسخ وان النسخ حق واليهود ينكرون ذلك فثبت ان اليهود

بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته بالف سنة وظهرت اليهودية من اهل التورية لجا لهم
التورية والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل لجالفهم الانجيل هذا كلامه فالاظهران
كل موضع من كلامه اثنت واحدا من القولين قوله تهوكم بها عن حالهم الظاهر على حالهم
قوله اى انتم هولا الحمق استفاده حماقتهم باعتبارانه اشيرالى ذواتهم لتوبيخهم اياها
اى انكم لاتذكرون ذواتكم الابالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك اباى فجئني
بمثلهم قوله وبيان حماقتكم لا مدخل لقوله فلم تحاجون فى بيان الحماقة اذلا باعث
التوبيخ فالمعنى انكم حاججتم فى مالكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به
علم وهوادخل فى الافتضاح قوله والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فيحاجون
العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله قوله تصريح
بمقتضى ما فرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله تعريض بانهم مشركون فى الكتاب
او تصريح بان يكون قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به
اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اى من اليهود والنصارى حاجهم بالنفي
التيه القاطع لانه يكون ح تكرار القول وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله وقرى والنبي
بالنصب عطفا على الهاء وح والذين امنوا عطف على الذين اتبعوه ولا يلغوا عنا
اتبعوا النبي عن ذكره لان المؤمنين يشمل مومني امة موسى وعيسى وغيرهما وقراة
جر النبي مشكلة لانه ح يكون الفصل بينه وبين ابراهيم بالخبر فصلا بين العامل
والمعمول باجنبي فتامل وقوله والذين امنوا اما عطف على الذين اتبعوه وح يلزم
الفصل بالاجنبي او على النبي قوله لموافقتهم له فى اكثر ما شرع لهم على الاصالة اثما
قال فى اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقران اجمالا وتفصيلا
ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم اووجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه
ولم يجب على المؤمنين فتامل قوله وما يتخطاهم الاضلال ولا يعود وبالهم جعل
اضلالهم لانفسهم كناية عن عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال
ولكن ان تجعله عبارة عن ابقائهم فى الضلال وقوله او ما يضلون الا امثالهم غير
بان المقصود تاويل الانفس بالامثال من غير حاجة الى تاويل الاضلال وليس
بذاك اذلا معنى لاضلال الضال فلا بد من التاويل السابق وهذا تيسير للمؤمنين
بانه يعصمهم الله عن اضلالهم ولم يتهود مسلم ففيه اعجاز بالخبر عن الغيب قوله
يا اهل الكتاب الظاهرانه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها ايات
الله فى الكشاف وشهادتهم اعترافهم ومعنى يشهدون فى قوله وانتم تشهدون نعته
بمعنى تشاهدون والظاهر رجوع ضمير نعته الى القران وظاهر عبارة الكشاف ان المراد

قوله بالتحريف يعنى ان المراد بالحق كتاب الله الذى انزل على موسى وعيسى ... وبالباطل ما حرفوه وكتبوه بايديهم
ويخلط احدهما بالاخر ابراز باطلهم فى صورة الحق بان يقولوا انه من عند الله ...

مشاهدة نعت الرسول وانا قال او يعلمون بالمعجزات انه حق ولم يقل او يعلمون باعجاز
انه حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز مختص بالبلغاء دون غيرهم قوله بالتحريف
وابراز الباطل فى صورته اى الحق وهذا اشارة الى تاويل الكتاب بالباطل بان يجعل
تصويرا للباطل فى صورة الحق الذى انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون الحق بالباطل
ومعناه بالفتح الاكتساء اى لم تكتسون الحق مع الباطل وتاخذونهما معا واستشهد
لاستعمال اللباس فى حال الشئ ووصفه بقوله عليه السلام كلابس ثوبى زور وح
المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبى زور وحيث شبه المتشبع اى الذى يرى الشبع من نفسه
وليس بشبعان للتصلف بلابس ثوبين من الرداء والازار ليكون فى زى اهل الزهد
وهو ليس بزاهد قوله لعلهم يشكون الرجوع لا يستلزم الشك بل هو اوبا باعتقاد
البطلان وكانه بلغه ان تلك الطائفة قالوا لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك
لانه لا اقل منه قوله اى ولا تقروا عن تصديق قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها
للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية والحاصل لا تصدقوا
عن قلب الا دينكم وعلى هذين التوجيهين قوله قل ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا
اى قل لهم ان مكركم لا يعارض هدانا فان الهدى هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين
ان الهدى هدى الله فلا يضرك او لا يضركم كيدكم قوله اى ولا تظهروا ايمانكم بان
يؤتى قدر اليا بجعل الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لا يستغنى عن التقدير
اى ولا تظهروا وانصدبقكم ان يؤتى احد مثل ما او تيتم الا لاشياعكم ولما كان
التعلق بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج الى تاييده بقراة ابى نص فى تقدير ذلك
المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول به اى لا تصدقوا الا
لمن تبع دينكم وفى حقه ان يؤتى احد مثل ما و تيتم من الدين الحق المنجى او يحاجوكم عند ربكم
فيغلبكم قال المحقق التفتازانى ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة الى يوم القيمة بل المحاجة
فى قضائه وتقديره يعنى لم يقدر الله ان يغلب احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا غلبة عليكم
الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه فى دينكم وقوله فيكون من كلام الطائفة ليس مقطوعا به
بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا للاديان
السابقة وح او يحاجوكم من تتمته اى الى ان يحاجوكم عند ربكم اى الى يوم القيمة فيكون
وعدا ببقاء دينه قوله من ان تامنه من امنته على كذا وائتمنته والا وقية بالضم سبعة مثاقيل
كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة وهى اربعون درهما كذا فى القاموس وفى الصحاح
انه فى الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى يجرى فى الحديث لكن يتعارف فى عشرة دراهم
وخمسة اسباع درهم وهى استار وثلثا استار و فيخاص بالكسر ولعاء البحيرة وانا جعل

الغالب في اليهود للخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله الامرة دوامكم فانما والظاهر ان المراد ان ياخذه منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ترك الاداء المدلول عليه بقوله كانه لم يعين القول لتعينه واراد القول المعهود والاظهر انه كان بقوله لا يؤده كما في اكثر من النسخ فسهى الناسخ وترك قوله لا يؤده قوله اي ليس علينا في شان من ليسوا اهل الكتاب لجمع والله تعالى اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا في ما بين الاميين سبيل ويعنون به نفي نبوته عم بالنسبة اليهم فحين تؤد الامانة منهم انما يؤديه لانه قبل دينه وتابعه عم قوله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو المراد لا مع عدم العلم والافتراء بكل امر القائلين المخطئين في افتيتهم ولك ان تقول المراد انهم لا يستحيون فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب والاخبار عنهم بانهم لا يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب وبمنزلة شاهد له وقوله تقاضوهم اي تقاضى الرجال اليهود وقوله كذب قدمي برير به متروك ونفير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ قوله استيناف مقرر للجملة التي سدت مسدها تقريره باعتبار ان من الاميين الموفون بالعهد والمتقون وقوله سدت بلى مسدها معناه انه يفيد مضمونها لا انها قامت مقامها حتى يرد انها لو قامت مقامها لوجب الحذف قوله والضمير المجرور لمن او لله وابو البقاء في الكشاف يقول ان الذين يشترون بعهد الله ونحن نقول نوتر الاول بقوله بانه لو كان الى الله لكان الظاهر ان يقال ومن اوفى بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين نائبا من الراجع الى من كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده واتقى لان وفاء كل احد واتقاءه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل المحبة فهو سبب الجزاء قام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فالله يحبه لان الله يحب المتقين قوله ناب الراجع من الجزاء لو كان من شرطية ولو كانت موصولة لكان نائبا من الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفاء وغيره يريد توجيه انه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين قوله يفتلونها بقراءته اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة وفتح الباء يغني وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف هو الشبه وفتح الباء صلة يلوون كما في لوى لسانه بالشيء اذا فاله يعني يريد انهم ربما يحيلونها ان ما ليس من الكتاب كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله اذا افتضح امرهم اليه وما هو من عند الله وفي كون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر لان ما هو من عند الله اعم مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب قوله وقرئ يلوون على قلب الواو المضمومة همزة لم يرض بنقل حركة الواو الى ما قبلها وحذفها

اعلم ان من الناس من قال انه لا فرق بين قوله لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب وبين قوله ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله وكرر الكلام بلفظين مختلفين لاجل التاكيد واما المحققون فقالوا الفائدة حاصلة وذلك لانه ليس كل ما لم يكن في الكتاب لم يكن من عند الله فان الحكم الشرعي قد ثبت تارة بالكتاب وتارة بالسنة وتارة بالاجماع وتارة بالقياس والكل من عند الله فقوله لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب نفي خاص ثم عطف عليه النفي العام فقال ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله فلا يكون تكرارا ويكون المراد من قولهم هو من عند الله انه موجود في كتب سائر الانبياء مثل شعياء وارمياء وذلك لان القوم في نسبة ذلك التحريف الى الله كانوا متحيرين وايضا يجوز ان يكون المراد من الكتاب التورية

لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في كلمة واحدة قياسا فجعلها مما فيه ابدال وتخفيف الهمزة ولك ان تجعله من الولي لا من اللي وتجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فيصير المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف او يقربونها بشبه الكتاب والله اعلم بالصواب قوله تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو من عند الله وكانه جعلهما خبرا عن مجموع الامرين وجعل وصف المجموع بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله وان يامر بغير عبادة الله قال صاحب الكشاف ان يامر بعبادة غير الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في نفيهم عن انفسهم الامر بغير عبادة الله بل عبادة غير الله وهو النبي الامر الى قوله ان يعبد غير الله ولم يقل ان يفعل غير عبادة الله ووجه المحقق التفتازاني القدح في الحديث بانه في الحقيقة القدح في الرواية واجاب عن القدح بان المراد بعبادة غير عبادة الله ولا يخفى انه لا يرفع ان قولنا ان يامر بعبادة غير الله احسن طباقا بل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن طباق هذه العبارة ايضا ولا توجيه لطباقه سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر بغير عبادة الله اعم من الامر بعبادة الله فاريد نفي الاخص بعبادة نفي الاعم مبالغة في نفي الاخص ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم اذ الامر بغير عبادة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادته ووسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحته لو لاه ذلك وفي رواية الامام محيي السنة في معالم التنزيل معاذ الله ان امر بعبادة غير الله قوله ولكن يقول كونوا ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فينبغي ان يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب المنفي وفي رواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول بشر لكن يقول ولا ضرورة لهذا التاويل فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان الماضوية المستفادة من كلمة كان مقصودة لا ينبغي فوتها فتامل والاظهر ان لا يقدر القول في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا يكونوا قائلين للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما اتاكم ربكم الى عباده كما اتاكم وقوله ولا يامركم استيناف او حال من فاعل كونوا اي والحال انه لا يامركم الله او من استنبأه قوله بسبب كونكم معلمين الكتاب لئلا يكونوا مخاطبين بقوله تعالى لم يقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين له معلمين لئلا يكونوا ومبني على فائدة النقلة وهو العلم بما يعلم وفيه توبيخ العالم بلا عمل لانه فاته الربانية الامور

مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا توبيخ
فيه الا لفوت العلم ولا يفيد الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ
على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون من التدريس اذ لا حاجة
يدرسون ويعلمون من التدريس والتعليم لان تكرار الالان لحمل احدهما على
تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم يقول اي على تقول في ثم يقول
وانما ذكر ثم ليتميز عن يقول بعد لكن قوله تاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول
النفي له بسبب طول العهد وتخلل الفصل قوله ولا يامركم يفسر عدم الامر بالنهي كما في
الكشاف لانه اعم من النهي ولا دلالة للعام على الخاص نعم عدم الامر في الواقع بالنهي
قال المحقق التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه انسب
بالمقصود وادخل في الاستبعاد او نوع بالواقع قوله ورفعه ابن عامر على الابتداء
والقراءات بالرفع على ابتداء الكلام اظهر وينصره قراءة عبد الله ولن يامركم قال المحقق
التفتازاني وجه كونه اظهر انه حال عن تكلف جعل الامر بمعنى النهي اقول بل لان عطف
ولا يامركم على ثم يقول يستدعي تقديره على قول ولكن كونوا ربانيين فتامل وبهذا
ظهر ضعف جعله حالا ولا يبعد ان يكون تعبير الكشاف الاظهرية بالرفع على الابتداء
للاحتراز عن كونه حالا وترجيح القاضي الاستيناف اذ لذلك قوله والضمير فيه للبشر الاولى
لبشر حتى يكون الانكار عاما قوله بعد اذ انتم مسلمون اي بعد ثبات اسلامكم وتنزه
لان اتخاذ النبيين اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق بنبوتهم يناقض اتخاذهم
اربابا فانكار الامر بالكفر كانكار تحقق النقيضين وبهذا ظهر ضعف دلالته
على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه مسلم ودعواه انه امره نبيه بما يوجب
كفره دعوى انه امره بالكفر بعد اسلامه قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف
المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير الاولاد لا موجب للتخصيص ببني اسرائيل فليكن
ذلك في جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى انه اخذ الميثاق من اولاد آدم
انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ولعلهم
ويعتقدون انها نسخت قوله او سماهم نبيين تهكما لما كان هذا بعيدا عن العبارة
قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابي وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا
الكتاب ولا يخفى ان حذف المضاف ايضا يحتاج الى هذا الدال قوله واللام في لما
موطئة للقسم اوردت لتسهيل طريق فهم القسم من الكلام وهو في المشهور يدخل الشرط
المجتمع مع القسم المتنازع معه في جوابه ووجه جعل ما موصولة الا ان يقال ما الموصولة
لتضمنها مع الشرط مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها لا تخفى الشرط

وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام الموطئة دخلت على ما الزائدة
فالنزاع حينئذ بين المبتدا والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو في حيز الخبر جواب القسم ويقدر
خبر مثله للمبتدا كما يجعل ما هو في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله فتبع قوله
وتجعل الجزئية ان قوله ولتؤمنن لتجمل الجزئية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم
والخبر وليس المعنى ان كلتا ما يحتمل الجزئية حتى يتخيل انه لم يسمع ما الجزئية بقي ان قوله لتؤمنن
جواب القسم وساد مسد جواب الشرط وليس سادا مسدهما في العبارة مسامحة قوله اي لاجل
ايتائي اياكم بعض الكتاب لما قال المحقق التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق
بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق بالقسم المحذوف
صرح به الكشاف بهذا في قوله تعالى فما اغويتني لاقعدن قوله والمعنى اخذه للذي اتيتكموه
وجاءكم رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم اشارة الى ان ما معكم لكونه عين
ما آتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة
ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له
اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق بالرسول مع كون ما اتيتكم معمولا فيما بينكم متداولا
غير متروك ولا ينفي التقييد بتداوله وكونه مما يتمسك به قوله على ان اصله لمن له واللام
موطئة وهي للتعليل وقيل زائدة قوله قال اقررتم بيان لاخذ الميثاق كانه قيل كيف
اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى الاول ناصبه محذوف
اي اذكر اذ اخذ الله قوله كعير وعير يقال جمل عير اسفار وناقة عير اسفار وجمال عير اسفار
للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال يسافر عليها والاصار جبل قصير يشد به اسفل
الخباء على الوتد قوله عطف على الجملة المتقدمة بمعنى الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى
ان الظاهر حينئذ ان يقدر ايفسقون فغير دين الله يبغون لا يتولون قوله وتقديم المفعول
لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص اي المخصوص
غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين الله لا يجامع غيره في الطلب قوله
كنتق الجبل اي تحريكه اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل وادراك الغرق فرعون
قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع الاختيار وبالكره التسخير فقوله
او مختارين في مقابلة طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة كارهين بالسيف وانما
جعل الملائكة والمؤمنون مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار وجعل الكفرة
عاملين بالتسخير لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لا يكون بالاختيار بل لكونهم في ايدي القضاء
هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه التعذيب
الى فعلهم والمؤمنون و[illegible] الملائكة ايضا لا يفعلون الا ما قضي عليهم وانما يفعلون

لانهم لا يقدرون اي يتنقعوا عما قضى عليهم فالوقف بلا فارق قوله امر للرسول له احتمال
ثالث بان يكون امرا لكل مسلم ان يخبر عن نفسه واخوانه المؤمنين قوله والقرآن لما
هو منزل عليه منزل عليهم بتوجيه لضمير علينا وتحتمل ان يكون ضمير المتكلم كناية عن اصحاب
الوحي اي آمنا نحن معاشر الانبياء بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا ما نزل
الاخر وانما يمنع عن العمل به لنسخه وتح ما فصل لتخصيص بعد التعميم وذكر ما اوتي
عيسى وموسى مع دخولهما في الاسباط ليس للتخصيص بعد التعميم لانه يأبى عنه عطف
النبيين عليه بل ينبغي ان يحمل ما اوتي على الوحي الخفي وما انزل على الوحي الجلي
او يحمل ما اوتي على المعجزات وما انزل على الشرائع قوله وانما قدم المنزل عليه
او قدم للاجلال قوله لا نفرق بين احد منهم بالتصديق والتكذيب والا فالوقف
بالفصل وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض ثابت قوله
ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبني على جعل نحن عبارة
عن الانسان مسلما او كافرا والثاني على جعله عبارة عن المسلمين قوله بابطال
الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطرة العقل قبل التعلق
بالحواس وهو على الانقياد لصانعه وعدم الغفلة عنه وربما يفسد بعد التعلق
بالحواس والبعد عن الروحانية بالاشتغال بالشهوات الحسية ولوازمها قوله ولعل
الدين ايضا للاعمال فلا يصلح ان يكون الاسلام الايمان لان الايمان ليس
الاعمال والاسلام هو الاعمال حيث جعل دينا قوله فان نحا بها الى المائل عن الحق
من حاد بمعنى مال منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وتحن نقول المراد انه
كيف يهدي الله قوما لم تنفعه الهداية وليس الهداية الا ما اوتوا قوله وقيل نفي
والانكار هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال كيف يلطف بهم وليسوا من اهل اللطف
ولم وهم بعدا عن اللطف واما رده بانه يقتضي ان لا يقبل توبة المرتد فليس بشيء
كيف وقد صرح بالنفي قوله والله لا يهدي القوم الظالمين وهو مندفع بان عدم
الهداية مشروطة بالاتصاف بالكفر قوله عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل ولك
ان تجعل الفعل بمعنى المصدر عطفا على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان
تراه او يقدر زمانا مضافا الى الفعل اي وزمان شهدوا كما في ما رأيته مذ ضرب
ولا يبعد ان يقال معطوف على كفروا اي قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا لان
العطف بالواو لا يقتضي الترتيب وتحتمل ان يكون في حق المنافقين من اهل الكتاب
ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما كفروا الجحد بانكاره وبالقلب بعد ايمانهم به قبل
وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءهم البينات على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر

والانكار

اي قوله وما انزل على ابراهيم الآية

اي قدم لما ذكره المص او قدم للاجلال والتعظيم

والانكار الحق والله لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم بالمجاورة ومخالفة الكتاب
قوله الذين ظلموا انفسهم بالاخلال بالنظر الظاهر ان المراد الظلم المذكور من الكفر بعد الايمان
او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما فيندرج فيه هذا الظالم واما ارادة ظلم ادنى من هذا
الظلم حتى يلزم عدم هداية هذا الظالم بطريق الاولى فبعيد عن النظم قوله يدل بمنطوقه لما
اراد بمفهومه تعليق الحكم باوصافهم لان اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه يدل
على ما يرد بعده لاجله او تقديم قوله عليهم فانه يفيد الحصر وقوله مطرودون مبالغة لان
كلا مخلوق على الفطرة قوله اي في اللعنة لا في تلك المجازاة ويأبى كون الضمير راجعا
الى العقوبة او النار قوله لا يخفف عنهم العذاب اذ الظاهر ح لا يخفف بالضمير الراجع
الى العقوبة او النار وقوله تع ولا هم ينظرون معناه انه لا ينظر اليه الله ولا الملك
ولا النار نظر رحمة ولا ترحمهم او لا يمهلون ساعة في ترك العذاب من الانظار بمعنى الامهال
قوله واصلحوا ما افسدوا قال المحقق التفتازاني يعني ان مجرد الندم على ما مضى من
الارتداد والعزم على تركه في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك لما اخلوا به من
الحقوق هذا وفيه بحث لان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق تع اليهم
فقوله واصلحوا ما افسدوا ليس تقييدا بل بيانا لان التوبة تصلح ما افسده الاثم
لانهم لا يتوبون اراد التوفيق بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما بحمل
قوله لن تقبل توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمه في غير حال الاشفاء او
بحمل التوبة على التوبة بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل الثلثة
سببا لترك الفاء لان الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة او كون
التوبة توبة بحسب الظاهر دون التوبة بحسب الحقيقة وتح فيه ما ذكره الكشاف انه مما فرق
بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الآخر وتحن نقول والله اعلم يحتمل ان
يراد بالكفر الكفر المبطن لانه الكفر الزائد حيث يحتمل صاحبه مشقة اخفائه ويتحمل عمل
اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا نهاية محبة الكفر وح معنى عدم قبول التوبة ان الشرع
لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويرفع شره فلتكن هذه الآية ماخذ حكم الزنديق وح معنى قوله
واولئك هم الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهر الايمان
قوله وقرئ بالرفع على البدل بتقدير انه نكرة غير موصوفة قوله ولو افتدى به محمول على نحو
ههنا اشكال وهو ان حرف الشرط هنا للوصل وهو يقتضي كون نقيض الشرط اولى بالجزاء
فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو
لم يفتد والظاهر انه ليس بمراد بل المراد لو افتدى بملء الارض ذهبا لا يقبل فعدم
القبول فيما هو اقل منه بطريق الاولى واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم

وما تفارق هو فيه ما يطلبه من المراد وان كانت العبارة آبية عنه اذ المفهوم
لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما يوجه بتلك الارادة بان المراد
بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم
عدم قبول فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء لجعله ملء الارض ذهبا وثانيها
ان المراد لو افتدى به ولو لم يقيد به وعدم الافتداء به اولى لعدم القبول وهو ما
اذا كان تصدقا في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه كسائر
الاجوبة كما تقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء
الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا ولكن ان نحمل كلامه على بيان المعنى
لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع
مثله ولا يبعد ان يستغنى عن تقدير المثل ويكتفى بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى
بملء الارض ذهبا مع ملء الارض **قوله** والمثل يحذف ويراد كثيرا كانه يذكر كثيرا ولا يراد
ولكن ان نجعل قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا **قوله** او لكي لهم عذاب اليم اذ الالم
فوق الم عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء يهون العذاب **قوله** اي لن تنالوا حقيقة
البر اشار اولا الى كونه اللام للجنس وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسر بر الله بالرحمة
والرضى والجنة ويمكن ان نقول المراد بالبر محبة العبد بعد ثبوت وهو لا يجامع محبة الغير فاذا
جعلت مالا فينبغي ان يوفع محبته عن نفسك بالبذل وخص البذل بالانفاق **قوله** بيرحا هو فيعلى
اسم موضع قال المحقق التفتازاني قال جار الله وشيوخ مكة يروونها بكسر الباء
فان صح باضافته الى حا اسم قبيلة **قوله** فقال بخ بخ كلمة مدح مبنية على السكون وتكرارها
ويجوز فيه الكسر والتنوين وقوله مال رابح او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى
الرابح ذو ربح ومعنى الرايح انكم تغدو اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول
اي ما ينفعه مال ذو ربح واي ربح فوق بر الله او مال رايح تغدوا كل صباح اليه وتروح
بمنفعته وهو بر الله لانه من الصدقات الجارية الباقية **قوله** وتحتمل التبيين اي تحتمل القراءة
المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا نيافيه هذه القراءة لانه يكون
دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما تحبه المنفق ولكن ان نحمل قوله على ان هذه القراءة تحتمل كون
من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى ان دلالتها على التبعيض غير قاطعة
قوله وما تنفقوا من شيء من اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما وانما بين ولم يطلق
لئلا ينصرف الى ما تحبون **قوله** فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم الله حيث لم يقل
بما انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال الى انه تعالى عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة
الى ان الله غني عن ابداء الانفاق وفيه تحريض على الاخفاء **قوله** اي المطعوم

جعل

جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف الى المفرد الموفق لعموم الاجزاء فهو ايضا مصدر
نعت به فلا وجه لترك توجيه الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء وتأخيره الى الكل ثم الظاهر
ان الاطلاق يستوي الوجوب وقد تكرر الاطلاق في الكشاف لكن الرضي صرح بجواز
التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى المراد فقيل اذا
جعل الطعام بمعنى المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو شأن الموصوف باللام فالكل
لتأكيد الاستغراق وانما يقال المراد كلها لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها
ووجه مناسبة هذه الآية بما قبلها ان ذلك كان انفاقا من اسرائيل لله تعالى حيث بذل
ما هو احب عنده اذ البذل اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه النفس **قوله** عرق النسا
في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح عرق تخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب
حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق النسا قال مقصور وقال الاصمعي هو النسا
ولا تقل عرق النسا كما لا يقول عرق الاكحل وانما هو الاكحل **قوله** فهو تحريمه اي تحريم
ابتداء من غير ان يحرم العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم باذن الله
خلاف ظاهر اللفظ ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ **قوله** من قبل ان تنزل التوراة
بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة في التقييد فان تحريم اسرائيل لا يتصور
بعد نزول التوراة فينبغي ان يجعل قيدا للحل في يلزم قصر الصفة قبل تمامها الا ان
يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التوراة في جواب
سؤال نشأ من سابق الاستثناء كانه قيل متى كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها
ينبئ بان القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل من التنزيل ولكنه اختار
تفسيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التوراة
لم يكن منجما كالقرآن بل كان دفعة **قوله** او في منع النسخ عطف على قوله في دعوى البراءة
ووجه الرد في منع النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلا لا يكون الا بالنسخ **قوله** قل فأتوا
بالتوراة فاتلوها في الامر بالاتيان بالتوراة وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار
او تعريض بان ما يتلونه ليس بتوراة بل تحريفات من عندهم **قوله** افترى على الله الكذب
من بعد ذلك قبل جعل من افترى عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم في الافتراء والزامه
لزمته منه بانه يعلم ان الظالم من يفترى على الله بعد لزوم الحجة ونزول الوحي
الصادق فيكون من افترى اعم واشمل لشموله من فعل ذلك ولو كان النبي عليه السلام
قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت ان الله صادق في ما انزل وانتم الكاذبون
ويحتمل ان يكون المراد انه صدق الله فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبائح افعالكم
قوله اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته يعني امر باتباع

ذبون

ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها بها اولانه كان في الاصل ملته
ولم يامر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبينا من انبياء شريعته كانبياء بني اسرائيل
في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين فيه اشارة الى ان اتباعه واجب
في التوحيد الصرف توجيه اخر لاتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد
بالتوحيد قول لا اله الا الله وبصرافته عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة
في الدين عدم الخروج عن مقتضاه والافراط في العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها
حفظا للبنية عن الهلاك فيها والتفريط التقصير فيها قوله ان اول بيت فيه تحريض على
اتباع ملة ابراهيم وتقرير لمنافيه وتوطئة لايجاب الحج وفي دلالة قراءة البناء للفاعل على
ان الواضع هو الله خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه ثم بنى بيت
المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله كالنبيط والنميط على صيغة
التصغير اسم موضع بالدهناء والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة قياسية او
كالقياسية لاعتياد العرب وضع الباء موضع الميم وقوله وقيل هي اي مكة موضع
المسجد وبكة البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس فيها ويحتمل ان يكون التسمية
ببكة لدق اعناقها على دق البعض بعضا في الازدحام وجرهم كبرثن قبيلة من
اليمن هم اصهار اسمعيل عليه السلام ثم العمالقة ولد عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام
بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد والقراح كالغراب من ضرحه اذا ابعده قيل سمي
بذلك لانه ابعد من الارض ونحن نقول لانه بعيد طاقة عن الذنوب والاثام
وهو البيت المعمور وقوله وهو لا يلايم ظاهر الاية لانه لا يبقى اول البيت على ظاهره
لانه لم يوضع للناس بل للملائكة وانما قال ظاهر الاية لانه يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع
للناس الا انه تبرك به الملئكة قبل خلق ادم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير يريد
ان البركة هي الزيادة ولا زيادة في البيت فوصف بالبركة باعتبار بركة منافعه
قوله لان ضواري الطيور تخالط الصيود في الحرم ولا تتعرض لها ولان الصيود
لا تخاف الضواري ولا تهرب عنها وقوله قهره معناه قهره الله او قهره البيت
على الاسناد المجازي قوله او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية
لقول ابن الحاجب بضعفه لانه قال عبد القاهر وان جعله نحو على كتفه سيف حالا
كثر فيه ترك الواو قوله على ان المراد بالايات اثر القدم وبمقام ابراهيم ما فيها والافراد
الايات لبيت عبارة عن مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم ابراهيم في
الحجر الاشارة الى ان الحجر لان لتلاشي ذي قدمه عن صلابته او غاص قدمه لتحضير
ان معينه في رفع الحجر هو الله لا الحجر الذي وضع قدمه عليه اذ لولا امداده تعالى لما

بج

الحلف قدمه قوله ويؤيده ان قرئ آية بينة اي يؤيد كونه عطف بيان لا كون المراد هذا المتعدد
لانه يبالغ ارادة التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة ابتدائية اي مركبة من المبتدا والخبر او شرطية
مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين والاقرب ان يقدر مضاف اي وعدم دخله
كان آمنا وقوله او فيه ايات بينات مقام ابراهيم اشارة الى وجه آخر لكون مقام ابراهيم عطف
بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع صرح به الكشاف وفي قوله من ابى
تغليب للعقلاء على غيرهم اذ الامن شامل لغيرهم من الاشجار والنباتات او تنزيل لغير العاقل فيه
منزلة العاقل في انه يجب ترك التعرض له كالعاقل قوله كقوله عليه السلام حبب الي من دنياكم ثلث
الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر اثنين وهذا انما يتم
شهادة لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل قرة عيني في الصلوة من جملة الثلث
لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في الدنيا
وان تعلق بالاخرة ثم تشبيه ما في الاية بالحديث ليس لان في ما ذكر في الحديث غنية عن المتروك
كما في الاية بل في مجرد انه لم يذكرهما ينبغي ان يذكر الا بعضها وقيل وجه عدم الذكر
تفجع القلب عن عدهما في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الاخرة بلا اختيار كانه
قال في اثناء عد امور الدنيا ما لي والدنيا ولا يرى لي من الاخرة قوله بقاء الاثر لعله هو
والامن بدلان من الضمير المجرور في قوله غنية فيهما ابدلهما منه لتنظر الغنية فيهما بقاء الاثر
اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم لبناء البيت باق في الدنيا ببقاء مقامه
وفي الاخرة بعلو درجاته وجعل الامن اعم من الامن يوم القيمة لكان افيد قوله قصده
للزيارة على الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي او اراد
ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد قوله من استطاع
اليه سبيلا بدل من الناس مخصص له يعني صدر الاية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض
والبدل بدل البعض من الكل ويحتمل ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه
سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر الاية مجملا مبينا باخره قوله فيجب على
من قدر على المشي والكسب في الطريق ولا يجب على من له مال ولا يستطيع بدنه الانتقال
الى الكعبة قوله والضمير للبيت او للحج قال ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين
الاقرب والابعد تعين للاقرب قوله وكل ما اتى الى الشيء فهو سبيله وليس السبيل
بعدا بين الشيء وبينك حتى لا يجب الحج على حاضري البيت قال المحقق التفتازاني اي
اي كل ما يؤتى به الى الشيء فهو سبيل اليه وهذا التفسير ظاهر في ان يكون ما في اسم الله
قوله وضع كفر موضع لم يحج يحتمل ان يكون منعا للكافر عن الحج ببيان ان الله غني عن الحج
فمن حج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافر فينبغي ان لا يحج لانه عابث بتعب نفسه بلا

فائدة

قوله ولذلك قال عليه السلام اي لذلك المذكور من التأكيد والتغليظ ويحتمل ان
ان يكون الخ ولذلك الاية قال اي ماخذ قوله ثم ذلك قوله وقد اكدوا امر الحج اي شانه
او الامر المتعلق به وابرازه في الصورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا وليس المراد
حقيقة الاستمرار اذ ليس وجوبه الامرة فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لا حق
لام الملك والمفيد للوجوب كلمة على وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في وجوبه
لما انه واجب على الجميع فهو في المبالغة كالاستمرار لكنهم لم يتفوهوا وقد انهم وقوله فانه كالبقا
بايراد كاف التشبيه وفي الكشاف فانه ايضاح لفقدان الايضاح الكلي والبدل من
الايضاح وليس بعيدا فيه وجه الا ان تقطع قوله وتنبيه على الجار والمجرور وان تعطف
على المجرور بارادة صريح التشبيه وقوله بدل عنه باضافة لفظ البدل اي الجار والمجرور
خبر قوله وقوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على
الاستغنا عنه اي عن كفر بالبرهان باعتبار ان الاستغنا عن العالمين دليل
على الاستغنا عن كفر والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغنا
لاظهار السخط وقوله لانه تكليف علة لقوله قد اكد وبيان للداعي على ذلك التأكيد
وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القوى تعلق به مزيد
اهتمام داع الى التأكيد وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يأبى المكلف
الانقياد فلا بد من مزيد التأكيد والتشديد وقوله روي للاشارة الى احتمال
ابقاء الكفر على ظاهره وعدم صرفه الى التغليظ والملل الست ماحواه قوله ان
الذين امنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا وفيه
دليل على ان الصابئة ملة على حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة
الاوثان وهل لهم ملة او اطلاق الملة على ماهم فيه تغليب وقد تردد فيه المحقق التفتازاني
قوله وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب دليل على ان كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص ولك ان
تقول تخصيصهم لتوبيخهم يعني الجهة لكفرهم وانتفاء السبب له كما يدل عليه الاستفهام
الانكاري في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم جهة بينة هي جهلهم وعدم فهمهم
وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية والانجيل مبني على ان يراد بايات الله الكتابان
ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون توبيخا لهم بالكفر بالقرآن الا ان يكون الباء للسببية
فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل بسبب ايات الله يعني القرآن وغيظكم على نزوله
قوله والحال انه شهيد مطلع جعل الشهيد بمعنى العالم ولك ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال
التوبيخ لهم بالحق حيث يكفرون بايات الله مع وجود هذا الشاهد الذي يستحيل ان تكتم
شهادته ويرده احد قوله كرر الخطاب اي خطاب الامر والنداء والاستفهام يعني لم يكتف

جر اعلى تقدير العطف على الجار والمجرور فالاولى ان يذكره عنده

بلغ المقابلة

...يا اهل الكتاب

بان

بان يقول لم تكفرون بايات الله وتصدون عن سبيل الله ولك ان تقول لم يكتف احترازا
عن توهم ان التوبيخ بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار امور اخر وقدمت التوبيخ بالكفر بايات الله
في امور الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول توبيخا بفوت الايمان والثاني توبيخا بفوت
العمل والانقياد لما امر الله به قوله قيل كانوا يفتنون المؤمنين يعني التوبيخ في الصد مطلقا
وقيل توبيخ بفتنة لحاش قوله وهم يجهرون به خصها لمناسبة احتيالهم بنفي الغفلة
عن الله تعالى يعني كانهم خوطبوا بانكم خائبين في جعل المسلمين غافلين لان الله لا يغفل
فيجزيهم ويزيل غفلتهم واما اقتصاره لجهر خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاستمرار
لما قال سابقا لانجعلكم التحريف والاستمرار الا ان يقال اعلان الامر القبيح انما
يجر عليه اذا [illegible] حسب ان احدا لا يوقف فيجه فيناسب التخويف بعلم قادر مجازيه قوله
ويردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت نعمة والابتلاء بنقمة ولم يكتف
الى الكفر ليشير بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله اندعون من الدعوة او الادعاء و
الاستفهام للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه او يقول امر الرسول بخطاب اهل الكتاب ليكون
دليلا على انه مرسل اليهم مامور بدعوتهم ولا حاجة هنا الى ذكر قوله انكار وتعجب لكفرهم
اي لارتكاب ما هو من افعال الكفرة وهي صفاتهم والا فهم لم يكفروا بما فعلوا ولك ان
تقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه اقناط لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم
وتعجب عن الطمع في كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لهم وقد صدق رسوله
في انكاره عليهم او تعجبه منهم فيما سيجيء انه قال اندعون الجاهلية وانا بين اظهركم ولما سجل
عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول فقال
ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه عام لجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى
لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة بالماضي قوله واصل تقاة وقية
كلمة في الصحاح التقية يقال اتقى تقية وتقاة كما يقال اتخم تخمة والتؤدة الوجا
والتخمة فساد المعدة ولا حاجة في جعل قلب واو تقاة الى التاء الى اعتبار ضمها كما في تخمة
لانك تقلب في تقا تقي ولا ضمة بل وجه ذلك ان التاء في تقي لتوهم ان التاء
في اتقى اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها باتقى مخففة التاء على ما في الصحاح
فلما توهموا اصالتها قالوا تقي وتقاة قوله اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام
يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون
على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل يجوز
الكون على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت استلزم النهي
عن الكون مطلقا لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى

قوله مشفين اى مشرفين الاشفاء على الشى والاشراف عليه بمعنى وهو الوصول الى طرفه وشفا الشى طرفه
وهو مقصور من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوين ويكتب بالالف ويجمع على اشفاء ويستعمل مضافا الى اعلى
الشى والى اسفله ففى الاول شفا جرف وفى الثانى هذه الاية واشفى على كذا اى قاربه ومنه اشفى المريض على الموت

ويمكن ان يقال هذا النهى ملزوم للنهى عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه قوله
وقد يتوجه نحو المجموع دونهما اى دون شى منهما والنهى عن المجموع يقتضى الانتهاء عن
احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا بحبل الله المتين فان قلت ينبغى تقديمه على النهى
عن الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن الحيوة قلت بل بجميع الازمنة
وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا منجا الا الاعتصام به قوله والوثوق به والاعتماد عليه
الاعتصام ترشيح خالف الكشاف اذ هو جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق
تنبيها على انه لا تنافى بينهما بل يكفى لكونه ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه باسم حال المشبه
قوله واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين عليه جعله حالا عن الظاهر الفاعل بظاهره وجميع
انه جعله حالا عن الفاعل والمفعول وح ولا تفرقوا تاكيد لحسب المعنى ونحن نقول والله اعلم
هو حال عن المفعول اى تمسكوا بحبل الله جميعا لا تنقض طاقاته فان بعض طاقات
الحبل لا يقوى على الحفظ فربما ينقض ويهلك المتمسك به وح قوله ولا تفرقوا تاسيس
قوله ولا تفرقوا عن الحق اى عن الدين الحق ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم
فى الجاهلية او لا تفرقوا عن نبيكم الحق قوله التى من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر
ان المراد بنعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعداء اى اذكروا نعمة الله عليكم فى هذا الوقت
وهو تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم
ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء الفتنة قوله وقيل على الوجه الرابع كان الحكم بينهم
وغيرهم قوله مشفين على الوقوع فى نار جهنم من الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على
نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب قوله والضمير للحفرة ولرجوعه الى العداوة مساغ وكذا الملة
سبق من العداوة والشفاء وللحفرة والنار قوله وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه الكاف
وهو منه اى المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا القيد وكانه فات القاضى غفلة
قوله مثل ذلك التبيين يعنى ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما بعده ونحن نقول يحتمل ان
يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود كما ينبغى وان يراد وهو
الاظهر اظهار خوارق العادات من تاليف للجمع الشديد المعاداة ونجاتهم عن النيران
الملتهبة كل النجاة قوله ارادة ثباتكم يعنى المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب
للمسلمين المهديين ولك ان تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة
من صيغة الافتعال كما قيل فى قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب
الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع به ما اورده المحقق التفتازانى
على هذا التوجيه انه مبنى على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا على الكل وهو
مردود فقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل البعض ووجه دلالة خطاب الجمع

في مقام

كلمة من هنا ليست للتبعيض لوجهين الاول انه تعالى اوجب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر على كل الامة حيث قال كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وكذا ذم الله تعالى من ترك ذلك بقوله كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون روى عن عكرمة ان ابن عباس رض قال له
تراعبانى ان اعلم ما فعل بمن امسك عن الوعظ فقلت انا اعلمكم ذلك اقرا قوله تعالى انجينا الذين ينهون عن السوء فقال اصبت فاستقرا ابن عباس
بهذه الاية على ان الله تعالى اهلك من عمل السوء ومن لم ينه عنه ممن لم يعمله فجعل والله اعلم الممسكين عن نهى الظالمين مع الظالمين فى العذاب الوجه الثانى
ما ورد فى الاحاديث من وجوبه على كل مكلف منها ما روى عن ابى سعيد انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان

فى مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع انه انما خاطب الجميع بذلك لانهم يتقدرون لو لم يفعل
البعض وهذا كما يقال ينبغى ان يحفظكم بعضكم لئلا تهلكوا وكانه غفل المحقق عن هذا الدفع
وانما قال ولتكن امة ولم يقل وليكن منكم من يدعوا الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعى
وموافقة الغير معه لان هذا امر لا يتفق به قوة واحد الا يرى انه قيل ما لم يتفق اقوى الداعين
الى الخير عم كثيرون رضى الله عنهم لم تتم دعوته ولم تنفذ كلمته قوله وللتبيين ولا بد حينئذ من نكتة
لاختياره على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغى ان تجتمع كلمتهم فى الدعوة ولا تختلف
ويؤيده تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله والدعاء الى الخير يعم متعلق بجملة توجيهها كلها
من والاظهر ان تجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها وبالامر
بالمعروف والنهى عن المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهى فلا يكون تخصيصا بعد التعميم قوله
روى انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لا يدل الحديث على الامر بالمعروف والناهى
عن المنكر هو المفلح بل هو مع التقوى والوصل وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهى عن
المنكر يستدعى التقوى وترك قطع الرحم لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون
على ان ما نفى منهما داخل فى الدعاء الى الخير قوله والاظهر ان العاصى يجب ان ينهى عما يرتكبه
وان كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهى لانه يجب تاويله
بان المراد النهى عن عدم الفعل لا عن القول لما ذكره ولان الواجب عليه نهى كل فاعل وترك
نهى عن بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهى الباقى قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعنى
لا تتركوا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم يتبع كلهم واحدا
واختلفوا قوله والاظهر ان النهى فيه مخصوص بالتفرق فى الاصول دون الفروع بل الاظهر
ان النهى عن التفرق فى الاصول والفروع لان الاختلاف بان لا يجتهد دين الحق ويتبع كل هواه
واما المجتهدون التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلف ظنونهم فيما هو الدين
ولا يبعد ان تجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف فى المجتهد فيه
والله اعلم قوله وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم اما بجعل اولئك اشارة الى الذين
تفرقوا واما بجعله اشارة الى المتشبهين واما بجعله اشارة الى كليهما فتفطن قوله تصب
باذ لهم من معنى الفعل ولك ان تجعله منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة فى العذاب لان افضع
العذاب ان يكون عظيما فى يوم عذاب كل يوم فى جنبه كلا عذاب قوله امارة الله وجعل امر
التسخير بان يروق كل ذوقه من اعضائهم العذاب نعوذ بالله قوله والثواب المخلد قال
المحقق التفتازانى لان ما ينقطع تحته لا رحمة ويؤيده قوله تعالى هم فيها خالدون قوله اخرجه
مخرج الاستيناف لا يبعد ان يجعل ضميرا فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف والنهى عن المنكر فيكون
بيانا لسبب كونهم فى رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم فى العذاب كانه قيل ما بالهم فى رحمة

قوله اى فيقال لهم اضمر القول ... مع القول المضمر لانه جواب اما والاستفهام فى قوله اكفرتم لا جواب له لانه الاستفهام على طريق التوبيخ والتعجب وقوله فذوقوا العذاب
جواب لشرط محذوف اى ان كفرتم بعد ما تبين لكم الحق فذوقوا اختلف المفسرون فى ان المراد بالذين كفروا بعد الايمان من هم فقيل هم المرتدون لقوله
بعد ايمانهم والظاهر ان المراد بهم اهل الكتاب بناء على ان الايات انما نزلت فى حقهم وكفرهم بعد الايمان تكذيبهم برسول الله صلعم بعد اعترافهم به قبل بعثه
وقيل المراد بهم جميع الكفار فانهم امنوا وقت استخراج الذرية من صلب آدم وايضا انهم لما تمكنوا من الايمان بالنظر والتفكر فيما نصبه الله تعالى من الدلائل
الدالة على التوحيد والنبوة تنزلوا منزلة من امن فجعلوا من منبى على طريقة قوله من قتل قتيلا فله سلبه
سعد زاده

الغلبة عليكم بالمقاتلة والغلبة لكم و في طلب الرياسة لمخالفتكم وضرب الله عليهم الذلة
لتلك المخالفة و في طلب المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله عليهم المسكنة
ولو امنوا لنجوا من جميع ذلك قوله ثم اخبر بعه ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا لعطف
مضمون الخبر على مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبار بين فكانه قال اخبركم اولا
بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم مخذولون ولا ينصرون فليس ثم
للتراخي في الزمان بل للتراخي الاخبار الثاني عن الاول في الرتبة فانه ابلغ من الاول
في بيان سوء حالهم وهذا ويمكن جعل ثم للترتيب بين التولي حين المقاتلة وبين
عدم النصرة والمعنى ثم بعد مدة تخذلون عن المقاتلة فان في المقاتلة نصرة بعضهم
لبعض ويؤول امرهم الى الذل المحض والانقياد بالكلية قوله فيكون عدم النصر
مقيدا بقتالهم وجه التقييد ان بالمقاتلة ظهور نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كمال
الرعب في قلوب الاعداء فلا يجدون بالنصرة قوله هدر النفس والمال الذلة بالكسر
والذل بالضم هو الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل
فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس قوله استثناء من اعم عام الاحوال
قال المحقق التفتازاني هذه الاضافة كما في قولهم حب زمان زيد حيث لا زمان
فان القصد الى اضافة الحب المختص بكونه للزمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة
اعم العام على الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية
والحالية والوضعية لا لاضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس بالرقيات
ابن قيس لا قيس هذا كلامه وانما لم يجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل جرد
قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال
لافراده قوله بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعني نجاتهم
من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله او كتابه ناظر الى تفسيره
بذل الجزية يعني لا نجاة لهم عن ذل الجزية الا بتمسكهم بكتابه الذي اتاهم من التورية
وعدم تجاوزهم عما امروا فيه به من قبول دين محمد عم او بكتابه الذي اتاهم من قبل
محمد عم وهو القران وقوله وذمة المسلمين او بدينه الاسلام اشارة الى تفسير
حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير الذلة على ما عرفت وقيل حبل الناس واحد والاظهر
ان المراد لحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق فانهم ينجون من الذليل لكن
لا نجاة لهم من الله قوله رجعوا به مستوجبين له في القاموس باء بدمه ودينه احتمله
قوله تحيط بهم احاطة البيت المضروب على اهله وهكذا توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى
التوضيح بعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه الى هنا قوله عبر عنه بالتلاوة لانها اي عبر عن التهجد

قوله تعالى تلك ايات الله نتلوها عليك تلك مبتدأ وايات الله خبره ونتلوها جملة حالية من قبيل هذا بعلي شيخا وقيل ايات الله بدل من تلك ونتلوها جملة وقعت
خبر المبتدأ وبالحق حال من فاعل نتلوها او مفعوله وهي حال مؤكدة لانه تعالى لا يتلوها الا على هذه الصفة وتلك اشارة الى الايات المتقدمة المتضمنة
تعذيب الكفار وتنعيم الابرار وانما جاز اقامة تلك مقام هذه لان هذه الايات المذكورة قد انقضت بعد الذكر فصارت كانها بعدت فقيل تلك
وقيل لان الله تعالى وعد ان ينزل عليه كتابا مشتملا على ما لا بد منه في الدين فلما انزل عليه هذه الايات قال تلك ايات الموعودة هي ايات الله التي نتلوها
عليك واللام في قوله للعالمين زائدة لا تعلق لها بشيء زيدت في مفعول المصدر وهو ظلم والفاعل محذوف وهو ضمير الباري تعالى والتقدير وما الله يريد
فاجيب بانهم كانوا خالدين في الجنات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر ويكون
المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله يخلدون فيها لم يكتف بقوله يخلدون
فيها تنبيها على ان نفس الرحمة نوع مستقلة والخلود كذلك يجب ان يذكر كل منهما على حياله
قوله اذ يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من العباد في ما بينهم
لا ان كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل
الكافر والجازي بكونه ولو كان المراد انه كل ما يفعل ليس ظلما لا يستفاد هذا وقيل قوله
ولله ما في السموات بيان انه قادر على اجراء وعده ووعيده وانما على ما ذكره فهو
تعليل لعدم ارادة الظلم فيجب الفصل قوله دل على خبريتهم في ما مضى ولم يدل على انقطاع
طرأ بنوقع على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع بطريان
عدم فاشار الى ان صيغة كان خالفت سائر صيغة بان دلالتها على الكون
على صفة فيما مضى مجرده عن الدلالة على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الآن كذا و
ينبغي ان يبين تجردها على الدلالة على العدم السابق ايضا كما في الكشاف لتتم تحقيق
معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا يصح فيه العدم السابق والمراد بالكون
فيما بين الامم الكون في علمهم وهو ظاهر وقيل يصح العدم السابق واللاحق قوله لان
الايمان به انما يحق ويعتد به كما في الكشاف والدليل عليه قوله ولو امن اهل الكتاب
مع ايمانهم بالله قوله استيناف او خبر ثان والاظهر انه صفة ثانية للامة والمراد
تفضيلهم على امم موصوفين بهذه الصفات قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم
امروا بالمعروف فيه انه لا فرق في الاشعار بين التقديم والتأخير الا ان يقال
لما قصد به الاشعار صار بمنزلة التعليل وحق التعليل التأخير ولو قيل اخر لقصد
ارتباط قوله ولو امن اهل الكتاب به لم يبعد قوله وهذه الجملة يعني منهم المؤمنون
وما عطف عليه وما بعده يعني لن يضروكم وما عطف عليه واردتان على سبيل
الاستطراد يريد انهما معترضتان قال المحقق التفتازاني ولزم لم يعطفا على الجملة
الشرطية قبلها اعني ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبط بها على معنى لو امن
اهل الكتاب كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد
الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا اخر من الكلام وكني بقوله
والله تعالى اعلم كانتا الجملتان كما سواهما مما ياتي بعدهما مرتبط بقوله ولو امن مبين
لها فقوله منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون مبين لها باعتبار ان المنفي ايمان
الجميع والا فبعضهم مؤمنون دفعا لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو
خير لهم وهو انهم لعدم ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم وبالجزن على الخيبة في تدبيرهم

بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ في المدح قال المحقق التفتازاني لما فيه من التفصيل لما هو العمدة في الصلوة والتعبير البديع عما هو من محاسن الطاعات ولما به يتميز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب يعني به السجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر ان يقال انه يدل على خلوص سريرتهم حيث يتلون في اناء الليل وفي الخلوات ويدل على برائتهم عن النفاق الذي اتهم به اليهود قوله لان اهل الكتاب لا يصلون فهو حقيق بالتنويض في مقام تميزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل على انهم لا يصلون العشاء لجواز ان يصلوها ولا يؤخروها قوله من العذاب او من الغناء فيكون مصدرا في الصحاح يقال ما تغني عنك هذا اي ما يجزي عنك وما ينفعك والغناء بالفتح النفع هذا فقوله من الله من فيه للبدل اي التي تجزي عنهم ولا ينفعهم بدل الله شيئا من النفع واما جعل شيئا مفعولا به فيحتاج الى تضمين الاجزاء معنى الابعاد قوله فهو في الاصل مصدر نعت به لما يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا الى دفعه بانه في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر في الاصل بمعنى البرد فجيء به على اصله بمعنى الريح فيها برد لكن عبارته قاصرة وكان الواضح فهو في الاصل مصدر نعت الريح به على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدري لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او نعت وصف به البرد كانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشيء اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقال ليل لايل واما انه يجعل الموصوف به صفة له فلا فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد يتجه بعده عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد قوله اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي تشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي مع ان تضييع الصر للحرث مستوية بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح له اجر بتضييع حرثه بالصر لصبره عليه بخلاف الكافر ولك ان تريد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهملوا في حفظ حرثهم عن الصر مع امكان حفظهم فان حرثهم اشد وخسرانهم ابلغ وفي الكشاف جواب ثالث وهو ان في التخيير على تخولهم فيها دار الخلد قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح يعني على صيغة اسم المفعول بنبه عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه تشبيه المركب بالمركب تقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شيء بحال شيء اخر كما هو ظاهر مثله كمثل اذ بدون التقدير المقصود تشبيه حال ماخوذ مما بعده اولا بحال ماخوذ مما بعده ثانيا فمن توهم انه مع التقدير تشبيه

قوله ان يعدى بالحرف يقال الالوغ الامر يالو فيه اي قصر له فيه واصل لا الوك نصحا لا آلو لك في النصح الا انه عدي الى كلا مفعوليه الغير الصريحين بالذات على التضمين والمنع لا امنعك نصحا اولا انقصك والخبال الفساد واصله ما يلحق الحيوان من مرض وفتور فيورثه فسادا واضطرابا يقال منه خبله وخبله بالتخفيف والتشديد فهو خابل ومخبول ومخبل ومختبل لمن كان ناقص العقل قال تعالى لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا اي فسادا وضررا وفي الحديث من شرب الخمر ثلثا كان حقا على الله تعالى ان يسقيه من طينة الخبال
سيخ زاده

الود بالود فقدرها اذ المراد بالمثل القصة ولحال وفي الكشاف توجيه اخر تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه والمشبه به واما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يدفع التصحيح بتقدير اثنين على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح فاستغنى بفطنتك عن التوضيح فان الفطن لا يرضى بالتصريح ولكنا نقول لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدر اي مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح يستاصل المصاب يستاصل انفاقهم ما لهم ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة شيء من الثواب والله اعلم بالصواب قوله ولكن من يبيعه جفونك يعشق اوله وما كنت ممن يدخل العشق قلبه قوله الانصار شعار هو ثوب الى الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه اما انه لا يستر عنه احوال البدن كما لا يستر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين البدن شيء وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد بالانصار الطائفة الموفقة والمقصود بيان حالهم بالنسبة اليه عم او مطلق الانصار والمقصود بيان حالهم الى اي منصور كان فيلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة اليه عليه السلام قوله اي من دون المسلمين اي من هو ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون في الدين والدنيا وفيه تنفير عن مخبرهم وفيه اشعار بارشاد المسلم ان لا يختلط من دونه لانه يوهن همته ويفتر جده في طلب المعالي ويمنعه عن ان يبلغ درجة الاعالي بيت همنشين تو از تو به بايد تا ترا عقل ودين بيفزايد قوله واصله ان يعدى بالحرف اي المفعول الاول باللام والى الثاني بفي كما اشار اليه ثم عدي الى المفعولين كقولهم لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصر يمنع الرجل بتقصيره ما يقصر فيه او النقص لانه ينقصه هذا الشيء ولا ادري انهم من اين حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض يكون في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله قوله تمنوا عنتكم الود اعم من التمني لانه تمني المحال او المستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لان تصور بعد ما يودون عن الوقوع يوهن الحذر في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني عجلة وبعد عن التامل والتاني قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم ففيه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم وتحدث بعضهم بعضا قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو عن الرجل بالضرورة لا يكون الا قليلا بقدر الضرورة فيخفى معظم اموره قوله قد بينا لكم الايات الدالة على وجوب الاخلاص

قوله قد بدت البغضاء من افواههم هو انهم يظهرون تكذيب نبيكم وكتابكم وينسبونكم الى الجهل والحمق وما في قوله وما تخفي صدورهم موصولة في محل الرفع بالابتداء والعائد محذوف اي تخفيه واكبر خبره والمفضل عليه محذوف اي الذي ابدوه بافواههم ثم بين الله تعالى ان اظهار هذه الاسرار للمؤمنين من نعمه تعالى عليهم فقال قد بينا لكم الايات الاية وقيل المعنى قد بينا ايات تعرفون بها
سيخ زاده

او قد بينا لتنفعكم الايات الدالة على صدق النبي وحقيقة الاسلام فانها توجب رسوخكم
وانقيادا عدائكم لكم ورغبتهم في الاسلام لان المبين احكام الغيب ومعجزات قوله
والجمل الاربع توبيخ بالكشاف حيث سال عن موقع الجمل ولم يبين موقع وودوا ماعنتم
فلانه فاته وقد بعد من اعتذر عنه بانه تركه لظهوره انه لو توعه بين الصفتين صفة
لانه لو سلم ذلك لاينفع في ترك الخوض على تقدير الجمل مستانفة وابعد منه ما قيل لم يتعرض له
لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقديم احتمال
الاستيناف على ترجحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك لافادة ترك العطف استقلال
كل جملة بالتعليل او كون كل علة لسابقه ولان ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس
وان كان الصفات ايضا يفيد التعليل لانه كم ما بين المضمن والمصرح لا لما ذكره
المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف من الفوائد وفي الصفات
من الدلالة على خلاف المقصود او ايهامه لا اقل وهو تقييد النهي بكون البطانة على هذه
الصفات وكيف تعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة بهذه الصفات
والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل الاربع مستانفات حمل قول الكشاف
وابلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل على ما يشمل قوله وقد بينا قال المحقق
التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليل السابقة وانما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي
وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد ان تكون مستانفة اشارة الى
سواه هذا كلامه قوله ها انتم اولاء قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل
ان توقف المخاطب نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه
وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم
الاشارة من المتكلم والمخاطب والغائب كان معنى ها انت ذا تقول انت هذا الذي
ارى لا من كنا نتوقع منه ان لا يقع منه او عليه هذا الامر الغريب ثم بينت بقولك
تقول المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغرب
ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت
ذا قائلا قالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة به والعامل فيه حرف
التنبيه او اسم الاشارة ولا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال قولك
هذا كلامه فقد عرفت انه فات القاضي ارجح التوجيهات وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة
مستانفة ولو قال او هو خبر ثان لم يقبله ولعل الواو يعرف الناسخ وان ما سوى الحال
الحال ابتداها منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشاه عدم الاطلاع او قصد المخالفة
متابعة لامر العقل وان احتمال الحال غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه

في عبارة الكشاف والناظر الخبير فيها والمتقرر في حرده ... بعينكم عن نعوته الناظر

من ان الاستيناف ابلغ واحسن حيث قال واحسن منه وابلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل انتهى

قوله جاءت مستانفات على التعليل اي على ان كل واحدة منها علة مستقلة للنهي عن اتخاذ البطانة ... الاعداء الله تعالى

ان المراد بنفي الرضي ... بانه يمكن ان يقال ان لها معنى بان يكون معنى الكلام على تقدير اي انه اخبر انا ذا الحال

قوله وهذه الجملة والتي بعدها اولاها قوله منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون واخرها قوله لن يضروكم الا اذى وان يقاتلوكم يولوكم
الادبار ثم لا ينصرون والاستطراد ان يكون المتكلم في فن من الكلام فيستنح له فن اخر يناسبه كما اذا كنت في حكاية زيد
وبيان انه يفعل كذا وكذا ثم سنح لك ان تقول وعلى ذكره فانه رجل كريم شانه كذا فانه لا ننكر ان قولك وعلى ذكره فانه
الى وكيت مذكورا استطرادا عدالت اما ذكرا وصافه وانت في صدد بيان افعاله فكذا الحال في الاية الكريمة فان الكلام
سوق لبيان اهل الكتاب لو امنوا ايمان هذه الامة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر لكان خيرا لهم ولكانوا من خير الامم
الا انهم لم يؤمنوا ايمانا كما ينبغي فضربت عليهم الذلة فوقع ما بين الجملتين في اثنائه هذا المقصود استطرادا ذما لهم
وتنبيها ولذلك لم تعطفا على الجملة الشرطية قبلها اعني قوله ولو امن اهل الكتاب لانها معطوفة على قوله كنتم خير امة
مرتبطة بها على معنى لو امن اهل الكتاب كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وهاتان الجملتان لا ارتباط لهما
بذلك فلا وجه للعطف ولم يعطف الاستطراد الثاني على الاول لتباعد ما بينهما من حيث المعنى من حيث ان لكل واحد منهما
نوع اخر من الكلام قوله لن الا اذى استثناء مفرغ مما يعم طرح الاضرار كانه قيل لن يضروكم بشيء من طرح الاضرار الا
بايذاء ما لا ترضون به بل تتاذون منه من الكلام بكلام سوء كالطعن بعض الانبياء وقولهم عزير ابن الله والمسيح ابن الله
وثالث ثلثة وكاخفائهم بعض ما في التورية او الانجيل ما يدل على حقية نبيكم ودينكم وكتخفيف صفة المسلمين ويحتمل
ان يكون الاستثناء منقطعا اي لن يضروكم بان يغلبوا على انفسكم واهليكم واصحابكم واموالكم لكن بكلمة اذى والاذى
مصدر يقال اذاه يؤذيه اذى واذاءة واذية ويطلق على ما يؤذيكم وقوله في التحقيق قل هو اذى اي شيء
يتقذر كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة
سحر زاده

قوله ثم للتراخي في المرتبة اشارة الى ان ثم على قراءة ثم لا ينصرون بنون الرفع للتراخي في الزمان كما اشار اليه ايضا بقوله يكون عاقبتهم
الخ والخذلان وجعل الامام كلمة ثم لعطف الاخبار على الاخبار وجعل فائدة العطف بثم الدلالة على كون الاخبار
الثاني متراخيا عن الاخبار الاول في المرتبة حيث قال الذي عطف عليه ثم لا ينصرون هو جملة الشرط والجزاء كانه
قال اخبركم انهم ان يقاتلوكم ينهزموا ثم اخبركم انهم لا ينصرون وانما ذكر لفظ ثم لافادة معنى التراخي في المرتبة لان
الاخبار بتسليط الخذلان عليهم اعظم من الاخبار بتوليتهم الادبار انتهى كلامه والمص جعلها لعطف الخبر على الخبر
ولا شك ان مضمون الخبر الثاني متراخ بالزمان عن مضمون الخبر الاول واما على قراءة ثم لا ينصروا عطفا على يولوا
فلا مجال لحملها على التراخي في الزمان لكون كل واحد من تولية الظهر والخذلان في وقت واحد وهو عقيب وقت
المقاتلة والادبار مفعول ثان ليولوكم لانه يتعدى بالتضعيف الى مفعول اخر والمعنى يجعلون ظهورهم يليكم سحر زاده
قوله فيكون عدم النصر مقيدا بقتالهم اشارة الى ترجيح قراءة الرفع لان عدم منصوريتهم على قراءة الجزم يكون مقيدا بقتالهم
المسلمين لان المعطوف على جواب الشرط يجب ان يكون مقيدا به نفي الجواب واما على قراءة الرفع فلا يكون
مقيدا بها ولا يخفى انه لا وجه مقيدا لانهم غير منصورية وقاتلوا او لم يقاتلوا فيكون قراءة الرفع ارجح واوفق بالمقام
سحر زاده

قوله وهذه الاية من المغيبات اى من الايات المشتملة على الاخبار عن الغيوب المتعددة وصفت الاية بوصف مدلولها ومن تلك
المغيبات كون المؤمنين آمنين من ضررهم ومنها انهم لو قاتلوا المسلمين لانهزموا ومنها انه لا يحصل لهم قوة وشوكة بعد الانهزام
وتولية الادبار وكل هذه الاخبار وقعت كما اخبر الله تعالى عنه فان اليهود لم يقاتلوا الا انهزموا وما اقدموا على محاربة وطلب رياسة
الا خذلوا وكل ذلك اخبار عن الغيب على وجه صدقه الواقع فيكون معجزا فان قيل هب ان ما وقع من امر اليهود موافق لمدلول
هذه الاية لكن ما وقع من حال النصارى غير موافق له فما وجه صحة هذه الاية المصدرة بقوله ولو آمن اهل الكتاب فالجواب ان
توصيف اهل الكتاب للعهد الخارجي والمعهود خاصة ويدل عليه ما ذكر في سبب نزولها وهو ما روي عن مقاتل انه قال ان رؤس
اليهود عمدوا الى من آمن منهم وهم عبد الله بن سلام واصحابه فآذوهم فنزلت هذه الاية قوله تعالى ضربت عليهم الذلة اينما
ثقفوا اى في اى مكان واى زمان وجدوا في دار الاسلام الزموا الذل بحيث صار كشيء يضرب على الشيء فيحيط به وقوله
اينما اداة الشرط وثقفوا في محل الجزم بها وجواب الشرط محذوف اى اينما ثقفوا غلبوا وذلوا حذف لدلالة قوله
ضربت عليهم الذلة عليهم وعندي يجوز تقديم جواب الشرط عليه يكون نفس ضربت اى الجواب قيل المراد بهذا الذل ان يحاربوا
ويقتلوا ويؤخذوا اسروا وتغنم اموالهم وتسبى ذراريهم وتملك اراضيهم وقيل المراد به ضرب الجزية عليهم لا يؤدونها الا
الصغار والذلة وقيل المراد به انك لا ترى فيهم ملكا قاهرا ولا رئيسا معتبرا وانما تراهم مستخفين في جميع البلاد ذليلين
مهانين وقيل المراد به كونهم اذلاء فيما بين المؤمنين بسبب كفرهم وتمسكهم بالدين المنسوخ بل بالطريقة المخترعة
الباطلة في نفسها والظاهر ابقاء النزل على عمومه ان لا وجه لتخصيص بلا مخصص شيخ زاده

قوله استثناء من اعم عام الاحوال اعلم ان المستثنى المفرغ يصح استثناؤه من جميع متعلقات الفعل وهي اجناس مختلفة فاعله ومفعوله وما ينتصب حالا
من احدهما وما كان ظرفا منه ويجب تقدير مستثنى منه اعم العام كونه مستثنى مما لا اعم منه في الجنس الذي وقع منه الاستثناء فقولك ما ضرب
الا زيد استثناء من اعم عام جنس الفاعل اى ما ضرب احد الا زيد وقولك ما رأيت الا زيدا استثناء من اعم عام جنس المفعول به اى ما رأيت
شيئا الا زيدا فان المستثنى لا اعم منه في جنس المرئي وقولك ما لقيته الا راكبا استثناء من اعم عام الاحوال اى ما لقيته في حال من الاحوال
الا في حال كوني راكبا او كونه راكبا وقولك ما ضربته الا تأديبا مستثنى من اعم عام اغراضه اى ما ضربته لغرض من الاغراض المطلوبة
الا لغرض التأديب والاضافة في قوله من اعم عام الاحوال مثل الاضافة في حب رمان زيد حيث لا رمان له وانما له حب
مخصوص بكونه للرمان وكذلك الاحوال ليس لها ما يلابسها عام يلابس ذلك العام ما هو اعم منه كما في قولك [illegible]
يقصد اضافة العام الى الاحوال بل المقصود اضافة اعم العام اليها كما يقصد اضافة حب الرمان الى زيد من غير ان يقصد اضافة
الرمان اليه ومثله ابن قيس الرقيات فان قيسا وان اضيف الى الرقيات صورة الا انه ليس بمضاف اليهن حقيقة اذ لا ملابسة
بين قيس وبينهن في نفس الامر بل الملابس لهن هو الابن المخصوص بالاضافة الى قيس ورقية اسم امرأة والرقيات جمعها روي
ان عبد الله بن قيس تزوج عدة نسوة وافق اسماؤهن كلهن رقية فنسب اليهن وقيل كانت له عدة جدات اسماؤهن كلهن رقية
ويقال انما اضيف اليهن لانه كان يشبب بعدة نساء يسمين رقية وعلى التقادير فمطلوب الابن مضاف الى قيس لافادة التقييد
والتخصيص والابن المقيد بالاضافة الى قيس مضاف الى الرقيات وملابس لهن ولما كان المقصود فيما نحن فيه ان يقال اعم العام
من جنس الاحوال لا ان يقال اعم الاحوال ومعنى الاول ما لا اعم من جنس الاحوال ومعنى الثاني ما يكون اكثر واكثر عموما من بقية
خصوصيات الاحوال بالنسبة الى غيره فالمستثنى المفرغ سواء كان فاعلا او مفعولا او غيرهما اذا قيل انه مستثنى من اعم العام من جنس
الفاعل او المفعول او غيرهما ليس المراد منه انه مستثنى من فاعل او مفعول معين هو اعم من غيره بل المراد انه مستثنى مما هو عام
يتناول جميع ما يندرج تحت جنس الفاعل او المفعول فهذا المراد لا يفهم من قولنا انه مستثنى من اعم الاحوال فقيد الاعم بالاضافة
الى العام واضيف هذا المقيد الى الاحوال ليفيد كون المستثنى منه ما يعم جميع الاحوال والمعنى ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال
اى في جميعها الا في حالة واحدة وهي حال كونهم متلبسين بذمة الله تعالى اى بعهده وكون الذمة من الله تعالى عبارة عن كونها ثابتة
وكونها من المسلمين عبارة عن كونها بمباشرتهم فانهم اذا اخذوا الذمة والامان من المؤمنين بقبولهم الجزية بامر الله تعالى واذنه
يرتفع عنهم بعض ما وضع عليهم من الذلة حيث تحقن دماؤهم ويمنع اهلوهم واموالهم عن الاغتنام والسبي شيخ زاده

اى استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم

اشر الى ذا واعية فانه لا يتعجبوا من حاله ويتعجبوا مما يفعلون وكونه خبرا لاولاء اما مع
قصد الاشارة الى المؤمنين او الكفار فتأمل واحفظ ولا تغفل قوله والمعنى انهم
لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم
قلت استفاده اجمالا من قوله وتؤمنون لانه في تقدير وانتم تؤمنون ولذا صحح الواو
والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا آمنا وتحتمل النظم والله اعلم ان
منشأ عداوتهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية
الانجيل واهل الانجيل التورية وتحتمل ان يكون المراد عدم محبتهم اياكم لايمانكم
بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه وبدلوه وتحتمل
ان يكون المراد بالكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجل اى كامل
في الرجولية فيكون عبارة عن القرآن قوله واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ
لكنهم قولهم آمنا واضطرارهم اليه قوله قل خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم بعداوتهم
وحيث لهم بخطابهم للخصماء فانه لا اقطع للمحبة من جراحة اللسان وأما كونه دعاء عليهم
لما انفقت كلمتهم فيه فيخفى اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى وبال منه
ابتلاؤه قوله ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويجزي ما يخفونه فهو تعليل لموتهم بالغيظ قوله
والمس مستعار للاصابة يعني ليس في استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة
الى تفاوت الاصابتين بل مجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب
مساءتهم ادنى اصابة خير وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان
ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل
به من الاجر الجزيل عظيم قوله لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود ظاهره انه
حمله على عدم ضرر قصده الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان احاط بكم فلكم اجركم ما لا يحصى
وان بطل فهو النفع الدنيوي فانتم لا تحرمون الحسنى قوله وضمة الراء اى ضمة راء لا يضركم في مقام
الجزم للاتباع والجزم مقدر وهي فاك المضارع هنا مرفوع بتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر
بالفاء لا يجزم بعيد كل البعد على ان قراءة لا يضركم تشهد عليه قوله وقد يستعمل المقعد
بمعنى ليس مع القعود محفوظا قوله والله سميع لاقوالكم اى لجميع اقوالكم عليم بنياتكم
اى بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون وقت وقول دون قول
كما يحكم الذوق السليم قوله ثاني عشر شوال اى ثاني عشر شوال فان الواحد
للحال من العدد يضاف الى المثل في الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف لما اكثر
فيقال ثالث اربعة وعلى هذا لا احتياج الى حذف المضاف وقوله تبوئ اراد الجماعة
ولذا وصفه بقوله مذبوحة بالتأنيث والخبر الذي اولها به هي الشهادة وانما تصور

بصور البقر لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل سنبلة منها
مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء، وذباب السيف بالضم للمعجمة طرفه الذي يضرب به
وكانه سمي ذبابا لانه يذب ويدفع به للخصم وادخال يده في درع حصينة من الرؤية
من غير ان تلبسها كان عبارة عن دلالة الاصحاب على التحصين بها وعدم لبسها
عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة وجواب قوله فان رايتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم
محذوف اي فيها ولم يذكر رسول الله في رؤيتهم بل نزله منزلة المشكوك مع علمه بانهم
لايكونوا يرونها كيف ورؤياه صادقة لا تتخلف فقال رجال وانما نتبع رسول الله
قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد فكيف لا يقبل من كان الدلالة
حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل لانه لا يترك فيه العمل الصالح
دون الصالح بدون العمل وتسوية الصفوف لتكون صفوف قتالهم كصفوف الصلوة
وامر عبد الله اي جعله اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل اي السهم فيهم كاملا،
المنصوح وكانه اشار بلفظ النضح الى حفظ السهام الى ان يقربوهم حتى يصل اليهم بقوة
وشرة حنا اي ذا ابين حنا قوله متعلق بقوله سميع عليم اي لجل منهما على سبيل التنازع
في الكشاف عمل فيه معنى سميع عليم وكانه حذف القاضي قوله معنى لخفائه كيف وقد صعب
توجيهه على المحقق التفتازاني حتى قال بر برانه ظرف للجمع بين الصفتين اذ لا معنى
لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه تجب اذ لا معنى لتقييد جمعه بين الصفتين
ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا
بسماع وعلم مندرج في السميع العليم متعلق بقوله بهذه الطائفة وبيتهم او بالقول
والنية المعتبرين فيهما او بتعلق العلم والسماع الذي يتضمنه ذكرهما قوله في زمان
الزمان القدر والسوط بالمهملة الخلط اي لما بلغوا مقام الخلط اي الى رتبة وخلط
العدو والحرب قوله والظاهر انه ما كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال اخر لقوله
وليهما اشار اليه بقوله ويجوز وفيه عرض لابن ابي حيث قال اذ همت طائفتان
منكم واشار به الى ان ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولذا لم يذكر رجوعهم ولزم من بيان
كون الله وليهما تهيج هممهما الى الفشل كون ولاية الله لمن لم يهم بطريق الاولى قوله
ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة بالمدينة اولى لانه كالحصن لنا
حيث بين انه نصرهم ببدر وهم على بعد من المدينة فلم تفشلون من الخروج الى احد
وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر لانكم
وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد في الانعام على الشكر ولا يرغب
في الانعام الا لانه وسيلة للشكر قوله مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي معلمين

بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض من نواصي الدواب
واذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن
عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملئكة كذلك وقراءة كسر الواو
فسرها الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم قوله متعلق بنصركم هذا انما يصح على تقدير ان يكون
اذ تقول ظرفا له لا بدلا ثانيا من اذ غدوت وح او يكبتهم بالنظر الى من قتل من جيشهم وانقلب
الى مكة خائبين وقوله او وما النصر الا كان اللام للعهد خالف كلام الكشاف من وجهين احدهما
ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه متعلق به بعد ازالة النفي
بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجهة وما في الكشاف
اوجه وثانيهما انه جعل اللام للعهد اي النصر في بدر واطلق الكشاف ولم يقيده بالعهد
والحق معه اذ الابلغ انه ما جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا بالقتل
والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محمد ومن عما ارادوا من قتل النبي
واتباعه فيه اشارة الى انهم نصروا في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله
او يكبتهم في الكشاف عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبوا اي يكون
ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم بمزيد حمية للجاهلية والاكثار
والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر او شيء اي التوجه بين العطفين
انه على تقدير العطف على الامر تكون المبالغة في نفي مدخليته في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا
بخلاف العطف على شيء فانه ح لا مبالغة فيها فالعطف على شيء رعاية لما هو اوجب قال
المحقق التفتازاني وعلى التقديرين هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل هذا العطف
نكتة او نظر اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشأن اي ليس لك من شأنهم شيء ولكن ان جعل
الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما تامرهم به من عندك وليس الامر بيدك ولا التوب
عليهم ولا التعذيب قوله وروي ان عتبة لما قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا
وجها اخر في معنى ليس لك من امرهم شيء وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا
القيل فانه نهي للنبي عم ان يدعو عليهم وقيل هاهنا وبيان سبب النزول هذا كلامه قوله
صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق
النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل ما يشاء لا مانع له من مشيته ولو كانت مغفرة
مقيدة بالتوبة وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما يستوجبه التوبة او الظلم وفيه
رد على الكشاف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب على الله وجوزوا
ان يغفر الذنب ويعذب المطيع وتمسكوا بظاهر الآية ولم ينتبهوا ان مشيته مقيدة ووجه التشنيع
انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما مر

من ان اهل الحق يتصافون و يتعاطفون حيث اشار اشارة لطيفة ان التصام والتعاطف من فرقته حيث يقيدون الاية بقيد مناف لصريحه وقد بلغ التصاغ شاهد تصافهم وتعاطيهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء ونسب اهل الحق في ما رووا عن ابن عباس بافتراء مع ان اسناد ما رواه معدوم وسند ما رووه معلوم

قوله اذ الكان الرجل الظاهر اذ كما في بعض النسخ ولكن الاية لا تدل على حرمة الربا مطلقا مطلق وانما اخذ حرمته مطلقا من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا قوله تفلحون راجين الفلاح اشار الى ان قوله لعلكم تفلحون حال فقوله راجين بيان لجميع قوله لعلكم تفلحون لا لقوله لعلكم والا لقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجاء بالتخويف ليفيد ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان تكون النار المعدة للكافرين مغايرا لنار معدة للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا على شفا حفرة الكفر وفي هذا الاكل فساد القلب وكدره بحيث يوقع الآكل في الكفر قوله وسارعوا الى المغفرة من ربكم اتبعه الامر باطاعة الله والرسول تحذيرا عن العصيان بعد الاطاعة واشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة وانه ينجو العاصي بالاخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان بل المحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة تحذيرا عن الموت وحيلولته بينكم وبين الجنة قوله وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريق التمثيل اي طريق التشبيه وفيه ان المبالغة في التمثيل ايضا لحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به لحق السموات والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في السماء الرابعة لظاهر ما ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا العالم قوله صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مغيرة ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين المتقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض او يكون جنات سعة بعضها كما وصفت وبعضها دون ذلك ولذلك قال عليه السلام اذا سألتموا الجنة فاسئلوا الله الفردوس قوله اي لا يخلون في حال ما بانفاق من الاخلال وجعل كظم الغيظ من كظمت القربة بجامع الامتلاء لان من امسك عن الانفاذ يمتلئ غيظا حتى يسكن بالتدريج او بجامع الامساك بالستر على منفذ الغيظ قوله وعن النبي عم ان هؤلاء في امتي قليل الا من عصم الله يعني كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا اكثر في الامم

ما سطره

السابقة

السابقة لغلبة حبهم ولذا كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرن هذه الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادتهم فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف يفضل امة على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثني من عصم الله من القليل لان القليل هم الذين يكظمون لغلبة لحمه ولم يحتج الى ما قال المحقق التفتازاني استثناء منقطع وهو ظاهر او متصل لما في القلة من معنى العدم كانه قيل ان هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصم الله فانه يوجد في امتي قوله والعهد فيكون الاشارة اليهم وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام في جنس المحسن لكان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في هذه المنقبة وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم لتحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد النزوة لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل ترديد بين من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ودفع الرجاء رجاء العاصي والظلم المتعدي يعم غصب مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب اجتراء الناس عليه ووقوعهم فيه قوله تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس عن جميع القبائح واحبوا التقرب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الذمائم قوله فاستغفروا الذنوبهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة لانه الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى النجاة من ندم ولم يمهل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا انه لا يغفر الا الله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا قوله اي ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه فالجزاء الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح حتى لو ترك الاصرار للكسالة او نفور الطبع لم يكن له جزاء لان الجزاء على الكف لا على العدم والا لكان لكل احد اجزاء لا تتناهى لعدم فعل قبائح لا تتناهى لم يخطر بباله وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه فقوله وهم يعلمون تقييد للمنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبح لان المصرح عدم العلم بالقبح لا يحرم الجزاء وغير المصر للكسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل من غير توقف للقيد اي تركوا الاصرار سواء انتفى العلم او لا اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد وان كان في الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل

لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى كما قد يكون لانتفاء القيد سواء بقي الاصل
ولا بذاك فتامل واتبع هداك **قوله** مبينة لما قبلها حيث بين فيه الخلود وجريان الانهار
تحت الجنات وانها جزاء عملهم **قوله** ولعل تبديل لفظ الجزاء بها اما فاز به والكشاف جعله
تجددا وتفننا في البيان والاولى تقدير تلك لا ذلك كما لا يخفى **قوله** قد خلت من قبلكم سنن
اي وقائع سنها الله اقول والله تعالى اعلم اراد بالسنن الاديان السالفة اي قد مضت
من قبلكم سنن واديان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين على دين محمد عم لئلا يلتفتوا بقول
اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بداء وتخويف لليهود
وحث على قبول دين محمد نبينا عم وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين
وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينصر لهم من المكذبين وقوله فهو زيادة نصرة
اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا فالمتقون على الهدى **قوله** اشارة الى
قوله قد خلت لها وبالجملة تنبيه على ان ايات الله بيان لجميع الناس لا تختص به واحد
دون واحد لكن كونه هداية تختص بالبعض ولو كان اشارة الى القران كان فيه بيان ان
رسول الله مرسل الى كافة الناس **قوله** تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد ودعوة اليهود
الى دين نبينا عم بعني لا تهنوا في قبول دين محمد لخوف فوت الرياسة لانكم الاعلون
ان كنتم مؤمنين وجح كلمة ان وقعت موقعها جدا وقوله ولا تهنوا عطف على سيروا
وما بينهما اعتراض وعلى محذوف اي كونوا مجدين ولا تهنوا **قوله** ان يمسسكم قرح
قال المحقق التفتازاني اي يمسسكم حكاية للحال لان المساس ماضوي واما المحقق
ان فبتقدير كان اي ان كان مسكم قرح وان لا يتصرف في كان لقوة دلالته على المضي
او على ما قيل ان قد تجئ لمجرد التعليق من غير نقل فعله من الماضي الى المستقبل
ونحن نقول والله اعلم الاوجه ان تحمل الاية على انه ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا
لانه مس القوم اي الرجال قرح مثله والقرح للرجال لا للنساء فمن هو في زمرة الرجال ينبغي
ان لا يوضح حاله سمتهم بل ينبغي ان يبقى له وبهذا اندفع ان قرح القوم لم يكن مثل
قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر وانما يتقوى
الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا قيل المتبين كان يوم احد كما سيذكر او نقول القرح
الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم
لحفظ الله للمؤمنين والجراح جمع جراحة على ما في الصحاح **قوله** فيوما نساء ويوما نسر
هو من ابيات الكتاب ونسبه ابن مالك الى امرئ القيس قال المحقق التفتازاني اي فمرة
علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع
فيكون يوما ظرفا ملائما لقوله ويوما نساء من سيء فلان اصيب اي يحزن من اساءه

اى اخ نه

قوله وقيل معناه اي معنى قيل في الجواب عن كون الاية مستلزمة لحدوث علمه تعالى وتجدده ان معنى الاية ليعلم الذين امنوا موجودين كما علم قبل وجودهم انهم سيوجدون لان
الارادة تتعلق على الواقعة دون المعلوم الذي لم يوجد ولا يلزم منه تجدد علم الله تعالى وحدوثه ولا كون ذاته محلا للحوادث لان التغير والحدوث انما هو في تعلق العلم
انفسه فان صفات الباري تعالى منها اضافات لا وجود لها في الاعيان كتعلق العلم والقدرة والارادة فان هذه التعلقات اضافات محضة لا وجود لها في الاعيان
متبدلة متغيرة وتغيرها لا يستلزم تغير العلم والقدرة والارادة وقيل في الجواب ان الاية تقدير مضاف اي ليعلم اولياء الله ونسب علمهم الى نفسه
تعظيما لهم والظاهر ان من في قوله تعالى ويتخذ منكم متعلق بلها بالاتخاذ ويحتمل ان يتعلق بمحذوف على انه حال من شهداء لانه في الاصل صفة له اي ويتخذ شهداء
ناشئين منكم يشهدون على الناس بما صدر منهم من الذنوب والمعاصي فان كون الانسان صالحا للشهادة حالة عظيمة لا تثبت له ما لم يكن مهذبا عن الرذائل ومتحليا بالفضائل
شيخ زاده

اي اخ نه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقيل فلا ولي الناس لا يعلمون فلا الخير خير
والشر شر هذا الكلام ومعنى لا الخير خير ولا الشر شر لان الخير ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شرا من كل وجه
بل الخير خير لاحد وشر لاخر وبالعكس والمراد بها اوقات النصر والغلبة لا حاجة الى تخصيص
الايام بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها لنا وكون الايام لغيرنا ان يكون الغلبة
لهم فافهم **قوله** اي نداولها ليعني ليس المعلل محذوفا هنا على التقدير كما توهمه عبارة الكشاف
اي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت وكان الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة **قوله**
ايذانا بان العلة فيه غير واحدة قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا
فبذكر المعطوف عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان
العلة المحذوفة متعددة يطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار بضم قوله وان ما يصيب
المؤمن فيه من المصالح لا يعلم فيبني مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا خفاء
ان فيه مبالغة في الكثرة وتمكينا في الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه
غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال داولنا بينكم الايام
لان هذه عادتنا وليعلم الخلق والافناء من قبيل مداولة الايام لعادته تعالى
قوله والقصد في امثاله ونقائضه ليس الى اثبات علمه تعالى ونفيه بل الى اثبات المعلوم
فيه ان المثبت ههنا هو التمييز لا المعلوم الذي هو المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد بالعلم
الثابتون على الايمان والمقصود ليتحقق الثبات على الايمان بطريق البرهان
والمراد بالتمييز في الخارج الذي هو كناية عن التحقق لا التمييز عند الله الذي هو لازم علمه
قوله او يتخذ منكم اي يصير شهودا اي على الامم يوم القيمة معدلين بما صودف منهم من
الثبات او المراد يصير منكم شهودا على حقية دين الاسلام حيث لا ينصرف عنه احد
ممن يصير شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا يزال في المنقصة ويتنفر عنه اربابه داخلين
في دين الاسلام وقهر الظالمين تارة بالكافرين اي المجاهرين بالكفر فيكون بيانا لبعدهم
عن الله تعالى وتارة باهل النفاق فيكون ذما لعبد الله بن ابي واشياعه الذين فارقوا
جيش الاسلام ومن فوائد هذا الاعتراض نفي عليه محبة الله اياهم لغلبتهم على اهل الايمان
كانه قيل لا يحب الظالمين ورجح الاعتراض على قولنا لا يحب الظالمين ليؤكد نفي حبهم
بتقديم المسند اليه ولما في قولنا من ايهام وجود الحب ونفي الغلبة **قوله** ليطهرهم ويصفيهم
من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد ليخلصهم ويصفيهم من المنافقين بان يرتد
المنافقون ويثبت المؤمنون **قوله** ويهلكهم ان كانت عليهم او ويهلكهم بان يجترؤا على
محاربة المؤمنين لغلبتهم احيانا فيهلكوا تحت سيوف المؤمنين **قوله** ولما يجاهدوا اشار
الى ما فصله الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم من لوازم نفي التحقق اذ التحقق

قوله على ان الواو للحال اورد عليه ان واو الحال لا تدخل المضارع فلا يقال جاء زيد ويضحك كذلك لا يجوز جاء زيد
لا يجوز جاء زيد وضاحكا كذلك لا يجوز جاء زيد ويضحك الا ان يؤول بان يجعل المضارع خبر مبتدأ محذوف اي وهو يعلم
اجيب عنه بان قوله لا تدخل على المضارع ليس على اطلاقه بل ينبغي ان يقال على المضارع المثبت او المنفي بلا لانها
تدل على الخفة وترك الصابرة على انها دما لا يجتمعان
شيخ زاده

قوله ولما يجاهدوا لان العلم متعلق بالمعلوم فنزل نفي العلم منزلة نفي متعلقه لانه منتف بانتفائه يقول الرجل ما علم الله في فلان خيرا يريد ما فيه خير حتى يعلمه من الكشاف

ملزوم علمه ونفي اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد نفي علم يتعلق به الجزاء وفي نفي العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للذكي على ان تحقق المعلوم من الفاعل ينبغي ان يكون ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه ريا وسمعة قوله على ان اصله يعلمن فحذف النون لالتقاء الساكنين ومن العجائب ما وقع من المحقق التفتازاني انه جعله حذفا من غير ملاقاة ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم طارقها وفي تقرير الكشاف اشعار الى ان له توجيها آخر حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه الآخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح ايثارا للاخف واتباعا للام والتفخيم اسم الله مبتدا ونظيره ما ذكره في الم الله بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه الفاضل وجزم بانه ليس تغيير الجازم لحكم تتبعه واتفاقه ان تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه والوجه الآخر من غير صاحب القراءة بذلك قوله كانه قال ولما تجاهدوا وانتم صابرون اشار الى انها من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد الصبر على الجهاد والوفي تقييد الجهاد قوله وقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون الموت قبل الاجل حبا للشهادة والتمني تجاهله بانه في الحال فقد رايتموه وانتم تنظرون ولم يدرككم لان الموت لا يدرك احدا قبل الاجل فكونوا متيقنين ان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا تخافوا من الحرب واذكروا جزيل الثواب بمزاولة الجهاد قوله او على تمني الشهادة فيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على المسلمين ودفعه بانه لا يخطر بالبال في تمني الموت في تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين وذكر الدفع او التوبيخ لذلك وله دفع آخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية سائر المسلمين ولم يجتمعوا في تمني الموت لجميعهم حتى يلزم غلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني الموت قبل اوان ملاقاته وبلوغ الاجل قوله روي انه لما رمى عبد الله بن قمئة وفي رواية عتبة بن ابي وقاص وقوله وهو يرى على صيغة المجهول اي يظن وقوله فانكفأ الناس اي انهزموا وقوله وشد اي على الكفار بسيفه اي باستعانة سيفه وبما روي انه توجه الناس تحير قتله وظهر منهم اقوال تدل على انهم رضوا بترك دينه ظهر وجه قوله مات او قتل واندفع ما في الكشاف انه لم ذكر القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ عليهم بكونهم في الايمان بالله ومن الخبث لو قتل لرجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه آخر وهو ان موته وان قتل من وجه انه مات بسم الاكلة بخيبر وهو من الشهداء كما نقل

الخ ان كثيرا من الانبياء قتلوا والذين بقوا بعدهم ما وهنوا في دينهم بل استمروا على جهاد عدوهم ونصرة دينهم فينبغي ان يكون حالكم بالامة محمد هكذا وان كان مسندا الى الظاهر وهو ربيون يكون المعنى وكاين من نبي قتل ممن كان معه وعلى دينه ربيون كثير

عليه الآثار قوله الا بمشيئته جعل الاذن بمعنى المشيئة وهو الامر والرجاء لان الموت ليس باختيار العبد حتى يتعلق به الامر ويمكن ان يجعل بمعنى الرضا وسيجيء تاويله بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جار هنا اي لا يموت الا بتخلية الله بين الموت والميت قوله مصدر مؤكد اذ المعنى كتب الموت كتابا بكونه مصدرا مؤكدا ينافي كون مؤجلا صفة له نعم لو كان حالا من الموت لكان مصدرا مؤكدا كما هو المستفاد من المستفيض في المصدر المؤكد قوله ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها اي من ثوابها والاظهر ان المراد من يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض الدنيا ومن يرد ثواب الآخرة نؤته بعضا من الآخرة وهو اكرامه في المحشر وانعامه شيئا من الجنة وما فيها وسنجزي الشاكرين الذين لم يعملوا الا شكرا لما انعم الله عليهم ولم يتوقعوا شيئا في مقابلة عملهم ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولذا ابهم جزاءهم ولم يذكره بل سقطي الجزاء بذاته من غير ان يكون لغيره مدخلية في الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته تعالى اي نحن جزاؤه قوله ووجه اي وجه جعل كاين كفاعل وجعل الهمزة مقابلا للعين دون اللام ان الهمزة ليس في موقعها بل نقل بعد جعل المركب كلمة واحدة ما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو بمنزلة اللام اذ الكاف صار بمنزلة الفاء والياء الاولى بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة قوله علماء اتقياء يعني انه منسوب الى الرب لانه انسب بمقام التحريض على القتال والجهاد اذ فيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الرب قوله وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة للمبالغة اي النسبة للمبالغة كما في احمري وتح الفتح كالضم على خلاف القياس من تغيرات النسب قوله ويؤيد الاول انه قرئ بالتشديد اورد عليه ان كان يكفي للتكثير فقد افاد كثرة النبي على كثرة المقاتل نعم يؤيده ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال ويمكن دفعه بانه لا يمنع التاييد امكان تصحيح الخلاف بتكلف وهو اعتبار الكثرة مع الافراد والمعتبر في جمع قوله لانه يطلب من نفسه ان يكون لمن يخضع له والاوجه انه يطلب الكون كالمعدوم لصيرورته كالمعدوم في مقام الخضوع قوله ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة قوله ليكون تعليل لتاخير طلب التثبيت المستفاد من ثم وقوله عن خضوع مستفاد من اضافة الاسراف الى انفسهم وطهارتهم ماخوذة من تقديم طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول يطلبوا الغفران اولا ليستحقوا طلب النصر على الكافرين بتخلصهم بطهارتهم عن الذنوب عليهم وهم محاطون بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف بالكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون الى كثرتهم ويسندون ثبات اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر

وفيه كمال التعليم حين الابتلاء بالعدو قوله لدلالته على جهة النسبة لانه يدل
على ان نسبة القول اليهم نسبة الشيء الى فاعله لا الى مفعوله قوله فاتاهم الله ثواب
الدنيا وحسن ثواب الاخرة واجبهم وهو اجزل ثواب وفيه تنبيه على ان من طلب
من الله الا التوفيق للعبادة معرضا عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا
والاخرة ويجنبه بالجنة قوله نزلت في قول المنافقين وعلى جميع الاقوال معناه
انهم يردوكم على اعقابكم من المراتب الدنية التي دفاكم ربكم منها الى هذه المرتبة
العلية يرشدك الى هذا المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم
ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله
يريد ما قذف في قلوبهم هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال يدل على رعب
بعد النزول وما القي يوم احد قبل النزول فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما يشتهر
سوف بيانه موافقا للكشاف الا ان يقال السين لمجرد التاكيد مجردا عن التسويف
ويلتزم حكاية الحال الماضية قوله وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوله
لا تفزع الارنب اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش بها يريد الا سنتها دعائم
قد ينفى المقيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشائع من قصد
انتفاء القيد وحفظ المقيد واول البيت شاهد اخر ونحن نقول والله اعلم الحجة
على الاشراك تحت قدرته تعالى لو شاء انزلها اذ لو امر باشراك الاصنام في العبادة
لوجب العبادة قوله ومنه السليط هو الزيت عند عامة العرب ودهن السمسم
عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد اللسان على ما فيه قوله
يرشقون اي يرمون الشهم والفشل الجبن وضعف الراي والحمل على ضعف الراي
هنا ظاهر واما على الجبن فلا الا ان يقال اريد الجبن من فوت الغنيمة قوله ما تحبون
من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة الانعام او عصيتم بعد ما اراكم ما تحبون
امتحانا بكم وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الاخرة وقد جواب
اذا امتحنكم وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف
منعكم نصره قوله صح حالت لحال كانه حمل قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت
صبا على الكناية عن تغيير ريح الدولة لا على ظاهره قوله تعالى ولقد عفا عنكم تفضلا
اي محا هذا الذنب عن صحيفة اعمالكم او عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يبيدكم اعداؤكم
غلبتهم عليكم قوله اي فاساكم في الاغتمام من آسيته بالي اي جعلته اسوتي فيه
والباء للسببية او للبدلية كما في الاحتمال الاول قوله ونعاسا بدل منها قال
قال المحقق التفتازاني على ان الامنة كانها النعاس وعليه جعلها حالا من النعاس

عبارة المحقق والاول من الاول والثاني من الثاني ولما كان ترتيب المأخوذين في الكتاب عكس ترتيبهما الذي في الكشاف فان المص جعل منهما ما هو اول في الكشاف
ثانيا وما هو ثان فيه اول غير المحشي تلك العبارة الى ما ترى فاذكر بعد قوله قال لنا قوله من المقام عبارة المحقق لكني مع ذكر التغيير اليسير والله لطيف الخبير لمحرره

هذا اذا لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال نكرة صرفة
والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر ان المراد انزل عليكم الامنة في حال نعاسكم لان
الامنة في هذه الحال من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار وجراتهم باقيتين في وقت
النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاس وفي قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم
حال فالمعنى انزل الله عليكم الامن في حال عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس
وقسما لا مبالاة لهم بالدين والرسول وفي كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر
عليه وعلى هذا لجواز ان يكون حالا مفعولا له وقوله بمعنى ذوي امنة دون قوله بتقدير
ذوي امنة ليشمل الاطلاق الذي هو الابلغ والتقدير وقوله كانها المرة لتردده
في انها المصدر او المرة اذ المصدر يجيء على هذا الوزن كالرحمة قوله ردا على الامنة
اي رد الضمير والنعاس لجعله بمنزلتها لكونها عينه قوله او قد اهمتهم انفسهم في الهموم
او ما يهم الا هم انفسهم قال المحقق التفتازاني اهمه الامر كان مهما له يعنى بشانه واهمه
اقلقه واحزنه والاول من الثاني والثاني من الاول والحصر مستفاد من المقام هذا
ولا وجه لترك اعتبار الحصر في الاول قوله غير الظن الحق الذي يحق ان يظن به جعل الحق
بمعنى الواجب اي غير الظن الواجب وعبارة الكشاف غير الظن الحق الذي يجب ان يظن
وضمير يظن الى الظن بعض جعل الظن بمعنى المظنون وذا ينافي جعله مفعولا مطلقا
فكانه اسند اليه مجازا والاولى ان يجعل الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق قوله وظن
الجاهلية بدل منه يعني لا اجر لهم في هذا الظن وليس خطا المجتهد بل خطا اهل الكفر وفيه تعبير بهم و
اشعار بانهم نبذوا الكتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة الجاهلية وفي قوله بالملة
الجاهلية واهلها اشارة الى توجيهين اوضحهما الكشاف من اضافة الظن الى مصدر الصفة
دلالة على اختصاص المضاف بمصدره فوضع الجاهلية مكان الجاهل ولم يقل ظن الجاهل
بيانا لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود فقوله الجاهلية صفة للملة اي ملة هي
جاهلية وعين الجهل ومن تقدير المضاف اي ظن اهل الجهل قوله وهو بدل من يظنون
بدل اشتمال لان قولهم هذا ناش من الظن ولما كان سؤال الكشاف هنا فان قلت كيف صح
ان يقع ما هو مسالة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسالتهم صادرة عن الظن
فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيف اذ ليس ابدال المسالة هنا بل ابدال القول بعبارة السؤال
الناشي عن الظن والقول ايضا خبر وان كان المقول انشاء ولا بعد في ابدال الناشي
عن الشيء بدل اشتمال وان كان احدهما خبرا والاخر انشاء لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية
قوله هل لنا من الامر الظاهر ان المراد الشان المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله
وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله مما امر الله وعد من النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب

واحد وعد النصر من انه كان مع هذا الامر فالمعنى انه هل كان لنا امر بالجهاد وكان
جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شئ يعنى
الى ان الرائ رايهم والناس على خطاء فى متابعة امر النبى عم قوله اى الغلبة
الحقيقية لله هذا لا يلائم جعل الامر بمعنى الايجاب الا ان يقال اثبات الغلبة لله دليل
على ان الامر كان من عنده لان الخصم عرض بان الامر لم يكن من عنده متوصلا بغلبة
العدو وفى قوله واولياءه ايماء الى ان كون الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة
لاولياءه فانه تعالى مستغن عن ان يوصف بكونه غالبا قوله حال من ضمير يقولون ولذا
جعل قوله قل ان الامر كله لله اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله منفصلا
بقوله يقولون اى قل ردا لقولهم ذلك وح يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرازى
لكن قوله او استيناف على وجه البيان اى جواب عن سؤال الاستيضاح كانه قيل
ماذا يخفون او استيناف بمعنى ابتداء كلام لكونه عطف بيان وكلامه فى الاول اظهر
اذ الظاهر ح ان يقول او بيان لان البدل ايضا استيناف بهذا المعنى قوله اى لخرج الذين
قدر الله عليهم القتل الظاهر الابلغ ان يراد بمن كتب عليهم القتل الكفار القاتلين
القاتلون اى لخرج الذين يقتلون من بنى قومهم الى مضاجع المقتولين ولم ينج من
القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم فى بيوتهم والمعقب ما يجئ عقيب
الشئ ولا معقب لحكمه انه لا يجئ عقيب قضائه ما يغيره قوله او على قوله لكيلا تحزنوا
فيه بعد بل لا بد لتقديم المعطوف اعنى قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تتمة المعطوف عليه
اعنى قوله وليبتلى الله وقوله وليمحص من شاهد ونكتة قوله يعنى ان الذين انهزموا
يوم احد مبنى هذا التفسير على انه لم يجعل الزلل الدال عليه الاستزلال نفس التولى بل اشار
الى ان التولى والحرمان عن الثبات كان بشوم استزلال الشيطان اياهم ببعض
ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة او الحيوة فمنعوا التاييد وقوة القلب والمراد
ببعض ما كسبوا الذنوب اذا كان ما كسبوا اعم من الذنوب والخيرات وفيه ان الذنب
المختلط بالحسنة يمنع التاييد فما بال الذنب الصرف او المراد بما كسبوا الذنوب وفيه
اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو عن كثير ومبنى التفسير المشار اليه
بقوله وقيل انه جعل الزلل عين التولى يعنى كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم
باستعانة ببعض ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك اما لان الذنب يجر الذنب واما لخوفهم
من ملاقاة الله مع الذنب وذكر وجهين اخرين لطلب الزلل فى الكشاف فجعل بعض
ما كسبوا اما عبارة عن قبول تزيين الشيطان الذنب فى نظرهم واما عبارة عن ترك
المركز ولم يلتفت اليهما لانهما داخلان فى الوجه الثانى لان قبول تزيين الشيطان

وترك

وترك المركز داخلان فى الذنوب المتقدمة على التولى ولا يخفى ان قوله واستزلال
الشيطان توليهم معناه ان الزلل الذى يدل عليه الاستزلال هو التولى ويحتمل والله اعلم
ان يكون المعنى انه استزلهم الشيطان فى بعض ما كسبوا فيكون المراد منه بقيتهم بان لهم طاعات
فى هذا اليوم وانما الذنب فى بعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم فلم يرجعوا كما ذهبوا
الى الجهاد بل مع بقاء راس المال وهو الايمان بالله ورسوله وبارباح كثيرة هو
الطاعات المقبولة وانما خسروا ببعض ما كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى قوله يا ايها
الذين امنوا لا تكونوا كالذين كفروا فان من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم
لاجلهم وفيه جعل اللام للتعليل وجعله ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون
معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لدلالة لو كانوا على انهم كانوا غائبين حين
هذا القول كما سيصرح به ويتجه ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين
وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين اذ لا اشكال فى الاسناد الى الجميع
باعتبار البعض شائع قال قومى هم قتلوا اميم اخى قوله اذا سافروا فيها وابعدوا
للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزى باعتبار ان الغزاة يكونون
بدون السفر كما وقع فى احد قوله وحقه اذ لقوله قالوا لكنه جاء على حكاية الحال الماضية
فيه اشكال قوى وهو ان الماضى مع اذا كلها استقبال ولا يكون بمعنى الحال فكيف يصلح
لحكاية الحال الماضية بفرض ذلك الزمان موجودا او فرضك فى الزمان الماضى متكلما فيه
فالاوجه ان قالوا للمستقبل جعل ماضيا لكونه اخبار من لا خلاف فى اخباره اى
لا تكونوا فيما بعد كالذين يكفرون ويقولون واما اشكال ان زمان القول
ليس زمان الضرب بل بعد الموت فمندفع بان فى النظم ايجازا لظهور المراد والتقدير
اذا ضربوا فى الارض وماتوا او كانوا غزى وقتلوا وزمان وقوع الضرب والموت
او الكون غزى والقتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع فى بعض اجزائه قوله غاز جمع
كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق قليلا سيما فى المنقوص
اوضحه بعفى لو فتحه فى شواهد القيس قوله على ان اللام لام العاقبة دون الوضع
قوله فان مخالفتهم ومضادتهم لهم هذا اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا ولكن ان تجعلها حسرة
فى قلوبهم فى الاخرة حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد ما ناله مخالفوهم من الدرجات
العاليات وانما قال فى قلوبهم مع ان الحسرة لا تكون الا فيها لارادة التمكن فى قلوبهم
بحيث لا تزول عنها قوله اى هو المؤثر فى الحيوة صرف قوله يحيى عن ظاهره وهو احداث
الحيوة ليلائم قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا لان الملائم له هو ابقاء الحيوة والواو
فى قوله والله يحيى للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد للمؤ

مبنى

او تقرير لقوله والله يحيي ويميت اي الله عالم لكمال العلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة
فيما بين اعمالهم فلا ريب في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي المميت لا غيره **قوله** ولئن
قتلتم في سبيل الله او متم فيه بشارة للخارج في سبيل الله بانه لو مات او قتل فهما سيان
في نيل المغفرة والرحمة **قوله** اي معبودكم الذي توجهتم وبذلتم مهجتكم لوجهه الكريم وفيه بيان
انه خص ولئن متم او قتلتم بما هو في سبيل الله والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم
لالى الله تحشرون فاسعوا الى ان يكون قتلكم او موتكم مما يرضى به عنكم فيكون
فيه وعيدا ووعدا ينفع شقيا وسعيدا **قوله** وما مزيدة للتاكيد والدلالة اي مزيد
الدلالة على ان لينه لهم ما كان الا برحمة من الله والا فالحصر مستفاد من التقديم
وليس في زيادة ما الا التاكيد **قوله** وهو ربيط على جاشه آه الجاش بالهمز فارسي القلب
اذا اضطرب عند الفزع فلان رابط الجاش وربيطه اي قوي القلب **قوله** لتفرقوا
عنك ولم يسكنوا اليك فلا ينتظم ما بعثت به من هدايتهم وارشادهم الى الصراط **قوله**
فاعف عنهم فيما يختص بك او في ما انت فيه بين العفو والانتقام في حكم الله لان
رحمته سبقت غضبه ولا يكفي لو لم تعف وتستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون
قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فيه تصديق للنبي عم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته
فيضعها حتى يقاتل **قوله** ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح الاعم
ان يقنع بمحبة الله المتوكلين في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب النصر
والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكل ما يطلب الا رضاه ومحبته **قوله** ان ينصركم
الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كنصر بدر لكان المناسب فانتم الغالبون
فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان
نجاتهم من ايدي الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله وهو معنى قوله وان يخذلكم كما خذلكم في يوم
احد اول الامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر كمبالغة نفي الجنس
في نفي الغالب لانه استفهام انكاري فالكلام في نفي الغالب والناصر على سبيل النفي
قوله فان النبوة تنافي الخيانة قد صرح بوجه نفي النظم حيث قال ومن يغلل يات بما غل
يوم القيمة فانه دل على ان الغال مهان في الغاية يوم القيمة وشان النبي ان يكون
في غاية الرفعة في ذلك اليوم **قوله** والمراد منه اما براءة الرسول آه الاظهر ان المراد تغليظ
عقاب الامة لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر بيان تحريم الغلول
في جميع الاديان حيث نفى تجويزه عن جميع الانبياء **قوله** ولا يقسم الغنائم لم يقل لما
لم يقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية فيه اولترجيح رواية القسمة **قوله**
انه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث من الجيش ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله

رسول

رسول الله اى بعد بعثهم وقوله ولم يقسم للطلائع اى لم يحفظ قسما للطلائع **قوله** فيكون
تسمية حرمان بعض المستحقين تغليظا ومبالغة ثانية تغليظا ثانيه عم حيث سمى ادنى
زلة منه غلولا **قوله** ولكن اللائق بما قبله ان يقال ثم توفى ما كسبت ليجمل والله
اعلم ان يكون المراد توفى منه كل نفس **قوله** على البناء للمفعول في الكشاف يقال اغل وجوه
غالا لها حتى في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من غله فيكون النظم على مقتضى
الظاهر وبلاية كل الملائمة قوله وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين حكم ما غل
وبين جزائه او للتراخي الزماني اى بعد حمله ما غله بمدة مديدة وجعله منتظرا فيما
بين الناس مفتضحا حاملا ما غله توفى منه كل نفس **قوله** افمن اتبع رضوان الله لم
ومأواه الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة
اخرى بل كل ما سواه مضمحل في جنبه بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه وضم مع السخط
ان مأواه جهنم لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لا يدركون قبح السخط غاية ادراكهم
تعذيب البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم مأواهم واما معطوفة على جهنم
بتأويل ومقول في حق مأواهم بئس المصير **قوله** يجب ان يخالف الحال الاولى
وذلك لان الصيرورة للانتقال من حال الى حال ولا يختلج في القلب ان الصيرورة
من المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم الفعل دون
المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة معنى حرفي لا يستقل بدون المتعلق فلا بد
من القول بانه مستعار عن معناه الاصلي لمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير
اسم مكان ولكن ان يجعله مصدرا والحال الاولى اما فراغهم عن عذاب جهنم قبل دخولها
واما كونهم في الجنة بحسب الفطرة والاستعداد والاول ابعد من التكلف والثاني
ادخل في التحسر والتلهف **قوله** شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت في الثواب
والعقاب او هم ذووا درجات بجعل الاعمال درجات ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات
في انهم وسائل الصعود الى الله والهبوط من قربه الى اسفل السافلين **قوله** وتخصيصهم
مع ان نفع البعثة لها انما احتاج الى نكتة التخصيص لحمله قوله من انفسهم على نسبهم اى
من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم او مباح مثلا او نسبهم من آدم
لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المن بالانس دون الجن وفيه ايضا
رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا **قوله** من نسبهم او من جنسهم فيه رد لقولهم
ان الله لم يبعث ملكا والاولى ان يفسر من نسبهم بكونه من ولد ابراهيم لا من ولد
اسمعيل كما في الكشاف ليشمل منته بني اسرائيل ويفيد انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر
ان يراد باشرفهم اشرف المؤمنين فيتناول جميع الانبياء ويكون من بابه وبحث

ثم انه لما بين خطاء من نسبه الى الغلول والخيانة بين منته عليهم ببعثته عم حيث قال لقد من الله على المؤمنين الاية وهو جواب
قسم محذوف كانه يقول لا اكتفي في حقه بان ابين برائته عن الغلول والخيانة ولكني اقول ان وجوده فيكم من اعظم نعم الله عليكم
فانه يزكيكم عن الطرق الباطلة ويعلمكم العلوم النافعة لكم في دينكم ودنياكم فاي عاقل يخطر بباله ان ينسب مثل هذا الانسان
الكريم الى الخيانة فانه عم نشأ فيما بينكم ولم يظهر منه طول عمره الا الصدق والامانة والدعوة الى الله تعالى والاعراض
عن الدنيا فمن يجوز كونه الان غالا خائنا والمنان في صفة الله تعالى المعطي ابتداء من غير ان يطلب عوضا فقوله تعالى لقد
من الله على المؤمنين اى انعم عليهم واحسن اليهم ببعثة هذا الرسول فيهم من حيث انه يدعوهم الى ما يخلصهم من عقاب
الله تعالى ويوصلهم الى ثوابه العظيم والنعيم المقيم قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين لاسيما اذا كان المراد بالمؤمنين
من آمن معه عم من قومه يكون بعثته فيهم غاية الاحسان في حقهم من حيث انه عم صار شرفا لهم وفخرا وذلك لان الانبياء
ابراهيم عم كان مشتركا بين اليهود والنصارى والعرب ثم كان لليهود ما يفتخرون به خاصة وهو موسى عم والتورية
وكان للنصارى ايضا ما به يفتخرون وهو عيسى عم والانجيل ولم يكن للعرب ما يقابل ما لهم من سبب الافتخار
فلما بعث الله تعالى محمدا عم من العرب جامعا لجميع الخصائل الحميدة والاخلاق المرضية وانزل عم القرآن العظيم الغالب
على جميع الكتب السماوية صار شرف العرب بذلك اتم واكمل بالنسبة الى شرف سائر الامم حتى صار القرآن شرفا له عم
بالنسبة الى سائر الانبياء عم كما قال تعالى وانه لذكر لك ولقومك فهذا وجه الفائدة في قوله من انفسهم وايضا
لما ولد فيهم ونشأ فيما بينهم ولم يشاهدوا منه من اول عمره الى اخره الا الصدق والامانة والعفاف وعدم الالتفات
الى الدنيا والتحلي بمكارم الاخلاق ومحاسن العادات ثم ادعى النبوة والرسالة التي يكون الكذب في هذا في
وجوه الكذب كان ايمانهم به اسهل بالنسبة الى ايمان من لم يطلع على احواله فكان نعمة بعثته عم في حقهم اتم واعظم
فلذلك خصهم بكونه منعما عليهم بهذه النعمة العامة لجميع الامة   شيخ زاده

ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يقرأ ووجه المنة ان نبوة ظاهرة
كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليمه الحكمة من اظهر المعجزات **قوله** المعنى ان الشان
اي التقدير وانه والاسم المقدر ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية
ان حذف ضمير الشان منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع تخفيف ان المفتوحة
والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما تقتضيه السوق
بل الظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة تدخل على الافعال الداخلة على المبتدا
ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما وان ان الشان تقدير ضمير الشان
بل جعل الجملة حالا بتاويل والقصة ذلك لئلا يختلف زمان الحال والعامل
فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون القصة ذلك مستمر
وهذا تاويل شائع مشهور في الحال الذي يتقدم زمانه زمان تحقق العامل
فاحفظ ولا تغلط **قوله** والواو عاطفة للجملة على ما سبق والمناسبة انه اشار الى ان استزلهم
الشيطان ويقولون من اين هذه المصيبة ومن البين ان ذلك عصاة عصيانهم
ويحتمل العطف على قوله لقد من الله ببعث وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان
تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها بسببه **قوله** مثلا فعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف
على القول المحذوف اشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان
يقولوا لكما **قوله** والاظهر لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما اصابتكم
مصيبة قد اصبتم اي من العدو مثليها قلتم انى هذا وجعل الضعف قتل سبعين واسر
سبعين لجعل الاسر كالقتل او لانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان مرضي الله
فعدم القتل كان من عندهم فتركه مع القدرة لا ينافي الاصابة **قوله** ان يصيب
بكم ويصيب منكم قال المحقق التفتازاني اصاب منه حوقة ونال منه ما اراد واجاب
به جعله واجرا من العدو ما اراد **قوله** يريد يوم احد هذا من داب العرب حيث يوسمون
الوقائع بيوم فلان فوسم بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان
يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن
الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله
وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في بدر ايضا تميز
المؤمنين من المنافقين الا انه فصل ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث
العهد وكثيرا **قوله** فهو كائن بقضائه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار
تقدير الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن الله وما ذكر المحقق التفتازاني
فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن

التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضا
منتفية هنا ودفع اشكال ان الاصابة ليست سبب التخلية بل الامر بالعكس فيما هو المشهور
من ان القصد الى سببها للاخبار بكونها باذن الله كأنه قيل فانكم من نوه قتل الله **قوله** التميز
المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء قد قرر سابقا ان اثبات علمه تعالى
كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان والكفر وههنا ثابتان قبل اصابة
ما اصابهم فاول المعلوم بظهور الايمان والكفر فكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور
كفر هؤلاء والاظهر ان يؤول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه
وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على قوله باذن الله عطف سبب للاصابة على سبب
والابلغ ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه
ما لا يعلم من الفوائد المتكثرة وكانه ابهم ليحمل على اي مذهب يمكن والاظهر ان تكون العلة
المقدرة علة للاذن فتامل **قوله** عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتدا اعتراض
للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة والثاني
داخل في الصلة دفعا للتوهم تقديره نافقوا ابتداء كلام **قوله** تقسيم للامر عليهم الى ان
او الامر المقابل للنهي وقوله دفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم
واموالهم ودفع المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا لله او للنفاق الدافع عن
انفسكم واموالكم **قوله** لو نعلم ما يصح ان نسمي قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم قتالا
في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم لكن ليس للتخالف
معنا مضادة ولا قصد لهم الا معكم والوغل بالتحريك الفاسد **قوله** هم للكفر يومئذ اقرب
منهم للايمان يعني لم يصر كفرهم صريحا بل ترجح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يستحقوا
ان يعامل بهم معاملة الكفار قيل لا تتعدى القرب الا بمن او الى فدفع بان اللام بمعنى
الى وكانه وجه يعني الى دون من وكانه لا باس العدة قيل المعنى هم لاهل الكفر اقرب
نصرة منهم لاهل الايمان ليتعلق اللام بالنصرة المقصودة في النظم وكذا ان تجعل اللام
للتعليل وتجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب من الكافرين منهم من المؤمنين
لاجل ايمانهم **قوله** يقولون بافواههم بيان لحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق
والله اعلم بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله
يعلم نتيجة اسرارهم ومآلها **قوله** واضافة القول الى الافواه تأكيد وتصوير اي تأكيد لصدور
القول منهم وتحقير لقولهم اذ لا حقارة للقول فوق ان لا يتجاوز الفم وفي الكشاف ان ذكر
الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم معدوم في قلوبهم
قوله رفع بدلا من واو يكتمون او نصب على الذم ويحتمل النصب البدل عن الذين نافقوا

وابدال الحل على الحل للظاهر من الضمير احوج الى الاستشهاد بقول الفرزدق
على وجوه لشفتي بالماء حائم حيث جعل حائم بدلا من ضمير جوده وفاعل شفتي ضمير
راجع الى الحائم في المصراع السابع وهو على حالة لو ان في القوم حاتما وتمام الشعر
فلما تصافنا الاداوة اجهشت الى غضون العنبري الجراضم
فجاء بجلمود له مثل راسه ليشرب ماء القوم بين الضرائم على حالة البيت
التصافن اقتسام الماء بالحصص عند ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكاسة فيعطى
الرجل قدر ما يغمره ويسمى ذلك الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش
توجه الانسان الى غيره مع تهي للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين
يعني لما اقتسمنا الماء عند ضيقه توجه الى مكاسر جبين العنبري اى الرجل المنسوب الى بني
عنبر الجراضم اى الاكول فجاء بجلمود ليجعله مقلة كراسه في العظم ليشرب ماء القوم
بين الضرائم اى بين مواضع هي منقطع الرمل جمع ضريمة ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء
جدا وانما اسند التوجه الى الجبين لان اثر الفرح يظهر فيه فقد يكون الامر بالعكس
في الكشاف روى انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا هذا فقد جعل قعودهم
سببا للموت بعد المقتولين للقتال ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب نجاة وقتالهم
لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا يرفع له قوله والخطاب لرسول الله عم او لكل
احد والاظهر ان يكون خطابا لكل احد من الذين قالوا لاخوانهم وافلا تحسبن قل
قوله بالياء على اسناده الى ضمير الرسول هذا يلائم كون الخطاب للرسول كما ان جعل
الضمير لمن يحسب يلائم كون الخطاب لكل احد والانسب بما بقه ان يجعل الخطاب
وضمير الغيبة للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يفيده
قوله فادرءوا عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك
اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده
الى الذين قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم تيقنوا كونهم احياء فكيف ينهى عن الظن
بكونهم امواتا الا ان يجعل نفيا لانه جاء تاكيد النفي وان قل ويمكن ان يكون
نهيا عن حسبانهم انفسهم امواتا في وقت ما وقوله بل احياء يتقدير بل هم احياء
يناسبه جدا لافادة الاستمرار واما قراءة النصب فلا تلائمه لان الملائم امرهم
بالتيقن لا بالحسبان الا ان يقال تقدير احسبوا ...... قوله لانه في الاصل
مبتدا جائز الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز الحذف
لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللا بان الجملة بتمامها مفعولا
بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة وتحصل توجيه الحذف انه جوز الحذف

والخوف يكون بسبب توقع المكروه النازل في المستقبل والحزن يكون بسبب فوات المنافع التي كانت موجودة في الماضي فبين الله سبحانه انه لا خوف
عليهم مما سياتيهم من احوال القيمة واهوالها ولا حزن لهم مما فاتهم من نعيم الدنيا ولذاتها
شيخ زاده

نظرا الى اصله لا الى حاله الان وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليل الجواز مذهب الاخفش
والمنع مذهب سيبويه ومنهم من وفق بين كلامي المانع والمجوز بان المنع من الحذف نسيا كما في
فلان معطى درهما والتجويز للحذف المنوي قوله ذو وازلفى منه اى ذو وا قرب من الله يعني
ليس عند ههنا للقرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم هذا كذا عند سيبويه
لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبته
في علم الله بالمقام لولا انه على التحقيق بلا شبهة وانما كتب الالف في ذووا على مذهب من
كتبه في شاربوا الخمر في حواشي الكشاف للمص الخليل يكتب الالف عند ضمير الجماعة وقد تبعه في
سائر الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع اللفظ ولا الف في اللفظ
قال المحقق التفتازاني ان كان اعتذارا عن كتبة الالف في ذووا فليت الواو ضميرا
وان اراد المنع فله وجه لانه ليس من التنازع لكن الواقع من الثقات كتبة الالف في
ذووا فكان المقصود ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا ذووا لانه صيغة جمع على التشبيه
قوله والمعنى انهم يستبشرون بحملة والله اعلم انهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم
انه لا خوف عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون من جهتهم لان كل حق لهم في ذمتهم وتخاصمهم لهم يرضيهم
الله ويمنعهم عن تخاصمهم قوله خوف وقوع محذور خوف بلا تنوين لتقدير الاضافة كما في
بين ذراعي وجبهة الاسد قوله يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده
تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره
وارواح الشهداء اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر المنعمة
في الجنة فتلتذ بذلك وتتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها فمن جعلها مجردة وقيل المراد
انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او يكتسب زيادة كمال وهذا يلائم القناديل
المعلقة تحت العرش هذا كلامه ...... ان كونها في اجواف طير خضر ودر انهار الجنة كناية عن تجليها
بخصال كريمة موجبة لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث
على ظاهره بالغ في سد باب التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول اخوانهم وهذا حال انفسهم
الاوجه ان الاول بشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع
اجر المحسنين المؤمنين بشارات عدم تضييع اجرهم وعدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال
اعدائهم وفيه تشف لقلوبهم قوله والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان
المستجيبين كلهم محسنون متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح
لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم
وقد يجب ان يجعل منهم للبيان ولا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع
بين مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعا ويوم نابغ وقعتنا وايام العرب وقائعهم

حمراء الاسد
قوله ومن للبيان يعني ان كلمة من في قوله تعالى للذين احسنوا منهم ليست للتبعيض لان الذين استجابوا لله والرسول كلهم قد احسنوا لا بعضهم بل هي لبيان
الجنس وتحصل المعنى ان الذين استجابوا لله والرسول لهم اجر عظيم الا انهم وصفوا بوصف الاحسان والتقوى مدحا لهم وتعليلا لعظم اجرهم لحسن افعالهم
والاحسان يدخل تحته الاتيان بجميع المامورات والتقوى يدخل تحته الانتهاء عن جميع المنهيات والمكلف عند هذين الامرين يستحق الثواب العظيم قال
الامام مدح الله تعالى المؤمنين على غزوتين يعرف احداهما بغزوة حمراء الاسد والثانية بغزوة بدر الصغرى وكلاهما متصلان بغزوة احد اما غزوة
حمراء الاسد فهي المرادة من هذه الاية فهذه الغزوة وقعت عقيب وقعة احد وغزوة بدر الصغرى وقعت بعدها بسنة
شيخ زاده

مطلب بيان التوجيه في عطف الانشاء على الاخبار في قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل

ليست هي بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله تعالى المؤمنين على غزوتين يوم احدهما
بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الاية المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى وهي
المذكورة في هذه الاية وقوله فتحملوا معناه تخلفوا الشقة وثبط شغله عن الامر قوله
غير ركب كانه رجح هذه الرواية على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التخلف لفظ
الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان رواية او نوع عنده ولا يبعد ان يراد بالناس
نعيم وينكر الركب لانه لا منافات بين الروايتين ويجتمعان قوله الضمير المستكن للقول او المصدر
قال ويحتمل العود الى الله ولمن قال قوله ويدل على انه بمعنى المحسب لا يستفاد منه ان المصدر
بمعنى اسم الفاعل والمفعول في حكمها حين الاضافة الى المعرفة في عدم الاكتساب التعريف
وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر مبارزة بين الفحول
وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها من غير مبالاة
بالاختلاف خبرا وانشاء اذ العطف هنا من الحاكي ولا عطف في الكلام المحكي
المشهود به عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف ان
قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن وكلنا
امورنا الى الله قوله فانقلبوا اخبر لقوله الذين قال لهم الناس في وجه فتامل والاولى
ان يفسر نعمة من الله بجميع ما ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال
ويفسر فضل بما زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم على خطر النهب والخسران العظيم
قوله لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو والاحسن تفسير السوء بالعار
وتثريب الناس بالخوف من العدو ففيه توبيخ لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا
حتى سمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق قوله وفيه تحسير
من الحسرة او الخسارة قوله وما بعده بيان لشيطنته او ما بعده صفة له كانه قيل
انما ذلكم شيطان يخوف اولياءه نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني انما ذلكم قول الشيطان
يعني ابليس قيل في الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة
الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا
التقدير ايضا في حمل قول الشيطان على ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا له قوله يخوف
اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول الاول على عكس ما اختاره
الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج ح الى صرف ضمير فلا تخافوهم عن ظاهره
لان الصرف بعد الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان ما اختاره الكشاف متأيد بقراءة ابن
عباس يخوفكم اولياءه قوله وخافون في مخالفة امري او وخافوني في مخالفة نهيي او
لا تخافوهم او وخافوني ان لا اجعلهم غالبين عليكم فان غلبتهم من عندي كما كان في احد

... ان المحذوف هو المفعول الاول كما تقول اعطيت المال زيدا اعطيت فلانا المال فالمراد باولياءه على هذا
... الناس قد جمعوا لكم ولا بد من حذف مضاف اي قد اولياءه لان الذوات لا يخاف منها فعلى هذا ضمير فلا تخافوهم
... المؤمنين منهم فنهى الله عن ان يخافوا منهم صح

من معصيتكم

من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله على خوف الناس او الايمان يقتضي
عدم الخوف عن الكافر لانه لا ينفع الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان
مغلوبا لا يتجه الخوف منه او المعنى فان المؤمن هو الغالب والحق يعلو قوله يقعون فيه سريعا
يعني ضمن المسارعة معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والا فيقال سارع الى الشر على ما في
الصحاح قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني النهي للحزن من خوف الضرر والا فالحزن
من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله تعالى ان يحزن من مشاهدته كذا حققه
المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الاية ولا يحزنك انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام
لا خوفا على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون
على هدم دينه الذي يريد اعلاءه وح لا حاجة الى ارادة اولياء الله واما الثاني فلقوله يريد الله
ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي عليه السلام عن ايقاعه
في المشقة لهوانهم وعن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ ولست
عليهم بمصيطر قوله يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول بواسطة اي لن يضروا الله بشيء وفي قوله
انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا الكلام ذكره الكشاف لدفع
تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل ذكر الارادة تصريح بان ارادته يتعلق
بالشر ولا خارج عنها قوله تكرير للتاكيد او تعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف
او على العكس ووجه تركه هو انه اوفق بعبارة النظم وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان
اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته ع م واما الثاني
فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير داخلين في الذين يسارعون
في الكفر انه لا يساعده قوله يريد الله الا يجعل لهم حظا في الآخرة لانه لا يصح في شأن
عموم الكفرة وظهر مما ذكرنا توجيه اخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا
باليهود مطلقا سواء كانوا منافقين او معلنين الكفر قوله خطاب للرسول او لكل
من يحسب ووجه خطاب الرسول بذلك النهي ليس لانه حاسب لانه مستبعد جدا بل
للتوبيخ بالذين كفروا الا انهم لا يحسبون وانما قيد الخير بانفسهم لان املاءهم خير للمؤمنين
حيث ينالون بالجهاد درجات عاليات منها الشهادة قوله والذين مفعول وانما
نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعديه حسب ونظائره الى المفعولين
على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى مفعول واحد وذلك اذا
ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما اقتصر فان قلت قد صرح بجواز
حذف احد المفعولين في آية الشهداء ولا بدل فيه قلت لا حذف هنا ولذا عبر عن
الترك بالاقتصار ولا اختلاف في عدم جواز الاقتصار قوله وهو ينوب عن

المفعولين

يعني الجملة المصدرة بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة اما حصول المقصود
اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدا والخبر واما اعتبار الحذف اي لا يحسبن
خبرية الاملا نابتة على اختلاف الرائين قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف
اما في المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه تاويل عند الحاجة بخلاف الثاني
فانه تاويل قبل الحاجة قوله واللام لام الارادة فلم يقل لام الغرض رعاية للادب
قال المحقق التفتازاني القائلون بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل
بمثل هذا اما لان الغرض لا يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما
لانه مراد مع الفعل فتشبها بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعل الله معللا
القبيح لا يصلح ان يكون مراداله مطلوبا وغرضا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا
لما قعدت عن الحرب جبنا هذا ونقول لما لم يصح مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا
للامهال تكلف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه لما كان
في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله وهذا الاب
ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقدر بعده ان لام كي وبهذا عرفت
ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة تخالف لما ذكره الكشاف واحسن مما ذكره
قوله وانما نلي لهم اعتراض الاحسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة هذا وهذه الحالة
منافية له قوله على هذا يجوز ان يكون حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدم
جزمه ما في حواشي المحقق التفتازاني من انه للاعتراضية جهة اقول لا استصعاب
في جعل الواو عاطفة بل هو احسن واظهر بان يكون عذاب اليم فاعل الظرف
بتقدير ويكون لهم عذاب مهين عطفا على يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين
والمنافقين ويحتمل والله اعلم ان يكون خطابا بالمؤمنين ووعدا لهم بتصفية
حوزة الاسلام عن الكفار واجلال قدرهم الى ان يكون الخبيث متميزا عنهم بالاهانة
والجزية والاجلاء والقتل في ما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا بالمنافقين وتهديدا
لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي احدكم علم الغيب الظاهر من سوق الاية
ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا
في ذلك ولا تحاولوا رسله حسدا عليهم ولا تكونوا متعصبين معهم بمشاركته في النوع
فامنوا بالله كما يدعوكم اليه وبرسله فانكم لا تنالون ما نالوا لمشاركته في النوع وكان
دعاء سبب النزول الى الصرف عن هذا الظاهر ويكفي ادنى مناسبة بالقصة في كونها
سببا للنزول فالحق ابتاع السوق قوله فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من
يؤمن ومن يكفر لا مناسبة هذه الاية برد قولهم ان الرسول يجتبي بالاطلاع على الغيب

طوق الطوق واحد الاطواق وكل ما استدار بشئ فهو طوق وطوقه فتطوق البسه الطوق فلبسه والمطوقة الحمامة التي في عنقها
طوق والطوق الطاقة والطاق الشئ اطاقه فهو في طوقه وطوقه الشئ كلفه اياه وطوقني الله اداء حقك
اي قواني وطوعت له نفسه لغة في طوعت اي سهلت والطاق ضرب من الثياب وهو الطيلسان
جامع اللغة

ليس له ان يتبارك غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما باذنه فهو يوقفكم ولا يظهر
لاحبابه بتلك الموقف قوله لدلالة يبخلون عليه ولا يخفى جواز حذفه فيما اذا اتحد
الفاعل والمفعولان كما وهم البعض مما ذكره صاحب الكشاف في سورة النور في قوله تعالى
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث
حذف المفعول الاول لاتحاد الفاعل والمفعولين لانه كني بالاتحاد عن قوة القرينة
فالمدار قوة القرينة ومنهم من حفظ ظاهر كلامه وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول
الاول فكانه اتحد الفاعل والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول ويمكن ان يقال
لا حذف في الاية بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب قوله لدلالة
يبخلون عليه اي لا يحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ايتاء الله
حذف لدلالة اتاهم الله عليه اي لا يحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله ان ايتاء الله
خيرا لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما اتاهم الله اي لا يحسبن الذين يبخلون
بما اتيهم الله ما اتيهم الله هو خيرا لهم وهذا الاحتمال اوفق بكون سيطوقون بيانا فتامل
قوله بيان لدلالة لذلك ولذا فصل ولك ان تجعله بدلا لانه اوفى بتمام المراد وهو
تقبيح بخلهم من قوله هو شر لهم لدلالته على شرارته تفصيلا فان كان الشر هو ذلك فبدل
الكل وان كان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض قوله او انه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه
في سبيله بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لو رثتهم و
يعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرها فالهم يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا ينال
ورثتهم المال الا بان يعطيهم الله لو قوله والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم
الاظهر فيجازيهم لانه في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقرأ نافع بالتاء والله
بما تعملون خبير بما يعلم خير الاعمال وشرها فاقصدوا بهدايته ولا تعملوا الا باذنه
واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح الجهال فلا تجاوزوا ما علمكم لئلا تقعوا
في الضلال قوله والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير السماع من الكشاف
بعدم الخفاء عليه كانه لانكار الصفات واما من القاضي فلبيان انه ليس من قبيل سمع الله
لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد باعداد العقاب وهذا
احسن مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا
مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه
يسمعه الله والا فلا يمكن للمعتقد سماع الله هذا القال ولذا اكره قوله بان يقول لهم
ذوقوا العذاب الحق لانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب للحريق بل الله تعالى ولك
ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له في السببية منزلة الفاعل وقوله وفيه

اى فى قوله تقدس اسمه الى هنا مبالغات فى الوعيد حيث بالغ فى سماع الله الذى هو كناية عن اعداد العقاب وجعل قولهم عديلا لقتل الانبياء ونبه على انه اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعنى العدول من صيغة الماضى للمبالغة فى الاثبات بالسين ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة واثبات الكتابة لذاته تعالى مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول وذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التى سبقت رحمتها غضبها وافادة انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف اذا تغامه يوم الدين والتشريف لا حاجة الى مثل هذا التكلف فى ايراد صيغة المستقبل اذ لا ضرورة فى جعله مقام كتبنا بل المعنى والله اعلم سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق فى مقام القرآن ونجزيهما جزاء مماثلا لشركته له فى الفساد فان كلا منهما لابطال ما ارسله الله بالتبليغ فان ما قالوا لابطال القرآن فى الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير الكتب والكتب كتبا هذا وانما قال ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه لحرج لهذا القول الشنيع كذوا ائقهم لانه صدر عن افواههم وتلذذ به ذائقتهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيجدون بهذا التلذذ عذاب ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره فى ذكر الذوق **قوله** للخوف من فقرانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة الفقدان الى الفاعل اى للخوف من فقدانه المطاعم وليس اضافة الى المفعول والا لوجب فقدانها **قوله** عبر بالايدى عن الانفس جعله مجازا فى الطرف وكلام الكشاف يدل على انه عبر عن الانفس ايضا بالايدى على سبيل التقليل فالاسناد مجازى وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ فى توجيه الكشاف اجتمع المجاز **قوله** عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيته بان نفى الظلم والعدل تقتضى عذاب المسئ كما تقتضى اثابة المحسن وعنه مندوحة فى هذا المقام لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم فى صورة كمال الظلم عليهم وجه التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق ان يصفه الله بانه عبده الا ترى الى قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه اخر لا تدركه الا جرة ابصار البلغاء وبصائر قلوب البالغين وهو ان فيه الاشارة بانهم استحبوا العذاب بعد لومهم لكان ظلما عليهم ومنفا لحقهم عنهم **قوله** وهو ان يقرب بقربان اى يذبح ذبيحة كما ذكره المحقق التفتازانى **قوله** قالتهم لا نؤمنوا لمن جاء فى معجزات اخر واجترأوا على قتله الى ان ذكر البينات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يقبلوا هذه المعجزات التى يطلبونها منكم

المعجزة

مع تأييدها بمعجزات آخر من الانبياء السابقة ونحن نقول ذكر اتيان الانبياء بالبينات الاخر بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق لتلك المعجزة دون غيرها فلما جاء الانبياء ببينات اخر **قوله** تسلية للرسول اى ان يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذب رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول بعون الله تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك تكذيب رسل من قبلك حيث اخبروا ببعثتك وفيه كمال توبيخهم وتوبيخ صدقه وتسلية ليس فوقها تسلية **قوله** كقول اى قول ابى الاسود الدؤلى وهذا آخر مصراعه من بيتين له وروى عنه بنصب الله وعدم تنوين ذاكر **قوله** يوم قيامكم من القبور نبه على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه التاء انها للوحدة كانه ابان الى ان جميع الخلق يقوم معا كان قيامهم قيامة **قوله** نبه بانه قد يكون قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله عليه السلام وايضا لا يبعد ان يعطى جزاء الحالم فى الجملة فى الدنيا ومنها حرمة السلمين وذل اليهود والكفرة وفيه وعد للمؤمنين بانه ليس اجركم بجد ما تجدون فى الدنيا من الاعزاز ووعيد لليهود بانه ليس جزاكم ما تلقون فى الدنيا من الذل **قوله** من موهومات الامور قال المحقق التفتازانى لم يسمع عزمة والاستعمال عزمت عليه يعنى فى قوله موهومات حذف وايصال **قوله** والمعنى ولا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا وقرائ كما مستعملا فى هذا المعنى واستشهد الكشاف له بقوله تعالى انه كان وعده مأتيا وقوله تعالى لقد جئت شيئا فريا والقواعد ان مأتيا بمعنى مفعولا وجئت بمعنى فعلت اى يفرحون بما فعلوا وخفى ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وكان تزيد العموم بكل ما فعلوا يعنى لا يتدبرون فى الافعال ولا يرضون ان ينبهوا على سوء فعلهم ويحبون ان يحمدوا بعد كل ما صدر عنهم حسنا **قوله** بمفازة بنجاة من العذاب اى فائزين بالنجاة منه الظاهر انه جعل بنجاة من العذاب على النجاة من العذاب العاجل الذى هو كونهم منهم مؤمنين مردودين فيما بين الناس لان لباس الزور لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة الى العذاب الاخروى ولذا ميزه عن الاول بالوصف بالاليم **قوله** ومفعولا تحسبن محذوف فان يدل عليهما مفعولا موكده لم يجعل المفعولين فى فلا تحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد بمجرد الفعل والفاعل كما جعله القراءة السابقة التاكيد بمجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعول ضمير تنبيه على الحذف قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا عن انصال ضمير المفعول بغير عامله وان كان توكيدا للعامل اذ لم يقل احد باتصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كقرينة وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازانى فى قوله او المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو مجموع لا تحسبنهم اعنى الفعل والفاعل

والرطوبة واليبوسة ... والاكدر ولان الاشياء المخلوقة على تضاد من الطبائع من الحرارة والبرودة
... حق انفصال منافع بعضها ببعض دل ذلك على ان منشئها واحد كامل العلم عظيم القدرة والحكمة
... من كان في العلم والقدرة بهذه الغاية فلا بد ان يكون خلق السموات والارض لحكمة وتلك الحكمة
... خلقها لا لنفسها فتعين ان يكون خلقهما لمنفعة البشر ويستدلوا بهما على وجود الصانع جل جلاله

اما اذا جعل التأكيد للفعل والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا

الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالتأكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا ترى انه لم يجعل الفوائين السابقين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين الخ التأكيد او المؤكد هذا كلامه نعم فانه احتمال حذف المفعول الثاني من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في الفواه السابقة وكانه تحاشى عن القول بحذف احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول بحذف المفعولين من الاول مع امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته وحذف المفعولين مترجح بكثرته **قوله** وفرحوا بما فعلوا كان فرحهم لانه بعد تمسكهم في التكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم الكاذب ففضحهم الله بانزال الكريمة وابطل حجتهم وسد محجتهم **قوله** وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير فانه بعده عن النظم اذ لا وجه لفصل الرد عن المردود بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم الى تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه رد لم يبعد **قوله** ان في خلق السموات والارض مؤكد لقوله ولله ملك السموات والارض والله على كل شيء قدير واقامة ادلة عليه **قوله** ولعل الاقتصار على هذه الثلثة انما اقتصر عليها لانها مما يعم جميع اولي الالباب لا يخص واحدا والاولى ترك بيتول صورها لان فيه ايهام القول بالهيولى **قوله** اي يذكرونه دائما كانه اخذ الدوام من صيغة المضارع ثم بينه بقوله على الحالات كلها يعني ليس القصد بالدوام الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات كلها ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم وآثر بقوله قائمين الى تاويل الصدر باسم الفاعل وبقوله وقاعدين اما الى التاويل واما الى تقدير قعودا لجعله جمع قاعد وقوله مضطجعين اما اشارة الى المقدر او بيان لحاصل الظرف المتعلق بالفعل العام وخالف في روايته فعلى جنب الكشاف حيث روى فعلى الجنب وقوله فهو حجة لجبل رجع الضمير الى الحديث والقوان بهذا التفسير ثم اقول لا يخفى ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للمتفكر من الرجوع الى الله ورعايته ما شرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الا الضلال ولا نتيجة لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك بانهم يقولون في آن التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم خلقه وفوائد ايجاده ولا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم **قوله** وهذا اشارة لما اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها ما زاده على

الكشاف

الكشاف ولكن ان نزيد ايضا بان نقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل جزء من اجزائها فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا ولكن ان نجعل حالا من الفاعل فيكون مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقول الجاهلون لكان باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار فلما تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض مغن عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص **قوله** وهو اعتراض فيه بحث لانه مؤكد لنفي العبث عن خلقه **قوله** وفائدة الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه متفرع على التنزيه لاندراج تنزيهه عن رد سؤال الخاضعين الملتجئين اليه فيه ولا يخفى توجه المسئلة على التنزيه عن خيبة رجاء الراجين **قوله** فقد اخزيته غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان كالعطشان جبلا وحمل المطلق على ما هو نهاية في الجنس انما هو في كلام لا فائدة في ذكر المطلق لكونه معلوما من غير ذكره فانه ظاهر ان من ادخله الله النار فقد اخزاه وافادة ذلك بالمطلق في مقام المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه والتحق بالعدم في جنبه ما عداه وآثار بقوله والمراد به تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة دليل خلود الداخل في النار فيها ووجه الرد ان هذه المبالغة من الملتجين الى الله للتنبيه على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي النصر ونفي الشفاعة الى رد قوله فلا ناصر له بشفاعة وغيرها واستدل على ان النصرة مقابل الشفاعة بقوله ربي ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون حيث ذكر النصر في مقابلة الشفاعة ولم ينف بنفي النصر نفيهم ويمكن الرد ايضا بان من يدخل الله في النار لا محالة لا ناصر ولا شفيع له ينجيه عن الدخول وهذا لا ينافي الشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا قائل بالفصل بين الشفيع عن الدخول وبين الشفيع عن الخروج لان ما قررناه لا يبنى على القول بالفصل ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء جزائه الذي استحقه بالعصيان والمراد انه لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء جزائه ووجه الاشعار بان العذاب الروحاني افظع انه جعل دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب الروحاني لا لذاته ويتفرع من هذا انه لو بقي الاخزاء على اطلاقه ايضا لكان الكلام مفيدا لافادة ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء فان الافتضاح بالعصيان هو المؤلم لا يدرك المبتلى به الم النار والمراد بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع

قوله اوقع الفعل على المسمع يعني ان فعل السماع لا بد ان يتعلق بالمسموع ولا يتعلق بالذات الا اذا وصفت بما يدل على المسموع فح لحذف المسموع اكتفا بدلالة الصفة عليه
سيح زاده

واعلم ان فعل السماع ان ذكر بعده ما يسمع وذا ينك بنحو سمعت كلامك وذكر واحد بالاتفاق اما ان ذكر ان يسمع نحو سمعت مغفور واحد بالاتفاق ما كان من قبيل الذوات فهو ح يتعدى الى مفعول ما لا يسمع الاقتصار عليه وحده بعده مما لا يسمع ونحو سمعت زيدا والا عيانا فح لا يسمع الا بد من ذكر شئ يسمع نحو سمعت زيدا يتكلم كذا
سيح زاده

الظالم ناصر واحد بل لابوله من الانصار ويمكن ان يقال المراد بنفي مطلق الاجزا على ادخال النار في مقام طلب الوفاية من عذاب النار ما يقتضي ستارية الاجزا عنه بتوبة لاحاجة طلب الوفاية كانه قيل لا يرضى بالاخزى فضلا عن هذا الاخزا الذي هو الغاية قوله وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل صفة او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لان في صورة تنكير ما اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا قوله والطلاقه اي في قوله ينادي ثم تقييده بالايمان تعظيم لشانه اي شان النداء حيث خيل انه لا وصول اليه لعظم الا بالتدريج ولشان المنادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر ان مراده تعظيم شانه باعتبار نداءه فيؤل الى ما ذكره بالجملة المقصود وجه عدم الاقتصار بقوله مناديا للايمان فان قلت في قوله مناديا للايمان ايضا اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبعي والمقصود بالافادة هو الذات فليس فيه هذه المبالغة قوله اي امنوا او بان امنوا قال المحقق التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة بمعنى اي وان يكون مصدرية على حذف الباء اي ينادي للايمان بطلب الايمان وايراد صيغة امنوا فان المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكنه لا ينبغي ان يجعل الكلام بمجرد معنى المصدر بل معنى ان امنوا بلفظ الامر حصول الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان امنوا طلبه هذا كلامه قوله ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائر نا الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء بتكفير السيئات يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا كائنين معهم وقت الموت حتى يعينونا في حفظ الايمان وكائنين معهم في ذكرهم ووجه التنبيه به على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون الموت وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة على الخاتمة ويحتمل ان يكون الغرض في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عد انفسهم غير بارين وتمسكهم بانهم شبهوا انفسهم بالبار ومن تشبه بقوم فهو منهم وفيه نهاية للخضوع الذي لا احب منه عند المولى والمنع من العبد المحتاج وح عطف آتنا ما وعدتنا على رسلك عليه في غاية الحسن لانه لما توفى مع الابرار استحكم الرجاء لان يوتى ما وعد الابرار قوله والابرار جمع بر وهو ظاهر وكونه جمع بار كما ان اصحابا جمع صاحب خلاف ما عليه

لظهور

الجمهور فانهم على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب او صحب بالكسر مخفف صاحب قوله لا خوفا من اخلاف الوعد ولما كان طلبهم موهما لذلك دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله ويجوز ان يتعلق على بمحذوف ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا بآتنا اي آتنا مع رسلك وشاركهم معنا في اجرنا فان الدال على الخبر كفاعله وفي تشريكهم معهم اداء حقهم وبكر فضيلتهم بركة مشاركتهم قوله وتكرير ربنا ومن فوائده التمسك بالقاء صفة الربوبية وباعتزافهم انه الذي رباهم قوله اي طلبتهم وهو اخص من اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة والثاني الجواب اما بايصال الطلبة او بالرد قوله ويتعدى بنفسه وباللام والثاني هو الشائع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول بقول كعب الغنوي في مرثية اخيه

وداع دعا يا من يجيب الى الندى ۰ فلم يستجبه عند ذاك مجيب ۰
فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة ۰ لعل ابي المغوار منك قريب ۰

ودعا الصوت جاهرا قال المحقق التفتازاني تعديته بنفسه الى الداعي غير شائع واما الى الدعاء فشائع ولهذا قيل ان البيت على حذف المضاف اي فلم يستجب دعاءه قوله اي باني اشار الى ان الجار محذوف من ان قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يبين وجه تعلقها بما قبلها وما معنى استجاب باني لا اضيع اي بعدم اضاعتي واما على ارادة القول فوقعه الحال اي قائلا الى هذا كلامه وكانه لم يظفر بما هو معناه ويوضح التعلق وتعليه حال كالاول اي مخاطبا لهم باني او مخاطبين باني او مصرحا باني وليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان معناه الايصال الى الغيبة فلا يطلب الباء وانما يطلبه الجواب فتامل ولا يخفى ان في قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية الوعيد للموضعين قوله بيان عامل غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل او جعل العامل منهن بمنزلة الذكر في الشرف وقال المحقق التفتازاني التذكير لجعله صفة شخص قوله يعني بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان على تقدير الحمل على الشركة في الدين فظاهر واما على تقدير الاتصال في الاصل او كون كل منهما اصلا للاخر والاتصال والاتحاد وكانهما بمنزلة الجزء للاخر فخفي وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة فلم فطرة التقرب الى الله على تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة لم يتحقق تلك الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل او العامل قال المحقق التفتازاني حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشان الاعمال وخص بعد التعميم واخبر موكدا بالقسم

بتلك الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل او العامل قال المحقق التفتازاني حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشان الاعمال وخص بعد التعميم واخبر موكدا بالقسم

لانها

بتكفير السيئات وادخل الجنات وعظيم الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال قوله
فهو مصدر مؤكد قوله لكن قدم تغيره مرة وقوله من عند الله الثفات والاظهر ان يكون
ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات قوله الخطاب
للنبي عم والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشئ فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعا
ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيته على ما كان عليه فهو في النهي بمنزلة اهدنا في الامر
او لكل احد بان يكون الخطاب عاما لكنه ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي عليه السلام
للجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره بنفي النهي عن الغرور وخطابه عم بنفي الثبات
على الانتهاء فاو فيه في الكشاف انه خطاب للنبي عم ولكل احد ظاهره يحتمل والمراد
خطابه له صورة ولكل احد معنى ومن قبيل خطاب سيد القوم في مقام خطاب القوم جميعا
ان يكون خطابا لكل احد من النبي والامة ولا يحتاج خطاب النبي عم بالنهي عن الغرور
الى جواز اغتراره حتى لا يصح فيه نهيه لان النهي من الله لافادة الامة ومن هذا الخطاب
يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته عم ويحتمل ان يكون خطابا لكل بالنهي عن الكون
بحيث يغتر فيكون مبالغة في النهي عن الاغترار ويصح في حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا
عليه السلام بنفي الثبات على الانتهاء ويعرف غير المنتهي عن الغرور منه وجوب الانتهاء
ونهيا لغير المنتهي عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته عم قوله والنهي في المعنى للمخاطب
لانه نهي عن الاغترار جعل نهي التقلب عن الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما
جعل للتقلب تنزيلا للسبب وهو غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبر
عن النهي عن الاغترار بعبارة نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ
من الصريح هذا تحقيق المقام فلا تنفع فيما وقع فيه الاوهام قوله خبر مبتدأ محذوف
اي ذلك التقلب الملائم لقوله وماويهم جهنم ان يقدر هذا الكلام بالخبر الظرف اي ثم
متاع قليل ثم ماويهم جهنم قوله وفي جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع
في نسختنا في جنب بدون الواو العاطفة
قليل في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف اراد قلته في جنب ما فاتهم
من نعيم الاخرة او في جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب او اراد انه قليل في نفسه
لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل في جنب مؤونة السعي وتحمل المشاق في تحصيله
وحفظه فضلا عما يلحقه من الحساب والعقاب في دار الثواب قوله لكن الذين
اتقوا لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم ناشئ من السابق وعند علماء المعاني
لقصر القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه الاية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين
قليلا مع سعة حالهم اوهم ذكر ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والطوع اهم في متاع
في كمال القلة فدفع ذكر ان تمتعهم اتقاء الله والاجتناب عن الدنيا ولا تمتع من الدنيا

فوقه

فوقه لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها الانهار وعلى الثاني
رد لاعتقاد الكفرة انا متنعمون من الحياة والمؤمنون في خسران عظيم ولا يخفى ما في قوله
نزلا من التفخيم لقدرهم حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند الله فان
الكريم يجعل خير ما عنده للنازل ويحضر عنده مع غاية اجلال النازل قوله وكنا اذ الجبار اي
الملك المتسلط العاني بالجيش اضافنا اي صار ضيفا لنا والباء في بالجيش للتعدية او
المصاحبة قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا ومن ضميرها المستتر
في الظرف ان كان مبتدأ على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف
قوله وما عند الله بكثرته ودوامه والاظهر انه بيان سمة الابرار بنفع ما عند الله قليلا
كان او كثيرا دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع الضمير
ما لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين لله فيه تعريض بالمنافقين حيث امتنوا خوفا
من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار المعنى يجمع اليهم قوله والمراد ان الاجر الموعود سريع
الوصول لانه المناسب في هذا المقام ومقتضى الظاهر في الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم
من ربهم ويصل بسرعة وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يؤكد ثبوت الاجر وسرعة
حساب الله لا ينافي امتداد زمان حساب الاشرار لانه للمناقشة من جانبهم وتجاهم
في الانكار قوله كعدل هو بالفتح المثل من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله الا لحجة
منغلق بالفعلين قوله وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشرفه يريد بقوله بالصبر مطلقا
ان الصبر باطلاقه يفيد الصبر على كل ما يجب عليه فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم
لفضله على ما عداه من الصبر لشرفه قوله بلا انه منها اما انا اعتبر في الامان تعدد الجنس
اجزاء الزمان والمسافة قوله خطاب يعم بني ادم خص الخطاب باولاد آدم مع ان لفظ الناس
يعم آدم ايضا لان المنادي له لاشتماله على خطاب يختص بغير آدم يقتضي تخصيص الناس
وجه تخصيص عموم النداء مع ان الامر بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر لان
الكلام القديم القائم بذات القديم سبحانه عام للجميع فلا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما
لجميع الامم فما ذكره المحقق التفتازاني ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين في زمان
النزول على ما عداهم ليس بذاك ثم كونه عربيا عارض بالنسبة الى هذه الامة فتامل
واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان العطف على خلقكم
مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي عم لئلا يلزم التكرار لان خلق الزوج
والبث داخلان في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام ان خلق الناس
من نفس واحدة وخلق الرجال الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها
وكان وجه عدم التفاته انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا

سورة النساء

من خلق زوجها منها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من نفس واحدة اظهار لكمال القدرة
وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان كيفيته على الخلق من نفس واحدة تنبيها على ان
كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله وهو تقرير لخلقهم من نفس واحدة
اشارة الى ان الجملة المقدرة مع ما عطف عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة والاحسن
ان في وصف الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة
للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال بالكثرة
لما دلالة الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدة من النساء حاملة
فوصف الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة تغني عن
التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثير لتاويل الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان
ضمير العقلاء غير المذكر السالم فعلت وفعلن اذ لم يثبت فيه فعل فلانه استمر فيه التاويل
بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا كثيرا ما ينصبان على انهما صفتان للاحيان
وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال قدرته وتنزهه عن الضعف والاختلال
بمر الدهور وكذا لو جعل كثيرا صفة البث اي بثا كثيرا الا ان صرفها في وصفها بالكثرة
وفي ذكر الرجال اظهارا لاجل نعمة في حق النساء وفي ذكر النساء اظهارا لاجل نعمة في حق الرجال
وفي خلق بني آدم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب
حيث خلقه كقبضة بام القرى ثم بسطه قوله واتقوا الله وضع الله موضع الضمير
اشارة الى جمع اوصاف كماله ترقيا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد
بردانه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه
مستجمعا لجميع صفات الكمال قوله بطرحها اي بطرح التاء وهي الثانية دون الاولى
لانها ليست في محل الثقل مع انها علامة الاستقبال قوله وقرئ بالرفع على انه
مبتدأ ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسأل به ذوو الارحام وهذا اسلوبا به
مع الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم قوله اما على انه لم يجئ جمع فعيل صفة على فعالى
بل على كرام وكرماء ونذر ومرضى احتاج الى تصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعله في عداد
الاسماء وجعل اصله يتايم فان فعيل الاسم يجمع على فعايل وان كان مكثورا واجبر
فيه القلب وقلب الياء الفا لئلا يجاوره الكسرة وتارة جعله جمع يتمى فانه قياس
في فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجيع ووجعى ثم حمل عليه اليتيم الذي من باب الالام فقوله
لانه من باب الافات ليس معناه انه بذاته يستحق للجمع على فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع
والآفة يرشد الى ذلك ما في تصريف ابن الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعى قوله اما
للبلغ على الاصل والاتساع لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ

اذا صار منقولا في الوصف فاستعماله في معناه الاصلي مجاز يحتاج الى القرينة وانما
في علاقة التجوز فالعلاقة في الاتساع الذي ذكره اعتبار ما كان لا قرب العهد وانما
تعرض له لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون الاسم
مطلقا والوصف مقيدا قوله او لغير البلغ والحكم مقيد فكانه قال وآتوهم اذا بلغوا
لا يغني عن التجوز تقدير القيد لان تعليق الحكم بما اخبر عنه بالصفة يوجب اتصافه
بالوصف حين تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاءهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون
التعبير باليتيم باعتبار ما كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة
او جعل الايتاء عبارة عن حفظها لهم وعدم اتلافها فان ذلك ينتهي الى الايتاء ويشير الى الثاني
تقرير الكشاف قوله ولا تتبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا امسكتم
اموالهم وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل ان يكون المراد انكم
اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي هو مالهم
بالطيب الذي هو رزق الله الحلال قوله او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم الانسب
تقديره بحفظ مالهم لا انفسكم بالطيب الذي كان حفظه لهم فان الاول موجب العقاب
والثاني موجب الثواب قوله وهذا تبديل وليس بتبدل يعني بدخل الباء في صلة التبديل
المتروك بخلاف الاستبدال والتبدل بمعنى الاستفعال غير عزيز ولم يجئ التفعيل
بمعناه والقائل الثاني قوله اي لا تنفقوها معا ولا تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه
يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم مع ان اكلها
وحده ايضا ممنوع فاجاب اولا بان في ذلك تعبيرا لهم بانكم مستغنون بما رزقكم الله وتاكلون
الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادتهم واجاب القاضي بان المراد نفي التسوية ولا يبعد ان
يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط اموالهم
باموالهم بحيث يلتبس بمالهم فيقعون في اكله مع مالهم وفي هذا الكلام مع الكلام السابق
نهاية المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظ انفسهم عنه الى ان لا يقعوا فيه غفلة قوله والامر
الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه المعاني قوله وهو في ما زاد على قدر
الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص بما سيجيء وفيه بحث لان ما اخذوه للاجرة فهو مالهم
وليس اكله اكل مالهم مع مالهم قوله الضمير للاكل الظاهر انه لجميع ما سبق من تبدل الخبيث
بالطيب والتسوية بين مالهم ومالهم وينزل منزلة اسم الاشارة في ذلك وما روي
في الرجل الغطفاني يؤيد ذلك فتأمل قوله كقال قولا وقالا اصل قال قولا بفتح الواو
ويرشد اليه جعل الكشاف نظيرهما الطرد والطرد قوله فتزوجوا ما طاب من تخير من الكلام ظاهرا
ههنا تقدير ان استطابة النفس اياها وميلانها اليه وثانيهما الحل والظاهر من سوق الكلام

انه خص تفسير الطيب بالحل بالتوجيه الثالث لربط الجزاء بالشرط وابقاه على ظاهره من
استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل فيهما كما في الثالث
فانه المناسب في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث جعل بمعنى
ما حل في جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم فلولا تفسير الطيب
بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل اية التحريم ناسخة له وهو خلاف الاصل وكانه
لما اورد على تعليله ان تفسيره بالحل ايضا يوجب كون الاية مجملة والاجمال خلاف
الاصل اولان الخاص المتراخي عند الشافعية تخصيص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال
فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة
اجيب بان مناط الفائدة هو القيد اي ابيح لكم مما حل هذا العدد دون ما عداه ولكن
نقول على هذا يصح جعل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم
التجاوز عنه **قوله** فتزوجوا ما طاب من غيرهن قال المحقق التفتازاني قرينة تقييد
النساء بغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء، قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي
الا عموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء، اذ المعنى انكم ان خفتم ان
لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن وعدم من يذب عنهن فوت حقوقهن فتزوجوا ما طاب
لكم من النساء، فان الحافظ لحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى
او من غيرهن **قوله** في ما يجتمع عنده منهن عدد في الكشاف عشرة **قوله** ينبغي ان يتحرج
عن الذنوب كلها لقبحها في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا
ليس لقبحه بل لانه مما نهى الله تعالى عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا خلافا
للمعتزلة في القبح وان احتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية و
اغناء عن التصريح بالقبح الشرعي **قوله** ونظيره او ما ملكت بل هو اقوى في الدعوة الى
لفظ ما لان نقصان عقل المملوكات لعدم مراجعتهن للتعلم وعدم من يهتم بتاديبهن
في الغاية **قوله** معدولة عن اعداد مكررة اي عن اعداد مستعملة في المعدودة
اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف لكان مثنى في اصل الوضع كتثنية تثنية فلم يكن
صفة وضعا فلا تفيد وصفيته في منع الصرف **قوله** وصل لتكرير العدل فيه بذلك
على ان ما اختاره الكشاف خلاف المشهور والمستفيض ما ذكره **قوله** فانها معدولة
باعتبار الصيغة لها اي صيغة اثنين وتكريره فان ثناء عار عنهما قال المحقق التفتازاني
العدول عن التكرير ايضا عدول عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف حيث
قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها عن تكررها
انه جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن السراج من ان فيها عدلين لفظا

ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين
اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه
وعبارة القاضي تحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغها عن صيغ
الاعداد وباعتبار تكريرها معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة وتكرار العدل احتمالات
اذ العدل عن اللفظ وعلى هو قاعدة العدل من التانيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم
التذكير والعدول من الاسمية الى الوصف ومن العدد الى المعدود ولو اعتبر الجميع لزاد
ما يقتضي منع الصرف وتاكيد **قوله** منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصري المختار عند النحوي
والكوفيون جزموا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا المقام
ابدالا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول حرف التعريف عليها بالاستعمال المستفيض في كلام
الموثوقين بعربيتهم حيث قال وهي نكرات يعرفن باللام تقول فلان ينكح المثنى والثلاث
والرباع فما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا بد للكشاف من مستشهد على استعمالها معرفة مبنيا
عن الغفلة **قوله** من فاعل طاب في الكشاف انها احوال مما طلب وهو الظاهر لان المقصود
تقييد نكاح ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام
قوله ومعناها الاذن لكل ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح **قوله** متفقين
ومختلفين حال من ضمير تنكح وانما جمع مع افراده نظرا الى المآل والى ان كل ناكح يتضمن جميع الناكحين
ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات الكل اثنتين اثنتين او ثلاث او رباع ومعنى اختلافهم ان يكون
للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض رباع **قوله** ولو افردت لكان المعنى تجويز الجمع الخ فيه تعريض
بالكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد انه يكون له معنى ليس بمقصود وهو
الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة وكفى شاهدا عليه انه مع ذكر العدد
المكرر استدل البعض بالاية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء
باثنين وثلاثة واربعة فالظن به وأما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه لا يصح
جعل اثنين حالا من جميع الطيبات ففيه انه كمثنى حال عن كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة
مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان يفسر الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذا
اللفظ في عرف البلغاء اذ البليغ لا يؤدي التسعة باثنين وثلث واربع **قوله** او لذهب تجويز
الاختلاف في العدد فيه انه مع الواو ايضا ذهب تجويز الاتفاق والحق انه لا تفاوت
في فهم المقصود بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة على
نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة وانما جيء بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض
فيه مقابلة المجموع بالمجموع **قوله** فان خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون
بين الاكثر لعجزكم ويستفاد من السوق ان الافضل تكثير الازواج ولهذا اختاره رسول الله

قوله فاختاروا او فانكحوا قدم تقدير اختاروا مع ان النظر الى سابق الكلام يجلب تقدير فانكحوا في جادة الافهام ليكون وقع النقص بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما من خافق النظم ومن مدلول النظم انه لو خيف على فوت العدل مع الواحدة ينبغي ان يختار الموطوءة الا انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام بامر الازدواج قوله فالمقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى الرضى استعمل في المرضي ولذا يستعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا يستفاد من الصحاح قوله لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن وخفة دنيا ودينا اما دنيا فلعدم المهر وعدم وجوب النفقة الجيدة بل امكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب او تزوجهن واما دينا فلان دخولهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات عند الله تعالى قوله وذلك اي التقليل مهني بر التقليل المستفاد من الامر بعدم تجاوز الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومنه الاكتفاء بالواحدة وجعل بذلك محتملا للامرين تابيهام قد او للثلاثة والاول اظهر فتامل ولك ان تجعل اشارة الى الثلاثة اي تكثر الثلاثة ادنى من جميع ما عداه قوله وفسر بان لا يكثر عيالكم نسب صاحب ايجاز البيان هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي عم الشافعي رح ونسبه البعض الى زيد بن اسلم التابعي فلذا ابهم فاعله واشتغل بتصحيح رد لما قاله صاحب ايجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا الموضع وفقهه وكانه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة العيال لان عالم بانه يمنع كثير العيال بل اعال ورد عليه ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكسائي قوله فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة لان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا لا بمعنى لا يكثر المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة راسا لا يستقيم فلا محالة يحمل على نفي الكثرة فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال لكثرة المؤنة فلا ذا لم يحمل على حقيقته وجعل كناية عن العيال قلت لما يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان المناسب ان يجعل قوله لا تعيلوا كناية عن نفي كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها قوله لجواز العزل فيه اورد عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسراري عند الشافعي فينبغي ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل دون السراري قوله نحلة كذا نحلة ونحلا من حد منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم يفهم من الصحاح ان النحل في اعطاء المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بنحو الفريضة الشرعية اي شريعة من الله والفريضة اما بمعنى الواجب او بمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة والانسب ان يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا بما اراده الناكح والمفوض نصف المسمى قبل الدخول وتمام

بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي والعشرة عند ابي حنيفة رح الى غير ذلك مما فصل في الفقه قوله عن طيب نفس ولاعتبار طيب النفس في مفهوم النحلة صار اخص من الاعطاء ولكانه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على الصدق في الدين اولانه هذا صدق على الاخلاص من بذل المال لوجه الله قوله وقيل المعنى نحلة من الله وتفضيلا منه عليهن ويحتمل ان يكون نحلة من الله حالا من الصدقات اي اتوهن صدقاتهن حال كونها منحولة من الله عليكم اي من خالص ما اعطاه الله لكم لا من مال الغير فان الاعطاء لابراء الذمة من دينهم ولا ابراء الذمة من اعطاء مال الغير قوله الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل واتوا النساء صداقهن موضع صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى يشهد لهذا البيان عبارة الكشاف فاتبعه ولا تتجاوزه ولك ان تجعل الضمير للصداق ذكر في ضمن الجمع واثار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف الى ترجيحه لان تنزيل تركيب منزلة تركيب موافق له في المعنى اهون من تنزيل نوع من الاسماء منزلة نوع اخر ولهذا لم يأت بث هدله ما اي للتوجيه الاخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الاخر منه قوله كقول رؤبة في قوله استشهد بقوله في قوله لا بقوله لان قوله ليس نصا فيه لجواز ان يكون تذكير الضمير في كانه لتذكير الخبر وضمير كانه للخطوط قوله ونفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره ابن الحاجب ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفي المنتصب عنه يطابق لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن نقول في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بالهبة الاولياء ورضاهم وطيب انفسهم قوله لكن جعل العمدة النفس للمبالغة اي في رعاية طيب انفسهن وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن لكم قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب فتح روى عن الليث بن سعد انه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك فلا بد لاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه الملابسة بحسب التصرف والولاية بملابسة بحسب الملك واما في المضاف اليه لجعل المتصرف والوالي شبيها بالمالك ولك توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم في كونه قياما لصاحبه كان اموالكم قيام لكم فكما تعاملون باموالكم لحفظ قيامكم عاملوا باموالهم ونبه بنظائر في القرآن العظيم واخر موبر لما اختاره ما فاته من وصفها بقوله التي جعل

الله لكم

قيا ما فانه يقتضي حمل اموالكم على ما هو اموالهم حقيقة وحمل النهي على نهي انيا، ما هو
من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى جعل التي جعل الله لكم قياما على كونها من جنس التي جعل
لكم قياما فان التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف ودون التجوز بوجه
ذكره القاضي فتامل قوله وهو الملائم اي جعل الخطاب للاولياء ملائم للايات
المتفرقة كلها في وجه والاكثر كما في وجه اخر فتفطن وقوله بمعنى اعطاه ويحتمل ان يكون
نهيا عن ابراء الاموال لمن ليس اهلا لان يولى ويصير الايتاء له سبب فساده والقيام
ظاهر في القيام في الدنيا والابلغ حمله على ما يعم الاخرة والمقصود من جعل الاموال
مكانا للرزق النهي عن اكل الاموال كما يوطي المكان والاشارة الى انه ينبغي ان
يجعل مكانا يحصل منه الرزق قوله عدة جميلة والاظهر انه نهي عن المنة والاذى في النفقة
عليهم بانماء اموالهم وحفظها عن النقص بالانفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى قوله وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسع عشرة وفي الجارية
على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى وفي مشهور الرواية
عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظاهر في قوله خمس عشر سنة خمس عشرة سنة
وكذا في ثمانية عشر ونا ويله جعل السنة بمنزلة العام قوله والمعروف ما عرفه الشرع او
العقل والمنكر ما انكره احدهما يقتضي هذا البيان ان يكون بين المنكر والمعروف عموم
من وجه فيكون من المامورات القول المنكر شرعا والمعروف عقلا ويمكن ان يقال قوله
ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين مذهب من قال الحسن والقبح شرعيان
لا غير ومذهب من قال هما عقليان قوله لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من
النكاح التوالد ولا توالد الا عند البلوغ وما ذكر من ان حد البلوغ ثمانية عشر
عند ابي حنيفة لا يصح على اطلاقه وقيده في الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق
لان سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى بيلوغهم يستفاد منه
انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد لانه اذا بلغ اليتيم سنا له ان يختبر نفسه
ويظهر على الولي رشده فسقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة بابتلا
السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذ مع تضمنه معنى الشرط ان يدخل
عليه حتى الجارة فهي حتى الابتداء وما قبلها سبب لما بعدها فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى يدفع
اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبره بادره
بمعنى عاجله ومعنى مبادرة الكبر ان يغالب الكبر في السرعة فيغلبه فيها ويسبقه في مال
اليتيم فان كبر اليتيم ينزع المال عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال واتلافه وكبر من باب
علم في السن ومن باب شرف في القدر والمتعدي يعلى بمعنى المشقة وا شعار لفظ الاكل

باعتبار

باعتبار ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع وراسه لا يؤمر به فيما لا حق فيه واشعار
لفظ الاستعفاف فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق فيه وتاثل
المال اخذه اثلة اي اصلا ولك فتح لام ماله وجره ويحتمل ما لك وجهين فاعرف ولا تخبط
ان كنت من اولي الحلم الاحوط قوله وايراد هذا التقسيم بعد قوله ولا تاكلوها يلغي تقييد
ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا للاكل المقيد بالاسراف بل عن مطلق الاخذ والانفاق قوله
محاسبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم فيه تخويف على دفع مال اليتيم والاشهاد
ومنع اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد القبض اذا راى تحرج الولي عن الشاهد وتخويف الشاهد
على اداء الشهادة وفي الكشاف تفسير الحسيب بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت القاضي
اليه لانه يوهن امر الاشهاد ويروجه انه يفيد ان الامر في قوله واشهدوا للارشاد فلا انم
لتاركه قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين المتوارثين بالقرابة وهو
جد الاقرب وبيانه الى الشرع وبالتوارث يمتاز عن اولي القربى ويقابله فان قلت
ان اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد ما هو اعم يدخل
الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد قلت لعل المراد الاول
والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان مع دخولهما تحته اهتماما بشانهما
لان سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر الزوج مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بشان
اليتامى قوله بدل مما ترك باعادة العامل وفائدته بيان ان البعض لا يتعين عنده قلة
المتروك قوله او حال اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيبا وتقديم مفروضا على نصيبا لانه حال
من الضمير في الظرف لا من نصيب وتركه نصيبا الى ان الحال في الحقيقة هو مفروضا جعل الموصوف
حالا لجنب الظاهر ويسمى حالا موطئة لانه مقدمة لذكر ما هو الحال حقيقة قوله اي نصيبا
مقطوعا واجبا جعل الفروض بمعنى الواجب القطعي ويحتمل جعله بمعنى مقدرا فتنبه لكونه دليلا
خفيا قوله روي ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت
ابو حسان استشهد باحد واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه و
ام كجة بالحاء المهملة وضم الكاف وزوى معناه جمع وقبض وقتادة قيل من شكر الراد
في ان ابني عم الاولاد او الاخوان ويروى عطف الثلثة باو ويعني ان احدهما سويد
قطعا والاخر احد الثلثة على التشكيك والحوزة بجمع الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ
بالضاد والخاء المعجمتين قيل لعل انه اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا
يرضخون النوى والرضخ والفضخ من واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى
انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخة شدخها فقيل صار اسما لموضع بالمدينة
كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل

على جواز تاخير البيان عن الخطاب وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف حتى يتبين معناه قوله ثم اختلف في نسخه اي على التقدير الثاني قوله والضمير لما ترك او ما دل عليه القسمة فالمعنى مما يقسم والاول يتوهم بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه بعد القسمة بان يعطى لكل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المفهوم يشعر بترجيح الثاني وعلى التقديرين يعتبر فيه مما قل او كثر ولو جعله الاما قل او كثر لم يبعد قوله وهو امر ندب للباقي اي للباقي من اولي القربى وقوله من الورثة بيان للباقي واستدل بانه لو كان فرضا لكان له حد ومقدار ولو احالا كما في المتعة حيث قال تعالى وعلى الموسع قدره وعلى المقتر قدره ويقولوا انه لو كان للوجوب لرفع المستحقون الى حكام الاسلام ولقضوا به كما في الميراث الا ان يقال برجح نسخه قوله وهو ان يدعوا لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة داخلين في القول المعروف خفاء الا ان يجعل القول بمعنى الفعل المطلوب لكنه لا قرينة عليه ولك ان تقول الدعاء المقارن للاستكثار والمنة ليس قولا معروفا او تقول تقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن النهي عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى وهي متصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى هنا جملا معترضة وكان فائدتها ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما تورث الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولي القربى واليتامى فيكون معترضة انه ينبغي كون يوصيكم الله بيانا لها وارادة لاجالها وفيه نظر وتقدير الله مفعولا ليخش مبني على ما قاله فليتقوا كما هو مذهب البصري والدليل على اعماله دون فليتقوا انه لو اعمل الفعل لانه المختار ولكن ان تعدل وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني قوله فلا يتركوه ان يضر بهم فضلا من ان يحثوه على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا يجلسون عند المريض ويقولون ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا قوله او للورثة وهي تتصل بما يتصل به قوله ولو بما في حيزه جعل صلة للذين على معنى مناط الفائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهر انما الخفي وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان يكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك انما يظهر ببيان المعنى الذي ذكره ولو كان قال انهم ان شارفوا لها لكان احسن ليكون تنبيها على ان لو هنا بمعنى ان قال المحقق التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو الظاهر انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله لو شارفوا تنبيه على انه يجب تاويل لو تركوا بالمشارفة على

الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة قوله وفي ترتيب الامر عليه اشارة الى التعليل انول وتعليم لما بعدهم عما يقعون فيه وهو احضار هذه الحالة قوله مراعاة للمبدأ والمنتهى اذ يذكر المبدأ والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم امروا بجميع مراتب الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني فلا يتم اذ لا يوجب ذكر الاول فلا يراد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني دون الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل ان لا يكون خشية الله مفارقا عن تقاه بل يكونان متقارنين بلا مهلة قوله ما لا يؤدي الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس افضل من الربع والربع من الثلث قوله ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال بمعنى اسم الفاعل او مصدر بحذف المضاف اي اكل ظلم بان يكون على وجه الظلم قوله انما يأكلون في بطونهم ملأ بطونهم اشار بقوله ملأ بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا شغله بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه فان قلت هذا لا يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف المجرور بفي لا يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في فصمت يوم الجمعة لصوم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي والبصري لا يفرق بينهما كما بين في النحو قوله ملء ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار مجازا مرسلا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة بذكر النار وارادة ما يشبه تنبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبه من فوائد الاسلام قوله يدخلون نارا فاسي حرها ومقاساة لحرها غالبا يلازمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو بقي على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة في القرآن على ان المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شدائدها من غير دخول وفيه اشارة الى تأخير مقاساته عن الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الآخرة قوله في شأن ميراثهم احتيج الى تقدير الشأن لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما في عذبت امرأة في هرة اي لاجلها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشأن قوله وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا مفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول او الشرع هذا يعني ان تعدية الايصاء بنفسه لا ويله بالقول تكلف مستغنى عنه بهذا التوجيه ولنا ويله بالوصية والشرع تكلف في المفعول على تكلف في الفعل اذ الشرع والوصية لا يتعدى بالجملة الخبرية كالقول وكان جعله مفعول الايصاء بالتأويل تكلف جعله مفعول القول المقدر تكلف قوله اي يعد كل ذكر بانثيين يريد انه ليس المعنى على ان للكل ذكر كذلك لانه

حظ الانثيين اقول يدل على ذلك انه لو كان القصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث
لانه لجعل فيما بعد الثلثين حظ الاناث دون الانثيين قال المحقق التفتازاني
هذا حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق
ضرب المثال بهذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب المثال بل
المراد ان لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر واناث او ذكر وانثيان قال
قوله وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه يعني كان مقتضى الظاهر التنصيص على حظ
الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى مثل حظ الذكر بناء على ان المهم
ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث عن الميراث الا انه عدل عن مقتضى الظاهر
لما تقتضيه من التنبيه على فضل تقدمه في الذكر وجعل حظه مقصودا بالبيان وجعل
بيان حظها ضمنا وللتنبيه على ان ترجيحهم على الاناث لفضلهم عليهن لا لسنخ
الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ ولكن ان تقول المقصود بالبيان تضعيف
حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك يقتضي التنصيص بما
يتعلق بهم دون الاناث قوله او على تاويل المولودات في الكشاف اي فان كانت
البنات او المولودات والظاهر انه اراد ان الضمير راجع الى مولودات او بنات
في ضمن الاولاد لانهم تعم الذكور والاناث لان الاولاد كان مذكر اللفظ لكنه يعم
وضع المولود موضعها فانث بتاويلها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه
في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تاويل الاولاد بالمولودة ولك ان تقول الضمير
الراجع الى الاولاد عبارة عن الاناث فانث كان الضمير الراجع الى الولد في قوله وان
كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث قوله خبر ثان او صفة لنساء وفائدته التصريح
بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض اذ الوصف
بصفة عامة لجميع الافراد يفيد الشمول ولتقرر الفائدة لم يقل وان كانت واحدة
تحت انثيين قوله اي ان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف
بالضم لغة اهل الحجاز وهو اقيس لان نظائره من الثلث والربع والخمس الى غير ذلك
بالضم قوله وقرا نافع بالرفع على كان التامة والمناسب ح جعل ضمير كن ضميرا مبهما
وجعل نساء تمييزا قوله فقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين
لما فوقهما هذا معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة ويدفع
بان جعل الثلثين لما فوقهما مؤكد لان النساء ظاهر في كونه ما فوقهما واكد ذلك بقوله
فوق اثنتين فصار محكما في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه بان هذا
انما يتم على تقدير كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر فلا لانه

لا مزية لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء ظاهر
في كونه ما فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين خبرا بعده يدل دلالة
صريحة على ان الحكم مقيد به لا يتجاوزه قال المحقق التفتازاني فان قيل ثبت ان ليس لهما
حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان لهما
حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك
لم يكن منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب ان لا ريبة في ان عدد البنتين لا يوجب الحرمان
من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف ولما انتفى الثلثان تعين
النصف على ان البنتين يشارك الواحدة في انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما فلما
نزل الواحدة عن الثلثين بنوب هذا الوصف الى النصف نزل ابنتان ايضا لذلك الجامع
وينصر ابن عباس ايضا ان الدليلين لما تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين والنصف
فالمتيقن هو النصف والزائد مشكوك غير ثابت فتعين المصير اليه قوله وقال الباقون
حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين ان فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ الذكر
حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظ ذلك ابدا بل لجعل حظه ضعف
الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك قال الكشاف والذي يعلل به قولهم
وقال في بيان قول ابن عباس وهو ظاهر مكشوف وحاصل ما ذكروا ان وصف النساء بكونهن
فوق اثنتين ليس لتاكيد تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة وهم تخصيص
حكم عرف لبنتين بهما والتصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف الظاهر
ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم
التفاوت بين عدد وعدد والبنتان تشارك الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير
القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما بالجماعة لجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة
دون الواحدة لعدم الجامع بينهما قوله ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف ما ذكره
من المؤيدين دليلين آخرين فما وجه العدول قلت كانه لم يعول والتاييد باعتبار
ان كل دليل مؤيد للدليل الآخر وانما اثار جعلهما مؤيدين ان استدلال الاصحاب هو الاول
والآخران مما ظفر به اللاحقون فيكونان مؤيدين لما استدلوا به وملخص الدليلين
هو التمسك بدلالة النص وفي اولهما نظر لان البنت الواحدة لم تستحق الثلث مع اخيها
بل نصف حظ اخيها وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق قوله بدل منه بتكرير العامل
يعني ان جر كل واحد بعامل ابويه على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن
بدلا بل معمولا بالاصالة وانما جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاءني
زيد فلما لاعطاني، الثاني لاجل اللام الثانية قوله وفائدة التنصيص اي فائدة

وكانه لذلك
اي لعدم ورود هذا الاشكال قال
والذي هو ذلك لان هذا التقرير
يشعر بضعف الدليل على ما يشهد به الذوق
السليم لمحشيه

البدل لا فائدة البدل بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفائدة بهذا
البدل وعمومها الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله فيما
بعد والتفصيل بعد الاجمال فائدة عدم الاقتصار على البدل وقد احوج الى هذا
التنصيص ايهام قوله فلهن ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس ان السدس
لهما جميعا على طبقه والى هذا التاكيد ايهام تفضيل الذكر على الانثى تفضيل الاب
على الام واورد الكشاف على الاول انه لو قال ولابويه سدسان لحصل التنصيص
واجاب بانه يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين لا على السوية ورد المحقق التفتازاني
الجواب بان العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قلت لا يسمى تخصيص
المراد بهذه المقدمات تنصيصا فيصح ان البدل للتنصيص ولك ان تقول بيان النكتة
بعدم التزام السدس على طبق النصف والثلث فلا يرد حصول التنصيص بقولك
فلابويه السدسان قوله وورثه ابواه فحسب اشاره الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف
لما اشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث
مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس الى التقييد
بقوله ان ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له ولد فلامه الثلث وتقرير
الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا ورثه ابواه مع الزوج او الزوجة
لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل ثلث ما بقي بعد نصيب الزوج
او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور دون مذهب ابن عباس كما يعلم
مما ذكره بعد وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدها انه يخرج به ما اذا ورثته
فحسب لان لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب
الام مع وجود الاب الثلث فكونه نصيبها بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان
كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق الاولى وثانيها ان
مقتضى الظاهر على هذا التوجيه وابواه ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص فلا بد
للعدول عنه من نكتة وثالثها انه يتضمن حصر الوراثة في الابوين انتفاء الولد فاذا
علم الولد معه مستغنى عنه لانا نقول لا يستلزم حصر الوراثة انتفاء الولد لجواز ان يكون
ولد غير وارث لمانع من موانع الارث لانا نقول المراد ان لم يكن ولد وارث والا
الولد الغير الوارث لا يحجب الام من الثلث الى السدس قوله فله الثلث مما ترك
جعل الكشاف الفوقية على اعتبار ما ترك قوله فلكل واحد منهما السدس مما ترك
ان يقال لم يقيد الثلث هنا بقوله مما ترك لان المراد اعم من ثلث ما بقي ومن ثلث
ما ترك والاية مجملة يعلم تفصيله من بيان الشرع وح لا يعتبر تخصيص الوراثة

بالابوين قوله وانما لم يذكر حصة الاب لها لا يخفى ان المقصود تعيين السهم ودفع هذه الصورة
لم يتغير الا سهم الام وسهم الاب بحاله وانما باخذ الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة
فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر من الثلثة بمعزل عن مقتضى المقام قوله
وعلى هذا اي على هذا المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون لها ثلث وجهه
بين اذ لولا ذلك لا يستفهم تقييد الحكم بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضا ذلك
وح لا يلائم التعليل بقوله فانه يقتضي نعم يصح ان يعلل به ترجيح مذهب الجمهور على مذهب
ابن عباس فينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا بقوله قال الجمهور
فتامل قوله باطلاقه يدل على ان الاخوة لا يخفى ان كون الولد فيما سبق مقيدا بالوارث
يوهم التقييد في الاخوة قوله قال ابن عباس لا يحجب الام من الثلث ما دون الثلثة
ولا الاخوات الخلص اخذا بالظاهر الاخذ بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين
ايضا وظاهر عبارة الكشاف انظار ان الظاهر من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه
الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع من كتبه فلذا قال المصنف والجمهور على ان المراد بالاخوة
لا ويؤيد كونه الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضي الله لما احتج ابن عباس رضي الله عنهما
بالاية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع
رد قضاء قضى قبلي ومضى في الامصار قوله وقرا حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة
اتباعا للكسرة التي قبلها اي اتباعا الضمة للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية
الغير العارضة للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج وفي الكشاف اتباعا
للجر قال المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية وفي هذه اللفظة المنسوبة اشارة
الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال
فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة قوله يتعلق بما تقدمه من قسمة المواريث
كلها اي هذه الانصباء للورثة لا ظاهره انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق
المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء اولى من تقدير قسمة هذه الانصباء اي
بعد وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر في سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف
بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان تعلقه بقوله لانه على سبيل التنازع
فيكون محذوفا في جميع ما تقدم ويكون قوله اي هذه الانصباء لا بيان حاصل المعنى
لا لتقدير الكلام قوله انما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان
في الوجوب او معنى الاباحة التسوية فاذا تعلق بالوجوب المتعلق بالامرين سوى بينهما
في الوجوب واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين
فلذا يجوز الاكتفاء باحد المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين

اذا اجتمع الدين و[illegible] الوصية وهذا مبني على ان او يكون للاباحة في الخبر والامر واما
على ما في المفصل من انه يقال او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل
الاخبار المتعددة اوامر وبيانه يوصيكم الله فانه فسر بيامركم ويعهد اليكم قوله لانها
مشبهة بالميراث في كونها مأخوذة بعد الموت وبلا عوض ولذلك كانت شاقة على الورثة
وللثانية مناسب تقديمها لتكون مقارنا بما يناسبها ولتلك المشقة مظنة التفريط
مزيد اهتمام في تقديمها ومع كونها مندوبا اليها للجميع ان جميع الناس مدعوة لما
الوصية فهي لكثرة الوقوع ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندور وهذا يبقى
انه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصي بها ولم اجد فيما بينهم بيانها وانا اقول
والله اعلم ان المراد بها تغيير الوصية بها في الشرع وهي وصية يبقى بها ثلث المال
ولك ان تقول وصف الشيء بما لا ينفك عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية
اي وصية كانت قوله وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا قوله اي لا تعلمون
من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون
ايهم اقرب نفعا فضلا عن ان يدروا من هو انفع قوله ولا تعمدوا الى تفضيل بعض
وحرمانه كما كنتم في الجاهلية لا تورثون النساء والاطفال وتقولون انما يرث
من يذب عن الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان يجعل الاباء شاملة للامهات
والابناء شاملة للبنات والاطفال وقد رد قولهم روي ووجه الرد ان النفع
لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل المنافع الاخروية ومنها النفع المردي
وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعد فهو اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف
ان هذا التوجيه غير ملائم للمعنى ولا مناسب له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق
الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة
بالوصية فينبغي ان يكون تأكيدا لتنفيذ الوصية فالقول المقبول هو التوجيه الثاني
ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينهما كما انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة
ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا بينها ويرده ان فريضة
من الله كما يشمل القسمة يشمل تنفيذ الوصية ولا مخصص لها بالقسمة قوله ادمن
منهم امن اوصى منهم فعرضكم للثواب بامضاء وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم ماله جعل
الكشاف ولا تدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى فعرضكم للثواب بتنفيذ
وصية انفع لكم وكان وجه ان لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل درايتهم منزلة الجهل
لعدم العمل بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي اذ يصح ابكم لا تدرون
ايهما انفع بحسب الاخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيح يعرف ما ذكره رضي الله فيكون

النفع

انفع من تنفيذ الوصية قوله فريضة مصدر مؤكد اي مما يسميه النحاة توكيدا لنفسه لانها
مضمون جملة لا محتمل لها غيره لان الجملة المفصلة لقوله يوصيكم الله يعني يأمركم الله ويعهد اليكم
لا محتمل لها غير كون مضمونها فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف
وحذف الناصب واجب قال في الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب والاسم الفريضة وقوله
او مصدر يوصيكم الله وهو ايضا مصدر مؤكد لكن يبقى مقابل التوجيه والمراد فلا يبقى ذكره
من المنقسم الى المؤكد لنفسه والمؤكد لغيره فلا يرد انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه
مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه مبني على اشتباه مؤكد بمؤكد وقد دفع بقي انه لا يجوز
يوصي الله عليكم فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل او مفعوله متعلقا بالمصدر
او مضافا اليه لا يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي فلا يصح جعله مصدر
يوصيكم الله بمعنى يوصي عليكم الا ان يوجه بين كون صريحا في معنى المصدر او متضمنا لكن
لا بد للتوجيه من الدليل ولم يعثر عليه قوله فان كان رجل اي الميت انما عبر الرجل الميت
بعد وصفه بيورث من ورث فكان الاولى تأخير التفسير من قوله صفة رجل وانما يرجح كونه
الرجل مبنيا على كونه وارثا بناء على القراءة الاخرى وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة
الوالد والولد يعني به ليست من جهة الوالدية والولدية قوله قال الاعشى في مدح
النبي عم لما اراد الوفادة عليه ليسلم فصدته عن ذلك قريش واخبروه بانه يحرم الخمر اول
القصيدة . الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا . وبت كما بات السليم مسهدا . ومنها
. فآليت لا ارثي لها من كلالة . ولا من وجى حتى الاقي محمدا . ومنها
. نبي يرى ما ترون وذكره . اغار لعمري في البلاد وانجدا . وضميرها للقوس والوجى
وجع الفرس وحفاء حافره واغار بمعنى اسرع وانجد بمعنى ارتفع وزعم الفراء ان اغار جاء بمعنى
اتى الغور وانجد جاء بمعنى اتى النجد قوله ويجوز ان يكون الرجل الوارث لها اشار الى ان الكلالة
تطلق على ثلاثة من لم يخلف ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة
الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطاء والضحاك انه المال الموروث اما لضعفه
او ضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى ذي كلالة انما يقدر
ذي او ما بمعناها صفة صرح به الكشاف قوله وله اي وللرجل والشق الحكم هذا او جعلت
له للرجل ولم يقدر معطوفا اما لو جعلته لواحد من الرجل والمرأة او لجعل التذكير للتغليب
او لجعل التقدير وله اولها فلا اكتفاء قوله سوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن قوله
فله السدس وهو مقتضى الظاهر لان المفروض كون الوارث واحدا منهما دفعا لتوهم
ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان له نصف الاخ لحكم الانوثة
قوله لان الادلاء بمحض الانوثة يرد عليه ان ادلاء بني العلات بمحض الذكورة فينبغي

ان يسوى بين ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه بان المراد الاولاد المعتبر عند الشارع والتوبة
على ان المعتبر محض الانوثة انه جعل لهم سهم الام قوله اى غير مضار لورثته ولكن تقول
غير مضر لنفسه بان يكون مرتكبا لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضارة
دون التوبة قوله وهو حال من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة اى قراءة المبنى للفاعل
ويرد عليه ان الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبى اى بما ليس معمول
عامله وربما يتكلف بتقدير يوصى بعد الدين اى دين يوصى به وبجعل الايصاء بالدين يعم
الاقرار وغير مضار منه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد ايضا ان جعله حالا من فاعل
يوصى المذكور مبنى على مذهب الكوفيين من اختيار اعمال اول المتنازعين ولا وجه لاختيار المرجوح
ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام لو
جعل حالا من وصية او دين اى من بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد
ويكون التذكير لتغليب المذكر على المؤنث لا يستغنى عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة
المصدر اى ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول ولانه اختار جعله حالا من الفاعل
المدلول عليه رعاية لموافقة القراءة الاولى واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه
هل العامل ما هو المذكور او مدلول عليه بالمبنى للمفعول من المبنى للفاعل والاشبه
الثانى والمفهوم من الاية ان الايصاء او الاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق
التنفيذ وهو كذلك قوله الا ان اثبات القصر مشكل قوله او وصية منه بالاولاد اى وصية
من الله في حق الاولاد وفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في الوصية
والاقرار الكاذب متعلق بقوله لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبته في الكشاف
هو وعيد يعني عدم العقوبة ليس للعفو عنها بل للتأخير الذي يقتضيه الحكم فسيكون
ويمكن ان يقال فيه تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب ولما اخر قوله تلك حدود الله
خبر بالغ في تقوية الداعى الى قبول احكامه ورعايتها فاضافها اولا الى ذات مستجمع لجميع صفات
الكمال لا يتجاوز العارف له الحكم المسند اليه ثم بين لرعايتها جزاء لا جزاء فوقه للمتوسطين
في المعرفة ثم اوعد على العصيان فيها نهاية الوعيد زجرا للجاهلين المعاندين فقد استوفى
رعاية حال الكل طيبين قوله اى ان قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته
ولهذا اشكل على المحقق التفتازانى نفى التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم
لانه لا يقبل توبتهم واجاب بان المراد سلب قبول توبتهم نفى اثره اى المغفرة كانه قيل
لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل عنه التوبة ومن لا يقبل عنه
لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه
ليس التوبة وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر لا يقبل توبته في الاخرة لانها

اى المراد بالمذكور ما ليس مما دل عليه فحوى الكلام ... وما ليس كذلك يعم الملفوظ والمقدر بعد دين من غير ان يقدر ... فيجوز ان يجار المذكور في كلام المص على المقدر ... فيكون اختيارا لما هو الراجح من اعمال الثانى تمت

قوله من المبنى للفاعل بابا قوله مدلول عليه تمت

قوله لانه لا توبة لهم بيان وجه الاشكال

لانها ليس وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة له ممنوع لجواز ان يتوب في الاخرة ولو
فسر توبة الله على العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال
قوله كالمحتوم تأويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله منزه عن ان يجب عليه شئ
عند اهل السنة والمعتزلى يتمسك به في اثبات الوجوب على الله قوله ملتبسين بها اشارة
الى ان قوله بجهالة في موضع الحال قوله او قبل ان يشرب في قلوبهم حبه اى حب العصيان
فيطبع ذلك الحب عليها اى على القلوب وتنفس فيها فيتعذر عليها الرجوع فان قلت
لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لانه لا يقبل توبة لانه لا يتوب ما لم يرجع وقوله او ويرين
ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يرين السوء يغلب على قلبه قوله وعد بالوفاء دفع لتوهم كونه
مستدركا مستغنى بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله فالله يتوب عليهم
لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب وهذا وعد بالوفاء لما هو كالواجب
عليه ولك ان تقول النظم من قبيل المذهب الكلامى وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه
قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك يتوب الله
عليهم قوله سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من
من مات على الكفر في نفى التوبة للمبالغة لكن هذا المعنى انما يتم لو كان المراد توبة العبد
اى الرجوع عن المعصية لا توبة الله على العبد اى قبول التوبة والا فالتسوية بينهما
في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة الكافر الاخر فالوجه انه سوى
بينهما في عدم قبول توبتهما اى توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الاخر
في الاخرة فان وقت حضور الموت والاخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار
كما قدمناه فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو
كافر لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المصرون على
الكفر والاول غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم
كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا من الموصولين وادعى انه الظاهر ووجهه
خفى قوله والذين يعملون السيئات المنافقين لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم علل ارادة
المنافقين بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه ان عمل
السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون السيئات دون غيرهم قوله اعتدنا لهم
اى هيأناه لهم كذا في القاموس فاعتدوا عند بعض ولذا قيل اصل اعتدنا اعتددنا قوله عطف على
ان ترثوا فيكون منصوبا وليس نهيا ولا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولك ان تقول
لا يحل لكم يراد به النهى عن ان ترثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا
معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء التصرف فيها كتصرف

الميراث والافالنسا، لا يكن ميراثا قوله يقال عضلت الدجاجة ببيضها اذا اختنق في خرجه
البيض به فيخرج بعضه ويبقى بعضه قوله وقيل الخطاب مع الازواج لما اى الخطاب
فى ان ترثوا وفى لا تعضلوهن وقوله وكانوا يحبسون النسا، من غير حاجة ورغبة
حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النسا، كرها وقوله او يختلعن
بمهرهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن يشهد بما ذكرنا بيان
الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن
لما يوهم سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازانى فى شرح التلخيص انه لا يصح ان
يخاطب فى كلام شخصين من غير النداء، فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو
بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج فى لا تعضلوهن مع
كون الخطاب للورثة فى ان ترثوا قوله وقيل تم الكلام بقوله كرها يعنى قوله
ولا تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على ترثوا عطف مفرد على مفرد
ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا
النسا، كرها فى معنى النهى عن ذلك قوله والاستثنا، من اعم عام الظرف او المفعول له
قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام والظاهر من اعم
عوام الظرف او اعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون بعض المضاف اليه
اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثنا، من اعم عام للحال بجعل ان يأتين بتأويل
اتيان فاحشة وقوله لا تعضلوهن للاقتدا، الا وقت ان يأتين تقديره لا تعضلوهن
فى وقت من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن فى جميع الاوقات كما جعله الكشاف
فانه ظاهر فى نفى عموم الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه فى مقام عموم النفى
قوله او لا تعضلوهن لعلة الا فيه انه كيف يصح تقدير لعلة بعد ذكر علة مخصوصة
والتفصى عنه بالوقف بين العلتين بجعل الخاصة غاية والعام علة متقدمة فى الوجود
لا فى التصور لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانصاف فى الفعل اى العدل
فى الفعل من المبيت والانفاق والاجمال فى القول اى جعل القول جميلا.
والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف فى هذا المقام لا بيان
معناه قوله فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى كرجا،
حصول المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة هى متحققة لا مرجوة قلت فاء
عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط الرجا، هو المعطوف وقوله وعسى فى الاصل
علة ما نخ والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله وقد يخفى ما هو كخلافه ليس
معنى النظم كما يوهمه سوق الكلام قوله فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانها

فربما كرهت ما هو اصلح دينا واكثر خيرا يعنى لا يعتمدوا على كراهة النفس لانها لا تعرف مصلحة ولا تعرف
ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص لقوله
ويجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروى ولا يبعد ان يجعل قوله دينا دنيا فيكون فى كلامه
اشارة الى تعميم الخير والاظهر ان يقال المراد ان فى التحمل لما تكره النفس رجا، خير كثير فلا تجعلوا
كراهتها سببا للمفارقة بل سببا لامساكهن اغتناما للصبر على كراهتها قوله جمع الغنم
لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المفرد فى القاموس يقال هما زوجان
وهما زوج فكأنه قيل وان اردتم استبدال زوجات مكان زوجات فالكلام
من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الاحاد الى الاحاد ولا بد من حذف مضاف
فى قوله وآتيتم احديهن والتقدير وآتى احدكم احديهن وضمير احديهن للزوج المضاف اليه المكان
قوله بيان ما نكح على الوجهين اى كون ما موصولة ومصدرية ومع كونه بيانا كلمة من
اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح للآبا، لا يكون الا النسا، لا بد من بيانها
فائدة للبيان وهى اما التعميم كأنه قيل اى امرأة كانت واما دفع توهم التغليب
فى آباؤكم وجعله اعم من الامهات حتى يفيد انه نهى للثلث عن نكاح منكوح امه لانه لا يصح
لان نهيها مقيد بان يكون امها مدخولة المنكوح وسيأتى بيانه ثم التحقيق انه على الوجه
الاول بيان ما بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثانى بيان ما نكح آباؤكم قوله استثنا،
من المعنى اللازم كأنه قيل لها فان قلت الا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا
قلت لان الاسلام هادم الكفر وما وقع فى اوانه ويمكن ان يعتبر المعنى اللازم هو
نفى انعقاد النكاح اى لا ينعقد نكاح ما نكح آباؤكم الا ما قد سلف فان قلت لما كان
منعقدا كيف يكون فاحشة ومقتا قلت يريد انه كان فاحشة فى جميع الاديان وفى
فى العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب قوله وقيل الاستثنا، منقطع
ومعناه لها الاظهر على هذا التقدير ان الجزائه كان فاحشة ومقتا قوله وسا، سبيلا
من يراه ويفعله بيان وتقدير للمخصوص بالذم وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة
لا حاجة الى التقدير فان اسم ان يصلح مخصوصا اى ان هذا النكاح سا، سبيلا لمن يسلكه
وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدا، محذوف يمكن ان يكون التقدير وسا، سبيلا هو
اى ذلك النكاح قوله ليس المراد تحريم ذواتهن لم ينصب عليه القرينة لان الصادق عنه العقل
اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال والقرينة على ان المراد تحريم نكاحهن انه المقصود
الاظهر ووجه الشبه فى قوله كتحريم الاكل جميع ما سبق من الصارف عن الحقيقة وتعيين
المقصود قوله ولان ما قبله وما بعده فى النكاح فلو لم يكن لما فصل به بينهما قوله
والاخوات الاخوات من الاوجه الثلثة يعنى الاعيانية والعلاتية والاخيافية

قوله واستثنا اخت ابن الرجل وام اخيه بالبا والثاني من هذا الاصل لبس بصحيح لانهما غير داخلين في الاصل وصحة الاستثنا تتوقف على الدخول وقال المحقق التفتازاني الاستثنا مستغنى عنه ولا يخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة اليه وقال قدس سره بها اخر بان ام النافلة وجدة الولد يعني من يستثنى المسئلتين فقط نظره بعد قصور لانه لا يقتصر ما يتوهم استثناوه على المسئلتين بل هناك مسئلتان اخريان ونحن نقول لا يقتصر الملحوظ على ما ذكر بل منه امهات النسا من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة امهاتهن من النسب ومنه بنات النسا المدخولة من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة بناتهن من النسب قوله ثم الرضاعة لان لها حكم النسب وكان ذلك لان حرمة النسب للجزئية وهنا ايضا بنا على ان اللبن الذي هو جز من المرضعة صار جزا من الرضيع فيحصل شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم من النسب فالحرمة ناشية من ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزواج قوله لانه يربيه كما يرب ولده في غالب الامر ولانه يربيه او بصدد ان يربيه قوله واللاتي بصلتها صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتي والصلة مبينة لها لا نصيب لها من اعراب الموصوف الا ان يقال البا في قوله بصلتها للسببية لا للمعية اي اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يمكن جعل الموصول جزا من الكلام بدون ذكر الصلة قوله مقيدة للفظ والحكم بالاجماع فضية للنظم انما تقتضي بكون اللاتي مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم واخلا في الصلة ويجوز ان يكون حالا من ربائبكم فالمقيد هو الحال لكن الحال لا يختلف في تقييد الحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان من اذا علقها بالربائب يجب ان تعليق اللاتي مع صلتها بالامهات ايضا تقتضي تعليق من بالامهات والربائب في اطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين ولا يجوز ذلك عند جمهور البلغا وايضا يوجب كونها بيانا لنسائكم كونها حالا منها وتعليقها بالربائب كونها حالا من ربائبكم فيختلف العامل فيها وذا لا يجوز عند قوله الا اذا جعلها للاتصال وح يكون حالا من الامهات والربائب ولا يكون من الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكانه اشار الى ذلك حيث قال على معنى امهات النسا وبناتهن متصلات بهن ولك ان تجعلها حالا من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة وقوله في حجوركم حال او تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم وتجعل من كما في قوله ومن اجلك يا ابنة تيمت قلبي قوله كقوله فاني لست منك ولست مني اي كقول النابغة الذبياني قبل تمامه اذا ما طار من مالي الثمين وقيل صدره اذا حاولت في اسد فجورا قوله ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني صفة للنسائين لان عاملها مختلف اي متعدد ولا يجوز

عاملان على معمول واحد الا في رواية عن الفرا قوله وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي نيطت بها تعليق الحرمة بالربائب قوله دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر ظاهر عبارته انه جعل البا للمصاحبة والكشاف جعلها باء التعدية وقال يعني ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر اشارة الى استصحاب معتبر في البا للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت اي فرق بين تعديته ذهب بالبا وبينها بالهمزة قلت اذا عدي بالبا فمعناه الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من النظر في فرجها بشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك فالاولى وعند ابي حنيفة وطي المراة ولمسها ونحوه كالدخول بالمنكوحة قوله تصريح بعدما اشعار باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد انتفاه عند انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعا للقياس دفع قياس غير الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله اذ لا مجال للقياس بعد النص على حكم انتفاء الدخول قوله سميت الزوجة حليلة لحلها اقول او لحل الزوج عقد سراويلها وح التا للنقل قوله احترازا عن المتبنى لا عن ابناء الولد اذ المراد بقوله الذين من اصلابكم اعم من ان يكون من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة ولما انه لم يحترز به عن ابن الولد لم يحترز به عن الابن للرضاعة فان حليلته ايضا محرم ووجه دخوله في الحكم ان الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفا على المحرمات اي على احد المحرمات اما على الاول او الاقرب على اختلاف الرايين قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرمة في النكاح فهي محرمة في ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا يتصور ملك اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت ولانه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاع وعلم حرمتها بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك اليمين قوله لان اية التحليل مخصوصة بالتخصيص في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانهم وهن ذات ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي في تخصيص فيه اولى من اية التحريم الذي لا تخصيص لها في غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال بالحرام فينبغي الاجتناب لحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ولترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان اية التحريم مونية واية التحليل مكية قوله واطلاق الاية فيه بحث لان الاية مقيدة بالسبي وكون الازواج فليقيد بالسبي وحدهن ويدفعه ان المراد ان اطلاق الاية عن قيد وحدهن في السبي حجة عليه واما عن قيد السبي فغير مطلق لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر مؤكد اي لمضمون الجملة السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم او لفعله المحذوف لان

اصله كتب الله عليكم كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف في مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا نوعيا لكنه موكدا فنبه عليه دفع ما بنا در الى الوهم **قوله** عطف على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله **فان قلت** كتاب الله موكد للتحريم فينبغي ان يشاركه ما عطف عليه في ذلك **قلت** في الحكم بتحليل ما وراء ذلك تاكيد تحريم ذلك ويكفي عطف المبني للفاعل على حرمت والنكتة في ايراد حرمت مجهولا واحل معلوما ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر فصرح باسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يكفي عطف احل مبنيا للمفعول على الفعل الناصب لكتاب الله **قوله** ما سوى المحرمات الثمان المذكوره كذا في بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والمحصنات وجعل الربائب من قبيل البنات **قوله** وخص عنه بالسنة وخص عنه بالكتاب ايضا زاد على الاربعة **قوله** مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه من افاعيل المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له اي لاجل على ان يكون الضمير لاجل وفي المفعول مبهم بفسره والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ارادة ان تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف تصحيحا لتقدير الكلام لانه مشروط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه لانه انما سوى ان وان فان حرف الجر منها قياس غير مشروط بشرط والمذهب الراجح انه مجرور لا منصوب بتقدير اللام ولهذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض لا للتقدير والعرف في قهوريتي في النكاح وفي اغانيتي في شرى المملوك وقال الكشاف والاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا ولما كان فيه تكلف خالفه وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود فان ارادته فارجع اليها فان سماع الكلام من صاحبه احمد وفي قوله والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول لاجل وقدر الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا ولما نه خالفه لانه لا حاجة الى هذا التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلكم ان لا يقعوا في السفاح اذ لو حرم الجميع لوقعوا فيه وذكر ان تقدير الى اي احل لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا باموالكم اي اجر هذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا غير موقت ففيه منع المتعة **قوله** او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون بدلا لان تزيفه البدل بنا على احتياج البدل الى تقدير المفعول ضمير اذا قال الجمع

زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد حسن والاجود عند الكشاف عدم تقدير المفعول والمص رجح تقدير المفعول **قوله** واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد وان يكون مالا ولا حجة فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي وذلك لان التحليل لفائدة ان لا يصرف المال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والآخرة حيث يفنيه في الدنيا من غير عبا الآخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال نعم لو قدر الباء كما قدرناه افاد مذهبهم لكنه غير متعين وايضا انتفاء الحجة فيه بان في البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي عم ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ووجه التاييد انه لو كان في الآية حجة لما خالفها رسول الله عم **قوله** فمن تمتعتم به يعني ان السين ليس للطلب وقوله منهن بيان ما وهي موضع من النكتة خوف جرمه وقوله او فما استمتعتم به منهن اشارة الى ان منهن صلة التمتع وما عبارة عن الجماع والعقد فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير السابق لا لانه ليس بجمع التمتع **قوله** فآتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره على الثاني فآتوهن اجورهن عليه حذف الضمير العائد الى ما لانه لا يلبس كما في قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى ما قال لانه جعل ما شرطية فلا حاجة الى تقدير الضمير في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء فيكفي اشتمال الشرط على الضمير وانما احوج الكشاف اليه ما موصولة كما في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما مثل به ان يكون من شرطية لانتفاء الفاء اذ لو كانت شرطية لوجب فان ذلك لمن عزم الامور **قوله** فيما يزاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه او كله قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه الله ونحن نقول لا يشترط التراضي في غير الزيادة اذ يصح الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة **قوله** وقيل نزلت الآية اي فما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقرا ابن عباس وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان تفسير اجورهن بما سمي لهن عند المتعة فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدى اولا ثم يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع كما اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن غير نظير والقاضي اشار اليه وفيه اخر حيث قال من جامع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلى تقدير كون الآية للمتعة لا تخص الزيادة بزيادة البدل بل يشمل الزيادة في المدة على ما في التيسير **قوله** في موضع النصب بطولا او بفعل يقدر صفة له لا بد في ان ينكح من تقدير الى او على اي طولا وزيادة الى ان ينكح المحصنات او طولا على ان ينكح من طال عليه اي علبه

على ما نقل من حواشي صاحب الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان ان المحذوفة عنه حرف الجر
لجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي اي يرتفع نكاح المحصنات اي الى نكاح المحصنات
اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء قوله يعني الحرائر
اطلق عليهن المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق قوله على ان النكاح هو الوطء ومعنى
استطاعة وطء المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم يكن تحته حرة فله نكاح الامة المؤمنة
قال صاحب الكشاف في سورة النور لم يستعمل النكاح في القران بمعنى الوطء قوله كما حمل عليه
في قوله والمحصنات المؤمنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان وما وصف الايمان
الا لبيان الافضل بالاتفاق واورد عليه ان العدول عن الظاهر في المحصنات المؤمنات
لمانع شاهد على عدم الاشتراط وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في
فتياتكم المؤمنات مثل ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمؤمنات لا للتقييد
صار الظاهر في وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما في جاره ومعنى قوله ومن اصحابنا
من حمله ايضا على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمؤمنات ايضا على التقييد والمهانة
بالفتح اسم بمعنى الخزي قوله فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بالفضل
ايمانكم يعني لا تدرون فضل الايمان كما هو حقه وعلمه الى الله فلا تتحاشوا
بعد فضل الايمان عن الفتيات لرقهن قوله واعتبارا فانهم مطلقا لا اتفاقا
على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل
باذنهم ويلزم جواز نكاحهم بانفسهم بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فمما
ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت
ههنا نكتة دقيقة الهمني الله وهو ان قوله فمن ما ملكت من فتياتكم المؤمنات
في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه للاباحة وقوله فانكحوهن باذن اهلهن
الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الى القيد ولا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر
للاباحة قوله تحذف ذلك لتقدم ذكره فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة
المعطوف مع المعطوف عليه في القيد المتاخر انما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا
تقدير الموالي لا بد له من شاهد وبالجملة لا بد من نكتة لاختيار واتوهن مع سبق الاهل
على اتوهن قال المحقق التفتازاني فيه تاكيد ايجاب المهور واشعار بانها
اجور لا يضاح حتى انها من هذه الجهة لا تسلم الا الى النساء واما باخذ المولى
من جهة ملك اليمين وما قال مالك يوجب كون الامة مالكة مع انه لا ملك
للعبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة المهر ابدا كالعبد المأذون لان جعلها
منكوحة بمنزلة جعلها مأذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن ولكن ان لها اجورهن

على نفقاتهن فيستغني عن اعتبار الاذن قوله بالمعروف بغير مطل وضرار ونقصان لكن ان
تحته اذن اهلهن لان ايتاءهن اجورهن بغير اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف ان
يكون باذنهم قوله محصنات في التفسير حال متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت فينبغي ان يتقدم
على قوله واتوهن اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان تقييد ايتاء الاجر
انما جاء من قبل تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه الحالة فاداء المهر ايضا فيها
لا محالة فلا يتجه ان وجوب اداء المهر غير متقيد بالعفة قوله غير مجاهرات بالسفاح
هذا التفسير مبني على ما قيل ان زنا المماليك في الجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا
ومع الصديق الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان فينبغي ان يفسر غير مسافحات
غير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات الاخدان بغير زانيات مع صديق مخصوص قوله
فاذا احصن بالتزويج لها يعني بعد الاحصان حدهن ما كان قبل الاحصان ولا يزداد
بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس
وطاوس قوله وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن الجامعة بمعنى ذلك
لمن خشي منكم الصبر عن الجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا قوله
وهذا شرط اخر لنكاح الاماء انما يبني كونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة انه ليس بشرط
كالشرطين السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل الافضل قوله واللام زيدت
لتاكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة في الكشاف انها زيدت لتاكيد الارادة
قوله كرره للتاكيد اي تاكيد ارادة التوبة بالتكرير والتقوي بتقديم المسند اليه
وليقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله وانهم يحلون الاخوات
من الاب بناء على انه لم يجمعهما رحم واحد وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات
العم والخالة بجامع ان امهما لا تحل قوله شرعكم الشريعة اي الشرعة بالكسر الشريعة والسمح
الجواد وهي سمحة والسهل كل شيء الى اللين وهي سهلة الشريعة والحنفية منسوب الى الحنيف
اي المائل الى الصواب قوله ثمان ابيات في ثمان ثلث لغات ثماني وثمان بكسر النون
وجعل النون حرف اعراب قوله ويجوز ان يراد بها الانتقال مطلقا على تغليب التجارة
على غيرها كما مر قوله ولا تقتلوا انفسكم بالبخع هي اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع
بالسيف او بالخاء البخع مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن
المعاصي عبر عنه بالنهي عن القتل لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة
كانه قال لا تفعلوا ما كان سببا لامر الفاعل بقتل نفسه وقوله ربما يبلغ مقدار
ما تستكل النفوس والترتيب المقدار على ما في القاموس قوله اي امرنا امر ونهي
عما نهي اشارة الى ان قوله ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما امر ونهي ويحتمل

ان يكون تعليلا للنهي عن قتل انفسهم لان الله يرحمهم ومرحوم الله لطف ان يراعي ويحفظ
عن الضرر **قوله** اشارة الى القتل او ما سبق من المحرمات الظاهر بعد التخصيص ان يكون
اشارة الى الاكل بالباطل والقتل فتامل وقد اشار بقوله او ما سبق الى وجه
افراد ذلك مع تعدد المشار اليه **قوله** لا عسر فيه ولا صارف عنه يريد انه وان
كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه **قوله** فمن عن له امران منها
ودعت نفسه اليهما يجب لا يتمالك فكفها عن اكثرهما لا مقتضى هذا ان المجتنب
عن الكبائر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى **قوله** من الامور
الدنيوية خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد والتعادي
لان متمني الدرجات لا يرتكب ما يباح فيها بل ربما يقتضي الجد في العمل والاجتهاد في
الخيرات **قوله** والمقتضي للمنع كونه ذريعة الى التحاسد والكشاف جعل النهي عن التمني
كناية عن النهي عن التحاسد والبطال الهزال وكون تمني ما قدر له بكسب بطالة تمنع
لانه يصير وسيلة للجد في الكسب وقوله وتمني ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال فيه
انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا لما نهي عنه الا ان يقال مع العلم بانه مقدر له بغير
كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم بالمتمنى لانه لا يخرج عن هذه الاقسام
فلا ينبغي ان يقع فيه المسلم بقي ان دليل النهي عن التمني يجري في الدعاء لان طلب
ما لم يقدر معارضة لحكمة القدر وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ
وطلب ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال ويمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون
التمني بتعليم الشرع **قوله** يغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث يعني لهم الغنيمة
وحظهم في الميراث ايضا اكثر منا والاية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب
طلب الفضل بالعمل فانه لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكون المراد لهم اجر الجهاد و
فضلا في الميراث فلعلهم فضلوا على النساء في الاخرة فالاية اخبرت بان فضل
الاخرة بالكسب والعمل فلكل ليس الا ما عمل فجدوا في العمل واسالوا الله من فضله
والاظهر ان معنى الاية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض اذ لكل ما فضله على غيره
للرجال فضل على النساء في الميراث والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة
وللرجال ثواب القيام بامور النساء ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا فضل
لاحد على احد في اسباب الكسب فاسالوا الله من فضله فان الفضل بيده يحتمل
فيه التفاوت ووسيلة السؤال فجدوا فيه وبالغوا **قوله** ومما ترك بيان لكل مع الفصل
بالعامل والفصل بالعامل كلا فصل لان حقه التقدم على المعمول ولا اعتداد بالتاخير
العارض الموجب للفصل وفيه اشارة الى دفع ضعف انتبه السجاوندي في هذا التوجيه

من ان

من ان فيه الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما فقير
ولكنا نقول لا ضعف في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل بل نحن قليل
على انه فليكن حالا وفي الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد الشوق الموجب
لمزيد التمكن **قوله** او لكل ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا وكانه
لاح عليه ما اورد على التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل
وان ما لكل قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا النصيب واما النصيب لاحاد القوم
ودفع الثاني ظاهر وهو ان مؤن التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم جميع التركة واما
الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة عن القوم فلا يجري في كل قوم لجواز ان
لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف يرجح الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج
الاولاد قلت لا يخفى ما اورده الثاني كما يتبادر وزعم الطيبي بل يعم الثلثة كما لا يخفى
ونقول كان الاولى ذكره بعد الثلثة الا انه اعتمد على ظهور امره واجاب المحقق التفتازاني
عن ما اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونقول تركهم لان الغالب في التركة ارث
الاولاد من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا يقتصر الخارج على الاولاد بل
يخرج الازواج ايضا وكانه لم يتعرض له لاحتمال قصدهما بقوله والذين عقدت ايمانكم
وكذلك يخرج موالي العتاقة بقي ههنا بحث نفيس انا لا جليس وهو ان من حمل قوله
وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث هو ان الاكتساب بالاباء ويحتاج الى جعل
الاكتساب مبالغة في توفير الارث لجعله كالمكتسب دعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما
ترك الوالدان والاقربون فانه في الميراث لا محالة ومن جعله نصيب الاجر الاخروي
بناء على الكسب وجعله بيانا لان اجر الاخرة على قدر العمل ولا ينفع فيه التمني والجد فلا بد
من بيان مناسبة لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده ووجهه ان سبب النزول ان النساء
توهموا انهم كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهن رجالا
الرجال رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فلما رد الله عليهم وعليهن
ذلك بانه مبني على العمل بين ان امر الارث لجعلنا لا محالة في الرجال يقتضي الفضل
على النساء مطلقا فكما جعلنا للتركة موالي جعلنا للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل
والمراة وبهم الكلام ما في التيسير ووجه الانتظام لا يتمنوا كثرة الاموال فانها تصير
لغيركم بالميراث **قوله** فان الاقربون لا يتناول لهم كما لا يتناول الوالدين ولذلك
لم يبلغ ذكره مع ذكر الاقربين وهذا في عرف الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول
الكل وقد اختار استعمال اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين مع اندراجهما
تحت الاقربين لشرفهم ومزيد الاهتمام بهم **قوله** فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم

اولى ببعض قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث
الحليف سيما والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام
هذا ويمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة
في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وحققوا الايمان تفسيره ما روي عن ابي حنيفة والايمان
قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليها العقد لانهم ياخذون بيمين الحليف بالايمان
وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف قوله او منصوب بمضمر يفسره
ما بعده كقولك زيدا فاضربه الفاء للتفسير والتفصيل لان مرتبة التفسير عقيب مرتبة
المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع الخبر جملة طلبية
وكانه لم يجوزه لان الاختصاص لازم لمثل هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب ههنا
وفي لزوم الاختصاص خفاء بل في كتب المعاني ان زيدا ضربته ان قدر المفسر مؤخرا
يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما
لان مرتبة العامل يقتضيه قوله او معطوف على الوالدين قال المحقق التفتازاني
يزيفه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم قوله واقيم الضمير المضاف اليه
مقامه ثم حذف انما احتاج في حذف المفعول العائد المحذوف العائد المفعول فان
حذفه شائع بقي ان الظاهر كان بيان الحذف في القراءة المذكورة وحواله بيان
هذه القراءة عليه دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم في التيسير هو ابلغ وعد
ووعيد قوله والامامة الكبرى والصغرى قوله والولاية اي كونهم اولياء للصغار
واقامة الشعائر من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي
حنيفة والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النساء اذ شهادتهن مخصوصة ببعض
القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة السهم في الميراث والاستبداد
والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي التيسير وملك النكاح وملك الطلاق و
الاستبداد بالنكاح عندنا فيه اذ لا نكاح للمراة بدون الولي بخلاف الرجل
فعده من الفضائل للرجال انسب بالقائل منه بصاحب التيسير وما عداه كله
موهبي والكسبي ما اشار اليه قوله وبما انفقوا اموالهم قوله نشزت عليه امراته
حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن مسلمة
كذا في التيسير قوله لتقتص اي الزوجة منه اي من الزوج قال المحقق التفتازاني
وكان ذلك باجتهاد من النبي عم اراد اللطمة على قصد التعزير وامرها المراة
ليكون اردع للرجل والا فلا خلاف في انه لا اقتصاص فيما لا ينضبط كاللطمة
ونحوها لا في ما بين الرجل والمراة ولا في ما بين غيرهما قوله حفظتك في مالها

ونفعها

ونفعها قال المحقق التفتازاني اي مالكه والاضافة اليها للملابسة بالتصرف والحافظ
وزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها قوله وقيل لاسرارهم وهو المناسب للموافقة
اذ فيه تنبيه على انه كان المناسب بشان الزوجة ان لا يظهر ما جرى بينهما من اللطمة
اذ هي كانت من اسرار الزوج قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب
الاحكام على خوف النشوز قبل تحققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويله بخوف
دوام النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس
جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه وان امراة خافت من بعلها نشوزا قوله
واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحاف يقال لا باعده عبارة النظم فانها
تدل على الهجران مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى واهجروهن عن المضاجع
فالوجه هو الثاني او ما قيل هذا امر بان يولها ظهره في المضجع وكذلك حمله على لا تبلونهن
ونبوضع بجعل في المضاجع حالا عن الفاعل فتامل قوله يعني ضربا غير مبرح يقال
برحه الامر اي جاهده وان الشين الذي يوجب الشين والقبح في بدنها قوله والامور الثلاثة
مرتبة قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين الثلاثة
لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يغني عن الهجران والهجران عن النصيحة قوله
يجري ما يدل عليهما اي يجري ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز لانه عصيان المراة عن
مطاوعة الزوج وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشاف ان ما يدل عليهما هو الرجال والنساء
ولك ان تقول جرى ذكرهما لذكر المراة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج
بضمير المخاطب فتامل قوله الضمير الاول للحكمين الاحتمالات اربعة رابعها عكس هذا والمعنى
في ان يريد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انهما نار كان في تعليم المعاملة الا انه تعليم
معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وهذه الاية تعليم المعاملة
مع عامة الخلق اقول بل الحق ايضا وايضا فيه تاكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب
بالجنب واحق بالرعاية من الجار ومن الصاحب بالجنب من جلس بجنبك في
مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبارة اقصى غاية للخضوع وهو لا يجامع
اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك بالضرورة
فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك في ما جعل الشرع علامة نهاية
للخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة
مع كمال ظهوره قوله شيئا وغيره يعني تنكير شيئا للتعميم ولكن نقول للتحقير وفيه
توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه

اي

فان قلت قيل يلبان الجمع بينهما والتوقف ان رابا
ذلك قلت قد اختلف فيه فقيل ليس اليهما ذلك
الا باذن الاولياء اليهما وقيل ذلك اليهما وما جعلا
يكفي الا بالزوجين بنا الامر على ما يقتضيه اجتهادهما
وعن عبيدة السلماني شهدت عليا وقد جاءته
امراة وزوجها ومع كل واحد منهما فيام من الناس
فاخرج هؤلاء حكما وهؤلاء حكما فقال علي للحكمين
اتدريان ما عليكما ان رايتما ان تفرقا فرقتما و
ان رايتما ان تجمعا جمعتما فقال الزوج اما الفرقة
فلا فقال علي كذبت والله لا تبرح حتى ترضى
بكتاب الله لك وعليك فقالت المراة رضيت
بكتاب الله لي وعلي وعن الحسن يجمعان و
لا يفرقان وعن الشعبي ما قضى الحكمان جاز
والالف في يريدا اصلاحا للحكمين وفي يوفق
الله بينهما للزوجين اي ان قصدا اصلاح ذات
البين فكانت نيتهما صحيحة وقلوبهما لوجه الله
بورك في وساطتهما وادفع الله بطيب نفوسهما
وحسن سعيهما بين الزوجين الوفاق والالفة
والقى في نفوسهما المودة والرحمة من الكشاف

احوج حقيره نسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم
امكان الوجود وابن الامكان من الوجوب **قوله** وابن السبيل المسافر في الكتاف
السائر المنقطع به **قوله** وقيل الذى له مع الجوار اقرب واتصال بنسب او دين
لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة القربى اذ القربى هو القرابة لا القرب كما يسبق
اخا للمسلم ولذا التنوق فيما بعد في تفسير الجار الجنب بقوله او الذى لا قرابة
له ولم يقل ولا اتصال بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقى والحكمى **قوله**
بدل من قوله من كان او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل اما لان
المختال الفخور لا محالة بخيل آمر بالبخل لانه لا اقل من البخل بايفاء حق من لوجه
من الاحسان والتملق ويقلده في ذلك ارباب النفوس الخبيثة فهو في المعنى آمر
بهذا البخل واما لانه اراد بمن كان مختالا فخورا هذا الفرد وفي التيسير هو صفة
لمن لانه جنس فكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت موصوفة فهى نكرة لا يصح
ان يوصف بالموصوف وان جعلت موصولة فصح وصف الموصول خفية ولم
علية في الاستعمال **قوله** تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل
اخفاء بخل ملامة ليس محل تقديره الخبر هنا بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله
من فضله وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر لتذهب نفس السامع
كل مذهب ممكن في مقام ملامته فيرى استواء نسبة كل ملامة اليه فيوقف بناءه لما انه
يستحق كل ملامة والاقرب الا يصح بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ان
يقدر احقا للعذاب **قوله** وضع الظاهر موضع المضمر لم يذكر فائدة وضع المضمر
المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا وهى تفخيم شان المعتد لمزيد تهويل الكلام
قوله فهو كافر لنعمة الله الاظهر لنعم الله ولكن ان تجعل لنعمة في قوله ومن كان كافرا
لنعمة نكرة لا جمعا مضافا الى الضمير **قوله** تنصحا اى تكلفا في النصح **قوله** وقيل
في الذين كتموا صفة محمد عم وانما وصفوا بالبخل لانه لا بخل فوق امساك العلم
بصفاته صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم في المنع
آمرون اولانهم كانوا مع الكتمان على هذه الصفة الذميمة وفي التيسير ان المراد
البخل بما علموا به في التورية من نعت محمد وحقية الاسلام وامرهم اصحابهم بان
لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس البخل هو ان يبخل الانسان بما في يده والشح
ان يشح بما في ايدى الناس وقيل البخل هو ان يأكل بنفسه ولا يؤكل غيره والشح
ان لا يأكل بنفسه ولا يؤكل غيره والسخاء ان يأكل ويؤكل والجود ان لا يأكل
ويؤكل الى هنا كلام التيسير **قوله** ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا اى فساء قرينا

اى الشيطان ففيه تنفير عن الشيطان وتحضيض على الاستعاذة منه او المراد فساء
قرينا من يكن الشيطان قرينا له ففيه تحذير عن اتباع الشياطين والمراد باعوانه الداخلة
قبيلة وبالخارجة الناس التابعون له او المراد بالداخلة في الانسان من النفس والهوى
والخارجة عنه من مصاحبة الاشرار **قوله** اى وما الذى عليهم من ضرر الدنيا والاخرة
او اى تبعة اشار الى ما ذهب من كون ذا بمعنى الذى وكون ماذا بتمامه بمعنى اى شئ والتبعة
الوبال **قوله** وهو توبيخ لهم على الجهل لا ظاهر النظم ليس لتجهيل النفع بل التوبيخ بترك
الامر الكثير المنفعة بلا خفاء من غير ضرر حيث سأل عن الضرر استفهام انكار **قوله**
لان القصد يذكره الى التخصيص هنا والى التعليل ثم وذكر العلة يكون بعد ذكر الحكم
والتخصيص على الاهم يستحق التقديم ونحن نقول المقصود في السابق ذمهم وفي تأخر
عدم الايمان سلوك مسلك الترقى والمقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة
الكفر يستحق التقديم لان ازالة الانفاق رياء موقوفة على ازالته ولان ازالة
الاقبح اهم **قوله** لا ينقص من الاجر وابطاله بالقلة باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار
عدم زيادة العقاب اى لم لا يؤمنون والله لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله
لا يظلم ولا يضع في غير محله فكل ما امر به مما ينبغى ان يفعل وكل ما نهى عنه مما ينبغى
ان يجتنب عنه **قوله** وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار
ترتب منافعه مضاعفة **قوله** وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاؤه
حيث اثبت للذرة ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع الشئ في غير
محله وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل في القبح **قوله** او لاضافة المثقال الى مونث اى اضافة
المثقال الذى هو صفة المضاف اليه الى مونث اذ في كسب المضاف التانيث من المضاف
اليه لابد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزءا منه **قوله** يضاعفها يضاعف ثوابها
اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول اقول لما كان مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب
عقبه بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طى عالم الاسباب
في الاخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنيت عن المصباح بالفجر **قوله**
حذف النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة الاولى تشبيهه بنون الرفع وفي ان يكن
خلاف قياس اخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين بعد سقوط النون
وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن صورة ابقاء حرف العلة في الاخر مع الجازم فان
ان يكون في الصورة كان يدعو **قوله** فكيف حال هؤلاء لم يبين حال الفاء في قوله
فكيف وكانه الفاء الفصيحة اى اذا عرفت حال صاحب الحسنة فكيف تقدير هؤلاء
لان كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل في الظرف مضمون المبتدا والخبر من هول الامر

وتعظيم الشأن ويريد بالظرف فيه اذا وبجعل الاستفهام للتفخيم وبجعل اذا متعلقا بالتعظيم
والهول المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اى كيف هؤلاء
فى هذا الوقت والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم فى هذا الوقت التهويل والتعظيم
لامرهم فى هذا الوقت ولكون التهويل لا يلزم كون الظرف متعلقا بالتهويل وكان
الاولى ان يقول والعامل فى الظرف التهويل المقصود بالاستفهام **قوله** تشهد
على صدق هؤلاء الشهداء اشار الى ان هؤلاء عبارة عن الانبياء فكلمة على متعلق
بتشهد على تضمين معنى التسجيل اى مسجلا على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة عليهم
لا لهم وكأنه الداعى الى جعله اشارة الى الكفرة وجعله اشارة الى المؤمنين بعيد
عن العبارة **قوله** ولا يقدرون يحتمل ان يكون تحت الوداد عطفا على يسوى اى يودون
ان يسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا لان تسوية الارض بهم اسهل عليهم من كتمان
الحديث **قوله** يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما
تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون
قال التيسير فائدة ذكره تعيين حد السكر الذى يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم
ما يقول هذا ولو جعل حتى بمعنى كى يكون تعليلا للنهى عن الصلوة لانه لا يصح الصلوة
اذا لم يعلم المصلى ما يقول فيه لكن الظاهر ان علة النهى لا يختص فيه اذ لا بد ان يعلم
ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل لا بخصوصه **قوله** من نحو نوم او خمر اشارة
الى القولين فى الآية قال فى التيسير اكثر المفسرين على ان المراد السكر من الشراب
وقال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال عم اذا نعس احدكم فى صلوته
فلينصرف وليرقد فانه لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه وقد رجح القول الثانى
بما روى من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده ان المراد مطلق السكر سواء
كان من النوم او الشراب ولا وجه للاختلاف اذ السكر هو افراد طرق الموت
كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن ينبغى ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى
السد من باب دخل ومن السكر من باب علم ذكره التيسير **قوله** حتى تعلموا السكر
وزنا ومعنى وفى الكشاف فقرأ اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفى التيسير
بحذف اللامات **قوله** وقيل اراد بالصلوة مواضعها تمثلا بقوله ولا جنبا الا عابرى
سبيل بناء على ان المراد بعابرى سبيل المجتازون فى المساجد **قوله** وانما المراد
النهى عن الافراط فى الشرب واما اذا كان المراد النوم فالمراد النهى عن قربان
الصلوة لان غلبة النوم ليس بالاختيار والقول بان المراد النهى عن الافراط
فى الشرب محل نظر لا بد له من دليل **قوله** وسكرى على انه جمع كهلكى بمعنى جمع سكران

على فعلى حملا على الجرحى بجامع كونهما علة والفعيل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى
ولو وجد جمع ما سواه بهذا يجعل محمولا عليه وهذا التوجيه شايع لو وجد سكرى جمعا فى كلام
والظاهر ان الكشاف وجده لكن لم يذكر له شاهدا كما هو دابه فالتوجيه الثانى اعذب
وسكرى كحبلى مما اثبته فى مؤنث فعلان جناح بن حبيش وحكى فى كسلان كسلى
بالفتح والضم **قوله** عطف على قوله وانتم سكارى يعنى لا قوله انتم سكارى حتى يلزم كون الحال
المفرد مع الواو **قوله** والجنب الذى اصابه الجنابة يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد
والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع فى القاموس او يقال جنبان واجناب وفى
الصحاح وربما يقال جنبان وجنبون وقوله لانه يجرى مجرى المصدر ليس معناه انه
فى الاصل مصدر بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير
حيث قال ويستوى فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر
كالنكر والنذر بمعنى الانذار والانكار **قوله** استثناء من اعم الاحوال اى من اعم احوال
الجنب لا من اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا
من تتمة المقصور فينبغى ان يقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها
قلت المقصور هو صحة الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر
تنبيها على ان الجنابة انما يرتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا
قوله او صفة لقوله جنبا اى جنبا غير عابرى السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر
الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر فهو بمنزلة جاءنى رجل الا زيد
ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب لضعف الا بمعنى الغير فى غير ما اذا كانت تابعة لجمع منكور
غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم يدخل ما بعد
الا فيما قبلها جزما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان
الدخول وعدمه على الاحتمال واورد عليه المحقق التفتازانى ان الجمع المنكر هنا عام
لكونه فى حيز النفى فليس غير محصور ويصح الاستثناء وفيه ان المقصود الاستثناء
لحال لا الاستثناء لبعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا فى حالة الجنابة
فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق ما قاله ان المراد ليس كون الا بمعنى غير بل ان
المستثنى الموضع فى موضع الصفة وما ذكر هو حاصل المعنى حتى يندفع ما اوردناه
لا ليندفع ما اورده اذ لا وروده له حتى يدفع **قوله** وفيه دليل على ان التيمم
لا يرفع الحدث فان قلت الا عابرى السبيل مستثنى عما يفيده قوله حتى تغتسلوا
يعنى الجنابة لا ترتفع الا بالغسل الا جنابة عابرى السبيل قلت هذا معنى دقيق
الا انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضى تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى

وبنجه انه انما يكون دليلا لو لم يكن احتمال تقدير الصلوة بمواضعها ثم للحنفية
اخبارة
هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال كيف يكون نهاية
عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى تدخل ما يجاوز
الجزء الاخر ايضا يقول نمت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان ما يزيل الجنابة
قوله وقال ابو حنيفة لا يجوز المرور الا اذا كان الماء والطريق في الكشاف الطريق
فيه الى الماء لكن في عامة كتب الفقه للحنفي الذي راينا كلها منع الدخول في المسجد
مطلقا ولم نجد ما ذكره قوله مرضا يخاف معه عن استعمال الماء لا حاجة الى تقدير
المرض فان قوله فلم تجدوا بمعنى لم يتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى ان
تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري
سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية بينه وبين السفر في
الحاق الواحد بالفاقد لجامع العجز عن الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا
من استعماله اذ الممنوع الاظهر عدم تاويل النظم ولحاق خبر المتمكن بالفاقد قوله
فتيمموا صعيدا جزاء للشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلائم قوله او جاء
احد منكم من الغائط فان جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا قيد
للجميع والملائم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي
بعث صاحب الكشاف على الاستفسار عن متعلق الجزاء من تلك الاربعة وعلى ان
قال الظاهر انه متعلق بالجميع لان تاويل او جاء احد منكم بجئتم اهون من تخصيص
الشرط بالاخر والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني عن شرح
كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيما قلنا وما قال مع الانصاف وقوله شيئا
من وجه الارض طاهرا ظاهر في انه فسر بقوله طاهرا تفسير الطيب لكن في التيسير ان الطيب
بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي وتفسيره بالمنبت كما في قوله والبلد
الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه
التراب وهو المنقول عن ابن عباس وبه يشعر قوله عليه السلام جعلت لي الارض
مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا افاده المحقق التفتازاني قوله واليد اسم العضو
الى المنكب وما روى لما قصد به رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى الاباط
حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث قال لا مسح الا
الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم للترخيص والتيسير
وهذا ايسر قوله فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو
بمعنى التيسير لكني لم اجده في التيسير واستدل عليه بقوله عم عفوت لكم صدقة الخيل

والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق
ولا يخفى انه لا يختص الجملة بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب المصلين
سكارى وما صدر منهم في القراءة قوله الم تر الى الذين خطاب سيد القوم في مقام
خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه تضلوا واعدائكم قوله اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية
مجازا في النظر والا فالرؤية لا تتعدى بالى ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدى
بالى لتضمين معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى البلوغ والوصول
وتضمين معنى النظر اي الم تعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حالهم بلغ
في ذلك بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظر واختر ولا يخفى ان رؤية البصر
لا تتعدى بالى فلا يقال رايت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمين معنى النظر
نفي ما يشوبه كلامه انه مستغن عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم التورية
لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القران لكنه غير
تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القران حيث علموا انه كتاب حق اتى به
نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان ادخل
في توبيخهم قوله والله اعلم باعدائكم قوله وقد اخبركم بها يعني فائدة هذه الجملة تاكيد
التحذير ولكني نقول الوثوق بالولي والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء ويقدر
عليهم فقوله والله اعلم الى قوله كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق
المؤمنين وكماله قوله لتاكيد الاتصال الاسنادي بالاتصال الاضافي ولكني
نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق قوله اي بينكم
من الذين هادوا لحفظكم منهم يعني ان تعدية النصر بمن لتضمنه الحفظ كما ان تعديته
بعلى لتضمنه الغلبة قوله او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله
ومن الذين هادوا وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون قوله
جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب
من قال الكلم جمع كلمة لا الى مذهب من قال انه اسم جنس وان يابى كونه جمعا
تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه كما يأباه اليه يصعد الكلم الطيب وجه
بانه في قوله عن مواضعه لصح ان يقال اريد ويحرفون بعض الكلم عن مواضعه وتقوية
مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى بلا
قال المخالفة فان من نفى كونه جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحيا قوله ويقولون
سمعنا قولك وعصينا امرك كما حمل تحريف الكلم على تحريف التورية لم يكن قوله
ويقولون من جملة التحريفات ولك ان تريد بتحريف الكلم امالتها عن مواضعها

سواء كان مواضعه وضعها الله تعالى فيها او المقام والكون يجعلها موضوعة فيه فكان اليهود
هم قوم عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون تعدادًا لبعض تحريفاتهم والمراد
انهم يقولون لك سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عنهم الكلام
المخالف بعد التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امره لان ذلك
القول عند قومهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلعم وذكره في مابين المحرفات
باعتبار قولهم سمعنا اى يرون بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام و
يريدون سماعا بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان
فلما كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز
في القول واما ما قال الكشاف من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر والاظهار
للكفر لا ينافي الاحتمال في السبب والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي صلعم
بالكفر ولا يخاطبونه بسبه وذمه ففيه انه لا وجه لايراده مع التحريف والقاء
الكلام المحتمل احتمالا الا ان يقال المقصود على هذا عد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف
والاحتمال فكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد وعصيانهم بعد
سماع ما يبلغهم ويحتالون في سبه والاظهر ان يحمل وعصينا على تقدير الجهر به على
عصينا امر قومنا وان لم يذهب اليه احد **قوله** اى مدعوا عليك بلا سمعت لما كان
ينبئ الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقا تناقضا تصدى لدفعه بوجوه الاول
الدعاء عليه بلا سمعت ووجهه ان المراد غير مسمع شيئا يقتضي دعاءنا في حقك
وماله مدعوا عليك بسلب السماع والثاني اسمع غير مسمع قبول ما تدعوا اليه
وهو الذي اشار اليه بقوله غير مجاب الى ما تدعوا اليه يعني نفي الاسماع مطلقا
كناية عن عدم سماع ما هو مطلوب به لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيئا
والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير المفعول او يجعل غير المسمع كلاما
ترضاه في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك عنه نابٍ
ويجب على جعل المرفوع المسمع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما
قوله او اسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيانا لما يحتمل ان يكون مرادهم لكانه
ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا بل احتمال مدح لما قصدوا به
الذم واحتمالوا فيه لهذا الاحتمال وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يصار الى انه
قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتملة القصد ووجه المدح المنزه
ويحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا تارة اى ملاحظ
وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا لانهم يعزل

قوله بل احتمل احتمال خبر مسمع ... الى بر احتمال ... مدعوا اليه كلامهم وقوله لا ينبغى ان يكون بيانا ... من محتملات كلامهم
بل انما ... ولهم اعرادلهم باحتمال المدح ... الارادة
احتمال الكلام الذم ... النشر ... احتمالات كلامهم الايمان
... فينبغي ان يجعل مقصود ... ظاهر قوله وانما قالوه
ان يجعل الشرف ... ان يكون مرادهم ... اما الثاني فظاهر واما الاول
فلانه لو لم يكن المراد كون ذلك مرادهم لما
انهم قالوه نفاقا كما لا يخفى

عن قصده وهناك احتمالان آخران للذم اى اسمع غير مسمع الوحي الذي او عينه ونابهما
اسمع ابدا غير مسمع كلاما تسمعه لبعدك عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا ما يخاطبه
غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس **قوله** راعنا انظرنا في القرآن
اسمع كلامنا وشابهه لما يتسابون به وهو ان ما يتسابون راعنا وفي التيسير ان
راعنا بعينه ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون
كسرة العين ليصير راعينا تو بيخا له صلعم برعي الغنم هذا كلامه **قوله** الا ايمانا قليلا الا بعضا
به اريد بالايمان التصديق اذ الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الآيات والسبيل
ويمكن ان يراد بالايمان القليل الايمان بحسب الظاهر فيختص بخطاب المنافقين وح يمكن
جعل قليلا مفعولا به اى الا قليلا من المؤمن به واراده العدم بالقلة تكلف
بعد تكلف لا يدعو اليه شيء وظاهر قوله او الا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله
لا يؤمنون به كما في اخواته ويتجه عليه انه ح اتفاق القراء على النصب المرجوح وهو
وان جوزه ابن الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم الله
والاولى جعله استثناء من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه لا يدفع
من حمل لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم لتنبيهه قوله فلا يؤمنون الا قليلا **قوله** كقوله
اى قول ابي كبير الهذلي ، قليل التشكي للمهم اى لما يحزنه يصيبه كثير الهوى شتى النوى
اى تختلف الجهات التي يقصدها لاختلاف هواه المسالك اى تختلف الطرق لاختلاف
مقاصده **قوله** واصل الطمس ازالة الاعلام الماثلة لم نجده فيما رأينا من كتب اللغة
وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا فيه بحث لانه
مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا لمسخ اصحاب السبت **قوله** ومن حمل الوعيد على تغيير
الصورة في الدنيا قال انه بعد منتظر او قال العلة وقع ولم يبلغنا على ما في التيسير ولم يبلغنا
اليه لان مثله يبعد ان لا ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره **قوله** او كان وقوعه
مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على فساد عبارة الكشاف او هو مشروط بالايمان
وقد اول بانه مشروط بالايمان وجودا وعدما يعني ان وجوده موقوف على عدم وجود
الايمان ولا يخفى انه لا يستفاد من المشروط وجودا وعدما هذا المعنى بل اشتراط
الوجود بالوجود والعدم بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة
فيكون وعيدا بالذل وباللعن حقيقته لا المسخ يتجه انه كيف قال او يلعنهم وقد وقع
الامران فان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان
الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف للانزجار **قوله**
او كائنا فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه ولا محالة وهذا اذا اريد به

الاول جعل النعت بمعنى العدم والثاني جعل الايمان
العدم بمنزلة الايمان بطريق النقض للمبالغة
عدم ايمانهم بانه يجعل من قبيل لا يؤمنون تأ

هذا الامر الذي لم يقع واما اذا اريد الوعد الواقعة فلا وجه المراد انه كان امر الله دائما
مفعولا فهذا الامر ايضا يقع لا محالة **قوله** لانه يثبت الحكم على خلود عذابه وحكم لا يتغير
قوله ولان الذنب لا ينمحي عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره
اي المؤمن ولكان سر الثبت بالحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع ان يجعل دليلا في مقابلة
يثبت الحكم لان يثبت الحكم دليل سواء كان فيه سرا ولا **قوله** على معنى ان الله لا يغفر الشرك
لمن يشاء وهو من لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم
وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد به فضلا عن ان يليق باجل الكلام وابلغه واذ
لا تساوي الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة على تقدير لا وجه
للحكم على جود الشرك بعدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة لما دونه على تقدير آخر **قوله**
والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وهل هو بالاشتراك المعنوي او اللفظي
او حقيقة في الاول مجاز في الثاني رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القولي
والقول الذي يطلع عليه هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الاختلاق والتحقيق
انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الافتراء
اعم من الفعلي والقولي **قوله** احباؤه جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما
كاذب لان محبه او محبوبه لا يخالف امره وهم خالفوا جميع اوامره حيث خالفوه
في الاعتراف بنبوة محمد عم وهو منبع كل مخالفة **قوله** ما عملنا بالنهار كفر عنا
بالليل كان منشأ زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل تكفر ذنوب النهار
وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب الليل يستفاد ذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون
ذلك بلغهم من شريعتهم لكن ذلك ما لم يصر التورية منسوخا **قوله** بالذم والعقاب
على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت الى احتمال ولا يظلم من تزكيته الله بنقص
الثواب فتيلا مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق
ان الله لا يظلم الناس في تزكيته من يشاء فتيلا بل لا يزكي الا من يشاء هل ولا يزكي
الا من لا يشاء هل ونحن نقول والله تعالى اعلم تزكية الله ونسبته الى الزكاء ليس
بمجرد اخباره بزكاء العبد بل ان يجعله زاكيا ناميا فيما بين عباده فالتعجب
من حال من يزكي نفسه لانه يفعل ما يوجب دناءته في نظر الناس ويعث لانه مخالف
ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس واعلم ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكيته بل
هو ابانة لغيرك بقصده وانما التزكية حكمك بانك راجح فيما لم تعلم انك راجح الا برياء انه
قال والله اني الامين في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون بانه جار في قسمة
الغنيمة هو ابانة لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا يغل في الاحكام السماوية

وفي الارض انه لا يغل في الامور الارضية **قوله** وهو الخيط الذي في شق النواة لها وكذا يضرب
المثل فيهما بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة وبالقطمير وهو قشرها **قوله** وكفى به هو حال
بتقدير قد اي يفترون والحال ان تلك الافتراء ينافي مضمونه لانه اثم مبين والاثم بالاثم
المبين خبر المتحاشي عنه مع ظهوره لا يكون ابن الله وحبيبه ولا يكون زكيا وقوله لا يخفى كونه
اشارة الى معنى المبين وانه قصد به معناه اللازم دون المتعدي **قوله** كانوا يقولون
ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما وقعوا فيه لدفع ما يتوجه اليهم من طعنهم
في انهم لم يسعوا في دفع عبادة الاصنام وبالغوا في دفع متابعته عم وفي سجدة حيي بن
اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود دليل قوي على انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا
رسالة محمد عم ولو لم يخشوا عن سجدة الصنم **قوله** والطاغوت يطلق لكل باطل فقوله من
يقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ لا باطل فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة مختلفة في
تفسير الجبت والطاغوت **قوله** اولئك الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا فهو رد لقول
اليهود او القائلون للذين كفروا ففيه ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون
هذا اللعن الموعود بقوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد
لاستنصارهم من قريش ومخالفتهم على محاربة رسول الله عم **قوله** اي لو كان لهم نصيب
من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا يقع جواب لو سيما مع اذن والمضارع
فالصواب ان كان لهم وجوابه ان لو هنا بمعنى ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المستعملة
بمعنى ان ممنوع **قوله** وهو النقرة في ظهر النواة بضم النون **قوله** محمد لما زعمت اليهود من ان
الملك سيصير اليهم او المراد مصيب من الملك الرياسة الخ احبار اليهود ينكرون النبوة
لمحمد عم لحفظها فجد الله تلك الرياسة يفقد لازمها وهو السخاء والمبالغة فيه باثبات
كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى توبيخهم بان انكار نبوة محمد لو وقع انما يقع لمن خاف
فوت ملكه بظهور نبوته فانكار من لا نصيب له من الملك غاية السفه **قوله** فلا يبعد ان
يؤتيه الله مثل ما اتيهم او المراد بقوله فقد آتينا انه لا ينفع الحسد للحاسد لان ذلك الايتاء
عادتنا فقد اتينا آل ابراهيم ملكا عظيما مع كثرة الحساد الجبابرة من نمرود وفرعون وغيرهما
قوله فلا محذور اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير العاصي لان العاصي **قوله** فينانا
لما قال المحقق التفتازاني الفينان المنصل المنبسط فيعال من الفنن كانه كثير
الافنان والجوب كهرد القوح **قوله** والظليل صفة مشتقة للحوح انه يجد لفظ يتبع
لما يشتق منه وليس له معنى وصفي بل يحسن بين حققه الامام المرزوقي **قوله** وان
نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزولها فيه مع ان عليا اخذه منه
قهرا وما هذا شانه هو الغصب لا الامانة للاشارة الى ان الغاصب يجب ان يكون

والمراد باولى الامر منكم امراء الحق لان امراء الجور الله ورسوله بريئان منهم فلا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم وانما يجمع بين الله ورسوله والامراء
الموافقين لهما في ايثار العدل واختيار الحق والامر بهما والنهي عن اضدادهما كالخلفاء الراشدين ومن تبعهم باحسان وكانوا الخلفاء يقولون
اطيعوني ما عدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لي عليكم وعن ابي حازم ان مسلمة بن عبد الملك قال له الستم امرتم بطاعتنا في قوله تعالى
واولى الامر منكم قال اليس قد نزعت عنكم اذا خالفتم الحق بقوله فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول وقيل هم امراء السرايا وعن
النبي عم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع اميري فقد اطاعني ومن يعص اميري فقد عصاني من الكشاف

كالمؤمنين في قصد الرد او الى ان عليا لما قصد باخذه للحجر جعل كالمؤمنين في انه
لا ذنب عليه ولكان الظاهر ان يقال وان نزلت يوم الفتح في علي لانه المامور بان
يؤدي الامانة الى اهله ويشبه ان يكون واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة امر الله نبيه ان يحكم بالعدل
لعثمان والسدانة السادن خادم الكعبة قوله او نعم الشيء الذي اشار اي ان جعل
ما الموصولة فاعل نعم يجب ان فاعله لا يكون الا معرفا باللام او مضافا اليه لتنزله
منزلة المعرف بها كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو
المامور به والاحسن ان يقدر ان الله نعم الشيء الذي يعظكم به ما يعظكم به وجعل ان
كان سميعا بصيرا مخصوصا بالمدح مما فيه تامل تدبر قوله يريد به امراء المسلمين
في عهد الرسول عم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشار الى ان النزاع في انه امراء السرايا
او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وما نقل عن ابي هريرة والكلبي ومقاتل انه
امراء السرايا على ما في التيسير ينبغي ان ينزل على بيان سبب النزول قوله امر الناس
بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وكذا التعقيب
بالامر بالرد الى الله ورسوله بعد التنازع على ما في الكشاف ولكن نقول بل في قوله
اولى الامر منكم فانه يفيد ان تابعهم واجب في امرهم او لو هو ما جعلهم الله واليا
فيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة الا انه يحتاج الى حوالة النهي على
القياس وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان لهم ايجابه عليك فلا يتجه انه ينبغي
ان يخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية وبعد التخصيص يشكل بان اعطاء الف
درهم من مالك لغيرك مباح فلو امر الامير به لوجب اطاعته مع انه لا يجب فتامل
قوله الا ان يقال الخطاب لاولى الامر على سبيل الالتفات فالمراد امر المجتهدين
عند التنازع بالرد الى الله والرسول وعند الرد يعمل كل بما يرجح من الرد بحال
عنده قوله ويؤيد ذلك الامر به ولو حمل قوله ذلك خير واحسن تاويلا ان ذلك
الرد خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن تاويلا للظاهر فلا اعتداد بالتاويل
الادنى مع التاويل الاحسن لكان تمسكا قويا على القياس قوله فسمي الفاروق
لو جعل في في قول جبريل ان عمر فرق مبالغة الفاروق لكذر مبالغة جاز
دون فعل المانع لكان اشار ارتباطا بقوله فسمي الفاروق في الكشاف فقال
رسول الله عم انت الفاروق قوله سمي بذلك اي اطلق عليه الطاغوت لفرط
طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي المبالغ في الطغيان او التشبيه
بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على اشتهاره بصفة التناهي في الطغيان

اولان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه فنقله عن الشيطان اليه
على سبيل المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان
ان يضلهم ضلالا بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان والظاهر
في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة التحاكم اليه مجازا لانه
الحامل ولعل القاضي ذكر امرا آخر لكا بينا لانه حمل كلامه على ما ذكرهن بنا فيه
قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف ومنه قول اهل مكة تعالي بالكسر وفي شعر الحمداني
تعالي اقاسمك الهموم تعالي وذلك يدل على ان الحذف احتياطا في جميع الصيغ فيكون
مؤداه نقل بحذف العين لا للنقاء الساكنين وتشبيه بعالي قوله تعالوا الى ما
انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان للرسول ان يحاكم في ما لم ينزل الله فيه
شيئا فهذه الآية مدرك ثبوت السنة قوله ويصدون في موضع الحال او مفعول
ثان لرايت فافهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب ان التقدير فاذا
اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون بالله ان اردنا الا
احسانا وتوفيقا فوق الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجب من
حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا هو كالمرئي او متيقن ومن انهم كيف يقدرون
عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير الاظهر
جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون وجعل الشرط والجزاء حالا من
يكون حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين يعني انا خفنا
من ان يحدث عداوة من الحكم المر وهينا رسول الله ان يقول نصاحة تحسنا عن العاقم
لما يبقى الالفة ولا يحدث الكلفة قوله وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال
المحقق التفتازاني فعلى هذا يشبه ان يكون اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله
من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد ولكن الذين يعلم الله
ما في قلوبهم بحسب تقدير الله من البقاء الكفر والايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون
المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التوبيخ ح ظاهر والامر بالموعظة والقول البليغ ملائم
جدا قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني الاشبه ان المعنى لا تقبل
اعتذارهم ولا تتوجه عنهم بدعائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه
مما ذكره المفسر والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد اعرض عن الطالبين بدمه
فان دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم يريد في شان انفسهم قوله لان معمول الصفة
لا يتقدم عليه تعرض بما ذكر الكشاف ومثله يجاب بالحمل على الحذف والتفسير فيتيسر
ان يلفك التيسير ولم تكن في تحصيل نحوه ذا التقصير ويمكن ان يتعلق بقوله يكونه
قل

في معنى قولا بليغا حيث بين قوله والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة واما
فيره لان له معنى اصطلاحيا مشهورا للعلماء لا يحتاج الى ان يصير مذكورا قوله
وما ارسلنا من رسول الا ليطاع يحتج المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف
ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة عليهم لان المراد الا طاعة باذنه فارسال
الرسول ليطيعه من ياذنه الله بالاطاعة واما من لم ياذنه ومن لم يرد اطاعته
فلا يطيع لانه اراد عدم اطاعته وبان المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا
الا لالتزام طاعته على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد
ولمن اثبت الغرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويله بكونه غاية لا
لان طاعة الجميع لا تترتب الا ان يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن لا الطاعة لان من
لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة باذن الله الطاعة الاتية باذنه
فلا يصح الاطاعة فيما لم ياذن الله حتى لو نبه لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سها
رسول الله في صلوة العصر صلى ركعتين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله
فما زال ينازع حتى تدارك رسول الله عم قوله وانما عدل عن الخطاب لما اقول
عدل عن الخطاب ليتضح قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله او حالا من الضمير فيه او كالتو
قوله لانها تزاد ايضا في الاثبات والاصل ان يكون الزائد في القسم على نحو واحد
فلا يرد ما قاله صاحب التقريب انه فلتكن في النفي للظاهرة وفي الاثبات لتاكيد
القسم قوله او على الا فعلا قليلا يا باه قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا من المفعول
اي ما فعلوا المكتوب الا قليلا ويحتمل ان يكون تقليل الفاعل لان ايمان الاكثر
ليس بمثابة ان ينقاد لامر قتل انفسهم ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل
كثيرون من بني اسرائيل ولا يفعل القتل من هذه الامة الا القليل ويمكن ان يقال
انما يكون فاعل القتل من هذه الامة قليلا لان الله تعالى يعفو عنهم بقتل قليل
ولا يدعهم كبني اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان لكمال لطف هذه الامة فلا يحتمل عليه
ولا ينحاشي عن توبيخ ويحتمل ان يكون قتل كثيرين من بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا
لا يهلكهم عذاب الله وهذه الامة ما يؤخرون الى يوم القيمة فلا يقدمون كبني
اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لفضل اخلاص بني اسرائيل قوله لانه اشد
لتحصيل العلم لها اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به يحفظ ويظهر
اسراره ويطمئن القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من غيره
وقبول القتل في التوبة فان التنزه اعلى من التدنس ثم التطهر بالغسل ولذا ورد
التائب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب له مشبها به ولكن نقول المحافظ

على الو

على الموعظة خير واشد تثبيتا للدين لان فيه ملكة الانقياد والتنزه عن امتحان المخالفة
بخلاف المخالفة وقبول عسر التوبة فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل
انها والتي قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني هذه الاية فلا وربك والتي قبلها
الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا زلة من الكلبي لان حاطبا
من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية نص على ذكر المنافقين وهو قوله رايت
المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافق وقال المحقق
التفتازاني قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم
الزبير رجلا من الانصار والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر
كالبدر الجدار الصغير وهو مسناة الارض وامره عم للزبير اولا كان مبنيا على حسنة
على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه وثانيا لما كان امره باستيفاء حقه لما لم يرض
بالاحسان اليه وبما ذكر من القصة لم يتبين سبب نزول ولو انا كتبنا والقصة
التي جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف من ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد
القضاء فمرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال الانصاري قضى لابن عمته
ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون
انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة
في حيوة موسى فدعانا الى التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا
سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله
ان الله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك
ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا
لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل ذلك فنزلت في شان هؤلاء ولو انا كتبنا الاية وكانه
لم يثبت عند القاضي تتمة القصة وجعل ولو انا كتبنا توبيخا لمن وجد في نفسه حرجا
من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدائد الاحكام
التي تكون في الشرائع قوله فقال واذا لم يثبتوا يتجه عليه انه لا وجه للواو واجيب
بانه للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر اي اذن لهم اجر التثبت واذا لاتيناهم
الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبت
بل يكفي اتيناهم فالاولى تقدير البيضاوي اي والله لاتيناهم ويمكن ان يدفع بان
تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن التثبت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله
ولهديناهم صراطا مستقيما يصل بسلوكه الظاهر يصلون وقد اشار بوصف الصراط
المستقيم انه غير الايمان فلا حاجة على حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه

لاحداث الهداية بعد التثبت على الايمان كما فعله الكشاف **قوله** ومن يطع الله والرسول
فأولئك مع الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم معهم في الجنة كما سينظر من بيان
سبب نزول الاية ويحتمل ان يكون المراد انه معهم في سلوك طريق الاخرة فيكونون
مامونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات عن النهب **قوله** اي بهم الحصر لا
حذف غاية التأدية بهم ومعنى بذل مهجهم تفجعاله بايهام انه خارج عن حد البيان
قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق محمول على العدو في ذلك
فكانه اشار بالتشبيه الا انه ايضا محمول على العدو ولان الرفيق لا يخلو عن الصداقة
ولعموم الجمع وجه ثالث وهو انه قصد به بيان الجنس مع قطع النظر عن الانواع ذكره
الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح للاشارة الى المطيعين وللاشارة الى المنعم
عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما انتصب عنه لان التمييز ان كان
صفة كان لما انتصب عنه لا المتعلقة **قوله** اشارة الى ما للمطيعين لها او اشارة
الى نفس الاطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالاطاعة
والانقياد وقيه حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها **قوله** يا ايها الذين
امنوا خذوا حذركم لما وعظهم بانهم يجب لو كتب عليهم القتال ما فعلوه الا قليل
منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم
اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى القتال ابراجيعا من استعد منهم ومن
لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال لا يدلي لخروج من اخذ الحذر ولا يجب
خروج الجميع بل الواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله ثبقطوا اشارة الى ان
من الحذر الحزم كما صرح به اخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس **قوله** والاية
وان نزلت في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها انما يطلب ذلك لو كان النفوذ
امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج الى العدو للغزو وكان التعبير
فليس ما ذكره من مقتضيات اطلاق لفظها انما هو من قبيل الاشارة **قوله** كما ثبط
ابن ابي ناسا يوم احد في القاموس ثبط عن الامر عوقه وبطؤ به كثبطه فيهما
وكان ابطا بمعنى ثبط منقول من بطؤ كذلك بطا بمعنى ابطا منقول عنه ولا فرق
بينهما في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والاخر لا للتعدية بل لجد
الكثرة فقوله كثقل من ثقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للفصل
بالخبر علة مصححة لا موجبة وقوله وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم دون
الماضي لانه قسم من المتكلم على تبطئتهم لا من المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن
عطف على خذوا حذركم عطف قصة على قصة والانسب انه معترضة الى قوله فلتقاتل

على ان يكون عطفا على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من لحدعهم ويوضعهم على
الهلاك في صورة الاشفاق **قوله** فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة منكوح على التثبطة
والتخلف عن الغزو وكانه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التاكيد
في قوله ليقولن وانما اكد تثبطهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد بمظنة ان لا يقبل
بدون التاكيد وفي قولهم قد انعم الله علي بيان نفاقهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون
ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله بما لا مزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله
اذ لم اكن معهم شهيدا معناه اذ لم اكن معهم في موقف الشهادة فالانعام هو النجاة عن
القتل وخوفه يجر عنه بالشهادة تهكما **قوله** اكده تنبيها على فرط تحسرهم تاكيد الخبر
للمبالغة في وقوعه واما دلالته على فرط التحسر فوجهه خفي وكانه ان تحقق هذا القول
منهم لا محالة لا يكون الا للاضطرار حيث يفرهم اذ فيه الاتخاذ على الخروج في ما بعد
ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب لهذا القول عليهم وقراءة الفتح افصح لان رعاية لفظ
من ارجح صرح به صاحب التسهيل الا ان يقال قصد التفنن يرجح المرفوع وافراد ضمير
المتكلم في ياليتني مع ان القائل به متعدد بتاويل الجمع بكل واحد **قوله** للتنبيه على ضعف
عقيدتهم بعد التنبيه عليه بنقل قولهم قد انعم الله وقبل التنبيه عليه بقولهم ياليتني فهو
تنبيه معترض بين التنبيهين **قوله** وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وانما يريد
ان يكون معكم لجد المال لا يخفى كون قولهم ياليتني كنت معهم سببا لتنبيههم بمن لم يكن
بينه وبينكم مودة حتى ظن انه متصلة بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد ان يكون معهم
لجد المال والانسب انه تمنى ان يكون بعض ما فازوا به لهم فهو تمني زوال نعمتهم لا نفسهم
والود لا لجد الود ولا يتمنى انتقال النعمة اليه او ان الود عند سماع فوز الود يظهر
السرور على فوز الود لا الحزن على انه لم يفز ويحتمل ان يكون كان لم يكن كاف التشبيه
مع مجروره اريد به القول اي ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة
لحالها **قوله** او حال عن الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينه وبينكم بناء على ما قال انه انما
يريد ان يكون معهم لجد المال او لما قلنا اذ قالوا ذلك حال كونهم يجب كانه لا مودة
بينكم وبينه بناء على انهم يظهرون مع هذا القول الحزن على ما اصابكم ذلك الفضل ويقولون
في حقكم ما لا يقوله الود **قوله** وقيل انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل
ابعاض الجملة بالاجنبي لها لفظا ومعنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما
بين اجزاء جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض المتعلق بالمجموع له ان يعترض بين اي
جزئين للمجموع كانه قيل يقولون في بعض احوالكم ذا وفي بعض اخر ذا كانه لا مودة
بينكم وبينهم لان من يكون بين هذين القولين في حقكم بعيد عن المودة الا ان مدار البعد

الود الاول مصدر بمعنى الفاعل والثاني مصدر بمعنى المفعول اي الواد لا لجد المودود
وكذا الحال في قوله او ان الود عند سماع فوز الود

لا، الاول وهذا مبني تعلقه بالجزء الاول قوله وقيل بالحلق يعني لم يعبد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على الانشاء والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو بمنزلة الاولاما قوله على تقدير فانا افوز في ذلك الوقت اي العطف على كنت قال المحقق التفتازاني وعلى الاول عطف على جملة التمني لا على المتمنى وفيه انه كيف يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة مبينة وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان كنت معهم فافوز فوزا عظيما وبالجملة لا تتجه ما ذكره ذلك المحقق انه لا يظهر وجه تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لان وجه جعل التمني اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله قوله والمعنى منهم على ترك ما حكى عنهم او المعنى الى باب المقابلة بظاهر الاسلام على المنافقين مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى على الاول منع من لا يلزم بذل الروح عن القتال فانه سبب انهزام جند الاسلام بموازرة قوله وعدله الاجر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثاني موقوف على ترتيب الاية وان كان عبارة الكشاف يقتضي العكس حيث قال ظافرا او مظفورا به قال المحقق التفتازاني الاليق بترتيب الاية تقديم المظفور على الظافر لكنه حافظ على تقديم ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم المظفور به مع تقدم الظافر وايضا في تقدم الظافر على الشهيد بحث في التيسير روى ان الصحابة قالوا للنبي عليه السلام اما نقاتل فنقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الاية واشركهم جميعا في الاجر هذا وبه ظهر وجه تقديم المظفور في النظم وهو انه كان له الاجر العظيم في زعمهم والمقصود من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل في الذكر ووجه تقديم الظافر الاهتمام بشأنه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا قوله وانما قال فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتوقف فان متى فيه اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لان الثالث لا ثبات كانهم في الاجر العظيم قوله وان لا يكون قصده بالذات الى القتل اي الى ان يصير مقتولا كما كان قصد الصحابة وصار سبب نزول الاية قوله والعامل فيه ما في الظرف من معنى الفعل وهو ما يصنعون بغضب الله وسخط في حال ترك القتال قوله عطف على اسم الله اي وفي سبيل المستضعفين وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو استبعده المحقق التفتازاني بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي له نوع اختصاص بهم فلا مانع عن اضافة السبيل اليهم او اراد البعض السبيل تنبيها على شرفه بالعطف على سبيل الله فهو دال على الاختصاص اخوان على انه يجوز ان يراد بالمقابلة في سبيل المستضعفين المقاتلة

ان لا يبارك الامرين وان اردنا تصحيح ما في الكشاف [illegible] نقول ضمير التثنية لاصحاب الامرين وضميرهم لاصحاب [illegible] والمعنى لان اصحاب الامر الثالث لا يبارككم صاحبي الامرين في الاجر العظيم والدليل في الاجر العظيم الله اعلم

في فتح طريق مكة الى المدينة ودفع شرهم اباه على المستضعفين قوله وانما ذكر الولدان يعني لم يكن للولدان اسر واذى فلا يلائم ذكرهم واجاب بان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ لولا انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في الحصار وجوب التخليص في المسلم نظر لان الصبي المسلم بتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال مرتبة السعداء قوله وان دعوتهم اجيبت بسبب مشاركتهم فلو لم يذكرهم لم يدخلوا في قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله حتى يشاركوا توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة الاجابة بانهم يشاركون على صيغة المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع البلية ولذلك يؤمر باخراجهم في الاستسقاء المشتمل على استنزال رحمة هي المطر واستدفاع بلية العطش والجدب قوله بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة يعني دعاء لنا الاخراج كان من بعض ودعاء طلب الولي والناصر من بعض فالكلام على التوزيع والظاهر ان طالب الاخراج من لم يمكنه السفر وطالب الولي لمن هو عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر في التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا قال عطاء كان يستنقذ واحدا واحدا منهم ويبعثه على يدي مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهرين قوله اي كيده بالاضافة الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف مأخوذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين فيه تعجيب عن حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم ولخصه الم تر الى فريق من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق او فريق من التعجب من خشية الجميع لانه مع جزء وفريق منهم كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما المكفوف بصدده وقدر الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه وجعل المحقق التفتازاني القرينة على اعتباره قولهم ما لنا لا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب وكانهم انما كفوا وامروا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في انقياد امر الله في ما دون ايثار النفس لا يتأتى منه ايثار النفس لوجه الله قوله ربنا لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون للجملة الاولى وتارة للجملة الثانية فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى قوله استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب استعطافا في مقام طلب تأخيرهم يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحيوة قليلة فلم ينصب عن هذه المدة القليلة قوله سريع التقضي فلا التمتع

بالدنيا لقلة مدتها ولا يغتنم قلته على ذلك بل هو بالنسبة الى تمتع الاخرة اقل قليل وهذه
الجملة اما حال اتقى او قيلا جواب لقوله لم كتبت علينا القتال يعني كتبت عليكم القتال
لكثرة نفعكم لانه يوجب تمتع الاخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله و
لا يظلمون فتيلا جواب لقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت
الذي يدرككم في القتال لانه الموت الموجل وليس موت اخر تسبب له القتال كما ظننتم
قوله كما في قوله اي قول كعب بن مالك من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان
فانما هذه الدنيا وزينتها كالزاد لابد يوما انه فان قوله وفي مشيدة يعني على صيغة اسم المفعول
وصفاها بوصف فاعلها يعني البانى كما في قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول القبر بالنسبة
الى البانى مشيد لان البانى رفعه وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه يشيد الساكن فيه برفعه
برفعته قوله وهما المراد الظاهر المراد ان وكانه نزلهما منزلة كلاهما قوله قالوا ان اي
الا انشومك يعني ان معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه السببية بخلاف
من عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك قيل يشكل رد قولهم بقوله كل من عند الله
لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما يجعلونه عليه السلام سببا واجاب عنه المحقق
التفتازاني بان الجواب ليس مجرد كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك فان قلت ما فائدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقريرها
اعتقدوا في الفاعلية ودفع ما يوهم قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سببيته في معرض الفاعلية
مبالغة في سببيته فان قلت كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله
بل ان الكل من عنده قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه القاضي بقوله
او حديثا ما كبهائم لا افهام لهم وقوله او حادثا من صروف الزمان فيتفكروا فيها الطافه قوله
عبران الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان امتحان العبد من الله هل يشكر او لا وكلامه يوهم
ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث لان اسم البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا
امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشوم ذنبه قوله يصيبه وصب هو كفوس من المرض
والنصب بالتحريك الداء كذا في القاموس وبتاكها الظاهر فيه شاكه لان شاكه يعني دخل
الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين وتوجيهه ان ضمير شاكها الى المصدر اي شاك شوكة
وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة والا لا يشكل بما يصيب النبي عليه السلام قوله
لا حجة فيها لنا وللمعتزلة اي لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله
فان الحسنات تحتمل النعم والسيئات البلايا ولمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة
فمن نفسك لقوله كل من عند الله ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد لما ذكر
قوله ولا خارجا من في زور كلام فانه في تقدير ولا خرج خارجا يعني خروجا قوله على سائكم

بنصب المعجزات وبقوله وارسلناك للناس رسولا وامثاله بعد ثبوت كونه قوله والاوجه ان
لا تخص الشهادة بالشهادة على الرسالة بل يفسر بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها
الشهادة على ان مطيع رسول الله مطيع الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ
كفى اشارة الى انه لا يطلع في شهادته نصاب الشهادة قوله من يطع الرسول فقد اطاع الله
لم يعطفه لانه مبين لارسال الشخص رسولا وهو ان اطاعته اطاعة الله ومخالفته عصيانه
لا يواخذ عليه الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله ما ارسلناك عليهم حفيظا لان
الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك تبين انه لم يفت رعاية المقابلة بين الجزائين للشرطين
المتقابلين وان قوله فما ارسلناك جزاء بنفسه والكاف فور الجزاء مسبب المذكور
اي فاعرض عنه فما ارسلناك عليهم حفيظا واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن
يحتاج الى جعل وما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا الخصوص وح لا التفات
فيه ايضا ومنهم من اعتبر في المقابلين التقابل حيث جعل المراد بالرسول نبينا
وكانه نفى كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا لان الرسالة لا تنفك
عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا مفعولا ثانيا
لارسلناك بتضمين الجعل اعذب من جعله حالا قوله اي امرنا طاعة الانسب بما قبله
ان يقدر طاعتك طاعة يعني يصرفون بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك
بيت طائفة منهم رؤساهم واحبارهم الذين تدبير الامور اليهم غير الذي تقول وكانه
قولهم ان الرسول قارف الشرك واراد منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى قوله
زورت خلاف ما قلت لها او قالت نبه على احتمال تقول من الخطاب وغيبة المونث واما لم
زورت فقال المحقق التفتازاني في شرحها التقات بكون اول حروفها معجمة وثانيها مهملة
من التزوير يعني التزيين وبالعكس من التزوير وهو ان تهيئ كلاما في نفسك ثم تقول قوله
يثبته في صحائفهم للمجازاة وح وعيد شديد وعلى التوجيه الاخر تحذير لهم عن النفاق واخبار
بانه لا ينفعهم النفاق ويظهر الله ما تبيتون به فيفتضحون قوله افلا يتدبرون
القران لما كان مظنة ان يقول المنكرون انه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن من اين
نعلم ان الله شهد عقيب ما اخبر به من رسالة محمد وان طاعته طاعة الله وان المنافقين
بما يخفون رده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا القران علموا ان القران كلام الله حق
وبعد ثبوت كون كلام الله يتضح شهادته من غير ريبة قوله وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا
فان قلت مع الاعتراف بفصاحة كثيرين وكون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل
مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير الله الاختلاف بالفصاحة والركاكة
قلت اقتدار غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور لا همال القدرة وضعفه عن اعمالها

وقتوره عند الاستقبال قوله ومطابقة بعض اخباره المستقبلة الاولى ترك التقييد
بالاستقبال موافقا للكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي لسهو
او نسيان او مخالفة حكم بالغيب قوله و[illegible] مخالفة العقل لبعض احكامه دون
بعض فيه ان قوله تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل ويرفع ان حكم القران
ليس ظاهره بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف
لا تكثر من الوجه شاهدة الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم ومقتداه
لهم وجه يلائم تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع وعدمها كل الملائمة قوله
كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين يريد ضعف الايمان وضعف الرأي قوله فكانت
اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن يسعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف سعى في القتال
والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال الاذاعة تتعدى بنفسها
وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة واشار الى ان الشاهد ليس بقوي لاحتمال
الزيادة والتضمين وهناك احتمال اخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجيء بمعنى اذاعوا
الامر مع المجيء من غير مهلة وتاخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لا ينبغي
افشاؤه فجاءة بل ينبغي ان يؤخر بالتأمل فيه ومعرفة انه هل يصح ان يفشى او لا يصح
قوله يعلم ذكر من هولاء اى من هولاء الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه
قوم علمه وقوله من الرسول ظرف لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اى يستخرجون
علمه من جهتهم يعني ان كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين
فانها فيهما للتبعيض او البيان قوله ولولا فضل الله ورحمته من الله عليهم بالتنبيه
على انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموه بان ذكر فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان
اذ لا يقدرون على معرفة فساد ما يفعلون واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعل
المستثنى منه مفعول مطلق اى كل اتباع الا اتباعا قليلا والموقع وان كان من
المثبت فهو مستقيم المعنى واشار بقوله بارسال الرسول وانزال الكتاب الى دفع ما
اورد من ان القليل او الاتباع القليل انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل
الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد فرض انتفاء فضل مخصوص قوله ان تنشطوا
او تركوك وحدك فان قلت لا يجب مقابلة المؤمن الا مع اثنين واما لو زاد
العدو فلا يجب فكيف ايجاب المقابلة على رسول الله مع كونه منفردا على الاطلاق
قلت كانه من خصائصه او المراد ايجاب المقابلة عند وجود شرط الايجاب قوله الا
لا تكلف الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موضع المفعول الثاني محذوف المضاف
لان في موقع المفعول الاول اى لا تكلف احدا الا نفسك ولما فيه اى لا تكلف احدا

التكليف

التكليف اى مقاتلتك وحدك ولو كان لكم الوفا الا نفسك قوله يعني قرينا هذا على طبق
ما روي وآما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخفى قرينا قوله وهو توبيخ وتهديد او
تشجيع لمن يتبعه بان باس الله وتنكيله الاشد ان يكفيان في دفع شر الاعداء فينبغي ان
لا يخافوا منهم ويشتغلوا بدفعهم من غير حين قوله ومنها الدعاء لمسلم والدعاء للكافر
بالايمان والاسلام قوله وهو ثواب الشفاعة لا بل ما قال الملك قوله نصيب من وزرها
ساواها في القدر اخذ الوصف بالمساواة حملا للكفل على معنى المثل وقد جعله القاموس
من معانيه وكانه لهذا اخبر الكفل عن النصيب لان النصيب اعم من المثل وما زاد
وما نقص وللحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او اخذه مما تقرر ان نصيب المسيئ
مثل سيئته وتحقيق معنى الكفل هو النصيب واختياره على النصيب للتفنن قوله واشتقاقه
من القوت الظاهر انه متعلق لجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر
لان القوت يناسب القدرة قوله السلامة عن المضار وحصول المنافع وثباتها
الظاهر رجع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة فالملائم جعله
للمنافع والسلامة قوله ومنه قيل او للترديد يعني ان يحيي المسلم ببعض التحية وبين ان
يحيي بتمامها يعني من هذا الحديث قيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية
والامر بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به قوله وحيث السلام
مشروع عطف على ما يستفاد من قوله على الكفاية اى حيث لم يرده الغير ويستفاد ذلك
من قوله باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتاتى اذا كان له حسن ولا احسن له فيما لم يجرح
قوله وفي تلاوة القرآن قيده في الكشاف بقوله جهرا قوله يحاسبكم يريد ان الحسيب
بمعنى المحاسب وله نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتدا وخبر
او الله مبتدا والخبر ليجمعنكم الى يوم القيمة اقول او والله لا اله الا هو معترضة موكدة
لتهديد قصد بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم عوديد القول كان على كل شيء حسيبا
خبر بعد خبر لان قوله اى الله والله يعني اللام المفتوحة في الخبر جواب القسم لا الابتداء
فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة اشارة
الى ان الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار والسوق فيقال
حشره الى كذا وقوله اى مفضين اشارة الى توجيه اخر للوصل بالى وهو انه التضمين
معنى الافضاء اى مفضين الى حساب يوم القيمة وقوله او في يوم القيمة ذهاب
الى ان الى بمعنى في وما الفي في روحي والله اعلم ان المعنى ليجمعنكم الله الى يوم القيمة
غير مميز العاصي من المطيع وانما تميز كل براز في يوم القيمة قوله في اليوم او في الجمع
فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون جملة موكدة

لما في قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهور حال كلام احد
لا ينبغي في شانه ريب وتهديد بكمال الافتضاح قوله انكار ان يكون احد اكثر
صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري فيه
الزيادة بحسب الكيفية قوله لانه نقص هذا في كلام النفسي ظاهر لانه يستلزم
الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه واما في الكلام اللفظي فلا يظهر
الامتناع العقلي ولا بد ان يكتفي بالامتناع الشرعي قوله ولم يتفقوا على
كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من لحق الكفار وهو يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف
بالاستعلام من عقولهم في زمان الوحي بانه لما كان من المعلوم انه لا اصدق
من الله فما بالكم ترجعون الى عقولكم بوقفة كفر هؤلاء واسلامهم ولا ترجعون
الى من هو اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم مع امكان
الرجوع اليه واجتواء الشيء عدم موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين
يوم احد او في قوم هاجروا وليس القائل مترددا بل لقوم هاجروا قائل آخر فالظاهر
وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا
وذو الحال بعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح عند الاكثرين فلا يكون معمولا له ولا يجوز
اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا لبعض قوله عاملها ما لكم كقولك
ما لك قائما التمثيل متعلق بالامر بين اي بفئتين وليس ما لك اوضح من ما لكم
حتى يذكر لتوضيحه فكان التوضيح باعتبار قائما فان فئتين انما صار حالا لكونه
في معنى متفرقين وكون في المنافقين حالا من فئتين بمعنى انه منصوب بفئتين
لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحث لان احدهما ان العامل المعنوي
سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد بقوله او من الضمير ضمير لكم قوله
ان تجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا بمعنى جعلهم من المهتدين اي وصفهم بالاهتداء
ولم يجده بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الاباء
منهم قلت لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت ولك
ان تجعل ان تهدوا بمعناه يعني اتريدون هداية من اضل الله فتظنون انهم اهتدوا
بهدايتكم وتحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز فيه انه اخبار
عن تمنيهم ولا تمني هنا فكيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه
بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل فيه لو يكفرون كما كفرنا فيكون نحن وهم
سواء الا انه حكي مع تغيير يقتضيه المقام في قوله فيكونون مع ذلك تغليب للخطاب

احدهما كون فئتين حالا والآخر كون العامل لكم

على الغيبة والحقيقة فيه فيكونون الوداد ليس لمصلحتكم بل لئلا يتوحدوا في ذلك
العيب كما صرح به بقوله فتكونون سواء قوله فلا توالوهم اي لا تتخذوهم
ودا واعتقدوهم عدوا وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا لان النهي
عن الاتخاذ ودا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة فرع المحبة
واستفاد قوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة
فيما امر الله يلزمه تحقيق الايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة ايضا
كانت فرضا يومئذ قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله سائر
الكفرة اشارة الى انه ليس تخصيصا للمنافقين بهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر
الكفرة والظاهر ان المقصود بالامر بالاخذ القتل الا انه ذكر الامر بالاخذ لان
المعتاد الاخذ ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن
منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر قوله اي جانبوهم رأسا ولا تقبلوا منهم
ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم النهي من اتخاذهم وليا بل نصيرا ايضا على تقدير
عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي
قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي
عنه بعد الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال المحقق التفتازاني انه كرر النهي المستفاد
الامر بالمجانبة رأسا وبالجملة قوله استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من
قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لان نفي الاتخاذ مطلقا لا استثناء فيه اذ
لا يجوز اتخاذهم وليا ونصيرا اصلا فان قلت ما وجه صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا
بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء قلت قوله ولا تتخذوا ذكر
تأكيدا للقتل كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم بطمع الولاية والنصرة فتأمل
قوله فانه عليه السلام وادع وقت خروجه الى مكة اي صالحا الموادعة المصالحة
والتوادع التصالح قوله عطف على الصلة فيه لطافة لانه الصلة مضمون الصلة
وهذا العطف يقتضي كون جاء بمعنى يجيء كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر ان يصلون
بمعنى الماضي اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ والقتل فتأمل قوله والاول اظهر
لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك التعرض منوط على الاعتزال وترك القتال
لا على الاتصال بمن ترك القتال وتأويله بان بيان ترك التعرض بالمعتزل ليوقف
حال المتصل به بعيد قوله او بيانا ليصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين
والاتصال بهم حاصله الكف عن قتال المسلمين فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه
الصفة وعلى هذه العظمة بيانا لا تصالهم بالمعاهدين قوله او استئناف جوابا

لسوال من قال كيف وصلوا الى المعاهدين قوله فوما حصرت صدورهم فيكون حالا
موطئة مثل قرانا عربيا فلا احتياج الى تقدير قد وورد ذلك بان الحال في الحقيقة
هو الوصف فلا استغنا عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة
قوله فلقاتلوكم اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لولم يعد لاحتمل
ان يكون الجواب المجموع وكانه قال فلو شاء الله لقاتلكم تنبيها على ان التسليط
لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقابلة على مشية الله تعالى قوله
لما رجعوا الكفر والبا امنوا قومهم فانه لا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يحفظون العاجل
فيلتزمون ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول الكلبي وقال الحسن اي اذا لقوا
الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ليامنوا
قتل الفريقين اي ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان المراد بنفي الصحة نفي
الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المومن
عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال نقصانه منزلة العدم وانما
حمل على نفي الامكان لما سيجي ولانه اظهر من العبارة وابلغ قوله اي لا يقتله
في شي من الاحوال الا حال الخطا مقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد ان بيانه
يقتضي كونه مفعولا فيه لا حالا واظن نبهك حسنا التوجيه جعله مصدرا حسبا
وجعله حالا مبني على جعله بمعنى الخاطي او ذا خطا ووصف القتل بالخطا تجوز
اذ الخاطي هو القاتل ولكن ان تجعله مضافا اليه للمصدر اي قتل خطا بمعنى خاطئ
قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثنا منقطع ظاهره انه من تتمة ما قبل
ولا يخفى ان كون الاستثنا منقطعا لا يختص الكون بمعنى النهي لان وجه الانقطاع
على القتل العمد كما هو شان الافعال الاختيارية فالاوجه ان يجعل قوله والاستثنا
منقطع متعلقا بكلا التوجيهين للنفي غير مختص بما قيل وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه قبل الاستثنا منقطع لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل
خطا شرعا فرده الزمخشري لانه مستثنى مفرغ ومعنى ما كان انه ليس من شان
المومن فلا يدل على جواز القتل في الشرع هذا وفيما ذكره ايضا ان بطلان
جواز القتل خطا شرعا ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله لمومن بمعنى خاطئ
ولا يرد ان المختار حينئذ الرفع ان القراءة النصب لان المختار مع الفصل الكثير
بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثنا صرح به التسهيل ووافقه الرضي
قوله والخطا ما لا يضامه القصد الى الفعل ظاهر بيان الكشاف ان القتل خطا
ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر فكان مسلما

عليه واستوفى الاقسام قوله لقي الحارث بن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر
في سورة العنكبوت الحارث بن هشام قوله اي فعليه او واجبه المناسب لما ذكره
سابقا فجزاوه تحرير رقبة قوله حر الوجه لا كرم موضع منه قال المحقق التفتازاني
هو الخد قوله عبر بها عن النسمة في القاموس النسمة الانسان والمملوك والظاهر ان
المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة لانهم يؤدبون بوضع الغل على رقابهم قوله
لقول ضحاك بن سفيان الكلابي لها قال ذلك حين قال عمر لامراة في المقتول ادخلت
تطلب الميراث من عقله لا اعلم لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها
عمر وقبل حديث الضحاك قوله وهو متعلق بعليه او واجبه فتامل قوله سمي العفو عنها
صدقة حثا عليه وحثا على اداءه لمن يستنكف عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر
اذا كان على ماله قوله اي كان المومن المقتول من قوم لها ادى في نفسا عنهم ويعلم
ايمانه لكن قصد الرمي على الكافر واصابه او قتله صبي وانما قيد العدو لانه علم
لفظ المصدر كالقبول وما هو على لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا قال
هم العدو كذا في التيسير ولا فراده وجه آخر قد بينه قوم فتامل قوله اذ لا وراثة
لفظ قوم الذي وقع العد
بينه وبينهم اي لا وراثة بين المقتول المسلم والكافر ولانهم محاربون فلا يرد ان
الظاهر لانهم محاربون لان دليل انتفا القرابة انهم محاربون فلا معنى للواو وذلك
لان دليل عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين سبب آخر للحرمان بقي
عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن لبيت
المال الا ان يقال لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف الدار ويتجه ان كونهم محاربين
ليس دليلا مستقلا بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل بقي انه
يجوز ان يكون له قريب مسلم في ما بين المحاربين قوله اي فعليه صيام شهرين ذا
توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او من ضمير في عليه لانه مبتدا وكون
الصيام ذا توبة بمعنى انه سبب قبول التوبة ولكن ان تجعل التقدير النصب على المدح فيكون
حالا للصيام لجعله كونه من الله قوله اذ روي عنه خلافه في التيسير قال ابن عباس
فجزاوه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه قوله
ولجمهور على انه لها من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه ولجمهور الصحابة على انه مخصوص
بمن لم يتب وقوله وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون
من لم يتب مخلد لانه صار الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل بالمومن
ينبو بالعلية اي من يقتل مومنا لاجل ايمانه وقتل المومن لاجل ايمانه كفر لان
المومن لا يبغض الايمان قوله ومن القى مومنا بالفتح اي منقادا له الاسلام

وصفة له والوجه الذي بينه هو ان العدد صفة لقوم
ولفظ القوم مفرد اللفظ مجموع المعنى ويجوز
في وصفه الافراد باعتبار لفظه والجمع باعتبار معناه
تافرد صفته هنا نظرا الى لفظه وهذا التوجيه
ما بينه قوم من العلماء الاسلاف الاخيار ومعناه
ح قد بينه قوم من العلماء نقل قوله قد بينه قوم
ابهام لطيف حيث كان فيه احتمالان والوجه
المبين في الاضمار الثاني هو الاحتمال الاول وهو
قد كان مبنيا على صيغة اسم الفاعل فصار مبنيا
على صيغة اسم المفعول وهذا الطف اخر سوى لطف
الابهام في نفسه فامر بالتامل كي لا تغفل عنه
هذه اللطافة وقد نبهناك عليها فذوقناك وجه آخر
لكاتبه

قوله لانه فاعل اي على راي قوله لانه مبتدا اي على راي آخر
قوله اما حال اي قوله ذا توبة حالا من الصيام لكن
ما جعل الكل توبة حالا بحذف المضاف في التوجيه
الاخير ولم يتعرض لذلك اي ابتنية المحشي بانه اما
الصيام واما الضمير في عليه
لكاتبه

او مومنا عن التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل
امثاله لماله تعليل للامر بالتبين اى اطلبوا عرض الحيوة الدنيا من مغانم الله
والاوجه الانسب بقوله عند الله ان يحمل المغانم على المغانم الاخروية قوله وتكريره
تاكيد لتعظيم الامر اى بالتبين وترتيب الحكم اى تاكيد لترتيب الحكم حيث علل
الحكم بالمذكور من حالهم ثم فرع عليه فتاكد الترتيب ونحن نقول والله اعلم انه
امر يطلب بيان الامر فى اخذ المغنم وعدم التعجيل فى عرض الحيوة الدنيا والسعى
فى التمييز بين مغنم عند الله ومغنم يوجب بعدا من الله ونقول يراد بقوله فتبينوا
اولا نفى العجلة فى قتل من لا تعلمون والتبين بالصريح تعلموا انه هل يظهر منه
شئ من امارات الاسلام والامر بالتبين الثانى للتبين بعد مشاهدة امارة الاسلام
وعدم التعجيل بالكذب قوله لجاغمه اى عاقول اى معوج قوله وفيه دليل على صحة
ايمان المكره لها وان المجتهد ينبغى ان يتبين ولا يلتفت الى ما لاح عليه فى اول
نظره وانه ينبغى ان ينبه على خطاه ولا يهمل وانه ينبغى ان لا يحكم بكفر من قال
لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابى والمسلمين ولا تعجل فى حق قائله
قبل التبين قوله بالرفع صفة للقاعدين هكذا ذكر الكشاف وتوجيهه ان الغير
هنا يكتسب التعريف لان غير اولى الضرر هو من لا ضرر له واما ما ذكره توجيها له
من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازانى
لان المحقق الرضى وغيره ذكر ان الموصوف باللام المبهم فى حكم النكرة لكن لا يوصف
بما يوصف به النكرة الا الجملة فعلية فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه لم
لم يعرف قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة يطلب نعتها
فتامل قوله فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غير ما رواه الكشاف تغيير
وكانه ما صح عنده رواية الكشاف لحديث فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى الظاهر
ان يقول ابن ام مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله
وان يجاب بغير اولى الضرر والفقر وكانه انما اقتصر على اولى الضرر فى الكشف لانه يعلم
حال الفقير من كشف حال اولى الضرر لانه اذا كان اولوا الضرر معذورين مع انهم غير
خارجين عن الخروج للجهاد بالكلية فالفقير الذى لا قدرة له على ضرر المال بطريق
الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم واموالهم له احتمالان احدهما نفى المساواة
بين القاعدين عن احد الجهادين والمجاهدين بكلا الجهادين ويعلم منه نفى المساواة
بين المجاهدين باحدهما والقاعد عنه وثانيهما نفى المساواة بين القاعد عن الجهاد
بالمال وبين المجاهد به وبين القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان يكون المراد

بالمجاهدين فى سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين فيه بانفسهم
وبالقاعدين ايضا قسميا القاعد ويكون المراد نفى المساواة بين كل قسم من القاعد
ومقابله وانما نفى المساواة اولا ثم اتى بالتفصيل ولم يكتف بالتفصيل المستلزم له
ليتمكن التفصيل فى النفس فضل تمكن لان نفى المساواة يتضمنه اجمالا والتفصيل بعد
الاجمال يوجب مزيد التمكن قوله وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده
الكشاف من انه لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع ايضا مذكور فيه وتحريره
ان الخبر غير مستعمل فى معناه بل المقصود به تذكير التفاوت للوضع المذكور وكون عدم
المساواة معلوما لكل احد خفى لانه يحتمل ان يكون القعود الذى فيه مزيد فراغ القلب
فى عبادة الله سببا لمساواة القعود بل لفضله على انه قد سبق ان المجاهد فى موضع
ان يقتل المومن سهوا وذلك يوهم ان القاعد الامن افضل فلذا عقبه بنفى المساواة
والتفصيل ليتوكد امر الجهاد بالاجمال ثم التفصيل قوله جملة موضحة يعنى جهة الفصل
عن سابقها انها منزلة منزلة البيان له ولما كان ذلك كافيا فى الفصل اكتفى به واسقط
ما ضمه اليه الكشاف حيث قال كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الايضاح
يقتضى كونه بيانا وتقدير السؤال يوجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الآخر
وقوله لهم الظاهر تركه فتامل قوله والقاعدون على التقييد السابق يعنى بغير فيهم
وصف الايمان وعدم كونهم اولى الضرر وفيه رد لما سينقله من ان القاعدين هنا
اولو الضرر بخلاف القاعدين ثانيا والتقييد مستفاد من الاعادة معرفة ويتبادر
العهد ولا تنافى بين توحيد الدرجة هنا وتكثيرها ثانيا لان المراد هنا تفضيل كل
مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع فجمع الدرجات مقابلة للجمع بالجمع فلكل مجاهد درجة ومال
العبارتين واحد والاختلاف تفنن فاحفظه رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل
ان يجعل تنكير درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات فى التقدير قوله وانما التفاوت فى زيادة
العمل المقتضى لمزيد الثواب هذا يقتضى التفضيل على القاعدين اولى الضرر الا ان يحمل
تحسرهم على العجز عن العمل منزلة العمل بدون الخلل قوله لان فضل بمعنى اجر بمعنى اعطاه
الاجر يقال اجر فلان ولده على بناء المفعول وتصب الولد اى مات وصار اجرا له
قوله كل واحد منها بدل من اجرا جعل المعطوف على البدل لكنه فى حكم المعطوف عليه بدلا
قوله تقدمت عليها لانها نكرة ويستحسن تقديم الحال على ذى الحال النكرة الموصوفة
كذا ذكره المحقق التفتازانى قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ يعنى جعل التكرير
وسيلة المبالغة فيه وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا
والاظهر يكرر كلا من الاجمال والتفصيل والاجمال فى قوله فضل الله المجاهدين باموالهم

والتفصيل في قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة ولك ان تجعل الاجمال الثاني
والتفصيل التفضيل والتفضيل اولا اجمال بالنسبة الى الثاني كما عرفت فيقول
كرر كل من الاجمال والتفصيل قوله وقيل يعني هنا قائلون لم يجعلوا التفضيل
مكررا فقائل حمل الاول على تفضيلهم في منافع الدنيا ووعد الدرجة تنبيها على حقارتها
في جنب منافع الاخرة قوله وقيل القاعدون الاول هم الاضراء جمع ضرير كالاف
الانبياء جمع نبي وكان في كشاف الطيبي الاضرار فجعله جمع ضرر فكانه جعل في تقديرهم
ذو الاضرار واورد عليه ما سبق من ان اعادة القاعدين يقتضي كونه مقيدا
لما سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني
وجوها اربعة لدفع التناقض وما هو الا تكلفات موجبات للكلفة غير محصلات للالفة
وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضراء ضررا يمكن معه الاقدام على الجهاد بمشقة
والتقييد بغير اولي الضرر الذي يمنع الضرر عن الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل
من المجاهدين على معنى اخر من التكلف الموجب للتعسف قوله يحتمل الماضي والمضارع
قال المحقق التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار
كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكانت الاضافة لفظية يصح وقوعه حالا قوله قالوا
اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم اقامة دينهم واعلائه يريد جعل الجواب
موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر كنا في كذا او لم نكن
في شيء واما اذا جعل توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول
الله صار في مقابلته وجوابا بانا كنا عاجزين عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر
الطاقة قوله لتركهم الواجب اي للعصيان لا للكفر ولذا لم يتقيد قوله ومأواهم
جهنم بالتأبيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد او من الضمير المفعول
باضمار قد ولهم قوله او الخبر قالوا والعائد محذوف اما قالوا الاول وقالوا
الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العائد فتدبر ولا تنحجر وجعل
الفاء في فاولئك للعطف واشار الى معنى التعقيب بقوله مستنتجة منها
والاولى جعلها فاء السببية قوله وفي الاية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن
الرجل فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب
الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله ولا يمكن اقامة
هذا الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة منه الى رسول الله
فعلم منه انه لو كان ارض مانع اقامة واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك
الاقامة نعم يشكل دلالته على وجوب الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف

ولعله

ولعله لاشكاله اسقطه قوله استوجب قال المحقق التفتازاني اي طلبت له الوجوب
ويروى على بناء المفعول هذا قوله وكان رضيع ابيه ابراهيم لا يتسم فيمن لم يكن من اولاد
ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب نشرا في ضمير بنيه قوله استثناء منقطع لعدم دخولهم
في الموصول يعني الذين توفتهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول
بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم واراد بغيره مفعول توفتهم وبذلك تحقق انه لا يصح
ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد بالاشارة اليه اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى
متصلا من هذه الجملة ولا يخفى ان ضمير الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التوفي بعدم
الدخول فيه وعدمها فلا حاجة للتوفي في احدهما دون الاخر قوله وذكر الولدان
ان اريد به المماليك فظاهر يعني لا يتوجه اشكال في ذكره والاشكال المتوجه على تقدير
ان يراد الصبيان اما انه لا فائدة في ذكرها اذ الرجال والنساء يتوهم في شانهم
الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان
والجواب عنه ببيان فائدة سوى توهم توجه الوعيد واشتغاله ببيان الفائدة يشعر
بان الاشكال الذي قصده ذلك واما انه يوهم ذكره انهم ممن يتوجه اليهم الوعيد
لولا العجز كالرجال والنساء وذلك التوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف
حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوهم
ولم يبين فائدة للذكر بقي ان الولدان داخلون في الرجال والنساء فلا
لذكرهم الا ان يقال ذكروا لمزيد الاهتمام بهم وعلى تقدير كون ذكر الولدان
في قوة ذكر الاولياء وجه ذكره ظاهر فهو الفائدة الجليلة فتامل ولا تغفل
قوله صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان كان فيه حرف
التوقيف وكانه اسقطه لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق التفتازاني
كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على ما في الصفات
التي يكون القصد بها الى الحدوث قوله وقرئ يدركه بالرفع على انه خبر محذوف
اي بناء على انه جزء من خبر محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك الرفع رفع بتخفيف الفعل
المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع بتخفيف الخبر وينبغي ان يعلم انه
على تقدير المبتدأ لحسب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويكون
يخرج ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر بانه تعدد شرطية
ويرد انه لا حاجة الى تقدير المبتدأ اذ يصح عطفه على يخرج والاولى ان الرفع
بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول ولك ان تجعل الرفع
للجزاء ان فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا اما انت فقلت الهو وحلا

النصب

فهو عطف على مصدر لخرج بنا وبله بمن يتحقق منه الخروج ثم ادراك الموت ودخول
الثانى تتمة من قوله سائرك منزلى لبنى تميم ولحق بالحجاز فاستريحا اى يكون
اللحوق فالاستراحة عند الجمهور هذا مختص بضرورة الشعر قوله والاية نزلت
فى جندب بن ضمرة فى التيسير وقيل فى ضمرة بن جندب وقيل جندع بن ضمرة الليثى
وقيل ضمرة بن زنباع الخزاعى وقيل اكثم بن صيفى وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعى
وفيه انه لما بلغ اصحاب النبى موته فى التنعيم قالوا لو لحق بنا لاتم الله اجره
فانزل فيه وفى الكشاف مع ذكر انه قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت
والتنعيم موضع بمكة كذا فى الصحاح قوله ونفى الجناح فيه يدل على جوازه دون وجوبه
ويدل على ان الاتمام افضل قوله لقول عمر صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان
نبيكم قال المحقق التفتازانى لا يستقيم الا على القول بان المراد فى الاية قصر الاحوال
كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء يريد انه ينافى الاية الا ان يؤول
ذكر القصر فى الاية بقصر الاحوال ونح لا تكون الاية فى قصر صلوة السفر بل القصر
يثبت بالسنة وفى حصر الصحة على القول المذكور نظر اذ يصح باول الفقرة الاخ
لا يقال يصح بتاويله دون تاويل الاية لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله
اولما فرضت الصلوة فرضت ركعتين فى الكشاف فرضت ركعتين ركعتين
ولا يخفى انه يجب ان يخص منه الصلوة الثلاثية قوله فان صح فالاول يؤول
بانه كالتام فى الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يؤول بانه تام غير قصر فى احواله
فى الطيبى ان قول عائشة فى سنن النسائى قوله والثانى لحن لا ينفى جواز
الزيادة اذ يمكن تاويله بانه اوجب الصلوة فى الاجزاء فى السفر واوجبت الزيادة
فى الحضر اذ تاويل الحديث لحفظ ظاهر الكتاب هو الصواب نعم يشكل جواز الاتمام
فى السفر بانه لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه لو كان الاربع فريضة
فى السفر لما ادى بركعتين ولو كان الاثنان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز
الزيادة على ركعتى الفجر ويمكن دفع الثانى بانه فليكن الصلوة فى السفر كالقراءة
فان القليل والكثير كلاهما يحسب بالفريضة قوله ومن الصلوة صفة محذوف
اى شيئا من الصلوة عند سيبويه ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش
يتبادر منه ان الاختلاف بينهما فى البيان للاختلاف فى جواز زيادة من فى
الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر ان سيبويه يجعل من
للتبعيض لان القصر لم يشرع الا فى بعض الصلوات وهى الرباعيات قوله ان خفتم
ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا اى حيث فرضت صلوتكم

لفتنتهم

لفتنتهم اذ لا عداوة فوق ان يتسببوا القصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة
على الصلوة ما لا يخفى قوله تعلق بمفهومه من حصر صلوة الخوف لها قال المحقق التفتازانى
قيل هو ابو يوسف ولم نجد ذلك فى كتب الفقه والخلافيات قوله وعامة الفقهاء على انه
على الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده عامة الفقهاء على ان الحكم متناول لجميع الائمة
اما ان التعليم يخص الرسول فلا لان اختصاص التعليم مبنى على جعل الخطاب خاصا به
ولا احتياج عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام فى كل الفينى والاولى حذف
قوله بعده لانه ليأتم به الائمة سواء كانوا بعده او فى بعض منه قوله اى المصلون و
قالوا المراد بالاسلحة ح ما لا يشغلهم عن الصلوة كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى
تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا تقييد فى الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين
بالظهور قوله فليكونوا اى غير المصلين قال المحقق التفتازانى الا اشتباه ان يكون
الحارسون هم المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان تكون الحراسة حال
سجودهم فليكن بعد الفراغ عن السجود ولحق ان اظهار طائفة اخرى يدل على ان
الضمائر للطائفة الاولى هذا كلامه وفيه بحث لان ظرفيه اذا الجزائية تدل على ان
الحراسة وقت السجود الاولى ان يؤول باعتبار وقت السجود ممتدا فاظهار طائفة
اخرى معارض به وهو مترجح بالقرب فلا يدل على ان الضمائر للطائفة الاولى قوله حقا
من ورائكم لا من قدامكم حائلين بينكم وبين العدو ولان لحاقهم بالامام من ورائه احفظ
لصلوة الامام من ان يمر احد بين يديه ولان الحارسين يوقفهم خلف الامام
مشبهون لصف الصلوة ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن بها
الغازى هذا اذا حمل الحذر على الحذر عن العدو واما لو اريد به الحذر عن الخلل
فى الصلوة فالمراد ان يأخذوا من الاسلحة ما يجمع الحذر عن الخلل فى الصلوة فوجه
الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الى غاية تخل بالصلوة والوصية بان يتركوا بعض الاسلحة
كان معهم حين الحراسة والله تعالى اعلم قوله وهو بيان ما لاجله امروا باخذ السلاح
وهو ان يأمنوا من العدو وليغيظ الكافرون بخيبتهم وعكس رجائهم حيث
يتوقعون مفارقتهم من السلاح فى وقت الصلوة ودعهم فيها فشرع الله لهم
ما يحفظون به انفسهم عنهم فهذا من الله عليهم وله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم العاقل
من هذا تمنى الشيطان انه ينال من قلبه غرة فى صلوته فيميل ميلة واحدة ويحرفه
عن درجة العبودية قوله وعد للمؤمنين حمل العذاب المهين على جعلهم مغلوبين
خائبين فى معاملة المؤمنين دون عذاب جهنم ليلائم الامر بالحذر المتوهم لقوة
جانبهم ويكون ذكره معه لدفع ما توهم ولا يبعد ان يراد بالعذاب المهين شرح

الحراس وحدوا بعد موته م او فى زمانه الشريف
وكانه فى مكان بعيد عن مكانه الشريف ولو وجد فى معنى قوله
ليأتم به الائمة بعده فعله م او بعد تبيين كيفيتها
بفعله م لكان الكلام فى بعده او فى بعد موته ولا يحقق
انه بعيد عن العلم كما

صلوة الخوف فيكون الختم الاية به مناسبة شريفة **قوله** اذا ادى هذا تفسير على طبق
مذهب ابي ح رحمه من انه لا يصلي حال المحاربة بل يؤخر فاذكروا على مداومة الذكر وقوله او
فاذا اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه يجب الصلوة حال المحاربة
حفظا للوقت واما انه هل يقضي بعد الاطمينان فالاقيس انه لا قضاء عليه اما
في المحررة **قوله** فاقيموا الصلوة محمولة على اقامة جنس الصلوة بعد دفع الخوف
على التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان يقضي
فالصلوة محمولة على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة **قوله** الزام لهم ونهي
على التواني اقول تقرير لهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر بالجد في الطلب
ان الظفر لهم بل يهنون في الطلب مع توقع الالم بان الم هم ليس كالمهم فان
لهذا الالم لذات ابدية ولا لمهم الا مر سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع اما
لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله ينبغي
ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يلجئهم الى الالم وهم
يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فالكم والوهن **قوله** نزلت في طعمة
بن ابيرق بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس
بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة من الانصار وجعل الدرع
تتشر بعني نثر الدقيق تنتشر **قوله** فسألوه ان يجادل عن صاحبهم اي يجادل
قوم اليهود دافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم يفعل هلك وافتضح وكانهم قالوا
ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا ان يدفع عنه شهادتهم لانهم ذكروا
له شرفه وطمعوا ان يحكم له على اليهودي لانه عليه السلام اجل من ان يتمكن احد من هذا
الطمع منه وان يهم به وهم نفر من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا **قوله** بما عرفك
واوحي به اليك نفي كونه من الرؤية بمعنى العلم لينصرف الى معنى عرفك ولم ينف كونه
من الرؤية بمعنى الابصار لظهور انتفائه اولانه من الرؤية بمعنى الابصار
جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله من الاراءة بمعنى العلم بحذف مفعوليه
الثاني والثالث اي بما علمكه الله حقا وهو وان كان محتاجا الى مزيد حذف
لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه لم يكن له عم العمل بالظن
كالمجتهد والظن له كالتقليد للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله مشكل حله بتقدير
القول اي وقلنا ولا تكن او بجعله معطوفا على الكتاب لكونه منزلا واشار
الى ان قوله للخائنين ليس متعلقا بخصيما بتفسير اللام بالتعليل وتقدير
للبراء بعد الخصيم قال العلامة التفتازاني يردي البراء بالضم كالنوال لانه عبارة

وبعد ما كانت ذات فضيلة انه افضل الكتب ... ما ذكره او لا
وهو انه عطف على مقدر ... الخ
ح

ويجوز ان يقال انه عطف على مقدر دل عليه السياق الذي
اي انا انزلنا الاية فاحكم بما انزل عليك ولا تكن للخا
وان يقال انه عطف على قوله تعالى باعتبار انه يتضمن
معنى فاحكم بين الناس كانه قيل انا انزلنا اليك الكتاب
بالحق فاحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن
للخائنين خصيما ولا يخفى حسن المقابلة فان
الاعانة للخائن ... عدول عن حكم الكتاب الذي
انزل بالحق والله اعلم

اي لكون لا تكن منزلا كالكتاب فيصح عطفه بهذا
الاعتبار على الكتاب المفعول لانزلنا اي انا انزلنا
عليك الكتاب وانزلنا قولنا لا تكن الاية وعلى
تقدير القول هو عطف على انزلنا ح

عن اليهودي وهو بمعنى البري لكن الاصح الفصيح على ان المراد به الجمع يقال انا براء لا يثنى
ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك لتقابل الخائنين ويجوز ان يحمل لكل ما انتهى
قوله مبالغة في الخيانة مصرا عليها فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم **قوله** وهو احق بان
يستحيي ويخاف منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء من الله الخوف منه تعالى عبر عنه
بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى للزوم على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل **قوله**
محاميا يحميهم عن عذاب قال المحقق التفتازاني لان من وكل الامر اليه يحافظ عليه
ويحامي وامره في مثل هذه المواضع اعني اذا وقع بعدها اسم استفهام مثل ام من يكون
ام ماذا كنتم ام كيف يصنع يكون بمعنى بل لا متصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على احدهما
بتاويل انتهى **قوله** يرمي به غيره بقرينة وقوعه في مقابلة او يظلم نفسه وتفسيره بادون
الشرك ايضا لمقابلته بالظلم الذي وصف الله تعالى الله وضعف الشرك به حيث قال
ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة لان الاساءة شاع استعماله في الصغيرة
والزلة **قوله** وفيه حث لطعمة وقومه او كسه ولا مثاله على طريق تفسيري ضمير يختانون
ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة او قومه كما في الكشاف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب
بحسب المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا رحم قومه
المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي **قوله** صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه
بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة لانه من الوثم الذي هو الكبيرة كانه يكسر الاعمال بالاحباط
قوله ووحد الضمير لمكان او ردلمن جعل الضمير للاثم وكانه لما دفعه بقوله بسبب رمي البري
لا يعني المراد بالاثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة يحتملها
ولا يحتمل الاثم يعني ان الرمي به يرتبا عليه احتمال البهتان فكيف يترتب عليه احتمال
البهتان وقلت الترتيب باعتبار الوصف بالمبين بمعنى احتمل بهتانا ظاهرا الا يمكنه ان
يخفى من الله او وعيد بانه سيبتلي بالبهتان جزاء لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني
توجيهات اخر وهو ان الترتيب باعتبار تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من التعظيم المستفاد
من التنكير او من قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى **قوله** من بني ظفر بيان لمرجع
الضمير والا فهو للذين يختانون انفسهم **قوله** ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى
ان يضلوك في القضاء ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء
على النبي بغير الحق **قوله** وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى نفي تاثيره فيه وطريق القصد
انه نزل وجود الهم منزلة العدم لعدم تاثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم
عدل الى المضارع لحكاية الحال والظاهر ان قوله وانزل الله حملة حالية بتقدير قد متعلق
بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع **قوله** اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى

اي ما جعل الضمير للاثم للاشكال الوارد وعلى جعل الضمير لاحدهما
الذي رفعه المحشي بقوله وهو ان كاسب الخطيئة يحتمل
الخطيئة ولا يحتمل الاثم فيجعل الضمير للاثم فقط يندفع
هذا الاشكال والمحشي جعل الضمير لاحدهما ودفع الاشكال
المذكور بقوله بسبب رمي البري وتوضيح الدفع بما ذكره
المحشي بقوله يعني تقدير الضمير للدفع لكنه

من الرسالة بعد تقول لا نرضى بان نكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل
بل مما لا يحيط به الفهم والبيان **قوله** فقوله لا متعلق بتقدير النجوى بالتناجي واما على تقديره
بالمتناجي فلا خفاء في الاستثناء فان قلت الاستثناء مشكل لانه مثل جاءني كثير من
الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع
لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد لا خير في كثير من نجوى واحد منهم الا نجوى من امر
بصدقة او معروف فانه في كثير من نجواه خير لكن يشكل في جعل النجوى بمعنى التناجي
اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير من تناجي كل واحد منهم الا من امر بصدقة او معروف
والاولى ان يجعل متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء والبدل وان قال
المحقق التفتازاني انه لا معنى له فتامل **قوله** بني الكلام على الامر لا يخفى انه تكلف
وربما يقال ذلك اشارة الى الامر ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يامر
وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار يفعل ذلك على يامر مع اختصاره ولعل النكتة
الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء المرضاة لا لخصوص الامر والاولى
الخالص عن شائبة التكلف اي الاية للنهي عن سماع نجويهم والاعراض عنه الا سماع
هذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يظهر ببيان نفع المامور لا ببيان نفع الامر لان
المراد الخير الواصل الى السامع لا الى الامر **قوله** من بعد ما تبين له الهدى ظهر له
الحق بالوقوف على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول وفيه اشارة
الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد المخطي او من
لم تبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد **قوله** وساءت مصيرا جهنم اشار الى ان ضمير
ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم المحذوف جهنم ولو جعل الضمير للتولية ونكون
هي المخصوص لم يبعد **قوله** واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا
لان ترك اتباع سبيلهم لها وذلك لان الانسان لا محالة سالك سبيل فاذا لم يسلك
سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض
المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصر على ما علم من القيود في كتب الاصول
بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فالظاهر ولا تتبع سبيل المؤمنين فلم
عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير ووقوع
في الشر ولا يقتصر على فوت الخير **قوله** كرره للتاكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال ان
الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى
اثما عظيما اما للتاكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن الياس عن الغفران في ما دونه
اولان قصة طعمة دعت الى نزوله ثانيا واما لحي شيخ كبير **قوله** واني لنادم جملة

حالية ويحتمل العطف على اني لم اشرك واستهجنه المحقق التفتازاني بانه يوهم العطف
على اني اتخذ الله آخر اقول ويحتمل العطف على اني شيخ منهمك ولا توهم فيه **قوله** تعالى ومن
يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك
فالانسب ان يجعل حالا ولذا ان نفسر البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع
لما فيه من كمال المخالفة للفطرة **قوله** تعالى ان يدعون الا اناثا المراد دعوة بعض المشركين
فان بعضا منهم يدعون غيرها كعيسى وعزير **قوله** وما ذكر ان يسمى فان شربه الالام يسمى
له ضروس هذا النوع وما ذكر استفهاما كانه يسمى جملة لشبه لحلة الندى **قوله** اولانها
كانت جمادات والجمادات تؤنث في القاموس الاناث ككتاب جمع انثى والموات
كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ح ليس جمع انثى وليس الاطلاق لتنزيلها منزلة الاناث
بل هو اطلاق لغوي اصلي **قوله** ولعله تعالى ذكر بهذا الاسم تنبيها على انهم لها او توبيخا لهم
بانهم يعبدون ما يابون عنه ويتقلونه لكمال دناءته في اعينهم مع علاقة الولاد
وفي اطلاق الاناث لكونهم جمادات كمال التوبيخ بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى
من الحيوانات البتة ولم يذكر لكثرة للذكر باسم الاناث باعتبار تانيث اسمائها ويمكن
ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون الا الاسماء كقوله وما يعبدون الا اسماء سميتموها **قوله**
لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لاختفائهم لان الاختفاء
هو شان البنات **قوله** وهو جمع انثى كرباب وربى الربى كحلى الشاة اذا ولدت واذا
مات ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنوء والحاجة والعقدة المحكمة و
الجمع رباب بالضم نادر كذا في القاموس وفيه ان جمع انثى اناث ككتاب فنحن نقول انه
كرباب وربى نظر **قوله** وان يعبدون في التيسير الدعاء العبادة لان من عبد شيئا
دعاه لحوائجه ومصالحه هذا وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاؤنا عند الله
نعبد الله بعبادتهم ولعل الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم **قوله** والمريد الذي لا يعلق بخير
واصل التركيب للملابسة اي العلاقة ان الملساء لا تعلق بشيء وقيل اطلق عليه المريد
لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء **قوله** اي شيطانا مريدا
جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس ففيه توبيخ على عبادتهم
عدوهم الذي عداوته مفرط وقال الكشاف اي جامعا بين لعنة الله وهذا القول الشنيع
بهذا وجه التوبيخ ح انه لم يتاثر من اللعنة وقال بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال
البعد عن الله تعالى ولو جعل وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه
لعن حال هذا القول ولاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون من دون الله من
لعنه الله لاجل عداوته معهم وكما يمكن جعل الوصف بالتكثير الاخيرين نعتا بالجمع

بينهما بكلي النفت بالاوصاف الثلثة وصفا بالجمع بينهما وكانه دعاه الى تخصيص الاخرين
عطف احدهما على الاخر فهو اشارة الى نكتة العطف لكن جعلها اولة ثلثة بلائم ان يعتبر
كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع قوله لثلثة اوجه بل اربعة اوجه رابعها انه
اقسم ليضلنهم وعين ما هم فيه في مقام التزام الاضلال قوله اى نصيبا قدر
قال الحسن من كل الف تسعمائة وتسع وتسعين الى النار وواحد الله هذا فقوله
تعالى من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه قوله عبارة عما كانت العرب
تفعل بالبحائر والسوائب البحر الشق وشق الاذن ومنه البحيرة ولها تفسير ذكرها في
القاموس لكن ليس في القاموس ان السائبة بشق اذنها بل فيه انها تترك
ولا تركب اما الدرك نتاج نتاجه اولانها ولدت عشرة ابطن اناث اولغدوم
الرجل من سفر بعيد اولانه تجب دابته من مشقة اوجرب اوكان ينزع من ظهرها
فقارة اوعظما وكانت لا تمنع عن ماء ولا كلاء ولا تركب وليس في الصحاح
ايضا الاشق اذن البحيرة قوله واشارة الى تحريم كلما احل الظاهر انه تكرار
الاشارة اذ الاشارة الى الحل كانت في قوله لاضلنهم والاشارة هنا الى تقبيح
على تحريم الحلال بل يتناول تحليل الحرام قوله ويندرج فيها ما قيل اى كلها قبل
في تفسير بغير خلق الله او كل واحد مما ذكره تفسير لتفسير من المفسرين والحامى الفحل
الذى طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمى ولا يركب ظهره ولا يجزه وبره ولا يمنع
من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة ونحوها وحشوه بكحل ونحوه والوشر تحديد
المراة اسنانها وترقيقها تشبها بالشواب جمع شابة واللواط العمل بالرجال
ما يعمل بالنساء والسحق مخالطة النساء بالنساء والمراد بنحو ذلك ظهور النساء في
زى الرجال وعكسه والظاهر ان يقال والحمل للخمس والحمل الاربع حكاية قول الشيطان
وحمله على ما اتاه فعلا لا ايصال اليه الا الصارف وكان الصارف انه لم يكن حين
قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله ايضا الجناح الى تكلف
لحمله على انه قال ما يفيد هذا المعنى فلا ترجح على الحمل على الاتيان فعلا والله اعلم قوله
باشارة ما يدعوه اليه له هذا معنى اتخذه وليا من دون الله واما من اتخذه وليا
غير منجا وزيع هذا الاتخاذ من ولاية الله بان يخالفه ويعرض عما يوسوسه فقد يرجى
رجا مشتملا لانه لا يجازى بمخالفته ما لا يعتد ولا يحصى ولا لمخلوق الله الا ذكر فيه
ولاية لو عرفها ولكن في وجوده منفعة لو طلبها فاعرف تقييد الولاية بكونها
من دون الله قوله اذ ضيع رأس ماله بل اذا ابتلى نفسه بانتظار انجاز وعده
وحصول الامانى الباطلة وهو عذاب عظيم قوله وهذا الوعد اما بالخواطر

والظاهر ان الحس اودرجه في الثالث كما لا يخفى

اى بدل قول وللحل الاربع او للحل المذكورة بعد قال
حتى الا ان المصاحب للاخرين او الثانية و
الثالثة في حكم الواحدة لغرابة في المعنى والله اعلم

الفاسدة او بلسان اولياءه وما هو بلسان اولياءه ينتهى الى الخواطر الفاسدة
ويحتمل ان يتصور بصورة انسان ويلقى الزور قوله وان جعل فلا يعمل ايضا فيما
قبله اجاز الرضى عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتاخرون قوله ويجوز ان ينتصب
الموصول هذا احتمال مرجوح لا ايجاد لجملة النظم البليغ كيف وقرينة خلاف الرفع معدومة
بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية على الاسمية وحقا اذا كان موكدا
لغيره يعنى التطابق كما في نفى الامر واذا كان حالا عن المصدر يعنى كون الوعد مما
يوفى به لا محالة اذ الوعد انشاء لا يجرى فيه المطابقة واللامطابقة قوله جملة موكدة
بليغة اى بليغة في التاكيد قال صاحب الكشاف تاكيد ثالث بليغ ويتجه عليه ان كون
الجملة موكدة مقتضى للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو فائدتها التاكيد
او يقال هو معطوف على محذوف اى صدق الله ومن اصدق من الله قيلا اى صدق ولا اصدق
منه ولكن ان نجعلها مقولا القول محذوف اى وقائلين من اصدق من الله قيلا فيكون
عطفا على قالوين والاقرب من الكل انها جملة موكدة لكونها معطوفة على جملة موكدة
قبلها قوله ترغيبا للعباد في تحصيله بل اظهار الكمال رضاه منهم حيث لا يوعدو لا يوكد
ذلك التاكيد الا مع ذلك الرضا وذلك هو الفوز العظيم ولمثله فليعمل العاملون
قوله اى ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم نبه على ان الباء ليس مزيدا في خبر
ليس كما هو الشائع اقول لو جعل الباء زائدة لكان حسنا اى ليس الموعود او ما يخلق
الموعود امانيكم بل الهوى وما يتبعه امانيكم وانما يعطى ذلك لمن يكون اهلا بتبعه
ويتوجه بهمه ذلك ونبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون وايده بقوله
روى ان المسلمين الخ ونبه بقوله اى ليس ما وعد الله على ان الضمير للموعود ووجهه
المحقق التفتازانى بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام ولكن ان نجعله للموعود
الذى تضمنه عامل وعد الله او نجعله لادخال الجنة او للعمل الصالح وهو يقتضى
الايمان اذ لا يكون بدونه بخلاف العكس وما وقر في القلب اما بمعنى ما قرار او
بمعنى ما ثبت في القلب من الوقار وافتخار المسلمين على اهل الكتاب لعله كان
بزجرهم على اوائل اهل الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام
الافتخار واما اماني المشركين ما ذكره مما وقع في مواضع من القران والاظهر
ان يصرف الى ما يفهم من قوله يعدهم ويمنيهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة
الله لها اما اذا لم يجاوزها لم يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة قوله
فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس متكلفا بها الاولى فان احدا لا يتمكن من كلها
وليس مكلفا بها ثم المكلف به لا يعمل على الاستمرار بكلها بل ببعضها قوله او من الصالحات

وانما يعطى الثواب الموعود لمن يكون اهلا بان يعده
وما سعى له ذلك اى الثواب

ويرجح على الاول وقوع الحال بجنب صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس بمرضي
من جهة المعنى وهو محقق والاظهر تقدير كائنا لا كائنة لانه حال من بناء منها وفي تبيين
العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم وجعلهن محرومات عن الميراث
وتذكير وهو مومن لتغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان
لا عمل صالحا بدون الايمان لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر
العمل السوء المضر للكافر والمؤمن ولو جعل المؤمن منحصرا في المؤمن في الكاملة كما هو
مذهب الشافعي المطلبي لم يكن ريبة في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دونه
فيه لا اعتداد بالعمل الصالح دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص اشارة الى وجه
تخصيص الثواب بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة و
محصله انه بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب
اشد من نقص شيء من الثواب لمن هو في غاية الغنا لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم
الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا في
الكشاف لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا تعقبنا بالنسبة
الى الغفلة من كلام الكشاف ولا الاقتصار وجهان اخران في الكشاف واقتصر على احد
ما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولنا وجه اخر نرجو ان يكون اقرب من الاعتبار
واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر لتنفيره عن الشرك يابى عن ان يكون بذكر فيه
انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على التقيد امر الله
يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل السكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة
هفوة من هولاء الاعلام والله اعلم وهو ولي الالهام قوله اخلص نفسه لله نبه به على ان
الوجه تجربة عن النفس كله وهو من الابعاض التي يعبر بها عن الكل ولك ان تجعل اخلاص
الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله وفي ذلك تنبيه
على ان ذلك منتهى ما يبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب
لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي بان تصرف بتمامها الى العبادة
قوله مائلا عن سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون عن دينهم المنسوخ قوله
اي اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله يريد ان الخلة استعارة تمثيلية
اذ الله منزه عن الخلة قوله وتنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم
مزيد اهتمام ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله واحترازا عن توهم رجوع الضمير الى الملة
بناء وبل الذين قوله والجملة استئناف جيء بها للترغيب جعلها تنبيها فانه بتقدير سؤال كانه قيل
لم يرجح دين من اتبع ملة ابرهيم حنيفا فاجيب بها لكن الاستئناف بالواو لم يعهد كما ... الاعتراض

فيه تأمل

وجعله الكشاف معترضة ولكانه لم يرض بكون المعترضة غير واقع في اثناء كلام او بين كلامين قولهم يرض
بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمال كما يشعر به كلامه فيما بعده لا يبعد
ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستيناف ما يقابل العطف فيرتفع الخلاف بينه وبين الكشاف وذكر
الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف لا على ومن احسن
دينا ممن اسلم وجهه لله لعدم الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم صلوحه لها وفيه انه فليكن عطفا
على حنيفا او فليكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب وتاكيد وجوب اتباع ملته يحصل
كما يحصل من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني والارمنة كالقربة الخط والالبنة كما في الصحاح
في القاموس ما بطريق مكة حوله سليمان عليه السلام وقال المحقق التفتازاني موضع بقرب
طائف ومما روي من القصة يدل على انه ماخوذ من الخلل حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل
القحط ويمكن ان يكون اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن
ما ذكره في جعل ابرهيم خليل الله انسب ولتوجيه تسمية ابرهيم خليلا وجوه اخر كثيرة بعضها
في التيسير وبعضها في الاحقاف قوله اذ سبب نزوله ان عيينة بن حصين اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اخبرنا انك تعطي الابنة النصف لها اي اخبرنا عن سبب ذلك يدل عليه جوابه صلى الله عليه وسلم كذلك امرت
قوله تبين لكم حكم لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب بنزع الخافض بل ذكر
حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو ناصب للمستفتي
وقوله تعالى يفتيكم مع سبق ايات الميراث اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال على ترتيب
الكتاب قوله فيكون الافتاء مسندا الى الله والى ما في القران من قوله يوصيكم الله ونحوه لا
يعني وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة
والمجاز فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني
زيد وعطاؤه لا ان الله لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد ولذا لم يمثل باغناني
زيد عطاؤه وقال المحقق التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند اليه في الحقيقة المعطوف
عليه باعتبار المعطوف لان المعطوف عليه مجرد التوطئة هذا قوله او استئناف معترض
اراد بالاستئناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم
المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا
التعظيم على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله
معهودا اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية والاحسن
ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف اي وهو ما يتلى عليكم اي المفتي
قوله ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا وماء اي وسقيتها
ماء قوله او خفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم فالا

المحقق التفتازاني المناسب اقسم بدون الواو وهذا وهو ظاهر ههنا دقيقة وهو انه لم يقل في
التقدير اقسم وما يتلى عليكم لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله
ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى وقال المحقق التفتازاني حيث
عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء
هذا ولو جعل مفعولا معه لا يدفع الاختلال اللفظي ولا الاختلال المعنوي وجاء اخر وهو ان
في في قوله فيهن بمعنى في حقهن ويصير في المعطوف بيان محل الافتاء قوله صلة يتلى ان
عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ايضا ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف
الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان
لم يكن بذكر الاجنبي وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لانه
يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا بعطفهما لبيان ما يتلى
في يتامى النساء وكون في للسببية مما صرح به كتب النحو ومثل له بقوله عليه السلام عذب امرأة
في هرة اي لهرة قوله وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج
غير الاب والجد الصغيرة وتزويجهما اياها ثابتا كما هو مذهب ابي حنيفة قوله هذا اذا جعلت
في يتامى صلة لاحدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف
على الاصل اما اذا عطف على التابع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل مجموع
في يتامى النساء عن مجموع فيهن فالعطف على جزء البدل لا جعله بدلا وفيه بحث لان جعل
في يتامى النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة يؤول الى ابدال المجرور من المجرور بتكرير العامل
في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر
ان الجار والمجرور في محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل النصب فتم كلام الكشاف
انهما عطف على المجرور من غير تفصيل وللمحقق التفتازاني هنا كلام لم اعرف محصله قوله
يرغبون فيهن ان كن جميلات ويأكلون مالهن والا كانوا يرغبون في نكاحهن
ان كن جميلات صالحات للنكاح والا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن فانهم كانوا يعضلون
غير الجميلة يعضلون المحارم الجميلات قوله ويجوز ان ينتصب وان تقوموا الاولى ان
يقوموا هذا على مذهب من يجعل ان مع صلته بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله
مجرورا يجوز كونه منصوبا مع تقدير يأمركم كما نصب امرئ لكم الخبر اي بالخبر قوله وهو خطاب
للائمة الضمير راجع الى الخطاب كلها من قوله يفتيكم الى هنا قوله وعد لمن اثر الخير او اشارة
الى انه لا حاجة الى اخفائه المفضي الى الرياء قوله توقعت منه قال المحقق التفتازاني
الخوف في معنى التوقع شائع في كلام العرب ولا يخفى انه يصح حمل الخوف على معناه المشهور
لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله وامرأة فاعل فعل يفسره الظاهر المذكور

لانه

لانه المذكور في مقابلة الى المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ونحن نقول والله اعلم اذا
كان الواقع بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة ويقدر كان لان حذف كان بعد حرف
الشرط مطرد فالتقدير ههنا ان كانت امرأة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما ان
يصالحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين
استجارك فاجره قوله ان يصالحا اشارة الى اصل يصالحا بتشديد الصاد وانما اشير
بقوله لا جناح الى ان ما يتوهم من الاثم في ما يهب له المرأة ليس بمتحقق ووجه التوهم انه
كالرشوة والراشي والمرتشي ملعونان فلذا نفى الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف
الرجل نشوز المرأة ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح
خير وفي قوله بينهما اشارة الى ان الاحب ان يكون التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع
الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة ان توقعا بينهما صلحا
صالحا خاليا عن الفساد ونصبه على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الصلاح الا ان يقال
يكفي في جعله مصدرا ان يكون الصلح فردا للاصلاح قوله بل بيان انه من الخير قال المحقق
التفتازاني اي الخيرات بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا قول ولا مانع لكونها
وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما
مع انه لا بد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة مكتفيا بالتناسب
في العوض كما يظهر من بيانه ولعل الانسب ان يجعل الجملة حالية مشعرة بوجه كون الصلح
خيرا وهو ان الخصومة من مقتضيات شح النفس ومخالفة النفس خير قوله اقام كونه عالما
باعمالهم لح الاولى جعل كونه عالما بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته
الجزاء قوله لان العدل ان لا يقع ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعات
وذلك في المحبة والمخالطة التي هي فرعها متعذر فلا اختصاص لما لا يملك الزوج في المحبة
لما ذكره الكشاف ولا حاجة الى ان يحمل نفي الاستطاعة في نوعية القسم مبالغة في
الصعوبة كما ذكره وفي قوله ولكن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اشارة الى ان اسقاط
العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه مبالغة في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك مرتبته منه
وقوله عليه السلام فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك يشير الى ان الزيادة في المحبة ليست
من عندي بل هي من عندك فاذا جعلت محبة النعطف اكثر فلا تؤاخذني به قوله والكتاب
للجنس ولم يحمل الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام عليه لان عموم الوصية
ابلغ في الامر بالاخذ بالاخلاص وحمله على التورية ايضا سائغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام
ومعهم اكثر مخاطبة الكلام واطلب لذكر واياكم في هذا المقام وقوله بان اتقوا الله اشارة
الى جعل ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضا مزيد تاكيد في التقوى وقوله

على ارادة القول اى وقلنا لهم اشارة الى ان تكفروا معطوف على وصّينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله ثم قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهران يجعل قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر يعنى انه قادر على عقوبتكم بانه لا منجى عن عقوبته فان جميع ما في السموات والارض له وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم يستحقون بكفران النعم لان الغنى الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بغناه منعم عليهم لا محالة بانواع النعم فكفرهم كفران النعم قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة الدال على كونه حميدا وقوله فانه توكل بكفايتهما معناه فان الله صار وكيلا بكفايتهما حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل ماض بمعنى صار وكيلا قوله من الاعدام والايجاد فقد دل قوله ان يشأ يذهبكم على ان تجدد مشيته كافية لاذهابهم لان ما اراده الله لا ينفك عن ارادته فالاولى جعل ذلك اشارة الى المشية فتامل قوله كالمجاهد الاظهران الاية توبيخ لاهل الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب عند الله فلم لا يطلبون ثواب الدنيا منه ويخالفونه لتحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وقال الكشاف والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف وبعد لا يتسبب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا له اى فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبها راجح قوله فيعطي كلا ما يريده يعنى لا مدخل لارادته والامر لارادة الله ووجه دلالة قوله لما من كان يريد حرث الاخرة نزد له عليه انه لا يحصل له على طبق ارادته بل يزيده كما يريده قوله لان الشهادة بيان للحق اى المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار والا فالشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله اى المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود له ويؤيد الثاني قراءة فان يكن غني فتامل قوله اولى بالغني والفقير والنظر لهما او المعنى اولى بالغني والفقير من نفسه فينبغي ان يرجح الفقير والغني الله على نفسه فرجح الشاهد الله على المشهود عليه وله لطريق الاولى قوله والا لوحد قال الرضي الضمير الراجع الى المذكور الذي عطف بعضه على بعض باو يجوز ان يوحد وان يطابق المتعدد وذلك يدور على القصد تقول جاني زيد او عمرو وذهب او وهما ذاهبان الى المسجد ولو تم ما ذكره لا يفيد الا قرينة العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة هي انه اراد تتميم الاولوية ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد ههنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس بواحد على ان بهما لا يوهم التخصيص بالواحدين وللاية احتمال اخر والله اعلم فنقول رجاء ان يكون من الله تعالى شهداء لله اى تشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان مضرا لانفسكم و

لوالديكم واقربيكم بان يوجب الشهادة ذهاب حيوة هولاء واموالهم او غير ذلك ان كان اى الشاهد غنيا تضر شهادته بغناه او فقيرا تضر شهادته باب دفع الحاجة عليه فالله اولى بهما من نفسهما فينبغي ان ترجحا الله على انفسهما قوله لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل اى ان تعدلوا بالمعنى الثاني من العدل والاحق للبيان بان يقال من العدول هو الاول لان الكلام لان في العدل فهو اسبق الى النفس من العدول فالعدول احق بالبيان قال المحقق التفتازاني لا يجعل المفعول له عائدا الى النهى اعنى اتباع الهوى لان المعنى على كراهتهم العدل وارادتهم العدول لكن لا خفاء في ان اتباعهم الهوى لم يكن لذلك الا بضرب من التأويل فالاولى ان يجعل عائدا الى النهى وطلب الترك وينعكس اى انهاكم عن اتباع الهوى ارادة لعدلكم او كراهة لعدولكم هذا اقول الا وفي العكس يجعل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه اى اتركوا متابعة الهوى للعدل او كراهة العدول وقيد الغنا عن تقدير الارادة قوله يعنى وان ولنتم قال المحقق التفتازاني عدل الى الماضي ليظهر الواو ويعلم انه على هذه القراءة لفيف مقرون فاء الاول وفي لفيف مقرون فيظهر الوقف قوله والكتاب الاول القران يعنى اللام في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني للجنس للاستغراق وليس للعهد اشارة الى التورية فلا يرد ان الثاني ليس للجنس بل هو عهد القران قوله اى ومن يكفر بشيء من ذلك قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القراين وههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفي بانتفاء البعض ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شيء فليتامل هذا ولا يخفى ان الحمل على الرجوع الى المجموع مساغ لوصف الضلال بغاية البعد ويستفاد منه ان الكفر بالبعض كان ضلالا متصفا ببعد قوله عن القصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصد وان يراد ضلالا بعيدا عن الوقوع قوله يعنى اليهود امنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل الخ فيه استدراك على الكشاف حيث قال قيل هم اليهود امنوا بالتورية وموسى ثم كفروا بالانجيل وبعيسى فانه لا يصح بما ذكره تكرار الايمان والكفر ولهذا قيل هم اليهود امنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم امنوا بداود ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوي وهو ان الذين ازدادوا كفرا يجب ليس موا مؤمنين بموسى ثم كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين بالعود ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم مؤمنون بموسى وغيره او كفار بكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولهذا رجحه الكشاف وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هولاء وح فائدته تنبيه هولاء على انه يجب عليهم مزيد التكلف لتحصيل الايمان وتحريض داعيهم الى الايمان على مزيد السعي في ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ولكن نقول والله اعلم ان مضمون الاية ان الايمان مع انه ما دام للكفر ودافع للعقاب عليه وموجب للمغفرة والعمل الصالح وان كان موجبا

وفيه ان التعبير بالتبشير عن الاخبار بالعذاب لا عن الاخبار بدون ملاحظة العذاب ولا شك ان وضع بشر مكان اخبر مع الملاحظة المذكورة يوجب التهكم والعجب انه غفل عنه مع غاية وضوحه وبالجملة التعبير بما يسر عن ما يسوء ويغيظهم سواء كان معنى السوء داخلا في مفهوم المعبر عنه اي خارجا معتبرا فيه والانذار من قبيل الاول والاخبار بالعذاب من قبيل الثاني

قوله والقطع ابلغ فيهما الواو للحال اي لا يمكن ذلك والحال ان القطع الى اخره وحاصله انه لا يمكن ذلك لان القطع ابلغ فيهما

المغفرة السيئات لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله شيئا من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفرته قوله مثل ولم يكن الله مريد ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود قوله ووضع بشر مكان انذر تهكما بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وضع بشر مكان اخبر تهكما بهم لان وضع بشر مكان اخبر لا يوجب التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير يوجبه قوله في محل النصب والرفع على الذم لما قال المحقق التفتازاني لوجود الفاصل ولا يرتكب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فتأمل ولا يمكن ان يقال ان النعت اذا لم يفد تخصيصا ولا توضيحا فهو للمدح او للذم والقطع ابلغ فيهما قوله ايبتغون عندهم العزة الاستفهام للتهكم او التعجب او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله فان العزة بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار قوله والقائم مقام فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم ويحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان التنزيل في معنى القول قوله اولان الذين يتقاعدون لما تضمن في القرآن من الاخبار كانوا منافقين فان قلت فهم مثلهم من غير سببية القعود معهم فما وجه ترتب الجزاء على الشرط قلت المراد المماثلة في اظهار الكفر قوله واذا ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن العمل كما يكون بان يدخل المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع قوله لانه كالمصدر في الوقوع على القليل والكثير قوله وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى مبني في التسهيل ويجوز في اي الاكثر بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة ما لم يثبته تام الدلالة هذا وفسر ناقص الدلالة بمثل غير دون وبين وفسر تام الدلالة بما يقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل ولم يرتض يكون مثل ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في حق في قوله انه لحق مثل ما انكم تنطقون قوله او صفة للمنافقين والكافرين لا للمنافقين في بشر المنافقين لبعده ولا للمنافقين فقط وتبوه باحدهما بيان الكشاف وكونه ذما لا ينافيه على النصب كما شوه به الكشاف قوله وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا لخسة حظهم الاظهر انه سمي فتحا اشارة الى انه من داخل فتح دار الاسلام بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل سينطفئ ضيئا ما نالوا وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله ولم يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا اي حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل الله الا انه عدل الى الماضي مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وقبله انه حين الكفر

لا سبيل له ونفي السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار لا بد له من دليل قوله سبق الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا موقوفا من السبق وان يكون ماضيا مجهولا من السبوق قوله وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح التوجيه السابق رعاية للظاهر ولان فيه مزيد ذمهم والكشاف عكس الامر رعاية لان الكلام كان في الصلوة وما قضى به افضى وفي الكشاف انه يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي وكان وجه تركه ما ذكره المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل لكني لا ارى الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا الذكر قوله اي يرونهم غير ذاكرين مذبذبين يريد غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه جعل القليل بمعنى العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولك ان تجعله اشارة الى الذكر القليل اي مضطربين بين الذكر القليل الذكر لا تطمئن قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقدر متعلق الى النسبة او الصيرورة ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لا ان يريه غير طريق الصواب قوله فانه صنيع المنافقين وديدنهم فلا تتشبهوا بهم اراد بذلك جعل الاية مناسبة لسابقه ولو جعل خطابا للمنافقين لكان اشد تناسبا قوله ثلث من كن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتدأ والجملة بعده صفة له ومن اذا حدث باخره على حذف المضاف اي حصال من اذا حدث والاحسن ان يجعل ثلث جرا مقدما ومبتدأ محذوف الخبر وخصال من اذا مفسر له اي في الوجود ثلث اعلم ان من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي نزل لفظ من وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه قوله بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض وما ذكر تفسير الدرج قوله والتحريك اوجه لانه يجيء على ادراك عدل من عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه بعد وروده في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار غايته الامر ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى اللغتين قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن تجد لهم نصيرا في الدنيا لتكون الاية وصفا لهم بانهم خسروا الاخرة والدنيا قوله وانما تعاقب المصر بكفرهم لما فيه ان مرض الكفر

لايزول بعقاب الاخرة نعم هذا الوجه متجه في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال الوعيد
بالعقاب ليتنقى نفسه عن مرض الكفر والعقاب المخلد ليصدقا وعيده قوله وانما قدم
الشكر دفعا لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجودا لان من لا يؤمن لا يكون شاكرا
وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وما هو متاخر شكر المنعم المتعين ثم اعلى درجة
الشكر وحرضه عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس فضله مجرد الالجاء عن العذاب
بل هو من افعاله تعالى فالاتي به متخلق بصفته ودعاء الى الشكر المعين بوصفه تعليما
يعني من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره فكن شاكرا عليما لمن يشكره حتى يتم تخلقك بصفته
الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فاني ارجو ان تكون من الملهمات لا من الوساوس ختم الله به
ما انعم علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز الذليل فلا اثق الا بكرمه
قوله الا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب الدعاء الخفي ايضا على غير
الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا اضاف قوما وهو
ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول واشكاهم بمعنى زادهم شكوى واذى على ما في
القاموس ولك ان تجعل الجهر بمعنى الجاهر قوله فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون
التقدير الا جهر من ظلم اي جهرا لاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة ويتوافق
الوانان من حيث المعنى واما على ما قرره فلا بد من تخصيص نفي المحبة بالجهر بالسوء
من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق
وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى
الظاهر فلا يتنافيان ولا يبعد ان تحمل الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب
الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون
من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني
زيد الا عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله
انتهى ويكاد يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر بالقول الحسن
وبالذي هو احسن من ذكر الله فالله يحب الجهر بذكره والله اعلم قوله او تفعلوه سرا فسر الاخفاء
بالفعل سرا وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء الفعل سرا
بل لا بد من الفعل سرا وعدم افشاء ذلك الفعل فالابداء هو الفعل علانية او الافشاء بعد
الفعل سرا قوله والتسبب اليه به التوطئة قوله ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا
قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت المراد بترتب ان الله كان
عفوا قديرا ترتب ما هو معلول له وهو نائب عنه اذ التقدير فالعفو احب ان الله كان عفوا
قديرا حذف المرتب واقيم عليه مقامه والاولى والله اعلم ان تحمل ان تبدوا خيرا بمعنى ان تظهروا

اي بان قوله تعالى لا يحب الله الجهر فاذا جعل بمعنى الجاهر لا يحتاج
الى حذف المضاف في قوله الا من ظلم ك

خيرا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا سرا في مقابلته او تعفوا عن سوء فهو الادب من الانتقام
لان الله كان عفوا للعاصي ولما كان احسانه تعالى للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال
الظهور لم يذكره فكانه قال فان الله مبدي الخير ومخفيه للابرار وعفوا قديرا قوله فانتم
اولى بذلك لا خفاء في ان الاقتداء بسنة الله اولى لكن في كوننا اولى بالعفو محل نظر
لان الله تعالى اجل من التضرر بالعصيان ونحن نتاذى بالظلم وكون المتاذي اولى
بالعفو ممن لا يتاذى محل نظر ولا يبعد ان يقال لا مشقة في الانتقام مع كمال القدرة
ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير قوله
بعد ما رخص له في الانتقام اشار به الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون
العفو احب لان ترك المندوب لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة
الكراهة فاستثناء الجهر افاد انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق
التفتازاني حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث يتناول المباح
والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب وافضل هذا كلامه وفيه بحث لانه
كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض ولا خفاء في ان العمل بالاحب يوجب ترك
المحبوب قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون الواضحون الذين لا تمويه
لايمان فيهم لخلوص كفرهم والكفر بالله انكار الوهية او الشرك به قوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى خلطوا الكفر بما يوهم انه ايمان
وكونه اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف
في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض او باعتبار الوصول واختاره العلامة
التفتازاني وجعل حمل الواو بمعنى او مستغنى عنه لاجله والتفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا
بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله لاشتراك كما في
النصارى بعيسى واشركوا بالله وكانه خصه القاضي بالاول لعدم وجدانه والاولى اعتباره
لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما يبين ليتحرز عنه الناس ولا يقعوا فيه وقوله
ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المريدين والقائلين والا فالطائفة
الاولى متخذون سبيل الكفر الصرف قوله اذ الحق لا يختلف اي لا يتعدد وكذا الباطل
فالنقيضان احدهما باطل والآخر حق والايمان هو النقيض للكفر وهو الحق والكفر الباطل
ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون في الكفر لا عبرة بايمانهم لا خفاء في
ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان فيختص بالمريدين والقائلين والايمان مخصوص
بما في قوله بايمانهم بايمان فيما بينهم والمراد بالكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا يشوبه شائبة
ايمان وكمال القسم الاول واضح وكمال القسمين الاخرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم

الاول وانما قيده به لظهور ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق التفتازاني قيده بالكفر الكامل ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق في شانهم ماخوذ في المسند اليه وليصح الحصر هذا فان قلت هل بقي قسم اخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكام يوجب الكفر وقيل استفيد الكمال من الحصر المستفاد من تعريف الخبر وتوسط ضمير الفصل **قوله** كفرا حقا اي يقينا محققا لم يرد ان حقا بمعنى يقينا بل الحق بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا انه اراد بالثبوت الثبوت في العلم فاله المتيقن فلذا فسره باليقين كما اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا خفاء في انه منصوب صفة المصدر لمحذوف يجري في كل مصدر موكد لغيره بعد جملة فيه تشنيع نحو زيد قائم حقا وقام زيد حقا ولو جعلت مثل زيد ان حقا في تاويل زيد كائن انا لا اطرد في الكل **قوله** تعالى واعتدنا للكافرين عذابا مهينا لم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم معذبون لكفرهم في وقت ما وان اسلموا فان قوله للكافرين يدل على ان العذاب مرتب على وصف الكفر فاذا انتفى انتفى **قوله** اضدادهم ومقابلوهم قدر خبرا ولم يجعل الخبر قوله اولئك سوف يؤتيهم ليكون على وتيرة الاية السابقة والاولى تقديرهم المسلمون ليكون مفيدا للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله اضدادهم ومقابلوهم التنبيه على ان قوله الذين امنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله ولقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض ونكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير الخبر **قوله** بتضعيف حسناتهم وجعل قوله رحيما متعلقا بقوله سوف يؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لان المغفرة كانبا الاجور من اثار الرحمة **قوله** فانا بكتاب من السماء جملة لها لا تلايم الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات الباقية لا يدل عليها عبارة النظم والاشبه انهم سالوا كتابا تاما ودفعة ايمانهم بنبوته على كتاب تام سواء كان نزوله بتدريج او مرة فكانهم قالوا لا نؤمن بك حتى يتم كتابك **قوله** اي ان استكبرت ما سالوه منك فقد سالوا موسى ما لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام فالظاهر ان الفاء في فقد سالوا للسببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سالوا موسى اكبر من ذلك **قوله** وهذا السؤال وان كان من ابائهم اسند اليهم لانهم كانوا اخذين بمذاهبهم لها الهوى والهدية وبكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس وكون الاخذ بمذهب الفاعل للحقيق من ملابسة مما لم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره الكشاف ايضا في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد والموافقة بين الكل

نحو قوم هم قتلوا اميم اخي فيجوز ان يكون المراد بضمير سالوا جميع اهل الكتاب بجعل فعل البعض للجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد يسئلك اهل الكتاب كاسناد سالوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون المراد بيان قبائح النوع فلا تكلف ولا تجوز لا في جانب الضمير ولا في المرجع والله تعالى اعلم **قوله** اي ارناه نره جهرة او مجاهرين لا يخفى ان تقدير نره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر الاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي اراءة عيان او من غير لفظه اي رؤية عيان وقوله او مجاهرين اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى انه يحتمل الحالية عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول واذا التبس الحال يجب ان يكون بجنب صاحبه كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال **قوله** نار جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار عبارة عن تجلي جعلهم فانية ورفع انانيتهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا ببركة الفناء ما شاهدوا **قوله** والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوهيته تعالى ووحدته **قوله** تعالى فعفونا عن ذلك واتينا موسى لا يخفى ان السلطان المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان قبول القتل كان توبة لهم لكن الواو لا تقتضي الترتيب والاظهر ان لا يجعل التسلط ذلك بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته **قوله** بسبب ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي فتامل **قوله** ويحتمل ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعادة قلنا يشعر بالوجه الاول **قوله** على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا فالواضح الطعنا موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة حيث نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يتموا عليه اي يستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم اي ان قولهم في قول الكشاف وقولهم مرفوع معطوف على الميثاق وترك قوله ومعاهدتهم لان الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا او يختص بالنهي عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة على الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح في دخول الباب سجدا **قوله** وما مزيدة للتاكيد اي لتاكيد مضمون الكلام لا التاكيد اللغوي كذا قاله المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف **قوله** والباء متعلقة بالفعل المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبرا للمبتدأ اي فهم بنقضهم اي بعد اخذ الميثاق الغليظ هم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة **قوله** ويجوز ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا بدل من قوله فبما نقضهم وكانه تركه القاضي لما فيه ما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم للتكرار للفاء فبما نقضهم عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا ولو جعل للعطف على فبما نقضهم كان في قولك مررت بزيد وبجنسه او فبجنسه او ثم بجنسه افتقر لم يحتج الى جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فلطول الفصل ولكونه من ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى فلدلالته

على ان تحريم بعض الطيبات مسبب عن مثل هذا الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا يعني لو كان مثل هذه الجرائم
موجبا للتحريم لصار موجبا في غيرهم ايضا ومعنى ابدال الجار والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في
البدل وهو بعيد قوله فيكون التحريم بسبب النقض عدل عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب
النقض لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب
ح من قبيل بزيد مررت بعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص قوله فيكون
من صلة وقولهم وقوله وقولهم مضاف اليه لصلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون الواو فافهم
وقوله فلا يعمل في جاره يفيد ان الجار معمول فالاولى فلا يتعلق به جاره وضمير جاره
الى المجرور لا الى قولهم قوله لما وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي
لا يكون الا بغير حق اشارة الى انه يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان لا يبالي
منهم موجب قتلهم قوله اوعية للعلوم مقفلة كما تقفل اوعية النفائس كيلا يصيبها ضرر
فلا يدخل فيه ما يدعونا اليه لانه حفظ عنه علومنا قوله او في اكنة هي علومنا وتلك الاكنة
مقفلة لئلا يصل الى قلوبنا ما يدعونا اليه فحفظت بالعلوم عما يدعونا اليه ولا يصل ما يقول
الا الى القلوب العارية عن العلوم قوله لما فلا يؤمنون الا قليلا كما لك استثنا القليل
من عدم الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم لك استثنا قليل من القلوب عن قلوبهم
فكان المراد بل طبع الله على اكثرها قوله او ايمانا قليلا ولك ان يريد فلا يصدقون شيئا
مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع اي لان الكفر
المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فعطف سبب على سبب وليس من عطف الشيء على نفسه
وعلى تقدير اتحاد الكفرين يجوز ان يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب
من قبيل قال الامام وجمع الناس قوله او على قوله فبما نقضهم لما اشكل على القاضي العطف
على قوله فبما نقضهم فانه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين ان راي الاول
بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض
والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال عوقبوا لضم القتل والنقض بالكفر ولضم البهتان
وغيره الى الثاني بقوله ويكون بالنصب عطفا على بعطف اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا
بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او
استهزاء من الله بمدحه اي صح استهزاء من الله بوصفه بالرسالة اشارة الى ان ذمهم هذا
القول لرسالته ولا يتجه ذلك الزم من يقول ذلك في شان غير الرسول واراد بذكرهم القبيح
ما سبوه به قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور لا الى الضمير لان السابق هو عيسى وهو مشبه به
لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد اما جعل الشيء مثلا للغير واليه الاشارة
بقوله بين عيسى والمقتول واما جعل الامر مشتبها واليه الاشارة بقوله او في الامر يعني القتل

قوله

قوله قوله صلب الناسوت الخ كانه تاويل هذا البعض رفعه الى السما قوله ويجوز ان يفسر
الشك بالجهل لان المقابل للعلم الجهل فيشمل الجهل الظن لكن اطلاق الجهل على الظن
والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في المشهور الجزم الغير المطابق وكون الا اتباع الظن
استثنا منصلا لنا ويله بالظن المتبع قوله فما قتلوه يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت
القتل مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا يقتضي ثبوت القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه
ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تاكيد لغيره كما علموه حقا ولا يظهر وجه لتركه مع انه مذكور
في الكشاف قوله لا يغلب على ما يريد لا وجه للتوفيق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة
العامة والثانية بالحكمة الخاصة فكانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم اللفظ وخصوص
القصة قوله جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة خبرية مؤكدة بالقسم الانشائية فيصح
وقوعها صفة بلا تاويل بالخبرية والموصوف المقدر مبتدا مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني
ولا يبعد ان يقدر الموصوف للظرف مبتدا فيكون ليؤمنن به في موقع الخبر قوله بضم النون
لان احدا في معنى الجمع وان قدر جمعا استغنى عن قوله لان احدا في معنى الجمع الا انه بعثه على تقدير
احد شيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان شيوع هذا التقدير
في المستثنى منه واحدها ليس مستثنى منه بل المستثنى منه صفته اي صفة احدا عني صفة الايمان به
ولا يخفى ان هذا القراءة ترد جعل الضميرين لعيسى وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه
مقتولا ومصلوبا قوله فباي ظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم قوله يعني ما ذكره
في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات الجنة ويلايمه واعتدنا للكافرين
عذابا اليما قوله والمقيمين الصلوة نصب على المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة وح يكون
جملة معترضة والواو اعتراضية واقول والله اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق
مقام لكن المثقلة وضع موضعه لكن وارجوان يكون اقرب الى القبول وان توحدت به
ولم يتنبه له الفحول قوله ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل فانه منصوب
على المدح مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلوة ليس بجعل اقامة الصلوة ادا لها
بل بجعلها اقامة لها في ما بين الناس على وجه الارض فانهم الذين اقاموها قوله قدم عليه
الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه لما لعدم كون الايمان بالله واليوم الاخر مقصودا
بالاية الا انهم كانوا مؤمنين بها والمقصود تخجيلهم على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب
وما يصدقه جميعا فانهم يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض الكتب دون بعض وفيه نظر
لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله وجعل عزير ابن الله وجعل عيسى ابن الله الى غير
ذلك ولا يؤمنون باليوم الاخر لان لهم عقايد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير
للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان بالله واليوم الاخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اولهما

واخره المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في آمنا بالله و
باليوم الآخر قوله جواب لاهل الكتاب اقول والله تعالى اعلم الانسب الاظهر انه تعليل لايمان
الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى سائر
الانبياء، وقوله تعالى واوحينا وقوله واتينا وقوله رسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما
كلها في حيز التشبيه للوحي عليه عليه السلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله محمدا عم
بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم قوله اي من قبل هذه السورة او اليوم بتكلف
كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس مزيد فائدة في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه
هو الاول ولك ان تريد قبل هذا الكلام فيدخل فيه ما قصه قبل هذا الكلام ايضا قوله
نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على الحال اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه ح
للفصل بينه وبين ذي الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى
ايضا والا لكان مفعولا لكلم وارسلنا معا فتأمل قوله وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة
لقصور الكل عن ادراك جزئيات المصالح بربان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا
لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليمكن البعض بحيث يدرك اي جزئي
يرد عليه لما يمكنه وضع القاعدة هذا ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاهواء
فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة قوله وكانه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب لها فيه
تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا ثبت
دعواه وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه ونحن نقول والله اعلم
انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء، اوهم التشبيه مزية ايحاء الى الغير لكونه مشبها به
فاستدرك عنه بان لايحائه اليك مزية شهادة الله بما انزل اليك لان المنزل اليك معجز
شاهد على انه من عند الله ومزية شهادة الملائكة حيث يأتون لاعانتك في القتال ظاهرا
كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة الملائكة بوقوف باخبار الله بالكلام
المعجز البري من الكذب قوله والجار والمجرور على الاول يعني او مفعول مطلقا على جميع الاحتمالات
اي انزل الا ملتبسا بعلمه قوله يثبتونك الا ظهر بما انزل اليك وقوله وفيه تنبيه على انهم يودون
حيث سألوا علامة واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة والله
اثبت الدعوى بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملائكة والشهادتان انما يظهر بالتأمل قوله
والآية تدل ان الكفار يعني على تقدير ان الناس يصدهم واما على الاول فالظلم بانكار
النبوة هو الكفر قوله وخالدين حال مقدرة لان الدلالة اي الطريق ليس في حال الخلود
بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغني عن جعله حالا مقدرة بان الهداية هنا هو الدلالة
الموصلة الى جهنم او الدلالة اي طريق يوصل الى جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار

الدلالة قوله فآمنوا خيرا لكم اي ايمانا خيرا لكم او اتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم
في ان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية
والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان تقول او وائتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف
انه يدخل تحت الضابطة بان يقال يجب حذف العامل الذي هو القصد او الاتيان،
بعد الامر الذي يدل على الحمل على آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذا التقدير بعدم جريانه
في انتهوا امرا حسنا قوله ومنعه البصريون لما قال المحقق التفتازاني منعه البصريون لانهم
لا يجوزون اضمار كان مع اسمها الا في مثل الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير قوله يعني ان تكفروا
فهو غني عنكم لا يتضرر بها ويحتمل ان يكون المراد وان تكفروا فقد كابرتم عقولكم فان لله
ما في السموات والارض فكيف يتأتى الكفر به مع ظهور الوهيته هذا الظهور وان يكون المراد
فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما شاء، قوله وهو نعم مما اشتملنا عليه وما تركنا منه
في حمل في في اطلاق واحد على ما يعم تنظر قوله ولعد الغير رشده على صيغة المرة وقد يكسر يقال
ولد لرشده وهو ضد ولد لزنيه كذا في القاموس قوله وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق
لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الاوفقية لعموم الخطاب ان قول اليهود ايضا انه
ولد لغير رشده يوجب افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تنزيه امه وان الله خلقه من ماء
غير الاب قوله يعني تنزيه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني الانقطاع في
استثناء الا الحق اشبه لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له وفيه لان معنى قال عليه
افترى هذا والاظهر ان المعنى يقوله ولا يقولوا على الله الا الحق ليس مجرد تنزيه عن الصاحبة
والولد بل يشمل تنزيهه عن الشريك ايضا وقوله وانما المسيح الآية تنزيه عن الولد والصاحبة
وقوله ولا تقولوا تنزيه عن الشريك عطف على مفهوم وانما المسيح الآية فانه في قوة ولا تقولوا
له ولد وصاحبة وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى الظاهر
والله الموفق قوله ويشهد له قوله تعالى انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
الا الحق حسبما يوقع قوله والله الموفق
فان قلت لا يشهد الآية على الآلهة الثلاثة بل على اثنين بشهادة من دون الله فان معناه
متجاوزين الله في هذا الاخذ وانما يدل على الثلاثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله قلت
معنى التجاوز الله في هذا الاتخاذ ان لا يؤخذ واحدا من الالهين لا ان لا يؤخذ الها قوله فانه
يكون لمن يعادله مثل حتى يكون كفوا له ويتطرق اليه فنا، حتى يكون منتهيا اليه في وقت الفنا،
ومبقيا لنوعه بعد فنائه قوله لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولدا جعله تتمة لبيان نفي الولد
ولعله نفي للشريك ايضا لانه لو كان له شريك لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان
منقسما وكذا كفى بالله وكيلا نفي للشريك ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى اله آخر بل لو كان له
شريك لم يكف وكيلا لانه ربما يزاحمه في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اذ في عطفه

على ضمير يكون بعض انحراف عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبد الله
ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عباد الله وفي العطف على الضمير يصير المعنى لن
يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم يلتفت اليه
مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على المسيح يحتاج الى تقدير ولا الملائكة
المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان قلت يستغني عن التقدير لو جعلت ان يكون
بمعنى ان يكون كل واحد عبد الله قلت فيه ايضا انحراف عن الغرض تنوقه بادي توجه
فلذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم يتنبه للانحراف قوله وجوابه ان الاية
للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب الثاني واما الجواب
الثالث فينافي ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل من خواص الملك
والاظهر في الدفع ان الترقي بنفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف
لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون في ما بينهم عبادا بخلاف البشر فان في بني نوعهم
كثرة العبودية وشاعت الرقبة قوله تفصيل للمجازاة العامة المدلول عليها من فحوى
الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفين
وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا للمذكور صريحا بل للمجمل المفهوم لان يحشرهم جميعا يفيد
في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم تجزى العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف
قدر في المجمل فيحشرهم والمؤمنين لاقتضاء التفصيل ذلك اولان ذكر احد الفريقين
يوجب تذكر الاخر وقوله او لمجازاتهم لها اشارة الى جواب اخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم
والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم بنار الجحيم والتاسف الاليم قال المحقق التفتازاني
هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على قسمي الجزاء للمستنكفين
والمستكبرين قوله وقيل البرهان الدين الحق وعلى كل تقدير النور هو هداية الله فانه لولاها
لا ينفع مجيء شيء من هذه الامور قوله ثواب قدره تخصيص الرحمة بالثواب بعطف الفضل عليه
وقوله ويهديهم اليه في تقدير يهديهم مقربين اليه او مقربا اياهم اليه فهو حال من الفاعل
او المفعول قال المحقق التفتازاني هو حال من صراطا مستقيما ثم قال ليس بقولنا يهديهم
طريق الاسلام الى عبادته كثير معنى فالاوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا وفيه
ان لقولنا يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضح ولا وجه لكون صراطا
مستقيما بدلا من الجار والمجرور قوله فقال اي كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا ولد
له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله وله ولاية التصرف فيه في مرض موته فاورثه
في اي مصرف وضعه فرد عليه بان له وارثا قوله وليس له ولد صفة له او حال من المستكن
استدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال

وانما نقاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تاخر الحال عنه وفيه بحث لان امرؤ هنا في موقع العموم كانه
قيل ان امرؤ هلك اي اي امرئ كان فلا حاجة الى مخصص في وقوعه ذا الحال واما ما ذكره
من انه حال عن ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك لكونه مفسرا
غير مقصود وربما يدعى انه لا ضمير فيه لكنه يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه
الفعل الابري الى قوله تعالى وان احد من المشركين انه كيف اشتمل استجار على المفعول ولا يكفي
الكناية كالمستتر قوله والواو في وله لتحتمل الحال والعطف اما على الحال او على الصفة والواو بين
الحال والعطف قوله لانه جعل اخوها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة في هذه الاية والاخت
للام لها السدس سوى بينها وبين اخيها كما مر في اية المواريث ولان الاخت والاخ من الام
قد سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره وقرينة اوان
قوله والوالد على ظاهره ليس مخصصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء على ان البنت
لا يسقط الاخت انما يسقطها الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها
ولو سلم فيحتمل اسقاطها عن كونها صاحب فرض وايضا الكلام في الكلالة وهي من ليس له
ولد اصلا ولا والد فمع فرض البنت لا يتحقق كلالة قوله والاية كما لم يدل على سقوط
الاخوة بغير الولد لم يدل على عدم سقوطهم دفع لما يتجه من انه لم يعلم من الاية انه
يسقط الاخوة بالاب وانما يعلم لو قيل ان لم يكن لها والد ولا ولد فاجاب بانه
علم من السنة وكم من حكم ناط على السنة وخلا عنه الكتاب وانما قال لم يدل على عدم
سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لعارض السنة الكتاب فينبغي ان يقال
بنسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم بالاية من تقييد
الحكم بنحو ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا يسقط بالعم او الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط
بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله وكذا مفهوم قوله الله يفتيكم في الكلالة فانه
لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة ما لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقوله
ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة تثنية محمول على المعنى وفي
ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية ولانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من انه لا حاجة
الى جعل التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى ويمكن دفعه
بانه بني الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى
من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل قوله وفائدة الاخبار
باثنتين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد لها يعني لا يعني فهم الاثنينية من ضمير التثنية
من الخبر لانه يفيد ما لا يفيده الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة
لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا قوله اصله وان كانوا اخوة واخوات

الكشاف

فغلب المذكور والكنفي باخوة وبين بقوله رجالا ونسا لكن بقي من التفصيل رجلا
وانثى وانثى ورجلين فاعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين
الحقيقة والمجاز وارادة على باب التغليب قوله اي يبين الله لكم ضلالكم فيه انه
المبين صريحا هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا انه
يقال بيان الحق واضح وبيان الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله
وقيل الى ضعفه لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كمن اشترى
محرا قيل اي من اشترى من نوى تجريه وقيل معناه خلط سيره اجرا وانا اقول لمن اشترى
حال كونه محرا والاسرا الشرعي المقارن للكون محرا اشترا ذا رحم محرم فاشتراء
العتق لا ينفك العتق عن الشرى قوله الوفا هو القيام
بمقتضى العهد وكذلك الايفا وفي الايفا مبالغة ليس في الوفا صرح به المحقق التفتازاني
قوله قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل هذا النبز لهم مدحا فيه من الشناعة مدحا
عظيما حيث قال بعد هذا البيت قوم هم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف الناقة
الذنبا ولو قال بدل جارهم لغيرهم لكان ابلغ والعناج بالمهملة والنون والجيم لكرام
حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى الوافي ليكون عونا لها وللوزم فاذا انقطعت
الاوزام مسكها والعرقوتان الخشبتان المعترضتان على الدلو كالصليب والاوزام
هي السيور التي بين آذان الدلو واطراف الوافي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي
ثم يثنى ويثلث ليكون هو الذي يلي الما فلا تنعفن الحبل الكبير ويقال ملا الدلو
الى عقد الكرب لمن يبالغ في ما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله بان حملنا
الامر على المشترك يلزم بين الوجوب والندب اي على القدر المشترك كما ذهب البعض او
باستعمال المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه تاويل اللفظ
الا بوجه لحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلا العكس لئلا يلزم التاويل قبل الحاجة
وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال اي اعتقاد حله والعمل على
وفقه وتحريم الحرام لان الظاهر انه مجمل تفصيله احلت لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول
والثاني باعتبار تخصيص الاول بالا مدخل لعقد العباد او تخصيصه بالواجب قوله
واضافتها الى الانعام للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون
المضاف اليه من جنس المضاف وفسر الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا
اضافة العام المطلق الى خاصه بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما ذكره يفيد
ان تلك الاضافة بمعنى من قوله ومعناه البهيمة من الانعام قال المحقق التفتازاني من
هذه بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر لان

سورة المائدة

فيكون اطلاق الحرج مجازا باعتبار الاول

التنبز بالتحريك اللقب وبالتسكين التلقيب عليها في القاموس والظاهر ان المراد هنا الاول

من فضة يصح للبيان والمشهور ان المقدر في الاضافة هو من البيانية مطلقا وقال البعض
قد اشترط في الاضافة بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت
انه ليس شيء منها جنسا للاخر بمعنى ذكروه قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم وبسكن
عينه الما والابل او خاص بالابل جمعه انعام قوله واضافتها الى الانعام للملابسة الشبه
والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين الما قوله
الا محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح استثناء من بهيمة
الانعام حذف مضافا من ما يتلى عليكم اشارة اليه بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى
اللام كمضروب زيد او بمعنى في اي محرم ما في ما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن
البهيمة اي ما يتلى تحريمه والاولى محرمه وتقدير المحرم اخف من تقدير آية تحريمه على ما في الكشاف
ويحتمل ان يكون القصد من قول الكشاف ما يتلى آية تحريمه ومن قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد
مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا احتياج الى تقدير المضاف
لكن هذا الاغنا لا يختص بالتوجيه الثاني لانه يحتمل ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجرا
حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز الاول اقول في الآية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام
الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال قوله حال من الضمير في لكم لتقييد الاحلال
بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر فلذا جعله الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد
وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم عن الصيد وانتم محرمون لكن هذا
التقييد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود المشبهة بالانعام اما لو جعلت
عبارة عن الانعام فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق
التفتازاني لدفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة
فيصير المعنى احلت جميع ذلك في حال الامتناع اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا فاثبر
كلامه من تخصيص الاستثنا بكونه تعسفا غفلة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان
الاستثنا بالغير في القران غير مالوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد ان ربح ويكون
الجمع للتعظيم فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم وما قال المحقق التفتازاني
الا فيه بعدا من جهة ايراد حالين متداخلين مع حذف صاحبيهما اذ لا بد لقوله وانتم حرم ايضا
من صاحب محذوف وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي
الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال ضمير المخاطبا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير قوله
ان الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول احكامه ولذا
صرح الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه به تنبيها على انه ليس لاحد ان لا يقبل
احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم ما يريد قوله وهي اسم ما اشعر اي جعل

دفعا لما نوهم الاشتقاق ولمح معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم
الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** ولا الشهر الحرام بالقتال
او بالنسيء عدل عن تفسير شهر الحرام بشهر الحج على ما فسره به الكشاف لانه لا اختصاص له
بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج ومن شهر الحج شوال وليس بالشهر الحرام
فتفسيره بشهر الحج تقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا مزيد مناسبة بما قبله وما بعده وانما
ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما ورد النص به تخصيصا بعد التعميم لان منع التحليل
فيه اهم لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف باقي الشعائر ولانه اقرب بان نفع الناس
لان فيه اخذ مال بعسر على ارباب الطمع تركه فما قال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله
تخصيصا بعد التعميم لانه لا فضل له على ما في الشعائر ليس بشيء **قوله** جدية السرج
وجدية على وزن الفعيلة والفعلة قطعة نحشوه تحت السرج والرجل كذا في القاموس
قوله او لحا شجر هو كمك، فسر الشجر كذا في القاموس فالاولى او لحاء **قوله** ونظيره
قوله ولا يبدين زينتهن فهي عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها **قوله** و
ليست صفة له فيه ان نفي كونه صفة لآمين لا يوجب تعين كونه حالا لان آمين ايضا صفة
لمقدر ولهذا فسره الكشاف لقوما قاصدين فليكن يبتغون ايضا صفة ذلك الموصوف
المحذوف وبه صرح المحقق التفتازاني ما يتبادر من كلام الكشاف من كونه صفة ولكنه
دفعه بان يكون صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذ
ما يفرض صفة يجوز ان يكون صفة لموصوفها المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل
يتعين فيه الفاضل لكونه صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة
لا يكون صفة لموصوف مقدر لا يكون بعضا مما قبله من المجرورين او في الا نادرا فلا يمكن
هنا ان يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا اكتفى للعمل بتقدير الموصوف
كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي
سواء كان موصوفا او ذا حال او مبتدأ **قوله** والمختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل
فيه المحقق التفتازاني بقوله في السعة **قوله** وقيل معناه يبتغون من الله رزقا
بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار ولك ان تجعل فضلا ايضا
بزعمهم بان تحمله على الاثابة الا انه لما صح حمله على ما هو في نفس الامر لم تحمله على هو في
الزعم ويرد على التوجيه السابق انه اذا كان آمين البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام
سواء كانوا آمين البيت الحرام او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال **قوله** اذا
روي ان الاية نزلت عام القضية اي عام قضاء العمرة العبرة لعموم اللفظ فالظاهر
ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدوا

مخصصا

مخصصا للمشركين عن هذه الاية لانه يقتضي جواز التعرض حين امّوا البيت والاية ان المشركين
نجس مخصصهم عن هذه الاية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام فنفي الاية تخصيص لا نسخ
وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتأخر الغير المقارن يسمى نسخا عند الحنفية
لكنه ليس مصطلح الشافعية فقوله فالاية منسوخة لا يلائم مذهبه الا ان يجعل الاية مخصوصة
بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ **قوله** ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا يعني في مقام تحليل
الحرام دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة انما يعاد
بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة الكراهة فعله الناشئة من حرمته
ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب ويكون لايجاب اعتقاد
الحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقدوا حل الصيد والله اعلم **قوله** لا يحملنكم ولا يكسبنكم
اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب المنهي هنا فان كسب العداوة الاعتداء هو حمله
على الاعتداء **قوله** ومن قرأ يجرمنكم بضم الباء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة
الى مفعولين لا احتياج في التعدي الى النقل بعد مجيء الجرم متعديا الى المفعولين فالاظهر
انه نقل من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في وفى واوفى **قوله** وقرأ
ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب
بانه للتوبيخ على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا يصح ان يكون وتوقعه الا على سبيل الفرض
او التقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر انه على ظاهره واشار الى
انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي
عن ذلك باعتبار الصد السابق بطريق الاولى **قوله** على العفو والاغضاء اشارة الى حمل
البر على العفو كما يقتضيه مزيد مناسبة المقام وقوله متابعة الامر ومجانبة الهوى اشارة
الى حمله على العموم الذي هو حسب اللفظ فيدخل فيه ما يقتضيه المقام وصرح بالاضمار في
الكشاف على هذا الترتيب فالاولى او متابعة الامر واكتفى في تفسيره ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان بالتشفي والانتقام اعتمادا على فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابلة
قوله التي تردت من علو او في بئر لا حاجة الى قوله او في بئر لانه داخل في التي تردت من علو
وعبارة الكشاف التي تردت من جبل او في بئر **قوله** وفيه حياة مستقرة من ذلك المذكور من
الامور يعني المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان
المستثنى منه مجموع الامور وقوله وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا يكون شيء من
المذكورات اسما لما مات كما يدل عليه قوله فانت في بيان كل واحد والا لم يصح الاستثناء
والمراد بالحياة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا يجب كذا ذكره المحقق
التفتازاني **قوله** وقيل هو استقسام الجزور قيل معناه طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة

كيفية قسمة الجزور ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب المعنى الاول وانما لم يفسر المعنى الثانى
لانه لا خفاء فيه ويمكن ان يحمل على الثانى ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم
ان ما حكم به الزلم فهو واجب عليهم فهو الذى قسم لهم وواجب عليهم **قوله** اوالى تناول
ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام ويدخل فيه الاستقسام وغيره مما ذكر
من المحرمات **قوله** لانه دخول فى علم الغيب الخ وجه انه مخالفة الدين الله لانه يتبين
فى الدين المنهى والواجب والمندوب والمباح فاثبات منهى جعله الدين مباحا وواجبا
جعله الدين غير واجب وبيان معرفة الوجوب والنهى على هذا الامر وقد بناه الشرع على
الوحى مخالفة للدين **قوله** انما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة الاتية فى الكل
من الازمنة الماضية والآتية **قوله** وقيل اراد يوم نزولها لعله اراد يوم نزولها
وما يتصل به من الازمنة الاتية ولو اريد حدوث اليأس فلا حاجة الى اعتبار
ما يتصل به **قوله** تعالى فلا تخشوهم متفرع على يأسهم ووجه التفرع ان يأسهم
من عند الله **قوله** بالهداية والتوفيق الاظهر ان المراد كمال الدين واتمام نعمة
الاسلام انه تم تحقق ركنه الخامس الذى هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون او اتمام
نزول الوحى حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم **قوله** اخترته لكم دينا ان رأى
ان نصيب بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام قال
المحقق التفتازانى يقال اخترته صاحبا لكنى لم اجد فى كتب اللغة الرضى بمعنى الاختيار
قوله لا يؤاخذه يأكله اشارة الى تقدير الجزاء او الى جعل فان الله غفور رحيم جزاء
لجعله كناية عن عدم المؤاخذة بالاكل **قوله** لما تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا احل
لكم مفعول القول المفهوم من يسألونك ويحتمل جعله حالا اى يسألونك قائلين ماذا
احل لكم ومفعول يسألونك بحذف المضاف اى يسألونك جواب ماذا احل لكم **قوله**
كانهم لما تلى عليهم ما حرم عليهم سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما
سواه حلال فلا داعى الى السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور
الغير المحرمة فاله مالك هو غير الاكل اولا مالك له فقال الله مجيبا احل لكم
الطيبات اى ما كسبتم بوجه شرعى خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وضابق
الذين اوتوا الكتاب هذا والله اعلم بالصواب **قوله** عطف على الطيبات ان جعل ما
موصولة لا يصح العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره
فكلوا **قوله** وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف نبه عليه بترك التقدير
اذ لو قدر المضاف لبقى الخبر خاليا عن ضمير المبتدأ ويحتاج الى تكلف ان ما امسكن
من وضع الظاهر موضع الضمير وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازانى انه لا حاجة

على هذا التقدير الى حذف المضاف وان نقل عن المفضى يريد صاحب الكشاف انه قال تقدير
المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى الاسم الحامل معنى الشرط فى حكم المضاف
اليه فتقول غلام من يضرب اضرب كما يقول من يضرب اضرب **قوله** لقوله عليه السلام اللهم
سلط عليه كلبا من كلابك قاله فى حق عتبة ابن ابى لهب حين غاظه وقد اكله الاسد
وفى الطيبى الحديث موضوع **قوله** تعالى اليوم احل لكم الطيبات لم يذكروا وجها لتكراره
وتقييده باليوم ولعل التكرار لجمعه مع باقى ما احل لينضبط الكل بسهولة ويظهر دخول
صيد ما علمتم فى الطيبات وتقييده باليوم للتصريح بان احلال هذا الامور فى يوم اكمال الدين
وانه لا يعقبه نسخ **قوله** وقيل المراد بايتائها التزامها هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب
الاول ان التقييد ليس لنفى الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن
للتقييد فائدة اخرى وهناك الفائدة المذكورة **قوله** غير مسافحين مجاهرين بالزنا حمل السفاح
على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لمقابلة قوله ولا متخذى اخدان على الاسرار بالزنا
والاولى حمل الاول على المنع عن الزنا وحمل الثانى على المنع عما يفضى اليه من المخالطة و
المصادقة **قوله** يريد بالايمان شرايع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان
ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان الكفر بمطابقته للواقع والامتناع عن مقتضاه فيكون
باقيا على معناه ولما حبط العمل بالكفر لحبط نفس الايمان ايضا ولا يثاب به فكانه اريد
بالعمل ما يشمله تغليبا **قوله** والتنبيه على ان من اراد العبادة لها او تنبيها على ان مريد
الصلوة فى حكم القائم بها لانه يثاب بارادته كما يثاب بالقيام اليها **قوله** لان التوجه الى الشئ
والقيام اليه قصد له اى يستلزم القصد ولا يخفى انه يكفى فى التعبير عن القصد بالقيام
ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون التوجه مستلزما له فى التعبير بالقيام عن القصد
الا ان يقال اراد تأكيد استلزام القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم
للقصد **قوله** فقال عمدا فعلته اى بيانا للجواز ويعلم من هذا ان تجديد الوضوء للصلوة
سنة مؤكدة **قوله** فقيل مطلق اريد به التقييد يعنى يا ايها الذين امنوا مطلق اريد به المؤمنون
المحدثون او الفعل مطلق غير مقيد بحال واريد التقييد بحال الحدث وقوله والمعنى اذا قمتم
الى الصلوة محدثين ظاهر فى الثانى والعبارة ظاهرة فى الاول والمعنى يا ايها المؤمنون
المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة فى اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص بالبعض
كما يرد على من قال خص ببعض الاحوال مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة
على عموم الاحوال فمن اين الاشكال اذ لا خفاء فى وجوب الوضوء على كل مؤمن فى حال من الاحوال
ولعل تقدير الشرط اولى من تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايمه كل

اللاية

عطف وان كنتم جنبا فاطهروا عليه **قوله** وقيل الامر فيه للندب اورد عليه انه يلزم ان يكون
وضو المحدث مندوبا ولا يكون تمسك العلما بوجوب الوضو بالاية صحيحا واحتمال
ان يكون الامر للوجوب بالنسبة الى المحدث وللندب بالقياس الى غير المحدث مما لا يلتفت
اليه لامتناع استعمال اللفظ في المعنيين معا **قوله** وهو ضعيف لقوله عليه السلام ولعدم
ظهور ناسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شي
قوله لم يبح بمعنى التجديد ولا لذكره مزيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبح مزيد فائدة فاذا
كان اي يبح مع لم يكن بمعنى التجديد لان لا يكون بمعنى التجديد مزيد فائدة فيجب ان يجعل
فاعل لم يبح ضميرا راجعا الى اي لم يبح الى بمعنى التجديد ويكون ولا لذكره مزيد فائدة
لعطف مزيد فائدة على الضمير وعطف لذكره على قوله بمعنى التجديد فيكون من عطف شيئين
على معمول عامل واحد وهذا كثير متفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان اي بمعنى مع يجب
ان يراد باليد بعض اليد فكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فيذكر مع المرفق
يتعين المغسول بتمامه ويثبت مزيد فائدة على انه اخرج المغسول فكثيرا ما يغفل عنه
فيناسب التاكيد **قوله** وانما يعلم من خارج ولم يكن في الاية ولا يرد انه كيف يصح ان لا يكون
في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة يجوز ان يكون حين
النزول خارج الاية والقرينة المنفية هنا القرينة في الاية على ان المقصود من الغاية
اذا كان مجردا فائدة عدم التجاوز لا يجب افادة قرينة الدخول او الخروج **قوله** فحكم بدخولها
احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن في الايجاب **قوله** والا لم يكن غاية فيه بحث لان الغاية
ربما يعتبر اخر الحد كما يعتبر اول الحد **قوله** لقوله فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا
لم يكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية **قوله** لكن لما لم يتميز الغاية هنا عن ذي الغاية
لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية اول المرفق ويحتمل ان يكون آخره **قوله**
الباء مزيدة رجح كونها مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل
وح لابد له من بيان فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام
الوجه وعدم ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الراس **قوله** وذلك لا يقتضي الاستيعاب
بل يعم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان فايما وجد يكون من الواجب فيفيد الاختلاف
في قدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتادى بدونه الواجب لانه لا يكون ما يشتمل عليه
قدر الواجب **قوله** فاوجب ان في اقل ما يقع عليه الاسم اخذا بالتعيين اذا الكل محتمل
والبعض اي بعض كان متيقن فالمتيقن في انه لابد منه هو الاقل وانما اخذ في الايجاب
بالتيقن لان الوجوب والندب لا يثبتان بالشك ولذا لا ينفع في اثباتهما الاحاديث
الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر **قوله** وهو قريب من الربع فعلى

هذا ايجاب

هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط **قوله** بنصبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا على
وجوهكم اذ في العطف على محل برؤسكم الباس وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم ويعين العطف على المحل مع تاييد قراءة الجر ذلك الا انه
يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح المشتملة على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر
وانما قال وقول اكثر الائمة لانه قال بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم يثبت
المسح بالكتاب والغسل بالسنة **قوله** كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم
الى الظرف تجوزا وكذا في جحر ضب خرب **قوله** وفائدته التنبيه على انه ينبغي ان يقتصر في صب
الماء ولم ينبه في غيره لانه ليس غسله الصب بخلافه ففيه مظنة الاسراف وقد اجرى هذه
النكتة صاحب الكشاف في العطف على برؤسكم وجعله تحت المسح لا في جر الجوار اذ استغنى
بجر الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف جدا بخلاف جعله في تحت المسح اذ في التعبير
عن الغسل بالمسح افادة جلية لان هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء
وكانه عدل عن توجيهه او اول توجيهه بهذا وحمل قوله وعطفت على الممسوح على العطف
صورة بجر الجوار كما اوله غيره وربما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد
بالمسح حقيقته للرؤس والغسل الضعيف للارجل حتى اوله بعض اخر بانه اراد بالعطف
على الممسوح العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف الجملة على الجملة لوجوب تقدير
امسحوا بمعنى الغسل لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فانه مع بعد استفادة التنبيه
ح ايضا انه يلزم الجر باضمار الجار وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على
التغليب لم يرد الاشكال لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن له بد من ذكر الجمع فلا بد
من ان يقال الجمع مغتفر مع التغليب **قوله** وفي الفصل بينه وبين اخويه ايماء على
وجوب الترتيب تعلق على بالايماء المتضمن الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل
تحت المسح ذلك التنبيه المذكور لكان الايماء في غاية الخفاء **قوله** ولعل تكريره لتفصيل
الكلام في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه الا الغسل بعد الصلوة
عن الوضو ويحتمل ان يكون التكرير ابتداء وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق به لان
السورة اخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضو للجنب ولا يجوز له التيمم **قوله**
وهو ضعيف لان ان لا يقدر بعد الزيدة كانه اخذه من عبارة الكافية حيث قال
تقدر ان بعد لام كي ولام الجحود لكن صرح في الرضي والكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها
زائدة وقال في التسهيل يظهر ان ويضمر بعد لام الجر الغير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود
من الكسر وهو الاداوة كذا في الصحاح والاحسن ان تجعل مكوّة اسم الة ويحتمل اسم
الفاعل من التكوّ **قوله** والاية مشتملة على سبعة امور بل على ثمانية تامها الشكر الذي

هو قولي وفعلي وغير المستوعب مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل محل غير المستوعب ثامنا هو مثنى والمثنيات لم يقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود والبواقي افراد المنفصلة وذلك ان نقول وغير المحدود وجه رأس والمحدود يد رجل والنهاية كعب ومرفق ولكل منهما اثنان فارتقت المثنيات الى اثني عشر قوله واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة وجعل ميثاقه تخصيصا بعد التعميم لعل ان ذكرها او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام المنافقين قوله والمنشط والمكره اي النشاط والكراهة قوله وميثاق ليلة العقبة قال ابن الجوزي كانت هذه المبايعة في العقبة الثانية من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشرة قال عبادة بن الصامت فبايعناه فيها على النساء يعني ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قوله اي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا يقع بعد النفي لفظا او معنى فايقاعه هنا يجوز اي جعل عليم بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها ان اهانتنا فيما بين الاعمال فليجتهد فيها العمال وذلك ان نريد بذات الصدور جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان ذا صدر محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار وكذا لما اذا كان هذا للجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المؤمنين ومعنى قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار انه اذا كان هذا التأكيد والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل بانه اقرب الى التقوى من نجره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت في ذلك بين كون ضميره الى العدل مع الكفار او العدل المطلق وان قال المحقق التفتازاني ان مبناه على ان ضميره الى العدل مع الكفار ولا يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل قوله ونكرير هذا الحكم اي النهي عن الجور والامر بالعدل وافرد الحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور والامر المذكور حتى كأنهما حكم واحد قوله انما حذف ثاني مفعولي وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعول علم الظهور ان عمل المؤمن انما هو ما آمن به ويكون الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات الصالحات وقوله فكأنه قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول مفعول القول الذي تضمنه الوعد وكان الاوضح ان يقول فكأنه قال قال في مقام الوعد هذا القول قوله هذا من عادته تعالى ان يتبع لها الاولى ترك هذا ومع وجوده قوله ان يتبع بدل منه وكان فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم ومزيد وعيد للكافرين واحزان لهم وقوله

والذين

والذين كفروا اما مبتدأ والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة عن الجحيم لا يجد قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما عطف على الذين امنوا وموعودهم محذوف بينه اولئك اصحاب الجحيم كأنه قال وعد الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم قوله راوا رسول الله عليه السلام بعسفان قاموا عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة قوله قاموا يقتدرون قوله قاموا حال كان ذلك في السنة الثامنة من الهجرة لاقى المسلمون والكفار فصلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا قائلين الا كانوا اكبوا عليهم والا للتندم وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا انه ذكر على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم لان لا لا يدخل الماضي من غير تكرار والقول الثالث في بيان سبب النزول لا يلائمه اذ هم قوم وبينه وبين ما في الكشاف مخالفة قوله ينقب عن احوال قومه ويفتش عنها والتنقيب الامر ان يبحثون عن احوال العسكر ويضبط قومه وقوله او كفيلا اشارة الى بيان معنى اخر للنقيب وهو الذي يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسق ويأمرونهم باقامة ما امرهم الله وقوله روي ناييد للاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا قوله تعالى اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما لا تعلمون لاني معكم وفيه كمال تأكيد لمجازاة اعمالهم لعدم فوت شيء منها قوله ساد مسد جواب الشرط في الكشاف ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا ووجه العدول ظاهر وان كان لكلام الكشاف ايضا توجيه فتأمل قوله بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب فعدل عنه واشار به الى قلب في كلامه واجيب عنه بصرف معنى الشرط او التعليق عن الظاهر المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة لا لكون وتارة اني معكم ووجه تأكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم وقد خفي على المحقق التفتازاني قوله ضلالا لا شبهة فيه اشارة الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد الكفر بقوله ذلك مع ان من كفر قبل ذلك فقد ضل سواء السبيل واثبت الكشاف الفائدة بتقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييده يستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج من سبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه اما ان لم يكن فاعلا لشيء من تلك الاعمال او كان فاعلا لبعض دون بعض وعلى التقديرين لم يخرج من سواء السبيل قوله والتعبير انهم حرفوا التورية يشعر بان قوله يحرفون بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كأنه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا التورية لها ونحن نقول لا حاجة اليه لان من

تحريفهم الاستقبالي ايضا كذا ترك النصيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر التحريف
الاستقبالي لان تحريف التورية مذمومة ابدا بخلاف ترك اتباعه او قت بانه قال المعيب منه
ماضي قبل نسخ التورية ببعث محمد واما ترك الاتباع والنسيان بعد بعثته محمود ان قوله
والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم ذلك يستفاد لجعل ضمير منهم
اليهم والى اسلافهم وجعل الاطلاع اعم من الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله
فاعف عنهم يعني لما خانوا الله ولان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم بينك
وبين الله او اعف عنهم اعرض ولا تؤاخذهم بالاذوك ولا تعامل معهم الا ما امرك الله
وهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل البعيد اذ لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لا ينافي
العفو عما فعلوا في شانه عليه السلام قوله احسان فضلا لا يخلو عن نقصان اذ لم يقع
بعد النفي قوله اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التشبيه مستفاد من ارجاع
ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا الى الذين قالوا انا نصارى او للارادة ميثاق خاص هو مثل
ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير عن الظاهر او صرف الميثاق عن الاطلاق
قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد الى انه لانه بين شانها ولم يذكر فيهم من العيوب الا النسيان
الا نسيان حظ مما ذكروا فهم اقل ضلالا واخف وبالا قوله وانما قال قالوا انا نصارى
ليدل على انهم سموا انفسهم بها يعني اختيار الموصول على العلم ولم يقل من نصارى اشارة الى ان
تسميتهم نصارى لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان جعل مقصود الاية الاشارة الى وجه
تسميتهم نصارى بعيد مع انه ليس لايبا بالقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعبيرهم انهم
دعوى نصرة الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب للجنس اذ الجنس يطلق على
الواحد والاثنين والاكثر فيصح باهل الكتاب مقام باهل الكتابين وفيه ان
الخطاب ليس الا لاهل كتاب اذ ليس واحد منهما اهل كتابين فيصح اطلاق اهل الكتاب
سواء كان الكتاب اسم جنس ام لا قوله لا يخوبه الضمير لا يخفوبه الا الكثير وجعل الكثير بعض
كثير منكم مما زينه المحقق التفتازاني بانه مخالف للظاهر لفظا ومعنى وان روى عن
الحسن ووجه ان الظاهر انه كالكثير السابق قوله طرق السلامة من العذاب او سبل الله
السلام من اسماء الله تعالى وضع موضع الظاهر ردا على اليهود والنصارى الواصفين
له تعالى بالنقايص قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة الى وجه جمع الظلمات
وتوحيد النور قوله هم الذين قالوا بالاتحاد يريد ان ضمير الفصل هنا للتاكيد كان الخبر
المسند اليه في المسند كما ينبو به عبارة الكشاف حيث قال معناه بت القول بان حقيقة الله
هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب
التثليث او التوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا الها وقوله تفضي

قوله لان اللفظ فضلا عما مر دوا يقع واقعا بعد النفي صريحا وضمنا ويحصل النفي الضمني في ما ذكر خفاء ولكنه ولذا قال لا يخلو عن نقصان

لتقدمهم الاولى فيه تقتضي لعقلهم قوله فمن يملك من قدرته بيان حاصل المعنى لا ان يملك بمعنى يمنع
والجار متعلق به بهذا الاعتبار اذ يملك بمعنى يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد
ان يهلك المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح بن مريم في المستقبل صحيح
واما ارادة هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان
الماضي على منع هلاك امه في الماضي توجيه الكلام ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وح الابلغ
ان يبقى من في الارض على الفرض حتى يجعل شاملا لكل من في الارض من الازل الى الابد قوله
ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غراب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه الها
ونحن نقول لله ملك السموات والارض وما بينهما دليل اخر على نفي الوهية عيسى لانه لو كان الها
لكان ملك السموات والارض وما بينهما له وقوله يخلق ما يشاء بيان ان قدرته اوسع من عالم
الوجود قوله تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن ابناء الله لا يصح لقوله نحن ابناء الله معنى
بل جعله مقول جميع الطائفتين اذ قالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست
النصارى على شيء فالمراد قال كل من الطائفتين هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في العبارة
الاخرى قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون قائله حميد الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين
وقد يروى بلفظ التثنية والمراد ح ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير والخبيب تصغير خب
كوس وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون عنده قرب الاولاد او محبوبون له كالاولاد
وح واحباؤه تفسير له قوله فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل
على نفي ما ادعوه ادناهم فينبغي ان يقال فلم يذنبون قلت اختير تعذبون لانه بمنزلة يذنبون
بدليل انكم تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ اكتفى الكشاف بالمسخ وقال
المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا مشترك بين الاولياء والعصاة فذكرهما لا يتم
في الالزام قوله كلها سواء في كونه خلقا وملكا له جعله تتمة نفي مرتبتهم على سائر الخلائق ودفع
بذلك كونه تكرارا ويحتمل ان يجعله نفيا للابن وتتميما لنفي كونهم اشياع ابنه يعني ما زعمهم ابنه
فهو مملوكه كغيره من جنسه قوله اي الذين وحذف لظهوره لا حذف الا لظهور المحذوف
بدون الذكر فالتفاوت بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه
ولهذا قال الكشاف لظهور ما ورد الرسول لتبيينه فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور ما يبين
الرسول وفيه انه اذا تعارضت ادلة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور
فالحذف في مثل هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله او يبين اي او متعلق
بيبين حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور والاول اولى لاستغنائه
عن حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا اما بالظرفية او الحالية لانه انسب
بما ذكره من تفسير والله على كل شيء قدير فان قلت نفع بيان الدين لهم ظاهر وما نفع بيان

قدى

ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فادات كتمانهم او ندمهم على الكتمان والتوبة بشاهدة اعجاز بيانه
قوله كراهة ان يقولوا ينبغي ان يقدر لكراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام لحاكم لان فاعلهما ليس
واحد قوله حين انطمست اثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه احوج ما يكونون اليه
يعني احوج اوقات كينونتهم الى الرسول على طبق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح
جعله مسندا اليهم بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم قوله ولم يبعث في امة ما بعث
في بني اسرائيل من الانبيا، لكان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبيا، ما بعث
فيكم ولكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصده في قوله فارسلكم وشرفكم بهم بل قصد
كلاما مستانفا للتنبيه على وجه ايراد الانبيا، جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان
الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث الخ كما هو المتبادر ليست صالحة لان يكون مدرجة
في قول موسى بل المدرج في قوله انما هو التي وقعت الى زمانه قوله حتى قتلوا يحيى لا
لا يخفى ان هذه الكثرة ليست مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين
اشارة الى جعل اسناد الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين
الانبيا، والملوك حيث قيل في الاول جعل فيكم انبيا، وهنا جعلكم ملوكا قوله
من فلق البحر لما لم يرض بتفضيلهم على العالمين الحتاج الى تخصيص اما في لفظ ما
تخصه بالمعجزات واما في العالمين فخصه بعالمي زمانهم قوله ولك ان تجعل ما لم يوت
عبارة عن كثرة الانبيا، وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم انبيا، وجعلكم ملوكا ولم يجعل
غيركم كذلك الا انه صرح بكون الجعل اعطا، من الله لا قضا، المقام ذلك قوله
ارض بيت المقدس سميت بذلك كانه حمل قول الكشاف سماها الله لابراهيم ميراثا لولده
حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك وكان بيت المقدس قرار الانبيا
على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه اراد تعيين بيت المقدس لهم
لانها كان مقر الانبيا، قوله قسمها لكم من الكتاب يعني التقدير اذ التقدير يستلزم
القسمة وفي الكشاف قسمها لكم وسماها ويحتمل ان يكون للكتابة في التورية قوله
ولكن ان امنتم واطعتم لقوله لهم بعدما عصوا فانها محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير
لو كان الموصول فكما بعد انها محرمة ولو كان المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة
فيصح هذا الكلام على الاطلاق وسنبين فيه الاحتمالين قوله ولا ترتدوا مدبرين خوفا
من الجبابرة اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان
الممنوع عدم الدخول سوا، كان بالرجوع الى مصر والى جانب اخر وقوله قيل لما سمعوا
الخ اشارة الى حمل ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا لتجويز الفرار الى موضع اخر بل لانه
علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر منهم حين سمعوا حال الجبابرة

اي الفص رحمه الله فانه يجوز تعلق اربعين بمحرمة ويتيهون
وبين انه على تقدير تعلقه بمحرمة لا ينافي اطلاق التابيد في قوله
كتب الله لكم اي فلا يحتاج الى تقدير ان آمنتم

من النقبا،

من النقبا، قوله او لا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقوله فتنقلبوا ايضا اما حقيقة
او مجازا واما الخسر على كل تقدير فخسر ثواب الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم تردد ولخاسر
من خسره يعني نقصه قوله ويجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يصير
من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا للكسائي قوله من جره على الامر لا من اجره
كالحاس من الاحساس لانه نادر قوله اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة
للشرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب الدخول
خروجهم او امره تعالى بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفا،
المانع قوله اي يخافون الله جعل المفعول المحذوف الله تعالى ولك ان تجعله زوال النعم بقرينة
انعم الله عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو
لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقبا، وبنو اسرائيل يخافون نقبائهم لكان الادنى
يخافون الامرا، وح ظهر ان قراءة يخافون بالضم ايضا يحتمل كالب ويوشع من غير ان يجعل
من الاخافة قوله ويشهد له ان قرئ الذين يخافون بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما
وقد اثبتها الكشاف لما راى ضعفها بما اشار اليه من تفسير الانعام بالانعام بالايمان و
التثبيت اي على الحق لانه يخرج كالب ويوشع عن بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان
كما فسره الكشاف فانه لا يخرجهما عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع وانما يخرج الرجلين
من باقي الجبابرة ويجعلهما منهم قال المحقق التفتازاني يكفي في الشهادة ان الظاهر
من قول انعم الله عليهما انعام الايمان فان لم تثبت والا فلا قوله وهو صفة ثانية لرجلان
او حال بتقدير قد من رجلان قوله اي باغتوهم من باغته فاجاه والاصحار البروز
في الصحرا، كذا في القاموس قوله ولانهم اجسام لا قلوب فيها هذا لا يقتضي المضاغطة
في المضيق والمنع من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله
ادخلوا عليهم الباب مجرد المباغتة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك بيان وجه
اخر لحكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب انقياد امر الله
حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وانقياد امره سبب نصره ولطفه قوله
نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهر من الزمان الممتد الذي لا انقطاع
له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله لتعميم عدم الدخول ازمنة دوامهم فيها
قوله قالوا ذلك استهانة وقولهم انا ههنا قاعدون اما تاكيد لنفي موافقتهم اياهما في
الذهاب واما وعد بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر قوله وقيل تقديره اذهب
انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل
وضيعته اي اذهب انت مقرون بربك قوله فانه شكوى بثه وحزنه الى الله يعني

ليس قوله لا املك الا نفسي واخي لرد ما امره الله بل للشكوى وبث الشكوى
وبث الشكوى وحزنه الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذار عدم الدخول في ارجا
لكن انضاله بالدعاء عليهم يلايم الشكوى والبث والحزن قوله بان تحكم لنا بما نستحقه
هذا الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة
لفارقهم لانه مستجاب الدعوة وقد حكم الله على موسى وهارون بما يستحقانه وهو ان التيه
كان لهما روحا كما حكم على بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان عذابا لهم وقوله
او بالتبعيد مبني على جعل فافرق حقيقة لانه قيل ان موسى وهرون لم يكونا
معهم في التيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم والفاء في قوله
فانها للتسبيب يعني خروجهم عن تحت امرك صار سببا للتحريم قوله وكان الغمام يظلهم
من الشمس الخ في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم
معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك النعم
متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ليتأدب ولا يقطع عنه
معروفه واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون مزيد تحسر على المتمردين
من خوف الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا لمن قدر الله دخوله وفتح البلاد
على ايديهم قوله ان يزوج كل واحد منهما توام الاخر توامته قابيل اقليما وتوامة
هابيل لبوذا قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير الاخر
اي من اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ والحسد غالب على بني اسرائيل كتبنا
على بني اسرائيل قوله ظرف لبينا لانه وان كان للخبر المتلو المسموع لكنه في الاصل
مصدر وهذا القدر يكفي لنصب الظرف قوله لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في
قربانه وقصد الى اخس ما عنده اقول الامر بالقربان ليستدل بقبول القربان
على ان ما بلغه آدم وحي من الله ولحث امتثاله فلا بد ان يتقبل قربان هابيل ليعلم
وفي امر آدم لهما بالقربان تنبيه على ان المقتدى اذا راى من التابع اباء في قبول
الحق منه يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع ابائه قوله توعده
بالقتل لفرط الحسد له اوليلا يتزوج توامته قوله ولذلك قال انما يتقبل الله
من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يمتنع عن حكم الله بوعيده
لانه متق والمتقي يؤثر الامتثال على الحيوة او كناية عن انه لا يقتله دفعا للفتنة
لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت قوله لا لان الدفع لم يبح بعد
في الكشاف قاله مجاهد وغيره ومعنى قوله وانما قال ما انا باسط في جواب لئن بسطت
انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري بالكلية وكذا ان تدرج فيه انه لم يقل

لئن قتلتني ما انا بقاتل للتبري عن القتل راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه قوله
تعليل للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف
على يجد لجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن المعارضة
نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر ان يحمل على الاستئناف
في جواب ماذا يفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة تردد المخاطب انه ماذا يفعل هل
يهرب او يترك التزوج فكان مظنة السؤال فاجاب باني امتنع عن التزوج الا انه عبر عنه
باني اريد ان تبوء باثمي وهو اثم عدم امتثال امر تزوج توامك لتعلك ابائي واباك وهو اثم
امتناعك عن تزوج توامي زجرا له عن المنع ونحو يقاله بما يحمل عليه من الاثم وبهذا الوجه يندفع
حاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم يدل عليه اثمي وتصحيح انفراده به مع انه لا تزر
وازرة وزر اخرى وعن دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتلاف قتالم
قوله ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت الاولى ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود
من البيان والتنظير دفع انه كيف ينصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع
انه لا اثم للقاتل بعد امتناعه عن القتل حتى ينصرف المخاطب به ودفع الاول بتقدير المثل
والثاني بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه يثبت مثل الاثم المفروض
للمخاطب ويتجه انه هل يثبت اثم القتل المفروض للقاتل للمخاطب مع انه لم يثبت له القتل
ويجاب بان ارادة الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ المقصود تخويف
المخاطب وانذاره على ما هو فيه فلو لم يثبت الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا عدل
عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي العزم على قتل المخاطب لظن انه يصد القتل او الاثم
الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ منه في مقابلة جنايته قوله
ونحوه المستبان اي المتسابان ظاهر التشبيه ان الحديث ايضا مبني على فرض الاثم لغير
البادي بما يقول اذ لا اثم له ولا يبعد لانه دافع بما يقول ولا اثم المدافع لكن الكشاف
ادعى ان له اثما الا انه معفو محطوط عنه ومنه ظاهر فكانه التزم بلفت اليه واعتبر الفرض و
التقدير واشكل على المحقق التفتازاني توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الاية
لانه ذكر الجميع بلفظ واحد الا ان يراد باثم ما قالاه نفس الاثم ومثله فيلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز وليس مشكلا لان المراد باثم ما قالاه اثم يحصل بما قالاه والاثم الحاصل بما قالاه
ما قال البادي ومثل اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث
في مجرد ان المقصود بالحمل على البادي ليس اثم الدافع بل مثله وذلك المحقق عدل
عن هذا التوجيه وقال الاظهر ان يقال لما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة السبب وهو
بهذا الاعتبار ساقط وجهة الحمل وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة الحمل ليس اثم

اما قال بل مثل ثم المؤذن **قوله** وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا برى ان
التقدير ليس ملتبسا باثم وملتبسا باثمك حتى يكون كل منهما في موضع الحال نائبا عنه
على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان في حكمها **قوله** وفي فطاوعت المطاوعة
الانقياد وقبول الدعوة والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يحمل له للاحتراز عن التسهيل
لغيره كان يسهل على ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسه او
لغيره فيستغني عن جعله لزيادة الربط **قوله** فقتله اي قتله بعده سهلا ولا يستحاله فاصبح اي
صار من الخاسرين دينا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه ووجه عدم الاقتصار
على فقتله **قوله** والجملة ثاني مفعولي يريه ولذا جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار
لم يكن للجملة موضع حسن وايضا لم يبصره مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراته بقي انه لا بد
من ثلثة مفاعيل ولا يتجه هنا مفعول ثالث بل المتجه ان كيف يواري سوءة اخيه منزل منزلة
المفعولين كما في علمت ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة في موضع مفعولي يريه واذا جعل ضمير
يريه الى الغراب كان اسناد الاعلام اسنادا الى السبب لان المعلم هو الله ولا يجوز
في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال لا غرض في افعال الله ولا يخفى ان
اري بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهم عبارة الكشاف نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني
المفعولين فان قلت لم لم يلهمه الله كما الهم الغراب قلت ازراء به وتنبيها على انه اجهل من الغراب
وابعد عند الله منه حتى جعلك تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتا اعجزت وقوله اعجزت
لدلالته على حدوث العجز بل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان
قوله والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه **قوله**
والالف فيها بدل من ياء المتكلم اقول يا ويلتا منادى مستغاث اي يا هلاك احضر من الم العجز
او كلمة ندبة نحو واحسرتا والاستفهام في اعجزت للتعجب من هذا العجز **قوله** وليس جواب الاستفهام
اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت اذ العجز لا يصير سبب المواراة رد على الكشاف ولا ينفع
جعل الاستفهام في قوة النفي لكونه انكارا بملاحظة المحقق التفتازاني لانه وان يصح لو لم اعجز
لواريت لكن لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي قبل دخول النفي
الا يرى ان ما تاتينا فتحدثنا مفسر عندهم بانه لا يكون منك اتيان فتحديث لا بان لم تاتنا فتحدث
نعم ما يتجه لكنه في غاية البعد ما قيل هو من قبيل ايقضي ربك فيعفو عنك بالنصب
لينسحب الانكار التوبيخي على الامرين وتنبوا بانه في العصيان وتوقع العفو ومرتكب
خلاف العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل
فكذا ههنا نزل نفسه منزلة من جعل العجز سبب المواراة دلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقصور
عما يدري البه غراب **قوله** وقرئ بالسكون على فاناوارى قال المحقق التفتازاني وجه

ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي والفاء في موضع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري هذا نفي انه
لا وجه لتقدير المبتدا لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام للانكار
والكلام في قوة لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة عطف فاواري على قوله اعجزت ان اكون
مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف لحصول معنى القراءتين واحدة فيترجح من حيث المعنى **قوله**
لما كان فيه من التحير اي كان بعدمه لهذه الامور لا ندم التائبين والاوجه انه ندم لانه
ظهر عليه انه اجهل من الغراب وكان لا ينبغي ان يتبع رايه ويقتدي بفعله **قوله** كقولهم
من جراك في القاموس من جراك وجرائك وتخففان وجريرتك من جرك كتمد يعني جنى بمعني
معنى العلل من اجلك **قوله** او بغير فساد يعني او فساد عطف على المضاف المحذوف من نفس
لا على نفس كما توهم عبارة الكشاف **قوله** من حيث انه هتك حرمة الدماء او من حيث انه
يحتمل ان يصير هذا المقتول مبتدأ لما يكون بعده جميع الناس كادم فهو لم يبال بقطع نسله
فكانه اجترأ بقتل جميعهم **قوله** اي من تسبب لبقاء حيوتها بعفو ومنع عن القتل الا الاولى
ان يفسر الاحياء باعم من ابقاء الحيوة وتسبب حدوثها بالتسبب التزوج ونحوه **قوله** وبهذا
اتصلت القصة اي قصة ابني آدم بما قبلها من قصة عصيانهم في التيه مبني ما ذكره على جعل
قوله ولقد جاءتهم لحجتهم بالبينات لتاكيد التحامي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا في القتل
ويحتمل ان يكون الامر بتلاوة نبي ادم ليكون اعجازا وتنبيها على نبوته كتلاوته قصتهم في
التيه ويكون قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام في اسرافهم في الانكار
بان هذه عادتهم القديمة **قوله** اي اولياءهما وهم المسلمون يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق
وبيان حاله بطريق المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة
او معنى لان المحارب مع قطاع الطريق محارب احكام الله ورسوله وهم كانوا احكامهما فهما
في المعنى محاربوهما فكان محاربتهم كمخالفتهما لا لمخالفة المحاربين معهم والسلب الاختلاس
على ما في القاموس **قوله** والمراد به هنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت
في مصر للخلاف في المراد بالنص لا في ان المكابرة باللصوصية في حكم قطاع الطريق لان من
جعل المراد بالاية قطاع الطريق الحق المكابر بهم **قوله** اي من غير صلب ان افردوا القتل
اقول في صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث وان
كان فيه معنى القصاص **قوله** اي يصلبوا مع القتل وذلك مما يفهم من مقابلته بالقتل وحكم
القتل بان الاخذ القاتل ليس عقابه ادنى من القاتل من غير اخذ **قوله** حتى يموت متعلق
بالترك والطعن على سبيل التنازع **قوله** يقطع ابهامهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذلك في اول
مرة فان عاد يقطع رجله اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل **قوله** ينفوا من بلد الى بلد بحيث
لا يتمكنوا من القرار قال الجصاص العطار اي المذهب عنده ان يترددوا او يوقفوا في الجراان

ان الاستفهام

علم الامام من حال قوم انهم لخيفون الطريق ويترصدون للرفقة ولم ياخذوا بعدما لا قتلوا
نفا فينبغى ان يعزرهم بالحبس وغيره **قوله** واو فى الاية على هذا للتفصيل قال المحقق التفتازانى
لا دلالة فى اللفظ على انه للتفصيل او للتخيير الا انه حكم بالتفصيل بالنظر فى ان هذه اجزية
مختلفة فى الغلظ والخفة فيجب ان تقع بازاء جنايات مختلفة فى الغلظ والخفة ليكون جزاء
سيئة سيئة مثلها وان التخيير بين الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع
يحتاج الى تقييدات فى النظم والتخيير خال عنها فهو اقرب اما التخيير بين الاخف والاغلظ
فبالنظر الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت
الناس فى الانزجار فيوكل ذلك الى راى الامام **قوله** تعالى لهم خزى فى الدنيا لاخفاء
ان لهم عذابا بذلك فى الدنيا مع الخزى وان لهم فى الاخرة خزيا مع العذاب العظيم ونبه
بالاكتفاء بالخزى فى الدنيا على ان العذاب فى جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب العظيم
فى الاخرة على ان الخزى فى جنبه كالعدم **قوله** لعظم ذنوبهم يتبادر انه تعليل للعذاب العظيم
والتحقيق انه تعليل لمجموع الخزى فى الدنيا والعذاب العظيم فى الاخرة **قوله** وان الاية فى
قطاع المسلمين لما فيه بحث لان المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق ولا تاثير لها فى سقوط
الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او من المسلم واما ان التوبة فى الكافر مسقط لجميع ما كان
قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع **قوله** اى ما يتوسلون يعنى ان الوسيلة بمعنى ما يتوسل
واريد هنا ما يتوسل به الى الله وقربه فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة
كما يتبادر من الكشاف **قوله** وفى الحديث الوسيلة منزلة فى الجنة حمل الوسيلة على منزلة الجنة
يا باه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الابتغاء معنى التوجه او التضرع وسيلة اليه يقف ان فى
الحديث ان الوسيلة منزلة فى الجنة جعل الله لعبد من عباده وارجو ان اكون انا هو فسلوا
الى الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغى ان يطلب للرسول عم فما فى الاية لا يكون تلك الوسيلة
قوله تعالى لو ان لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود انهم لو افتدوا
بما فى الارض جميعا وبمثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود بتلك
ويفتدون به فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو خلصوا
ما فى الارض ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا
فى الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد امر ما يقبل منهم فضلا عن ان يكونوا
غافلين عن تحصيل الفدية وتصدوا للفدية فجاءة ولهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا
لو يفتدون بما فى الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما يقبل منهم ولقوله لو ان لهم
ما فى الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم القبول مع ثبوت ان الفدية
مالهم حتى لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست مالهم **قوله** او لان الواو فى ومثله بمعنى

الحمد لله على النوارد

كما قال [illegible] قال فا ستعير لما يتوسل به الى الله وانما قال يتبادر وديم يتغاير
يقولون الحمل على الاستعارة على اصطلاح الاصوليين فانهم
المجاز المرسل كما ذكره المحشى لكنه بعيد غير متبادر فى كلام يعنى
المقام وانما نفى كونها استعارة لانها عام استعمل فى خاص فيكون منقولا
منه باعتبار خصوصه فان قلت فلا يتبع ما هو المتبادر من [illegible]
الكشاف قلت كان صاحب الكشاف خص الوسيلة بما يتقرب
به الى غير الله تعالى وان كان بعيدا فيتبع الاستعارة
انما عبر بالحمل لان الوسيلة على المنزلة التى فى الجنة والمعنى
وابتغوا متوجهين ومتضرعين اليه الوسيلة

مع كمانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله من قبيل كل
رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه
فاما ان يكون العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل المحذوف كما وهم الكشاف ففيه انه
ليس مصاحب فاعل ذلك الفعل لانه مصاحب ما فى الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر
مضمون الجملة واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوى ومع العامل المعنوى
يتعين العطف اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم ان بالواو بمعنى
مع وح يكون معه للتاكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع يفيد المعية فى الثبوت لهم ولا يفيد
المعية فى الافتداء لان رجوع الضمير الى ما معه الشئ لا يفيد تعلق الحكم الذى تعلق به بما معه
قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازانى لا يريد به الاستعارة التمثيلية
بل ايراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم اى لم يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية
بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويمكن تنزيله على التمثيل
الاصطلاحى بان يقال حالهم فى عدم التخلص عن العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال
ما فى الارض يحاول به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص **قوله** تصريح بالمقصود منه
اى من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب وانا اقول المقصود به انه كما لا يندفع به عذابهم
لا يخفف بل لهم بعد عذاب اليم فى كمال الايلام ولذلك قوله يريدون ان يخرجوا منها لافادة
كما لا يندفع بذلك الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه ولا ينفصل عذابهم ومما ينبغى ان لا يخفى ان
المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا ذلك لافتداء به **قوله** وهو المختار فى امثاله
لا فى الاية لان المشهور قراءة الرفع ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القران ادراج
الاناث فى التعبير عن الذكور فلم صرح هنا بالانثى قلت لان الحد وتندرى بالشبهات ولو اصرح
بها فى اية الزنا ايضا **قوله** لان الانشاء لا يقع خبرا الا باضمار وتاويل فيه انه يعارضه منع
الفاء عن العمل فى ما قبله الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق التفتازانى الانشاء
فى مثل هذا الموضع يقع خبرا للمبتدا بلا تاويل لكونه فى حكم جزاء الشرط اى ان سرق احد فاقطعه
هذا والسيد الشريف على ان الانشاء لا يقع جزاء بلا تاويل وتمام الكلام فى شرح المفتاح **قوله**
ولذلك وضع الجمع لما اى ولان المراد بالايدى الايمان وهى المثنى لا جمع الايدى حتى يكون
حقا يقف ان احتياج الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار ويدفعه
انه لا يحتاج الى الاضمار والتاويل لان الاضمار مع المفر ظاهر البطلان لانه تاويل وصرف عن الظاهر
قوله النفاء سببه المضاف اليه قال المحقق التفتازانى احترازا عن تكرير التنبيه لكن هذا انما
يكون عند الامن من الالتباس فلا يقال افراسكما وغلمانكما فى ارادة فرسيكما وغلاميكما
وجعل دفع الالتباس هنا مبنيا على القرائن الحالية المعلومة من المصالح الشرعية انه لا يقطع

من كل منهما بدأن قوله لانه عليه السلام اى يسارع لها فيه ايضا دليل على ان المراد بالايدى
الايمان قوله منصوبان على المفعول له قال المحقق التفتازانى ترك العطف اشعارا بان
القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة هذا قلت ولمنع الغير
عن مثله ثم قال لم يعطف لان العلة مجموعهما كما فى هذا حلو حامض والجزاء اشارة الى
ان فيه حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله فتامل قوله او المصدر دل على فعلهما
فاقطعوا يريد ان اقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا
وباعتبار الاخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا لكسبا
جعل موجب النكال عينه مبالغة فى ايجابه قوله قدم التعذيب على المغفرة لها اولان
المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة فى تعذيب من يشاء اظهر من القدرة فى مغفرة
لانه لا اباء فى المغفرة من المغفور وفى التعذيب اباء بين قوله اى صنيع الذين لا يحزن
ان فاعل لا يحزن الذين يسارعون وسببه الصنيع فلا حاجة الى تقدير صنيع وان تعلق
لا يحزن بالموصول يدل على سببية صنيعهم والا ظهر ان المراد بقوله لا يحزنك امره عليه السلام
بان لا يحزن بسبب صنيعهم ويحتمل ان يكون المراد نهيهم عن ذلك وتحريم ذلك عليهم كتحريم
صنيعهم قوله اى فى اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك الاظهار بالاثار لا بالاخبار
حتى ينافى النفاق المتوقف على الاسرار ولا يحزن اما للخوف عليهم الكفر والنهى عنه
لانهم كافرون لا يحدث كفرهم بذلك واما للخوف على نفسه بتقليل الاعوان فالنهى عنه
لان الله ناصره وقوله لا بافواههم اظهر من ان يحتاج لكمال ظهور فائدة معنى واما لفظا
فلا وان حكم به المحقق التفتازانى ويحتمل احتمالا بعيدا ان يؤول بدل افواههم اى
يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يلتفت به قلوبهم فلهذا نفوا تعلقه بامنا وقوله
العطف اى على قالوا قوله عطف على من الذين قالوا لا على الذين قالوا بتكرير العامل
لانه انما يكون فى البدل لكونه فى حكم تكرير العامل نحو قال الذين كفروا للذين امنوا
للمستضعفين منهم لا فى المعطوف قوله والضمير للفريقين او الذين يسارعون وفى الكشاف
والضمير للفريقين او الذين هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع
الى الفريقين او الى الذين يسارعون لانه ايضا فريقان فتامل قوله واللام فى
للكذب اما مزيدة للتاكيد اى لمزيد تاكيد فى السماع والتاكيد اما لمزيد المبالغة فى
سماعهم الكذب واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون التاكيد ويحتمل ان
يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول يتجه عليه ان القبول
ايضا متعد بنفسه فى القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه نعم يتعدى السماع بمعنى
القبول باللام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اى قبل الله ممن حمده لكن هذا اللام يدل

المسوح

المسوح منه لا المسوح قوله اى سماعون لكلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ والتغيير كما هو
شانهم المشار اليه بقوله يحرفون قوله اى لجمع اخر لم يحضروا مجلسك جعل قوله لم ياتوك صفة
قوم اخرين ويجوز ان يجعل صفة سماعون اى سماعون لم ياتوك ولم يقصدوك بالاتيان
بل قصدوا السماع لاخرين اى قوم اخرين وقوله اى سماعون ليكذبوا معناه سماعون
ليكذبوا عليك بتغير كلامك لاجل قوم اخرين قوله اى يميلونه عن مواضعه فان قلت
فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف
الى توجيهه بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التى وضعها الله فيها بعد ان كان ذا موضع
فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه واقول ادراج لفظ البعد للتنبيه على تنزيل الكلم
منزلة ادنى مما وضعه الله لانه ابطال النافع بالمضر لا بالنافع او الانفع فكان الحرف واقف
فى موضع ادنى من موضع الكلمة محرفها الى موضعه قوله او استئناف فى جواب ما حالهم وجعله
خبر المحذوف سعل الكلام منه الى جملة هو خبر فيها والاحتمال لا يجالها سوى الحال لخلو الجملة
الاسمية عن الواو وهناك احتمال اخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدا سماعون قوله بل افتاهم
محمد بخلافه فاحذروه الظاهر ان وصيتهم اعم من ذلك وهو انه ان اوتيتم بغير هذا سواء كان
من محمد او من غيره من جملة التورية فاحذروه لان العبرة بعموم اللفظ لا لخصوص المورد
والتحميم تسويد الوجه وفى الكشاف انه اتى ابن صوريا فى هذا المجلس بعد ان سال عن اشياء اجاب
عليه السلام بما عليه حقا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا اى يدل الله
شيئا فى دفعها لان ارادة الله لا ينفك عن المراد يريد ان الحال كذلك من الازل الى الابد لان
من متعد يتناول كل من يريد فتنته فى زمان من الازمنة ولذلك اورد تاكيد النفى قوله
تعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير ينافى ارادة الفتنة قوله
والضمير للذين هادوا هذا اذا كان اولئك الذين اشارة الى من يرد الله اما لو كان اشارة
الى الذين هادوا او الى الفريقين فالضمير لا ولئك بل الاوجه ان الضمير لاولئك على كل
تقدير كان قوله كرره للتاكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الاخرة
عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله فان جاؤك فاحكم متفرع
عليه ويستفاد من الكشاف توجيه بما يدفع تكراره حيث حمل سماع الكذب على قبول الدعاوى
الباطلة من الخصم حين اراءة الرشوة وسماع الكذب سابقا كان محمولا على قبول ما يفتريه
الاخبار قوله وعند ابى حنيفة رحمه الله مطلقا لان الاية منسوخة عنده بقوله وان احكم بينهم
بما انزل الله لان المراد بالحكم رفع للتخيير بينه وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد من
النظم انه اذا حكم اثنان احدا للحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يرض
لان التخيير فيهم لرسول الله كان لانه سيصير حاكما بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا

لهم بحكم الله تعالى والله اعلم **قوله** وان يعادوك لا عراضك عنهم فان الله يعصمك من الناس
يعنى تعليق عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه عم سببا لعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويريدون
من حكامهم اليه ليحكم عليهم بايسر مما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه عم سببا لغضبهم وعداوتهم
فوعد الله العصمة عنهم ويحتمل ان يكون وان يعادوك كلاما وصل ونحن نقول والله اعلم اراد
الله ان فى الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم
بالقسط يجعلك محبوبا له تعالى ولا ينفع خوفه والحكم بالجور يجعلك فى سخط الله ولا ضرر فوقه
قوله يعجب من تحكيمهم الاولى انه يتعجب من تحكيمهم والتولى فان التولى فى كمال البعد من
التحكيم فيفيد كمال التعجب من اجتماعهما وقد اشار الى ذلك البعد بكلمة ثم **قوله** حال من
التورية ان رفعتها بالظرف لكن رفعها بالظرف ضعيف لان الجمهور يشترطون الاعتماد
فى اعماله وقوله وان جعلتها مبتدا وفى ضميرها المستكن فيه تعريض بالكشاف حيث جعله حالا
منها مع انه جعلها مبتدا وقد تكلف بعض بان مراده بالتورية ضميرها المستكن فى الظرف
والاحسن ان يجعل تقديم الظرف للحصر يوبخ الكلام زعما لهم والتا فى التورية ليست
للتانيث لان تاء التانيث لا يكون فى العجمى ولهذا احتاج الى ان قال وتانيثها لكونها
نظيرة الموثث والموماة المفازة والدوداة ارجوجة يلعب بها الصبيان **قوله** ويكو
وبه فهم فى طرف من الفائزين بشارة الذين تؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون **قوله** وبهذه الاية تمسك القائل به ويرد
عليه ان قوله للذين هادوا تخصيص الانبياء بانبياء بنى اسرائيل وكانه جعل قوله للذين
هادوا يعنى انه انزل لجميع احكامها للذين هادوا واما غير اليهود فبعض احكامها لم ينزل
لهم وهو ما نسخ ويرد ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اى النبيون الذين انقادوا
لها وهم الذين لم ينسخوا احكامها **قوله** صفة اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه يرد
البلاغة المدح بالاسلام بعد الوصف بالنبوة ولهذا اول عبارة الكشاف انه صفة اجريت
على سبيل المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على طريقة المدح لكن
لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة جعلت صفة لهولاء
العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا نتيجة البعد عن فهم مقصود الكشاف قلت الاسلام للنبى
كمال المدح لان الانقياد من المقتدى للخلائق الخ لا يحصى وصف لا وصف فوقه ولكن
ان يكون الوصف به اشعارا بمنشا الحكم ليحافظ عليه الامة ولا يجرم عن الحكم ولا يتوهم
ان الحكم بها للنبوة فغير النبى خارج عن هذا المسلك **قوله** للذين هادوا متعلق بانزل بتبادر
منه انه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبى بين العامل والمعمول اعنى الحكم
والنبيون وكانه اراد تقدير انزل مجهولا بان يكون التقدير انزل مجهولا بان يكون مسندا

الى للذين هادوا ويكون الجملة معترضة ويؤيده انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر **قوله** والراجع
الى ما محذوف ومن للتبيين يتبادر انه تبيين ما ولا معنى له لان ما عبارة عن الامر اى بسبب
امر استحفظوا به اى بسبب ذلك الامر فهو لتبيين مفعول استحفظوا اى بما استحفظوا به شيا
من كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية ليستغنى به عن تقدير حذف العائد **قوله** وكانوا عليه
شهداء اى بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ تحت الطلب
ووجهه غير ظاهر وقدر المحقق التفتازانى فى النظم وكانوا شهداء لحكم الله ولا بد له من قرينة
كما انه لا بد لقرينة من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله بتقدير ان يدخل تحت الطلب **قوله** وفرضنا
على اليهود فيها فى التورية لا يخفى ان فيها صفة مصدر محذوف اى كتبنا كتابة مثبتة فيها
او حال وفرضنا هذه الامور مثبتة فيها **قوله** يعنى ان النفس تقتل بالنفس اشار الى تقدير
المتعلق فى هذه الجملة وترك البواقى اعتمادا على دراية المخاطب لظهور ان العين بالعين
فى تقدير تفقا بالعين وان المقدر فى الاذن والانف القطع وفى السن القلع ولو
قدر فى الجميع يقتص لم يبعد وكان ملائما لقوله والجروح قصاص **قوله** كانه قيل
كتبنا عليهم النفس يعنى ان الفعل الذى يقع على الجملة لا يقتضى ان المفتوحة فى الوقوع
فان فيها بمنزلة المكسورة لان المعنى على الجملة لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة
ولك ان تجعلها معطوفة على محل اسم ان المفتوحة لانه فى حكم ان المكسورة اذ المقام مقام
الجملة وقد نبه عليه الكشاف **قوله** او مستانفة ومعناها وكذلك العين يعنى بالاستيناف
ان لا يكون تحت كتبنا والتشبيه مستفاد من نظمها فى سلك النفس **قوله** او على ان المرفوع
منها معطوف على المستكن فى الظرف فى تحقيق الفصل تدفع لطيف لو ثبت اعتباره
فى ما بينهم وتوضيح ما ذكره ان قوله والعين معطوف على فاعل بالنفس لكن لا بتقدير
يقتص بل بتقدير يقتص ليصح اسناده الى الانف فكانه قيل والنفس يقتص بالنفس
والانف اى انفها ولما كان الظاهر انه يقتص الانف بالنفس يبقى المعنى بايراد الحال
اى مقتصة بالانف فظهر ان اقتصاص الانف بالنفس معناه اقتصاص الانف بانف
النفس فتامل فان هذا البيان اثر الحال دقة النظر ولا يخفى ان الاوجه ان جعل الجار و
المجرور بدلا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده الى الانف فزد فى التامل لبيانى ذلك
التحمل **قوله** اى ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة **قوله** على انه
اجمال للحكم لا اختصاص لكونه اجمالا للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل
النفس والمراد اجمال هذا التفصيل فقط **قوله** يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل
ما تقتضيه الموازنة كما فى الكشاف لان رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال **قوله** فمن تصدق

من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص والتقادير
فهو كفارة لما جناه من الذنب ويلائم كل الملائمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الظالمين قوله وقيل للجاني وح ربط الخبر بالمبتدا باعتبار ان قوله
فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل بحسب المعنى على ضمير المبتدا فاستدلال المحقق
التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء والخبر الجملة عن ضمير المبتدا غير
متين قوله اي فالتصدق كفارته التي يستحقها بالتصدق لا ينقص منها شئ وفي
الكشاف وفيه تعظيم العفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يستحق التصدق بالتصدق
وفيه تعليل الشئ بنفسه قلت يستحق بالتصدق كفارة للذنوب فيجعل الله تعالى
نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق صارت سببا لوصفه الذي هو كونه كفارة
ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها
المتصدق وهي ما يكفر ذنوبه كلها قوله والضمير للنبيون ولا يبعد ان يجعل للنبيين
والربانيين والاحبار ويفقهم به آية حكم بها كما حكموا بها قوله وقرئ بفتح الهمزة
ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب اذ لم يجئ فيه افعيل ولا فعيل ولا افعليل
لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه قوله عطف عليه اي على قوله فيه هدى ونورا وعلى موضع
النصب ويشهد بالثاني عبارة الكشاف قوله عطفا على محذوف اي هدى للناس
وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد التعميم او تعليقا بالمحذوف والتقدير
وآتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله
فيه هدى ونور ومصدقا اشعر بالعلية كانه قيل آتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا
قوله كقولك امرتك بان قم لا يظهر له معنى يحصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت
قم ويحتمل زيادة ان اي امرتك امرا ملتبسا بلفظ قم وزيدت ان احترازا عن دخول
الجار على الفعل فجعل المدخول في صورة ان مع الفعل ولا يطالبني في الثاني بتصحيح
النقل فانه من مواهب العقل قوله او عن الايمان او عن الامان او عن رحمه الله ويكون
ان كان متهينا به لان عدم الحكم لا للاستهانة لا يوجب الكفر ونحن نقول المراد
بعدم الحكم عدم التصديق بما انزل الله مع العلم بانزاله قوله وحملها على ليحكموا وله
يحتمل احتمالا اخر اي وليحكموا بانزال ما انزل الله ولا ينكروا انه كتاب الله او بجميع ما انزل
الله فيه وان لم يكن في التورية او ليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه من نبوة محمد صلعم
ويلائمه كل الملائمة اتصال قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق قوله ويحفظه عن التغيير
لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين الكتب ولا تتغير والادب ان الحافظ عن التغيير
للقران نفسه لانه بالجارة يمنع الشرع عن تغييره لانه لا يخفى تغيره قوله او حال من فاعل

او من اهوائهم اي لا تتبع اهواءهم منحرفة عما جاءك من الحق قوله شبه به الدين لانه طريق
الى ما هو سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه بالماء لانه ومن الماء كل شئ حي
ولك ان تقول شبه الدين بالطريقة الى الماء لانه طريق الى العمل الذي يطهر العامل عن
دنايس الذنوب قوله واستدل به على انا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة قيل وجه
الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه ولو
كان متعبدا الشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم
دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة لجواز ان يكون متعبدين بشريعة من قبلنا
مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستند الى
الى اللام ليفيد منعه بل مستند الى تقديم متعلق ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا
منكم شرعة بيان ان كل الناس شركاء في دين محمد صلعم وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب
للناس زمان البعثة ومن بعد الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد الدين اي البدين
بين الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلناكم امة واحدة متدينة بالباطل او الحق
والمقصود ارشاد المبدين بالحق الى شكره تعالى وارشاد المبدين بالباطل الى التفويض
قوله ولكن ليبلوكم في ما آتاكم من الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم اهل تتفطنون ان
اختلاف احكام الله لحكمة لا للخطأ في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم
الله حكما او متبعون الحكم لانه طريقة آبائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا هذا في آبائنا
الاولين قوله انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل السابقون
السابقون اولئك المقربون ويساعده العقل بان السابق دال للاحق على الخير فله اجره
العامل والدال قوله استيناف فيه تعليل الامر بالاستباق اقول الظاهر انه علة تفرع الطلب
على السابق يعني اذا كان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني تعليل الطلب
لا للزومه لظهور ان ليس المعنى انه يلزمكم استباق لاجل ان مرجعكم الى الله انه امركم او انه
واجب عليكم لهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق
الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه وهو القادر العالم
الذي لا يفوته شئ يستدعي الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل
اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت
محقا فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا فوق كل جحيم قوله اي انزلنا اليك الكتاب والحكم
قال المحقق التفتازاني اي الحكم الامري وانزلنا الامر بالحكم هذا ولم يجعل وان احكم
بتأويل وجوب الحكم لان ان تجعل الفعل بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه قوله بعض
ذنب التولي بمعنى الوعد على التولي يقتضي ان يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض

الذنوب

عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر للتكثير وتحقيق نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل و
لم ينقادوا دين الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فتغفر
ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب يعفى لا محالة كالصغائر
بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها التوبة او نقول اصابة الله اياهم توليهم وعدم
توفيق الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة على التولي قوله ونظيره قول لبيد
او يرتبط لها اودي تراك امكنة اذا لم ارضها وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على الجزم
يعني اذا اتفق الرضا والموت اترك الامكنة امامع وجود احدهما فلا اترك فظني انه لا
شاهد الا انه اراد ببعض النفوس نفسه او نفس من يرض الارض لاجله فاورد البعض ليكون
دالا على نفسه ونفس من يترك الارض لاجله قوله تعا وان كثيرا من الناس لفاسقون
عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقررناه في الانجيل
وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما فيهما وان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام
الالهية المقررة في الاديان افحكم الجاهلية يبغون وفره بالميل والمداهنة في الحكم
والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية والوضع منه كبير بتغيير اليهود وقوله قيل نزلت
في بني قريظة والنضير اشارة الى وجه اخر واشار الى ان المراد بالجاهلية في الاول
الجاهلية وصرح به شارحوا الكشاف ولا موجب له بل على كل وجه الجاهلية تحتمل الملة
والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى هو ما كان مقررا فيما بين قريظة وبني النضير
ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون وسقا من التمر ودية مقتول بني قريظة
سبعون وسقا وكان اراش جراحاتهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والتزموا
بسوى بين القتلى ولا يرجح بعضا على بعض واورد على قوله طلبوا رسول الله ان يحكم
ان الطلب كان من بني قريظة على ما اثبت في التواريخ وان بني النضير قريظة ينبغي
ان يكونوا طالبي التسوية دون التفاضل والثاني ليس بشئ لما عرفت انهم لم يرضوا
بتغيير ما كان مقررا في ابائهم وبان يمشي حكم شريعة نبينا وان كان انفع لهم قوله
وقرئ برفع الحكم على انه مبتدا ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه
العطف على الجملة الاسمية ولا يرجح بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه حذف العائد
على تقدير الرفع قوله وقرئ الحكم الجاهلية وهو انسب لقوله ومن احسن من الله حكما
لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله اي عندهم واللام
للبيان قوله اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله اي هذا الاستفهام لها مفهوم اللام
ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار وليس المراد حقيقته كما توهم قوله
اي هذا الاستفهام ولم تجعله صلة لاحسن لان المراد لحسن في الواقع لا الحسن بحسب

الاعتقاد ولكن ان تجعل لحسن بحسب اعتقاد الموقن دليلا على لحسن في الواقع ولا ظلم
لان المراد حسن الحكم بالنسبة الى اي قوم كان قوله اي الى علة النهي اي فانهم متفقون
على خلافكم ابا اي علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا
فيكفي كونهم مخالفين في منع الاتخاذ اولياء ويمكن ان يقال طريق الاستدلال ان بعضهم
ولي بعض والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا للضد قوله وهذا للتشديد
ووجوب مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان يقال هذا نهي عن
اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهي عن اتخاذه وليا بقوله لا تتخذوا اليهود
والنصارى اولياء قوله كما قال عليه السلام لا تتراءى ناراهما ذكر في الفائق ان قوما
من مكة اسلموا وكانوا متفقين بها قبل الفتح فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع
مشرك فقيل لم يا رسول الله فقال عم لا تتراءى ناراهما اي يجب ان يتباعد اي حيث
اذا اوقدت نارا هما لم يلح احدهما الاخرى واسناد التراءي الى النار مجاز كما يقال
دور فلان تتناظر وتحقيق نقول المعنى ان البعد المعنوي بينهما يجب لا تتراءى ناراهما
فاجتماعهما امارة كمال ضعف الاسلام قوله تعا ان الله لا يهدي القوم الظالمين
انه تعليل بعد تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولاتهم لان الله لا يهدي القوم
الظالمين ولا ينفع بولاية الضلال قوله تعا يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى
واكثر استعمال الاكماش بفي فاجرى المسارعة مجرى الانكماش واليه اشار الكشاف حيث
قال ينكمشون فيه في تفسير يسارعون وكان القاضي ظنه تفسيرا بالاخفى فتركه قوله ويعتذرون
جعل قوله يقولون على الاعتذار في المسارعة وتحقيق نجعله بيان المسارعة في المعاونة لانه
كمال المعاونة في هذا القول الموجب لتامل المسلمين في شانهم وملاحظة ان لا ينقلب
الامر وبلائمه ما روي عن عبادة لانه قاله ابن ابي في مقابلة قول عبادة توهينا له في ترك
موالاتهم قوله او امر من عنده يقطع شافة اليهود والشافة بهمز العين كرافة قرحة تخرج في
اسفل القدم فيكوى فتذهب واذا قطعت مات صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله
يقطع شافة اليهود تحتمل كلا المعنيين والامر في هذا الاحتمال بمعنى الشان ولعله هذا آية المنافقين
وابائهم كما يشعر به وصفه بقوله من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين اشارة الى
جعل الامر مصدر امره قوله على انه كلام مبتدا اي غير داخل في مقولات الكلام السابق
او مستانف وفيه كمال التاييد بقراءة ابن كثير وحمله على انه جواب قائل معتبر فيه ايضا كما في
الوبد قوله عطف على ان يأتي باعتبار المعنى يعني به انه عطف على السابق بتقدير عسى الله ان يأتي
بالفتح منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح لان كليهما بمعنى واحد وقيل المراد انه عطف على توهم
عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا لخلو يقول

المؤمنون عن ضمير الله حتى احتيج بتقدير العائد ايضا اى يقول المؤمنون به ونوقش فى ذلك
بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدا حتى يستدعى الضمير بل بمنزلة المفعول وعسى زيد ان يخرج
فى معنى قارب زيد الخروج لا فى معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ خاليا عن ضمير
فاعله حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة خبر المبتدا او المفعول ونحن نقول
كفى للعائد اهؤلاء الذين اقسموا بالله فانه من وضع الظاهر موضع المضمر ولا يخفى ان
مثل هذا الاشكال مع ما ذكره فى دفعه متحقق فى عطف فيصبحوا وكانهم لم يجعلوه عطفا
على ان يأتى بل جعلوه من قبيل العلى اجح فازور كى وج يقول بالنصب عطف على قوله
فيصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب المعنى كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح او امر
من عنده امرين ندم المنافقين على ما اسروا فى انفسهم وشماته المؤمنين بقولهم هذا
وكمال سرورهم بما كانوا عليه او على الفتح بمعنى عسى الله ان يأتى بالفتح وبقول المؤمنين
فيه نوقض بالكشاف حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان يأتى والاولى
ان يقال بالفتح وقول المؤمنين لان تعلق الاتيان بقول المؤمنين ليس بالاستقلال
بل بالاتيان بالفتح كان زائد بقوله فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان به واعادة
الجار مستدعى الاستقلال   يقول المؤمنون بعضهم لبعض يعنى ان المخاطب فى قولهم
انهم معكم اما المؤمنون او اليهود والثانى اوفق بقوله تعالى واذا لقوا الذين امنوا
قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم   اما هى جملة القول او من قول
الله شهادة سوى بين الاحتمالين فى كونه شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله
على الاول تعجبا وعلله المحقق التفتازانى بانه على الاول ليس شهادة لانه ليس
للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف ما اذا كان من قول الله تعالى
هذا ولعل ما قضى به القاضى لانه يحتمل ان يراد بحبوط اعمالهم حبوط اعمالهم فى حفظ
موالاة اليهود حيث لم ينفعهم او فى ارادة انهم مع المؤمنين وعلى تقدير ان يراد
حبوط اعمالهم الدينية فللمؤمنين الشهادة النافعة بدليل الكتاب او السنة وكفى
شاهدا لهم فى الكتاب اخبار الله تعالى بانهم يستشهدون بذلك فانه فى الوعد به
تنصيص يحققون فيه واشار بقوله وفيه معنى التعجب الى وجه الفصل لمخالفته
سابقا لانه انشاء وما سبق خبر لان الاستفهام للتقرير ونحن نقول والله اعلم
خبر هؤلاء ان جعل الذين صفة له وخبر بعد خبر ان جعل خبرا والاستفهام للتعجب
فاصبحوا خاسرين حيث اضاعوا رأس المال وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو العمل
وهو كذلك فى الامام يتجه عليه انه ينبغى ان لا يعتد بقراءة الباقين فانه لا يعتد
بالا بوافق رسم خط الامام ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه فى هذه الكلمة جعل

ما ينظر فيه

الوجوه داخلة فى الامام **قوله** ذو الحمار كان له حمار يقول له قف فيقف وسر فيسير وكان يبنى
بعض الامور على الحمار وكانت النساء يتعطرن بروث حماره وقيل يقعدن دونه يخمرهن
فسمى ذو الحمار بالخاء المعجمة والعنسى بفتح العين وسكون النون منسوب الى عنس وهو زيد
بن مذحج بن ادد بن زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازانى وفى القاموس كان له
حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنسى لقب زيد بن
مالك بن ادد ابو قبيلة من اليمن **قوله** فزارة فى القاموس هو ابو قبيلة من غطفان
تحركه وهو حى من قيس ويا ليل كهابيل اسم رجل وصنم وابن عبد ياليل اسم الكلا كل
وهو ابن عبد كلال كغراب عرض النبى عم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد وسجاح كقطام
ثانيه جيم والباقى مهمل كانت كاهنة يدعى زمانا ان الجنى الذى يخبرها هو الجنى الذى كان
مع السطيح ثم ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة فى بنى يربوع فتبعها قوم ثم زوجت
نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها
وكذلك طليحة بن خويلد الاسدى تاب فى زمن عمر رضى الله عنه وانما تنصر جبلة بن الايهم
لانه لطم رجلا فى الطواف فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع
قال عمر لم يفرق الله بين الشريف والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر
قصته فى البغوى **قوله** قيل هى اليمن اى اهله اذ اليمن ما على يمين القبلة من بلاد الغور
والقادسية قرية قرب الكوفة فمر بها ابراهيم عليه السلام فوجد بها عجوزا فغسلت رأسه فقال
اقدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان يكون محط الحاج ويوم القادسية
يوم حارب فيها سعد بن ابى وقاص مع رستم صاحب يزدجرد الشقى والنخع محركة قبيلة باليمن
وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد وكندة بالكسر ويقال كندى لقب ثور بن
عفير حى من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله وبجيلة كسفينة حى باليمن من معد
والنسبة بجلى محركة كل ذلك من القاموس وفى الصحاح يقال هو من انمار اذا لم يعلم انه
ممن هو والاظهر من سوق النظم انهم من وقفوا الحمار بهم ووقفهم **قوله** والراجع الى من
محذوف حاجة للجزاء الى ضمير المبتدا عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط او المجموع ويمكن
ان يقال الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده او هو الجزاء المحذوف والجملة سببه اقيم مقامه
كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفى تقديم يحبهم اشارة الى ان محبتهم
مسبوق بمحبته فالجزاء عليها بفضله اذ ابن محبته من محبتهم حتى يكون له استحقاق الجزاء
بها وفيه ان العبد ينبغى ان يسعى فى محبة الله حتى يأمن عن الارتداد وبينه بتفسير
محبة الله انه لا يصح هناك ارادة الحالة الميلانية التى تكون فى الحيوان بل المراد لوازمها
لكن لا بأس فى العباد ان يحمل على الحالة الميلانية فكانه فسر بلوازمها قصد النصب امارات

على الجبنة ليقصدها مدح الجبنة لكنه يختص بحال الحيوة وعالم التكليف ولا يشمل الجبنة بعد الموت
الا ان يقال بعد الموت ايضا للمحبين ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف **قوله**
واستعماله مع على بعني ان الظاهر اذله للمومنين عدل الى على مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى
العطف او مرادا بها معنى اللام مجردا على تشبيها لاختصاص ذلهم بالمومنين مع مقارنته
بالعلو باختصاص العالى بالسافل ومن لم يتفطن بمغزى هذا المقام تكلم بما شاء من الكلام
واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين معنى العلو وانت تعرف انه لو كان القصد اليه لقيل
تضمين معنى العطف او العلو واراد بقوله او للمقابلة او لتلك كلمة التي دعا اليها المقابلة
ولك ان تقول ذكر الادلة في مقابلة الاعزة ينبئ عن نفي عز تهم على المومنين فكانه قيل
غير اعزة على المومنين ولك ان تجعله تاويلا لقوله او للمقابلة **قوله** وحالهم خلاف
المنافقين لما تعرض المنافقين لا لخصوص لحالته بل على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو
الجمع بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين
لا يختص ملامة اوليائهم من اليهود بل لهم خوف ملامة المسلمين ايضا بعد انقضاء الحرب
على انهم لم يجتهدوا في الجهاد **قوله** ذلك اشارة الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف
من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة
الى اتيانهم بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن يجدهم في ذلك
ويسعى في هدم شوكتهم انه لا ينفع الجد الا انه في مشيئة الله ولا يعارض مشيئته شئ **قوله**
كثير الفضل ويحتمل عظيم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بمواقع اعمال قدرته لا يفوته
ما يقتضيه الحكمة **قوله** لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني مرادا ان قوله انما
وليكم الله متصل بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما لتاكيد النهي قلت
والتوطئة لتعيين من هو حقيق بالموالاة **قوله** ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر
عقيبه من تنحصر فيه الموالاة بينها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو
حقيق الموالاة لا نفي الموالاة عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق والنفي المفاد
بانما لتاكيد النفي المستفاد من السابق فلذا لم يعطف ولاختلاف خبرا وانشاء **قوله**
وانما قال وليكم ولم يقل اولياكم وجه صحة وليكم ان المحمول لكل واحد من الرسول وكل واحد
من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل اولياكم ونحن نقول
انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله واما ان كان مبتدا او لو خره بعد
النفي المعنى فيتعين الافراد **قوله** صفة الذين امنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال
الكشاف انه مرفوع على انه بدل او في تقدير هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز كونه
صفة على ما هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعله وصفا لاشتراك

الموصولين في كونهما وصفين الآن اذا جرى مجرى الاسم كالمومن مثلا بخلاف الذين آمنوا
فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي يوسوس صفة الخناس لخلوه عن معنى الحدوث
وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين امنوا الحدوث اقول ولو سلم انه ليس
جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة صفة ثانية ومن
وجوه الجاري مجرى الاسم الذي لا يبالي انكاره من عاقل ان المراد تخصيصه وافراده كما في قوله
والذين امنوا فيوصف الافراد المرادة به بقوله الذين يقيمون الصلوة وقول الكشاف
او هم الذين الصحيح من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستانفة
في جواب من الذين امنوا **قوله** اي يوتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلوة الاولى حمل وهم
راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاتيان في الصلوة في غير حال الركوع ايضا
وان كان من ترك فيه اتيانها في حال الركوع لانه اتيانها في حال الصلوة ايضا والظاهر
انه اراد بقوله فانهم الغالبون ضميرين ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة عن الرسول
والمومنون فيكون المعنى فقد تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا
يحتمله وح وضع الظاهر موضع المضمر لان المضمر ظاهر في الله ورسوله والمومنين مع
باقي الثلاث وقد ذكر المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع الظاهر
مع المضمر وهو كما ترى وحزبه الامر يحزنه نابه واشتد عليه او ضغط كذا في القاموس **قوله**
على قراءة وتوبيره قراءة الى ومن الكفار وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا **قوله**
بترك المناهي خصه بترك المناهي لانه ورد تاكيدا للنهي وح يناسب تخصيص الايمان
بوحيده **قوله** اي اتخذوا الصلوة او المناداة الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان
يقدر الضمير بالاجابة **قوله** فدخل خادمه في الكشاف فدخلت خادمه قال المحقق التفتازاني
يعني جاريته لان الخادم يطلق على الغلام والجارية **قوله** وقرئ تنقمون بفتح القاف
القارئ هو الحسن ولذا قال وهو لغة ولم يقل وهو لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف
لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة **قوله** عطف على ان امنا ذكر لانه في توجيهه سنة
من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى مع لانه يتجه عليه ما ذكره
المحقق التفتازاني من انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه
من المصاحبة في معمولية الفعل وح يعود المحذوف وهو ان يكونوا ينقمون منا كون
اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة
في الوجود مستدلا بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو
ان ذلك الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو
بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول الفعل بل يكون

اقول لو قيل فانهم هم الغالبون لفهم منه ظاهرا ان الغير
بعود رسوله والمومنين وقد اريد بالحزب في هذا التوجيه
الرسول والمومنون فلهذا وضع الظاهر موضع المضمر
وقيل حزب الله ليتعين المراد لانه لو قيل لا بد
ولا يخفى انه لو اتى بالضمير على هذا التوجيه
الله بهذا التثنية فلا يكون الظاهر في الله لها
الى تضمير لها الا ان يقال ضمير التثنية هو المومنين
وحله لا ان الضمير لها لانه يجعل الرسول مع المومنين
تعالى بانه ظاهر في الله ضمير التثنية كنفسه في حال وغرضه
حكمه بانه واحد فيصح من الناظر الواقف على انه مما لا يتعين
في حكمه فانه من
السعد ان يعذر كما هو داب الكرام
لمحرره

للعطف وبهذا علم ان البيضاوي لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة ان المصاحب للمفعول به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمرا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه الاول المستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ لا يصح ان ينفوا اسنا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بنا وبل ان اكثركم فاسقين في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلها سماجة النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وان اكثركم فاسقون مبتدأ من انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم التقديم ليحصل القرينة باي وجه اما مع الحذف فالاعتماد على القرينة الاخرى وكيف يمكن حذف الخبر من يتذكر اذا انه عبد القفا واللهازم واما بعد فاني احمد الله وبذلك ظهر ضعف ما قاله البيضاوي ان قوله اي وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذكر انما يتم لو كان التعويل في الفرق عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع وبلوح توجيه مرجح ان يصله نظم القران هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا ان امنا ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة انكار اي تنكرونه منا ايماننا وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون سعى ان فاعل سعى اكثركم قوله خطاب اليهود عدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما بين الاوجه لانه لا وجه بين الاوجه ولا للفصل بينه وبين قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك قوله اي من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من قوله وما نقموا فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم مع دين من لعنه الله في الشرارة وهو خبر محض وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه فات القاضي غفلة ولو جعل ذلك اشارة الى الاكثر الفاسقين لم يحتج الى حذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون اكثرهم فاسقين بانهم قوم لان منهم شر من هؤلاء الفسقة وكذا لم يحتج الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة ولو جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء لا للاقتضاء حكم اذ هذا الانباء يجعل ان يصير سبب مخافتكم ويفضي الى هدايتكم لخلص الكلام عن التكلف في ذكر المثوبة قوله على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل نحو قولهم للتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه على المشبه به وما نحن فيه استعارة قوله بل من شر على حذف مضاف ليخرج عن كونه غلطا لا ان يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه خبر المحذوف هو ضمير راجع الى ذلك فظاهر من ان الحكم

فلذا لم ينبه عليه قوله بمعنى صار معبود التفسير عبد كرم ومنه بمعنى صار اصيرو قوله فيكون الراجع محذوفا متفرع على ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يخفى يعني عن تقدير الراجع عند من له معرفة الحال وحذف الباء بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين من الباء والاضافة نحو واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدة الامر قوله ومن قرأ وعبد الطاغوت بالجر عطفه على من لعنه لان العطف على المقصود بالنسبة هو المقصود واذا اريد بالطاغوت العجل لان الطاغوت مستعار من الشيطان للعجل بجامع المعبودية الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل من اطاع في معصية الله استعارة بجامع الاطاعة لكن العبادة ح ايضا مجاز عن الاطاعة قوله على جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز قوله والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليه فهو للزيادة على الاكثر الفاسقين ولكن ان تجعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم وجعل مكانا بمعنى مصرفا لجعله من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في يهود لجعل الاول الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المؤمن علم عن دعوى الايمان دعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة النفاق قوله وقد وان دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا اشار بقوله وان دخلت اما الى ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على التباس حال بحال لان الحال المنافي للماضي هو الزمان لا الحال النحوي فانه يكون في الازمنة الثلاثة واما الى انه ليس دخولها في وهم قد خرجوا لذلك لانهم اشترطوا وجود قد في وقوع الجملة الماضوية حالا الا في وقوع اسمية خبرها جملة ماضوية حالا قوله وكان رسول الله عليه السلام يظنه حتى ما في الكشاف وان رسول الله عليه السلام يتوقع اظهاره لانه اورد عليه ان قد دخلت على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار الله حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب لانه توقع المخبر به لا التوقع الاخبار والتحقيق ما ذكره ان رسول الله عليه السلام كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق قوله ولذلك اي ولظنه عليه السلام قال والله اعلم لتضمنه علم النبي لكنه لا علم لان علمه ظني ولو جعل والله اعلم بمعنى والله اعلم منهم بما فيه ما كانوا يكتمون لكان تزيجا لهم بان ما غنوه به لا يترتب عليه قوله تعالى وترى كثيرا منهم وصفهم بالاعمال بعد وصفهم بسوء الاعتقاد وجعل المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع عظيم للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبئس ما عملوه اشار الى ان ما نكرة

موصوفة تميز للضمير في بئس فالمخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه هذه الامور ولكن ان
يجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذي عملوه هذه الامور قوله ولذلك ذم خواصهم
حيث جعل صنعا لهم اقول فيه توبيخ بان هذا فعل لا يقدر عليه الانسان لقبحه لو لم يصر طبيعة
وعادة له قوله وغلّ اليد وبسطها الغل اليد بالفتح كالبسط وهما مصدران ان
وتعين كونهما مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة واما في ما يمكن نحو يد زيد مغلولة
فيحتمل المجاز والكناية قوله جاد لكم مفعول جاد اسم موضع وفاعله بسط اليدين
وبسط بضمتين جمع باسط عبارة عن السحائب والوابل المطر متعلق بجاد شكرت
نداه اي عطاه مفعول شكرت فاعله تلاعة كرجال جمع تلعة كرحمة نقيض وهذه قوله دعا
عليهم بالبخل والنكد والنكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على
تقدير الدعاء بالبخل والفقر ظاهرة لتشبيه احدهما اليه بخلاف الدعاء عليهم بغل اليد
الابدي فان المناسبة من حيث اللفظ حيث تناسب ما قالوا والدعاء عليهم في التعبير
بالغل ونظيره قولك سبني سب الله دابره اي قطع الله لان اصل السب القطع قوله
ولا من اليدين اذ لا ضمير لها فيه لم يتمسك في نفيه بالفصل لان العامل في حال عن المبتدا
ما هو عامل في المبتدا والخبر وكيف لا ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكن
يندفع عدم الضمير بتقديره اي ينفق بهما وبهذا ظهر وجه آخر وهو كونه خبرا ثانيا ويمكن
ان يقال انه لم يرد منع الضمير نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا لقنا به عن تقدير
الضمير قوله نزلت في فنحاص بن عازورا وفي التنزيل رد وتوبيخ محمدا واصحابه بانهم لو كانوا
اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لان يديه مبسوطتان غير مغلولة قوله وليزدادن
طغيانا وكفرا بما يسمعون ويحتمل ان يكون توبيخا لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل الله
البكر من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه هو اخبار بالوثب موجب للايمان قوله فلا
الاشر اقول لا ضرر فوق ان لا يحبهم الله فلا حاجة الى جعله وسيلة لجزاء الشر قوله
وان الاسلام يجب ما قبله وان لم يكن الانتقال اليه من الكفر الى دين نبي من الانبياء
يغفر ببركة الاسلام معاصيهم في دينهم قوله يوسع عليهم ارزاقهم بان نفيض عليهم لحمة
جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن امور السماء والارض والاشجار
التي هي اطول منهم والزروع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار والساقطة منها
على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة من الارض لان
الجدب يكون بعدمها او قلتها قوله بين ان ما كف عنهم بشوم كفرهم وما اوهم ذلك ان
كلهم مغضوبون عقبه بنفيهم ونبه على ان صلاح البعض ربما لا يدفع العذاب بل
يبتلي به الكل بشوم البعض قوله في ادبت سببا منها لان كتمان بعضها قال المحقق التفتازاني

في الوجه الاول

ربما ينافي فالوجه هو الاول والمنافقة ان عدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض
من انزال ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ في حق
الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن وغرض الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا
برائه لا ان يفعل بعضا بقضاء الله وبعضا برائه ولا مجال للمنافقة في الاحتمال ولنا
وجه ثالث وهو انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل ينبغي هو اي نفسك
بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابع
وهو انه ان لم يبلغ الكل ما بلغت رسالة الكل لان الاكثر في هذا الباب في حكم الكل
فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة في كثير من احكام الشرع قوله بعصمة ووجه خص
العصمة بعصمة الروح دون العصمة من كل ضرر لئلا يرد النقض بشجة راسه عليه السلام
وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع ذلك بان الاية نزلت بعد غزوة احد والمراد
من الناس الكفار يهديك اليه والله لا يهدي القوم الكافرين قوله وعن انس قال
المحقق التفتازاني واخرجه الترمذي عن عائشة رضها قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يبعثك
حزنك عليهم من التبليغ حسبة ان لا يزيدهم قوله وفي المؤمنين مندرجة لكن عنهم اي
انت غني بالمؤمنين عنهم قوله سبق تفسيره اي تفسير النصارى قوله كقوله فاني وقيار بها
لغريب اذ كون المحذوف خبرا للثاني متعين فيه لان اللام لا يدخل خبر المبتدا ويدخل
خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة لخبر المحذوف للمعطوف اذ لو كان
بغاة خبر القبيل ما بقيتم وانما قال وهو كاعتراض لانه ليس اعتراضا حقيقة لوجود
العاطف بل كالاعتراض في انه كان المعترضة تذكر اثناء الكلام للتاكيد قدم
هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد ولا مانع من جعلها معترضة
لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا عليه
على الصابئين استدراك على الكشاف حيث فانه هذا الاحتمال ولم يدع ان يقال
اختار الاول بناء هذا الاستعمال حيث اختاره سيبويه يستشهد بقوله والا فاعلموا
استشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن استشهاده به في هذا المقام
كانه يومي الى ان الكشاف رضي بما عنده ونحن راض بما عندنا والراي مختلف وربما
يرجح توجيه الكشاف بانه اقيس حيث جعل السابق قرينة اللاحق وروعي الاهتمام
بالمقدم حيث جعل المذكور خبراله وهو معارض بان ترك الفصل بين المبتدا والخبر
وان كان لنكتة انسب والالحاق بالاقرب اقرب نعم يرجح الاول ان قطع النصارى
عن اليهود وجمعه مع الصابئين غير ملايم ولا يناسب كون الصابئين ابعد الفرق
والنكتة التي في تقديم الصابئين يفوت فالفضل للمتقدم والكشاف في هذا المقام

بيرادا ان معنى سبني شتمني ومعنى سب الله قطع الله فالمناسبة بينهما من جهة اللفظ ومن جهة ملاحظة المعنى الاصلي لسب فان سبني وان كان بمعنى شتمني الا انه لما كان معناه الاصلي القطع ناسب لقوله سب الله الذي بمعنى قطع

لما كان نتيجة عدم صبرهم على ايذائهم تعذيبهم بالنار ورجح المراد بمجازاتهم بالشر بين العصاة ان عاقبة امرهم المجازاة بالشر وان مصيرهم الى النار فيكون دعوا بالنوال من يقول اذا لم يحبهم الله فما يفعل بهم وتخفيفا للكلام ونوفية لحق بيان ما ينتجه الكلام وبالجملة قوله فلا يجازيهم فانظر وانصف قوله تعالى والله لا يحب المفسدين فانه احكام من لحق حتى ينبغي عندك ان ما قاله المحشي والله ذو الفضل والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم

ثم المتكلم والظن ان اقرب التوجيهات وان لم يقربان بينه المقبول وابرزه هذا الفضول
رجا من الله القبول هو ان الصابئون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة اى الذين
هم الصابئون **قوله** ولا يجوز عطف على محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر بريم
انه لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير خبر يؤيده انه قال الكشاف فلا يقال
ان زيدا وعمرو منطلقان فلا يرد ان الفراغ الذى هو الشرط اعم من الفراغ لفظا
او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع حذف خبران كما فى التوجيه السابق بل فيه فائدة
والتحقيق الذى اقتضاه الصابئين له اشد من اقتضاء المؤمنين واليهود كما عرفته
وخفاء هذا على القاضى بل الكشاف مما يتعجب والاظهر فى قوله لعدم التأكيد والفصل
او الفصل كما لا يخفى على اولى الفضل قال المحقق التفتازانى عبارة الاكثر ان العطف
على محل ان واسمها وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتدا اذ
الاسم وحده منصوب بان ليس له محل رفع البتة غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا
وعبارة البعض ان العطف على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل
دخول العامل مرفوعا **قوله** والراجع محذوف اى من آمن منهم قدر فانه تصحيح قوله من آمن منهم
مع قوله الذين امنوا الا انه لا ينقسم الذين امنوا الى المؤمن والكافر كما تقتضيه كلمة منهم
ولما قيل ان من آمن منهم يقتضى تحصيل الحاصل باعتبار الذين امنوا وذكر له الكشاف
وجهين الاول تاويل الذين امنوا باهل النفاق والثانى تاويل من آمن بالايمان
بلا ريبة **قوله** جواب الشرط حكم بكونه جواب الشرط مع ان الكشاف ذكر ما نعين عن كونه
جواب الشرط احدهما ان فريقا لا يصلح تفصيلا لرسول لانه واحد والثانى انه لا يحسن
ان اكرمت اخى اخاك اكرمت من غير ان يتفصى عنهما وذلك يتعجب وله مانع ثالث لانه كلما
جاءهم رسول دفع احد الامرين لا كلاهما فالواجب فى هذا القصد اوفان قلت هل لرفع
الموانع سبيل امتحن به الفطن قلت كانه يدفع الاول بانه تغليظ وجعل قتل واحد
كقتل فريق على نحو كانما قتل الناس جميعا ولا يلتفت الى دفع الثانى لانه لا يقتضى
فاعدة عربية عدم حسن التركيب المذكور وان وجه بان تقديم المفعول موهم للاختصاص
المستلزم للجزم بوقوع اصل الفعل والشرط يقتضى الشك وبان تقديم المفعول يوجب
الفاء اما لجعله بعيدا عن المؤثر واما الشبهة بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيه اولا
لان كون الجزاء مشكوكا فى هذا المقام لا يلتفت اليه وهم من الاوهام ووجوب الفاء
لما ذكر لا يوجد فى كتب النحو واما المانع الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضر الكشاف
قوله والراجع محذوف اقول رسول منزل منزلة واحد منهم فيستغنى تقدير الراجع ولا يخفى
انه لطيف شريف **قوله** وقيل الجواب محذوف قدر الكشاف ناصبوه وقيل يدل قوله

اولما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم على ان المقدر استكبره من تصدى للترجيح ناصبوه
غفل عن ذنب فعل غفر الله له وتقبل **قوله** وهو استئناف او بيان لكيفية عداوتهم او
استكبارهم **قوله** وتنبيها على ان ذلك دابهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى قصد
الاستمرار قال المحقق التفتازانى ذلك فى اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم على ما طيبى
هذا نعم يصح ان يراد به الاستمرار فى الزمان الماضى ولم يقصد الى الاستمرار فى التكذيب
لمزيد الاهتمام بالقتل لانه اشنع **قوله** ثم الجمع بين الاستحضار للحال الماضية والتنبيه
على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثانى للاستمرار فالظاهر
او تنبيها **قوله** وادخال فعل الحسبان لها اشارة الى ان قراءة النصب على الظاهر وقراءة
الرفع تحتاج الى التاويل **قوله** ثم عموا وصموا كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا
وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول فى صفات الله وهو الرؤية وكانه ترك لان
طلب الرؤية كان من الذين كانوا مع موسى فى الطور وعبارة العجل عن المتخلفين
وتوب الله عليهم بعد عود موسى فلا توافقه ثم الدال على التراخى نعم لو جعل الثانية
لعبادة العجل والاول لطلب المحال صح واما ما قال المحقق التفتازانى ان قوله المحال
غير المعقول اشارة الى انه ادخل فى العمى والصمم فثم للاستبعاد دون التراخى لا يوافق
قوله كرة ثانية نعم يصح جعل ثم للتراخى فى النظم مع كون الكلام اشارة الى الواقعة
المتقدمة **قوله** يمنع من دخولها كما يمنع المحرم عليه من المحرم بمعنى التحريم مجاز عن المنع و
استعارة اذ الاحكام مرتفعة فى الاخرة وليس فيه حلال وحرام **قوله** اى ما لهم احد
ينصرهم نبه على ان من زائدة كانه قيل ما لهم انصار والقصد الى نفى جنس الناصر لا نفى
جمع من الناصرين حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازانى عن الكشاف انه وضع
الانصار فى مقام نفى الناصر بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة تكفلهم ووجه من غيره
بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول فى نفى الانصار اشارة الى انه لا بد لهم من جمع
كثير وليس ذلك لهم وهذا امران لا بد من التنبيه عليه احدهما لا وجه لتخصيص النفى بالناصرين
من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار ومن منع الدخول فى الجنة وثانيهما
انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضوع موضع ضمير المخاطب دون الغائب اى
ما لكم احد ينصركم وفى الكشاف تصريح به **قوله** وما من اله الا اله واحد يريد ما من اله
الا موصوف بالوحدة اذ التعدد يستلزم انتفاء الوهية كل من التعدد او ما سوى
الواحد كما لا يخفى على من رزق برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر
التوحيد بلا تاكيد اشارة الى ان قولهم من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه
بدون التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغنى عن التاكيد وانما قيد الكفر

تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول بالتعدد لا لخصوص التثليث **قوله** ومن مزيدة للاستغراق
ولتضمينها لا النفي الجنسي صارت في الاستغراق بخلاف لا المشبهة بليس عند الزمخشري
وجمهور النحاة والى صاحب المفتاح تضمينها اياها وجعل الاستغراق لتضمين ما
الابهامية لان تضمين لحرف العامل لا يوجب البناء والا لبني كل مضاف اليه والحق
لانه فرق بين التقدير والتضمين **قوله** اى ليمس الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد
الذين كفروا بعض الذين كفروا فى ما سبق وللزام يات بالضمير وح ليس من وضع
الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه
ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم الضمير الرجوع الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة
فعدل الى الذين كفروا وبين بالنصارى اشارة الى انه لا يختص بقوم دون قوم
وقوله تكرير للشهادة علة للوجه الثاني وتبيينها علة للوجه الاول ذكرا على غير
الترتيب وتعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا خص
بمن بقي على الكفر فذلك يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين
على الكفر واما على الثاني فوجه التعقيب انه بعد هذا التقرير لكفرهم والتهديد
ينبغي ان يتوبوا لما اشار اليه فهو وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب
على الاول مستغن عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اى يجعلون
عظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار لياسهم وهذا اشير
انتظاما بقوله والله غفور رحيم والكثر اعظاما للذنب المذكور **قوله** اى انما هو لا
لها جعل ابانه كمعجزات سائر الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرايب حاله لا يوجب
الوهية كما لم يوجب الوهية غيره فما هو غير واضح من النظم والواضح منه انه قد مات
من قبله الرسل فسيموت مثلهم والمائت لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان
بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح للالوهية **قوله** وانه صديقة قال الكشاف وما
امه الا صديقة ولما كان افادة العبارة للحصر غير ظاهره وان قال المحقق التفتازاني
انه يستفاد من المقام والعطف تركه وادى مبالغة الصديقة اذا كانت من الصدق
بقوله يلازمن الصدق والكنفي في افادة المبالغة اذا كان من التصديق بافادة
يصدق في التكثير وكون صيغة الفعيل من المزيد غير مشهور ولكنه حمله عليه الكشاف
قوله ثم تعجب الاولى ثم تعجب من بيان الادلة ثم تعجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام
اشارة الى ان حيوتهما مرتبطة بالطعام **قوله** وثم لتفاوت ما بين العجبين او ثم
على حقيقته واشارة الى انه مع طول زمان بيان الايات لا يتنافرون ويتفكرون
قوله وانما قال ما يعني كلما للتحقير بالابهام وانما حقر نظرا الى ذاته مع قطع النظر

عالم انه الله عليه اوحقره نظرا الى كبرياء الله لكن وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم عبارة
عيسى ويحتمل ان يكون ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب وتوبيره قوله والله
هو السميع العليم فان فيه توبيخا بانه لا سميع ولا عليم لما يعبدونه **قوله** وانما قدم الضر
لان التحرز عنه اهم ولانه اول داع الى الانقياد والعبادة **قوله** اى غلوا باطلا انما
احترازا عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف ان تتفحص عن حقائقه وتفتش
عن اباعد معانيه وتجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق التفتازاني
وقد يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين
حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم والمعنى ان كنتم تفترون على
الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا في الارض مفسدين هذا ولا يخفى انه خلاف المتبادر
من دينكم فالاوجه ان المراد لا تغلوا في دينكم وحفظ حال كونه غير الحق لتنتجه محمد
واما وصف الغلو في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة
في التحذير عنه **قوله** وقيل الخطاب للنصارى خاصة والتوجيه السابق مبني على كون الخطاب
لمطلق اهل الكتاب فقوله فغلوا عيسى الخ قول على سبيل التمثيل **قوله** عن قصد السبيل
الذي هو الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء السبيل وان كان
متعلقا بالاخر فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا فعلى هذا مراد القاضي بيان تعلقه بالاخير
لا تخصيصه فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل باحد الوجهين اخراجا عن كونه
تكرارا وللاخراج طريق ثالث وهو جعل الضمير للكثير وجعله مطاوعا للاضلال ورابع
وهو ان يراد بالضلال الاول بالغلو في الرفع والوضع وكذا بالاضلال ويراد
بالضلال عن سواء السبيل الضلال عن واضحات دينهم وخروجهم عنه بالكلية **قوله**
اهل ايلة بالنحاة يتبين كالحسرة فرده قوله وكانوا خمسة الاف رجل اراد بالرجل ما
يقابل المراة والصبي كذا يستفاد من الكشاف **قوله** اى ذلك اللعن الشنيع المقتضي لها
في الكشاف اى لم يكن ذلك الا لاجل المعصية ولما انه تركه لخفاء ما يفيد الحصر في النظم حتى
تكلف المحقق التفتازاني فقال استفيد ذلك من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط
السبب بقوله لعن ليكون الجملة جواب السؤال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب جوابا
لو كان السبب ذلك فقط ونحن نقول يكفي لافادة الحصر كون الباء للسبب التام
ويحتمل ان يكون القاضي مكتفيا به عن التصريح بالحصر وح ايراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل
الجملة لعدم التناسب في المسند اليه **قوله** اى لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر
لما كان المتبادر عن النهي عن منكر فعلوه النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول اول النظم بثلثة
اوجه الاول لان تقدير المضاف والثالث تاويل فعلوه بقصد الفعل وقوله ولا يكون

توجيه ثان للتناهي والجناح الى التوجيهات المذكورة اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه
كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي ودفع رابع للشبهة
لان الانتهاء عن الشيء عبارة ان لا يفعل ثانيا ولكن ان يجعل فعلوه بتقدير فعلوا
مثله ولو جعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل فلا
يحتاج الى التاويل المذكور قوله يتعجب من سوء فعلهم مؤكد بالقسم الظاهر انه يتعجب من
سوء فعل مؤكد بالقسم اذ التاكيد للسوء لا للتعجب ولكن التاكيد مدخل في التعجب قوله اي
لبئس شيئا قدموا كانه جعل النفس بمعنى الشيء حتى فسره بقدموا وبه يحذف الانفس
انها اعينهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وادراجه تنبيها على ان التقديم لغلبة
الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله تبع فيه الكشاف ويمكن ان يكون
ما قدمت انفسهم نفس السخط وقوله والخلود في العذاب يفيد انه جعل قوله وفي العذاب
هم خالدون بتجنب حرف المصدر ولا سبيل اليه الا الجعل ان تحقق عامله في ضمير الشان
بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على ثاني
مفعولي يرى اي يعلم كثيرا منهم يقولون الذين كفروا ويخلدون في النار قوله يعني بهم
وان كانت الاية في المنافقين فالمراد نبينا عليه السلام على هذا التقدير ايضا يصح ان يراد
بهم لكن اظهار كفرهم نبينا اهم فلذا خصه به قوله والتبايث بقوله وذلك بان منهم قسيسين
اي علماء ورهبانا اي عبادا قوله وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل
والاعراض عن الشهوات محموده وان كان في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة
والا فهي مزيد حسرة ومواخذة قوله فوضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء
مبالغة لان الامتلاء من ثمرة اقتضائه الفيض لم يتميز عنه واراد بذلك توجيه تعديته
الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه الثاني جعل من تعليليه اي يفيض من اجل الدمع
وح مصدر بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين قوله والثانية للتبيين ما عرفوا
في موصوله والعائد المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان
قوله من الحق في موضع المفعول به فيجب ان لا يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا
كله صوابه اذا عرفوه كله كما في الكشاف او اذا عرفوا كل الحق لان الكل المضاف الى الضمير
لا يكون معمولا للعامل اللفظي بالاصالة وانما يكون تاكيدا قوله بذلك اي بما سمعنا
وانما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين بينهم وبين الله لا بافواههم كالمنافقين فاكتبنا
مع الشاهدين اي مع الذين اخبروا من صميم القلب فان الشهادة ما يكون عن صميم القلب
ولا تكتبنا مع المنافقين ثم قالوا ابراء لانفسهم عن تهمة النفاق كما هو شان اليهود
واظهار الحجة على ان ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان المخادعين وما لنا الاية قوله

او مبتدأ على ما صرح به في المطول من ان كلا اذا اضيف الى الضمير لا يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ انتهى وكل ذلك يحمل على الاغلب لئلا ينتقض بقوله عليه السلام كل ذلك لم يكن وبمجيئه فاعلا ومفعولا ... العامل اللفظي ... بالاصالة نادرة ... المحشي

استفهام واستبعاد وتخفيفا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان
في كمال الاستبعاد فكونه جواب سؤال ايضا مع كونه استفهام استبعاد وانكار فلا تقابل
بين قوله او جواب سؤال وقوله استفهام انكار فالظاهر وجواب سؤال وانما يصح او بما ذكرنا
من التضمين بقي انه كيف جاء جواب مع العاطف والجواب بنيته الفصل وغاية التوجيه ان التقدير
ما لكم لا تؤمنون بالله وما لنا لا نؤمن بالله ويحتاج الى اعتبار مثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف
عليه فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك بما هو الصواب قوله وذكره توطئة اي
اذ كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا من الحق فذكره للتوطئة
وتعظيم ما جاءنا من الحق قوله ونطمع عطف على نؤمن والمعنى ح ما لنا لا نجمع بين الايمان
والطمع بالدخول في الاسلام او عطف على لا نؤمن والمعنى ح ما لنا نجمع بين عدم الايمان
والطمع وهما متنافيان ذكرهما في الكشاف الا انه تسامح وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن
مع ان الاول يقتضي الدخول تحت لا والاخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك القاضي
احد التوجيهين وح جعل قوله عطف على نؤمن بمعنى العطف عليه مع لا او بدونه غاية التكلف
بعيد عن التاليف وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون عطفا على نؤمن بمعنى ما لنا لا نؤمن
ولا نطمع اي ما لنا نجمع بين النفيين وهو غاية الخسران قوله والعامل فيها في اللام من
معنى الفعل اي اي شيء حصل لنا حال المشهور في مثله والعامل فيه عامل الاول مقيدا بها
اذ لولا التقييد لجعلا حالين مستقلين لكان المآل ما لنا نطمع ولا انكار ولا استبعاد
للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق التفتازاني ان الحالان ليسا مترادفين ولا متداخلين
فليسميا متلاصقين وليجعل قسما للحال مثلثه هذا وهو مبني على ان لا يكتفى في الحالين
المترادفين بان يكونا حالين من صاحب واحد بدون العطف ولا داعي اليه قوله اي عن اعتقاد
اشعر بان القول على حقيقته لكنه مقيد بان يكون عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده
اشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول اذا
لم يقيد بالحق عن الاعتقاد يكون المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا قول فلان لان
القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد قوله وذكرهم في موضع المصدقين اي اراد
تذكيرهم معهم في بيان الجزاء قوله اي ما طاب ولذ فان الحلال ما كان ادعى الى الشكر ويجوز
ان يكون المراد ما طاب لكم ولا يضركم دنيا وله دينا او دنيا قوله كانه لما تضمن ما قبله
هذا بعيد لانه لم يمدحهم بالترهب ورفض الشهوات وانما اقول لما وصف ثوابهم بالموقف و
الخضوع وصى المؤمنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم بالايمان من النعم الابدية قوله والاعتداء
على حد الله جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهي عن التحريم
وفي التوجيه الثاني تاسيس ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال وله توجيه اخر

مذكور في الكشاف

وهو جعله نهيا عن الاسراف في تناول الحلال وامرا بالقصد بين التحريم والاسراف قوله
تقدمت عليه لانه نكرة النكرة الموصوفة لا تقتضي تقديم الحال على ما بين في موضعه قوله
وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة
زائدة يشير لكلام المحقق التفتازاني بان هذا على تقدير جعله حالا دون جعله مفعولا او صفة
ووجه غير ظاهر قوله وفي ايمانكم صلة يؤاخذكم لا يظهر ربطه بالمؤاخذة الا بجعل في للعلة
كما في عذبت امرأة في هرة قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه بحث لان المؤاخذة
في العقبى لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سخط الله لا عقوبته فالاولى هو التوجيه
الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية
والله يؤاخذ به ولا نكث فيه ولا كفارة عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية
ان يكون الكلام في هذا المقام على ظاهره ويقدر ما قدر في قوله فكفارته اي كفارة
حنثه واذا حنثتم لان الكفارة مختص بما يقع الحنث فيه لا بمطلق العقود ولكن المؤاخذة
نوبة وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلق هو التوبة ومخصوص هو الكفارة
فيما يتعلق به الحنث ومشيئة لمن شاء العفو عنه قوله اي الفعلة التي ان راعي توجيه
تأنيث الكفارة فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت اذا حذف الموصوف
مما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فعيل حتى يقال مررت بقتيلة بني فلان وبامرأة
قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة قوله يذهب اثم من
الاذكاب وانما عقبه بقوله ويستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي هي الستارة
بحسب اللغة على ما يمحو السيئة باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين بالمحو قوله واستدل
بظاهره على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال
انه لم يقيد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر يعم الصوم لكنه مخصوص للعلم بان
العبادات البدنية لا تتقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز
الا بعد الوجوب وقوله لقوله عليه السلام دليل الشافعية ووجهه ان الواقع بعد
الفاء المعطوف بالواو والمعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكن ما روى عبد
الرحمن بن سمرة رضي الله عنه انه عليه السلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما رواه القونوي يدل
على وجوب تقديم الكفارة واستحبابها ولكن مستحاب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت
الكفارة بعد الحنث فان في التأخير آفات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وائت بالذي
هو خير منه وفي رواية وفي رواية فأت بالذي هو خير منه وكفر يمينك وتقديم الكفارة
تارة وتأخيرها اخرى يدل على ان التقديم والتأخير سيان وقيد الرضي جواز تقديم

المالي بانه لم يكن الحنث معصية واطلقه الحاوي وقوى القونوي اطلاق الحاوي قوله
ونصف صاع عند الحنفية ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله واهلون كارضون في الكشاف
بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية
في ارضون لانتفاء جمع شرائطه وقوله وقيل جمع اهلاه كما قيل في الليالي انه جمع ليلاه
وهي لغة في ليل وهو جعل جمع اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام
او من اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى بدل
عن الطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع
بمنع عدم الوقوع وهو منع ما تقرر عند الائمة فلا يسمع ثم يبطل كونه بدل غلط توقفه
على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك سبحان الله تعالى ونحن نقول
البدل احد الامرين وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل اشتمال ويكون بمنزلة سلب زيد ثوبه
او ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في مثل كمثلي زائد فكذا
في كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين الطعام والتخيير في لا يجزي الكسوة الا ان يقال
ثبوته بالسنة والاجماع قوله ومعنى ايجاب احدى الخصال الثلث مطلقا وتخيير المكلف في
التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب المخير وفيه مذهبان اخران للمعتزلة احدهما ان
الواجب الجميع ويسقط بواحد وثانيهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالاخرين والمختار
عندهم ايضا ما اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم من الكسوة
فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبق الهمم والتخيير لينال المكلف باختيار الاعلى مزيد الاجر و
يرقى بسعيه من الحضيض الى العالي قوله كانه قراءة القاري اي وابن مسعود رضي الله عنهما قوله
اي اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف الحلف المصير بالحنث ومناط فائدة تقييد
الكفارة ذلك القيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم اذا حنثتم ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه
خال عن الفائدة فالوجه ان قوله حلفتم يدل على الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف
قصدا احتراز عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان اللغو على مذهب الشافعي قوله
بان تضنوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان الاولى ان لا يتكلم بذكر الله قسما وان لا يؤاخذكم
به فلا قال انه لا يؤاخذ باللغو منعهم عن اليمين لئلا يجترئوا به اعتمادا على عدم المؤاخذة
وله معنى رابع في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوها كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله اعلام
شرايعه في الكشاف واحكامه تركه لما ذكر المحقق التفتازاني ان في عطف احكام على اعلام
بحث الا ان يكون مراده انه يجوز ان يراد الاعلام وان يراد الاحكام بمعنى الايات الدالة
على احكامه اقول لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد بالايات اعلام
شرايعه واحكامه بعطف الاحكام على الشرايع والمراد ان القران اعلام ثبت بها الشرع للاعجاز

واعلام بوقت به الحكم لدلالة عليه قوله فان مثل هذا التبيين لها دليل على صحة ارادة تلو الآيات
شكرها يعني بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لا يكره تبوة العمل بما يوقف من كلامه قوله
اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او التحريك او بالضم او بالضمتين على ما
يستفاد من الصحاح في القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم
والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله تعالى قوله قد قال
المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس يقال في المستقذر
طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب ان الرجس اسم معنى ولذا
مع انه خبر عن متعدد هذا وفي قوله يعاف عنه العقول ايا الى انه تبع في التفسير ما ذهب اليه
الاكثر قوله لانه مسبب من تسويله يعني جعله من عمل الشيطان مع انها اعيان بعلاقة
ان عمل الشيطان سبب لها او لجعل من للابتداء اي ناشئ من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا
لم يقدر المضاف اي التعاطي اما اذا قدرنا فلا خفاء في جعله من العمل فلذا لم يتعرض له
قوله الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد بتاويل ما ذكر او للتعاطي واقول الشيطان
اقرب وانفع لان الاجتناب من الشيطان يفيد الاجتناب عن كل معصية فكانه قال
اجتنبوا الشيطان لتتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع الى
الشيطان مزيد ملائمة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن قوله بان صدر الجملة بانما و
الخمر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا مرجي منه الفلاح تاكيد ثانيهما ان هذه المعاصي
بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء به القطع بالفلاح بل غاية امره الرجاء قوله
للدلالة على انها مثلها في الحرمة والشرارة لقوله عليه الصلاة والسلام شارب الخمر كعابد
الوثن دليل على بعض الدعوى ووجه ان صاحب الازلام كعابد الوثن انه تارك
غير الله معه في الاعلام بالغيب قوله للتعظيم والاشعار بان الصاد عنها كالصاد عن الايمان
في الاشعار نظر وصد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لانه يوجب الشغل به الغفلة عن الصلوة
او لنهي الشرع عن الاشتغال بها حال السكر قوله ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام
ايماء الا الاظهر انه متعلق بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون
عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا يظن لعاقل
ان ينتهي عنها بدعوة هذا اللعين العدو المبين قوله واطيعوا الله اي اطيعوا الله
في ما يرد عليكم منه بان ترضوا ولا تكرهوه وينقادوه بطيب انفسكم واطيعوا الرسول
بان تعلموا انه كل ما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا عن غضب الله وسخطه
فان توليتم فلا تظنوا من الرسول لان يهلكم لان ما على الرسول الا البلاغ المبين
فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم قوله او مخالفتها اذا قدر مفعول الحذر مخالفتها

يبتني

يبتني ان يقدر متعلق الاطاعة ما يعم المامور والمنهي فتامل قوله مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا
المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد بما ذكر ودفع بان المراد مدح هؤلاء لا التقييد
نفي الجناح بما ذكر والاظهر والله اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات
اذا ما اتقوا ولم ياكلوا فوق الشبع ولم ياكلوا من مال الغير وامنوا وعملوا الصالحات
يعني الاتقاء لابد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا اتقى ومن لا عمل صالحا
لا اتقى فضم الايمان العمل الصالح لانه ملاك الاتقاء وتكرير التقوى والثبات على الايمان
للاشارة الى ان اثبات نفي الجناح فيما يطعم على اثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح
ثانيا للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يبرح ان يترك العمل وذكر الاحسان
في المرتبة الثالثة للاشارة الى ان كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح ينتهي الى الاحسان
وهو ان تعبد الله كانك تراه قوله والتقليل والتحقير في شيء لها اي التقليل المستفاد من التنوين
والتحقير المستفاد من التنكير بشيء كانه لا خصوصية له بغير الشيء لا تنزله الا من المعدوم
ويمكن ان يقال التنكير بشيء للابهام المكني به عن العظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم
في مقام المؤاخذة لهلكه اذ اخذ الله المبتلى به في الامم السابقة بالمسخ وبجعل قردة
وخنازيره والاظهر انه لافادة البعضية اي ببعض من الصيد هو ما يناله ايديكم ويناني
لكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن لكم ذبحه وفي حكمه ما يناله الكلب المعلم والمقصود
الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه وفي حكمه ما دل على صيده واحرز بتقييده عن صيد صاده غير
المحرم فانه ليس بحرام على المحرم والله تعالى اعلم قوله ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب فنظرا اي
العقاب غائب منتظر على تقدير الاثم ولعله اشارة الى تمييز هذه الامة من اليهود حيث
عصوا وساد هذه الامة ومن يخافه لحتمل الموصولة والاستفهام اي ليعلم جواب من يخافه قوله
فذكر العلم واراد وقوع المعلوم فظهوره اي المعنى ليقع التمييز ويظهر قوله بعد ذلك الابتلاء
ليس المراد بالابتلاء غشيان الصيود اياهم فانه قد مضى بل المراد فقدره المحرم عليه فيما
يستقبل ولا يبعد ان يراد بعد ذكر الانزال والاعلام قوله فان من لا يملك جاشه اي
قلبه في مثل ذلك لا يملك جاشه اي عذابا اليما لان تقصيره في رعاية امر الله في النهاية
لان التقصير في امر يسهل رعايته فوق التقصير في امر تصعب رعايته قوله واختلف
في ان هذا النهي هل يلغي حكم الذبح ولو قيل بانه يلغي بكون ذكر القتل دون الذبح والتذكية
للدلالة على ان ما يقع من المحرم هو القتل ولا يتاتى منه الذبح والتذكية قوله ذاكرا الاحرام
عالما وما في عبارة الكشاف ذاكرا او عالما خطاء اصلح ترك الترديد فلا تريبك فيه بقية
التقليد قوله ولان الاية نزلت فيمن تعمد نزول الاية في من تعمد لا يحرم قتله من غير مع غلبة
العمد لا تفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكر الكشاف ان الاصل العمد والخطاء ملحق به

للتغليظ فلذا تركه فالظاهر مع الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطا
وذهب سعيد بن جبير انه اشترط على الخطا وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني
قيل الصواب ان الطاعن ابو قتادة قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف
ما لم يتم بها ولان المصدر يعمل بمشابهة الفعل وبوصفه يبعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف
واورد عليه ان الجزاء هنا اطلق على ما يجزى به ولم يرد به المعنى المصدري فليس معمولا
معمول المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجزى به ليس بناء دليله بمعنى المشتق
بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فالمتعلق متعلق المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق
لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه مغسول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة قوله
على اضافة المصدر الى المفعول وانما لم يقل في هذا التوجيه فوت اشتراط المماثلة بين الجزاء
والمقتول فالاولى جعل الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فيتفق القراءتان
في المعنى قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي ودفع مثله
اكبر منه من الطيور فوق الشاة او قيمته وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله
فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع يتصدق
به او يصوم له يوما وفي الكفارة عند الشافعي يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد
وما لم يبلغ المدين قيمته يتصدق به او يصوم يوما قوله واللفظ للاول ادفع لان
الظاهر في مثل ما قتل من النعم المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهو بالغ
الكعبة ايضا يقتضي ذلك وقيل الحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فاختار
له ضعفه الكشاف ولم يبين وجه الضعف وقوله لان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد
لا يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليها اشارة الى وجهه وكان مبنى قولهم في دلالته
ان التقويم احوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم الاحوج يعلم بطريق
الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان ومما يجب ان الكشاف ادعى ان اللفظ بما
قاله ابو حنيفة اوضح بل ما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى تكلف بل تعسف قوله
وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس او الامام يعني لم يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد
بالجنس الاثنين وفيه بحث لان ذو لا يجمل الاطلاق على التعدد وفي الكشاف
اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازاني اي لم يقصد ان العدل
الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من يكفي للاثنين كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة
على التعيين هذا وفيه بحث لانه ليس في الاية لفظة من فلا ينفع في قصد المتعدد وصلاحية
من للمذكر والاظهر ان المراد به قصد بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الواحد
واما بيان العدد ففي نظر النص قوله وان نون لتخصص بالصفة يعني كونه حالا عن الجزاء

مضافا فالطريق الاولى وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بما جعله موصوفا لكن
في الاولوية نظر لان المضاف الى المثل ايضا نكرة الا ان يقال لا اعتداد بالمثل لكونه متوغلا
قال المحقق التفتازاني قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز اعمال الظرف بدون
الاعتماد والا فخبر المبتدأ والظرف المحذوف اعني عليه جزاء ولما انهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع
الجزاء لو كان ظرفا والمرفوع فاعلا لم يجز كما في المضارع المثبت والماضي بدون قد الا
بتقدير المبتدأ كما في قوله فينتقم الله منه بتكون التقدير ههنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف
معتمدا على المبتدأ المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل
بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه ان المراد ان جزاء فاعل الفعل
المقدر اي فيجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل الخالص لغو والعمل للمحذوف كما يقدر في
محله قوله او بدل عن مثل باعتبار محله اي في من جره صرح به الكشاف قوله عطف على جزاء
ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف في الكشاف ولانه قيل او الواجب او كفارة هذا وكذا
ان جعله مبتدأ خبره محذوف اي او عليه او كفارة قوله فيعطي كل مسكين مدا ويتصدق
بما لم يبلغ المد قوله ليذوق ثقل فعله التوجيه الاول مبني على جعل ضمير امره للقاتل
والثاني على جعله لله وجه اضافة الوبال الى امره لادنى ملابسة اي نقلا وجبه امر الله
حين خولف قوله في الجاهلية او قبل التحريم فيه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم
لانه لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف
انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم قوله فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان المضارع
المثبت والمنفي بلا لا يقبلان فاء الجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز فيهما
الوجهان وقيل تقدير المبتدأ لتشير الحاجة الى ذكر الفاء ويكون فائدته اتم قوله
وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد كما حكي على ابن عباس وشريح على خلاف ما روي
عن عطاء وابرهيم وسعيد بن جبير والحسن وعامة العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الاية
منهما ونفاه القاضي ووجهه ان ما سبق اوجب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح تخصيصا
السابق فلا دلالة فيه على المنع بل تنبيه على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام
يحتمل ان يكون عين الكفارة فافي الكشاف يعني ينتقم منه في الاخرة لا بد له من دليل
قوله وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام في رواية المزني واستثنى جماعة منه
الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري النسناس وامتنع الروياني
وغيره عن مساعدته وما نقل عن ابي حنيفة وما نقله بعده وجهان اخران او قولان اخران
في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة قوله وما يؤكل نظيره في البر وما له نظيران في البر
يلحق بالحرم نص عليه في الروضة وما قذفه البحر ما وجد على الساحل وما نضب عنه الماء

متينا وقع عن وجه الماء وعلى تفسير الطعام بما قذفه لا يقابل الطعام الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى المصيد قوله تمتيعا لكم نصب على الغرض اظهار والانعام وبيانا لان الحل ليس لدفع بل ليتمتعوا به وكانه اشار باطلاق الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لانه صرف العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال الطعام والمراد التمتيع باي انتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني التخصيص لان عطف وللسيارة دال على ان المراد التمتيع بالاكل لان تمتعهم بالزود كما بينه ينفيه ان تمتع السيارة بالزود لا يقتضي تخصيص التمتيع بل يكفي الزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر في الزود بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر الآن معظمها في الزاد والتصريح به لذلك قوله اي ما صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا احتياج الى حذف المضاف اي صيد حيوان البر قوله فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال ايضا وهو قول ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة مصيد الحلال مطلقا بل حرمة مصيد في اوقات احرام المحرم ان كان ما دمتم حرما قيد الصيد وعلى حرمة مصيده مطلقا في اوقات كونه محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال بان المفهوم المتبادر من حرم عليكم صيدا ويمكن دفع دلالة الآية بان السنة مبينة للمراد منها فلا يحل برالآية قوله والجمهور على حله رواية عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير بحمل الآية على صيد المحرمين وجعل صيدهم اعم من صيدهم حقيقة او حكما بجعل ما له مدخل في صيده صيدهم لقوله عليه السلام لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث كالآية ان صيد المحرم حرام عليه دون غير محرما كان او حلالا ودلالتهما على الحرمة على غير المحرم تحتاج الى ان تاول بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم ما لم يصيد جنسكم واما حرمة مصيدهم على الحلال فلا يستفاد منها فلله ما اخذ والوجه حمل الصيد في الآية على المصدر يدل على حرمة الفعل اما حرمة المصيد فلعلها يستفاد من ان حل المصيد لصيرورته ملكا بالصيد واذا حرم الصيد لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به قوله فقال واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام واتقوا الله في مخالفتها قوله الكعبة اي نبه قوله عطف بيان على جهة المدح فالدال على المدح الحرام فالبيت نظير الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون البيت عطف بيان والحرام مفعولا

ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول فكما انه يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني لباب علمت اذ هو في الاصل خبر مفعول علمت هذا التفاح حلوا حامضا والانتعاش والانتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير بالاخفى وقوله اعلى يريد به اعل كل من القيام والقيم بقلب واوه ياء قوله والمراد بالشهر الذي يؤدي فيه الحج بمعنى اللام للعهد بقرينة قرانه واذا جعل للجنس يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية قوله تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل وبعد النفع عرفه الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة بعد اطلاق الحكم على المبالغة هي التي حصلت بصيغة العليم الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص على العام وفيه اشارة الى ان في كل شيء دليل على كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة العلم به وان كانت له فوائد اخرى قوله وعيد ووعد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها او لمن اصر عليها اقول كاشار الكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هذا التوسط قوله تشديد في ايجاب القيام ويحتمل ان يكون المراد به ما على الرسول الا البلاغ اليكم وهو للتبليغ اليكم لا التبليغ اموركم الينا كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم لانا نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق وتكذيب يحتمل النشر على ترتيب ما في النظم فيكون التصديق مما يبدون والتكذيب مما يكتمون كما هو شان المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما يبدونه من تصديق وتكذيب ويكتمون منهما وكذا قوله وفعل وعزيمة فتامل قوله حكم عام في نفي المساوات عند الله بل فيه اشارة الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه بحسب الدنيا ايضا فان نفيا عاكا ملا يترجح على كثير من الناس في الحروب ومنه المرء باصغريه قلبه ولسانه قوله رغب به في صالح الاعمال بل اشار الى انه سيغلب فيه الاسلام على عدائهم مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على الاديان المختلفة مع قلته وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت ومن شواهده غلبة التوبة التي هو عمل واحد على معاصي الدهر قوله اي القوة في تحري الجيب اي التقوه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه فانه الذات الاقدس قوله نزلت في حجاج اما جمع حاج او جمع حجيج كرام وكريم قوله صفتان لاشياء مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن السؤال ولا يخفى ان المراد لا تسالوا عن اشياء حين ينزل القرآن لان السؤال حتى يعرض عن السؤال قلت يكفي في الاعراض احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما يعمهم ان التكليف بما يعمهم يوقعهم في المعصية كما هي اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين قوله ويرده منع صرفه ومنع الصرف بناء على اشتراط السببين في منع الصرف

ولا تحقق ان القول بشذوذ منع صرفه بلاغة كما قال من جعلها فعلا اهون من اثبات اصل و
دبه قوله قال سراقة ابن مالك فى الكشاف وعكاشة بن محصن وكانه حقق القاضى انه
سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله عفى الله عما سلف من مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها
هذا بعيد عن النظم اذ لا اشعار فى السابق الى مسئلة السالفة وبعد ارجاع الضمير الى المسئلة
السالفة تفرع النهى عن العود الى مثلها على العفو غير ظاهر بل الظاهر فى ربطه الى السابق
انه جواب عن سوال ناشئ عن الشرطية الثانية من انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبد
الوجوب والجواب انه لم يبد لانه عفا الله عن تلك المسئلة فلم يواخذكم بالابداء لكم والله تعالى اعلم
قوله وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها
الاخصر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشملها اليوم زيد ان يكون زيد فاعل
الظرف المعتمد على النفى وبعد فيه نظر لان الظرف يسند الى الجثة التى لا تتعين وجودها فيه
فيقال الهلال يوم الجمعة والرمان الخريف اذا تمهد هذا فيصح كون من قبلكم صفة لقوم
قوله وفيه لها اى قوله واكثرهم لا يعقلون ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل
دون الجميع والمعنى هو ذلك الاقل الذى يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه
عنه لكن حب الرياسة يمنعه عن الحق قوله الواو للحال وجعل بعضهم للعطف قال
المحقق التفتازانى جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحال فى الحقيقة ما دل
عليه لو هذا وجعلوا الاستفهام لانكار الفعل على هذه الحال وقصدوا به نفى صحة
الاقتداء بالجاهل الضال وعندى نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه
اباؤهم ولو كان اباؤهم جهلة ضالين اى هل يكفيهم الجهل والضلالة اللذين
كان عليهما اباؤهم وقوله وذلك لا يعرف الا بالحجة يريد ان علم الاباء لا يعرف الا بالحجة
القائمة على علمهم او لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا عليه كما يقيم الرسول
الادلة القاطعة على ما هو عليه قوله والجار والمجرور جعل اسما لالزموا ظاهره انه
جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء
لجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن انفسكم قال المحقق التفتازانى اى واجبة عليكم
لازمة وقوله ومن الاهتداء ان ينكر المنكر لدفع وهم ان فى الاية رخصة ترك الامر
بالمعروف والنهى عن المنكر بالامر به وقوله والاية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون
اشارة الى ما قصد على وجه يندفع به الوهم يعنى نزلت الاية للمنع عن الحسرة
لا الترك لحسنه وقوله وقيل اشارة الى قصد اخر يندفع به ايضا وهو لا يضر مع
الاهتداء سفاهة الاباء فى الدين والدنيا وله توجيهات اخر فى الكشاف وقراءة
النهى وان كانت موثرة بالواو نبين الاخرين لكن يتضح نكتة فى الفصل على

قراءة النصب فى انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا موثرا بقراءة الرفع فى انفسكم وفصل
مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع والاظهر ان يجعل استئنافا بيانا للسبب
عدم الضرر قوله اى فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق التفتازانى اتفقوا على ان
هذه الاية اصعب ما فى القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر للوجوب
بناء على كون الاية للشهادة لا للوصية بناء وتحمل الشهادة بالوصية اذ الوصية لا تجب
بل تندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على الشهادة يبتنى نظرا الى الطرف
الى اشتراط اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصى اثنين حتى يقول من يحمل الشهادة على
الوصى ان الاثنين احوط فلهذا ذكر الاثنين فيشكل انه لا حلف للشاهد بالاجماع وبعد
حلفهما لا حلف الوارث بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الاية ويأباه انه ذهب الاكثرون
انه لا نسخ فى المائدة ولا حاجة الى ايراد بالشهادة شرعا بعد تقدير فيما امر لانه يؤدى
ان الشهادة مامورة وتقدير فيما امرتم على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان بل يكون فاعل
الشهادة وفاعل لم يسم على صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز تقدير اقيموا قوله وفى ابداله
بنيت على ان الوصية مما ينبغى ان لا يتهاون لم يقل بنيته على ان الوصية من الامور الواجبة
اللازمة التى لا ينبغى ان يتهاون بها كما فى الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة
ووجوبها قبل اية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب فى عبارة الكشاف مبالغة فى
الندب الذى يتبادر من قوله ما ينبغى ان يتهاون بها المسلم قوله ويجوز ان يكون خبرا
على حذف مضاف عن اثنين اى شهادة اثنين على ما فى الكشاف او من شهادة بينكم اى
ذو شهادة بينكم قوله اى من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف فى تفسير ضمير المخاطب
قوله فان شهادته لا تسمع عند الشافعى ومالك لفسقه وتسمع عند ابى حنيفة رحمه الله قوله
صفة لاخران لا اختصاص له بالاخيرين بل هو مشترك بينه وبين اثنين كما يشهد به
توجيه الاستئناف فلذا اقتصر عليه الكشاف قوله والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه
بقوله او اخران وجوابه فاستشهدوا اجنبيين على ما فى الكشاف والاظهر انه شهادة
بينكم اخران من غيركم فكانه رد على الكشاف ما قدره بقوله عليه المدلول عليه او اخران
يعنى ينبغى ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا قوله اى ارتاب الوارث لان
الاغلب ان الموصى له الوارث والاصح جواز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث
فالاولى تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الوصيين لان ارتياب
الموصى له النائب عنه بمنزلة ارتيابه قوله وان ارتبتم اعتراض هذه عبارة الكشاف
وقال فى تفسيرها والمعنى ان ارتبتم فى شانهما فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جزائه المحذوف
اعتراض قال المحقق التفتازانى قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط

دالا لكان المعترضة بجواب الشرط ويكون الجواب بمضمون القسم فينبغي تأخير الشرط عن
القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسط هذا وكان القاضي رأى اعتراض بجواب الشرط ولم يظهر
عليه حكم حسن التوسط فاهمل تقرير الكشاف قوله ولو كان المقسم له قريبا ولكن انا
نجعل الضمير للشاهد اي لو كان الشاهد قريبا لقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص
الاقسام بالاجنبي قوله اي ان كتمنا بيان لمعنى اذا لا تقدير للشرط وكان الاوضح اي
اذا كتمنا قوله فشاهدان اخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين لانهما بدعوى حقهما
وتصديق الشرع لهما في ان الحق لهما يظهران اثم الشاهدين السابقين فكانهما شاهدان
على اثمهما وقوله يقومان مقامهما لاخران ووجه قيامهما مقامهما انه كان القول
قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما مع اليمين ثانيا قوله على البالغ الفاعل
وهو الاوليان في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم
بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر
ولا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من الضمير في يقوم
ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان في حكم المطروح على ان البدل
لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلة وضع الظاهر موضع المضمر هكذا ذكره
المحقق التفتازاني قوله الواضعين الباطل لا الظالمون انفسهم ايضا الواضعون
الباطل موضع الحق في حق انفسهم فالفرق بالعموم والخصوص قوله او يوصي اليهما لاجل
الشهادة على الوصية لما يعرف انه لا يجب على الشاهد وبعد لا يحلف الوارث مع ان
الحكم بنسخ ما في المائدة فابى ذلك الاكثرون قوله ورد اليمين الى الورثة اما
لظهور خيانة الوصيين لا هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى الورثة
قوله وصهما هو ولم يقبل صوابه الراي فابا هم يتوسعهم في ذلك فقال الظاهر فانهما
قوله وحلفا لعل التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير قوله ولعل تخصيص العدد
لخصوص الواقعة فيه بعد جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا
احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون به سمع اجابة والاظهر الاجابة احكام
لا باجابة الوصية وحمل ما توصون على وصية الله بعيد فتامل قوله يوم يجمع الله الرسل
لان المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع
قوله قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير سؤال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم
يجمع الله قوله او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول الاجابة
مسموعا كما في اختار قومه موسى والظاهر من سوق كلام الكشاف انه لم يسمع وههنا
توجيه ثالث وهو تقدير ماذا اجبتم به وكانه رجح الاول لغنائه عن الحذف قوله

لا علم لنا بما كنت انت تعلم دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم بريئون عن الكذب
سيما في ما بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم من الظواهر
والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا من بعدنا بانه كيف
يخفى عليهم امرهم وقد رأوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين ولبس بشيء لانه لا يعلم
من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وهو المسئول ثم يتجه ان المسئول عنهم ما اجيبوا به
لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تزيد مناسبة حالهم او تفضيحهم
فنحن متحيرون في مقام الجواب قوله وفي اعلام لها ذكر الكشاف لنصبه وجها ثالثا
هو ان صفة اسم ان تركه لظهور فساده اذ الضمير لا يوصف اذا لم يكن ضمير غائبا بالاجماع قوله
نعمتي اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك الاية مضمون الاية والله اعلم اذكر انعامي عليك وعلى
والدتك حين جعلتك فوق ملك ولد زينة ووالدتك زانية وقوله اذ ايدتك اما تعليل او
توقيت بروح القدس اي بسبب التطهر عن هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب ما يبينه
بقوله تكلم فهي جملة مفسرة وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت
عيسى من غير اب اشارت اليهم بوحي الله الى عيسى وامرتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو
المشهور وفيه مزيد توبيخ لهم لانه على ما قالوا من التهمة وعلى عدم توبتهم بعد ظهور هذه
المعجزة قوله والمعنى تكلمهم في الطفولة والكهولة على سواء لا دلالة في النظم على التسوية
فالاولى ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي يكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل ووجه تشبيههم
الاستدلال به على انه سينزل قوله تعالى واذ علمتك الكتاب اي الكتابة من غير معلم والحكمة
حيث علوت الحكماء كلهم مع كمال مهارتهم في زمانك والتورية والانجيل واذ تخلق
يعني واذ جعلته في عالم الافعال ايضا غالبا ومع ذلك عصوا ولم يتبعا روك وانما قال
باذني لان صنع ما هو على صورة الحيوان ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان من خصيصة
باذن الله واما قوله فيكون طيرا باذني فالمراد منه تبيينا قوله اي ما هذا الذي جئت به
او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى ليتوافق القراءتان في المعنى جدا فيكون تنبيها على
ان ادعاهم الاخلاص لا يحتمل ان يكون قولهم هذا للشك في امكانه لا للشك في قدرة الله على
الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على السموات قوله اي امرتهم
على السنة رسلي الظاهر على لسان رسولي بدليل قوله واشهد بانا مسلمون والاظهر ان المراد
بالايحاء الهامهم بذلك وامالة قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد عذر وبيان لما دعاهم الى السؤال
ودفع لتهمة انهم لم يكونوا اصادقين في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل
دعواهم الايمان والاخلاص مكذوبا بسؤالهم وجعل تمهيد العذر ايضا عذرا واكد هذا الرد
حيث قال لما رأى ان لهم عذرا صحيحا في ذلك وكيف ولا يرد ونظم الكلام حيث قال

واذا وجئت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي يدل على ان ايمانهم كان مقبولا
له تعالى ويحتمل ان يكون قولهم نريد ان ناكل منها بيان للحوان طلبوها يعني نريد فائدة
لم يكن بمجرد رؤية بل يكونوا بحيث ناكل منها وتطمئن قلوبنا بذلك الاكل بان نشبع
وننتفع بها كما ننتفع من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في احضار المائدة ولم تخدعنا
بالسحر واراءة شيء لا حقيقة له ونكون عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا
بانه حضرت المائدة من غير ريبة ولم يقل من الشاهدين عليها لئلا يوهم ان عليها
متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول
المجرور لا يتقدم الجار قوله اللهم ربنا قال المحقق التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة
ولا بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها عيدا الاظهر ان
المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا لا لتوقفنا وانبلائنا قوله بدل من لنا
الظاهر ان لنا خبر كان اي نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولاولنا صفة له وذوا ان
لاولنا يحتمل ان يراد فيها بالاولى والدار الاخرى قوله المائدة والنكر عليها
الظاهر ان طلب الرزق ان يكون المائدة ماكولة على طبق قولهم نريد ان ناكل
قوله ويجوز ان تجعل مفعولا به على السعة يعني على الحذف والايصال اي اعذبه بعذاب
بان يراد بالعذاب ما يعذب به تجوزا وسعة قوله الضمير للمصدر لها اي المصدر الذي
تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولو اجعله مقابلا لرجوعه الى العذاب قوله والعالمين
مطلقا لها وح لا بد من تخصيص لا اعذبه بعذاب هذا الدنيا قوله مثلة المثلة
العقوبة الغريبة من مثلث بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيئا من اطرافه
وشوهت به والفلوس ما يكون على السمكة والشوك في لحمها والجبن بضم الجيم
والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء وتخفف النون والجبن بفتح الباء الاولى
وسكون الثاني امر من لحي والباء الثاني لتانيث السمكة والنقد بدحم القدر
كذا في الصحاح والكشاف انكر عدم النزول وقال والصحيح انها نزلت قال المحقق
التفتازاني لقوله تعالى اني منزلها عليكم ولقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء
خبزا ولحما هذا قوله عن بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقائق المعارف
الظاهر انها عبارة عن عمل مشتمل على حقائق المعارف قوله تعالى انت قلت للناس
اتخذوني وامي الهين من دون الله تقديم المسند لتقوية التنبيه لان التنبيه
بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس السامع الى ان المقصود ظاهر كما حتى يجب
على صفة فاحتاجت الى التقوية حتى يتوجه اليها المستفهم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة
نسبة هذا القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوني وحدهم توبيخ اخر

عظيم

عظيم بانك قلت مع كونك مولودا وامك والدة ان يأخذوك الهين مع ان الاله لا يلد
ولا يولد ولا يبعد ان يكون المراد به الاستنطاق ليفتضح الناسبون هذا القول اليه قوله
صفة لالهين او صلة اتخذوا في الظاهر انه حال اما من الفاعل او المفعول اي اتخذوني
متجاوزين الله في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها او متجاوزين اياه الله بان لا تشاركاه
في الالوهية قوله فيكون فيه تنبيه يعني المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث
كما هذه مذهب قوم من النصارى قوله او المقصور يعني المقصود بيان قصورهما و
انحطاطهما عن الله فانهما وسيلتان الى الله والوسيلة منحطة عن المقصود قوله
اي انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك الظاهر انزهك تنزيها من ان يكون مشتهما محتاجا
الى البيان قوله لا يحق لي اشارة الى ان لي صلة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه
مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع موقع حقا فلا احتياج الى تقديم
حق مقدما وجعل يحق مفسرا كما ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل المراد بالنفس الذات
لا تقابل بينه وبين التوجيه الاول فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة قوله تعالى انك
لا يخفى ان التقابل بين التوجيهين باعتبار جعل النفس عبارة عن الذات في الوجه الثاني
علام الغيوب الجملة خبر وانت تاكيد لاسم ان ومنطوق هذه الجملة كونه تعالى علام جميع
الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تعالى لانه المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر
له في الكلام فلهذا قال تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك علام
الغيوب للحصر لضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكانه اراد ان نفي العلم
عن نفسه مفهوم لكنه ح لا يلائمه قوله تصريح بنفي المستفهم عنه فتامل قوله وليس من شرط
البدل جواز طرح المبدل مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف في المفصل زيد لقيت
غلامه رجلا صالحا فرد البدل منه في هذا المقام للزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس
لما ينبغي قوله فان المصدر لا يكون مفعول القول سواء كان المصدر المأول به ان اعبدوا
الله عبادة الله او طلبها قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا
الله بل الجملة تحكى بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا ان يأول
القول بالامر فيكون اصل التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع
امرتهم لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون امرا ودل
على الاصل باقحام ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشاف قال المحقق التفتازاني
لكن في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلته مثل امرته بهذا ان قم نظر اما في طريق
القياس فلان احدهما مغن عن الاخر واما في الاستعمال فلانه لا يوجد هذا وفيما
ذكر في القياس نظر لان الاول لابهامه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول
لان للتفسير بعد الابهام شانا مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي على الناظرين

يحتمل ان في الوجه الاول فان النفس ليس بمعنى الذات
فيه بل بمجموع قوله في نفسك عبارة عن تنبيه بما في نفسنا
التامل في عبارة المص الا باعتبار ان الاول مبني
على ان كلمة دونا الثاني حتى يرد عليه ما قاله
المحشي وغيره من انه لا تقابل بين الوجهين فان
الثاني لا يخرج عن ان كلمة فانا النفس وان كان
بمعنى الذات لا ينطلق عليه تعالى الا انا كلمة صرح به
الشريف في شرح المفتاح

وان لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما امر الله به ان اعبدوا الله ربي وربكم اى ربكم وربهم ودفعه بان يقال ما امر الله به وما امرهم به واحد قوله اى رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك لا يخفى ان الله تعالى قبل توفيه هو المانع الارشاد بالدلالة وارسال الرسول كما انه كذلك بعد توفيه فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على هذا التفسير فينبغي ان يفسر النظم باني ما دمت فيهم كنت مشاهدا لاحوالهم ويمكن لى بيان ما فعلوه وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكن لى بيان حالهم قوله وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم مستحقون لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان قوله وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا يرد ان تستعمل في المشكوك فيشكل استعماله فيما يحقق الجزم بعدمه ويمكن ان يرد على استعمال ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه كالدفع وتقرير الدفع ان التعذيب والغفران ممكن في نفسه بمعنى وجود احدهما نظرا الى الخارج فاستعمال ان نظرا الى انفسهما مع قطع النظر الى الخارج وفيه بحث لان الجزم ينافي استعمال ان حقيقة سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعماله ان يرض على خلاف الظاهر يستوي فيه الممكن والمحال فالوجه ان يقال ادخل عليه السلام نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه في ذلك واستعمل ان للتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر لهم فتامل قوله وخبر هذا محذوف اى قال الله هذا حق تصديقا لعيسى ومزيد توبيخ لامته وقال المحقق التفتازاني هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن مريم الخ ومفعول به لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى يقول ذلك وعلى تقدير كون يوم ينفع الصادقين صدقهم لا خبر فلا مفعول لهم هذا ويحتمل ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب اى المضاف اليه صورة الفعل المضارع المثبت وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب الصرف اذ المضاف الى المضارع المنفي يبنى على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف وهو غير متمكن صرح به المحقق التفتازاني وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة والجملة من حيث انها جملة لا نصيب لها من الاعراب فليتنبه وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف بان ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما يجيب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام باعتبار شموله للصدق في الاخرة ويكون نفعه

باعتبار شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان جوابه الصادق في القيمة من فروع صدقه في الدنيا قوله تنبيه على كذب النصارى فانهم فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين للتوصل به قلت لان تعيين المعبود ليس الا له فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يتحقق ما وعد وعلم ان قوله تعالى وما فيهن يحتمل النفي لسلب المكان عنه تعالى والله تعالى اعلم قوله اتباعا لهم غير اولي العلم في غاية القصور اى يجعل العقلاء تابعا لغيرهم في غاية القصور لان غير العقلاء غالب عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه على تسليم اختصاص ما بغير العقلاء ومبنى قوله ولان ما يطلق لها على منع الاختصاص فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان اختصاص ما بغير ذوي العقول ثمت المائدة

سورة الانعام

وتحت الفائدة والحمد لله على الانعام ونستزيد به الفيض الكامل في الانعام والتوفيق التام في الاتمام قوله اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد لها الاخبار بقوله الحمد لان الحكم بان جميع المحامد له مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها ودعوى ان كونه حقيقا ظاهر مستغن عن الدليل قوله والجعل فيه معنى التضمين اى جعل شيء في ضمن شيء بان يحصل منه او يصير اياه او ينقل منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى واحد والضلال متعدد او الهدى لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظيرين للسموات والارض قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور لها وجه هذا الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق التفتازاني وحمل الظلمات والنور على الضلال والهدى في هذه الاية خلاف الظاهر قوله عطف على قوله الحمد لله لتصحيح هذا العطف يحتاج الى جعل الحمد لله خبرا عن استحقاقه للحمد لا انشاء للحمد كما هو الظاهر وجعل المعطوف لانشاء الاستبعاد والتعجب لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي يسوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما في الفعلية والاسمية واشكل انه في تقدير الحمد لله الذي كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابط له بالموصول الا ان يقال بربهم وضع موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا المضمون حتى قال المحقق التفتازاني لو رفع ان الصلة ليس كلا من الجانبين بل المجموع يكفي لكون المجموع محمودا عليه من غير مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون عدولهم مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعرض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور ايات جلاله وجلاء بينات افضاله وتعد نعمائه

على كل تقدير فيه ايهام العطف على غيرهما قصد فالمقام مقام الفصل ونحن نقول والله اعلم انه
عطف على الظلمات اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون عبّر عن خلقهم بالجعل لانه
خلق بجعل الطين انسانا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من
ما اضيف اليه الرب لانه قال بمن بربهم في حال الكواضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم
على الكفر ونهاية المبالغة في كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة قوله
والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل
قوله على ما خلقه من نعمة على العباد اشار الى ان وصفه بخلق السموات والارض
بيان للفضيلة والافضال ففيه بيان الاستحقاقين للحمد وهذا اولى مما قاله
المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد على غير النعمة
ايضا الظهور ان المراد هنا الحمد على النعمة على ان دعوى الظهور ممنوع قوله كفروا به
يعدلون فيكونون نوعا قال المحقق التفتازاني لا تخصص للحمل توجيهي بربهم يعدلون
بواحد من العطفين بل كل من الوجهين جار في كل من العطفين هذا وفي قوله به اشارة
الى ان قوله بربهم من وضع الظاهر موضع الضمير الذي يطلبه الموصول قوله اوخلق اباكم
لانه قال الاولى لكن او خلق اصلكم ليشمل خلق حوى ايضا لانا نقول قد ورد في
الخبر ان حوى خلق من ضلع آدم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن
يأتي ولذلك لم يصف بعدم التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى ووصف الثاني به
ويحتمل ان يكون الاول لما مضى من ايام عمر المخاطب والثاني لما يأتي وقوله
اجل مسمى عنده اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصف له بكمال العلم بعد الوصف له بكمال
القدرة قوله واجل نكرة خصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة بها الى المخصص وهو مثل
كوكب انقض الساعة وبقرة تكلمت ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف
لابد لتقديم المسند اليه هنا من نكتة لان الشائع عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل
النكتة تعظيم شأن الاجل المسمى فقوله والاستيناف به لتعظيم بحيث لا يحتمله الابتداء
باجل مسمى دون تأخيره لتعظيمه وقوله ولانه المقصود بيانه عطف على قوله
لتعظيمه يعني استونف به ولم يعطف على اجلا لانه المقصود بالبيان فلم يجعل
تابعا للبيان امر آخر قوله استبعاد لامترائهم اي في البعث بعد ما ثبت انه خلقهم
وخالق اصولهم ومحييهم الى آجالهم ويمكن ان يحمل الامتراء على الامتراء في المبدأ
ردا على المعطلة وفي الكشاف وباعثهم ولم يذكره لانه استبعاد الامتراء في البعث
لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم ولا مدخل في الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه
لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم يدل لانه الخلق

والاحياء يعني انهم يمترون فيما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء بعد تحقق
ما يدل على البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق
ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال الله تعالى أانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع
سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحاها فانه فطر بخلق السموات وجعل الظلمات قوله
والاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث او الاولى بيان المبدأ والثانية
بيان المعاد قوله والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما تشكل الظرفية لان قيام الاستحقاق
به ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود فيهما كما ذكره الكشاف لصح لان العبادة
المتعلقة به واقعة فيهما وكأنه اراد ان المعنى هو المعبود بحق فكنى عن المعبود بحق
باستحقاق العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبة بفاتحة السورة
قوله كقولك رميت الصيد في الحرم وان الظرف ظرف لتعلق الرمي بالصيد قوله ويعلم
سركم وجهركم بيان وتقرير له الاولى او تقرير بان تكون الجملة مقررة او مؤكدة ويحتمل
ان يكون خبرا ثالثا والمراد بالمصدر المنفي تعلقه به السر والجهر قوله ويعلم ما تكسبون
من خير او شر فيثيب عليه ويعاقب او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر والنهي نتيجة
هذا العلم فلا تخالفوه فان مخالفته نافية مصلحتكم ويحتمل ان يراد جزاء الاعمال من المثوبات
والعقوبات فانه المكتسب حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر
ما وقع عليهم وبما تكسبون ما لم يقع بعد يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع
قبل وقوعه قوله من الاولى مزيدة للاستغراق والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب
ان كون الاولى للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين وينافي كونه للتبعيض اذ الآية
المستغرقة لان يكون بعضا من الآيات يدفعه ان المستغرق بعض من الآيات وجعل النفي
بعضا من الآيات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث فيقابل المعجزة
قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزؤن لانه جعل اتيان الانباء كناية عن الظهور لانه يلزمه
الظهور والاحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار استهزائهم اي ما يخبر بهم النبي من احوال استهزائهم
قوله جعلنا لهم فيها مكانا هذا معنى مكنا لهم على ما في الكشاف ومعنى مكناهم على ما فيه اثبتناهم
قال في الكشاف ولتقارب المعنيين جمع بينهما فتنزل القاضي مكناهم بمعنى مكنا لهم ليلائم قوله
ما لم نمكن لكم فلا يرد ان تفسيره مبني على التباس مكناهم بمكنا لهم واستصعب المحقق التفتازاني
موقعه موقع ما لم نمكن لكم فقال وكان ينبغي ان يتبين موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول
مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة الى جعل
مكناهم كناية عن اعطاء ما تمكنوا به من انواع التصرف لان الانبات في مكان يترتب عليه الابر
منه فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو مفعول به لمكناهم واشار اليه الكشاف حيث قال

والمعنى لم نقط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود وغيرهم من البسطة في الاجسام والسعة
في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة
قوله اي المطر او السحاب او الظلة فان مبدا المطر منها علة لنسبة الارسال الى المظلة
ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة في التجوز المبالغة في الكثرة
كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر قوله وينشى مكانهم قوما اخرين يعمر بلاده ان
اي انه اهلكهم مع انه كان يريد عمران البلاد ولم يخف انه يفوت باهلاكهم ما يريد
لانه كان قادرا على حفظ العمران بخلق قوم اخرين والمقصود الاشارة الى فائدة
ذكر وانشانا من بعدهم قوما اخرين ويمكن له فائدتان اخريان احدهما النص على ان
الاهلاك كان لقصد عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان اهلاكهم ليعتبر به من
بعدهم ممن يسكن بلادهم قوله فلمسوه اي مسوه اللمس في اللغة المس باليد فاشار الى ان
فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم فقيل قوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز والا فقد اوقع في
التجوز وفي كون ذكر الايدي دافعا للتجوز عن الفحص نظر لانه يحتمل التجريد فافهم ولا فائدة
البتة لان ذكره لتقييد المس باليد بانه كان بكلا اليدين وبه عرفت فائدة لذكر الايدي
سوى ما ذكره نحو بايدي ايادي الله وسكرت ابصارنا معناه منعت عن الابصار ولم ينفع
وفاوه اشارة الى انهم في العناد بحيث لا ينفع اوته بعد اللمس يعلمه انه سحر مبين قوله
هلا انزل معه ملكا اشار الى ان على بمعنى مع ولو انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم النبي وجه
لانه يدعي انه انزل عليه ملك واستشهد عليه بقوله فيكون معه نذيرا وان هذه تقتضي
ان يفسر بهلا انزل معه ملك ينذرنا معه لانه يكلمنا انه نبي ومعنى لولا انزل عليه السلام
على انه لم يجي مع الملك واشار الى وجه عدم قبولهم نبوته قوله لحق اهلاكهم اي لوجب
اهلاكهم فان سنة الله جرت بذلك فيمن قبلهم لا بمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك من جاءهم
الملك كما يتبادر لانه لم ينقل ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاء الآيات المقترحة لقوم
ولم يتوبوا هلكوا ولذا قال صاحب الكشاف لما اهلك اصحاب المائدة والقاضي لم يلتفت
اي ما قال الكشاف في توجيه اهلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك في صورته
فيهلكون لان قوله ثم لا ينظرون اي لا يمهلون يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية
الملك ولا يخفى ان قولهم ان هذا الا سحر مبين يجري في انزال الملك كما ان لفظ الامر
ثم لا ينظرون يجري في انزال كتاب في قرطاس فقط البيان الحكيم احالة الى فهم السامع
العليم وفي قوله تع لجعلناه رجلا اشعار بان الرسول لا يكون امراة قوله دحيه
بكسر الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها وقوله وفي لبنا
بلام اي بلام واحدة قوله تسلية لرسول الله عليه السلام وتهديد عظيم للمستهزي ودليل

على ان

على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم يحج مستهزئ قوله او فنزل بهم وبال استهزائهم الوجه الاول
لجعل ما في قوله ما كانوا به يستهزءون موصولة والثاني لجعلها مصدرية وحذف مضاف اي
حاق بهم وبال كونهم مستهزئين قوله والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا
ان السير ثم لاجل النظر جعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبق ثم وبعد فيه
ان المفاد ليس الا ان المطلوب سير هو سبب النظر سواء كان الداعي النظر او غيره وانه لا بد من بيان
نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء
وثم كلاهما للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم لتراخي في النظر عن ابتداء
السير فان السير امر ممتد يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة فيتراخى عن اول السير وفي كل امر ممتد
يتعقب شيئا بلا مهلة جواز الفاء نظرا الى اخره وثم نظرا الى اوله قوله تقريرا لهم وتنبيه
اي تثبيت لهم على جوابهم يعني اذا سالتهم فقل موافقا للمجيب واجعل جوابه مقرا وتحتم تقول
قل لمن ما في السموات والارض معناه الامر بطلب هذا المطلب والتوجيه الى تحصيله وقوله
قل لله انكار اذا طلبت وادى نظرك الى الحق اعترفت به ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد
في الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال المكذبين
قوله تع كتب على نفسه الرحمة استيناف في جواب انه لم يمهل العاصين قوله استيناف اي ابتداء
كلام لا انه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم
بتقدير وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد بل هو وعيد على الاسراف والاغفال ووعد
على النظر والاعمال والاظهر انه قسم على الحشر الذي يبالغون في انكاره بعد الانذار على
تكذيب المبلغ الصادق وبيان قدرته تع بقوله لمن ما في السموات والارض وبيان الحكمة
في البعث بقوله كتب على نفسه الرحمة ليلجاوا الى الاعتراف ويحجوا عن الاعتساف
وقوله ليجمعنكم بمعنى ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيمة اي الى مكان عين لكم يوم القيمة
وقوله لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع بعد مراتب البيان قوله بتضييع راس مالهم
هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران بمعنى عدم الربح والاصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا
انفسهم بتضييع الفطرة التي هي كمال يتوسل به الى الكمالات قوله وموضع الذين نصب
على الذم او رفع على الخبر فان قلت هل للذهاب الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء
قلت الظاهر على تقدير الابتداء عطف الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الفصل الى تكلف تقدير
سؤال كانه قيل فلم يرتاب الكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان
ولا تقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا
على الذم والاعذب عبارة الكشاف نصب على الذم او رفع والظاهر اي انتم بدون الواو
وكانه الاصل اي اريد وانتم الذين خسروا بيانا لتقدير النصب والرفع فسقط اريد من قلم

[illegible]

الناسخ

قوله والفاء للدلالة الظاهر انه تتمة لقوله او على الابتداء لكن جعله الكشاف للسببية على
الاحتمالين الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل على سببية الخسران لعدم الايمان
بما اندفع به ما ذكره الكشاف ان الامر بالعكس ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علم الله سبب
لعدم ايمانهم واعترض عليه بان علم الله ليس سببا لامتناع خلافه على اصل اهل السنة دون
المعتزلة فاجيب بانه سبب الامتناع باختياره عندهم وعند اهل السنة سبب للامتناع مطلقا
قوله عطف على لله اما عطف مفرد على مفرد او عطف جملة على جملة فتفطن وانما جعل
من السكنى ليشمل المتحرك والساكن لكن السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان دون الاستقرار
في الزمان ولا يبعد ان يكون المراد السكنى في مسكن في الملوين قوله والمراد بالولي المعبود
لانه رد لمن دعاه الى الشرك نصب للقرينة ولانه لا منع عن اتخاذ المؤمنين اولياء
ولان المقصود منه التوبيخ لمن اشرك بالله بقي ان المشرك لم يخصص عبادته لغير الله
حتى ننكر لرده فالرد عليه ان يقال أأتخذ غير الله وليا وتدفعه ان من اشرك بالله غيره
لم يتخذ الله معبودا لانه يجامع عبادته مع عبادة الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب
على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا فيكون تحت الانكار لان المعبود فاطر السموات
فاتخاذ غيره معبودا في معنى اخذه فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير لغير الله
قال المحقق التفتازاني لا مدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم واجاب عنه
بانه صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات
الكفرة فغلب او اراد على طريق اطعامهم الاصنام اقول يمكن دفعه ايضا بان يراد
بيطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه انما رأى دفع هذا الايراد حيث
قال والمعنى كيف اشرك لمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل عن رتبة الحيوانية
يعني رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى والاشكال لا يخص هذه الفوائد بل يرد
على العكس ان لا يطعم مشترك بين الواجب والصنم وما ذكره من بيان المعنى لا يدفعه
بل الدافع البواقي وقوله وبناهما على الفاعل بالجر عطف على عكس الاول قوله
لان النبي سابق امته في الدين هكذا في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه
سابق امته في الدين لا يوجب كونه مامورا به بل يجتمع مع كونه مندوبا ومباحا
والمقصود من هذا الكلام اني لست خارجا عن مرتبة العبودية ولم يفضلني عليكم
الا باني سابق عليكم في الدين واول من وفقه بالانقياد ورزقه اليقين وفيه
ان كل مبلغ ينبغي ان يكون اول عامل قوله وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه
على قل ويجوز عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام يشمل كل مكلف قوله
مبالغة اخرى في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى امته لانه المفتري وبه

يفتري

٢٢

يفتري ووصف اليوم بالعظمة وصف للعذاب بها لان عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه تامل
قوله اي يصرف العذاب عنه بعود الضمير الى العذاب او حذف المضاف من يومئذ وجعله
مبنيا على الفتح قوله نجاه وانعم عليه دفع لتوهم اتحاد الجزاء والشرط بان يراد بالرحمة ما يزيد
على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام ولم يفسره بدخول الجنة
كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف فالانعام اعم من الجنة والاعراف ويحتمل
المراد ان صرف العذاب لمحض رحمة لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله
فلا كاشف له والجزاء المحذوف اي فلا رافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام
معلولها فتامل قوله تصوير لقهره وعلوه بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه استعارة تمثيلية
فلا يلزم الجهة قوله والشيء يقع على كل موجود مخالفة مع الكشاف حيث قال يقع على كل
ما يصح ان يعلم والمقصود انه لا يختص ما سوى الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن خصه
بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقول الله ويصح ان يكون الشيء عبارة عن رسالته
وعدمها اي اي شيء منهما اكبر شهادة فلا احتياج الى اطلاق الشيء على الله اي اي شيء من رسالته
وعدمها اكبر شهادة فتامل قوله لانه تعالى اذا كان الشهيد لها يعني وضع الله شهيد
مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اي شهيده يلزم مع المقدمة المعلومة ان الله
اكبر شهادة ان شهيده اكبر شهادة والجواب بهذا الوجه انسب بالمقام قوله واكتفى بذكر
الانذار عن ذكر البشارة اي احدى المتقابلين بذكر الاخر سيما وقد شاع ذكرهما
معا قوله وانه لا يؤاخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله انزل قرآنا قوله اي بل اشهد الظاهر
ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة كيف وقد عطف عليه وانا بريء مما تشركون ولا معنى
لاعتبار الشهادة فيه قوله يعني الاصنام او من اشراككم قوله يعرفون رسول الله لها توبيخ لليهود
والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل ورد لانكارهم رسالته بناء على قول
اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل ان يكون لحليته المذكورة في التورية والانجيل يحتمل
ان يكون بمشاهدة ما يعرفه اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم
من اهل الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب ويحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه
مبتدأ كما سبق ولو اريد التعميم يعني الاخير وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتوبيخ قوله
كقولهم الملائكة بنات الله الانسب بسبب النزول ان يراد بالافتراء ما قال اليهود
ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد عليه السلام قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين
الامرين لها ونقول به بجملة او على ان الافتراء على الله وتكذيب الآيات متناقضان
لا يجتمعان ثم جمعوا بين متناقضين وكانه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف
جمعوا بين امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول

بلاحجة ما ينسب اليه تعالى وتكذيب الايات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البينة ويرتكب المكابرة بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظه فانه مما خفى على الفحول ونسبوا قوله الى النحول وان وجهوه كما فصله المحقق التفتازاني قوله فضلا عمن لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون للدلالة على ان الاظلم لا يفلح من طريق الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل فى الظالمين فحكمه معلوم من خاص النظم لا من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا تعليل للاضمار بان الابهام ادخل فى التهويل فان قلت يفهم من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت فهو لا يحتاج فى الابهام الى الترك قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف هذا بل المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التفاصيل فالمتبادر من كلامه ان العامل محذوف هنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر قبل قوله ثم لم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا يحيط به العبارة ويكون ثم لم تكن معطوفا عليه وفى قوله ثم يقول اشارة الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا فى قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول التامل فى مقام الجواب قوله اى يزعمونهم شركاء الاولى اى يزعمونهم شفعاء قوله وقيل معناه ما كنا مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن لا يرضى بالكذب مع التيقن بعدم نفعه قوله ما ادرى ما يقول الا انه اى الا وقت انه قوله فان جعل اصدق الكلام خرافات الاولين قيل اصل الخرافة ما اخترف من الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفى المستقصى انه رجل من خزاعة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل خرافات قوله ويجوز ان يكون الجارة واذا جاءك فى موضع الجر ويجادلونك جواب كون اذا مجرور الابعد الا على مذهب سيبويه حيث ذهب الى انه قد يقع غير ظرف وحكى عن العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اى وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فح لا يطلب جوابا فقوله ويجادلونك جواب غير مستقيم ولعله سهو والصواب ما فى الكشاف ويجادلونك حال ويقول تفسير له وكون يجادلونك جوابا ويقول تفسيرا انما هو على الاحتمال الاول لحتى وبعد ذكر كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضى انتهاء تكذيبهم فى هذا الوقت قوله او ينهون من التوض لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابى طالب ينأى عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهى عن تعرضه لا يوجب الهلاك ولا وجه لضمير الجمع وان وجه المحقق التفتازاني بانه لا ينتظم

فعله لانه يرده ما ذكر فى بعض تصانيفه ان جمع ضمير المفرد للتعظيم لم يوجد فى كلام موثوق به الا ضمير المتكلم وان من جملة فعله الثانى فلا يليق تعظيمه ونقل فعله لبوعد عليه فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم قوله استيناف كلام منهم على وجه الاثبات يعنى ليس الواو للعطف بل هى التى ربما تكون فى الجملة المستانفة وقال المحقق التفتازاني هو من عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب جدا قوله فيكون فى حكم المتمنى بان يكون المتمنى مجموع الامرين او يكون كل منهما مستقلا بالتمنى وكون الثانى متمنى بناء على انه مبنى على الرد المتخيل فيكون متخيلا او لانهم عرفوا من انفسهم استبعاد ان لا نكذبوا وقد صار ملكة لهم واشار بقوله راجع الى ما تضمنه التمنى من الوعد الى دفع ان التمنى لا يقبل الوصف بالكذب والوعد يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد بكذبهم انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الايات من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون برؤية صحائفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء نبوة محمد عليه السلام حتى قيل النظم لليهود ويأبى كل ذلك انه لانه كان ظاهرا لهم مخفيا عند غيرهم فينبغى ان يقال ظهر للناس الا ان يؤول بانه ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون واعتادوا باخفائه فعادوا الى عادتهم ووعدوا عدم التكذيب واخفوا ما عليه من العزم على العود من الكفر والمعاصى فلم يقل لعادوا الى ما كانوا عليه اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا لا يريدونه لخالفوا ولو نهوا عن التوحيد لارتكبوه قوله عطف على لعادوا وح وانهم لكاذبون معترضة بالواو والاولى عطف على عادوا وعلى تقدير عطف على انهم لكاذبون كذلك او عطف على الشرطية وعطفه على نهوا كعطفه على عادوا وجعله استئنافا بالواو بعيد قوله مجاز عن الحبس للسؤال لامتناع حقيقته وقوله وعرفوه مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قائل لها ويحتمل بدل الاشتمال قوله او سدله يعنى الباء للسببية او التعويض قوله غاية لكذبوا الا خسر لا لكونه غاية لكذبوا الا يثبت بفساد كونه لخسر انما يثبت لو لم يرد عليه ان نهاية تكذيبهم الموت لا مجئ الساعة واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت وح يقول يصح جعله غاية لخسر لان الخسران فوت راس المال وحين الموت لم يبق راس المال وهو الحياة فانتهى زمان خسرانهم قوله اضمرت وان لم يجر ذكرها قال المحقق التفتازاني يعنى فى هذا المقال وبالنسبة الى هؤلاء القائلين واما قوله وان هى الا حياتنا الدنيا فقال آخر وقوم آخرون اقول معنى قوله للعلم بها العلم بها بقرب ذكره او لتقرره فى الاذهان ويحتمل رجوع

غيرهم ح

الضمير

مستقصى الامثال لجار الله الزمخشري

الى لقاء الله لتنزيله منزلة الملاقاة والى ما لكونها عبارة عن امور قوله تمثيل لاعمالهم
اصار الانام اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والا فلا حمل هنا على الظهر قوله اى
وما اعمالها اى اعمال تتعلق بالحيوة الدنيا ونفعها يعود اليها لا الاعمال فى الحيوة الدنيا
اذ لا منفعة الا الاعمال فى الحيوة الدنيا ولا منفعة لاعمال الحيوة الاخرة وانما احتاجوا
الى تقدير الاعمال بهذا المعنى لانه ليس نفس الحيوة لعبا ولهوا بل جميع المنافع الابدية
مربوطة بها ولكن نقول والله اعلم المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا
لا فائدة فيها والا لهوا اى شغلا محضا وهو الشغل الذى لا تشوبه فائدة فاللهو شغل
خال عن النفع فلا حاجة الى جعله بمعنى ما يشغل عن امر له نفع ابدى حقيقى وتعقيب
الاعقاب بمعنى ان يكون له عقب وفى كونه جوابا لقولهم ان هى الا حيوتنا نظر لانهم يجحدون
الحيوة الاخرة وهذا الترجيح اعمال الحيوة الاخرة على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد
الانكار الا ان يقال رد للانكار باعتبار الحيوة الدنيا انما هى لينتفع بها عن الحيوة
الاخرة قوله قوله وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو
وهذا اذا اريد بيتقون متصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء عن اللهو واللعب
فلا اشارة فيه الى اعمال المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازانى من انه لما خص
خيرية اعمال الاخرة بالمتقين وهى فى مقابلة اعمال الدنيا التى هى لعب ولهو علم ان ما
ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهى من اعمال
الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى الظاهر وللحيوة الاخرة خير
للذين يتقون الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو كونه وسيلة الى منافع دار الاخرة
قوله كما فى قوله ولكنه قد يهلك المال نائله اوله انى لعمرك لا يهلك الخمر ماله يعنى عطاه
داى وليس سببه الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذى انت سائله قوله
فانهم لا يكذبونك فى الحقيقة وانما يكذبوننى والمقصود من تقييد نفى الكذب
بقوله فى الحقيقة دفع التنافى بينه وبين قوله ولكن الظالمين بايات الله يجحدون
فان جحود ايات الله تكذيبه وقوله بل فانهم تعليل المفهوم قد نعلم فان المقصود منه
منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه فى مقام المنع نعلم ما تفعل حتى يجتنب
ووجه التعليل تسليته اما بمقابلة تكذيبهم بلطف بجعل تكذيبه تكذيب ذاته
فان هذا اللطف يمحو عنهم واما بان تكذيبك تكذيبى وانا اصبر فما لك لا تصبر
فتخلق بخلقى ويحتمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن اى يحزنك الذى
يقولون لا التفكر لانه لا يعود اليك بل يعود الى الله قوله من اكذبه اذا وجده
كاذبا هذا على مذهب الكسائى واما ثعلب فيقول اكذبه وكذبه بمعنى قوله ويكذبونه

على اسلوب الحكيم فلا وجه للنظر فتدبر كذا
الانكار ان هذا الجواب من قبيل الاجوبة الواردة

الاولى

الاولى ويكونون به ليلايم ان الباء فى مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب وينبغى ان
يعلم ان التكذيب الذى يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذى يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه
كاذب على ما فى القاموس قوله تسلية لرسول الله او حمل له على سلوك طريقهم قوله فيه ايما بوعد
النصر للصابرين وفى قوله ولا مبدل لكلمات الله تاكيد الوقوع الموعود قوله ويجوز ان
يكونا متعلقين بتبتغى ويجوز تعلقهما باستطعت وكونهما حالين من البارز قوله وجواب
الشرط محذوف فان قلت لم لم تجعل ان تا فيه حتى لا تحتاج الى تقدير الجواب قلت لان
الفاء لا يدخل على الماضى بغير قد ولا يبعد ان تجعل علة للجزاء المحذوف اى فاصبر فانك
لا تستطيع قوله والمقصود بيان حرصه البالغ بل المقصود منعه عن المبالغة والاكتفاء
بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشية الله كما يلايم تقدير فافعل والملايم لبيان حرصه
تقدير فقد فعلت فتامل وقوله وانه لو قدر الاولى وانه ان قدر فافهم قوله
فلا تكونن من الجاهلين بالحرص هذا انسب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين
بان هدايتهم بمشية الحق ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين فانك غير معذور
فى حق نفسك واما غيرك فلا تسال عن ضيعه وانما تسال عن التبليغ قوله وهؤلاء
كالموتى يعنى ان المراد بالموتى ما هو كالموتى لا يهتدى بهدايتك بل يبعثه الله ويرجع
اليه للجزاء كوزه واما قوله فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه ان اعلام الله اياهم
ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين
يسمعون والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فالموتى عبارة
عن الكل وليس على سبيل التشبيه قوله اى اية مما اقترحوه ينبغى ايراد فى التفسير
او اية ان يجحدوا نما ينزل عليهم البلاء ويمكن ان يستغنى بنزل عن تقييد الاية يعنى
لولا نزل عليه اية من عند الله تعالى انه جاء من السماء من غير ان يجرى على يده وقوله
ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون فى تقدير لا يعلمون الحوج بنزول الاية اولا يعلمون
انه اية من انه بل يجعلونه سحرا ونتق الجبل رفعه على رؤسهم كما فعل بقوم موسى قوله
قرا ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعنى اريد بالتنزيل الانزال اذ لا قصد
بالتنزيل هنا الى التدريج قوله وصفه به قطعا لمجاز السرعة اذ كثيرا ما يقال طار
بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما ينبغى لان قوله
يطير بجناحيه يجعل الترشيح فلا قطع بل الوجه فى الوصفين التعميم وهو المقصود
اذا وصف الشئ بوصف يلزم الجنس وقراءة الرفع مبنى على الاكتفاء فى التعميم بالوصف
والا فبالعطف على المحل تفوت التعميم المستفاد من زيادة من قوله والمقصود من ذلك
الدلالة لها والمقصود المبالغة فى ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شئ احكاما

لرجاء المتقين والزاما للوعد للكافرين وتسلية للنبي عليه السلام في تكذيب المكذبين
لانه بقضاء الله **قوله** ليكون كالدليل على انه قادر على ان ينزل اية وانه قادر
على البعث **قوله** وجمع الامم للحمل على المعنى لفظه عبارة الكشاف حيث قال لما كان
قوله وما من دابة ولا طائر الا على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب
ولا طير حمل قوله الا امم على المعنى هذا والاعذب ان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه
كل نوع من الدابة والطائر ولا خفاء في كون كل نوع امما وانما الاشكال في كون كل
فرد امما وهو المحوج الى تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب **قوله** وقد عدي بفي الى
الكتاب لا يظهر فائدته وقرئ ما فرطنا بالمخفف بمعنى المشدد والاظهر ان قوله
من شيء مفعول به لتضمن التفريط معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا في الكتاب
شيئا مفرطين وتمييزا اي ما فرطنا في شيء من اشياء الكتاب **قوله** يعني الامم كلها
يريد ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها وللازدواج الجمع بالواو والنون
تغليبا للعقلاء ولما كان قول الكشاف الامم كلها من الدواب والطير موهما لارجاعه
الى الامم المشبهة ترك القاضي قوله من الدواب والطير لا يقال الانسان داخل في
دابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء بنفسه ولا يبعد ان يكون داخلا في قول الكشاف
من الدواب ويكون فيه اشارة الى ان خروجه من دابة لاقتضاء التشبيه دون وضعها
قوله اي خابطون في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني
لا يرون ايات الله وفي قوله من يشاء الله يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع الاذان
السامعة والاعين المبصرة وكون في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد
ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها لسمعوا ونطقوا **قوله**
استفهام تعجب جعله الكشاف بمعنى الاستخبار فسره باخبروني ويؤيده انه لا يصح الجواب
بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارايتك بمعنى
اخبرني منقول من رؤية القلب وفي البعض بانه من رؤية البصر وذلك انه قال
وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع الاستخبار لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم به فوضع
السبب موضع المسبب وقال ايضا لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى
الاحاطة بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في معنى اخبر هذا ووجه كون ارايت بمعنى
اخبرني مع افراد الفاعل ان الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي جعل الاستفهام
للتعجب دون الاستخبار ووجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه يدعو غير الله
في الابتلاء الشديد نزلهم منزلته وتعجب عن هذا العلم ونبه بقوله والكاف حرف خطاب
ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل له من الاعراب مسامحة في تسميته ما هو على صورة

الضمير

الضمير ضميرا وقوله اكد به الضمير يوجب ان يكون قوله للتاكيد لغوا الا ان يقال هو خبر ثان
يراد به للتاكيد ابدا لا يتعلق به غرض اخر وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله
لا محل له من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له محل من الاعراب الا ان يقال ذكر
دليلا على كونه حرف خطاب لا اسما وكون الجمع موكدا للمفرد دينا على انه عام كما عرفت وبهذا
يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الاية ان يقال ارايتموكم وكون الفعل معلقا مبني على
انه متعلق بغير الله تدعون والرؤية تتعلق قبل الاستفهام كما عرفت في محله وكون
المفعول محذوفا مبني على انه غير متعلق به بل هو دال على المفعول المحذوف **قوله** وجوابه
محذوف اي فادعوه الانسب فاخبروني **قوله** وتقديم المفعول لافادة التخصيص اي
في قوله اغير الله تدعون وقوله واياه تدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه
انه مخصوص بقوله اياه تدعون ووجه اذا الظاهر انه لانكار دعوة غير الله لا لانكار
تخصيص الدعوة بغير الله فتقديمه لان الانكار متعلق به فتامل **قوله** فيكشف ما تدعون
اليه فيه تنبيه على ان تخصيصه بالدعوة يستعقب الاجابة وعدم الاجابة للدعوة لشرط
جلي او خفي في الدعوة **قوله** ولا تنافي في الاخرة دفع لما يتوجه انه لا يصح الكشف في شدائد
الساعة فكيف يتوجه على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه الدفع ان المتوجه
الكشف على تقدير المشيئة ولا تنافي في الساعة **قوله** معناه نفي التضرع يعني قصد بالكلام
الموضوع للتنديم نفي التضرع وعدل عن لم يتضرعوا الى هذه العبارة ليفيد انه لم يكن
لهم عذر في نفي التضرع الا عنادهم على ما ذكروه الكشاف وقال المحقق التفتازاني
وجه الافادة ان التنديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفعل عذر هذا وانما حمل على قصد
النفي دون التنديم ليحسن الاستدراك وهذا معنى قوله استدراك على المعنى والمراوحة
هي رعاية النوبة **قوله** من البأساء والضراء الاولى تفسيره لجميع ما ذكروا به من ارسال
الرسل والاخذ بالبأساء والضراء **قوله** والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي
ان يخص الحمد بكونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل على تربيته للعباد بالاخذ وفتح الابواب
وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد ايضا **قوله** اي بذلك يعني استعمل الضمير موضع
اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما توحد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه
وقد سبق بيانه او المرجع المجموع بتاويل ما اخذ **قوله** الا مبشرين المؤمنين بالجنة
لا اختصاص للتبشير بالجنة ولا الانذار بالنار يدلك عليه امثال قوله ارايتم ان اتاكم عذاب
الله بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان
غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم
انهارا **قوله** ليقترح عليهم اي ليقترح الايات على المرسلين ويبالغ في ان ياتوا بها بارادتهم

من الآيات ويلهي بهم بقال تلهى به لعب واستسخ **قوله** ما يجب اصلاحه اظن والله اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة **قوله** جعل العذاب ما شاكلة الطالب وان ربما لمالكي انه لا يأخذهم بحيث يعدمهم حتى يتخلصوا بالهلاك **قوله** وهو من جملة المقول اي مقول اقول لا مقول قل ولو قال من جملة ما لا نقول لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم مكرر للنفي لانا فيه ولم يجعل من جملة مقول قل لان المقصود نفي دعوى مالكية خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالهية **قوله** اي من جنس الملائكة او اقدر على ما يقدرون عليه الاول تفسير الى علي الجبائي واستدل به على ان الملائكة افضل والثاني تفسير القاضي عبد الجبار ومن اهل السنة ورد به استدلاله يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية يدل على ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة بحسب المخاطبين الجاهلين **قوله** وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى النبوة عن اسلوب نفي الدعاوى السابقة حيث لم يقل اني اقول اني رسول بل قال ان اتبع الا ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها مما اوحي الي وايضا تحاشى عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو داب المتواضعين المتحاشين عن التكبر **قوله** ومدعي المستحيل كالالوهية والملكية قال المحقق التفتازاني فان قيل دعوى الملكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولهذا ما قيل لادم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملكية مع ان النبي لا يطمع في المحال فالجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المتنافية بالاختلاف وهذا كما ان كلا من العناصر يجوز ان يصير الاخر لا ان يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم لو سلم ثبوت كونه نبيا عند الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم مع ظهور استحالة كونه ملكا لطمع كونه من الخالدين **قوله** هم المؤمنون المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي عليه السلام مامور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه يجوز الحشر ولا يترك انذار من هو جازم ما شيء له فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم وهم المقصودون بالانذار وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا مترددين مفتنين وفي الاية تعليم التبليغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي شفيع من دون الله سابقا على خبرهما ثم يقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين في العمل ايضا ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر نفوسهم فان قلت كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع هل الله شفيع قلت لعل المراد ليس لهم من دون طاعة الله ولي ولا شفيع فالشفيع غير الله والولي اعم **قوله** وان لا يطردهم ترغيبه لتوبيخهم فان طرد

هؤلاء لطرد وتنفير اياه اذ لا نفار قوته الا لانه يذكر الله بالغداة والعشي يريد وجهه **قوله** فدعا بالصحيفة اي في الكشاف قالوا فاكتب بذلك كتابا فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب **قوله** فلعل ايمانهم اعظم عند الله من ايمان من يطردهم بسؤالهم ضمير يطردهم كضمير ايمانهم وضمير سؤالهم لمن **قوله** كما ان حسابك عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتجه من انه لا فائدة في نفي الطرد بقوله ما من حسابك عليهم من شيء ووجه الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على الاخر ايا كان فالجملتان بمنزلة جملة واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله حسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم استفيد من تقديم المسند فان من شيء مبتدا والظرف المقدم خبره وهناك احتمال خامس وهو انه ما يتحرك حسابهم اذا حاسبناهم فانهم يأتون بما يرضي فتسر من حسابهم ولا يضرهم حسابك لانك تخبر بانك بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة مدح لهم بالامن خوفه **قوله** ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبيب قال المحقق التفتازاني على وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه جعل عطفا على جواب النهي ليصح ان يقع جوابا للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فيكون من الظالمين **قوله** ووجهه نظرا الى الطرد والتسبب على كون حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين لانه لو وقع الفرض من نفسه **قوله** اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف احوال الناس في امور الدنيا الا ان المشبه به اختلاف احوال الناس في امور الدين لا الكرام الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض وذكر الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا والمحقق التفتازاني جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض بالبعض وانكر قصد التشبيه وقال سابق هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم بالبعض ذلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتح ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس ببعض في الامم السابقة حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء كما قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الراي اي هذا سنتنا **قوله** وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج لو حمل يؤمنون باياتنا على ان المؤمن به هي الايات ويراد بالايات القرآن كان وصفا لهم بالايمان بالقرآن ولو جعل باياتنا يتنوع بسبب اياتنا ويكون المؤمن به غير مذكور كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم بالايمان بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار اي يؤمنون مرادا بها اخراج للمنافقين عن تلك البشارة **قوله** وامره بان يبدا بالتسليم ويبلغ سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبداهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه او يبلغ سلام الله اليهم

وقوله ويبشر من الله بالسلامة في الدنيا والرحمة في الآخرة نبّه بان المراد بالسلام سلامة
الدنيا وبالآخرة رحمة الآخرة ولا تخصيص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب
الرحمة على نفسه وفي الآية دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وان ما قيل ان اطلاق
النفس في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج اليه قوله استئناف
بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والانسب جعل قراءة الفتح بتقدير الباء
للبيان اي بانه من عمل قوله او ملتبسا بفعل الجهالة الفرق بين هذا التوجيه والسابق
ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بمضار ما يفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول
لها والمراد بما اشار اليه عمر ما سبق انه قال لرسول الله لو فعلت حتى ننظر الى ما يصيرون
قوله تعالى ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده تفسير لثم واشارة الى ان المراد منه
مطلق البعدية سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح اشارة
الى ان التوبة لا تنفك عن الاصلاح لانه يبدل السيئات حسنات لا انه يعفى عنه مع
بقائها والفاء في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة
والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور رحيم قوله فانه يذكر ويؤنث
ولا يجب تانيث الفعل للتانيث الغير الحقيقي قوله ويجوز ان يعطف على علة مقدرة
فلا يحتاج الى حذف فصلنا هذا التفصيل قوله ما يعبدون من دون الله من دون
الله معمول لا اعبد ويدعون على سبيل التنازع وكانه بنى على اعمال الثاني لا على تخصيصه
بيدعون قوله تاكيد لقطع اطماعهم الاظهر من كل ما ذكره انه تعميم لمخالفته لهم بعد
تخصيص عبادة ما يعبدون للاهتمام به ولا يخفى ان قوله لمن يجري الحق عليه
ان يعبد سهو كتابة والاصل ان عليه قوله وقيل المراد بها القرآن لا يلبس بين التفسير
بالدلالة وبما يعم القرآن والوحي والحجج العقلية كثير فرق قوله من معرفة وانه لا معبود
سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال المحقق التفتازاني على الاول ايضا من ربي
صفة لبينة لكن بمعنى بينة متصلة بمعرفة ربي مرتبطة بها دالة عليه وعلى الكشاف
بمعنى صفة كائنة من ربي صادرة عنه قوله ومعناه انه المتوصل الى المغيبات قال المحقق
التفتازاني الابعد ما قيل ان اطلاق المتوصل على الله ولو بطريق التجوز بعيد لا ينبغي
من مجرد الوصول هذا اقول هذا الاطلاق نشأ من اطلاق مفاتيح الغيب في شأنه لانه بالمفتاح
يحصل التوصل الى المخزون بعد غيبته عن الفاتح فالاولى ان يحمل النظم على ان الفتاح بالنسبة
الى العباد وهو اللائق لقوله والله اعلم بالظالمين يعني مفاتيح الغيب عنده لا نصل الى الغيب الا بان
يعطينا مفتاح الغيب او بان يفتح باب الغيب المغلق علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد
من تقديم الظرف او بيان للمجاز العقلي قوله فيعلم اوقاتها يعني المراد بالعلم بها العلم ان هل للعلم بانفسها وما يتعلق بها

قوله

قوله وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها لانه محمول على العلم بالامور الغير الواقعة
والاولى ان فيه دليلا على انه تعالى يعلم المعدومات يقع او لم يقع امتنع او امكن وعلى ما قلنا
دليل على ان الخلق يعلم من عنده ويفتح باب العلم عليه قوله معطوفان على ورقة ليشاركها العطف
مع ورقة في صفتها اي الا يعلمها فكانه قيل ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها
قوله بدل من الاستثناء الاول رد لما في ظاهر عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في
كتاب مبين كالتكرير لقوله الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني اي تكرير من جهة المعنى والا فهو
صفة للمذكورات كما ان الا يعلمها صفة لورقة وما ذكره يرد كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة
شيء كيف يكون تكرير الصفة شيء اخر وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حفظت ما ذكرنا في بيان
العطف فتامل والاولى ان قوله حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين على الا يعلمها عطف معمولين
على معمولين لفعل واحد قوله لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتمييز فقد تم بهذا القدر وجه
الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشيء بتمامه الا بيان النوم لحسب اصله فالعبارة الصحيحة
واصله قبض الشيء بتمامه قوله والنهار بالكسب فيه اشعار بان المراد جنس النهار وهو الحق لا ما قال
المحقق التفتازاني ان المراد النهار السابق على ذلك الليل ولكان الباعث للمحقق صيغة الماضي
فانه رأى توجيهه انه بالنظر الى ما قبله من التوفي قوله ترشيحا للتوفي او النوم ترشيح له بل كل منهما
ترشيح للاخر قوله فيه في النهار فيه مخالفة مع الكشاف حيث جعل ضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل
ولا يخفى ما في ما ذكره الكشاف من التكلف قوله بالمجازاة عليه بل قبل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم
قوله ليقضي الاجل الذي سماه فان قلت قد علم البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضي
قلت هو تعليل لتاخير البعث المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده في ذكر فوق تاكيد
لغلبته ويريد المبالغة لو اريد جميع العباد من حيث الاجتماع قوله كان ازجر عن المعاصي لا يقتصر الفائدة
على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال التحضيض على العبادة لانه يعرف ان للمولى اقبالا اليه واعتدادا بعلمه
حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحتشام الاستحياء وضمير من خدمه اما الى السيد واما الى العبد والمبالغة
في الثاني اكثر فتامل ولا يخفى ان مقابلة الجمع بالجمع يقتضي ان يكون لكل احد حافظا لكن الشارح
اثبت حافظين قوله حتى اذا جاء احدكم الموت غاية الفوقية يعني يبلغ علمه الى انهم لا يتأتى لهم
المخالفة مع رسله في قبض او جه وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس غاية ارسال
الحفظة وقت مجيء موت احد منهم قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يفيده اسرع الحاسبين قوله
لمشاركتهما في الهول وابطال الابصار والتحير قوله معلنين ومسرين والاعذب ان يراد بالاعلان
الدعوة باللسان وبالاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال والمقصود منها مع ضميمة قوله
لئن انجيتنا لنكونن من الشاكرين تقييد نجاتهم بحال كمال الاضطرار والسؤال سؤال تنكيب قوله
وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون يعني لما تضمن اشراكهم نفي شكرهم مع نفي كل عبادة سواه

وضعه موضع نفي انكر الذي يطلبه مقام التوبيخ على عدم الايفاء بالعهد ولكن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله كما افاده الله بتقديم المسند اليه اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك في موقعه وتكلم ثم في قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم قوله كما اخرج فرعون في كون اخراج فرعون عذابا من تحته نظر لانه كان الماء اعلى منه حيث يحبس فاذا جرى بقواطف الماء وانشب بعضي اعلى الشيء ونفض اليد كناية عن الفراغ عن الشيء وتركه قوله وعاد الضمير الى المراد بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا الحديث غيره لا الطعن فذكر لخوضوا للمشاكلة والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا في حديث غير الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلتفت الكلام الى من لا يعلم المتكلم ولا يلتفت اليه قوله لان من لا تراد في الاثبات كذا قالوا والاولى لا يقدر عامله بعد الاثبات فتأمل قوله او كراهة لمساءتهم اي مساءة المتقين فالاضافة الى المفعول او كراهة لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل والمفعول محذوف ومعنى لا يبيتكم لا ينكر عليهم بمجالسة الخائضين بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا امر دينهم على التشهي جعل الدين ما هو عند الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله تلك الملاعب فاجاب اولا بحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم والفوائد التي يترتب عليه مبنيا على هذه الملاهي وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود من دينهم بهذه الاعمال فمعنى كون امر دينهم لعبا ان بناءه عليه كانه هو وثانيا بان المراد باللعب ما يلعب به اي جعلوا دينهم ما يلعب ويستهزئ به وللكشاف توجيه ثالث حيث قال او اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من لهو ولعب الامور المعينة المخصوصة فلا نكارة الا في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الدين على العيد لا بد له من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث ويتصل به كمال الاتصال قوله وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمراد عرض عنهم يعني المقصود التحذير عن دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم بنسخه قوله مخافة ان يسلم اي الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل مفعول ذكر اي ذكرهم ابسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم قوله يرفع عنها فان قلت هل يرفع الله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباد يرفع عنك بشفاعته عند صاحب الحق ويرضيه عنك قوله والعدل الفدية اي ما يفدى به سميت به لانها تعادل المفدي به وههنا الفداء يعني المراد به ههنا الفداء والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل عدلا كل عدل اي عدلا كاملا

كما يقال مررت برجل كل رجل اي كامل في الرجولية وجزاء الشرط لا يؤخذ منها وفدا العمل الذي كانت مثله وللزام الذي ارتكب التوبة وفي الاخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضميره لان المأخوذ ليس الفداء بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولان الاسناد المجازي لا اغناء عنها منها قوله اي سلموا الى العذاب او لبكارة اي الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تأكيد وتفصيل لذلك اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم غير ظاهر قوله قل اندعو من دون الله قوله من دون الله حال عن ما لا ينفعنا اي متجاوزين الله في عدم النفع والضر او حال عن ضمير ينفعنا اي لا ينفعنا متجاوزا الله في عدم النفع قوله ونرجع الى الشرك الرد على العقب هو القهقرى فيكون كناية عن الذهاب بلا رؤية موضع القدم وهو ذهاب بلا علم بخلاف الذهاب مع الاقبال فانه مع العلم موضع القدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكس اي جعلنا منكوسين قوله كالذي ذهب مردة الجن في المهامه لا ضرورة في جعل المشبه به امرا زعميا لا حقيقة له بناء على انه يزعم استهواء مردة الجن للناس او خياليا لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته قوله وما عداه ضلال الظاهر اضلال قوله اي امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان المراد بالاسلام انقياد الامر اي امرنا للانقياد وجعل اللام زائدة لتقدير كيا والا فالامر لا يتعدى بنفسه قوله على لنسلم الاولى على نسلم كما يشير اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى عطفه على موضع لنسلم على ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم فعطف عليه وان اقيموا كما في فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ان في المعطوف مفسرة وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موضع لنسلم ان اسلموا قوله روي ان عبد الرحمن بن ابي بكر الخ اورد عليه ان جواب عبد الرحمن بن ابي بكر ليس قول النبي اندعو بل قول ابي بكر رضي الله عنه فلا يلائم الكلام ذلك السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول بهذا القول لنا ونحن نقول بعد دعوة عبد الرحمن اورد عليه السلام انكار عبادة غير الله تمكينا لابي بكر رضه في الاسلام تأمل قوله قائما بالحق جعله حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اي متلبسات بالحق فيتعين لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل يتعين لما هو كحسنه وهو ح في معنى قوله ربنا ما خلقت هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر لانه لا يناسب اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم يقول قوله الحق تأمل فلا اهتمام بيوم الوقت فدمه وقوله كقولك القتال يوم الجمعة يشعر بان المراد بالقول المعنى المصدري قال المحقق التفتازاني المراد المعنى المصدري ليصح الاخبار بظرف الزمان هذا اذ لو اريد ان الاخبار بظرف الزمان عن الاسم المتحيز لا يجوز والقول القائم بذاته مستمر لا يخص وقتا دون وقت وكان المعنى المصدر لها عائدا اي تعلق القول بالكائن والتعلق يكون حادثا ونحن نقول والله اعلم ويوم معطوف

على قائما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اى خلق السموات والارض بعظمها حين قال كن فكان
عبر عن الماضى بصيغة الحال احضارا للامر البديع وقوله الحق اخبار عن صدق قوله ومطابقته
ولم يعطف على ما سبق لانه كالمؤكد له وقوله او بالمحذوف دل عليه بالحق يعنى التقدير وقيامه
بالحق يوم يقول كن فيكون وح المعطوف على ضمير اتقوه ناصبه وقوله حين يقول لقوله
الحق قوله لقوله الحق متعلق بيكون يريد ان اسناد الكون الى قوله الحق اسناد الى السبب
وقوله كن مفعول يقول ويريد بقوله والمراد به حين يكون الاشياء وجدها ان يوم
يقول مطلق الوقت لا يوم القيمة ويقوله او حين يقوم القيمة ان المراد به يوم القيمة
وقوله فيكون التكوين متعلق بقوله او حين يقوم القيمة يعنى فيكون التكوين على
هذا التقدير حشر الاموات واحياها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله كقوله لمن
الملك اليوم لله الواحد القهار هذا في نفخ الافناء ولهذا اجاب عن سواله لانه لم يبق
مجيب والاظهر ان المراد بنفخ الصور اعم فكان الاولى ان يضم اليه والامر يومئذ لله قوله
اى هو عالم الغيب في الكشاف مرفوع بالمدح قوله كالفذلكة للاية لان الحكيم
جامع لجميع افعاله الموافقة للمصلحة والخبير جامع لعلمه للغيب والشهادة قوله انه
اسمه تارخ في بعض الحواشى صح بالحاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم ابراهيم
واما ابوه فانه تارخ ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فبالحمل على موازنه من
الاعلام المستعملة في لغة العرب واذا كان نعتا فلجعله افعل صفة والازر
الضعف والوزر الاثم وكون اتتخذ تفسير البس معناه شريطة التفسير لان
ما بعد الهمزة لا يصلح للعمل في قبله بل بمعنى القرينة على حذف تعبد وكذلك المراد
بالتوبيخ تقرير الاستفهام الانكارى اى يوبخ لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل
تحت الانكار بعنى لا ينبغى ان يكون كما قال المحقق التفتازانى ان التقرير
بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل الاتى بعد قوله ان قوله اتتخذ داخل تحت
الانكار لا يظهر له محصل وو وجه ان الاقرب انه الجمع على فاعل اغناؤه عن الاعلام
وان الظاهر بيانه باسمه كانه ذكر كل من ذكر هنا باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة
الواجب ترك الضلالة قوله ومثل هذا التبصير قال المحقق التفتازانى قد سبق
ان الاشارة في مثل هذا المقام اشارة الى هذه الاراءة لا الى شئ آخر تشبه به هذه
قلت كان وجه تنزيل اللاحق منزلة المثل في الانجام ولكن ان نجعل المشبه
التبصير من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول اللفظ نظيره
وصف المشبه بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع واستعمل الابصار مقام
الاعلام استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى كان المعلوم به مبصر ففسر الملكوت

بالربوبية لانه اعظم الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل المعنى هو
الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل المعطوف عليه
ليستدل وهو ملايم للمقام ويحتمل ان يقدر ليتبلج وان يقدر ليتيقن وليكون من الموقنين
اى ليستمر ايقانه وفيه فضل الايمان باليقين والاستدلال عليه يجب التقليد وان
يقدر ليعلمها وليكون من الموقنين بالاستدلال بها وفيه ان في ما يستدل به فضيلتان
فضيلة العلم به وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل عطف على قال وح الفا للتعقيب
ذكر كانه قيل اذكر اذ قال فاذكر اذ لما جن الخ فلا يتجه انه ينافى ما روى ان ما قال في رؤية
الكواكب كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كلمة والمراد بالمستدل من يقيم الدليل
لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب بالدليل وفي كون ابراهيم محتاجا الى النظر
بحث لانه صاحب النفس القدسية ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر فتامل
ورجح الكشاف الاول لدلالة قوله لئن لم يهدنى ربى وقوله يا قوم انى برئ مما تشركون
على انه كلام مع منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفا مهتديا وقومه على الضلال وحمله
على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر ويرجحه ايضا قومه وتلك حجتنا اذ الحجة ما تغلب
على الخصم وقوله انما قال زمان مراهقته اشارة الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان
قبل جرى قلم التكليف عليه فكان المناسب اوانما قاله وقوله اول اوان بلوغه اشارة
الى الخلاف فانه روى عن الحسن انه كان بالغا حين قال هذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف
قوله لا احب الآفلين فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة الآفلين لا يصح لان محبة مصنوعاته
من حيث انها دلائل على الوهية واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره من قوله لا احب
عبادة الارباب المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا للامكان والحدوث
من وجوه احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة ومحل الحادث حادث وثانيها انها تكون
مكانية والمكانى حادث وممكن وثالثها انها تكون في جهة من الحاجب وغير الممكن والحادث
لا يكون في جهة ورابعها انها تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال
من حدوث الاجسام ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريق الخليل عليه السلام
في كتب الكلام قوله استعجز نفسه لها ولم يقل لو لم يهدنى ربى لكنت من القوم الضالين
اشارة الى انه لا يزال محتاجا الى هداية الرب قوله ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب
بالجر عطف على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر والصيانة مرجحة له على
التانيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف بعد جعل التذكير لتذكير الخبر وكان اختيار
هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة التانيث قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل
رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير الخبر ايضا

ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس مؤنثا وانما تكتسب التأنيث بالتعبير فجيء الاشارة
الى ذات الشمس من غير تعبير كما يفهم من النظم لا مقتضى للتأنيث فتوجيه التذكير بما ذكر خال
عن التحصيل قوله كبره استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر يوجب كونه ابعد عن الالوهية لان
اجزاءه اكثر من اجزاء الاصغر فيكون احوج وكأنه اراد اكبر النور ابقاءه والا فالسماء اكبر
قوله وانما احتج بالافول دون البزوغ مع انه ايضا انتقال لتعدد دلالته فان
الكشاف لانه انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان
الاحتجاب في الاول لاحق وفي الثاني سابق وأما انه رأى الكوكب الذي يعبدونه
في وسط السماء يعني لم يشاهد فيه البزوغ فتصير نكتة في الكواكب دون القمر والشمس الا ان
يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ قوله تعالى اتحاجوني في الله وقد هدان ومن هداه
لا يصير محجوجا بل يكون غالبا قوله اي يصيبني بمكروه من جهتها في الكشاف بان يعذبني بها بان
ترجمني بكوكب او بشقة من الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي أقول الاظهر انه اراد
لا اخاف ما تشركون به ان يضرني عبدته تعصبا له الا ان يشاء ربي شيئا من خوف
بان يقدركم على تعذيبي والاظهر في نظم الاية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون
الا ان يشاء ربي كما شاء خوفكم منها قوله انما لم يقل ايُّنا انا ام انتم احترازا عن تزكية
نفسه فادرج نفسه في نوع وذكاه اخفاء لتزكية نفسه وله وجه اخر وهو ان احقية
الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد ترغيبا لهم في التوحيد والتفضيل على تقدير تسليم كونهم
حقيقا بالامن قوله تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن
وهم مهتدون لم يذكر الفاء مع ان امنهم متسبب عن الايمان الغير المخلوط لان
الاهتداء المعطوف على الخبر سابق على الايمان المذكور وليس مسببا عنه قوله
استئناف يعني ابتداء كلام وليس مفعول يعلمون ولم يرد الاستئناف المصطلح عند علماء
المعاني لانه المفصول عن الجملة التي اقتضت سؤالا اجاب عنه به لا الجواب
عن السؤال المذكور وقوله وهم مهتدون يدل على ان في السؤال ايجازا و
التقدير اي الفريقين احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله اتحاجوني وقد هدان
ربي ولا اخاف ما اشركتم قوله والمراد بالظلم ههنا الشرك رد على المعتزلة
في تمسكهم بالاية ان مرتكب الكبيرة يخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية
اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا الى الحديث لان خبر
الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صح عن الثقات
وليس دليل عقلي مانعا اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل مجرد
التصديق بوجود الصانع كما اشار اليه او الايمان بحسب الظاهر وهو متناول

لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة ايمان يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة
في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون
اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على مذهبهم قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا
وهو مندرج في الذين امنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك وأجاب المحقق التفتازاني
بان اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل يوجب
ان يكون خائفا للاحتمال قوله متعلق بحجتنا وهو اتيناها ابراهيم معترضة والاظهر انه
خبران وقوله على قومه متعلق بآتيناها لتضمينه معنى الغلبة واذا جعل حجتنا بدلا يجب
ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير قوله وقرأ الكوفيون ويعقوب
بالتنوين وهو درجات مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة قوله تعالى ووهبنا له
اسحق لم يعد في مواهبه له اسمعيل لان هبة اسحق كان في كبره وكبر زوجها وكان في غاية
الغرابة وذكر يعقوب لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا
هدينا لانها مؤكدة لكونها نعمة في حق ابراهيم قوله عدّ هداه على ابراهيم من حيث انه اباه
لا بد من مثل هذه النكتة في عد هدى اسحق ويعقوب نعمة عليه قوله اي كلا منهما اي فيه حذف
الصفة والاولى اي كل واحد منهما لان فيه حذف المضاف اليه ايضا والصفة في التحقيق
للمضاف اليه قوله الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان يكون الضمير لنوح
عده من مواهب ابراهيم لانه اكرام لاقربائه لكن فيه ان الكفر ما عده اولاده فالمناسب
عدم نعما من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباؤه قوله اي ونجزي المحسنين جزاء مثل
ما جزينا ابراهيم لم لم يذكر شرف الاباء مع انه كان في ما بعث به ابراهيم لانه ليس جزاء اذ كان
قبل احسانه ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه فضل نعمة الهدى على سائر النعم قوله
وفي ذكره دليل على ان الذرية يتناول اولاد البنت فيه بحث لانه ليس له اب حتى يعرف
اضافته الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية لجده من الام قوله
واليسع بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين قوله ادخل عليه اللام كما ادخل على يزيد
ادخال اللام على يزيد وقع في شعر هو قوله ادخال اللام على العلم وهو علم في الاصل مصدر او صفة
فانه وان ليس قياسا لانتقاضه بمحمد وعلى لكنه الكثرة شائع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع
وبعد ما سمع في الشعر هل هو لغة التوأم ووقع في غيره لا بد له من تحقيق حتى ينكشف وجه
الدخول في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم
على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول بعالمي زمانه انما يتم لو لم يجتمع في بيان نبيان
وليس كذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا فالتوجيه تخصيص العالمين بمن ليس نبيا واليه
اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله عطف على كلا ونوحا الثاني هو مقتضى سوق النظم

لان قوله ولكلا فضلنا على العالمين عدل قوله وكذلك نجزى المحسنين وقوله كل من الصالحين
فتامل فيه وصف لهولاء بالنسب بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته
تعميم بعد التخصيص قوله تكرير لبيان ما هدوا اليه يعني مناط الفائدة قوله الى صراط مستقيم
فتكرير الهداية توطئة الى تقييده وفيه ان الهداية الدالة على طريق توصل الى المط فلا يكونا
الا الى صراط فبيان ما هدوا اليه ايضا تكرير الا ان يراد البيان الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه
ان تنوين صراط للافراد اى كلا هديناهم الى صراط واحد مستقيم وبهذا يتم قوله فبهداهم اقتده
بلا خفاء فتامل قوله ذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى اديانهم و
الاظهر انه اشارة الى الهدى الى صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه في قوله
يهدى به في موضع المصدر يعني هدى ملتبسا به قوله يريد الجنس والمراد بالانبياء اعم من الانزال
عليه او امره بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان
وتقرير النبوة بالرسالة غير ظاهر قوله او وكل من آمن به وفي الكشاف وقيل كل مؤمن من بني آدم
قوله ما توافقوا عليه من التوحيد واصول الدين قال المحقق التفتازاني المراد الاخذ به لكن
لا من حيث انه طريقهم بل من حيث انه طريق العقل والشرع والا فالواجب على كل احد
اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز له التقليد سيما للنبي عليه السلام ففيه تعظيم لهم
وتنبيه على ان طريقهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان يكون فيه
تعريض بالمشركين المقلدين لابائهم يعني لحب الاقتداء بالانبياء لا بالاباء الجاهلين
ومن الاقتداء بهم ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد
ولا الجناح الى التاويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه تعالى من غير
توان وتقصير وذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان الله تعالى يامره بفروع اديانهم
وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى الذي تعبدى به عليه السلام هدى جميع الانبياء
وهدى اختاره تعالى على مر الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى قوله واشبعها ابن عامر على انها
كناية المصدر يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للامر كانه قيل اقتد الاقتداء وهذا
احسن مما في الكشاف انه ها للوقف شبهها بالضمير وان كان في ما ذكره تطابق القرائتين جدا
قوله جعلا من جهتكم اى جعلا في مقابلة تبليغكم كالا انسان من لا يدرك زمانى جعلا
مع انه ذكرى للعالمين من زمانى الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم
وتبليغ حكم الله تعالى قوله او الغرض اى غرض القرآن او الايمان وكذا ان تفسره بالاجرا اى
ان اجرى الا تذكير العالمين قوله وما عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح اى ما عظموه
حق تعظيمه هذا واذا تما للوقف او للتعليل والاحسن ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته
اذ لو عرفوه لما اغفلهم الغضب عن عظمته ولما تركهم مشاهدة عظمته ان ينكروا ما هو

اثر بعد قوله كل من امن به فاروقيل كل مؤمن من بني آدم لكن

ابن بعد قوله كل من امن به فاروقيل كل مؤمن من بني آدم لكن

اظهر من الشمس من كونه منزل الكتاب قوله بدليل نقض كلامهم يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة
التاء بل الدليل قائم قبل قوله يجعلونه بالتاء وفيه تعريض بالكشاف وقوله وقراءة
جمهور عطف على نقض كلامهم وكذا نقض فالقراءة ابن تلثة وقوله وقالوا ذلك مبالغة
وقوله وما بعد روى ان مالك ابن الضيف كما اشارة الى وجهين لانكار اليهود مع ظهور
انزال التورية على موسى الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني
انه قيل ذلك في حيرة الغضب قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذا رتب عليه
بحسب الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد قل في نفسك من انزل
الكتاب وتسلى به في مكابرتهم وبلاية جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله
بيغض الحبر السمين حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يبقنا من الطاعة وخوف الله والمراد بالكتاب
في قولهم لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية او الجنس قوله وقيل الخطاب
لمن آمن من قريش اذ التعليم انما دفع لهم لا للكفرة ويحتمل على التقدير ان يكون ما لم تعلموا
تنزيلا للعلم الحاصل بالتعليم منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب لمن آمن
ويكون توبيخا لهم كقوله تجعلونه قراطيس لها ووجه عطف الخبر على الانشاء كونهما في محل الاحتجاج
لكونهما مقولي القول قوله اى الله انزله جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى
جعله اسمية واجتهد المتاخرون في ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكانه خالفهم لاقتضاء
المقام لان تقوية الحكم يناسب شدة الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل المنكر منزلة
غير المنكر لان معه ما ان تامله ارتدع والظاهر من كلامه انه جعله جواب من انزل الكتاب
ووجه قوله وعلمتم فاصل بين الجواب والسؤال والاظهر انه امر له بان يقول الله اى الله انزل
ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شئ قوله اشعار بان الجواب لها وتوبيخا لهم بانهم
من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق قوله يعني التورية او الكتب التي قبله لا يلائم
هذا التفسير تذكير الذي ولو فسر الذي بين يديه بمضمونه من الاحكام والقصص ونحو كالم يبعد
ومعنى تصديقه انه يكونه معجزا يدل على صدقه لم قوله عطف على مبارك لها الاقرب انه عطف
على مصدقا اى انزلنا ليصدق ولينذر والاوجه تقدير لتبلغ قال المحقق التفتازاني
لا ارى حاجة الى هذا التكليف لجواز ان يكون عطفا على صريح الوصف اى كتاب
مبارك وكائن للانذار ومثل هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة
كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكره فتامل قوله لانها قبلة اهل القرى
فتشبيه فالتشبيه بالام الام في اقبال الاطفال اليها وتجمعهم اى مقصودهم فتسمية الام
في انها مقصوده اطفالها من بني النساء وتجمعهم فتسمية الام في انها تجمع اطفالها واعظم
القرى شانا كما ان الام اعظم شانا من الاطفال قوله او لانها مكان اول بيت عطف على

من غاية المكابرة بان قوله ولو انزلنا اليك نصبا الاعرضه بالوصول ... والا فالوصول عبارة عن الكتاب فافهم

ما تحت قبل والا فلا د لفصل ما قبل بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان
اول بيت وضع للناس فان البيوت كلها تولدت منه لا ولبنه وهو تولد من مكة فكنه
بمنزلة الام للقرى **قوله** تكميلا والاسود العنسى هذه العبارة خير من عبارة الكشاف
مسيلمة والاسود العنسى وقوله تعالى او قال اوحى الى ولم يوح اليه شئ يحتمل عطفه
على افترا على الله كذبا لانه داخل تحت افترا الكذب والغاية ان يقال المراد بالقائل
هذا القول وهو على سبيل التردد ولذا يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد مع
قاله على سبيل التردد وجعله الكشاف قائله وقائل سانزل ما انزل الله مستدلا بهذه
القصة ولقصد اصاب لان قوله ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال معناه انى
قادر على مثل كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت سانزل
محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا الوقت لقلنا مثل هذا **قوله**
حذف مفعول الاظهر ان المفعول اذ والمقصود تهويل هذا الوقت لفظاعة ما فيه
فيكون مبالغة كل المبالغة فى سوء حال الظالمين والملازم وكون اخرجوا للتعنيف
عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج عن اجسادهم فانه طلب الشئ بطريق التشدد
والغلظة واذا كان لطلب الاخراج عن العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج
انفسهم من تعذيبهم **قوله** فراد كثلاث فيه اشكال لان مجئ هذا الوزن من العدل
مخصوص باسماء العدد بل باربع منها فتامل وانما قال فرادا كرخال اشارة الى
انه جمع فرد ككتف والرخل بكسر الخا الانثى من اولاد الضان والذكر حمل **قوله** اى على
الهيئة التى ولدتم عليها فى الانفراد والاظهر ان المعنى كونهم على الصورة التى كانوا عليها
فى ابتدا الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعينهم بلا تفاوت
او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير كسب كمال وفيه من التوبيخ ما لا يخفى وح معنى قوله
وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تجدوا براس مال ان اعطيتكم والقيتموه وراء
ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه توبيخ للحشر الى افهام بالتشبيه بخلقهم
اول مرة وفى قوله اى مشبهين ابتداء خلقكم مسامحة حقيقته مشبهين بكم فى ابتدا خلقكم
ووجه شبه المجئ بالخلق التباسهما بالفردية والغرلة القلفة ورجل اغرل اى اقلف
فى الصحاح عراة حفاة غرلا بهما اى لا شئ معهم **قوله** اى تقطع وصلكم جعل البين مصدر
ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب تؤيد كونه ظرفا والقول
بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روى عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان
او زمان ينصب بمعنى فى ثم يتسع فيستعمل استعمال المفعول به وهذا القول منه مبنى
على كون بين لازم الظرفية وحكى فى سورة العنكبوت مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله

لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع على قراءة نصب بينكم مضمر الدلالة ما قبله عليه اى امر بينكم
وهو استخفاف عنا وتكم خبر مما قيل انه راجع الى الامر لتقرره فى العقول ومما فى الكشاف
ان فاعله ضمير راجع الى المصدر اى وقع التقطع بينكم لان اسناد المبنى للمفعول الى المصدر
واقع فى الكلام دون المبنى للفاعل **قوله** يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق ما
قبله فى مطابقة ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النامين من جنس اخراج
الحى من الميت لان النامى فى حكم الحيوان **قوله** ذكره بلفظ الاسم حملا على فالق الحب يعنى عطفا
على فالق الحب فان قلت عطفه على تخرج الحى من الميت اولى لانه شايع فى الكلام تخرج الحى من الميت
وتخرج الميت من الحى وحسن التقابل كما فى يولج الليل فى النهار ويولج النهار فى الليل قلت
نعم الا انه عدل عنه لجعله تخرج الحى من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل
وتخرج الميت من الحى لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه **قوله** شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل
دفع لما ذكره الكشاف من ان المشقوق هو الظلمة حتى يظهر الصبح وهو نفسه اجاب
بالجوابين الاخيرين وعلى هذا الجواب فالق الاصباح مدح له تعالى بكشف ستر الضوء عن وجه
الليل وبلايمه قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملايمة والجواب الثانى مبنى على ان يراد
بعمود الصبح الفلق فانه ينشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح بالاصباح
من قبيل تسمية المحل باسم الحال لانه اسم للدخول فى الصبح **قوله** يسكن اليه التعب بالنهار
بيان لكون الليل نعمة منه تعالى وهو للتعب فى النهار وفيه ان الضرورى للتعب وقت
للاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه انه اظهار قدرته بانه جعل الليل بعد النهار
المضئ مع ظلمته الموحشة ما يونس الخلائق وذلك ايضا نعمة عظيمة **قوله** لانه فانه بمعنى
الماضى هذا اذا كان الجعل متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل
لكم النجوم فهو منصوب به حال عن الليل وكذلك حسبانا فتامل **قوله** او به على ان المراد به
منه جعل مستمر اقد اختلف كلام الكشاف فى تجويز عمل اسم الفاعل المستمر جعله عاملا هنا
ومنع عمله فى قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على
الماضى والحال والاستقبال فهو ذو وجهين يعمل باينهما شئت فيعمل فى المقامين بالجهتين
بحسب اقتضاء المقام **قوله** اى على ادوار مختلفة اشار الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان
بان يكون ما به الحساب او لبيان معنى الحساب **قوله** اشارة الى جعلهما حسبانا او اشارة الى
فلق الاصباح وما يتبعه جميعا **قوله** بيناها فصلا فصلا المراد التبيين التوالى او الجعلى
فافهم وتقييد القوم بالعلم احتراز عن الجاهلين فان تفصيل الايات عليهم لا لهم **قوله**
فى ظلمات الليل فى البر والبحر ويحتمل ان يراد بظلمات البر والبحر ظلمات بعد تحدث من شغلهم
البر والبحر عن المبدا **قوله** فلكم استقرار فى الاصلاب او فوق الارض واستيداع فى الارحام

او وحث الارض خالف الكشاف حيث جعل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع
في الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة من محله ووضعها في الرحم لطلب
الولد اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام ليست في الصلب
بل في الترائب والاظهر ان تنوين المستقر والمستودع للتكثير اي استقرار كثير واستيداع
كثير اذ في الاصلاب استيداع واستقرار لانه اودعكم الله في الاصلاب وكان لكم
فيها قرار الى ما شاء وكذا في الارحام الى ما شاء، وكذا فوق فوق الارض الى ما شاء،
وتحتها الى ما شاء، وفي الحشر الى ما شاء، وفي الجنة او النار الى ما شاء، وليس التوطن
الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع عليها قالوا
قوله يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر قال المحقق التفتازاني يعني الفقه هو
الفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان اليق بالاستدلال بالانفس لما فيه من الدقة
والخفا، بخلاف الاستدلال بالافاق ففيه الظهور والجلا، هذا ونقول قدم
الاستدلال بالافاق تقديما للاظهر المعد لفهم الاخفى ففيه رعاية التفهيم على الوجه
الاوفى بل نقول لما استدل بالافاق صار المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب
في هذا المقام مستحقا لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب او من
جانب السما، اشارة الى انه يصح حمل السما، على ما يتبادر الى الفهم بتقدير الجانب
لسلامة في كونه من السحاب. والاولى ان يراد بالسما، المكان العالي ليفيد ان له
نزولا من كل عال الى الارض بانزال الرحمن لو شا، لا دفعه في اي مكان شا، او اعدمه
قوله على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة للالتفات
وهو تحذير كون الكلام لتحذير النشاط السامع وههنا نكتة خاصة لا تغيب
عن خواص اولي الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب ما مضى من اثار قدرته ينبغي
ان يترقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير المقام مقام تكلم معه بارزا في
غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته بما يفيد غاية الاعظام ولا يغفل عن هذا التلوين
في قوله تعالى وقد فصلنا الايات لقوم يفقهون قوله نبت كل صنف من النبات
اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب واراد بكل شي كل نبات والاظهر
ان يراد بكل شي كل حب قوله في انبات الانواع المعينة بما واحد فالما، بمنزلة الذكر
والحبوب بمنزلة الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر لا الاناث متعددة دون العكس
وعدل في نخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة من
القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والمقصود مما سبق (عطف على خبر انه) قوله اي و
اخرجنا من النخل نخلا من طلعها او من النخل شي من طلعها قنوان اشار الى ان قنوان

مبتدا،

اجيب عنه بان حصول عدة النطفتين في الصلب يكفي في الاستقرار فيه تا

مبتدا، خبره من طلعها والجملة من طلعها صفة موصوف محذوف اما هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا
من جنس النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتدا، خبره من النخل
اي من جملة النخل شي من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة
تحقق وهو ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية وبينة من التناول لانه حمل الدنو
على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف ترجيحا للحقيقة وكونها
قريبة التناول لان النخلة تثمر قبل ان يطول حال كونها صغيرة بحيث ينال ثمرها القاعد
على ما في الكشاف قوله لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة
ولعل منها مقصد فهو يريد انه اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولم يعكس فلا بد له من جامع الوجهين
لان الاقتصار لدلالة احد المتقابلين على الاخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة
والكشاف يريد انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام بها مثلها بالقريبة واما لدلالة القريبة
عليها قوله اي ولكم او ثم جنات او من الكرم جنات وكونها من اثار قدرة الله مستفادة
في هذا المقام من شهادة العقل كالنخيل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو
المقصود من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف ثم جنات بان مع النخيل جنات ووجه المعية
انه يؤنس بحث النخيل فيلتف به فكانه جز من النخيل قوله ولا يجوز عطفه على قنوان اذ العنب
لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث جوز عطفه على قنوان ودفع بانها لالتفافها بالنخيل
كانها تخرج منه والاحسن ما ذكره المحقق التفتازاني انه ح يعطف من اعناب على من النخيل
عطف معمول الابتدا، على معموله من المبتدا، والخبر وقدر الكشاف مضافا للاعناب اي من
نبات اعناب وقال المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من
النبات والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات
فيصح انه حاصلة من الاعناب ولانه لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره والله تعالى اعلم
قوله ايضا عطف على نبات يقال الاظهر لفظا ومعنى عطف وجنات على خضرا وعطف
الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلت لم يلتفت اليه لانهما في سلك واحد فلا بد لهما من
معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شي فتامل قوله حال من الرمان لا من الجميع لافراده او
من الجميع بتاويل كل واحدا والجميع فافهم فان قلت يابى عن التاويل بكل واحد قوله بعضه
ذلك متشابه وبعضه غير متشابه اذ المتشابه يستند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت
المراد كل نوع والنوع متعدد يحتمل التبعيض والمضاف محذوف اي متشابها بعضه كل نوع
وغير متشابه بعضه والبعض متعدد بحسب المعنى والكشاف جعله حالا من الجميع يعني انه جعله
حالا من الرمان وحذف مثله في البواقي قوله بضم الثا، والميم وبتركه اليه الحشي والكتب
قوله كيف يخرجه ضئيلا قال المحقق التفتازاني يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار

بانه تعالى ضعيف غير منتفع به فيقابل حال النبع و يدل كمال التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا
لا يتم ما نقل عن المصنف ان عطف ينعه على ثمره من سنن الاختصاص على طريقة وجبريل وميكال
للدلالة على ان الينع اولى من الغض فلذا لم يقل الى غض ثمره ينعه هذا اقول كانه حمل قوله
اذا اثمر على الامر بمداومة النظر الى ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
والمراد النظر الى الثمر من اول حاله الى آخره فلا محالة قوله وينعه على سنن الاختصاص
ولا ح يفوت الامر بالنظر الى دقائق القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله تنبيها
اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها لا اقتصار عليه ثم قوله واى حال تنضجان اشارة الى ان
تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر وقوله اوالى نضجه اشارة الى ان تقدير الوقت ليس امرا
ضروريا بل يمكن الاكتفاء بالمذكور ولكن نقول الاولى عطف ينعه على اثمر بحسب المعنى
كانه قيل وقت اخراجه ثمره ينعه وقوله لقوم يؤمنون اشارة الى ان نفع تلك الايات
لقوم مؤمنين واما بالنسبة الى الكفار فهي كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف
عن الاسرار ويجزي الابرار والاشرار قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله
كل من الامرين موجب التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو الوالد فيحتاج ان يشاركه
في صفات الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم يعني اطلق على الملائكة
الجن لمشاركتهم لهم في الاجتنان والاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل
الجن دون الاستعارة لانه لا بد فيها من كون المشبه به اقوى وليس الجن اقوى
في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا
عن الاعين والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم ازدراؤهم والاولى ان
ذكر الجن لتقبيح الشركاء بالاجتنان ليعلم ان ليس الكلام في الاوثان او عيسى وامه
ولا يبعد ان يراد بالجن الحقيقي حاله في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل على شركتهم
قوله او قالوا الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كانه اراد
بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركاء ولذا غير عبارة الكشاف وابليس
خالق الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشيطان شريكا لله حيث تبعوا ما يبلغهم
الكهنة عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبياء في ما يبلغونهم عن الله تعالى قوله
ومفعولا جعلوا شركاء الجن قدم المفعول الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان
التوبيخ في التشريك سواء كان للجن او الانس وكذا قدم لله اذا كان المفعولان لله شركاء
ولم يرض المحقق التفتازاني بكون النكتة ذلك في تقديم الله لان تقديم المسند الظرف
على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند
على المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح المبتدا او خبره غايته ان النكتة الاولى لا ينفك

اي لا يفوت المقصود في الينع وهو ان يكون الامر بالنظر الى الثمر اذ به يستدل بكمال تفاوت احواله على كمال القدرة تأمل

وجه الاولوية ان تعليل اطلاق الجن على الملائكة بتحقيرهم يوهم ازدراءهم فيحتاج الى دفعه بان المراد التحقير ... كما ذكره المحشي ... ولا احتياج الى الدفع

عنه الابري

عنه الابري ان تقديم المسند اليه الاصل ويذكر له دواع قوله حال بتقدير قد ما يفيده بيان
المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل
مثل هذا الحذف فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم خلقا معلوما لهم وتقييد المخلوق بحسب مقتضى
المقام لان اللائق بمقام التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح
ما قربه وقد خلقهم على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح
انه يوافق قوله افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس ما يدل على ان الجن لا يخلق الا ان
يقال من المعلوم ان المخلوق فلا يخلق للبحث بحال قوله او على شركاء اي وجعلوا له اختلاقهم
للافك حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعل متعديا الى مفعول واحد
فلا يصح جعله في المعطوف عليه متعديا الى مفعولين كما قرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا
بالخلق وشركاء مفعولا والجن بدلا فهذا من الاضمارات وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره قوله
فقالت اليهود لما فضير خرقوا الى مجموع المفتعلين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل للكل وضح
ذلك لك ان حمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف النبات وقوله عما يصفون متعلق بكل
من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفائدته
التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشيء اليه تعالى من غير اليقين ويحرم التكلم في شانه بالظن والا
فذكر الخرق يدل على انه لم يكن معلوما ويحتمل ان يفسر قوله بغير علم بانهم كانوا ملتبسين في هذا
الخرق بغير ما يعلمون به فان كل عاقل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصائص
الامكان قوله من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية
بتقدير في والثبت كصعب بمعنى الثابت والغدر محركه كل موضع صعب لا يكاد الدابة تنفذ فيه
ولجة والحجر يبقى من الارض المتعادية ورجل ثبت الغدر محركه ثبت في القتال والجدل
وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس وانما قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة
التي اوهمها الاضافة الى الظرف وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد ذكره الكشاف لانه يبعده
كون يصفون فاصلة ولانه يستدعي ارجاع ضمير سبحانه الى بديع السموات فيلزم الاضمار قبل
الذكر في المفعول اذ التسبيح والتعالي يتنازعان فيه كما لا يخفى قال المحقق التفتازاني
كون انى يكون له ولد خبرا اما على تجويز كون الجملة الانشائية خبر المبتدا واما لان
الاستفهام الانكاري في تأويل لا يكون واما على تقدير القول فتعسف ظاهر هذا قوله
او ضمير الشأن اذا كان العمدة في المفسر مؤنثا فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشأن قوله وفي الاية
استدلال على نفي الولد من وجوه اقول من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب
فيها المقدمات البرهانية فالمناقشة في بعض المقدمات انكارا لارادة الاستدلال
خارج عن التوجيه قوله الاول عدل في الاول عن طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام

العظيمة وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام لان مفروماته لا تقنع
القاصرين **قوله** كقوله لوجهين بل من وجوه منها انه خالق كل شئ ولا خالق ما عداه وكون ما عداه
مخلوقه ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث وقوله بالاحتياج متعلق بالنفي والاثبات
والكشاف جعل الامرين امارة الفناء وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين **قوله**
اشارة الى الموصوف اشارة الى وجه وضع ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفة
بالصفات السابقة **قوله** ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما جائز البدل فهو الله وخالق
كل شئ فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شئ وجعله خبرا يوجب تكرار خلق كل
شئ ولا بد له من نكتة وهي انه هنا للاستدلال على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي
الولد واما جائز الصفة فهو ربكم الذي وصف لله **قوله** حكم مسبب عن مضمونها اي الجملة
او الاخبار المترادفة وهو الجامع لهذه الصفات ويلائم الثاني قوله فان من استجمع هذه
الصفات واشار بقوله حكم مسبب الى ان التوزيع ليس للطلب بل للحكم بتضمنه كانه قيل
فيجب عليكم عبادته وللتوزيع الطلب ايضا ما نع فالمراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب
والعبادة المامورة هي نهاية الخضوع وهي لا يبالي مع التشريك في العبادة وايضا
من جملة عبادته انقياده في نهيه عن التشريك فلهذا استغني عن ان يقال فلا تعبدوا
الا اياه **قوله** واستدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس الادراك
مطلق الرؤية لما مر من ان الادراك الوقوف على كنه الشئ وهذه المنافية ضعيفة
لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي
تفاوتا بين العقول والابصار ولا يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا الثانية
لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف المتبادر والمتبادر عموم النفي لجميع
الابصار وهو مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع و
الا فاى شئ يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع ولحج في الجواب رعاية لظاهر الحديث الوارد في
الرؤية ان يقال يمتنع ان يدركه الابصار بذاتها بقوة رزقها الله في العادة فلا يمكن
لبصر ان يراه باعمال حاسة البصر انما يرى الله بارادة الله تعالى ذاته اياه بمحض قدرته
قوله فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار
اولا وعلة للمعطوف والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليهما انه يقتضي
الفصل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل الا ان قوله وهو
اللطيف الخبير يصلح للعلية ومما ينتقل الذهن منها الى التعليل ففيه مزيد مناسبة
للاوصاف الى اللف ونحن نقول الاوجه ان يراد بادراكه الابصار ادراكه البصر لا
للابصار فيكون بيانا لتفاوت بصره وبصر المخلوقات ويمكن جعل وهو اللطيف

اى اى ان المراد ليس توزيع الطلب بل توزيع حكم بتضمنه كانه الخ

اى ان المنافية الثانية بكل من وجهيها ضعيفة ايضا تأمل

اى وجوز كلا من الوجهين حيث ان ناد اولا بقوله فيدركه الخ اى انه علة للمعطوف فقط وهو وهو يدرك الابصار ثم ثانيا بقوله ويجوز ان يكون الخ اى انه علة له وللمعطوف عليه على سبيل اللف والنشر

علة لادراك

علة لادراكه الابصار فيكون استعارة للتجرد المستلزم نهاية الادراك وقوله الخبير تحقيقا لكونه
مدرك الابصار وغير مدرك لها لان خبر الخبير لا محالة مطابق **قوله** سميت بها الدلالة لها ولكن ان
نقول المراد بهذه موجبات بصائر ولا مانع عن ارادة نفي البصيرة اي قد اعطاكم الله البصيرة
فلا تهملوها واعملوها **قوله** وهذا كلام ورد على لسان الرسول ويحتمل ان يراد ما انا عليكم بحفيظ
كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكشاف حيث جعل الوارد على لسان
الرسول قوله بصائر لانه بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون الاشارة اليه بمجموع
الاية فيكون المخالفة منا معهم ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شئ على لسان الرسول ويكون
المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا مجلكم وحرصي على انزال البصائر واقامة الدلائل
وايضاح الاختبار ربهم العبد يحكي فيه **قوله** اي وليقولوا درست حرفنا واللام للعاقبة استعير
من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض ولو لا صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا
بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الايات اضلال الاشقياء وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي
به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير لنبين وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس
لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبناء للمفعول لان الفعلين جاء متعديين ولازمين
قوله بالتدين به يعني يجوز بالاتباع عن التدين اذ الاتباع ان يذهب احد عقيب احد **قوله** اعراض
الكوبه اي باب الاتباع وايجاب الاعراض الشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه انه بدل عن قوله
ما اوحي وح يكون اشد انتظاما بقوله واعرض عن المشركين **قوله** ومن جعله منسوخا بانه السيف
حمل الاعراض على ما يعم الكف يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى
الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه اولى والاحتفال بالشئ المبالغة به
قوله ولا يذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبائح فيه اشارة الى توزيع السب بذكر
الشئ بما فيها من القبائح وهو خبر مانع لان ذكر قبائح الشئ في مقام الاستدلال على ردائته
ليس شتما بل هو ذكر قبائح الشئ لاهانته ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب
جهنم وبانها لا تضر ولا تنفع سبا لها بل قيل انه استدلال على انها لا صلوح لها للالوهية
وينبغي ان يراد بما فيها من القبائح اعم ان يكون فيها في الواقع او بظن سب ذلك والا
فيتحمل سب الله **قوله** على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة
قوله بغير علم تنزيه الله عن امكان سبه بما فيه في الواقع وأورد عليه انهم لم يعتقدوا
في الله قبيحا حتى يسبوه به بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده
فكيف يتوهم بهم سبه تعالى لسب الهتهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب به تعالى بل
اذا قالوا لو المهاجون الهك ارادوا ليهجون الهانسبه الكبر بزعمهم انه غير الله ولهذا لم
يقولوا ليهجون الله وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان ما يسبونه

هو الله تعالى لانهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر الله بالقبائح على ما يستفاد من تفسير بغير علم
وقرئ يعقوب عدوا كعتو والعدا كالفدا والعدوان كالسبحان قوله وفيه دليل على ان الطاعة
اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركها بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا
ما يشتبهان ولذا لم يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن
تحضر للفرق بينهما قوله واستحقار ما رأوا منها ولذلك الاستحقار قالوا لئن جاءتهم آية ما جاءوا
انهم لم يجيئهم آية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يفسر الآية بقوله من مقترحاتهم
الا ان يقال ليس المقصود تقييد المراد بل بيان ما هو مطلوبهم فتأمل ويحتمل ان يكون قولهم
لئن جاءتهم آية انكار المجيء آية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كل ما رأوا فهو سحر قوله
وليس شيء منها بقدرتي فكيف اجيبكم اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة له
والمقصود بالحصر نفي القدرة عن نفسه ليتبين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد بين في الكشاف
للحصر احتمالا آخر وهو ان المراد ان الآيات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى النزول
بغير حكمة وكأنه لم يلتفت القاضي اليه لما قال المحقق التفتازاني ان فائدة الحصر يعني
فكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه لا حكمة فيما يطلبون
فلا يمكن ان يجيبهم قوله ان الآية المقترحة اشارة الى ان الضمير للآية لا للآيات
وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس من خبر قل
ولو جعل ضميرها للآيات لكان فيه مزيد مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم
في العناد غاية الامكان قوله انكر السبب مبالغة في نفي المسبب خطاب المؤمنين
لتهالكهم على تمني مجيء الآية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي بظاهره ان يقال لهم وما يدريكم
انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان الاستفهام
للانكار اي لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك يتمنون ونحن
نعلم ذلك فلا نجيء بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف اي ما يشعركم ما يكون
منهم وان هي لغة لعل لعلها اذا جاءتهم انه لا يؤمنون وقرئ لعل للاشفاق
يعني ينبغي ان يجوزوا عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون
مجيء الآية ونحن نقول والله اعلم ان ما نافية اي ما يشعركم بحالهم انها اذا جاءت
لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعرهم بحالهم عنادهم في ما جاء من
الآيات فقيل لهم كأنه لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم
بعد مجيء ما اقترحوا الحكم على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا
جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك يتيقنون كمال عنادهم وفي استعمال اذا مع الماضي ومع
ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحتهم مبالغة في عدم ايمانهم كأنه تحقق مجيء الآية وعلم عدم ايمانهم
ونقلب للابصار المستلزم لعدم الرؤية بتاتا في مجيء الآية لهم فيجعل كونه جزاء المجيء الآية ولعل المراد

ويقلب

بتقليب ابصارهم نفعا منهم وانكارهم الابصار فتأمل قوله اي بما انزل جعل الضمير راجعا الى الآية
بتأويل ما انزل والانسب بالسابق التأويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كتقليب
لم يؤمنوا بسببه اول مرة قوله في حال الا حال مشيئة الله ايمانهم لم يكن لهم حال مشيئة الله حتى يستثنى
من اوقاتهم وقت مشيئة الله وكأنه اراد استثناء وقت مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات
المفروضة ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه
الاوقات المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان المراد
مشيئة الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت
مشيئة الالجاء استثناء منقطع فكونها حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء
المتصل والشائع في الاستعمال مشيئة الاختيار قوله ولذلك اسند الجهل الى اكثرهم يعني
لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا
مع بعده عن النظم يقتضي تأويل واقسموا بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير للمسلمين
بناء على انه يحتمل ان يكون المتمني لمجيء الآية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم ولا اقلهم
بعيد عن النظم لان الظاهر عموم الخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم يجهلون بوخامة
الاقسام بالله حتى لو علموها لم يقسموا وبعضهم يقسم عنادا مع علمه بوخامته قوله ولكل متعلق
اي متعلق بعدوا وقدم عليه للاهتمام او حال منه قدم لكونه نكرة ويحتمل ان يكون مراده متعلق
لجعلنا او حال منه اي معمول له اذ الكل يحتمل قوله يوسوس شياطين الجن الى شياطين
الانس او بعض الجن الى بعض لم يذكر البعض لئلا ينصرف الى بعض الجن ولئلا ينصرف
الى بعض الانس بل يشمل في الموضعين البعضين والاولى وبعض الجن كما
في الكشاف وكذلك بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض قوله اي ما فعلوا
ذلك يريد ان الضمير المفرد المذكور لرجوعه الى متعدد بتنزيله منزلة اسم الاشارة وقدم تحقيقه
غير مرة وينبغي ان يجعله راجعا الى الوحي ايضا وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز
ان يرجع الى واحد وهو اما الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد
منها يستلزم عدم الكل ولم يجعله الى المعاداة مع استلزام عدمها عدم الكل لتذكير الضمير
ومقتضى النظم ان فعلهم لعدم مشيئته تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم مشيئته ايمانهم
لان المذكور في الشرط من مفعول المشيئة مضمون الجزاء كما بين في محله ولا يخفى ان
فعلهم لمشيئته تعالى فعلهم فكأنه جعل مشيئة عدم فعلهم كناية عن عدم مشيئة فعلهم فكأنه قيل
فلو لم يشأ ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم قوله تعالى فذرهم وما يفترون اي كأنه تعالى
شأنهم ولا تتعرض لهم لانه لا تدعهم الى الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون منسوخا
بآية السيف قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل الله العدو للنبي

للصفو لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكارنا الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم ينبهوا الاحتمال جعله عطفا على غرورا وقوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا برمته لان لام العاقبة يكون اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف الآخرين مما لا يخفى فمعنى قوله اظهر انه اظهر من كل شيء وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر من الآخرين للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهور شذوذ كسر لام الامر بعد الواو ولوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والا فلا يصح ومعنى قوله وليرضوه لانفسهم وليقترفوه لانفسهم قوله ويحتمل عكسه وعلى التقديرين تقديم غير الله لتعلق الاستفهام به وجعل التقديم لكون ذي الحال نكرة وهم لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم الحال قوله القرآن الخ يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان يراد بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي وفصل فيه علاماتي قوله فيكون من باب التهييج اي على التقدير لا للكف عن الامتراء فانه عليه السلام ليس ممن تمرى في شيء من علمهم بالانزال من ربه بعد ان اخبره بانهم يعلمون انه منزل من ربك ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء ابدا ولا يخفى ان جعل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي عم لذلك او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه قوله صدقا في الاخبار والمواعيد الظاهر او المواعيد اذ لا معنى للصدق يحتمل الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل منهما بمعنى آخر وفي قبول الصدق التفضيل نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني الباء ليست في موقعها لان معنى بدل بخوفه امنا ازال خوفه الى الامن قوله اي اكثر الناس اقول اراد متابعة غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال فبهداهم اقتده ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في الارض لاضلوا فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظاهر يريد ان المراد بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب الظنون ولك ان تقول اتباع الفقه اتباع اليقيني وهو ما تيقن من الشرع ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقيني ليس من قبيل حصر المتابعة في الظن قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك لا حاجة الى قوله في مثل ذلك لان الظاهر انه اراد بغير مسئلة الكحل واعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله وكانه اوقعه

فيه

فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم قوله فيكون من منصوبه بالفعل المقدر او معلقا عنها بان يكون استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج الى تقدير الفعل فيه نظر تامل وفي قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع على كون المعنى من يضل الله بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم المضلين فيكون مجرورة باضافة اعلم اليه قوله مسبب عن الانكار اتباع المضلين الظاهر انه مسبب عن قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين يعني ان امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعية لكن المستفاد اكثر منه لان المستفاد ان لا يؤكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم غيره اولا واما من لم يعتبر فقال مستفاد من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما نازعوا المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه لما احل ما قتلتم فما قتله الله اولى بالحل فحفظ الله المسلمين بانزال الآية عن ان يختلج في قلبهم شيء من تمويههم هذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور لا يدلان على ان هذا النفي مراد في هذا المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر وكذا في التوزيع على النهي واختلف في سبب النزول قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل الطيبات تقشفا وتزهدا وهذا وقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه يؤيده وظاهر الآية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لان كلمة التبعيض لا اخراجه لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من المذكى كالعظم والروث والدم المسفوح وقوله او مات حتف انفه لا يشمل ما قتل لا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل قوله مما حرم عليكم قال المحقق التفتازاني ظاهر تقريره ان ما موصولة فلا يستقيم سوى ان يجعل الاستثناء منقطعا ولك ان تجعل استثناء من ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها هذا والاستثناء عن ضمير حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا يقتصر صحة كلامه على جعل الاستثناء منقطعا والاهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم وقد اغنى عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم يتضمن قوله الا ما اضطررتم اليه ولعل الفائدة فيها والله اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير مما يؤكل بخلاف ما حل فانه لا يصير مما لا يؤكل فكيف يجتنب عما يؤكل فتامل قوله ما يعلن وما يسر اقول لعل المراد الحرام وما يبين الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات الا فاجتنبوها فان من رعى حول الحمى يوشك ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية من المالكية وفي رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الانتصاف وهو مالكي وفي فقه الحنفية انه مع داود

لقوله عليه السلام ذبيحة المسلم حلال وان لم يذكر اسم الله عليه ولما روى انه سئل عليه السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال
كلوه فان تسمية الله تعالى في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس
المنصوص العلة وفاقا **قوله** واوله بالميتة ظاهر العبارة ان المأول ابو حنيفة وقد كان
ذكر التأويل عن الشافعي ومن تاركه ايضا تاويله بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلائم
مذهب ابي حنيفة لانه لا يتناول النهي عن اكل متروك التسمية عمدا فتاويله عند ابي
حنيفة بالميتة لا غير لجعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية
ناسيا **قوله** والضمير لما اي فيما لم يذكر اما بتقدير مضاف اي ان الاكل لفسق او لجعل
الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل على ما وضحه الكشاف ولم يذكر جواز
رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل
لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذمه واما ذم ما لم يذكر يجوز الراجع الى ذم
الاكل على الابلغ وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله بالفسق كما اشار
اليه بقوله فان الفسق ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير به **قوله** بقولهم ما تاكلون
ما قتلتم انتم فالاية دلت على ان المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية
وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي يسميها
الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية والفارق بينهما
العقل الذي يحاجي سلطان الوهم **قوله** فان من ترك طاعة الله الى طاعة
غيره واتبعه في دينه اولان من يعبد بوحي الشياطين فقد اشرك الشياطين
مع الله في اتباعه وحده **قوله** وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي
لم يجده في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا
تركها الا في ضرورة الشعر وكانه قاسه على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء اذا
كان الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اي والله ان اطعتموهم او ان
اطعتموهم والله انكم لمشركون فتامل **قوله** مثل به اي شبه بمن كان ميتا لا من هداه
الله قال المحقق التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من
من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة
قوله وهو مبتدا خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله جملة اي هو في الظلمات ومبتداها
هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس
بخارج منها كمن صفته هذه وهي قوله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات
ليس بخارج كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله
فيها انهار هذا وجعل قوله وهو مبتدا بمعنى ان لفظه هو المحذوف مبتدا خبره في الظلمات

او بمعنى ان مثله مبتدا خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد ولعله كان نسخه
خبره هو في الظلمات وقد سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به
ما يلائم الاحياء ولو اريد بالظلمات ظلمات الكفر لكان كونه مبتدا خبر ما مذكورا ويكون
كمال التشبيه مرعيا والله تعالى اعلم **قوله** اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد و
الاولى ان المشار اليه بذلك اي الشياطين الى اوليائهم **قوله** ويجوز ان يكون
مضافا اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا تخصيص له بالجعل بهذا المعنى بل يصح مع
ما جعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو
مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان لام كي للوضع
فهو متعلق بالجعل لا محالة **قوله** تعالى سيصيب الذين كفروا بيان بكرهم بانفسهم ويريد
بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان الباء للسببية او المقابلة **قوله**
على غاية تمكنكم فلعل التاء في المكانة للمبالغة **قوله** من المصابرة والثبات اي
في الجهاد معكم او اني عامل ما انا عليه وهذا انسب بقوله تعلمون من له عاقبة
الدار وفي قوله فستعلمون بصيغة الخطاب تفويض باني اعلم ذلك وان العاقبة
لي ولمن يتبعني **قوله** يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار بيان
لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع ان العاقبة الشر ايضا عاقبتها وآخرها
اخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها **قوله** وفيه مع الانذار
انصاف حيث ذكر العملين في صورة واحدة حيث قال اعملوا على مكانتكم فاني
عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم من قوله فسوف تعلمون
قوله ثم ان رأوا ما عينوه لله ازكى بدلوه لآلهتهم وايضا ان سقط مما جعلوه لله نصيب
الاوثان شيء تركوه وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط مما للاوثان شيء اخذوه
وردوه الى نصيب الصنم وقالوا انه فقير وان هلك مما للاوثان شيء اخذوا بدله
مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك فيما لله وان زكا نصيب الاوثان فقط تركوه وان
بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه السدنة وقالوا لا بد للالهة من نفقة
كذا ذكره المحقق التفتازاني فعلى هذا وجه عدم الوصول الى الله انه لا يصل الى من هو
مصرف مال الله ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شيء منه الى الله لانهم يصرفونه
الى ضيفانهم الكفار ومساكين الكفار وهم ليسوا مصارف مال الله **قوله** وفي قوله
بزعمهم تنبيه على ان ذلك مما اخترعوه ولم يأمرهم الله به في الواقع ولا في الواقع ولا في
زعمهم وفيه توبيخ لهم لجعل امر الدين مبنيا على رأيهم ونحن نقول في قوله بزعمهم توبيخ
لهم بانهم يعاملون مع الله على خلاف ما يعتقدون انه يجب عليهم ويصرفون في ما اعتقدوا

السادن خادم الكعبة وبيت الاصنام والجمع السدنة وقد سدن من باب نصر وكتب
مختار الصحاح

زعم بزعم بالضم زعما بالحركات الثلث على راي المصدر قال
وزعم به كفل وبابه نصر وزعامة ايضا بفتح الزاي والزعيم
الكفيل وفي الحديث الزعيم غارم والزعامة السيادة وزعيم
القوم سيدهم
مختار الصحاح

انه حقه تعالى على خلاف ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادة
تعالى قوله حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى تقدير
المخصوص وفيه ان ما يحكمون في تاويل المضاف الى الضمير كان اشار اليه وفاعل ساء
يجب ان يكون مرفوعا باللام او مضافا اليه قوله وهو ضعيف في القوية اي
الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان خص بالشعر
غير ضعيف ومع ضعفه يختص بالشعر ففيه تعريض بتلك القراءة واشارة الى كمال
ضعفها وهذا من عادة الكشاف كانكاره تواتر القراءات السبع وقد انكره المحقق
التفتازاني وقال القراءات السبع متواترة لا يجوز الطعن فيها بل ينبغي ان يرتب
بها قول يخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد ان يقال نزل المضاف
اليه منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول كما يقدم على الفاعل فالفصل فصل بين المصدر
وفاعله بالمفعول لا بين المضاف والمضاف اليه وروي فزججتها بمزجة وفسر المزج
بالرمح القصير والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة وضمير زججتها للكتيبة
قوله وللعاقبة ان كان من السدنة لظهور ان ليس ذلك غرض السدنة وانما ترتب
على تزيينهم قوله والجار متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل
او بالمحذوف هو اي المحذوف صفة له اي للافتراء والتقدير افتراء واقعا عليه قوله
ان ولو حياة بقوله لها ولقراءة ابن عباس فان معناه خالصة وحيدة وهو الخارج
من البطن حيا وهذا التقييد انما يحتاج اليه اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا
من ضمير الصلة فانه ح كقراءة ابن عباس بمعنى حيدة وهو الخارج حيا وبهذا
علم ان قول المحقق التفتازاني ان جعل خالصة حالا من الصلة فلا معنى له
عند التامل الصادق ليس نتيجة التامل الصادق قوله وتانيث الخالصة
للمعنى وكذا تانيث ميتة ويحتمل ان يكون تانيث تكن مع نصب ميتة لتانيث ميتة
فقط قوله ولذلك داخ لما نظر وراوية الشعر يقال لمن يكثر رواية الشعر انه مذكر
قوله او هو مصدر كالعاقبة قال الكشاف ويدل عليه قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت
اليه لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها مصدرا ويحتمل على قراءة النصب
ان يكون الخبر لجماعة ويكون لذكورنا متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه كون المراد
بخالصة بالاضافة الى ضمير ما في بطون الحي والتذكير فيه لان الميتة ما في بطون
او لما ذكره قوله اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر سيجزيهم بتقدير المضاف وفي ذكره
للجملة تهديد عظيم وتهويل وتجهيل للعلماء في مقام الوصف والتحذير كبير عن ان يصفوا
شيئا برايهم من غير مستند قوله لخفة عقلهم اشارة الى تفسير سفها معنى واداء بالكلي لا الجنس

عطف وجهلهم عليه لتفسير بغير علم لا بهامه كونه مفعولا له مثله سيما وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه
على الحال والمصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال ثم تقييد الجهل
بخصوص التفسير بمخافة الفقر فينبغي ان يقال وجهلهم بان دفع الشيء ليس بالقتل بل بان يبايعوا
دين الله ويتركوا الفساد في الارض وبان الله رازق اولادهم قوله لما وحرموا ما رزقهم
الله فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم الله ولا يخافون
الفقر في هذا التحريم قوله لما قد ضلوا وما كانوا مهتدين اي ما كان من شانهم الاهتداء او ما
صاروا مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر من الامور
فتامل قوله وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص غير معروشات
بما نبت في البوادي والجبال ليتناول ما غرسه الناس ولم يعرشوه فالاولى ترك قوله فعرشوه
ويكون تناوله معروشات لجميع ما غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش
على الجميع ولا يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير
المعروشات ما ينبسط على وجه الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم
قوله والضمير للزرع والثاني مقيس عليه يعني بالثاني النخل لانه ثاني الجنات ولا يخفى ان
الجنات ايضا مقيس عليه فالاولى والباقي مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل مختلف
فيه وعند البعض معطوف على جنات فالجعل مقيسا على هذا التقدير ايضا اولى وكون المعطوف
في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما فيما هو حال عن
المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة وان اتفق
كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف باعتبار ما يؤول فتامل وقوله على تقدير الكل ذلك
معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم الاشارة في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مرارا
قوله ثمرة الذي يؤكل في الهيئة والكيفية اقول وقت الادراك قوله وان لم يدرك
ولم يينع اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر
ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك قال المحقق التفتازاني
وجه التوهم انصراف الثمر الى فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك واينع ولا يخفى
ان مثل هذا السؤال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره اذا اثمر ولا يتاتى هذا الجواب هذا قلت
مثل هذا الجواب يتاتى وهو ان يقال المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر
على الشجر لا بعد قطع الشجر فان ظهور القدرة فيه اكثر وسيجيء كيف يعلم ويقرب الا انه لا يحذف
بابه اصلاحا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان الباء يثبت في المثال مطلقا
قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك ولا حج
فيما تلف قبله ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن

الاداء قبل التنقية والتنظيم يدل على وجوب الاداء فيتحقق كونه سبب العلم بالوجوب وقت الادراك
نظر نعم لو جعل يوم حصاده صفة لحقه اي حقه الواجب يوم حصاده افاد الوجوب يوم
حصاده لكنه لا يلائم افادة الاهتمام بيوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن وقت
الاداء عن اول وقت الاداء والا فوقت الاداء موسع قوله في التصدق وقيل
معناه لا يسرفوا في الاكل بان يمنعوا الزكوة او تصدقوا في غير محله شرعا ويحتمل ان
يكون مطلقا شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولتأييد هذا الاحتمال يجعل قوله ولا تبسطها
كل البسط مفسرا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا هذا اذا اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا
اريد المفروضة فهي مقدرة لا تحتمل الزيادة قوله ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت
الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل الحمولة لما يحمل الاثقال والفرش للمركب فانه كالفرش
في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنه بالفرش تذكير النعمة جعله ذلولا مسخرا بحيث كانه فرش
وكما لا يتأبى الفرش من الجلوس عليه لا يتأبى الفرش وغيره منه لم يبق بوجه التقييد او المناسب
يحمل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره ان يحمل الحمولة على ما ينسج اللباس
من شعره وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله اللابس قوله كلوا مما حل لكم منه يعني ان من
من التبعيضية لان الرزق كله ليس مأكولا بل الحلال منه وبه مما استدل به على ان الرزق
هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام ليس بمأكول شرعا وهو ظاهر والرزق مأكول شرعا
لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام ليس برزق او الرزق مأكول شرعا وليس شيء من المأكول
شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام والاستدلال انما يتم لو جعل كان الرزق مأكول شرعا كلية
بمقتضى الآية وليس كذلك بل ظاهر كلامها جزئية قوله ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان
بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته والا فهو عدو خفي قوله او فعل دل عليه اي دل كلوا
عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج وكونه حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصنف اي مختلفة
او متعددة اذ كل ما دل على هيئة صح ان يقع حالا قوله وهو بدل من ثمانية قال المحقق
التفتازاني ان جوز البدل من البدل فالاظهر ان من الضان بدل من الانعام واثنين
بدلا من حمولة هذا قلت اذا جوز تعدد البدل فالاظهر انه عطف بيان لما رزقكم الله
قوله بامر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر ان المراد اخبروني بعلمكم وانكم تعلمون
شيئا من ذلك قوله في دعوى التحريم او في الاخبار بالعلم يعني لا تخبروني بعلمكم كاذبين
قوله اذ انتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق لكم الا ان انكار حضورهم ومشاهدتهم انما
يفيد لهم انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم اسناد التحريم الى رواية مخبر من
الله بل ليس لهم الا الاسناد الى المشاهدة والسماع فانكاره يستلزم انكار اسناد
التحريم وفيه كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان لاعتقادهم انهم شفعاء كيف ولا يمكنهم

التحريم الى اخبارهم عن الله لكونهم صما فكيف نظن بهم الشفاعة قوله تعالى فمن اظلم اي فانهم
اظلم الناس وهو متفرع على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس بغير علم مع انه لا يتصور
الاضلال بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشقاء بطلب العلم ولما لم يهتدوا بالبيان
الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين وفائدة البيان لهم الزام الحجة قوله
وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه تنبيه على ان الاصل في الاشياء الحل حيث
لم يقل اجد هذه الاشياء فيما اوحي الي حلالا بل اكتفى في ابطال حرمته بانه لم يجد ما يحرمه
وفي قوله محرما تنبيه على ان الحرمة بالتحريم لا من ذات الشيء حتى لو احل الله المحرم يحل وقوله
محرما مفعول اول لقوله لا اجد ومفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم للاهتمام لا لان المفعول
الاول نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما يوهم
تفسيره بطعاما محرما اذ لا يجوز حذف احد المفعولين قوله اي الا وجود ميتة ومع ذلك
يحتاج استثناؤه الى تكلف تقدير ذو كانه قيل الا ذا وجود ميتة والظاهر ان قوله او دما
عطف على ميتة الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى تكلف تقدير ذو للارتفاع
مع الغنى عنه في الثلثة والاولى ان يجعل الاستثناء ظرفا اي الا وقت ان يكون
الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان الاول
يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني يجعله خبيثا بحسب الخاصية مخبثا اي
يفيد لآكله خبثا ويتولد منه الصفات الذميمة قوله وهو عطف على يكون في
الفصل بين اهل ويكون بالمعطوف على ان يكون نظر وكذا في الفصل بين انه
وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة الاجنبي ان تأديبا ضربت وقوله والمستكن فيه
راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهو اذ لا مستكن في اهل وانما هو مسند لما به
والصحيح ما في الكشاف والضمير يرجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون في جواب الى ما
يرجع الضمير في به على هذا التقدير قوله فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب اذ
لا نسخ على انه يقال يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود محرم اخر بعد ذلك
تخصيص لنفي التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ قوله كل ماله اصبع كالابل والسباع
والطيور وليس المراد بالابل الابل خاصة بل ذي خف وذي حافر منشق كالبقر
والغنم او غير منشق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب بمنزلة الاصبع للانسان
اذ يقضي به الحيوان ما يقضي الانسان بالاصبع كما اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا
مجازا ويرد على هذا التوجيه وعلى قوله كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم
حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان الغنم والبقر لم يحرما عليهم الا ان يقال كان كل منهما
واقعة اخرى وتحريما اخر وهذه الآية تتميم لا اجد فيما اوحي الي لان فيه وقع انه حرم الله تعالى

على اليهود جميع هذه الامور فكذلك حرم البحيرة والسائبة والحامية فاجيب بانه لما كان على اليهود
خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه لتحريم كل مع ان البعض
كان ثم ما قبل بغيهم والتوجيه ان المآل تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل تحريم الكل
مسببا باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا
ففي البعض ايضا لما كان بعض الاجزاء كالثرب والعظم ثم ما وانما قال لعل لاحتمال
ان يراد بكل ذي ظفر كل ذي ظفر حلال بقرينة حرمنا قوله الثروب الثرب ما غشي الكرش
من الشحم الرقيق وقوله والاضافة لزيادة الربط يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ
يحصل المقصود من قولنا ومن الابل والغنم الشحوم كما تقول اخذت من زيد المال
لكن لا وجه لها لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر والغنم وهي متعارفة فيما بين الناس
وقوله الا ما علقت بظهورهما زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه زائد
على النص فلا بد له من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق التفتازاني ربما
يفهم منه ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت الحوايا لكن الانسب عطفها على ما
حملت بتقدير مضاف اي شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل على الامعاء بيان لذلك
هذا وجه ما قال خفي وقوله جمع حاوية لها موافق لما في القاموس لكن في الصحاح انه
جمع الحوية وجمع الحوايا والحاوية الحواوي على فواعل وفي القاموس الحوية والحاوياء
والحاوية ما تحوى من الامعاء اي اجتمع قوله وقيل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود
تحريم نفس الحوايا لا شحومهما والا لكان داخلا في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بقي ان
قوله او ما اختلط بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال
لكثرة الحاجة الى الالية واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها
عن الشحوم قوله واو بمعنى الواو والظاهر انه من جملة ما تقدم قيل لكن لا يخفى جعل او بمعنى الواو
عطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي ذلك لان المستثنى هو الثلاثة
لا احدها فيجب ان يجعل قوله واو بمعنى الواو تفسيرا لاو على جميع التقادير لا يقال
الاستثناء من الايجاب نفي واو في النفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف
على المستثنى يجب او دون الواو لانا نقول او انما كان من جملة المنفي يفيد العموم
كقولك ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيء عن واحد مبهم فيعم واما اذا تعلق
النفي بواحد مبهم فلا يفيد العموم بل يكون النفي مرددا كقولك انتفى زيد او عمرو فانه
والمستثنى عن المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت للموجب يجعل او بمعنى الواو
اذ يجوز ان يكون المحرم احد الامور على التعيين فيحل لمن اختار اسمن منها ويحرم
الاخر او يكون الحلال واحد منها فيحل لمن اختار واحد منها ويحرم الاخرين قلت

رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد مبهم ولم يجئ تحريم واحد مبهم او تحليله فلا يلتفت
اليه وفيه بحث لانه المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود فتأمل وكون او بمعنى الواو ليس
معناه استعماله في معنى الواو بل جعله للتسوية فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب
الكشاف واو بمنزلتها في قولهم جالس الحسن او ابن سيرين والقصقص كتقعدد وغلبط
عجب الذنب كذا في القاموس قوله التحريم او الجزاء التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على
انه مفعول مطلق قوله في الاخبار او الوعد والوعيد قال المحقق التفتازاني رد على
من جوز الخلف في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله يمهلكم على التكذيب
ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة فهو برحمته يوفقكم للتصديق فلا يعجل
في تكذيبكم وبنصركم لانه لا يرد باسه عن القوم المجرمين او برحمته بالانتقام منكم ولا يرد
باسه عنكم قوله ووقوع مخبره يدل على اعجازه اذ من وجوه اعجاز القرآن اشتماله على الغيبيات
ولو قال دل على الاعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين
اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله لو شاء خلاف ذلك يعني التوحيد مشيئة
ارتضى ولك ان تقول مرادهم مطلق المشيئة الا انهم ظنوا ان المشيئة لا تنفك عن الرضا
او ظنوا انه لا ملائمة في ما اراد على خلاف رضاه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب
هذه القبائح بارادة الله اياها منهم ارادة لها وقيل يعني لا يدل الاية الاعلان
المشركين قالوا ان شركنا بمشيئة الله ورضاه فذمهم لدعوى الرضا لا لدعوى المشيئة
حتى يكون نفيا لمشيئة الله القبيح فيكون دليلا للمعتزلة بل هو نفي لرضا الله بالاشراك
وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضا لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله
كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء
الله مشيئة ارتضاء وقيل عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب
في ان الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم ان افعالهم بمشيئة الله تعالى
مشيئة ارتضاء قوله من امر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فسر العلم بمعلوم خاص
ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك
وسائر ما انتم عليه مرضي لله فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان
وقوله على ما زعمتم يحتمل التعلق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى تفسيد ان
يتبعون بما قيده من قوله في ذلك بل الابلغ ان عادتكم وحال امركم ان تتبعون الا الظن
ولا يقولون الا الكذب قوله ولعل ذلك لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان يتبعون
الا الظن لتمكن تكذيبهم اذ التقوى لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله
البينة الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم يجعل الحجة على ما يوجب

الزامهم على سبيل الجدل كما فعله الكشاف اذ لاضرورة اليه مع انه لايتم وهو ان الحجة
انه اذا كان الامر كما قلتم من ان كل كاين في ملكه تعالى برضاه يكون ما نحلكم فيه
ايضا برضاه فلا ينبغي لكم النزاع والمعادات معنى ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا
المعاداة منا ايضا معلم بارادته ورضاه قوله وفعل يونث ويجمع عند بني تميم
علامة كونه فعلا التصريف اذ لاتصريف في اسم الفعل وح لا يزيد وزن في اوزان
الفعل وهو فعلل بضم اللام الاول وسكون العين لان الهاء ملحق وهو امر من لم
وما بينه من الاصل هو الحمله عند الحجاز وبني تميم قال المحقق التفتازاني لم يذكر
التثنية مع مجي هلما لادخالها تحت الجمع هذا وبه جعل اصله هل ام لا يوجب
دخول هل على الامر فان هل نقل من هل ثم رغب في ذاك فجمع بينهما وام بحذف
مدخوله وخفف بحذف الهمزة بعد القاء حركتها الى اللام وكون الاصل في اللام
السكون لان الامر وضع ساكن الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل يبقى اشكال
وهو ان اسم الفعل اخرج عن تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه
بالزمان ليس بحسب الوضع الاول واذا كان هلم منقولا عن الامر كان اقترانه
بحسب الوضع الاول وقد اشار بقوله احضروهم على ان المستعمل ههنا لغة الحجاز
قوله ويظهر بانقطاعهم اي بانقطاع حجتهم وافحامهم اي الشهداء ضلالتهم اي ضلالة
المقلدين او ضلالة الشهداء المقلدين فتامل قوله ولذلك اي لارادة شهداء
معهودين قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء ووصفهم بما يقتضي العهد بهم
ونحن نقول لو قال هلم شهداء لتبادر تعجيزهم لانتفاء الشهداء وليس المراد
هذا بل بناء الامر على وجود الشهداء وفي الكشاف انه يتبادر منه شهداء في نفس
الامر لا بزعمهم وينافي قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد الحق
توجب التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل الحجة على خلافه قوله
فاتسع فيه للتعميم ويحتمل ان يكون هنا على اصله توبيخا لهم بانهم في حضيض الجهل ولو سمعوا
ما نقول لترقوا الى ذروة العلم قوله للدلالة على ان مكذب الايات متبع الهوى
لا غير ودلالة الاضافة على ذلك بحث لان الاضافة لا تقتضي قصر المضاف اليه وغاية
التوجيه فيه ان من المعلوم اذ اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافه الى الذين
كذبوا بالايات في مقام المنع من اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب
الايات قوله منصوب باتل اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية ففيه ما نخ لان
المنصوب مجردها ولا مدخل للحرم فيه ولو جعل مصدرية فلا تاتي لان المنصوب هو
التحريم الذي هو مجموع ما حرم وما الخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة

والموصوفة

والموصوفة قوله لانه بمعنى اتل فيصح كون الجملة على صرافتها مفعولا له قوله متعلق بحرم او اتل
والاول اظهر لحرم المتلو محرم على الكل قوله ليصح عطف الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا
لحرم وقوله اي لا تشركوا ليصح ان يكون تفسيرا لدخول ان بالنهي ودفعا لاحتمال ان يكون
نفيا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان يكون اي تفسيران ولا تشركوا تفسير لا تشركوا
فتامل ووجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار على ما ذكره
المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الانشاء المؤول بالمفرد لا يجوز عطفه على الاخبار المؤولة
وههنا هو بابان باب واحد قوله ولا ينفعه تعليق الفعل المفسر قوله بما حرم متعلق بالتعليق
لا بالمفسر اي لا ينفع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما اوجب شيئا
فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه محرم المنهي فيصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار
ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى اضدادها معناه ان الامر الواجب
تفرجه محرم لضد الواجب بمفهومه فيصح ان يتلى في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق
التفتازاني ومثل هذا وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا يعني لا يجوز
اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا تشركوا به
واحسنوا بالوالدين احسانا قوله محلها النصب بعليكم قال المحقق التفتازاني يأباه عطف
الاوامر الا ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على ما هو قاعدة
يريد قاعدة جار الله قوله او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة والاعلى تفصيل
المتلو قوله من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر لخشية لان القران يفسر بعضه بعضا وقد وقع في موضع
اخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب فيهما واحدا
فالمخاطب بقوله من املاق المبتلي بالفقر وبقوله خشية املاق من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولهذا
قدم رزقهم هنا فقال نحن نرزقكم واياهم وقدم رزق اولادهم في مقام الخشية فقال نحن
نرزقهم واياكم قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجه اليه
حق القتل ليس نفسا حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم ناسخ
للقصاص والرجم وقتل المرتد قوله اي الفعلة التي او الخصلة التي هي احسن يعني لو لم يجد المتكفل
مال اليتيم نفسه على احسن الخصال في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله الاشارة فيه الى ما
ذكر في السورة الى هنا انما تم لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه وتاويل ايجاب
الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلم به رشيد قال المحقق التفتازاني المشار اليه
من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون المشار اليه دينه عموما ويلائمه ولا تتبعوا
السبل اي الاديان المختلفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا يظهر ح ذكر
الفاء لانه يغني عنه لام التعليل قوله عطف على وصاكم هكذا ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني

يعني جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا على الفعلية الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان الاسمية التي خبرها فعلية في قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف على وصاكم معناه عطف على جملة هي في قوة وصاكم وبمنزلته قوله ثم للتراخي في الاخبار او التفاوت في الرتبة لها اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف بثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب الذي هو متقدم عليها وذكر الكشاف في جوابه هذه التوصية قديمة لم تزل يوصي بها كل امة على لسان نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك انا اتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه بصدد بيان التراخي الزماني وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي والقاضي حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ ليس ايتاء الكتاب متاخرا عن التوصية قديما وحديثا الا انه بالغ في هذا التوجيه ببيان ان تلك التوصية قديمة فوجهه المحقق التفتازاني بانه رد لما قاله من اشكل عليه العطف من ان الايتاء مقدم على التوصية تقريرا له على الصواب قبل تعليم الجواب ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت في التراخي الزماني من سابق التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا او للتراخي الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان يكون ثم للاشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابق في بيان المحرمات وهنا في عد انعام التعليم والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكثيرا ما تأتي هذه في السنة ارباب التدوين ذكر فوجدنا اصله هنالك والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار انما يتم لو كان ثم ايتينا متراخيا في الانزال ومن اجوبة صاحب التاويلات ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القرآن قوله للكراهة والنفي اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه فعل لفاعل المعلل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف فجعله في تقدير واتممناه تماما كما نبت نباتا قوله ويؤيده ان قرئ على الذين احسنوا لم يلتفت في التأبيد الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذي للمتعدد لانه لم يجعل ضمير لعلهم للمحسنين اذ لا يلائمه لعلهم يؤمنون بل يلائمه لعلهم يرحمون بل جعله لبني اسرائيل ليلائم التردد في ايمانهم ولو فسر الذي احسن تبليغه بكل من تبليغه خاليا عن التحريف فيعم موسى ومن بعده لا يتأيد ايضا بقراءة على الذين احسنوا والملايم لقراءة الرفع بتوجيه على الوجه الذي هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قراءة الفتح بالابتناء على الوجه الذي احسن ذلك الوجه اي صار ذا حسن او احسنه الوفي والمراد باحسن ما عليه الكتب ما عليه الكتب سوى القرآن كما لا يخفى قوله تعالى فاتبعوه واتقوا لم يبين القاضي مفعول الاتقاء اعتمادا على بيانه مفعول

تنفقون

تنفقون والاحسن ان يجعل المفعول هنا واتقوا المخالفة او تقدير اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالاتقاء عن المنهيات قوله كراهة ان تقولوا قال المحقق التفتازاني لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون مفعولا له لانزلنا بل لعدمه فحمله الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة ان تقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون مفعول اتقوا وان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا اي يترتب على انزالنا احد القولين ترتب الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور في كون الزبور غير باق وغير مشهور نظر فوجه الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان لا كتاب للمجوس والا لكان اهل الكتاب ثلث طوائف قوله اي وانه كنا في الكشاف والاصل وانه كنا على ان الهاء ضمير الشان ويخالفه ما في مقدمة ابن حاجب وحذفه منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد ان اسم ان محذوف اذ المخففة لا يلازم الاسم بل يدخل الافعال المبتدأة اذ الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل المراد انه لو قدر لا يصح وقوله على كان بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدف اعرض او صد يعني جاء متعديا ولازما كصدف فالمراد يصد متعديه في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا صرفه وصد عنه صدودا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فقوله فضل متفرع على صدف بمعنى اعرض واضل على صدف بمعنى صد اي صرفه فكان الاولى او اضل قوله اي ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار والكره الرضي في الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير قوله ملائكة الموت او العذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان ملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب او كل آياته يعني آيات القيمة والهلاك الكلي او بعض آيات القيمة ولا ينفع ايمانهم في شيء من هذه الاوقات وبابائه انه لم يبين الا عدم نفع الايمان وقت اتيان بعض الآيات الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكني بعد بيق عدم بيان عدم نفع الايمان عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الله بالعذاب فالاولى ان يجعل قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملائكة وبيان الرب ما ذكره بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام فحاصل الكلام ينتظرون في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله كجزيرة العرب قال المحقق التفتازاني هي ما بين حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يرين الى منقطع سماوة في العرض سميت جزيرة لاحاطة

كون ثم للانتقال من كلام الى كلام ... بمنزلة فصل الخطاب

كون ثم بمعنى الواو

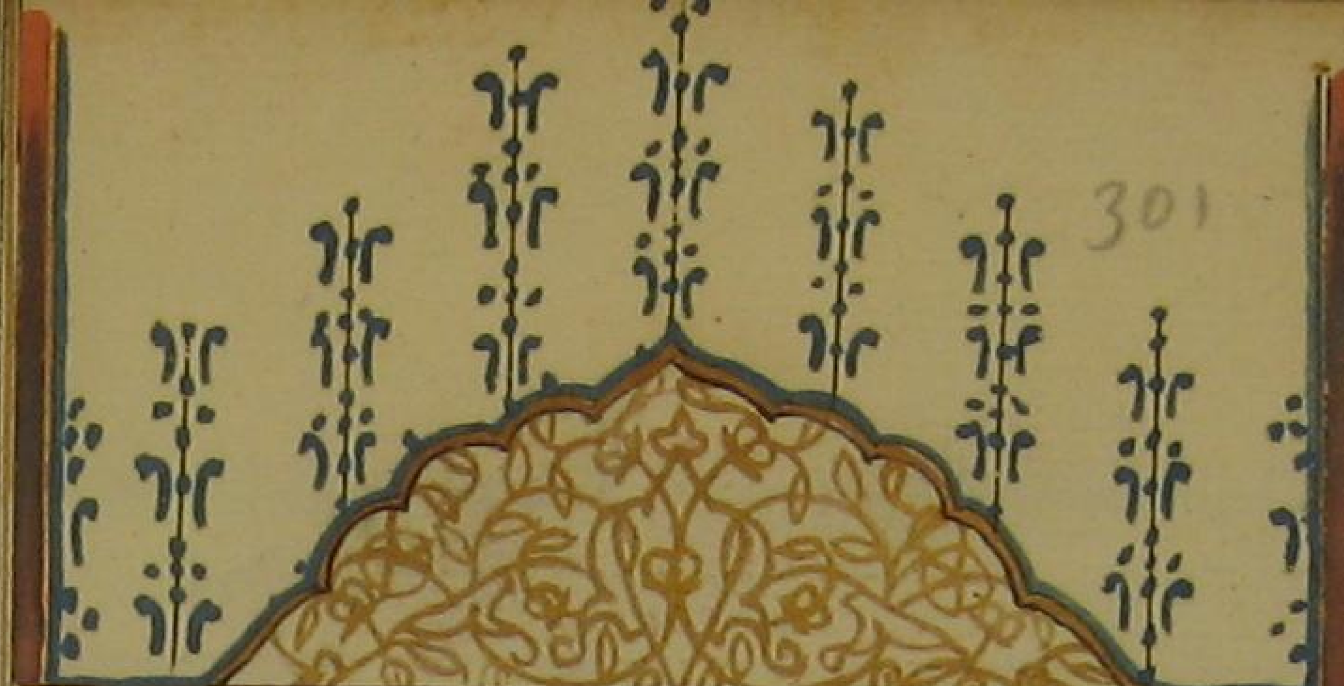
بحر فارس

وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها **قوله** لاضافة الايمان الى ضمير المونث في الكتاب
الى ضمير المونث الذي هو بعضه وهو الموافق لما في كتب النحو قال المحقق التفتازاني
يعنون بالبعض اعم من ان يكون من اجزاء الذات او من صفاته القائمة بها **قوله**
غير مقدمة ايمانها على ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم زال قبل
دخول اليوم وهو ظاهر او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا **قوله** وهو دليل
لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكسب
فيه خيرا واما الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم ان هذا وقت مخصوص لا ينفع فيه
الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة والجواب بان المعنى اشتراط عدم
النفع بالخلو عنهما رده المحقق التفتازاني بانه مبني على كون كسبت معطوفا على آمنت
حتى يكون النفي داخلا على المردد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا انطع آثما او كفورا
وليس كذلك اذ لو عطف على آمنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان
له فهو في تقدير او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي
المردد فلا يفيد العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان
يقال لا يلغو فان في ذكره اشارة الى فوت نفعين بمن لم يؤمن نفع نفس الايمان
ونفع كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على لم تكن فانما يتم لجعل او بمعنى الواو
واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه فعدم نفعه بدونه
بطريق الاولى وهو الذي اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيرا واجيب ايضا
بان في الاية لفا تقديريا كانه قيل لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها خيرا في الايمان
لم تكن امنت من قبل او لم تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة
اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن آمنت
قبل ولم يعمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر مع من لم يعتبر الايمان
بدون العمل الصالح ولكن الايات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث
النجاة من العذاب ولو بعد حين دعت الى التاويل والتاويل مع الداعي
عليه التعويل ويمكن ان يقال معنى الاية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم يؤمن
قبل وباعتبار العمل اذا لم يعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا
لقبول العمل فيتم الكلام من غير تقدير لف ولا اعتبار اختصار فتامل **قوله** وفارقوا
كل فرقة اما ما التشييع الخروج من الرجل للوداع وتبليغه الى منزله كذا في القاموس
والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الاية والذين كانوا شيعا اشباعهم
قوله وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ باية السيف ويحتمل ان يكون المراد انك

لا تفعل من عندك بهم شيئا انما امرهم الى الله كل ما تفعل فهو بامر الله ان يعاملك بامره
وان تتركهم تتركه بامره وح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعد الرسول الله بالعصمة عنهم يعني
لست منهم في شيء من الضرر **قوله** لك ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيدا اذ لا امر فوق
ان يخبر المنعم بانواع النعم القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسيء بما اساء فلا وجه لحمله على
الاخبار بان يعاقبهم **قوله** اي عشر حسنات امثالها فذر الموصوف فصحح التذكير عشر مع تذكير امثالها
او اشار الى ان الامثال في المعنى حسنات فالتذكير مبني على المعنى **قوله** بنقص الثواب وزيادة
العقاب جعل الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا بقوله قضية للعدل ولك ان تجعله
من الظلم بمعنى النقص فيكون المعنى لا تنقصون في الحسنات من عشر امثالها ومن السيئة
من مثلها في مقام الجزاء واما انه قد يعفى عن السيئة فليس في مقام الجزاء وانما التنقي
في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء سبعون وسبعمائة بيانا للاقل منه كما اشار اليه
او بيانا لما هو عام واما الزيادة فلبيت كلية **قوله** وهو ابلغ من المستقيم باعتبار
الزنة الخ يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار الصيغة والباب
ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه **قوله** بدل من محل الى صراط
كلا توجيه بعيد لان الهداية المتعدية بالى لا يكون مفعوله الذي بواسطة الى منصوب
المحل لان له مفعولا منصوبا اذا كان متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه انه
حال موطئة عن صراط مستقيم كانه قيل حنيفا والمقصود كمال المبالغة في الاستقامة **قوله**
حال من ابراهيم لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان
بحيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز اتبع ابراهيم
او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هؤلاء مقطوع مصبحين الا انه قد ذكر
في موضع اخر ان العامل فيه معنى الاضافة كانه قيل ينسب الملة الى ابراهيم حنيفا وبابا
حصرهم العامل المعنوي في امور لم يعد منها الاضافة وان شئت موافقة للحال فعليك بالرضى
وقال المحقق التفتازاني هنالك وجاز الحال من مثل هذا المضاف اليه لكونه في المعنى
بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل وقال الدين هو الطريقة المخصوصة
الثابتة من النبي يسمى من حيث الانقياد له دينا ومن حيث يملي ويبين للناس
ملة ومن حيث بينها الله له او من حيث يرد كما الوارد دون المتعطشون الى زلال نيل
الكمال شرعا وشريعة والدين يضاف الى الله والى النبي والى احاد الامة والملة الى
النبي والى الامة وكذا الشريعة **قوله** لان اسلام كل نبي قبل امته اقول والله اعلم
اشارة الى ما قال النبي عليه السلام اول ما خلق الله نوري **قوله** فاشركه في عبادة
لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه ح ليس شركا للغير بل توحيد

فنبه بقوله فاشرك على ان التقديم ليس للاختصاص بل لان الانكار ليس فى بغية الرب
بل فى بغية الغير ولا يبعد ان يقال ذكر فى رد دعوته الى الاشراك رد الاختصاص تنبيها
على ان اشراك الغير بان يبغيه الله اذ لا بغية له الا بتوحيده ولما ذكر سابقا ان الصراط
الذى هو عليه صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه دينا كما ياخذ المشركون
عبادة الاصنام تقليدا لابائهم اذ فيه اقامة البرهان على انه الرب لا غير وبغية غيره
منكر عند العقل **قوله** تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها يعنى ليس لى ان اكسب ما يكون
ضرره عليكم حتى ابغى ربا غير الله ويكون ضرر عليكم لانكم دعوتمونى اليه وهذا معنى
قوله فلا ينفعنى فى ابتغاء ربى غيره ما انتم عليه من ذلك بان اكون معذورا فيه
بانكم سبقتمونى فيه ودعوتمونى اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس
الا ما يضرها وبغية غير الله ربا كسب النفس اشرك ما هو انى ربى اليه بما كسبت انفسكم
قوله على ان الخطاب للمؤمنين او لامة الدعوة كلهم وح يدخل فى رفع بعضهم فوق
بعض درجات ايمان بعض وتمرد بعض **قوله** من الجاه والمال او فى ما اتاكم من قوة
التامل فى ايمانه واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه **قوله** لان ما هو ات قريب
احتاج الى ذلك لتخصيص العقاب بعقاب الاخرة واما لو اريد ما تعقب التقصير
فى الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة الابصار وصمم الاذان
فامره ظاهر **قوله** وصف العقاب ولم يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه وصفا لحال
المتعلق يضيفه الى نفسه الا ان يقنع بترك صريح الاضافة **قوله** لهم زجل يجتنبى
فوقانيه وتحتانيه محركة الصوت الهى انا عبدك الضعيف الحقير البضاعة العليل
الاستطاعة قد وفقتنى لمحض فضلك لتفسير كلامك واحببت
على موفقة ما خفى على كثير خالص فيضك وانعامك فلا يبعد
ان ارجو منك ان لا تضيع ما نمقته بامدادك
وان تذيعه نافعا بين عبادك وان تجعله
لى لا على وان تجعله مغفرة لى
ولوالدى كل من امن واسلم
من الى ابى البشر آدم صلوات
عليه وعلى جميع انبياء
الامم
تم

ز احمد بابا محمد قونانه دى الزنانه والاخرى
محمد حز نه دى حليم ٥



سورة النبأ

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اصله عن ما فحذف حذفا كثيرا اى ان فى الاصل وسبب الحذف المشار اليه بقوله لما
يعنى السبب او قاعدة مرت فى سورة الصف ان لم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر
حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واعتناقهما فى الدلالة على المستفهم عنه
هذا ووجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام الى الجار ولذا جاز تقديم الجار والمضاف
على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه لما
يعنى حقيقة الاستفهام الاجوبة حول ساحة عز المتكلم سبحانه عما شان شانه فهى مصروفة
الى معنى مجازى هو تفخيم شانه بعلاقة جعل المسئول عنه مشبها باخفى جنسه لخفى منه
المائلة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفى انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله عن ان
يكون عظيم مشبها بما يخفى جنسه عليه ولدفعه قال الكشاف جرد الاستفهام للعبارة
عن التفخيم حتى وقع فى كلام من لا يخفى عليه خافية يعنى اشتهر فى التفخيم حتى يفهم منه
من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقى بهذه العلاقة ومبنى النكتة ليس على ان
ما للسؤال عن الجنس اذ يجئ للسؤال عن الوصف بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس
صرح به المص فى تفسير السؤال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر المرجع
لحضوره حالخوهى راودتنى فلا يرد ان فى ترك ذكر المرجع فخامة والاشعار بانه لعظمته
متعين من غير ذكره وهذا لا يناسب اهل مكة قال صاحب التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير
الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظه او مستغنى عنه بحضور مدلوله
حالخوهى راودتنى او عظمة نحو انا انزلناه فى ليلة القدر او بذكر ما هو له جزء او كل او
نظير او مصاحب بوجه ما هذا كلامه قوله او يسألون الرسول والمؤمنين عنه يعنى تفاعل
بمعنى فعل واستشهد على صحته لمجئ يتداعونهم ويتراؤنهم ويصح الاستشهاد لو كان
مجئ تفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان للشان المفخم او للمفخم شانه قوله وعم متعلق بفعل
مفسر به اى المحذوف مبين بالمذكور يعنى ان المذكور قرينة المحذوف لا انه مفسر تفسير استجارك
فى قوله تع وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هنالك
لعدم الفائدة ويمكن الجمع هنا اذ تقول عم يتساءلون يتساءلون عن النبأ العظيم مفيد بلا شبهة
قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف حيث جعل قراءة ابن كثير

ووجه الدلالة ان الظاهر من قراءة الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه
يوجب تقدير العامل بلا وقف لكون لكن قراءة العامة تستدعى كون قراءة اجراء
الوصل مجرى الوقف قوله يجزم النفى والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار
او بالاقرار والانكار ان كان للناس وكذا ان تفسير الاختلاف بالاختلاف فى
الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف فى الاستهزاء والاستزادة للخشية والاستعداد
للموت قوله كلا ردع عن التساؤل معناه او بمعنى السؤال ووعيد عليه اى سيعلمون جزاء
التساؤل او ردع ووعد على الارتداع اى سيعلمون مثوبات الارتداع قوله تكرير
للمبالغة اى تكرير للفظ مبالغة فى البيان وتقرير الانعقاد فى الجنان او تكرير للردع
والوعيد للمبالغة فيهما والتأكيد وفى ثم اشعار بان الوعيد الثانى اشد فهو للتفاوت
فى المرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اشارة الى معاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة
الى ان الردع الثانى اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد فشدته يستتبع شدته قوله
وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخى الزمانى ويرد عليه الفصل بين تكرير
كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف العطف بكلا ويحتمل
ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثانى اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول
عن التساؤل والثانى عن الانكار وتفاوت بينهما اقتضى العطف بثم قوله وعن ابن
عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى
على تقدير قل لهم كلا ستعلمون وكذا ان يخرج الكلام مخرج الالتفات فيستغنى عن
الحذف قوله تذكير لبعض ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا بها او
ليستدل عليهم بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشئ من التردد فى الصحة
او لتبين اثر وامن وحيرة كل ثائر وبلغ فوق الغاية او تذكير بتكثير العجائب ليدل على حكمة
البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون خلق الانسان وتكميله عبثا لسرعة طريان الفناء عليه
فلا محالة خلقه لكمال ابدى وبقاء سرمدا قوله وقرئ مهدا اى انها لهم كالمهد للصبى مصدر
سمى به الظاهر انه تفسير للمهد والمهاد لانهما يعنى فى القاموس المهد الموضع يهيأ للصبى
كالمهاد ولهذا لم يفسر المهاد لكن الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس الم نجعل
الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد هذه القراءة
وكون الكلام تشبيها بليغا كعد بله اعنى والجبال اوتادا اى كالاوتاد يعنى ارسينا الارض
بها كما يرسى البيت بالاوتاد والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا سمى به المفعول يحتمل ان
يكون فعالا يؤخذ للمفعول كالامام والاله ومعنى قوله مصدر سمى به ما يمهد انه مصدر
استعمل فى معنى المفعول لا انه نقل من المعنى المصدرى الى المفعول وصار اسما له كما

يتبادر من العبارة بدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير او وصف بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس لكن لا يحتمل له هناك قوله ذكرا وانثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا قطعا في القاموس السبات النوم او خفته ولا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم نوما فلهذا جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة اللازم للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفيف يكون الحكم مقيدا يعني جعلنا نومكم نوما خفيفا غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم وحث على تخفيفه قوله استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا للقطع ولا للجعل الا بتقدير ارادة استراحة للقوى الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت اي من قبيل السبات للنوم المسبوت للميت لانه مشتق منه اذ كلاهما مشتقان من السبت بمعنى القطع واصله القطع ايضا بمعنى اللفظ الدال على القطع كان اصل السبات ذلك والاولى واصله السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته من اراد الاختفاء يستر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك خص الاستتارة ولام ما قيل وكم بظلام الليل عندك من يد تخبر ان المانوية يكذب البدء النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر ولفظ يحسب عقيب نعمة النوم بعد لباس الليل اذا حوج ما يكون الانسان الى التمكن بالاختفاء وقت النوم الذي لا حائل فيه بينه وبين اعدائه والهذه الحكمة الجليلة جعل وقت النوم ويمكن ان يجعل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة اخراجه منه قوله وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحيوة فجعل المعاش مصدرا ميميا وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيه ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن النوم فسمي الانبعاث حيوة كما سمي النوم موتا في وجه فقوله او حيوة عطف على المعاش تحت الوقت ولا يخفى ما في جعل النوم وقت الانتباه واليقظة من التفصيل والانعام لان اليقظة لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي تتعسر او تتعذر في ظلمة الليل ولما كان اليقظة مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها على ما مر

في وجه نعمة عظيمة وتزداد بهذه الملاحظة اتصال هذه الجمل المرتبة قوله سبع سموات اقويا محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبها بما عدها اسبابا لهذا التحصيل فذكر سموات محكمات بانين المتقلبين لتحصيل المعاش لحفظها عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم مثلا شيئين كالغبار ولا يخفى ما في استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي في نورها تحصيل النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الانام بعبارة كاشفة عن كلتا صفتيها العظيمتين وذكر السحائب التي منها ما به كل شيء حي واثرها على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من الحبوب وحتى فذكر حرث الحب الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب الرعي في مراعيهم وخرج جنات الفاف باوي اليها كل طائفة سيما للاحطاب الذي هو للقوت احد الاسباب فلا يخفى حسن تاخيره في هذا الباب هذا ما الهمني ربي رب الارباب فاضفت به الصالحين من الاصحاب رجاء للثواب من ملهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا يحجب عن شيء من العقاب قوله من وهجت النار اذا اضاءت في القاموس وهجت النار اتقدت والاسم الوهج بحركة ووهج الجوهر تلالأ ولا يخفى ان وصف السراج بالتلالؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله والمراد الشمس لجملة ولك ان تجعل الجعل متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواتها ولا باس بتنكير الشمس لانحصاره في فرد قوله المعصرات السحائب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منه الماء بعصره بخلاف السحاب فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف في تاويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف قوله اذا اعصرت اي شارفت ان تعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تاويل صيغة الفاعل الى ما لا يقتضي كونه عاصرا قوله ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حان ان تعصر الجارية بتخييل ان الدم يحصل منها بالعصر قوله او الرياح ذوات الاعاصير يعني صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح تثير سحابا ذات رعد وبرق والاخلاف جمع خلفة بالكسر والخلف الحلمة وهي حلمة ضرع الناقة القادمان والاخران على ما في الصحاح وتاييد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته قوله

افضل الحج اي افضل اعمال الحج او افضله ذو الحج والثج **قوله** جمع لف كجذع قال في
القاموس حديقة لف ولفة ويفتحان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة
واحدها لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفا فيكون الالفاف جمع الجمع
لكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالالا وزاع والاخياف للجماعات المتفرقة
ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها ولم يوثق ورود
الالف فقال وقيل الواحد لف ويقال صاحب الاقليد انشدني الحسن ابن علي
الطوسي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض زهر ولم يلتفت الى كونه جمع
لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف بشيء وجعل كونه جمع الجمع للفا زعم
ابن قتيبة وقال وما اظنه واحدا له نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا
جعل ابن الحاجب في الشافية فعلا صفة فعال نحو لفا الفاف **قوله** ان يوم
الفصل كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها
صار المقام مقام ان يسال عن ميقاته فكانه سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب
بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال وان يقتضي ترك التوكيد لان
السؤال عن الوقت المطلق فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده
عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه تنزل منزلة ما يتردد
فيه فاكد وقد المراد بالميقات توقت به زمان البعث **قوله** في علم الله او حكمه المراد
بحكم الله تعلق ارادته به في الازل وبلايه تفسير القضاء في قوله تعالى واذا قضى
امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون
تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه ويمكن
ان يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع
ووجه تحقق وقوعه كونه في علم الله وحكمه **قوله** اي حدا يوقت به الدنيا وتنتهي
عنده او حدا للخلائق ينتهون عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم
الاخر واخر مخلوقات الدنيا لا يخلق بعده في الدنيا شيء **قوله** وبعضهم معطفه ابراهيم
وارجلهم هذا يقتضي ان يكون قوله فتاتون افواجا تقلب اذ لا يتصور الاتيان
بلا ارجل وايد الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان
مع الكون منكوسين مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على
جذوع النار والقتات النمام والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبر
الخيلاء معناه المتعظمين للكبر على ان الخيلاء مفعول له لنحو المتكبر لا للخيلاء كما
ورد التكبر مع المتكبر صدقة ولم يذكرهم في شان هذه الافواج منكري البعث

والمشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم وكانه كان سؤال السائل مقصورا
على عصاة الامة لا عن افواج في الاية لانه لا يخصه تخصيص في الاية بهذه العشرة **قوله**
وفتحت السماء وشقت فعبر عن شق السماء الموصوف بكمال الشدة بفتح الباب اظهارا لكمال
قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون كقوله تعالى وفجرنا
الارض عيونا لما عرفت لا لانه لو كان القصد الى ذلك لقال وفتحت السماء ابوابا كما
قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله فكانت ابوابا لا افادت انها صارت من كثرة الشقوق
كان الكل ابواب وبه يقول صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا غير كشط السماء فانه
بعد هذه الحالة وقيل هو عين الكشط والمعنى تنفتح مكان السماء بالكشط فيصير كلها
طرقا لا يسترها شيء وهذا ان يقبل بلا داع كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب
عبر بالكشط لكثرة الابواب بحيث كانها صارت كلها ابوابا **قوله** اذ ترى على صورة الجبال
ولم يبق على حقيقتها جعل شانها كالسراب فيما اشتهر به السراب من صورة لا حقيقة لها حتى
يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة الماء اولا ويؤيده التعبير عنها في نسبة
التسيير اليها بالجبال وذلك ان تريد بالسراب ما تخيل ايهاما يعني تجري الجبال جريان الماء
وتتبل سيلانها كالسراب فتريد في اضطراب متعطشي المحشر وعلبه شوقهم الى الماء **قوله**
موضع رصد الرصد مصدر بمعنى الترقب **قوله** او خزنة الجنة المؤمنين ليجوزوهم من فيحها
في مجازهم عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها
فيزيدوا في الشكر ويعرف المتنكبون به نجاة المطيعين فيزيد تحسرهم ويحرقوا بنار الحسد
ايضا والظاهر ان يفسر المرصاد بمرصاد الطائفتين ولا يتردد الامر بينهما وكانهم ارادوا
التخصيص باهل النار ليكون كناية سرابها في اهل النار خاصة او التخصيص باهل الجنة
ليكون مقابلة لسائر الثواب ويكون الكلام من قبيل اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن
المجيد وجعل النظم محتملا على تقدير ان لا الجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلقا بمآبا **قوله**
فانه الموضع الذي يضمر فيه الخيل تضمير الفرس ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك
اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح **قوله** او محدة
يعني المرصاد مبالغة اسم الفاعل فيكون المحدة اسم فاعل من احد في الامر لغة في جد في الامر
اذا اجتهد وجمعها قولهم فلان لجاد مجد في الامر ونقل عن المغني انها محدة بالحاء المهملة
من احد النظر فنقول لا وجه لتخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى محدة
في ترقب اهل الجنة لئلا ينصر واحد منهم من فيحها والمطعان الرجل الكثير الطعن اي الضرب
بالرمح للعدو **قوله** وقرى ان بالفتح على التعليل لقيام الساعة كانه قيل كان ذلك لاقامة
الجزاء وقد ينبغي ان يكون ان للمتقين ايضا بالفتح ومعطوفا عليه لانه يجعلهما تتمة التعليل

باقامة للجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين في استدعائها
قوله وهو ابلغ واعتماد قراءة لابثين في المبالغة على قوله احقابا قوله وهو راجع ايضا بعينه
لفظ الحقب لا يقتضي التناهي ولكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب لكن ينافيه
ما ورد انه يخرج اهل النار ويذهب الى الجنة ثم يرد الى النار لزيادة تعذيبهم وقوله وليس
فيه اي في قوله لابثين احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون
الف سنة لا يرد انه لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب
بهذا المعنى في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى الدهر وقوله فليس
فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب سمعه صيغة جمع القلة الا ان يثبت ما ذكره الفاضل
الهندي في حواشي نحو ابن الحاجب ان اختصاص جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوقها
ذلك اذا كان للفظ كلا الجمعين فاذا لم يجئ التكسير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة
والكثرة ولم يثبت لجمع الحقب الا الاحقاب واحقب وقوله فلا يعارض المنطوق
الدال اه انما نسلم لو لم يسع حمل الخلود على الدهر الطويل قوله او نصب احقابا بلا يذوقون
فيها لم يلتفت الى جعل لا يذوقون فيها صفة لاحقابا بعود الضمير فيها اليها لانه لا يندفع به
ايهام خروجهم لانه بنا من جعل احقابا ظرفا للبثهم ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب
بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان
المطلق قوله ثم يبدلون جنسا اخر من العذاب يفهم منه ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق
وسوق الاية انهم لا يجدون ما يروحهم وينفس عنهم حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم
والغساق فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار قوله يعني
لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة العام مجاز قوله لا يذوقون
تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة مفسرة للجملة السابقة للايهام ثنا من متعلقه
وهو الاحقاب قوله وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد يعني كما ان حميما مستثنى من
الشراب الا انه اخر من الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليتوافق غساقا وفاقا
ومما ذكر القاموس من معاني البرد الريق ولا يحمل عليه غير بعيد اي لا ريق في افواههم من حر
العطش ولا استوحالا ممن لا ريق له قوله اي جوزوا بذلك جزاء ذا وفاق ووفاقا جواب
سؤال نشأ من السابق كانه قيل لماذا جوزوا عذابا ابديا مع قلة زمان عصيانهم ويمكن
ان يقدر حال من السابق اي مجزيين جزاء وفاقا وان يجعل خبر الكائن اي كانت جهنم
جزاء وفاقا قوله ذا وفاق لاعمالهم موافقا لها اه تعديل لقوله ذا وفاق بمعنى وصف
الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او بجعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها بمعنى
وفاقا مصدر مقدر هو صفة جزاء وذكر المقدر اسم الفاعل او الفعل قدم تعديل اسم الفاعل

لان الاصل

لان الاصل في النعت الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون النظم من قبيل
رجل عدل قوله ووفاقا فعال من وفقه كذا هكذا في الكشاف ايضا وفيه العبارة بان وفق
متعد الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفق امرك بالكسر يفق اي صادفته موافقا بالجملة
وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزاءه موافقا للعمل قوله بيان لما
وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه بيان لكون جزائهم وفاقا ببيان ما يوافقه
هذا الجزاء ولك ان تجعله تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر
في الايام القليلة ان الانتفاع بالاخرة معلق باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا انكروه
ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد
بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالايات الكفر مطلقا خصا بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر
الباقي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا كانه قال وفعلوا اشياء احصيناه كتابا فعلى
هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه كتابا اعتراضا قوله وكذبوا باياتنا كذابا في القاموس
كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شائع في كلام الفصحاء في
الكشاف في كلام فصحاء من العرب لا يقولون غيره قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب
اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وح الانسب
جعله بمعنى المشدد قوله والمكاذبة عطف على الكذب ولم يجعل المشدد على معنى المكاذبة لانه
شاذ في المفاعلة نحو اشتد بالراء قوله فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان
المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما المكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شأن المفاعلة
مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو تجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي
بان يقابل كل منهما ما هو كذب في اعتقاده ما هو كذب في اعتقاد الاخر واما تسمية
مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع مكاذبة
بعيد جدا فتأمل قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه استدراك على الكشاف حيث
خص الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله ويجوز ان يكون للمبالغة في تأبيده لاحتمال
الحال نظر الا ان يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح ولك ان ترجحه باستغنائه عن تقدير
الموصوف وارتكاب التجوز في الوصف به قوله وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب
للاضمار على شريطة التفسير والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه فلا بد لاشتهار
قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب مختار لالتباس المفسر بالصفة لاحتمال
كون كتابا مصدرا لفعله المقدر فيكون التقدير كل شيء احصيناه كتب كتابا ويكون
كتب خبر كل شيء والاوجه عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا
عطف على خبره ولحمل بيان كون الجزاء المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما

يكون بصدور افعال موجبة عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي وفي الرفع للعطف على
محل اسم ان وليس هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط
الاشياء في علمه تعالى بضبط المحصي المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى غني عن
الضبط وهذا التمثيل لتفهيمنا والا فلا انضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء
قوله مسبب عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم بالايات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون
فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن
نزيدكم الا عذابا وما تخلل بينهما اعتراضية قوله ومجيئه على طريقة الالتفات للمبالغة وجه
المبالغة انه يحضرهم في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم بالذوق ولو قدر القول
لم يكن التفات قوله وفي الحديث هذه الاية اشد ما في القران على اهل النار وكيف ولا وهم
يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة الرحم ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل
هذا الامر مسببا عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسر على ما فاتهم وبوعدهم وعيد الاخلف
فيه بانه لا نزيدهم الا عذابا وقال في الكشاف وهي انه في غاية الشدة وناهيك بلن نزيدكم
وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على طريقة
الالتفات شاهدا على ان الغضب قد تبالغ هذا ويحتمل ان يكون المراد به انه اشد ما في
القران على اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد ولم يخافوا منه فقد قبلوا العذاب
الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود النار قوله ان
للمتقين مفازا يؤكد بحضره قوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب الفصل فتامل
والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه بما سوى الله وبينهما مراتب
لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب تترتب والفوز النجاة ويتعدى بمن والظفر
ويتعدى بالباء والهلاك ضده قوله حدائق واعنابا بدل البدل حيث وقع بوهم ارادة
الهلاك والفوز ان كان بمعنى النجاة من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل
اشتمال وان كان المراد به محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة
وحدائق فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكاعبا
ان كان عطفا على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا على مفازا فليس بدلا
والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الاية الكريمة التذاذ اهل الجنة بجميع اللذات
الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر والشامة اذ لا تخلو الحدائق عن الرياحين
والخضر والزهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب المصرحة بها
وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن
لسماع الكلام المفيد الصادق لذة السامعة وفيه اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق

سماع المفيد الصادق ولا مكروه عنده كراهة اللغو والكاذب والكذاب جرما على اللسان الذي
خلق للاحسان في حق الاذان فيبنى على عدم سماع اللغو والكذب تمييز خمر الجنة عن خمر الدنيا
بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا وبين ثا الجنة والدنيا بانهن ليست كنا الدنيا
منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس الملآن الملآن ابدا لانه لا ينقص بالشرب منه كما هو
شان نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن اي استدارت كتفلكت و
الاتراب جمع ترب بالكسر واللذات جمع لذة وهي المساوية في السن وفي بعض التفاسير نساء
الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلثة وثلثين قوله ملآن من ملى كسمع لا من ملاه
كمنعه حتى يرد ان يقال فعلان لا يجيء من المتعدي وفي القاموس دهق الكاس ملاها وكاس
دهاق ممتلئة او متتابعة فتفسير الكشاف الدهاق بالمترعة اوضح بالتفسير بالملآن قوله
اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف ولا يكذبه او لا يكاذبه واقتصر القاضي اقتصارا على بيان
وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسياق الذهن الى وجه القراءة الاخرى ولك ان تقول عبارة
القاضي اذ لا يكذب بالتخفيف علة للتجميع اذ نفي الكذب يبقى الكاذبة والتكذيب ايضا لان
المكذب ان كان محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله جزاء
من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال
يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى ان ليس له بجزائهم ذلك
الاهتمام قوله وقيل منتصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق لا يجوز
ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجب حذف عامل جزاء لجعل عوضا عن
فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك قوله بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان نافع امام
المدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب السموات صفة مادحة
لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد ما بينهما في الاية جنس ما بين
السموات والارض فلا يخرج عنه جوف الارض وبقاعها قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب
السموات قوله الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده على انه خبر محذوف هكذا في بعض
النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده ووافقهم حمزة والكسائي في جر رب
ورفع الرحمن على انه خبر محذوف ولا يحصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا
وما في ايجاز البيان من شروح الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرا ابن عامر والكوفيون
رب السموات خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرا عاصم وابن عامر
الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على انهما مبتدا
وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتدا محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات
مبتدا والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا بانه لهم منافاة

لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى مغفرة المشفوع فيه فتنزيح تارة
بحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده وعدم قدرة احد على ان يتصرف فيه
بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب
به الله ويأمر به في امر الثواب والعقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد وهؤلاء ما
مالكية خطابين او اكثر الا ان ينفي الاكثرين من طريق الاولى لكن في الحمل على استوائه
النفي عنه غنى وتارة بتخصيص المأذون بالشفاعة منه وذلك ان يحمل على نفي مالكية
خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف من اراد خطابه بالقهر وبالعكس
وحمله القاضي على خطاب الاعتراض قوله الواو لاهل السموات والارض وهذا انما يتم
لو لم يكن لما بينهما اهل قوله فان هؤلاء الذين هم افضل الخلائق له هذا ليس
خروجا عن اعتقاد اهل السنة واختيار الطريقة الاعتزال فان الحليمي وغيره
من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وهذا البيان لجعل ضمير لا يتكلمون
للروح والملائكة اما لو جعل كضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلم غيرهم
الى طريق الاولى قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا قد دفع به ما يتكلم
في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا لوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن
قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع به ان
المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون
الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما شريطتان ان يكون المتكلم
منهم مأذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى
ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم
او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكروا فضله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له اذ جميع
ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه اي ثوابه اشارة الى حذف
المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيئة بل
كل احد يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشيئة الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار
في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما بالاختيار قوله بالايمان والطاعة
ليس اشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزءا من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان
ولا بد من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب
لان للكافرين ايضا رجوعا اليه لكن بعذابه قوله وقربه لتحققه فيما بعد والا فالمتحقق
في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل اما بعد ما فات وما اقرب ما هو آت والحاجة الى توجيه
القرب به لو كان يوم ينظر المرء ظرفا مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان

ظرفا

ظرفا لغوا للقرب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله يرى ما قدمه
من خير او شر ليس تفسيرا لما قدمت يداه حتى لا يلايم ترديده ما بين الموصولة والاستفهامية بعد لزوم
يكونها موصولة بل بيان حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد محذوف اي ما
قدمته يداه وكأنه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الا في الوجه الثاني ايضا حذفا اي ينظر
جواب ما قدمت يداه وكأنه لم يلتفت اليه الكشاف لانه سائغ هذا الحذف واستمر بحيث يفهم
المقصود كأنه من حاق اللفظ الا ان جعل الموصولة مفعولا اعذب من حيث المعنى من جعل
الاستفهامية فالحق مع القاضي قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما افتخر ابليس على آدم
حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين وراى درجات المخلوق من التراب تمنى ان يكون
ما احتقر وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر ما ذكرنا وكأنه انما تركه تحاشيا عن
تخصيص الكافر بابليس من غير ما يوجبه ولو حمل المرء على المؤمن وجعل التمني نظرا الى جنة وسرور
فيكون مقابلا لقوله ويقول الكافر الاية ويكون معنى حسنا قوله او نفوسا غرقة في الاجساد
عطف على قوله ارواح الكفار ولا يقابل بينهما وهما متحدان بقرينة حمل الناشطات على خروج
ارواح المؤمنين والترديد بينهما باعتبار ان الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات
والثاني اي جعل غرقا مفعولا لجعل النزع بمعنى المفعول اي نفوسا منزوعة في الاجساد والنزع
كالكدر والكدر صفة مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على ما في الصحاح لكن النزع بالسكون
اسم بمعنى الاغراق فالاولى اي نفوسا مغرقة لئلا يوهم كون النزع بالسكون كالنزع بالتحريك
لازما قوله اي تخرجون ارواح المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها والسابحات
في اخراجها سبح الغواص الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات
سبحا اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول في ابدانهم
والوصول الى اعماق ابدانهم والظاهر من التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين
خارج البدن كالناشط للدلو الخارج من البئر لان ارواح المؤمنين تسرع في الاجابة
وتميل الى الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشط لمجرد الاشارة الى الرفق وفي
التاج ان النشط حل العقدة برفق فلو جعل الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان
اوفق للاشارة بالرفق قوله فيسبقون الى ما امروا فيدبرون امره اي امروا والاظهر فيدبرونه
قوله او صفات النفوس الفاضلة حال المفارقة اي حال كمال الاستغراق وبلاية مقابلته
بحال السلوك او حال الموت ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها
بالابدان بالكلية وقوله من اغراق النازع في القوس بمعنى مترتبا على ما في الصحاح اي النزع
بمعنى النزع الشديد للنفوس مأخوذ من غرق النازع في القوس ومنقول عنه وقوله حتى يصير
من المكملات اسم فاعل او مفعول ولا يبعد ان يقال ان النازعات غرقا اشارة الى النفوس

سورة والنازعات

المنتهية عن قبائح الافعال من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما فى القاموس بالاغراق فى النزع والناشطات نشطا اشارة الى خروجها بالانتهاء عن القبائح والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية الى الصفات الملكية والسابحات سبحا اشارة الى اسراعها فى اجابة داعى النزع اسراع الملائكة فى الاجابة والسابقات سبقا اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان يتبعها جماعة والمدبرات امرا اشارة الى تدبيرها امر من اقتدى بها **قوله** بنزع القسى جمع قوس مقلوب قووس تحرزا عن الضم على الواو وفى الصحاح نزع فى القوس مدها فتأمل **قوله** وانما حذف لها اى حذف ما يدل على قيام الساعة او جواب القسم وهو ليبعثن الساعة لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة وقع فى منتصف النظم بما قبله بدلا عن ما بعد ويدل على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقول هو منصوب من غير عطف تأمل ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محليا بتبنى فى محله واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار زمان النفخة الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى يكون قيام الساعة فى بعض ذلك الوقت ويندفع به اشكال كون تتبعها الرادفة حالا عن الراجفة ايضا ويجيء تقدير المحذوف فليتأمل ويجعل يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ويجعل تتبعها الرادفة صفة للراجفة لجعلها فى حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهنى نحو امر على اللئيم يسبنى **قوله** والمراد الاجرام الساكنة التى تتحركها فيكون اللام للعهد الخارجى ولهذا صار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق اى كل ما من شأنه الرجف والتهويل فيه اكثر **قوله** او الواقعة التى ترجف الاجرام عندها وهى النفخة الاولى الاولى او النفخة الاولى التى ترجف الاجرام عندها يريد ان التعبير بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد الرجف اسنادا الى السبب **قوله** من الوجيف هو مصدر بمعنى الاضطراب ولا دلالة فى لفظ الواجفة على الشدة الا ان يقال استفاد الشدة من الخبر **قوله** اى ابصار اصحابها خاشعة يعنى اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة وهى ان الذل الظاهر فيها لما فى القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب حيث اثر فيها حالها فقول ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولان ذلها من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل اصحابها لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر المتوقع للاحسان والوزير لا ينظر الى احد ترفعا او ينظر نظر المرتفع المتكبر المنان ولك ان تريد بابصارها بصائر القلوب اى صارت البصائر ذليلة لا تدرك شيئا فكنى بذلها عن عدم ادراكها لان شأن البصيرة انما هى بالادراك والله تعالى اعلم **قوله**

يقولون انا لمردودون فى الحافرة بيان لسبب رجف القلوب وذل اصحابها وهو انهم يقولون انكارا لهذا القول **قوله** على النسبة كقوله فى عيشة راضية يعنى تجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن وتامر لان الطريقة لا يقوم بها الحفر بل يكون له نسبة الى الحفر كما تجعل فى عيشة راضية كذلك او يكون من قبيل تسمية المفعول باسم الفاعل فان الطريقة هى المحفورة وهذا الذى عنى بقوله او تشبيه القابل بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه فاتوهم بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول ليس بذلك **قوله** وقرئ فى الحفرة بمعنى المحفورة يعنى بمعنى ما هو محفور فى الواقع الا انه اريد به مفهوم المفعول اذا اشتقاقها من حفر اللازم الذى هو مطاوع حفر مجهولا فيكون المعنى على الصفة المشبهة الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان بالذات مختلفان بالمفهوم **قوله** اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون فى تقدير مبتدأ واذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء بعد الاستفهام انكارا والاظهر انه متعلق بمردودون **قوله** نخرة وهى ابلغ الاظهر ان ناخرة معنى نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها فيتحد القراءتان معنى ويكون كلاهما متشاركين فى المبالغة **قوله** والمعنى انها ان صحت يعنى اذا فى تقديرا اذا صحت واختيار اذا الدلالة على التحقق بمزيد الاستهزاء **قوله** اليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك او يسهل عليك دعوة قريش وقبائل العرب وتستق فى اتمام التبليغ اذ تعلم ان موسى امر بدعوة من هو كم بينه وبين من تدعوهم وان تم امره **قوله** اذ ناداه متعلق بالحديث اى حديث الواقع فى هذا الوقت وفيه ان بعض القصة وهو انه اراه الاية الكبرى الى اخره لم يكن فى هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه **قوله** قدم بيانه فى سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام يصرف ولا يصرف او بمعنى مرتين مصدر للنداء او التقديس **قوله** وقرئ تزكى بالتشديد والاصل تتزكى جعل التاء زاء وادغمت فيها **قوله** وهذا كالتفصيل لقوله فقولا له قولا لينا اى القول تعالى فى سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بينه هنا انه امر فى صورة العرض والمشورة وله وجوه اخر يدرك ذو البصيرة وهو ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الاباء اليه بالتزكى وترك التصريح بانك تفعل السوء الفحش الى الرمز اليه بانتاج الهداية للخشية والتنبيه على ان موسى هو الاصل فى الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب مع مشاركة هرون له هنا **قوله** فاراه الاية الكبرى اى فذهب وبلغ يعنى فى الكلام ايجاز حذف اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير فذهب وبلغ فطلب المعجزة **قوله** وهى قلب العصا حية وقوله فانه كان المقدم والاصل وجه لكونه الكبرى والمفصل عليه عند الكشاف اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتقيها بيده فقيل له ادخل يدك فى جيبك او اراد هما جميعا الا انه جعلهما واحدة لان الثانية كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفصل عليه عند القاضى هى المعجزات الاخرى ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزات لتكذيبه اذ لو لم يكذب لم يؤت بمعجزة اخرى

واشار الى وجه تنزيل الجموع منزلة الواحدة بقوله فانه باعتبار دلالته كالواحدة وعرفت
لها وجها اخر من ما نقل عن الكشاف قوله ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر
تفصيل لقوله يسعى قوله فحشر جمع السحرة او جنوده يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب
التكذيب والعصيان جمع السحرة والثاني ان جعل نكالا عقيب حشر الجنود حين فر موسى
ببني اسرائيل عنه قوله فنادى في المجمع بنفسه او بمناد الاولى او مناديه يعني اسناد النداء
الى السبب ويؤيد الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادى له يقول فرعون ربكم الاعلى
الا ان يقدر فقال يقول فرعون انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من
يلي امركم وهو ظاهر وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم فيوهم انه مفعول الاعلى
وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا ويجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل
الناصب للمفعول اي ضرب زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت من يلي امركم قوله
اخذا منكلا لمن راه وسمعه في الاخرة لمن يريد الاخذ في الاخرة للاعتبار في الدنيا او
الاخرة دار الاعتبار فاضافة النكال الى الاخرة بمعنى في في هذا التوجيه باعتبار
الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في الاخرة في الدنيا لاخبار الانبياء به واذا
اريد بالاخرة والاولى الكلمتان فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو
كون النكال مختصا بالكلمة الاخيرة مثلا اختصاص المعلل بالعلة به وقوله والتنكيل
اشارة الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى الاضافة الى الظرف
لكون الاخرة مقابلة للدنيا وقوله اولها اشارة الى ان الاضافة الى السبب لجعل
الاخرة والاولى عبارة عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا المصدر
المؤكد ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد فيه فائدة ولو باضافة الى شيء نحو ضرب الامير
فليس بمؤكد فكون نكال الاخرة مصدرا مؤكدا مشكل وحله ان الاضافة قسمان الاولى
الاضافة الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثانية الاضافة الى معمول للفعل
بقي بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه ما يزيد على الفعل
وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل هنا نكل الله به في الاخرة
والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به نكال الاخرة والاولى تصوير
لتقدير الفعل لا للرد الى الاصل من كل وجه قوله مقدرا بفعله الصواب مقدرا
فعله صرح به المحقق التفتازاني في شرح التلخيص قوله انتم اشد خلقا يعني السماء
اشد خلقا منكم والمقصود انه خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم
صريحا في المقصودة المنكر ناسبه مزيد البيان بين المقصود بقوله بناها ثم فصل
البناء لان كل ما يذكره مما فعله في خلق السماء اشد من البعث ولفصل ذلك البيان

قال القاضي ثم بين كيف خلقها بكلمة ثم المشير الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله
بناها عطف بيان لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله رفع سمكها
مع ما عطف عليه بيان له فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على بناها تبرانه من غير امداد
وعلى بناها من غير سبق اساس قوله فعدلها اي اقامها في القاموس كل ما اقمته عدلته قوله
منقول من غطش الليل من حد ضرب بالحجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة
قوله وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها وهذا الوجه في ضحيها كما يمكن ان يقال هنا ان وجه
الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافها الى السماء لانهما اول ما يظهران
يظهران في السماء قوله يريد النهار بظاهره تفسير لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف لكن الاولى
يريد ضوئها كما في الكشاف وكانه تفسير لقوله واخرج ضحيها يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج
النهار قوله والارض بعد ذلك ينافي قوله خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء
والا يمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض قبل السماء ودحى بعده لان خلق ما في الارض
بعد الدحو وتخلف القاضي في هذه الاية بان المراد وتوف الارض بعد ما عرفت من السماء والحكمة
تقول بعد ذلك هنا كما في قوله عتل بعد ذلك زنيم يعني فعل بالارض بعد ما سمعت في السماء
والمراد التاخر في الاخبار قوله وهو في الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان
مضمرا في بطن الارض اخرج بدحوها والرعي المضاف مكسور الفاء بمعنى الكلاء والموقوف باللام
مفتوح الفاء بمعنى المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو الدخول للسكنى والسكنى لا تتاتى
الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف وقوله وتجريد الجملة عن العاطف دون ان يقول
والفصل لتمكين توجيه بانها حال قوله وهو مرجوح لان العطف على جملة فعلية هذا اذا كان
قوله والارض بعد ذلك دحاها عطفا على قوله رفع سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح
بيانا لبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه فاما ان يقدر فعلا مما فعل في السماء او
يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له على هذا الوجه فالرفع ليس بمرجوح قوله متاعا لكم
ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان التمتعات البدنية من هذه المخلوقات مشتركة بينه والانعام
فللعاقل ان يطلب التميز بما يجعله من الكرام وهو الاستدلال بها على قدرة القادر العليم
العلام وسائر صفات الجلال والاكرام قوله تطم اي تعلو بمعنى تغلب فالطم جاء بمعنى علا
اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة وتخوها والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد
بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها وح وصفها بالكبرى مفيد لخلاف
ما اذا اريد غلبتها على سائر الدواهي فان وصفها بالكبرى ح غير مفيد قوله يوم يتذكر منصوب
او مفتوح ومن وجوه نسيان ما سعى كثرته وعدم وفاء الحافظ بضبطه قوله وهو بدل من
اذا جاءت ولك ان تجعله بدلا من الطامة فيكون مرفوعا محلا مفتوحا لفظا ويكون الطامة

الكبرى حقيقة ذلك التذكر والبروز لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوءه كل مشقة وكذلك
بروز الجحيم مع الابتلاء به يغلبه كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة **قوله** او انه خطاب
للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة وانما خصه بالكفار حيث
قال لمن تراه من الكفار ولم يقيده الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي عليه السلام
يقتضي ان يكون لتهديد معانديه فالمراد لمن تراه في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تخص
قوله وجواب فاذا جاءت محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله
وينجو بحسن عمله وقوله او مابعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على لام يتذكر
اي يدل عليه ما بعده وهو اختلف الناس فاما من طغى **قوله** واللام فيه سادّ مسد الاضافة
في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب المأوى
تركت الاضافة فتدبر **قوله** وهي فصل لا محل له من الاعراب او مبتدأ او مبتدأ لم يقصد به
الفصل وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فلم يفسر قوله هي المأوى بانه ليس له
سواها كما فسر قوله فان الجنة هي المأوى الا انه يأباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى
حتى كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافر الا ان يتكلف بجعل الحال حتى كفر بعضهم
كما يقال قتل بنو فلان والقاتل بعضهم **قوله** مقامه بين يدي ربه لعلمه بالمبدأ والمعاد
يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه فان قلت
لا بد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدأ قلت
لو لم يعلم المبدأ لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبدأ هو الرب تعالى **قوله** او منتهاها ومستقرها
جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم يستقر فجعل
وقت ادراكه مستقره **قوله** في اي شيء من ان يذكر وقتها لهم ظاهره انه منع عن تعيين
الوقت وقوله وقوله فان ذكرها لا يدل على ان الممنوع الذكر والتعيين كلاهما الا ان يحمل
ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع لوجهين انه يزيد الغي واوجب الله ان تخفيه
عن كل ما سواه والاشتراط جمع شرط بالتحريك بمعنى العلامة **قوله** مما استأثره الله بعلمه وفي
بعض النسخ استأثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان بالشيء استبد به
قوله وقيل فيم انكار لسؤالهم اي فيم سؤالهم يعني في امر عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه **قوله**
وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسألونك عن الساعة ويقولون ما مبلغ علمك به وقوله والجواب
مبتدأ خبره قوله الى ربك منتهاها **قوله** وهو لا يناسب تعيين الوقت وجه عدم المناسبة
ان تعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين الساعة ويعتمد على انه يستدرك ذنوبه
بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب **قوله** وتخصيص من يخشى لانه المنتفع
به او المراد من يرجى خشيته فان الانذار بهذا الرجاء **قوله** وعن ابي عمرو منذر بالتنوين

والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظي عدمها لانه لا معنى لها وانما هي لمجرد تخفيف
وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه للاستمرار لان النبي عليه السلام انما هو منذر في الماضي والحال
والاستقبال والمقصود من النجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا لا في الحال وفي
كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل والمفعول اذا كانا للاستمرار لهما حيثيتان
ماضوية يضاف باعتبارها معنى وحالية واستقبالية يعمل باعتبارها ويضاف لفظا كما حقق
في محله **قوله** لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب **قوله** ولذلك اضاف
الضحى الى العشية وكذا ان تجعل الضمير للدنيا اي ضحى الدنيا لا عشيته او ضحى يوم كان مقداره
خمسين الف سنة **قوله** روي ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه هو عبد الله بن شريح
بن مالك بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤي وقال الشيخ ابن حجر الاصح ان اسمه عمرو وان
ام مكتوم امه لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكروا في نسبه مالكا
ولا ربيعة **قوله** وعنده صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف هم عتبة وشيبة
ابنا ربيعة وابو جهل ابن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب
والشيخ ابن حجر ذكر بدل العباس عياش بن ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن ام مكتوم كلامه
او كلا الضميرين صلى الله عليه وسلم **قوله** مرحبا بمن عاتبني ربي مرحبا مفعول به لمحذوف
اي اتيت مرحبا اي مكانا واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت بمن عاتبني في
الصحاح رحب به ترحيبا اي قال له مرحبا عقب صلى الله عليه وسلم قوله مرحبا بقوله بمن
عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان له **قوله** علة لتولى او عبس
على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في اولوية اعمال الاول والثاني وفيه ان العلة
تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه عليه السلام لا مجيء الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص جعل
علة والاوجه الاصون عن شائبة جعله ظرفا ولا يخفى ان قراءة ان يستدعي ان يجعل ان جاءه
الاعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى اي فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما كان
علة لتولى او عبس دون ان يقول منصوب بتولى او عبس للاختلاف في ان ان وان اذا
حذف عنهما الجار هل هما مجروران كما كانا او منصوبان **قوله** وقرئ ان بهمزتين وبالف
بينهما اعادة الجار في الالف تنويه بانه بيان قراءتين **قوله** والتعرض لعنوان العطف بالواو وههنا
للتنبيه على انه لا تزاحم في النكات وما وفيما بعد للاشعار بانه يكفي احد النكات **قوله** لعله
يتطهر من الاثام فان قلت لم يجعل امر دار له عليه السلام ايضا بان من تشاغل بهم من القوم
لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم ويتشاغل بالاعمى قلت لدفع ذلك قال اما من استغنى
يعني هو راجح عليهم بكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون وجعل نفعه احد الامرين
التطهر عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم مرضيا وحلالا او حراما كان

سورة عبس

مطهرا عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا قوله وفيه ايماء بان اعراضه
كان لتزكية غيره دفع لاباء قوله يزكى حق ان يكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا عن الاثام
حيث الحق اثامه بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي عليه السلام ووجه التعبير بما يكتب
من التعليم بقوله يزكى للتعريض بانه كان لتزكية غيره لا لافادة تزكية وعلى هذا ينبغي
ان يوجه ما يدل عليه نصب ينفعه من بعد المرجو حيث نزل منزلة المتمنى ويقال وجه النصب
الى بعد تزكية من شغله عليه السلام عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير
الى الاعمى الى هذين التوجيهين ولعله انما يذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى الكافر
الى الله اشد ملائمة به قوله وقراءة عاصم بالنصب جوابا للعل استعمالا لها في التمني
لبعد المرجو عن الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظاهر واما اذا كان للاعمى فلتنزيل
مرجوه منزلة التمني لمقتضى علمه عدم معه او لكمال هذا على ما ذهب اليه الجمهور في نصب
المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب اليه القاضي من انه لالحاق الترجي بالاشياء
الستة لاشتراكها في انها غير موجب فلا حاجة الى هذا التفصيل والتصرف فتامل
قوله اما من استغنى فانت له تصدى قدم معمول تصدى للاهتمام لانه منشأ العتاب
لا اصل التصدي وكذا الحال في عنه تلهى وذلك التصدي لحكم الانسان حريص على منع
فالعتاب للاخراج عن مقتضى البشرية بالكلية قوله وليس عليك باس قدر اسم لا موكدا
عن خبره لئلا يفصل الحرف بين العامل اعني بأسا ومعموله اعني ان لا يزكى فان قلت
يكفي منافع تزكية نفس من الطباخ التي لا تحصى في الحرص على الاسلام قلت لا يكفي
في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض عمن اسلم فان في ارشاده ايضا حسنات
نعم لو كان ناس في عدم اسلام الكافر لا وجب كل التشاغل به وان بلغ حد التغافل
عن المسلم قوله لعل ذكر التصدي والتلهي بغير ذكر التصدي في الاغنياء دون
الاشتغال بهم وهو المقابل للتلهي عن الفقير وذكر التلهي عن الفقير دون عدم التصدي
له وهو المقابل للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني لا للاشتغال به وعلى
الاشتغال عن الفقير لا لانه للاهتمام له في امره اذ الاشتغال غير ممنوع عن الكفار
ايضا والتصدي والاهتمام الى الفقير ممنوح لانه ليس الا منذرا قوله ودع عن العتاب
عليه او عن معاودة مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي
والثاني اذا كان بعد انقضائهما وفي الكشاف وعن معاودة مثله وهذا مبني على كونه
في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الردع عنه نعم كونه في الاثناء لا يوجب
الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع عن
معاودة مثله قوله والضمير ان للقران او العتاب المذكور وتانيث الاول لتانيث

خبره وتذكير الثاني لانه ليس له خبر يقتضي تانيثه ولم يجعل تانيث الاول لجعله للمعا
او تاويل القران بالجمل او السور لان هذا يقتضي تانيث الثاني ايضا ولكن لجعله للدعوة
الى الاسلام قوله صحف لتذكرة لها فقوله فمن شاء ذكره جملة معترضة بالفاء قوله سفرة
في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الاعمال وقوله او سفراء كرماء
جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم ويسفرون بالضم والكسر ايضا وقوله من السفارة
الى مصدر السافر بمعنى الكاتب وقوله او السفارة الى مصدر السافر بمعنى السفير
اي المتوسط المصلح لكن في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة فلا يقابل
بين السفر والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت
في التوسط للاصطلاح والسفر في الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين يعني
الكرم قد يكون بمعنى العزة مقابلا للؤم وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه الكرم
بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات في الكشاف
باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها ولكنه لا اقتضاء
دليله عموم شفاعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون خبرا عن انه سيقع
الكفار بانزال اية القتال عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة في انه سيتحقق ويكون
قوله ما اكفره تجاله او جوابا عن السؤال عن سبب قتله اي سبب قتله ما اكفره من
الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا بخلاف قوله انا صببنا الماء فانه بيان
لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى
الاقبار لا يخصه قلت نعم الا ان يعتبر خلقه تقديره على وجه الامتياز في الحسن و
الشرف وهكذا فتامل وكما يحتمل ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير
ويكون التحقير مقصودا بالتنكير وقوله ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يشعر بكون
الاستفهام على حقيقته ليستحق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا من قوله من اي
شيء ويجعل الجواب بمعنى ما هو في صورة الجواب وان كان بدلا في غاية البعد قوله
ثم سهل تخرجه دل اضافة المخرج اليه انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل له سبيل
الخير والشر دل على انه في هذا التوجيه لم يقصد اضافة السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان
بتقدير له فقوله وتعريفه باللام دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص
بالتوجيه الثاني ولا بعد كما يوهمه قوله وفيه على المعنى الاخير حيث يشعر بان ما سبق
لا يخص توجيها ووجه ما ذكره من الاشعار ان السبيل الشر ليس سبيله بل وقع فيه للضلال
فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين
كما بينه في الكشاف وعد تذليل سبيل الشر من النعم لانه لو لم يكن مذللا كسبيل الخير

لم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس نشر الضمير في بيتره ملبسا حتى يكون نقصا
في البيان والمشهور في الاضمار للتفسير انه لزيادة التمكين في نفس السامع وكونه للمبالغة
في الفعل لم يشتهر وخوهة الرحم بالضم اما مشددة الواو من فوهة الطريق والوادي
بمعنى فمها واما مخففها لان الفم والفاه والفيه والفوهة سواء على ما في القاموس
قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر والله تعالى جعل الانسان ذا قبر لجعل دفنه مشروعا
فلذا اختار اقبره على قبره قوله ردع للانسان عما هو عليه من الاكفار البالغ نهايته
او مما يتبعه قوله لما نقض ما امره قوله لم يقض بعد من لدن آدم الخ او المراد والله تعالى
اعلم لم نقض من اول زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره وضمير ما امره الى الانسان
والعائد الى ما محذوف او الى ما على الحذف والايصال والعائد الى الانسان محذوف
والثاني احسن لان حذف المفعول اهون من حذف العائد الى الموصول والمراد بما
امره لما يمكن ان يكون جميع ما امره ويكون المقصود اخاطة التقصير في الجملة بالانسان
يمكن ان يكون شيئا مما امره فيكون سلبا لقضاء امر ما اعني سلبا كليا فيكون الكلام
في الانسان المبالغ في الكفر فالمراد بضمير لما يقض غير الانسان الذي امر بالنظر فانه
عام فلذا اظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تهييج الانسان وتحريضه
على امتثال ما يعقبه من الامر وتفريع الامر عليه مبني على ان الانيجار كما ينبغي انما
يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه قوله اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما
سبق بيان لما انعم عليه خصوصا ودل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة
ولا يبعد ان يقال تنبيه في كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون تيسير المخرج و
الاماتة والاقبار نعما وانه خفاء واقتصر على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر
الماء ومن الماء كل شيء حي لان اثار القدرة في الطعام اكثر ولكن اعتبار التغليب
لذلك وظاهر الصب يقتضي تخصيص الماء بالغيث كما في الكشاف لكن في كل ما صب
من الله تعالى جلوح اثباته على اصول النباتات عند ذوي البصيرة فلذا لم نخصه
بالغيث ولفراحش قوله استيناف كانه قال الماءمور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة
انه ما فعل الله بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خاليا
الذهن عنه لان مضمون الجمل مظنة لانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل من الله وانما
يوقف الاستناد اليه بالنظر الصحيح ولما يقتضي الاستيناف الفصل يقتضيه اختلاف
الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للتنويع لا للتاكيد كما نراه النظر الاول الغير الخبير
اذ المراد نوع صب وهو صب لا يبلغ اصل النبات فاحفظه مستغنيا عن التاكيد قوله
وقراء الكوفيون بالفتح على البدل او كونه مفعولا به لفعل هو جواب الامر اي يوقف

انا صببنا الماء صبا قوله اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض فيكون
الاول صب الغيث والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في العنب والزيتون
والنخيل فلعله ذكر على سبيل التغليب ولما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب يحتمل ان
يكون المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب قوله مستعار وصف الرقاب اي اصحاب
الرقاب فانه يقال رجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة فالموصوف بالغلب صاحب
الرقبة دون الرقبة قوله وقضبا يعني الرطبة كالتمرة ولا يشكل عليك ذكر القضب
وهو للانعام خاصة بين العنب والزيتون وهما من منافع للانسان لانه تعالى رتب
الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب المخصوص بالانسان ثم القضب
المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم الحدائق الشامل لهما ثم الفاكهة
المخصوصة بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة
الثمر كله وقول مخرج التمر والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان
باطل مردود وقد بينت ذلك مبسوطا في اللامع المنظم هذا فلا يقابل بين قوله حبا
وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله وفاكهة فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمرة قوله وابا مرعى
لا يخفى ان الانبات للرعي لا للمرعى فالمراد بالمرعى الرعي فكانه فسره بالمرعى بيانا للتحقيق
ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلاء والمرعى والانتجاع طلب الماء
والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء بمعنى اليابس بل لان اليابس
للقصد للشتاء او منهي للانتفاع به في الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام
وبعضها علف هو القضب فطعام والاب على الاحتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم
تعليل للانبات مطلقا على سبيل التوزيع ولو تاملت وجدت في كل واحد تمتيع كل واحد
فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجمع بالجمع قوله لان الناس يصخون لها في الكشاف
صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة بها مجازا لان الناس يصخون لها وفي الصحاح
يقول صخ صوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيمة صاخة فلك ان تجعل قوله
يصخون لها معروفا اي يستمعون لها دهشا لخبيهم وان تجعل مجهولا اي يجعلون اصم اي من شانها
ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد بالصاخة النفخة ومن الصاخة
اذا اريد بها القيمة قوله وتاخير الاحب فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل
لان كليهما صحيح فتامل قوله بل من ابويه لم يرض يكون الاب احب لجعل المعطوف على الاخ
مجموع الاب والام لجعل عطف الاب على الام سابقا على عطفهما على الاخ ولا يبعد
ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه يربيه ويتكفل اموره وبه يفتخر
فيه يعتبر والاب لحب الابن اكثر من حب الام لانه يقينه ويحيي اسمه وذكر المرء تغليب

يشمل المراة كما هو العادة او تركت المراة للعلم بحالها بطريق الاولى لانه اذا ترك المراة مع
تهوره فهي اولى قوله للحال امر منهم جواب اذا ولم يصدر بالفا لتقدير الماضي بغير قد او
المضارع المثبت او لا لفا، ابدال يوم يفر عنه اباه لان البدل لا يطلب جزاء فقائم
قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه ويقال ناقة مسفرة لما زاد حمرته شبها على الصهوة
على ما في القاموس فلو جعلت منها لكانت وصفا للوجوه بالحمرة والمستبشر المروف
في القاموس بشر كضرب وعلم سر قوله تغشاها سواد وظلمة وسوى القاموس والصحاح بين
الغبرة والقترة فعلى هذا معناه ان عليها غبارا وكدورة فوق غبار وكدورة قوله
فلذلك جمع الى سواد وجوههم الغبرة وكان الكفرة يعلو كل فجور يعلو سواده غبرة الفجور
قوله لان الثوب اذا اريد رفعه لف يعني اريد لازم اللف ولا مانع من حقيقته

سورة التكوير

ولم يجعل لف الضوء كناية عن رفعه لان فيه لفا وسيما فيمكن ان يراد حقيقة اللف
وهاهنا اذ لم يصرح بان المراد رفعه لظهور انه ليس في الضوء لف فلا محالة يكون بمعنى
الرفع قوله يفسره ما بعده كما اولى وليس بواجب كما يوهمه بيان الكشاف قوله واذا
النجوم انكدرت انقضت نعم بعد التخصيص كل احتمال نعم لا احتمال لقوله اذا الشمس كورت
فتامل قوله ابصر خربان قضا، فانكدر قوله اوله تقض البازي اذا البازي كسر جناح
جناحيه حين ينقض والكتاب بالنخبكر اسم طائر ذكر الحبارى جمعه خربان يريد ان الممدوح
يقنص مثل نقض البازي لانه ابصر خربان قضا، فانقض لاصطياده كما قوله
او في الجو اي الهوى والتسيير الاذهاب من سار يعني ذهب قوله عشرة اشهر او ثمانية
اشهر كذا في القاموس قوله عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال نوق معطلة لا راعي
لها وذلك اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه يفر الراعي منها لئلا يقتض منه واما حين
تتواتر اثار القيمة فلا يلتفت احد الى المال حتى العشار قوله والسحاب فيكون العشار
استعارة للسحاب لكونها ذات حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب لا يحتمل ان
يراد بالثلثة ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد عن ارض فيه لم يجمع من كل
جانب في المحشر لمباحث بعد الاقتصاص فالمقصود واحد والبيان بيان احتمالات
لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت اخر فالبعث يوم القيمة والحشر هو الجمع قبل
النفخة الاولى فانه يظهر نار يفر الناس والحيوانات منها ويجتمع في الارض المحشر و
الامانة وقت النفخة الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الامانة بالوحوش فلا بد
للتخصيص من نكتة وكانها بيان صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي هي ابعد
من التأثر وكذا البعث للاقتصاص لا يختص بهن الا انها خصت تنبيها على ان الغير
بالاقتصاص اولى لان تعلق حقهن باصحاب التكليف اكثر واما اجتماع الوحوش

فيها

فيها خرابه يقتضي تخصيصهن بالذكر وقوله اجحفت السنة بالناس معناه افنتهم السنة القاحطة
اجحفت به الفاقة افقرته قوله يتفجر بعضها الى بعض حتى تعود بحرا واحدا تفجر البعض الى البعض
لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم امتلاء الجميع فالاظهر انه يجعل فيها
المياه النافعة لاهل الارض لتعطشها فيمتلي جميع البحار او يراد يجعل البحار مملوة تسوية
الارض المحشر قوله او كل منها بشكلها الشكل بالفتح الشبه والمثل وبكسر ويمكن ان يراد كل
نفس يقرن عن خاصة فلا يكفي القرن عن الخصم قوله مخافة الاملاق هذا بالنسبة الى سفلتهم
وقوله او لحوق العار بهم من اجلهن لانهم يانفون ان تكون بناتهم تحت رجال بالنسبة
الى عظمائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوائدها كتبكيت النصارى بيان وجه العدول عن هو
الظاهر وهو سؤال القاتل الى سؤال المقتول يعني سؤال المقتولة تبكيتا للقاتل كتبكيت
النصارى بسؤال عيسى فان قلت سؤال عيسى يوجب التبكيت لان معبود النصارى
اذا اعترف بانه برئ عن ان يعبد وان عبادتهم له باطل لا محالة يلزمهم البطلان واما
جواب المقتولة بانها بريئة عن الذنب لا يوجب تبكيت القاتل فاين احدهما عن الاخر حتى
يستشهدوا به عليه قلت المقتولة اطفال ظاهرة البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون
جوابهم ان الذنب كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت ويمكن
ان يكون سؤال الموؤدة دون الوائد بتبعيد له عن ساحة السؤال والخطاب وان يكون
للتنبيه على ان ليس للوائد اثبات الذنب لها ولا سبيل لنجاته الا اعترافها بالذنب
وان يكون لتوبيخ قاتلها كانه نفسها ولا فرق بينهما في هذا الاتصال والقرب ارتكب
مثل هذا الامر قوله وقيل نشرت فرقت وكما جاء النشر بمعنى يقابل الطي جاء بمعنى التفريق
وتلك الصحف الموذة اما صحف الاعمال او هي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة
المؤمن في جنة عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وحميم والتطاير التفرق قوله ونفس في
معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا في المبتدا اكثر وفي الفاعل قليل ولا يبعد
ان يقال استفيد العموم لجعلها في خبر النفي معنى لان علمت نفس في معنى لم تجهل نفس
قوله والليل عطف على المقسم به وليس واو القسم والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب
وهو مستكره عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد قوله اذا عسعس الظاهر
انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا
الوقت بل في وقت الفاء المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به اي اقسم بالليل
كائنا اذا عسعس والحال مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل اذا مجردا عن الظرفية
بدلا عن الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان اصح من حيث المعنى الا انه يخالف
ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون

اذا مبتدا، واذا الثانية خبره ولهذا الكلام تتمة ذكرها الطيبي في تفسير والشمس وضحاها كما هنا نقلها
للكشاف وبهدمها هذا النظم وكان المناسب ان ينقلها الى هذا المقام ويذكرها ما يتعلق
به الا انا اخرنا الموافقة معهما فانتظر لتمام الكلام قوله اقبل ظلامه او ادبر بنيه
بقوله او ادبر على امتناع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فالانسب
ان يجمعهما لانه يجعل القسم اكمل لكن التردد في المراد يشعر بعدم ظهور القرينة ولا يستعمل
المشترك بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه يجب المفر عن الاطلاع على القرينة لبعده
عن زمان الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت اقبال ضوءه يرجح كون القسم
بالليل وقت اقبال ظلامه قوله اي اضاء غرته عند اقبال روح ونسيم جعل التنفس
عبارة عن الاضاءة وقت اقبال روح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة
كما في كتب اللغة ويكون تسميته اضاءته تنفسا لانه يكون عند اقبال روح ونسيم و
الغبرة لون الارض وكانه اراد سوادا ضعيفا في اخر الليل مخلوطا بضوء النهار
مغلوبا له قوله انه اي القران لا الظاهر ان الضمير للاخبار عن الحشر والنشر فان
الكفار حصروا اخباره عليه السلام بالحشر والنشر في الافتراء وكونه خبر مجنون
والمقصود بقوله انه لقول رسول نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون
نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن الله يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه
ناظمه ومنشئه قوله كقوله شديد القوى ولا يبعد ان يكون القصد هنا الى قوة
الحفظ وبعده عن النسيان والخلط قوله ذي مكانة المكانة المنزلة اي ذي شرف
وهو من الكون فكانه صار من كمال الوجود عين الكون على ان يكون المكين مصدرا
ميميا قال في الصحاح لكثرة استعمال المكانة حتى يوهم الميم من اصل الكلمة واشتق منه
يمكن كما اشتق من المسكنة تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على هذا التوهم
المكين فعيلا منه قوله وثم يحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشارة
الى الظرف المذكور اعني عند ذي العرش على انه عند الله مطاع في ملئكته المقربين
يصدرون عن امره ويرجعون الى رايه فيفوض له بان تعلق ثم الى ما قبله غير
متعين ولهذا تعرض للاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش مع انه ايضا يحتمل
مثله ولك ان تجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق
بما بعده مذكور لمصلحة فالاوفق له تعلق الظرف بما بعده قوله تعظيما للامانة والمقام
مقام تعظيمها لان دفع كون القران او الاخبار بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول
قوله كما تبهته الكهنة بهته كمنعه بهتا وبهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في
القاموس قوله حيث عد فضائل جبريل واقتصر على نفي الجنون عن النبي يشعر بان

نفي الجنون

نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبريل وليس كذلك بل هو في مقابلة الحكم بانه قول
رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم وما صاحبكم لا قول صادر عنه لجنون
ينسب اليه تهمة وما هو في مقابلة اوصاف جبريل وصفه بالصاحب فالصحيح واقتصر
على وصفه بالصاحب لهم قوله لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما كيف ولا يزعم احد ان
لا فضل له عليه السلام الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد
اضافة الصاحب وللكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون قوله والضاد من اصل حافة
اللسان انما اشتغل ببيان مخرجيهما مع انه ليس من ذاته تنبيها على بعد مخرجيهما
دفعا للتوهم ان يكون احد القرائتين في الاخرى بقلب الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يجيء
القول بالقلب مع ذلك البعد قوله فاين تذهبون استضلال لهم اي العد بهم ضالين
على ان السين للعد لكن في الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا لا يلائم
لا يلائمه المقام قوله ان هو اي القران او الرسول وفسر قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله
تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جمع العقلاء على حقيقته وليس تغليبا للعاقل على غيره
كما في قوله رب العالمين قوله وابداله من العالمين اشار الى ان البدل من شاء منكم
لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل اعادة العامل وتكراره وذلك يكون في البدل
لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل مع انه تذكرة للعالمين
كلهم الا انه لا يتذكر من لا يشاء الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكير
من عداهم ملحقا بالعدم ولك ان تجعل البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا
بمن شاء ان يستقيم بجعل من عداه ملحقا بمن لا يعلم قوله وما تشاؤن الاستقامة
يا من يشاؤها جعل الخطاب للثاني مع ان قوله اين تذهبون يرشد الى ان الخطاب
مع غير الثاني لدواعي نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في المشية الحالية
ولا مشية حالية لمن لا يشاء لكن انحلال جعل وقت المشية الاستقبالية ظرفا للمشية
الحالية لان قوله ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال قوله
الا وقت ان يشاء مشيتكم قدر مفعول ان يشاء الله غير ما قدر مفعولا لتشاؤن
لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله مشيتهم لا بوقت مشية الله استقامتهم ولك ان
تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشية الا وقت ان يشاء الله ويوفق
مشيتكم مشية فله الفضل والحق عليكم باستقامتكم لان مشيتكم الاستقامة بمشية مشيتكم
وبعد ما شيتم الاستقامة انما تحقق بمشية استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم
فلا تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى قل
لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان قوله كيعمل استشهد به على انه

اقول ذكر في فتوح الغيب ان نزلها كونها على الارتفاع
وفيه خلافه وبحث بوجوده فيما لا يخفى على ان التبح
الارض نص على ان الخفي يكون ما ينطق النفي فلا انكار
والله اعلم بخصوصه الحال ، والله المرجع والمآب

سورة الانفطار

بوث ورا، الاشارة ولبس التا، والرا، من الاشارة اذا اخذ اللفظ من اللفظين
يكون بحفظ الكلمة بتمامها وضم حرف من الاخرى كما حفظ لفظ بسم وضم اليه لام
الله فى بسمل **قوله** ما اخرت من سيئة او تركه يريد عملا اخرا صار بتاخره بسنة وما لا صدقه
صار بتاخر بتصدقه تركه وارادة التضييع بالتاخر لانه يلزم التاخر ولذا قيل ان
فى التاخر آفات **قوله** وذكر الكريم للمبالغة فى المنع عن الاغترار وللمزج الوعيد بالوعد
لمن اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد الياس ولهذا لم يخل وعيد من مقارنة وعد **قوله**
مسه للكرم من التبيين او الاثبات **قوله** وقيل شرطية يصح جعلها موصولة او موصوفة
مبتدا، او مفعولا مطلقا لركبك اى ماشاء من التركيب ركبك فيه او تركيبا شا، ركبك
وح اى فى قوله اى صورة استفهامية فى الاصل فالتركيب من قبيل مررت برجل اى
ولذا قال الزمخشرى ويكون فى اى معنى التعجب اى فى اى صورة عجيبة واما اذا تعلق
الظرف بركبك فاى موصولة صلتها شا، **قوله** اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلى فى
الاغترار او الى بيان ما هو اثر الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما يتم لو خص الدين
بجزا، السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب عن تكذيب جزا، الحسنات بل عن تكذيب
العقاب ولا يكون سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف بجزا الحسنات
مغترا بالكرم لاعتقاد انه يعطى بمحض الكرم ما يعطى جزا، ورد تكذيبهم بقوله
ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم بدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه اضراب
عما تضمنه قوله ما غرك اى ما غرك فتوجب العمل كلا بل تكذبون بالدين وهو اشد
من ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجى بالاخرة عن سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد
وان حسن العمل ولما ردع عن المضرب عنه علم الردع عن المضرب اليه ما بلغ وجه
فلذا لم يعقب التكذيب بالدين بالردع **قوله** لتحقيق لا يكذبون او استبعاد للتكذيب
لان كتابة الاعمال لا محصل لها لو لم يكن جزا، **قوله** بيان لما يكتبون لاجله يعنى تعليل
لجعل الكاتبين موكلين عليهم فلذا فصل والاحسن انه رد لتكذيبهم **قوله** يصلونها
يقاسون حرها ولا يصلونها بلا مقاساة حركدخول اهل الجنة تحلة للقسم **قوله**
وما يغيبون عنها قبل ذلك فى النظم ضبط احوال بنى آدم فى الحيوة من كتابة اعماله
واحواله فى الاخرة واحواله والبرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط حاله فى البرزخ
لم يتم لانه لم يذكر فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب فى البرزخ مع
كرمه علم انه لا يترك الاثابة به فيه بطريق الاولى **قوله** تعجيب وتفخيم فان اليوم حيث انى
بالتعجب عن ادراكه او تعظيم او تعجيب شان ادراكه تخفيفا للمخاطبين على ادراكه ومبالغة
فى ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك يوم الدين فلا بال عنه

سورة المطففين مختلف فيها

حين ذكر وجعله تعجيبا لسرة القايل عن التعجب والتعجب اما لجعل الاستفهام له او لجعل الصيغة
صيغته **قوله** التطفيف البخس فى الكيل والوزن خصصه القاموس بالكيل فكان التفسير
من المفسرين لاشتراك الحكم بين الكيال والوزان والسنون جمع السنة بمعنى القحط **قوله**
وانما ابدل على من اللام للدلالة على ان يتبادر منه ان حق الاستيفاء ان يكون بمن والاستعمال
بعلى عدول لنكتة وقال الفراء من وعلى يعتقبان فى هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال
اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله استوفيت منك
فقوله للدلالة على ان اكتيالهم بما لهم على الناس اشارة الى اعتبار معنى الحق كما شاع
فى اللغة حيث يستعمل على من يجبر ظلم فى الكيل وقوله يتحامل فيه عليهم اشارة الى تضمين معنى
التحامل كما يقتضيه المقام اذ فيه مزيد مذمة لهم فى الصحاح تحاملت على نفسى تكلفت
الشئ على مشقة وفى القاموس تحامل فى الامر وبه تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق
قوله اى اذا كالوا للناس وفرجا، فى اللغة كال له وكاله ولما كان حذف الجار شايعا
لم يقع فى الاستشهاد ما ذكره الا انه اراد توضيح ما بالتنظير **قوله** ولقد جنيتك اكموا لها
الاكمؤ جمع الكماة والعسقل الصغيرة منها التى لها وبر وبنات الاوبر الصغار الكثير
الوبر منها على لون التراب **قوله** ولا يحسن جعل المنفصل تاكيد المتصل الاولى ولا يحسن جعله
منفصلا تاكيدا للمنفصل للمتصل فافهم وقوله اذ المقصود علة لغلبة خروج الكلام
عن مقابلة ما قبله لعدم الحسن يعنى المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغى ان يجعل
اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا ينتقل الالتفات عن بيان حال الطائفة
الى تحقيق المباشر لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافى للمباشرة
قوله ويستدعى اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف فى نظايره جعل مخالفة
قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل التعلق به ركيكا لان خط
المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه ليحتمل ان يخالفه فى وجود اثبات الواو ولان القول
بالمخالفة ما لم يتيقن مما لا يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة ولكن الكشاف نظر الى ان
حمزة وعيسى ارتكباه ووقفوا وقيفة على ضمير الجمع لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقيفة
وبلغهم عن النبى لكنه يأباه انه كلام متنافر كما حكم به فالظاهر ان ما جاء انه اجتهادى
لا سماعى **قوله** وفيه انكار وتعجيب من حالهم المهزة للانكار مدخولها والتعجيب مدخولها
عدم الظن لكنه عدم ظن تنزيلى لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون
عمل من لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن **قوله** ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعله
علة للبعث لكون ما فيه علة له **قوله** نصب مصدرا وماض مجهول والمراد النصب
لفظا او محلا وقوله او بدل من الجار والمجرور فيه مسامحة والمبدل منه المجرور الا انه ضم اليه

الجار للتنبيه على انه ليس فى خبر الجار ومعمولا له بل بدل من محله والاظهر انه بدل من لفظه
فانه الاوفق بقراءة الجر لحكم اى لحكمه بقيامهم او بحكم عليهم بما يستحقونه **قوله** مبالغات
فى المنع عن التطفيف وتعظيم اثمه او فى المنع عن انكار البعث المنتج لامثال هذه الحاجب
قوله ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر والغفلة **قوله** اى ما يكتب من
اعمالهم بيان لظرفية الكتاب للكتابة وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل
الاوراق ظرفا لما يكتب او ظرفا للكتابة كما يقال كتب فى هذا الورق **قوله** اى مسطور بين
الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم بين الكتابة وجعل المرقوم من رقم الكتاب
بمعنى عجمه اى بينه على ما فى القاموس الا من رقم بمعنى كتب لئلا يكون وصف الكتاب
بالمرقوم وصف الشئ بنفسه وقوله او معلم توجيه اخر لجعله من رقم بمعنى ختم على ما فى الصحاح
قوله او لانه مطروح كما قيل تحت الارض فى القاموس من معانى السجين حجر تحت
الارض السابعة وقيل فى الكشاف ايضا الارض السابعة **قوله** وقيل هو اسم المكان
فى القاموس اسم موضع كتاب الفجار **قوله** والتقدير ما كتاب السجين الاظهر
الثانى وفى القاموس من معانيه واد فى جهنم ولكن ان يجعل التسمية بالسجين
لان جزاء اعمال فيه هو السجين **قوله** بالحق او بذلك اى بذلك اليوم وعلى الاول
جعله صفة مخصصة او ذامة لان منشأ التكذيب بالحق فى الغالب التكذيب
بيوم الدين او على الثانى جعله صفة موضحة من التوضيح والايضاح وايراد
المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لفضل التقرير
بعد الابهام واطلاق المخصص على النعت الموصوف خروج عن الاصطلاح
على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا
ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال فى المعارف والا لم يكن الا ما قصده التخصيص
بل كشف المراد بالموصوف وقد نفى الكشاف ما عدا الكون الوصف للذم
لان قوله وما يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر
قوله متجاوز عن النظر غال فى التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل
حتى استقصر قدرة الله وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم
بانه لا يأتى منه ذلك فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه تكذيب الرسول قلت
المعجزة جعلته مضطرا الى التصديق بان ما يبلغه من عند الله ومن اقسام الاعتداء
المبالغة فى كرمه تعالى وانكار العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان الكريم
انصاف المظلوم عن الظالم وقوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر
لان التجاوز عن الشئ العفو وتجاوز الشئ التباعد عنه فى الصحاح جاوزت

الشئ

الشئ الى الشئ وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا **قوله** فاستحال منه الاعادة
اى عدها محالا اما لا باعتبار اللغة وهو فى اللغة لازم وهذا مما وقع منه فى تقسيم العلوم
فى المطالع فقال فاستحالوه اى الممكن الجرد فاستعمله متعديا **قوله** اثيم منهمك من الانهماك
او التهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفى القاموس الاثيم المذنب والعامل بالاحل و
الكذاب والشهوات المخدجة المبيحة ما لا نفع فيه من اخرجت الناقة اذا جاءت بولد ناقص
قوله اساطير الاولين اى اباطيل جاء بها الاولون وطالت امد الاخبار بها ولم يظهر و
اباطيل لقيت على ابائنا الاولين وكذبوها ولسنا او مكذبين لها حتى يكون التكذيب
منا عجلة وخروجا عن طريق الحزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد بالمعتدى
ما يفسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اى المعتدى حدود الله اثيم فى تلك
الاعتداء كالاساءة اذا تتلى عليه اياتنا قال دفعا لمخالفة اياها هى اساطير الاولين **قوله**
بل ران على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه اى معتد اثيم قال هذا اذا تتلى
عليه اياتنا بل موصوف بما هو اشر منه من فساد قلبه الذى هو ملاك امر البدن كله
حتى اذا صلح صلح البدن كله واذا فسد فسد كله قال الزمخشرى يقال ران عليه الذنب
وغان عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه ورانت به الخمر
ذهبت به فقوله ان على قلوبهم انه ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ فى قلوبهم
او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخيرين على فى موضع الباء او فى ولاضنة فى
وقوع بعض الحروف موقع بعض والصدئ كالوسخ وزنا ومعنى ويقال عمى عليه الامر
التبس فالظاهر عمى عليهم الحق والباطل **قوله** ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لانهم لا
تقدير المضاف لا يخص منكر الرؤية كيف وقد روى عن ابن عباس وقتادة تقدير
المضاف ليتم المنع الرؤية وغيره من سائر الالطاف بل جعله لنفى الرؤية ايضا مبنى على
حذف المضاف لانه لا معنى للمنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون والاظهر
فى التقدير عن تربية ربهم لمحجوبون لحكم الرب **قوله** ليدخلون النار من الادخال فى القاموس
صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه وقوله ويصلون بها اشارة الى ما هو
المراد من الاية اذ لا يصح معناه المتعدى فى القاموس صلى النار كرضى وبها صليا وصلاء
ويكسر قاسى حرها وقراءة رتبة اسم الفاعل بالفعل الى انه بادل به ليجئ عطف
قوله ثم يقال عليه **قوله** يقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائلون اهل الجنة كما يقولون
لهم لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين يرونهم من الجنة
قوله او ردع عن التكذيب اماما من الله تعالى لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم توبيخا يكون
اشد عليهم من النار كما يفيده العطف بثم جاز ان يردعوا عن التكذيب واماما من الزبانية

القيمة

استهزاء وسخرية لانه فات حين الارتياح قوله فيحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم
قوله او يشهدون اما عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة
الكتاب او على يحضرونه لتفصيل احتمالات يشهده لجعله تارة من الشهود وتارة من
الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم قوله ان الابرار لما ذكر
كرامة كتاب الابرار صار مظنة ان يسال ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم
وفصل بين الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم او الفصل لان قوله ان
الابرار الى اخر الجمل المفصولة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكلام
كرامة الابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله
يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير
في الحجلة والحجلة بحركة موضع يزين بالثياب والستور للعروس قوله ينظرون الى ما بهم
من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل تفرج او ينظرون الى ما
شاؤا لان حجار بيوتهم لا يمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا
وان بعد مسافته كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم لان
النوم لفتور وكلال في القوى وليس ذلك في الجنة وح يقول لما اوهم سلب النوم
ضعفهم كما هو شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم قوله تعرف
بناء على المفعول ونضرة بالرفع قوله ونضرة بالنصب يحتمل النصب على الحكاية والنصب
على العطف على تعرف ولم يتعين وجه الرفع لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعولا لما لم يسم
فاعله او مبتدأ لقوله في وجوههم وح مرفوع تعرف ضمير للابرار اي تعرف الابرار بان
بان في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين الختام
ككتاب الطين يختم به الشيء ويوضع عليه الخاتم وجاء ختم الشيء بمعنى بلغ اخره
قوله او الذي له ختام اي مقطع هو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يفيد
كون مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ الامر ختما
لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة المسك
اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طينه كله مسك ويحتمل ان
يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان رائحته لا تختص بالمقطع ان اشتغال الذائقة
بكمال لذته يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب ادركت قوله ولعله تمثيل
لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ عن الخائن ولا خيانة في الجنة قوله
اي ما يختم به ويقطع مبني على التوجيهين في الختام فالظاهر او يقطع قوله وفي ذلك
فليتنافس المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالتنافس فالتقدير فليتنافس في التنافس فيتنافسون

في ذلك

في ذلك لان ما كان في الدنيا فخر يتخيل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يحسن وفليتنافس المتنافسون
في ذلك وكأنه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار هذا القول قوله
لارتفاع مكانها او رفعة شرابها او لانه يرفع قدر شاربه قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها
عباد الله جعل الباء هنا بمعنى من او زائدة والاولى ان يجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممتزجا بها
المقربون فيكون اما ما لبيان كرامة امتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون
على طبق ما قرر به قوله يعدون بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح فكها وفاكهة فهو فكه وفاكه
طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين
يعني هذه الامور انما يحسن ممن وكل على احدهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله فاليوم الذين توقع
على فعل الكفار ولانه على ان جزاء ما فعلوا بالمؤمنين قوله هل ثوب الكفار اما متعلق
بينظرون اي ينظرون ليوقفوا هل اثيب الكفار او بتقدير القول اي يقولون فيما بينهم
هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير او هذا الكلام من الله بعد الاخبار عن ذلهم وهوانهم
في هذا اليوم تسلية للمؤمنين قوله اذا السماء انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار
حفظ جسم قابل للانشقاق دهرا داهرا بلا فطور واما باعتبار شق جسم مستحكم بقي ازمنة متطاولة
معلقة من غير تعليق بشيء في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على شقت مزيد اشعار بطاعته
وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغني عن المبالغة في انقياد الارض بان يقال امتثلت
لانه لما طاوع السماء فلا مجال لاباء الارض قوله بالغمام كانه اريد به الانشقاق بالملائكة
اذ كثير ما تظهر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة كثيرا قوله المجرة كالمضرة باب
السماء او شرجها كذا في القاموس قوله وحقت اي جعلت حقيقة بالاستماع والانقياد
للشق وجعلت كالامور القابلة للشق بسهولة وانما قدم الشق الذي هو اثر الاذن والاستماع
عليه لان الاستماع انما يعلم منه ولكن ان تحمل الاذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي قوله
بسطت اي سويت بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام
والبحار والاكام كالجبال والاكام جمع اكمة بفتحتين او ضمتين وهو التل من حجارة واحدة
او هي دون الجبل او كل موضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون
حجرا قوله تكلفت في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق شيء في باطنها في الكشاف اي خلت
غاية الخلو حتى كانها تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا بلغا
جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا فوق ما في طبعهما قوله في الالقاء والتخلية والامتداد
ايضا قوله وتكرير اذا لها ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف الزمانين قوله وجوابه محذوف
او قوله ما من اوتي وما بينهما اعتراض قوله حسابا يسيرا لا تناقض فيه اذ لا منافاة
في مقام قبول العمل انما المنافاة في مقام الرد فان الظاهر يضطرب فيه ويتناقض والله تعالى

سورة الانشقاق

يقيم عليه الحجة قوله اى عشيرته المؤمنين لها لا وجه للترديد بل الاهل شامل للجميع بلا تردد قوله
اى يؤتى كتابه بشماله لانه اخذ التقييد من تقييد مقابله بيمينه ويمكن ان يؤخذ من التقييد
هنا بقوله وراء ظهره التقييد هنالك بالامام اواحدة مما قبل ونقله ليكون كالدليل
و وجه الانباء من وراء ظهره ان يده الآخذه وراء الظهر وقيل لان ملقى الكتاب عليه
لا يتحمل مشاهدة منظره لكمال خبثه وقيل يؤتى بكتابه وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله وراء ظهره
قوله يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه ثبوراه بانه جعل الدعاء بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور
يستدعى جعله بمعنى الطلب الا انه خص الطلب بمعنى التمنى لانه امر مستحيل وكل من التمنى والنداء
توجيه مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور او يقول يا ثبوراه قوله وهو الهلاك او الاهلاك
على ما فى القاموس قوله وقرئ ويصلى لقوله ونصليه جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون
من صلاه النار الا ان ورود نصليه فى النظم يدعوا الى جعله من الاصلاء قوله بطرا بالمال
او فارغا من اداء حقوق اهله فان من التزم اداء حق لا يخرج من الحزن قوله اى لن يرجع
الى الله او لن يرجع الى العدم اى ظن انه لا يموت وكان غافلا عن الموت غير مستعد له قوله
فلا اقسم جواب شرط محذوف يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح اى لما ذا كان ان يكدح
فلا اقسم او يدل عليه بلى اى اذا تحقق فلا اقسم قوله سمى به لوقته من الشفقة هذا احسن
مما فى الكشاف من الشفقة على الانسان وهى رقة القلب عليه ويحتمل ان يكون الشفقة
ماخوذة من الشفق والاحسن ان الشفق باى معنى كان ماخوذ من الشفق بمعنى الجانب
سمى به لتسمية باسم المحل قوله والليل عطف على الشفق وليس قسما لما عرفت من منع
اجتماع قسمين على جواب قوله وما جمعه اوجمعه فى الصحاح والقاموس وسقه جمعه وحمله
هذا ففيه تخيير والاولى ان يراد ما جمعه من الظلمة فهو كقوله والليل اذا يغشى وعليه
تقدير حمله على الطرد الارجح ان يجعل ما طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء
النهار ويكون كقوله والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قوله من الوسيقة الاولى كما
فى الصحاح ومنه الوسيقة وهى من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت
معا وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة بيانا
لما وسقه اى طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه تشبيها لها بابل طردت
معا قوله هى الموت ومواطن القيمة فى الصحاح الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد بطبق
عن طبق الموت المطابق للعدم الاصلى والاحياء المطابق للاحياء السابق قوله باعتبار
اللفظ اى باعتبار وحدة اللفظ والاحسن اعتبار وحدة النوع قوله على معنى تركبن
حالا غريبة ويحتمل ان يراد احوالا صعبة من مشاهدات احوال العصاة لانها كانها واردة
عليها لكمال شفقتها على اللغة قوله يعنى يجاوز الطبق او يجاوزين له فى الكشاف او مجاوزة

سورة البروج

وكانه سقط من قلم والا فقراءة لتركبن بالكسر يستدعيه قوله وعن ابى هريرة رضى الله عنه
انه سجد فيها وقال والله ما سجدت فيها الا بعد ان رايت رسول الله يسجد فيها فيه رد لما روى
عن ابن عباس انه لا سجدة فى المفصل ودلالة على وجوب السجدة حتى الان يقال قوله
يسجد فيها موضع سجد يفيد المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون فى صدورهم من
الكفر والعداوة ويحتمل والله تعالى اعلم بما يضمرون فى انفسهم من ادلة كونه حقا فيكون
المراد المبالغة فى عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم قوله استهزاء بهم او توبيخ لمحبة نبى الرحمة
البشارة فيستعار لامره بالانذار لفظ البشارة تطييبا لقلبه قوله او منصل قطع
الزمخشرى بالانقطاع لرجحانه لفظا حيث استغنى من تقدير قيد للمستثنى ومعنى لان الاجر
الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم قوله واليوم الموعود لعله اليوم الذى يخرج الناس
من القبور قال تعالى يوم يخرجون من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون ذلك اليوم
الذى كانوا يوعدون او يوم طى السماء كطى السجل للكتب والمناسب ان يراد بالبروج
الابواب المشار اليه بقوله تعالى وفتحت السماء فكانت ابوابا قوله وشاهد ومشهود لعله اريد
المقربون والعليون قال الله تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون او الاعضاء وهو آدم او
الطفل الذى قال يا امتاه فاصبرى فانك على الحق كما سيجئ والمشهود المؤمن لانه اذا كان
امه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل ومشهوده قوله او النبى اى نبينا عليه السلام
اما لانه من اسمائه على ما فى القاموس واما لانه شاهد على صدق شهادة امته للانبياء
حيث انكر الامم تبليغهم وشهد امة نبينا لهم فتقول الامم كيف يقبل شهادتهم وهم
بعدنا فيقولون سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبى ويصدقهم قوله والحجيج بيان
المشهود اثنينى وهو جمع حاج كالغزى جمع غاز قوله قتل انه جواب القسم على تقدير لقد قتل
لم يقل فى محله تقدير اللام وقد والمنقول الاكتفاء باللام بتقدير قد والاكتفاء بقد
فلهذا قال والاظهر انه دليل جواب محذوف لكن الاظهر ان يقدر انهم لمقتولون كما قتل
اصحاب الاخدود فيكون وعدا له عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين لا علاء دينه
وتكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسهم فى غزوة بدر قوله ان كان الراهب احب
اليك من الساحر فاقتلها مضارع متكلم اى اقتلها بهذا الحجر او دعاء على صيغة الامر
قوله فقده بالمنشار لانه لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل قوله فرجف
بالقوم اى اضطرب الجبل مع القوم اضطرابا شديدا وقوله وانكفات السفينة بمن
معه اى انقلبت السفينة بمن معه وتقاعس بمعنى تاخر ونجران بلد باليمن وتنصر دخل
فى دين النصارى و ذو نواس بالضم زرعة ابن حسان من اذواء اليمن لذوابة كانت
تنوس على ظهره اى تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة من اليمن ومنهم كانت الملوك فى الدهر الاول

قوله دعن علي رضي الله عنه لعل جميع ما روي واقع والقرآن شامل له قوله ضفها
بالعظمة وكثرة ما يرتفع به لهبها لكثرة الوقود يستفاد وصف النار بذات الوقود واذ لايقال
ذو المال الالمن كثر ماله فاحفظه فانه مما خفي ولم يتضح عند غيرنا قوله اي على حافة
النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه يقال بات اي مكان قريب منه
ويقال مررت عليه اي مستعليا لمكان يدنو منه كذا في الكشاف قوله يشهد
بعضهم لبعض او تقول يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك واشتماله على
الصلاح او تقول هم ما يفعلون بالمومنين حاضرون مطلعون عليها ولا يرحمون
قوله وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما تناسب اذا صارت الاسمية
بوقوعها في حيز اذ ماضوية فكان العطف عطف فعلية على فعلية فاحفظه فانه مما
استخرجه والمعنى انهم لعنوا اذا قعدوا حول النار شاهدين بصحة ما يفعل بالمومنين
وما منهم غيبا او حاضرين بما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم عيبا فللكلام
مزيد اشتباك على ما حملنا قوله وهم على ما يفعلون بالمومنين شهود من المعنيين
فلا تغفلهما قوله استثنا على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم ويرد عليه
ان الشاعر يعرف ان الفلول المذكورة فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان
عيبا فالاستثنا في ما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان
يدفع بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض وهو على كل
شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد لصحة الاستثنا لتنزيله منزلة
العيب اي لو كان فيهم عيب لكان هذا فيكون نهاية في نفي العيب هذا اذا كان
المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله الموصوف بهذه الصفات باعتقادهم اما لو
اريد الايمان بالله الموصوف في الواقع بهذه الصفات فالاستثنا على ظاهره فاعرفه
والفلول جمع فل بفتح الفا وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش و
قراع الشجعان قرع بعضهم بعضا كل ذلك من الصحاح قوله بلوهم بالاذى فيه انهم
لم يبلوا المومنين بالاخدود ليعلموا هل يرتدون اولا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال
انهم بلوهم بالوضع على الاخدود ليعلموا ان من يرتد فيتركوه ومن يصر فيحرقونه ولا حاجة
في دفعه الى ان يقال معنى فتنوا المومنين اوقعوهم في فتنة الله واختباره قوله العذاب
الزائد في الاحراق الزائد في الاحراق تفسير الحريق لان فعيلا للمبالغة والظاهر عذاب
الزائد في الاحراق بالاضافة ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المومنين والمومنات
وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق بسوق النظم
ولعذبه بذكر المومنات ان الاكتفاء بالمومنين سابقا كان تغليبا وان ارتفعهم

المسند

المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات فلذا فصل قوله ذلك الفوز الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز
الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة عن الذل فامر حقير بالنسبة
اليه فلا ينبغي ان يكتفى به في الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى الايمان ظاهرا
لانه يكفي لتحصيل هذه الاغراض قوله وهو الغفور لمن تاب لا يختص المغفرة بمن تاب
بل يغفر لمن يشاء من المومنين فكانه خصه بمن تاب لما في الغفور من المبالغة قوله
وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي العرش الملك لان
ذا العرش لا يكون الا ملكا قوله وقرئ ذي العرش صفة لربك وقع قوله انه يبدئ ويعيد
وهو الغفور الودود جمل معترضة ولا باس بالفصل بين الموصوف الذي من تتمة المبتدا
وصفته بخبر المبتدا قال صاحب التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينته
لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدا شاذ حيث قال في قوله
وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان ان الفصل بين اخ وقوله الا الفرقدان شاذ
قوله وجره حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش جزم الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعله
ذي العرش صفة لربك لان الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما
لم يتعين قوله لا يرعوون رعا وارعوى اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه قوله
ومعنى الاضراب ان حالهم اعجب من حال هؤلاء الذين كفروا عبارة عن كفرة يؤذونه عليه السلام
قام عليه السلام بتحذيرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود والاظهر
ان الاضراب من قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع الكفار في تكذيب ولم يكن
بني فادعا عن تكذيبهم والله من ورائهم محيط لا يهمل امرهم وفي قوله والله من ورائهم محيط
تخويف وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا الله وراء ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات
بكليتهم قوله بل هو قرآن مجيد اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب الى انه
لا يضر القرآن قوله وهو زحل هو كزفر ممنوع كوكب من الخنس كذا في الصحاح والقاموس قوله
اي ان الشان كل نفس لعليها جاز لا وجه لتقدير الشان اذ لا حاجة اليه بل حذف ضمير الشان
مع غير المفتوحة المخففة منصوبا ضعيف مع انه يحل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر
جملة فالاولى ادخال اللام على جزئه الاول صرح به التسهيل وادخالها على جزئه الثاني شاذ
صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله واللام الفاصلة المتعارف الفارقة
وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهري ورد القاموس انكاره بقول العرب سالتك لما فعلت
قال الرضي لا يجيء الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ قوله والجملة على الوجهين
جواب القسم لوجود ما يتلقى به القسم من النفي والتاكيد بان ولا يخفى ان تفاعت بالنفي

سورة الطارق

فا دخال اللام لتاكيد العموم قوله فلا يلي على حافظ الاما يسره اي الانسان اذا براه والملك
فانه يتنبس بالعمل النثر شفقة على الانسان قوله جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق متعلقا
بقوله فلينظر لا يطلب جوابا فاما ان لجعل جواب استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر لم خلق
سئل مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر الانسان
الى نفسه فسئل مم خلق قوله من ماء دافق قلت هذا شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل
المخصوص كما ذهب اليه جمهور المتكلمين بان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان لا سيما
ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله من ماء دافق بمعنى ذي دفق وهو صب فيه دفع فالدافق
هو الرجل والمنصب هو الماء فيحتاج في وصف الماء بالدافق الى جعل الدافق كاللابن
صيغة نسبة او الى جعل الاسناد مجازيا والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض الى الثاني
وان اثبته الزمخشري ليكون موافقا للوصف الثاني في كونه حال الماء حقيقة ولم يجعل
الدافق من دفق الماء اي انصب فيستغنى عن مؤنة التصحيح لانه لم يثبت هذا المعنى الا لاثبت
كما ذكره في القاموس قوله يتولد من فضل الهضم الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم
في العروق بعد الهضم في الكبد بعد الهضم في المعدة قوله ويبرح الاقواط في الجماع بالضعف
فيه متعد بالباء اي تجعل الاقواط في الجماع الضعيف فيه سريعا والنخاع مثلثة مع كون
الكسر اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة ممتد الى الصلب على ما في المغرب قوله انه على رجعه
لقادر فصله عما سبق لكون ما سبق جواب الاستفهام دونه وهذا مما استخرجناه
من مواقع الفصل قوله والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق
لتعينه لكونه فاعلا للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا وفسر الكشاف انه لقادر بانه
بين القدرة كقوله انني لفقير ووجهه خفي وكانه لخفائه تركه القاضي الا ان يقال قد يكون
التاكيد لدعوى ظهور الحكم قوله تتعرف وتميز بين ما طاب يعني اختبار السرائر كناية عن
تعرفه وتميزه والا فالحاكم غني بعلمه عن الاختبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنع الفصل
بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه قال انه لقادر على رجعه
يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء السحاب اي على تقدير ارادة المطر بالماء
علاقة كانت قوله او الشق بالنبات والعيون وح يناسب ان يفسر الرجع بنفس الرجوع
لا بما يرجع قوله انه لقول فصل ان القران ولكن ان يجعله الى حديث الحشر ومقابلة الفصل
بالهزل يقتضي ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله انهم يكيدون فصله لئلا يتوهم
عطفه على جواب القسم مع انه غير مقسم عليه قوله في ابطاله واطفاء نوره هذا احسن مما في
الكشاف حيث قال يكيدون كيدا في ابطال امر الله واطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما
وافضالا بما قبله قوله وانا بلهم بكيدي في استدراجي ادرج حديث الاستدراج لنظم

سورة الاعلى

الامر بالمهلة عليه اذ الا اخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم والاولى ان يفسر واكيد كيدا باني
اقابلهم بكيدي في اعلاء امره واكمال نوره من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير وتغيير البنية
لزيادة التسكين لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في الاصغاء ولذا
حبب اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله تعالى اعلم قوله سبح اسم نزه اسمه عن الالحاد فيه
بالتاويلات الزائغة الالحاد في الشيء ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه تعالى
كما يكون بالتاويل الزائغ اي المائل عن الاستقامة يكون بالخروج عن التاويل وابقاء الاسم
على ظاهره مثال الاول جعله الله تعالى عالما بعلم لا يكون زائدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما
بعلم حادث اذ وضع اسم الفاعل على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي سبح اثار ربك
الاعلى عن النقصان فان اثره دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات قوله
وقرئ سبحان ربي الاعلى وفي الحديث اشارة الى احتمال جعل الاسم مقحما كما شاع في الاستعمال
اذ قراءة سبحان ربي الاعلى يدل على ان التسبيح للرب دون اسمه وكذا تسبيح الرب
الاعلى في السجود بعد الامر لجعل ما امروا به بقوله سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون
تسبيح اسمه في السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله
الاعلى دائرا بين ان يكون صفة الاسم وبين ان يكون صفة الرب فان قلت باني الاول
قوله الذي خلق فسوى الاية قلت لما كان الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك يصح وصفه
بما يوصف به الرب قوله الذي خلق فسوى وصف الرب وهو مبني يبلغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا
باوصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا لمعنى التنزيه وجعل حذف المفعول في خلق
للتعميم يرد مذهب المعتزلة من انه تعالى ليس بخالق لافعال العباد وقد نطق الزمخشري بالحق
حيث فسره بخلق كل شيء قوله باب السود وقيل احوى لها مبني التوجيهين مجيء احوى
بمعنيين في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه يضرب الى السواد على ما
في القاموس فاذا جعل حالا من المرعى فتاخيره للمحافظة على رؤس الآي قوله وتجعلك
قارئا بالهام القراءة صيرورة الرسول قارئا بالالهام بلا واسطة جبريل خلاف ما اشتهر في الاحاديث
ولم يقل به احد قوله من قوة الحفظ له والتخلل والله تعالى اعلم ان يكون نسيانا مضمونه الى النفع
فتخالفه في احكام ففيه وعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او نهي له عن الغفلة عن القران في
معاملاته قوله وقيل نهي والالف للفاصلة فيه ان الفاصلة لا تكتب بالياء ولكم بان خط
المصحف هنا مخالف لرسم الخط لا يقبل من ثبت فالاحوط لطالب معنى النهي جعله خبرا بمعنى النهي
وهو اكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون الالف للفاصلة انها جعلت من الاشباع كما شهر به
التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف بقيت في النهي ولم يحذف بالجازم للفاصلة ونظير
حفظ الالف زيادته في قوله السبيلا وقد ثبت في النحو عدم حذف الاخر المعتل بالجازم قوله

بان نسخ تلاوته النسخ لا يوجب النسيان فضلا عن نسخ التلاوة فكأنه اشار الى حمل قوله
فلا تنسى على ترك قرائته قوله وقيل المراد به القلة والندرة يعني الا ما شاء الله صار
عرفا في استثناء القليل فهو بمعنى الا قليلا قوله او نفي النسيان رأسا وبإباه ما روي
الا ان يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام وهذا نسيان في وقت القراءة لا نسيان بالكلية
وقوله رأسا مفعول مطلق للنفي قال السيد السند في شرحه للمفتاح اصلا منصوب
على المصدر اي انتفى انتفاء الكلمة ووجه المناسبة ان الشيء اذا عدم اصله كان الكل كذا
حكم بكلية رأسا هذا والاوجه ان الاصل ينبئ على نسبة الانتفاء فاذا قيل انتفى اصلا فكأنه قيل
انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم انتفاءه بالكلية وكذا رأسا فان الرأس في الحيوان
بمنزلة الاصل في النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام رأسه
بل قال بعض محققي الصوفية رأس النبات اصله اذ منه تشرب قوله فان القلة يستعمل للنفي
يريد ان استعمال الا ما شاء الله في النفي بالكلية فرع شيوعه في القلة وذلك لجعل فلا تنسى
الا ما شاء الله بمعنى الا قليلا وجعل قلة النسيان المستفادة من الكلام بمعنى النفي فالا
لتأكيد عموم النفي لا النقص عمومه قوله ولهذه النكتة اي الاشعار بمعنى التوقيع قوله وانه يعلم
اعتراض هذا اذا جعل من حيث المعنى متعلقا بسبح اسم ولكن ان جعله متعلقا بقوله سنقرئك
فلا تنسى ونصحيحا لا قرائه المتعقب لعدم النسيان فلا اعتراض فتأمل قوله فذكر بعدما
استتب لك الامر اي استقل لك امر الوحي والدين وحفظه فقوله بعدما استتب بيان
لمعنى الفاء قوله لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بمنفعة ثلاث توجيهات ولك
توجيه رابع لعله اقرب وهو ان المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون مهما لمن له التذكير فينبغي
تذكير الكافرين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا قوله او الاشقى من الكفرة
كالوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما قوله ثم لا يموت اشار بكلمة ثم الى
ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا اقطع من الصلي وبتر بح كبير وح يعني يجد الراحة قوله
حيوة تنفعه تقييد للحيوة دفعا لرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت
ولا يحيى كناية عن عدم النجاة لان النجاة عن العذاب انما يكون بالعمل في دار يموت فيها
العامل ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف ولا يحيى بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا فيها
ولا حيا فتأمل قوله قد افلح من تزكى استيناف جوابا لسؤال نشأ عن بيان حال المتجنب والنكوث
عن حال المتذكر الذي يخشى فكأنه قيل ما حال من تذكر الا انه وضع مكان من تذكر تفصيلا
اشارة الى بيان المتذكر بسماته ثم اضرب من بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع
هذا البيان واضعافه المتمردين على وجه تضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا
على الآخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة الدنيا بان هذا كان في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم

الى الآن قوله فان نعيمها ملتذ بالذات لا ينفك لذته بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع
اليه الفساد قوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيمة لم يفسرها او لا بيوم القيمة
تحصيلا لوجه تأنيث الغاشية فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة
في اطلاق الغاشية على النار الى جعلها داهية لتأنيثها قوله وجوه يومئذ خاشعة ذليلة
غير موقرة لتغيرها بالنار او بشدائد اليوم وهي مبتدا تخصص بقوله خاشعة او بالاوصاف
الثلثة والخبر عاملة وكذا ناصبة او تصلى قوله او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دائرة
بين كونهما استقباليتين وماضويتين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية
كما في الكشاف لبعد كون المحاط باستقباليين ماضويا وفي جعل عاملة ناصبة ماضويتين
مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويتين في قوة ساخطة
عن عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا حامية تقابل في جنة عالية قوله حامية متناهية في الحر
في الصحاح والقاموس حمي النهار والتنور اشتد حره فكأنه اخذ التناهي من وصف نار جهنم
بشدة الحر مع انها لازمها ومثل ذلك تفيد المبالغة قوله بلغت اناها في الحر في القاموس
الى الحميم انتهى حره فهو آن وبلغ هذا اناه وأناه غايته هذا قوله يبس الشبرق ذكر لرفع التنافي
بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله ليس لهم طعام الا من غسلين ثلث توجيهات
في الضريع احدها ارادة حقيقة الضريع وفيه انه كيف يكون هذا في النار ضريع ويحترق فيه
لحج ويدفعه قدرة الله ولعله لهذا اخر بيان التفسيرين وهو استعارة في كشجرة نارية
تشبه الضريع ودفع التنافي على هذين التفسيرين جعله لطائفة والغسلين لغيره وثالثها
ان المراد بالضريع طعام يتحاماه الابل اي تجتنبه الابل فيكون مجازا مرسلا ويحتمل ان يكون
نفس الغسلين والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار قوله لا يسمع يا مخاطب
او الوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب والغيبة وفيه رد على جزم
من شروح الشاطبي بانه على الخطاب قوله الا فلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التامل
لا مجرد الابصار ولكن انه مجاز على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المطلوب بحيث يظهر بمجرد
ابصار هذه المخلوقات قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان الكمال هو ملاحظة وجود
الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو النافع في هذا المقام قوله لتنوء بالاوقاد اي
لتنهض بالاحمال قوله وتحمله العطش الى عشر فصاعدا يقال الى سنة فان من الابل ما
يكون ورده في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان تشرب
بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه الرفه وهو ان تشرب
كل يوم ثم الغب وهو ان ترد يوما وتدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان
القياس الثلث الا انه اغنى عنه الغب وخص الثلث بسقي النخلة واذا ارتفع من الغب

فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد العشر الى خمسين
فيقال فيه عشران بالتثنية قوله لبيان الايات المبثة في الحيوانات متعلق بالمبثة
او نقول خصت قوله قيل المراد بها السحاب فيناسبه السماء والارض والجبال ويندفع
طعن الضالين القاصرين بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير
كون الابل على ظاهره بان حبال الوبر جامع بين الاربعة لان ماله النعيس
الابل ومدار السقي لهم على السماء ورعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال قوله فهي ترتحل
لا تميل ولم ينصب كالجبال كالجدار المائل لئلا يحرم عن الانتفاع به البرية بل نصبت
بحيث يمكن السلوك فيه قوله عقب به امر المعاد او اورده عقيب امر المعاد فان اول
السورة في المعاد قوله وقرئ بالاسمام اي اسمام الصاد السين فيكون الحرف بين صاد وسين
قوله وقيل متصل في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو المذكور
بعد الا غير مخرج عن متعدد قبله لعدم دخوله فيه مخالف له في الحكم وليس من تولى وكفر
خارجا عن قوله عليهم ولا ليس حكمهم مخالفا لهم قوله وكانه اوعدهم بالجهاد في الدنيا
وعذاب الاخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون
اشارة الى ان هذه الامة اكبر عذابهم في الدنيا وهذا لاما كان في الامم السالفة قوله
او فعال من الاوب والاياب بمعنى واصل الاياب الاواب كقوله بالقائي
الاياب وقوله هنا من الاوب ليس لفارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول
ملحق الرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل فهو بمعنى التاويب كالكذاب بمعنى التكذيب
ويلزم على الثاني اجتماع اعلالين والقياس ايواب كديوان قوله والمبالغة في الوعيد
ويويدها ذكر ضمير المتكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو ديدن السلاطين قوله
او خلقه كماني قوله والصبح اذا تنفس لان مناط القسم تنفسه الذي قيد به القسم قوله
او يصلونه وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا يناسب
اهل مكة كما ان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة على ليلة
القدر وح المناسب ان يحمل الوتر عليها او نارها التي ليلة القدر فيها ارجى وان يحمل الشفع
على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة
ولذا نون موفاتها باللام ايضا قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي ليال عشر من بين
العشرين او ليطابق اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فافهم واحفظ فانه من بدايع
الالهام قوله وقد روي مرفوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة
وتر لانه التاسع كذا في الكشاف قوله ما راه اظهر دلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك
والسيارات والبروج وقوله او مدخلا في الدين بالنسبة الى الشفع الصلوات ووترها

سورة الفجر

ورعاية المناسبة لما قبلها في النفير بيوم النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل رعاية
ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس الى غيرها مما لم يذكر قوله كالخيز ولحم هو واحد اخبار
اليهود والكرافيح كذا في الصحاح قوله ومنع صرفه اسم قبيلة كان او ارض على ما في الكشاف
ولم يمنع عاد مع انه اسم القبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض لم يلزم ربما لم يعتبر ولذا
توقف منع صرف اسماء القبائل والاماكن على السماع قوله المقام الذي يترقب فيه الرصد
جمع راصد وميقات الحج موضع الاحرام ودوقته عين وقته والارصاد للشيء الاعداد له
فالظاهر لارصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله متصل
بقوله ان ربك لبالمرصاد كانه سوق كلامه نحو بانه جعل قوله فاما الانسان اخبارا لقوله
ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلا لحال الرب والانسان ولا يخفى ان هذا السوق
يقتضي ان يقال واما الانسان وانه ح لا يكون ما سبق تمثيلا لاعداد العصاة للعقاب
بل تمثيلا للارادة السعي للاخرة وايضا قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة
انما هو مسلك الاعتزال الذي سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي
لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء فالظاهر ان اتصاله بقوله ان ربك لبالمرصاد
بالتوبيخ عليه كانه قيل فالانسان يوخذ لا محالة لانه بين غنا مهلك موجب للتكبر والافتخار
بالدنيا وبين فقر لا يصبر فيه ويكفر لاجله بالجزع والقول بما لا ينبغي قوله مع ان قوله
الاول مطابق للاكرام وانما ردعه عنه قال ربي اكرمن لبيان ان اكرامه مقصود لذاته
وليس كذلك بل للابتلاء فربما ينقلب الى الاشر كانه قوله ولم يقل يصح جعله عطفا على
قوله ذمه فيكون معللا بما سبق لكن لكنه لو قصده لوجب ان يقول ولان التوسعة
تفضل فتامل قوله ولا تحبون اهلهم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم فقدر مفعول تحضون
اهلهم وجعل نفي حض الغير معاذا بطريق الاولى وفيه انه لا ضرورة يدعو اليه بل الظاهر تقدير
المفعول عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الاولى لان حب المال ينفي حض الاهل
دون حض الغير فان اطعام الاهل صرف ماله بخلاف اطعام الغير ولو جعل قوله فضلا عن غيرهم
بمعنى فضلا عن غير المساكين لاندفع الثاني قوله او ياكلون ما جمع المورث من حلال وحرام
عالمين بذلك وهناك توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لوم الوارث
الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في اتلافه وياكله اكلا واسعا جامعا بين
الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة والفواكه كما يفعله الوراث البطالون هذا وكانه
اسقطه ولم يلتفت اليه لانه لا يلايم قوله وتحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محب المال
اي دكا بعد دك يريد ان دكا الثاني ليس تاكيدا بل هو دك اخر سوى الاول وهو نظير الحال
في قولهم جاني القوم رجلا رجلا اي رجلا بعد رجل قوله والملك صفا صفا بحسب منازلهم و

فلا يرضى الا الا السعي لا ينبغي على اصل الاشاعرة والطلب والطلب يكون بيرضى فيكون الخ
لمذهب الحنفي فان الله تعالى مريد للخير والشر القبيح والكفر والمعصية
لكن لا يرضى بالحال والله اعلم بحقيقة الحال

او جب امکنة امور تعلقت بهم قوله ای منفعة الذکری لئلا یناقض و یمکن دفع التناقض
بتنزیل ذکراه منزلة العدم لعدم ما یترتب علیه قوله واستدل به علی عدم وجوب قبول
التوبة ولو وجب قبوله فلا یرد ان عدم قبولها لان ذلک الیوم لیس یوم قبول
التوبة قوله قد یتمنی ان یکون متمکنا منه ای المحجور عن الشیء قد یتمنی کونه ممکنا من الشیء
یقال مکنه منه ای اقدره علیه وربما یتعجب فیجعل ان کان ممکنا منه شرطا ممکن الاتمام
من الامکان ویرده ان التمنی لا یتوقف علی الامکان وربما ینافش بان یبنی قول المحجور
وهذا القول فرق فانه یقول یا لیتنی قدرت علی ان اقدم لحیوتی ولا یقول یا لیتنی قدمت
لحیوتی ویدفعه ان هذا اول المسئلة لان کل من یقول لیتنی فعلت فهو محجور علی اصل النسخة
والاظهر فی الجواب ان التمنی مبنی علی اختیار ینبئه الاشعری لو کان مقصود الکشاف رد مذهب
الجبریة لا یتم هذا الجواب ایضا قوله ای لا یعذب احد احد من الزبانیة مثل ما یعذبونه ولک ان
تزید باحد الواحد لحقیق فان الاحد من اسمائه قوله علی ارادة القول ای یقول الله للمؤمن
ویمکن الاستغناء عن تقدیر بان یجعل خطابا الی النفس المطمئنة بعد المبالغة فی سوحال
الامارة ووعیدها فالمراد بالامر بالرجوع الی الرب الامر بالرجوع الیه فی کل امر فی هذه
الحیوة الدنیا والمراد بالامر بالدخول فی العباد الامر بالدخول فی زمرة العباد وبالامر
بالدخول فی الجنة الامر بالدخول فیها بالقوة القریبة من الفعل او الی الحق ای ترقی
سلسلة الاسباب والمسببات العقلیة الی الحق ولا یخفی ان هذا یقتضی ان یقول
سابقا فهی التی اطمانت بذکرا و بالحق قوله وفرق بها بنبادر منه انه قوی الامنیة
مکان المطمئنة لکن الکشاف قال ان قراءة ابی بن کعب یا ایتها النفس الامنة المطمئنة
قوله ارجعی الی امره بالموت او موعده یعنی ارجعی الی امره بالموت وانتم به او ارجعی الی
موعده بالموت وهو انه یکون متنعما بالجنة الی البعث قوله راضیة بما اوتیت الاظهر
راضیة عن ربک مرضیة عنده قوله ویشعر ذلک بقول من قال کانت النفوس قبل الابدان
موجودة فان الرجوع الی الموت وقطع التعلق بالبدن یشعر بانه کان علی مثل تلک
الحالة مرة اخری قوله او بالبعث ای ارجعی الی امره بالبعث او موعده بالبعث قوله
اقسم سبحانه بالبلد الحرام وقیده بحلول الرسول یعنی ان الحل بمعنی الحال وفیه بحث لان
الصفة من الحلول حال لا حل ومصدر حل بمعنی نزل الحلول والحل بفتح الحا والحلل محرکة
والصفة علی لفظ الحل بالکسر والمصدر انما هو من حل بمعنی صار حلالا صرح به فی القاموس
وکانه لهذا لم یفسر الزمخشری الحل بالحلول ولم یلتفت الی هذا التوجیه قوله اظهار المزید
فضله لجعل الضمیر البلد والرسول ونقول وتوبیخا لقومه بقصد اخراجهم اياه عن مکة مع ان
شرفها بحلوله فیها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله وقیل قوله قبل لعل للتوجیهین عن الکشاف

سورة البلد

تمیزا بین توجیهه وتوجیه غیره وفی هذین التوجیهین لیس قوله وانت حل حالا لا یحتاج بوجهه لهلال بل
اعتراض علی ما صرح به فی الکشاف وجعل النکتة فی الاعتراض علی الاول التنبیه علی من حاله المحاربة
ان مثلک علی عظم حرمتک تستحل بهذا البلد الحرام کما تستحل الصید فی غیره وفیه تثبیت
لرسول الله علیه السلام وبعث علی احتمال ما کان یکابد من اهل مکة وتعجب من حالهم فی عداوته
وعلی الثانی مزید تسلیة علیه السلام بوعده بان یحل له ساعة هذا البلد یفعل فیه مالم یکن
حلالا لغیره قوله والوالد ادم او ابراهیم وما ولد ذریته او محمد فی الکشاف المراد بالوالد
من ولده صلی الله علیه وسلم بالبلد الحرام من ابراهیم واسمعیل علیهما السلام وبما ولد
رسول الله علیه السلام وقیل هما آدم وولده بما ذکره یحتمل ان یکون اختصار الکلام الکشاف
ویکون قوله ذریته یعنی ذریة ادم مرتبطا بقوله ادم وقوله او محمد مرتبطا بقوله او ابراهیم
فیکون فی الکلام نشر علی ترتیب اللف الا انه خالف الکشاف فی تخصیص الوالد بابراهیم
رعایة الافراد والدو یحتمل ان یکون طریقا اخر وهو تردید الوالد بین ادم وابراهیم
وتردید الولد علی کل تقدیر بین ان یکون الذریة او محمدا علیه السلام قوله وایثار ما علی
من یمکن ان یکون ایثاره لانه عدل عن المولود الی ما هو بمعناه لرعایة الفاصلة ومفهوم
المولود ما ولده اصلا من ولده احد قوله من کبد الرجل کبدا اذا وجعت کبده ثم استعمل
فی کل تعب ومشقة کذا فی الکشاف قوله ومنه المکابرة بمعنی مقاساة الشدة علی ما
فی الصحاح قوله والضمیر فی الحسب لبعضهم او لبعض قریش الذی کان رسول الله علیه السلام
یکابد منه اکثر ما یکابد من غیره وهو ولید بن المغیرة او یغتر بقوته کابی الاسدی کلدة
کنمره والاستفهام للتعجب یعنی ایحسب ان لن یقدر علیه احد مع انه لا یتخلص من المکابرة
قوله یقول فی ذلک الوقت ای فی وقت الاغترار والقوة فی قومه وتضعف للمؤمنین
فخرا وریاء ومباهاة وتعظما علی المؤمنین قوله لبدا کثیرا من تلبد الشیء جمع لبدة کحمرة وقرئ
بالکسر فهو جمع لبدة کقطعة قوله یعنی ان الله تعالی یراه الاولی کان یراه کما فی الکشاف وقوله
او یجده اشارة الی جعل الرؤیة بتاویل وجدانه بعلاقة ان رؤیة الشیء یستلزم وجدانه
ای یحسب ان لا یجده احد فیحاسبه علیه وح ان لم یره استقبالا بخلاف التوجیه السابق
لکن یتجه ان ان الناصبة وان تخصص المضارع بالاستقبال لکن لا تنقل الماضی الیه
قوله ولسانا یترجم به عن ضمائره فی الصحاح ترجم کلامه فسره بلسان اخر فقوله یترجم به عن ضمائره
مجاز عن الکشف لان الترجمة یلزمها الکشف قوله طریقی الخیر والشر او العدیین واصله المکان
المرتفع جعل الخیر بمنزلة مکان مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه یستلزم الانحطاط عن ذروة
الفطرة فی حضیض الشقاوة فکان استعمال النجدین بطریق التغلیب او لان فعل الشیء
بالنسبة الی قوته فی الواهمة مصور بصورة المکان المرتفع ولذا یستعمل الترقی فی الوصول

اى كل شئ تكملة قوله وهو الدخول فى امر شديد فى الكشاف الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة
والقحم بينهما بتين وفى القاموس قحم فى الامر كنصر قحوما رمى بنفسه فجاءة بلا روية وقحمته
تقحيما واقحمته فانقحم واقتحم وقح فى قوله فلا اقتحم العقبة مزيد توبيخ يعنى لم ينفع تقحيم الشرع
ولم تقحموا قوله فلم يشكر تلك الايادى باقتحام العقبة الاولى فلا اقتحم العقبة فى شكر تلك
الايادى ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولاباه وما ادراك
ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة قوله والعقبة الطريق فى الجبل
استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام سماها عقبة لاشاق على النفس كما ذكر اولا ف
اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع حوائجه بمنزلة رأس الجبل وفك الرقبة فهو الاعانة فى
تخليصها واطعام لليتيم او المسكين مما يقضى سالكهما الى ما هو الاعلى فهما كالطريق فى الجبل
وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الاولى قوله ولتعدد المراد بها حسن وقوع
لا موقع لم من مواقع لا تكرار لا الماضى فى غير الدعا لانه مستقبل معنى وغيرها هو بمعنى المستقبل
نحو لا فعلت ملمان لا تفعل فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان يقال ولا شتم ومن مشكلات
هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه تكرر معنى لانه عطف عليه
كان من الذين امنوا فكانه قيل لا اقتحم العقبة ولا امن وكانه لم يلتفت اليه القاضى مع انه
اورده الكشاف لانه تعقب بانه يقتضى جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه يرد على
ما قيل ايضا انه يقتضى جواز لا جاءنى زيد وعمرو لانه فى معنى لا جاءنى زيد ولا جاءنى
عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بان لا يرحمهم الله ذلك الفضل وكراه
لجعله اخبارا عن المستقبل اى لا يقتحم العقبة لان ماضيه معلوم بالمشاهدة فالاهم
الاخبار عن حاله فى الاستقبال وقيل الا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم العقبة فهو حرف
تحضيض وهو ضعيف قوله عطف على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضى
لكان مبنيا على قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا لكان قوله كان من الذين
امنوا فى تأويل المصدر اى ثم كونهم من الذين امنوا وعلى الثانى الايمان داخل فى العقبة
قوله اليمين او اليمن قال الكشاف الميامين على انفسهم وفى اصحاب المشأمة ايضا بالشؤم
على انفسهم ولقد احسن القاضى حيث لم يعتبرهما لان الصلحاء مياميين على غيرهم ايضا
والفساق مشائيم على غيرهم وليحسب التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة قوله
ولتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير شان لا يخفى من تبعيد شان
اصحاب الميمنة لعظمتهم والاشارة الى تميزهم الى استحقاقهم لكمال الايضاح بخلاف
اصحاب المشأمة فانهم احقاء بالاخفاء وقرا ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمز من اصدت
فى القاموس اوصدت الباب كاصدته بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام

سورة الشمس

ردا على الكشاف حيث قال وعن ابى بكر بن عياش لنا امام يهمز موصدة فاشتهى ان اسد اذنى
اذا سمعته قوله والضحى فوق ذلك فى القاموس فويق ذلك قوله بلا طلوعه طلوع الشمس فيه
رد على الزمخشرى حيث قال اذا تلاها طالعا عند غروبها اخذا من نورها وذلك فى النصف الاول
من الشهر ووجه الرد ان طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه يبصر مرئيا بعد غروبها
اخذا فى الغروب عقيب غروبها وفى ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس كما يثبت فى محله قوله
او الافاق او الارض او الدنيا قوله ولما كانت ادوات العطف نوايب للواو الاولى القسمية
الجارة بنفسها الثانية مناب فعل القسم الخ دفع لما استصعبه الكشاف من ان ما سوى
الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين وان كانت الكل قسمية
لزم اجتماع القسمات المتعددة على جواب واحد والاستصعاب مبنى على امتناع العطف
على عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورا لم يكن اشكال وتقرير
الدفع ان واو العطف نائب العامل فى المعطوف عليه حيث يجر العامل الى المعطوف فهى تجر الواو
القسمية نائبة عن فعلها حيث وجبت حذفه ولا يجب الحذف بدون نايب فالواو عامل الجر
بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل عطف معمول شئ واحد على معمولى اخر له
وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبا عن الفعل المحذوف كما فى زيد فى الدار ولم يجعل مجرد
حرف الجر نائب العامل فهذا تمسك بما لا نظير له على ان فى قوله والشمس وضحيها لا منصوب
حتى يحكم بان الواو عطف المنصوب عليه فى قوله والقمر اذا تلاها فالاشكال بقاء المعطوف
من غير معطوف عليه لا العطف على عاملين حتى يأول بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن
ان يقال لدفع الاخير ان المعطوف عليه مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضوءها اذا اشرقت
بقى ان الظرف ليس ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام فى هذا الوقت
بل يجب ان يكون حالا مقدرة اى اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اى مقدرا كونه فى هذا الوقت
قوله ربطنى المجرورات عدل عن قول الكشاف فحقق ان يكون عوامل عمل الفعل والجار
جميعا لانه لم يقل احد بان لحروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل والشئ القادر الذى
بناها الاولى ان يقول كانه قيل وبانيها لانها الوصفية المقصودة وما ذكر من الزوايد
ليس مقصودا بقوله وما بناها نعم انه من لوازمها وانما عدل من بانيها الى ما بناها لرعاية
الفاصلة قوله ونحل سطع قوله فالهمها فجورها وتقويها بقوله وما سويها لانه ان جعل قوله
فالهمها لها مفسما حمله لم يكن للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله وما سويها وجه وقوله الا ان
بغير لا يصلح خلل النظم فالاولى ان يلى قوله تجرد الفعل عن الفاعل قوله والتمكين من
الاتيان بهما الظاهر ان التمكين بحسب التسوية وكونه بحسب الالهام بعيد عن الافهام قوله
انماها بالعلم والعمل جعل فاعل زكيها ضمير الموصول دون ضميره تعالى بان يكون الراجع الى الموصول

ضمير المؤنث لكون من عبارة عن النفس كما فعله بعض اهل السنة هربا عن كون العبد خالقا لافعاله
وشنع عليه الزمخشري بان هذا تعكيس من الذين تور كون على الله قدرا هو بري منه اشارة
الى كون افعال العبد بتقدير الله تعالى وخلقه لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال
ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك لان وضع الفعل للنسبة
الى الكاسب قوله وحذف اللام للطول في المدارك قال الزجاج الكلام صار عوضا
عن اللام وانما تركه القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول قوله
كذبت ثمود بطغويها بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها ذي الطغوى في التوجيه
الاول البا للسببية وفي الثاني صلة كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة او
قدر ذو وقوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه يعبر عن
ذي الطغوى مبالغة قوله وفري بالضم كالرجعى وهو يشكل قلب اليا واوا لانه تقلب
في فعلى اسمايل تقلب الواو يا فرقا بين الاسم والصفة قوله اذ انبعث قام في القاموس
والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى ارسله فانبعث في السراج ومالاه بمعنى عاونه وتبعه
يقول على قتل الناقة ان العقر بمعنى القتل واكتفى به في تفسير فعقروها قوله فان
افعل التفضيل اذا اضفته صلح للواحد والجمع هكذا اطلقه الزمخشري ايضا لكن المذكور
في محله انه اذا اضيف الى المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اذا اضيف
الى غيره فانه لا بد فيه من المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب
بتقدير ذروا واحذروا ولم يرد انه منصوب على التحذير بحاله قال الكشاف لانه مشروط
بكون المحذر منه مكررا او يكون محذرا مما بعده ولذا ترك قوله منصوب على التحذير ولك
ان تقدر عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال
لهم رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمال انه قال لهم قال الله تعالى
ناقة الله وسقياها ولهذا صح قوله فكذبوه لان الرسول مخبر في هذا القول فلا يتجه انه لا يصح
تكذيب الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه في ما حذرهم منه من حلول
العذاب ان فعلوه وهو من تكرير قولهم ناقة مدمومة اي كثير الفا فدموم على وزن مفعل
قوله فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعني ربط التسوية بهم اما بتقدير بينهم او عليهم قوله
اي يغشى الشمس او النهار لا على التوجيهين الاولين يكون الليل تمامه مقسما به وعلى
الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والتحريك
ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول الليل قوله خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع
له وهذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الارواح ليس بذكر ولا انثى
وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان كان مشكلا فمن حلف بالطلاق انه لا يكلم

سورة الليل

يوم ذكرا ولا انثى يحنث بتكلم الخنثى قوله او ادم وحوا وقد حرف وجا اختيار ما على من
غير واحد وبغير مرة والتعريف للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه ما المصدرية
يحتملهما وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بخفاه قوله ان سعيكم
لشتى مختلفة اي في الجزا فيرتبط به التفصيل الذي بعده كمال الارتباط ولك ان تريد بالاختلاف
كون البعض طالبا لليوم المتجلي والبعض طالبا لليل الغاشي وبعضها بالذكر وبعضها متعلقا
بالانثى فيكون شديد المناسبة بالقسم قوله والمعنى من اعطاء الطاعة لا يتجه ان التصديق
بالتوحيد سابق على اعطاء الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لان من اعطاء
الطاعة الاصفى الكلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك وهما متقدمان
على التوحيد قوله للخلة التي لها في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى
مجاز باعتبار كونه مودية الى اليسر وهو بالضم السهولة والغنى قوله وكذب بالحسنى بانكار مدلولها
حق مقام يمثل هذا التفسير قوله صدق بالحسنى قوله للخلة التي تودي الى العسر والشدة وجاء
العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل من الردى ادى كفرح بمعنى هلك او تردى
في حفرة القبر بمعنى سقط كردى كخورمي وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط قوله ان علينا
للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا كقوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على
وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله او ان علينا طريقة الهدى قدر المضاف ليكون
مطابقا لقوله وعلى الله قصد السبيل اي على الله الطريق المستقيم ولا يخفى ان قوله على الله قصد
السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اي على الله الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان
علينا لطريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر المضاف
بل يقال وان علينا للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل اي هدى قصد السبيل
قوله او ثواب الهداية للمهتدين لا داعي الى التخصيص بل الظاهر او ثواب الهداية للمهتدين
وعقاب الضلال للضالين قوله او فلا يضرنا ترككم الاهتدا لانه لا حاجة لنا اليه او لانا
قادرون على الانتقام منكم بما يزيد والاولى فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم
قوله فانذرتكم متفرع على كون الهداية عليه يعني فهديتكم بالانذار وبالبعث في هدايتكم
قوله لقوله يتزكى في الكشاف اي يطلب عند الله ان يكون زاكيا من الزكاة لا يريد ريا
ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه بدل من يتولى مقابلا لقوله او حال يدل
على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى يثبت له تابع
فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني جي به لان يوتي ماله غير واف بتمام المراد
قوله وعد بالثواب الذي يرضيه بعد الوعد بنجاته عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير

سورة والضحى

برضى اى الانثى والاحق برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اى لا يوتى ماله الا يطلب رضى ربه ولسوف يرضى ربه عنه والله تعالى اعلم قوله وقت ارتفاع الشمس قد سبق ان الضحوة ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر فى قوله والضحى تجوزا وحذف لتناسب الليل ويقابل من هذا تفسير الضحى فى قوله والشمس وضحيها بوقت ضحيها لقوله والنهار اذا جليها قوله ولان فيه كلم موسى ربه اى فى محشر السحرة حيث قال الق عصاك فاذا هى تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وسجدتهم للشمس لانهم يسجدون الشمس حين طلوعها فاذا ارتفع تفرقوا قوله اوالنهار ويؤيده قوله وقع فى المؤيد الضحى فى مقابلة الليل الذى تم الليل كله وههنا وقع مقابل الليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا ينبغى ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا قوله سكن اهله اوركد ظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون اليه مجازا عن اسناد السكون الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن عدم التغيره بالاشتداد والتنزل وذلك حين استقر ظلامه وكمل فيستقر زمانا ثم يشرع فى التنزل قوله وتقديم الليل فى السورة المتقدمة لان تقديم النهار قد وقع قبل السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جليها والليل اذا يغشيها فكانه عقل هنالك تنبيه له هنا فاخر بيان النكتة عن موضعها الا ليق بها وجعل اصلا بزيفه قوله تعالى وجعلنا الليل لباسا وقوله والليل اذا يغشيها الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس والاصل فى الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا بناء فى ما فى بعض التصريفات واما تواماضى يدع ويذر وشهد له نحوى فقال لا يقال ودعه ولا وادع الا فى الضرورة فالشعر الذى استدل به الزمخشرى لا يصلح شاهدا والاولى ان يجعل المخفف بمعنى المشدد فى القاموس ودعه كوضعه وودعه كرم ووضع سكن واستقر قوله اوليغير اى اوليغيره مما قبل او من الحكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله بيان لوجه اتصال قوله وللاخرة خير لك من الاولى بما قبله والاظهر انه جملة حالية اى ما ودعك ربك وما قلاك والحال ان الاخرة خير لك من الدنيا وانت تختار ما عليها ومن حاله كذلك لا يترك ربه ففيه ارشاد للمؤمنين الى ما هو قلاك وتب العبد بالرب وتوبيخ المشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض عن الاخرة ومعنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الاخرة ولا يخفى ح كمال اشتباك الجمل قوله لا للقسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة بعد تقدير المبتدأ ليس لام القسم داخلة على المضارع فاللام ح كما يحتمل لام الابتداء يحتمل لام القسم فالحكم بكونه لام الابتداء خلاف الظاهر

سورة الم نشرح لك

وان اتفق القاضى والكشاف فيه قال صاحب التسهيل يعنى سوف عن التاكيد فى جواب القسم قوله وجمعها مع سوف للدلالة على ان العطاء كائن لا محالة وان تاخر يعنى ان تاكيد اللام ليس للتاخير بل لوقوع الحكم والداعى الى التاكيد تاخر فافهم قوله الم يجدك يتيما الا تفصيل مرضعة فاوى بان زوجك لم ضعنك بصحبتك الخير والبركة حتى احببتك وتكلفتك والمناسب له حمل الضلال على الضلال حين العظم او فى الطريق وحمل العائل على الفقر مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد بالتشبيه المعلم فان الاباء ثلثة من علمك ومن زوجك ومن ولدك ويناسبه حمل الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة منه معرفة مصالح الدين مع فقره فى المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحى قوله فلا تغلبه على ماله لضعفه متعلق بالنهى او بالغلبة قوله فان التحدث بها شكرها او موجب لتسلى قلبك وقلب الفقراء ومقو لجانب الرجاء قوله الم نفسح حتى وسع فى الصحاح فسح له المجلس اى وسع وفى القاموس الشرح الكشف ولما كان فى توسيع المجلس كشفا ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لغيرك بان كان موسعا بهموم الدنيا وانواع الشقاوة كما لابليس والشرح لا يختص بالخير ولذا قال الله تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق اى لعل استخراج القلب عبارة عن تغيير القلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاه ايمانا وعلما الى ايداع الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفى الانشراح مبالغة فى اثباته لان الاثبات بابطال النفى كالدعوى واقامة البينة قوله عبئك العب بالكسر الحمل والثقل من اى شئ كان والمراد هنا الحمل بوصفه بالثقيل قوله وهو صوت الرحل الرحل مركب للبعير والنقيض لا يختص بصوت الرحل بل يشمل صوت النسع والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوتر فلا حاجة الى استعارته من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته افرط الامر اى جاوز الحد والفرطة بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة الواحدة منه فلذلك فى فرطاته التحريك والضم قوله مثل ان قرن اسمه باسمه فى كلمتى الشهادة انما استعملنا فى بدء الاسلام او الاذان او التشهد او الخطبة فلذا لم يقل فى كلمتى الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قاله الكشاف قوله عليه السلام فى ملائكته اى بتاركه الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلوة عليه بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قوله وخاطبه بالالقاب مثل نبى الله ورسول الله والمراد الخطاب به لينتهى ندائه يا نبى الله ويا رسول الله بل الظاهر الكلام عليه فى اللقب فيشمل جميع ما انزل هكذا قوله

ليكون ابهاما قبل الايضاح فان قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل
الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي حاجة فيه الى ذكر لك قلت اذا ذكر الفعل ينتظر السامع
ذكر المفعول ولا يعتبر له مفعولا من عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول يوهم معرضا
عن المفعول وعلى الفعل من عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح
المبهم وقد ذكرنا لك وجهين آخرين فلك التذكر قوله والمعنى بما في ان مع من المصاحبة المبالغة
هذا عند العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقية كما قيل بر جانم از تو هر جه رسد جاى منت است
گر ناوک جفاست وگر خنجر ستم ۰ وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان
الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم قوله او استئناف اي ابتداء كلام
لا جواب سؤال وهو لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان يكون كونه في صورة التكرير
فاحفظه فانه من الروائع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد بعد الاستئناف
يعكس لا كلام فكيف جوزه عظماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره في الكشاف ان هذا
عمل بالظاهر وبناء على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ
وابلغه قوله وعليه قوله عليه السلام لن يغلب عسر يسرين يمكن ان يحمل قوله عم
على انه لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر مرتين وتكريره في مقام الوعد قوله
فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس ولام الجنس في المقام الخطابي محمول على الاستغراق
كانه قيل لكل عسر يسرين فلا يتعدد العسر كتعدد اليسر وهذا يبنى لاستغراقه واما ما ذكره
الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو الذي يعلمه كل احد فهو هو لا يتعدد
فيه فقيه ان هذه الوحدة تجامع التعدد في الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف ان هذا بناء
على الظاهر على قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله فاذا فرغت
من التبليغ فانصب في العبادة شكرا لما عددنا لك بيان لوجه اتصال فاذا فرغت
بما قبله ولكن نقول الانسب ان يراد فاذا فرغت من عسر فانصب بعسر آخر طلبا
لليسرين واذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني لا تحمل عسر الدنيا طمعا في يسرين

سورة التين

فيها بل تحمل عسر الرب وفرحه ليسرين فيه قوله وسينين وسيناء اسمان للموضع الذي
فيه في الوجيز طور سينين يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية
وفي التيسير قال الاخفش سينين جمع سينينة وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء
وهو لحن وزيدت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة قوله
ونظائر سائر الممكنات يعني استجمع الجنس نظائر سائر الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد
نظير الجن وفرد نظير سبع او استجمع كل فرد خواص الكائنات وقوى هي نظائر الممكنات
من الملك والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت جعله اهل النار

كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلة باعتبار ان اهل النار اقبح صورة من كل
شيء واسفل على التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه
وقوله فيكون متفرع على قيل وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل في المردودين
ارذل العمر غير مخالف لهم في الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع
ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه في الحكم ولا يذكر في للمستثنى حكم بل حكمه يخالف حكم
المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم ناشئ مما سبق من غير ان يخالف المستثنى في الحكم فالواجب
ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه خلاف حكم المستثنى منه وذلك فيما نحن فيه توهم ان المؤمنين
يشاركون المشركين في سوء الحال لذلك الرد فاستثنى وقال فلهم اجر غير ممنون قوله
او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل ارذل العمر خص احتمال ارذل العمر بقوله او الى
اسفل سافلين وعلى التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه من اهل ارذل
العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب لم يقل وعلى الاولين لانهما لتقاربهما في حكم
توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر
غير ممنون والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط قوله بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل
التي تتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة
القادر بحيث لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فما الذي يجعلك على هذا الكذب اي
الكذب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين
وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق
فهو كاذب فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء هذا فاختصار

سورة العلق

القاضي مخل مغلق قوله اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باء باسم
ربك مردد بين الملابسة والاستعانة ولا يقتصر على الملابسة كما ذهب اليه قصر الكشاف
البيان علينا ولعله لم يلتفت اليها رعاية للادب اذ في جعل اسم الرب آلة اخلاء
عن التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق نزل منزلة اللازم
فيستغني عن تقدير مفعول والحصر ملحوظ اي لا خالق لما سواه واشار اليه بتقديم المسند
في الصلة وصرح به الكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شيء الى تقدير المفعول
العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة للموصول
ولا تميزه عن غيره لخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه لا يصح على اصل الاعتزال
فقد انطق الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري قوله ما هو اشرف الخلق الاشرف وقد فسره
الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشاعرة من تفضيل الانسان على الملك مطلقا
واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل

من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض قوله او الذي خلق
الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا له فهو نظير
وان احد من المشركين استجارك واما اتى في تفسير المفعول بالفعل دفعا لالتباس تفسير
المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف لا للجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر
لان فائدته العلم بالمفسر لا غير والجهل انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل اي زيد فان الابهام
فيه لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن
لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه
تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان بل بالمحذوف اي خلقه من علق
فيكون استئنافا جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد عن النظم فتامل قوله لان الانسان
في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق وقد اشار الكشاف بالفصل الى هذا التفصيل
حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق
بمعنى كل واحد يرجح الفرد لان كل انسان خلق من علقة لا من علق الا ان يقال
ليس مراده بيان مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه
كل واحد مجتمعا كقوله تعالى من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع على المفرد فهو رعاية
الفاصلة ولا يخفى ان قوله جمعه مشتمل على المسامحة اذ ما جمع مفرد العلق لانه قوله
نزل اولا اي اول تنزيل فان اول ما نزل هذه الاية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة
لا ينافيه لان معناه اول سورة نزلت الفاتحة او المعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده
وصفاته وثانيا ما هو من الاعمال حيث قال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قوله بل هو
الكريم على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم شيء حتى يتاتى تفضيل فلا قصد بالاكرم الا المبالغة
في الكرم ولا قصد الى تفضيل قوله ثم نبه على ما يدل سمعا لان كون تعليم الخط منه سبحانه
سمعي قوله وقيل ردع لمن كفر ولكن ان يجعل ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه
قال ما انا بقارئ او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا من ان ينسبه كما روي او نهي له
عليه السلام عن تعلم الخط قوله ان الى ربك الرجعى الانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا
من عاقبة الطغيان الاظهر انه خطاب لمن ردع لبيان الانسان الطاغي الرائي نفسه
مستغنيا سوء حالهم وخاتمة عاقبتهم في الغاية قوله ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى
اقول والله تعالى اعلم انه استشهاد لطغيان الانسان ان راه مستغنيا والرؤية بمعنى
الابصار اي شاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان المستغني الى
انه لا يكتفي بكفرانه وتجاوز الى تكليف العبد الذي ارسله للمنع عن الكفران بالكفران
وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لم يعلم كنهه بفوت الهدى والامر

بالتقوى

بالتقوى يعني اعلمت انه على اي فوز ان كان على الهدى او امر بالتقوى وقوله ارايت ان كذب
وتولى توبيخ له بما كسبه من استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب اي اعلمت انه على اي
عقوبة ومواخذة قوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب حال
الشقي وفوت حال السعيد قوله وقيل المعنى ارايت الذي عبدا اذا صلى والمنهي على الهدى
امر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجب من ذا وجعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل
الم يعلم بان الله يرى جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان الى العبد وضمير كذب للناهي ولم يقصد
بقوله والمنهي على الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من عبد وكذا لم يقصد بقوله والناهي
مكذب ان كذب وتولى حال من الذي ينهى لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شيء وكيف
يجعلها حالا ولا معنى لتقدير الجزاء ولا يبقى لارايت مفعول ثان ولا بد من تقدير العاطف
في قوله ان كذب وهو الواو في هذا التوجيه واو في توجيه السابق ولا يخفى بعد التوجيه قوله
وقيل الخطاب في الثانية مع الكافر فليس ارايت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه محذوف
في الصور الثلث ولا يخفى جوازه وان انكره ابن الحاجب قوله ولعله ذكر الامر بالتقوى
في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له في النهي اي والحال انه لم يتعرض له في قوله ارايت الذي ينهى
عبدا اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيه لانها اي الصلوة دعوة للغير بالفعل
فان من شاهد صلوته يدعى اليها وهو خير بقوى وخير داع الى كل تقوى وقوله اولان نهي
العبد اذا صلى يحتمل ان يكون لها اي للصلوة ولغيرها ينبغي ذلك الغير فيه قوله وعامة احواله
محصورة فيها فافهم قوله وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو القياس من بناء
كتابة الاخر على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة حرف
الوقف قوله ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما لو صفها لها اي انما جاز ابدال
النكرة من المعرفة لوصفها لا لعول قال الزمخشري واذا ابدل نكرة من معرفة فالنعت حسن
فالحسن للوصف لا الجواز قلت ما لا حسن له مع وجود الحسن لا يجوز في ابلغ من كل كلام قوله
او بني على النسب صح في النسخ المصححة للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب
الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغيرات النسبة على غير القياس قوله فخمه باضماره
من غير ذكره ذكر لتفخيمه وجوها ثلثة ووجه الاخير على تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر
لتعيين وقت الانزال اما لو كان المعنى في شان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقرآن
وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعله الكشاف الاسناد والتخصيص
المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص لان التخصيص انما يكون لرد
اعتقاد هنا غير ظاهر ولكن يتجه ان في التقديم تقوية الحكم وفي التقوية ايضا تعظيمه
ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع بما يشوبه الانزال من رفعة مقامه

سورة القدر

قوله وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله بل عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم
ما زاد بقوله وما ادريك الاية قوله وانزاله فيها بان ابتدئ بانزاله فيها لا يقال لو كان
المعنى على ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء التنزول كان متعينا عند الصحابة لانا نقول
هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرا في العشر او الشهر او السنة قوله هي في اوتار العشر الاخر
من رمضان عند الاكثر قوله والداعي الى اخفائها الخ ولذا جعل في رمضان الذي هو
شهر العبادة وفي العشر الاخر الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتوره في العبادة ليجدد
جده في العبادة لرجاء ادراكها قوله وتسميتها بذلك لشرفها اولانه سبب لرفع القدر
قوله يفرق كل امر حكيم اي يبين قوله بيان لماله فضلت على الف شهر فلذا فصلت ولكونها
استيناف في جواب لم ويحتمل ان يكون صفة شهر فيزيد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل
ان يكون المراد تنزلهم لادراكها اذ ليس في السماء ليلة وح هي مؤيدة لما سبق لا مبينة
للسبب قوله وتنزلهم الى الارض اشار الى ثلثة معان لتنزل الملئكة والروح قوله
اي من اجل كل امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدرات لا تفعل في الليلة بل في تمام
السنة فلما ذا يتنزل الملئكة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل تنزلهم لتعيين انفاذ تلك
الامور لهم وتنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل كل واحد لاجل كل امر بل تنزل الجميع لاجل
جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل على المعلولات قوله ما هي الا سلامة تفسير
اي ان سلام هي من قبيل تميمي انا والاظهر لا يفعل الله اي لا يفعل الله فيها الا السلامة
لان قضايا امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة قوله على انه كالمزاج
يعني مصدر على خلاف القياس اذ قياس المصدر كله الفتح وح لابد من تقدير الوقت
فالاحسن اسم الزمان المغني عن التقدير قوله فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق
في صفات الله حيث اثبتوا الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام قوله ومن للتبيين
فيه رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التاويلات ان من للتبعيض ولقد
الحج حيث قال اني لحرف التبعيض على اهل الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب
امن بمحمد قبل بعثه فكفر به بعد بعثه ومنهم من امن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن به
فكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه ضعيف
المحصل جدا لحكم بان المشركين ليس مدخول من قوله عما كانوا عليه من دينهم ففيه
بيان حق نعمة الله في ذمهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا اولينفكوا عن كوهم
وقوله او الوعد اشارة الى توجيه على طبق ما روي انه كان الفريقان يقولان
قبل مبعث نبينا عليه السلام لا ينفك عما نحن عليه من ديننا ولا نتركه حتى يبعث
النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل ففيه توبيخ لهم بانكارهم ما هو قوله

سورة لم يكن

قبل وقته عنادا قوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه
قوله الرسول والقرآن فانه مبين اي القرآن والرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار
الى وجه الشبه بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله او معجزة الرسول والقرآن باقحامه من الجزئين
من غير تشريكه في العلة مع ارادة الرسول والقرآن لا باقحامه والاشتراك بينهما لان المعجزة ايضا
تبيين للحق وتزهق الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليهما لا يحتاج الى ملاحظة كونهما
مبينين للحق لكونهما علامتين واضحتين للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما
بلا خفاء قوله بدل من البينة بنفسه لو اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول
اذا اريد بها المعجزة او القرآن وقوله او مبتدأ ظاهره جعله مبتدأ ويحتمل ارادة جعله ابتداء
كلام واستينافه وقوله يتلوا صحفا مطهرة صفته او خبره نشر على ترتيب اللف فكونه
صفة على تقدير كون رسول وكونه خبرا على تقدير كونه مبتدأ لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله
الخ مع سابقه اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة معترضة لمدح البينة قوله ومعنى كونها
مطهرة ان الباطل لا يأتي ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون ولا يبعد ان يقال فيها كتب
قيمة بيان وكشف للمطهرة فالمراد المطهرة من الاعوجاج والخطاء قوله وافراد اهل الكتاب
الخ قلت افرادهم لاختصاص قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله الخ بهم قوله وما امروا
اي في كتبهم بما فيه الا ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف لانه مشعر بالباء وليس صلته
قوله ليعبدوا الله الا لقبل بان تعبدوا الله والاظهر ان تجعل لام ليعبدوا الله زائدة كما
يراد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل الامر منزلة الارادة فيكون المأمور
هذه الامور كما هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي رحمه دل هذه الاية على ما يجب ان يؤول به
قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة
لما امكن تخلفهم عنها فالمراد للامر بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل
هذا كلامه وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك الامر عن العبادة الا ان يحمل اللام
على ما حملناه فتأمل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد فانه اثبات الالوهية
له مع النفي عن الغير وقوله حنفاء في المعنى تأكيد للاخلاص اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد
واكبره اعتقاد الشركة قوله وذلك دين القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين اضافة العام
الى الخاص كشجر الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة اليه بل اراد
التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد له قراءة ابي رضي الله عنه وذلك دين القيم لا على
الامة كما حملها عليه الزجاج ولا الحجة الحنيفية كما حملها عليها غيره اي دين الحجة القيمة الثابت
بها قوله ان الذين كفروا لما كان كالتأكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقيق لكونها
الملة القيمة فوق ان يكون جزاء المؤمن هذا وجزاء المنتقل ذلك الا ان ذلك اقتضى عطف قوله

ان الذين امنوا وكانه فصل لتخييل عدم المناسبة بين الجملتين لان المسند اليه ولان المسند
قوله اى الخليقة فيشمل الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها بالبشر ومبنى الاختلاف
على ان البرية هل هى من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب والاظهر الاول ولذا
استدل بالاية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان الذين امنوا
هو البشر قوله اولئك هم خير البرية الانسب بعدها ان تجعل معترضة ويكون الجزاء هم
عند ربهم لا فتامل قوله رضى الله عنهم استئناف كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان
يكون دعاء لهم من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل الادعاء عدم المناسبة
بين الجملتين فى المسند والمسند اليه مبالغة فى فصل الرضوان ورضوان من الله اكبر قوله
ذلك اى المذكور من الجزاء والرضوان اقول الاظهر انه اشارة الى ما يترتب عليه الجزاء
والرضوان من العمل الصالح والايمان قوله اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى
واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات عندها وجوز ارادة النفخة
الاولى لجعل وقت النفختين وقتا واحدا ممتدا او لاحتمال ان يكون اخراج الموتى
عند النفخة الاولى واحياؤها فى النفخة الثانية وتكون على وجه الارض بين
النفختين واشار بتعيين التحريك بالوجوه الثلثة الى ان الاضافة للعهد كما هو
الاصل وجعل وجه المعهودية اما تبادر المقدر او غاية الامكان او اللايق
بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اى جميع تحريكات يمكن لها بعونه ان
المقام مقام المبالغة فى شدة التحريك قوله فان الوهن ما لها فيقول هذا ما وعد
الرحمن وصدق المرسلون كذا فى الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان الحال لبشر
اى ان المفعول الاول حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار
تهويلا لليوم دون المحدث على ما فى الكشاف او للتعميم واما قال بلسان الحال
لاستبعاد تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا لحتاج الى تقدير الباء اذ
المستعمل حدثته بكذا او حدثت زيدا عمرا فاضلا الا ان تجعل الخبر بمنزلة المفعول الثانى
باعتبار طرفيه ولك ان تجعل اخبارها مفعوله الاول بتقدير مضاف اى مخاطب
اخبارها ويكون مفعوله الثانى قوله بان ربك اوحى لها قوله ويومئذ بدل من
اذا ويحتمل ان يكون تكرارا لها لبعد العامل عنها وله غير نظير وان يكون متعلقا
بالقول المحذوف والتقدير يقال له اى للانسان ما لها وهو جزاء اذا وقوله
اصل فى مقابلة بدل اذ البدل تابع وناصب اذا مضمر هو اذكر فيكون مفعولا به
لكن المتبادر من انتصاب اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اى يكون ما يكون وفيه
من التهويل ما لا يخفى فتامل قوله يومئذ يصدر الناس عن مخارجهم من القبور

سورة الزلزلة

الى الموقف فى الكشاف او يصدرون عن الموقف اشتاتا متفرق بهم طريقا الجنة والنار
وكانه لم يتعرض له المص لئلا يحتاج الى مزيد اعتبار الامتداد فى الظرف فتامل قوله
ولعله حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر يؤثران فى بعض الثواب فلا يحتاج
الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد بيره الجزاء بل الرؤية
لان لكل احد يرى كتابه الذى لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليسر ويرى العمل
المحبط ليتاسف قوله اقسم بخيل الغزاة يحتمل المضى والمتكلم قوله فالتى تورى
النار فى الكشاف اى تنقدح النار من حوافرها والقدح استعارة لصك الحجارة
لحوافرها ويحتمل ان يراد ابراز نار الحرب واشار بقوله يغير اهلها الى ان الاسناد
مجازى ولو قال يغير اهلها الى العدو ويسبيها لكان بيانا للعلاقة ايضا وقوله
فيهجمن بذلك الوقت اشارة الى ان الضمير الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار
على الوقت قوله فوسطن به فوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى فى او بالعدو فهى بمعنى
السببية او بالنقع قال الزمخشرى اى وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به فكانه
جعل الناء فى توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس اى جعل جمعا
وسط النقع قوله من جموع الاعداء روى لما تمسك بالحديث فى حمل العاديات
على الخيل كما هو حقيقة اللفظ فى حمل الجمع على جمع الاعداء لما روى الكشاف
عن ابن عباس انه لما فسر هكذا انكر عليه على بن ابى طالب رضى الله عنه فقال
والله ان كانت الاول غزوة فى الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس
للزبير وفرس للمقداد العاديات ضبحا الابل من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة
الى منى قال الكشاف والجمع المزدلفة وخالفه صاحب التاويلات وقال فسره
على بالابل ببدر وابن مسعود وبالابل الحج ولا يعارضه رواية الكشاف للتردد فى صحته
كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية
قوله ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى ان القسم بالابدان العادية
فانها مراكب النفوس وهى المورياب بالقوى المودعة انوار الفكر فالمغيرات
على الهوى والعادات الاسباب التى ينتفع بها الهوى والعادة من القوى والالات
وصرفها فى تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور مبدا انوار القدس قوله ان الانسان
لربه لكنود لكفور لها اى بالطبع ففيه مدح للغزاة لسعيهم على خلاف طبعهم قوله
لشهيد يشهد على نفسه جعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود يعنى انه
لكفور مع علمه بكفرانه والعمل السوء مع العلم به غاية المذمة قوله وانه لحب الخير المال
من قوله ان ترك خيرا فسر الخير بالمال الكثير قوله وحصل ما فى الصدور من خير وشر

وتخصيصه لانه الاصل لكل خير وشر اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال ما ثم قال
بهم لاختلاف شانهم في الحالين لانهم حين كونهم في القبور موتى غير عقلاء وحين
كونهم في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ ان وخبير بلا لام الظاهر انه ان
بالكسر وان اجمع نسخ الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال الكشاف وقرأ ابو السمال
ان ربهم بهم يومئذ خبير وفي المغني في الفوائد قرأ الضحاك بن مزاحم ان ربهم بفتح
الهمزة وخبير بغير لام وهكذا قراءة الحجاج بن يوسف ووافقهما ابو السمال في حذف
اللام من خبير ويقرأ ان بكسر الهمزة قوله بعد من مات بمزدلفة وشهد جمعا
وهو المزدلفة وهذا الحديث يؤيد تفسير العاديات بابل مكة قوله سبق بيانه في
الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس بالافزاع والاهوال والسماء
بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار وان اصل التركيب

سورة القارعة

الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لشانها وتعظيما لها فوضع الظاهر موضع المضمر
لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح جمع فراشة التي تطير وتهافت في السراج
وفي التاويلات اختلفوا في تاويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى
واحد فمنهم من قال كالجراد المنتشر حين ارادت الطيران ومنهم من قال كالجراد
الذي يموج بعضها في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تتهافت في النار فتحترق
وكل ذلك يؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف
ذي الالوان في القاموس هو الصوف او المصبوغ منه الوانا والمنفوش ما فرق
بالاصابع قوله بان ترجحت مقادير انواع حسناته او ثقل الموازين بترجح مقادير
انواع حسناته استبعاد الايزان الاعمال وربما يؤول بالقدر والمرتبة يقال لك
وزن اذا كان ذو مرتبة وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح
جعله جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان كناية عن المقدار
قوله ذات رضا لها او قوله راضية تارة بصيغة النسبة كاللابن والتامر
وتارة باسناد وصف الفاعل الى المفعول ولكن ان نجعلها اسنادا الى السبب
لان العيش سبب الرضا من منع العيش قوله فامه النار في الكشاف سمى المأوى
اما على التشبيه لان الام مأوى الولد ومفزعه وفي التاويلات وقيل المراد ام
راسه يراد يلقى في النار منكوسا ونحن نقول شبه النار بالام في انها تحيط
به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات حمى هو كنفر وحكى الكاكي كغنى وكدلو قوله
اصله الصرف الى اللهو والحمل على اصله مناسب للمقام جدا لافادته ان التكاثر

سورة التكاثر

جعلكم لاهين وكانه لم يحمل عليه لكونه مهجورا قوله تكاثرهم بنو عبد مناف اي

غلبهم

غلبهم في الكثرة قوله وانما حذف الملهي عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم لان في
الابهام وتفخيما كما في غشيهم من اليم ما غشيهم اذ فيه اشعار بانه خارج عن البيان
ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان الالهاء التكاثر مذموم مع قطع النظر عن الملهي
عنه ووجه المبالغة في امر الدين ان الالهاء عن اي مهم كان مذموم فضلا عن امر
الدين قوله ردع اي عما فيهم من التكاثر او منه ومن نظائره وتنبيه على ان العاقل
اذا يعلم ان الردع عنه لاستلزامه فوت الاهم وقوله جميع همه ومعظم سعيه الاولى
فيه كلا او قوله علم الامر اليقين اي المتيقن لكمال التيقن حتى كانه عين اليقين وهذا
مبني على تفاوت اليقين وانما فسر اليقين بالمعلوم اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة
احد المترادفين الى الاخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن بقي انه لا فائدة في الاضافة
اذ لا علم الا بالمتيقن والفطن يدفعه بما يستفيد من تعبير المتيقن باليقين قوله
ولا يجوز ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوفات عليه
ونحن نقول والله اعلم يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم
قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين الان لترون الجحيم دائما في نظركم لا تغيب عنكم ثم
لترونها في القيمة عين اليقين اي عين ما علمتموه يقينا بلا تفاوت بين مرئيكم وما
اخبركم المخبر الصادق ثم لتسألن عن نعمائكم هل شكرتم بامتثال عبادة منعمكم قوله
فان علم المشاهدة على مراتب اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين
بها فلا يرد ان اعلى اليقينيات الاوليات كما هو في محله وانما قيد الرؤية بعين

سورة والعصر

اليقين احترازا عن رؤية فيها غلط الحس قوله اقسم بصلوة العصر لفضلها لم يذكر
علة القسم بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلوة العصر فيما بين الصلوات لان فضله
شرعي غير متضح او يقول لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة ترك تعليله
بفضله لظهور فضله وما يضاف اليه من الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر
قوله والتنكير للتعظيم او للتنويع اي نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس قوله
فانهم اشتروا الاخرة بالدنيا او نقول اريد الخسران في تجاراتهم الحقيقية لعدم
رعايتهم شرائط الصحة واداب البيع والشراء ومنهم من استدل بالاية على ان مرتكب
الكبيرة مخلد لانه لم يستثن من الخسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق
وتواصوا بالصبر والتفصي عنه ان غير المستثنى في خسر لا محالة اما بالخلود ان مات
كافرا واما بالدخول في النار ان مات عاصيا لم يعف واما بفوت الدرجات العاليات
ان عفي وللشيخ الماتريدي تكلفات في التفصي عنه مذكورة في التاويلات قوله
وتواصوا بالصبر على المعاصي او على الحق في الكشاف وعلى الحق وهو الظاهر قوله وهذا

سورة الهمزة

من عطف الخاص على العام وكذلك تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق قوله الا ان
يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم خير من تخصيص العام
قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح ضمنا وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا وهو غير الحق
وغير الصبر كما لا يخفى قوله ويل لكل همزة لمزة اى مؤمنا كان او كافرا والمقصود نهى
الانسان عن هذين الفعلين وتقبيحهما وان نزل فى الكفار اجماعا مع اختلاف فى تعيين
ذلك الكافر كما اشار اليه وهو شاهد مبنى على ان الكافر مكلف بالفروع ومواخذ بها
وبهذا اندفع ما فى التاويلات من انه كيف عير الكافر بهذين الفعلين مع ان فيه
ما لا اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين
الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل قبيح قوله فلا يقال
ضحكة ولعنة الا للمكثر المتعود ينقض بالحطمة فانها اطلقت على النار وليس الحطم
عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض من الكل قوله وجعله عدة للنوازل
وفى التاويلات وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل الى غير ذلك قوله تركه خالدا
اى صيره خالدا فى الدنيا صرح التسهيل بكون ترك المتعدى الى المفعولين بمعنى صير
ويحتمل ان يكون فاعل اخلد للحاسب ومفعوله المال اى يظن ان يحفظ ماله ابدا
ولا يعرف انه معرض للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه يتبين مال البخيل لحادث
او وارث فالتركيب لشبه ان يكون مما اضمر عامله وليس كذلك بل يتعين الرفع لمنع
ان عن تقدير الفعل بعدها فهو على عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايعنا
التوجيه الاول الذى ذكره مبنى على جعل ذى المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثانى
مبنى على جعله منزلا منزلة الخالد لطول امله ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة
بعيد والظاهر على الاول ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال كحب الخلود قوله
وفيه تعريض بان المخلد هو السعى للاخرة لان السعى لما لا يكون الا فى دار فانية كيف
يكون مخلدا فالمخلد ما يكون فى الدار المخلد قوله كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع
له عن الهمز واللمز قوله لينبذن ليطرحن الحاسب ولك ان ترد الضمير الى كل من الهمزة
واللمزة قراءة لينبذان على التثنية قوله وتخصيصها بالذكر لان الفواد الطف او لانه
اطلاعها على الافئدة التى هى خزينته ومحل دواعيه يستلزم الاطلاع على جميع البدن
بطريق الاولى قوله قال تحن لها احق موضع للاستشهاد بهذا البيت سورة البلد قوله

سورة الفيل

وان لم يشهد بذلك الوقعة هى صدبه للحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص
وهو الترصد بسمى امور غريبة وقعت للنبى عليه السلام ارهاصات لان كلا منها مما يترصد
بها نبوته والاشرم مشقوق الانف واصحمة كاسودة ابن ابجر بالموحدتين النجاشى

والمهملة على وزن نصر النجاشى الذى اسلم فى عهد رسول الله عليه السلام وسماها القليس على فعيلا
وقوله فقعد فيها بمعنى تغوط فحلف ليهدمن لان الظاهر لاهدمن الا انه راعى جانب المعنى
وعباجيشه اى بيانه والهرولة كالدحرجة ما بين المشى والعدو والمقصود من تذكير القصة
اما تسليته عم بانه سيجزى من يظلمه كما جزى من قصد الكعبة واما تهديد الظلمة قوله
فى تعطيل الكعبة اى تخريبها واخلائها عن الزوار وتدميرهم يعنى اهلاكهم وجزاءهم بعد
اهلاكهم بمثل ما قصدوا حيث حرث كنيستهم على ايدى حمير لما قصدوا اخراب الكعبة
لترويج كنيستهم والعناديد كالعبابيد الفرق من الناس الذاهبون فى كل وجه والشماطيط
القطع المتفرقة لكن قال الصحاح الواحد شمطيط ولو كان عناديد وشماطيط وابابيل
مفردات لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد فى المفردات
قوله وقرى بالياء جعله الكشاف قراءة ابى حنيفة رحمه قوله وقيل من السجل وهو الدلو
الكبير اى من الدلو الكبير من العذاب قوله او الاسجال وهو الارسال اى من المرسل من العذاب
قوله او كتبن اكلته الدواب اى تاكله وتروثه يعنى جعلهم فى حكم التبن الذى لا يمنع عنه
الدواب اى متبذلين ضايعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا يدفنهم كتبن فى الصحرا
يفعل به الدواب ما شاءت لعدم حافظ له الا انه وضع ماكول موضع اكلته الدواب

سورة قريش

لحكاية الماضى فى صورة الحال وهذا مراد الكشاف بقوله او تبن اكلته الدواب وراثته
ولكنه جاء على ما عليه داب القران كقوله كانا ياكلان الطعام اى على ما عليه
دابه من العدول عن الظاهر لجعل الكلام مشتملا على مزايا وخواص متحير فيها البلغا
قوله او بما قبله كالتضمين فى الشعر فسره الزمخشرى بتعلق معنى بيت بالبيت الذى قبله
تعلقا لا يصح الا به قوله وصغر الاسم للتعظيم جعل التصغير للتعظيم فلانه قيل قريش

سورة الماعون

عظيم والاوجه ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش
مع صغر حجمه جعل قرشا فهو لا محالة قريش قوله وقرى ارايت بلا همزة الحاقا بالمضارع
الاوجه انه الحق بعد همزة الاستفهام بارى ماضى الافعال لشدة مشابهته به وعدم
التفاوت الا بفتحة هى لخفتها فى حكم السكون قوله وارايتك بزيادة الكاف لمزيد
احضار المخاطب كانه قال كن معى فان الخطاب لك والاستفهام للتقرير كانه ازجه
عن جهله بالقاء انه لا يعلمه وشوقه الى المعرفة ليغتنم الاخبار بما يعقبه ويحفظه
كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذى يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه
فذلك هو الذى يدع اليتيم قوله ويويد الثانى قوله فذلك الذى يدع اليتيم فيه بحث
لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يويد وقوعه من بعض افراد الجنس ان المراد باللفظ
المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يتضح التاييد لو كانت السورة مكية اما لو كانت

مدنية فالتعبير ينبغي ان يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع والحض
علامة تكذيب الجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ الشيء
لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده غبنا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان كان المراد بالمكذب
بالدين من يعامل معاملته فلا اشكال في تعيين الجنس بمن يدع اليتيم ولا يحض على
طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء
والمبالغة في قرب من هذه صفته من المسلم بتكذيب الدين قوله الذين هم يراؤون
يرون الناس اعمالهم ليروهم الثناء ان المفاعلة لا يكون من الافعال بل من المجرد
بمعنى المرائي من يرى غيره ويراه غيره ويصح ان يكون تسميته من لا يعمل الا ليرى الناس
مرائيا باعتبار انه لا يعمل ما لم يرى الناس ولا يراه الناس وبعد تسليم انه يجيء
من الاراءة فينبغي ان يكون المعنى للاراءة من الجانبين لا للاراءة من الجانب
لعوض الاراءة من جانب آخر ولهذا قال الكشاف يرون الناس اعمالهم ويريهم الناس
ثناءهم الا ان القاضي راعى الوقف فانه يقال المرائي لمن يرى لغرض ثناء الناس
لكن الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم قد يجيء المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين
كالمقابلة قوله وانما وضع المصلين فيه ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان
يراد به من يجب عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم الحض
على طعام المسكين والمعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقد فاته بيان وجه ذكر
ويمنعون الماعون في وضع الظاهر موضع المضمر ولك ان تقول المراد بالخلق مطلق
الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة للخالق والخلق مطلقا فهي في قوله المصلين
الذين لها وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين لا لمطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه
تاخير الخلق عن الخالق قوله وابيض من اللبن جعله في التسهيل شاذا والكوفيون
اتخذوه مذهبا في مجيء افعل من اللون قوله وقيل اولاده هذا اوفق بما نقل من ان
السورة نزلت لرد قولهم ان محمدا صنبور اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد علما اولاده
وما اوحي اليه مطلقا من القرآن والسنة وانواع الشكر فعل القلب واللسان والاركان
والنحر في اللبة كالذبح في الحلق والبدن جمع بدنة وهي ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم
كانوا يسمنونها والبدن بالضم كالعقل ويضم الدال ايضا كانه جمع فهو السمن ايضا
والمحاويج جمع محواج كمفضال بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة
انما يتم اذا اريد بالكوثر الاسلام فيكون صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين
وح يكون التخصيص الذي يفيده تقديم المسند اليه في انا اعطيناك في كمال الوضوح
كيف وقد كان بين اظهر قوم غالين في التكذيب قوله اي من ابغضك لبغضه لك انار

سورة الكوثر

الى علته ماخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله وما انت اشارة الى ان الحصر مستفاد
من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه والاظهر انه بالاضافة
الى الاحباء واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق الاولى والقربان ما يتقرب به الى الله قوله
يعني كفرة مخصوصين قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة الى
مخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل جماعة من الكفار مع
انه ليس الشرع حاكما به حتى ادعاء ذلك صاحب الانتصاف وبيانه الى ان قال ليس المراد نقل
الامر كما في قل هو الله احد والرهط على ما في القاموس من ثلثة او سبعة الى عشرة
او ما دون العشرة وما فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ويحرك قوله قالوا يا محمد نعبد
الهتنا سنة ونعبد الهك سنة في الكشاف فقال معاذ الله ان اشرك بالله غيره فقالوا
فاستلم بعض الهتنا نصدقك ونعبد الهك فنزلت قوله لا اعبد ما تعبدون اي فيما
يستقبل رد لمن جعله للماضي وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد في الحال وما نقل للاستقبال
على ما نقله صاحب الانتصاف وبيانا عن البعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد انما يحسن
حمله على الحال بعد نفي الماضي لو كان المنفي في الحال منتفيا عما نفى عنه في الماضي وليس
كذلك بل النفي عن الكفار قلت نفي عبادة الكفار في الحال ما يعبد في الحال
يستلزم نفي عبادته في الحال ما يعبد الكفار وقوله اي فيما يستقبل لانه في قوله لا اعبد
لرد هذا الحمل وقوله اي في الحال او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي
ووجه الرد اما انه شامل للزمانين او لانه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكانه وجه قطع
الكشاف ان زمان الحال متضح فلا عناية ببيانه نفي انه لا وجه للموافقة مع الكشاف في تفسير
ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية وتخصيصه بالمضي الا ان يتكلف ويقال
اراد بقوله اي وما عبدتم في الماضي والحال معا عبر عنهما بالماضي تغليبا ولا اشارة
الى هذا التعميم قال في وقت ما وفي قوله ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريقة ابلغ
يعني على جعل التاكيد اسمية هي ابلغ من الفعلية ان التاكيد لا يكون مع العاطف
الا نادرا وكانه لهذا لم يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس الواو على ثم وح يجوز ان يكون
الابلغية باعتبار ايراد العاطف قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم
كانوا موسومين قبل المبعث بعبادة الاصنام يريد ان ما عبدتم راجح متضح لكونهم
مشتهرين بعبادة الاصنام وليس واضحا عبادته الله فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح
بخلاف ما اعبد لان عبادته الان متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال
لانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل المبعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت
قوله كانه قال لا اعبد الباطل لها هكذا في الكشاف ايضا والظاهر كانه قال لا اعبد

سورة الكافرون

معبودكم ولا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون وبطائره
هو المعبود لا الباطل والحق قوله لا ارفضه كينصر ويضرب بمعنى اتركه وعدم الاذن
فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضي رفع موانعهم
سورة النصر
بالكفر ورفع الجهاد قوله اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى النصر المتعدي
بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فسره بالمتعدي بعلى لانه يلائم الفتح ولتفسيره
بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر على العدو فيكون الكلام مشتملا على ذكر النصر مرتين
قوله وانما عبر عن الحصول بالمجيء لما يمكن ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول النصر الله
يجيء جند بهم النصر قوله وفتح مكة اراده فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح بيان في ما ذكره
الكشاف انها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك
بسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة والعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا
بمعنى اذ لدفعه وقال يجيء اذا بمعنى اذ في القرآن كثير كيف ولا يصح فتح مكة كما لا يخفى
قوله ورايت الناس جعلوه خطابا للنبي عليه السلام ويحتمل الخطاب العام لكل من هو من
ويظهر جواب اخر عن امر النبي عليه السلام بالاستغفار مع انه لا تقصير له اذ الخطاب
لا يخصه فالامر بالاستغفار لمن سواه وادخاله في الامر تغليب ومما يختلج في القلب
ان المناسب لقوله يدخلون في دين الله افواجا ان يحمل قوله والفتح على فتح باب
الدين عليهم قوله فتعجب لتيسير الله تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحضار
سواه بتيسير الله بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب ولا شبه
ان يراد تنزيهه عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه بان توقيت
الامور من عنده ليس الا الحكم لا يعرفها الا هو قوله تقديم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار
على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث لم تشتغل من رؤية الناس بالاستغفار رهم
اولا مع ان رؤيتهم يستدعي ذلك بل اشتغل اولا بتسبيح الله وحمده لانه راى الله
قبل رؤية الناس كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله قبله وذلك لان الناس
مرآة العارف وصاحب المرآة يتوجه اولا الى المرئي وبرؤية المرئي تلتفت
نفسه الى المرآة ولك ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم
ادب الدعاء وهو ان تنال نجاة من غير تقديم الثناء على المسؤول عنه قوله
انه كان توابا لمن استغفر من خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي
حيث ذكر في التاويلات اي كان لم يزل توابا ليس ان كان توابا بامر اكتسبه واحدثه
على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذا انشا الخلق فتابوا فقبل توبتهم واما
قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية ولا مناجة

في حدوثها

في حدوثها في الاختيار انه كان توابا على غفارا مع انه الذي يستدعيه قوله استغفره حتى قبل
ذنب مضمر بعده والا لقال غفارا تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة
والندم والعزم بعدم العود قوله نعيت اليك نفسك اي القي اليك خبر موت نفسك
سورة تبت
والنعي القاء خبر الموت وقيل كان القائل ابن العباس فقال رسول الله عليه السلام
لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعله النبي عليه السلام خبر موته قوله تبت
هلكت او خسرت في القاموس التباب النقص والخسران وتبت يداه اي ضلتا
وخسرتا وقوله والتباب خسران يؤدي الى الهلاك اشارة الى ان ارادة الهلاك
تجوز لكن لم نجد تفسير الخسران في تفسيره من كتب اللغة ووجه وصف يديه بالهلاك
ظاهر واما وصفها بالخسران فلعدم ما اعتقده من نفعه ورجحه في ايذاء رسول الله ورميه
بالحجر وذكر في التاويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول الله وكان يقول ان كان
الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده التي كانت
عند محمد بعناده له ويده التي عند قريش ايضا لخسران قريش وهلاكهم في بدر محمد عليه السلام
قوله وللتجانس قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة
ولا ذات لهب والاولى ان يقال ذكر لمنسبه بذكر ذات لهب على ان تكنيته بابي لهب
لا سيصلى نارا ذات لهب لا لما زعم قوم من ان التكني لاشراق وجنتيه وتلهبهما قوله
وقرا ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم شمس ابن
مالك بضم الشين يريد انه تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس بمعناه العلمي بمعناه الاصلي قوله
وكسبه او مكسوبه اشار بالاول الى ارادة المصدر بما كسب لجعل ما مصدرية و
بالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية او الى جعل ما موصولة وهنا
احتمالان اخران وهو ان يكونا الاهما مبني احدهما ان ما استفهامية انكارية كما في
ما اغنى وثانيهما ان تكون نافية ويكون المعنى ما يبعد عنه ماله مضرة وما كسب
سورة الاخلاص
منفعة قوله قل انما اثبت في المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من ذات
المامور بقل ان يتلفظ في مقام الايتمار الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب فقط
بل كل احد يبتلى بما ابتلى به المامور فاثبت ليبقى على مر الدهور منبها على العباد وهكذا
قل في مواضع قل في القرآن المجيد كذا في التاويلات ويمكن ان يقال المخاطب
بقل نفس التالي كانه تعالى علم به ان كل احد عند مقام هذا المضمون ينبغي ان يامر
نفسه بالقول به وعدم التجاوز عنه والله تعالى اعلم قوله روي ان قريشا قالوا يا محمد
صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفه اولا بما يزيل عنهم ما انكبوا
فيه من الشرك وذكر هذا المزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان يحتاج اليه جميع ما سواه فلا يحتاج

قوله تعالى قل هو الله احد وذلك ان قريشا قالوا يا محمد صف لنا
ربك الذي تعبده وتدعونا اليه ما هو فانزل الله تعالى قل هو الله احد
يعني قل يا محمد للكفار ان ربي الذي اعبده هو الله احد يعني فرد
لا نظير له ولا شبيه له ولا شريك له ولا معين له ثم قال الله تعالى
الله الصمد يعني الذي لا ياكل ولا يشرب وقال السدي وعكرمة ومجاهد
الصمد الذي لا جوف له وعن قتادة قال كان ابليس ينظر الى
ادم وهو وحل في فمه وخرج من دبره حين كان صلصالا
فقال للملائكة لا ترهبوا من هذا فان ربكم صمد وهذا اجوف
وروي عن ابن عباس انه قال الصمد الذي يصمد اليه الخلائق
في حوائجهم ويتضرعون اليه عند مسالهم وقال ابو وائل الصمد
السيد الذي قد انتهى سودده وكذلك قال سعيد بن جبير
وقال حسن البصري الصمد الدائم وقال قتادة الصمد الباقي
ويقال الكافي وقال محمد بن كعب القرظي الصمد الذي
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ويقال الصمد التام
في سودده ويقال الصمد الباقي الذي لا افناء لسودده ويقال
الصمد الغني عن اعمال الخلق وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه
الصمد الذي لا يخاف من فوقه ولا يرجو من تحته ويصمد اليه
في الحوائج ثم قال الله تعالى لم يلد يعني ما ولدت مريم لم يكن له ولد

ان يكون غيره الاله ثم وصفه بما وقع فيه غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يتقوا به
ونفى شركة متولد معه في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود
معه فيها وفي التاويلات ذكر ان اهل مكة سألوا رسول الله عليه السلام عن نسبة الله تعالى
وقيل عن صفته وقيل عن الله تعالى ما هو هذا فوق الجواب على الاخير رد عليهم بانه
لا سبيل الى معرفة كنهه انما الغاية بيان اوصافه **قوله** ما يشتمل على مجامع صفات
الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبيات وذكر ثلث مجامع التنزه عن التركيب
والتنزه عن التعدد والتنزه عن المشاركة في الحقيقة وخواصها فان كلا منها يستلزم
سلوبا لا تحصى **قوله** ولعل ذلك لان سورة الكافرين واظهر منه انه لا يتجه من لا اعبد
ما تعبدون ونظائره فلا بد فيها من ذكر قل **قوله** وتكرر لفظ الله للاشعار بان من
لم يتصف به لم يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجهه
ان تعليق الصمد بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على انه في الاصل صفة واذا كان
الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه بحث لان الالوهية نسبته
ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس الا ان يتكلف ويقال
المراد بالالوهية مبدأه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا لنا بالفعل هذا بيان
اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتة عدم الاكتفاء بمسند اليه واحد لهما بان يقال
الله الاحد الصمد فللتنبيه على ان كلا من الوصفين يستقل في تعيين الذات
لمكان الاختصاص **قوله** لانه لم يجانس اي لم يجانس شيئا حتى يصح ان يتولد عنه
كيف وهو الواجب وكل ما يولده فهو حادث **قوله** ولعل الاقتصار على لفظ
الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات الله او المسيح ابن الله او عزير ابن
الله بل لوروده ردا للجميع او نقول المستقبل لتحققه كالماضي فعبر عن الجميع بالماضي
او نقول الماضي شاهد على المستقبل فذكره في قوة ذكره ايضا **قوله** وكان اصله
ان يؤخر الظرف لانه صلة كفوا واصل المعمول التاخر عن عامله عدل عن تقرير الكشاف
حيث قال الكلام العربي الفصيح ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم
وقد نص سيبويه على ذلك فما باله مقدما في افصح كلام واجزبه لانه تقرير للاشكال
على وجه لا يقبل الدفع وايضا لخفي اقتضاء التاخر باللغوية ان الاقتضاء فانه
على تقرير الاستقرار لانه مبني على كونه معمولا وتحصيل الدفع ببيان المقتضي للعدول
عن الاصل ولكن ان تجعل وجه تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن لام التقوية في قوله
وقوله ويجوز ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة الى وجه اخر للتقديم وهو
انه لو اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة فتامل وجعله خبرا يدفع الاشكال بلا اشتباه

قوله ولعل ربط الجمل الثلث بالعاطف لان المراد بها نفي اقسام الامثال من الولد
والوالد وغيرهما فهي جملة واحدة مبينة من التبيين وتعلق قوله علمها بها لتضمنه معنى
الدلالة كانه قيل مبينة مدلول عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتائج الاحدية
والصمدية فالربط بالعطف كعطف نتيجة على نتيجة **قوله** فان مقاصده محصورة في بيان
العقائد لا في دعوى الحصر ان من مقاصده الدعاء وارجاعه الى الحكم اذ فيه رخصته

سورة الفلق

الطلب او الى العقيدة اذ فيه بيان انه المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى الانذار
والتبشير لقبول الاحكام **قوله** قل اعوذ برب الفلق ما يفلق عنه لا جعله شاملا لجميع
الممكنات اي الموجودة كالخلق والتعبير عن الموجود بالفلق لان فيه اشعارا ان ليس
الايجاد الا فلق ظلمة العدم فلا معنى لانكار الحشر والاستعاذة برب الفلق يحتمل ان
يكون باعتبار ان تفلق عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا ينبغي
ان يراد برب الفلق ما يفلق عن كل شئ من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة
العدم حتى يوجد **قوله** حص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي كون



عالم الامر خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى التشخص من عالم الغيب شرا له
لاستعداده ذلك الشر وايضا فهم عالم الخلق من قوله ما خلق بعد قوله كالكف
مثال للازم فانه لا يتعدى من نفس الكاف وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه شر
للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم وهو ذله **قوله** اذا دخل ظلامه في كل شئ حمل الوقوب
على معنى الدخول ومن معانيه المجئ وهو صحيح في هذا المقام **قوله** وقيل المراد به القمر فانه يكسف
فيتغير وفي الكشاف عن عائشة رضي الله عنها اخذ رسول الله بيدي فاشار الى
القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب وفي القاموس حتى الثريا
وغيره نقلا عن ابن عباس رضي الله عنه هو الايراد اذا قام **قوله** ولا يوجب ذلك صدق
الكفرة في انه مسحور رد لما زيف به الحديث حتى قال في التاويلات قال ابو بكر الاصم
تركنا الحديث المروي لما فيه من شئ **قوله** وارادتها بالتعريف لان كل نفاثة شريرة بخلاف
كل غاسق وحاسد يفصح هذا الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد ليس العموم ولا يخفى
ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان يجعل النكرة عامة كالمونة **قوله**

سورة الناس

وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلاثة بعد قوله يجب كل ما خلق لانه العمدة ووجه
كونها عمدة ما ذكره الكشاف من ان امره خفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم **قوله**
ودون في السورتين صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة
كما يتوهم من الكشاف **قوله** لما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار
البدنية فيه بحث لان شر ما خلق لم يقيد بالشر البدنية ولا شر غيره وكانه اراد بالمضار البدنية

ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية ولحقها وفي خصوص
عارض النفوس البشرية ايضا بحث لان شر الموسوس كما يلحق النفوس يلحق الابدان
ايضا فنقول لما كان الاستعاذة في ما سبق من شر كل شئ اضاف الرب الى كل شئ
ولما كان الاستعاذة هنا من شر الوسواس لم يضف الى كل شئ ولما كان النظر الى
السورة السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه خطا لدرجته
عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ قوله ثم يتغلغل في النظر في المقدمة التعلم
بلا رد ورد رشون والتدرج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوه وعدم الاجمال
كان يقول اعوذ بالله فان فيه التمكن لجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجا وتفصيلا
وتنزيل اختلاف الصفات منزلة اختلاف الذات معناه انه جعل المعاذ امورا
متعددة يرجع الى احد بعد احد على طريق الرجوع الى الذوات قوله وتكرير الناس
لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستدعي مزيد البيان لان فيه
تكميل ما وضع له قوله والاشعار بشرف الانسان مبني على ما ذكر من ان وضع الظاهر
المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ برب الناس من الشرك الطارئ من اسناد
النعم الى الاسباب الظاهرة وبقوله ملك الناس من الشرك الطارئ لاسناد
السلطنة الى سلاطين الناس وبقوله اله الناس من الشرك الظاهر الذي تبتلي
المشرك وسلك طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد الصفات الثلثة على فرقة
الناس قوله واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر
دون المصدر قوله الذي عادته ان يخنس اما صيغة نسبة الخنس او ان الخنس عادته
لان هذه الصيغة للمحترف بالشئ او صيغة المبالغة وهو للكثرة فيعبر كونه عادته قوله
وذلك كالقوة الوهمية فالخناس يلقي الى النفس ما سوى الرب وما سواه ايات
تنتقل منها اليه فاذا ذكر الرب خالف قوله وفيه تعسف الا ان يراد به الناسي لا يخرج
بذلك عن التعسف لان كثرة تكرار الناس بمعناه الواضح المشهور يبعد باب الانتقال
الى الناسي منه في هذا المقام الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا التفسير من الطرفين
ونساله ان ينفع به اولي الافهام ولا يحرمنا من البين
ويمهلنا موفقا لايصال الاول بالاخر
ويلهمنا حقايق القران كما الظاهر
والله اعلم




تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يد العبد الفقير المعترف بالعجز والتقصير المتوكل
على الله الملك العلام مصطفى بن بيرام القره حصاري وقع اتمام هذه النسخة على الف في اول الطلوع رمضان

